

دار الوثائق القومية
وحدة البحوث الوثائقية

وثائق التعليم العالي في مصر خلال القرن التاسع عشر

المجلد الأول

دراسة وإشراف
أ.د. عبدالمنعم إبراهيم الجميعي
استاذ التاريخ الحديث المعاصر

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة
(١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م)

الهيئة العامة
لدار الكتب والوثائق القومية

رئيس مجلس الإدارة
أ.د. أحمد مرسى

الجميعى، عبدالمنعم.

وثائق التعليم العالى فى مصر خلال القرن التاسع عشر/ إعداد: فاتن على حسن، عبدالسلام محمود عبدالرحمن، أيمن أحمد محمد محمود؛دراسة وإشراف: عبدالمنعم الجميعى. ـ القاهرة: الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، [2004]

مج 1 ؛ خريطة ، مثى؛ 29 سم.

يشتمل على إرجاعات ببليوجرافية.

تدمك 1 - 0330 - 18 - 977

٣٧٨,٦٢

إخراج وطباعة:

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة.

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٤/٥٠٢٨

I.S.B.N. 977 - 18 - 0330 - 1

فريق العمل

يتكون فريق عمل هذا المجلد من السادة

- فاتن على حسن
- عبد السلام محمود عبد الرحمن
- أيمن أحمد محمد محمود

نسخ وكمبيوتر وماسح ضوئي:

ناجي محمد حامد

دراسة وإشراف

أ.د. عبد المنعم إبراهيم الجميعي

تقديم

لما كان من أهم الخدمات التي تقدمها دور الوثائق نشر مجموعات الوثائق التي تحدد معالم التطورات الهامة في تاريخ البلاد فقد حرصت دار الوثائق القومية على نشر مجموعات من الوثائق تتناول مختلف جوانب التطور التي شهدها المجتمع المصري منذ القرن التاسع عشر.

وعندما اعتزمت اللجنة العلمية بدار الوثائق القومية نشر وثائق التعليم العالي أسندت ذلك العمل إلى الأستاذ الدكتور عبد المنعم إبراهيم الجميعي أستاذ التاريخ الحديث بجامعة القاهرة فرع الفيوم بما له من خبرة واسعة بتاريخ المؤسسات التعليمية والثقافية في مصر كما ضمت إليه فريق عمل من المتخصصين في الوثائق بالدار وبعض ذوي الخبرة بالعمل التوثيقي.

وقد اقتضت دواعي البحث تقسيم موضوع الدراسة إلى خمسة أقسام رئيسية هي:

١- وثائق التعليم العالي في القرن التاسع عشر وتشمل الفترة ابتداء من عصر محمد علي وحتى أوائل عصر عباس الثاني.

٢- وثائق التعليم العالي في القرن العشرين وتركز على وثائق الجامعة المصرية القديمة، والجامعة الحكومية وما تفرع عنها من جامعات.

٣- وثائق البعثات منذ عصر محمد علي إلى الوقت الحاضر.

٤- وثائق التعليم الديني مثل وثائق الأزهر والمؤسسات التابعة له.

٥- وثائق التعليم الأجنبي في مصر.

ويمثل هذا الإصدار الذي نضعه بين أيدي الباحثين أول أجزاء المشروع ويضم مجموعة من الوثائق الأساسية الخاصة بتطور التعليم العالي في مصر في القرن التاسع عشر والمدارس العليا التي تم تأسيسها خلال هذه الفترة، وقد زودت بمقدمة تبين أهم ملامح تطور التعليم العالي في مصر، كما تم إضافة حواشي لكل وثيقة توضح دلالتها.

والدار يسعدها أن تقدم الشكر للأستاذ الدكتور عبد المنعم إبراهيم الجميعي على هــذا العمل كما تنوه بما بذله فريق العمل من جهد متميز في هذا الصدد، وتأمل الدار أن يحقق هذا العمل الفائدة المرجوة منه.

اللجنة العلمية بدار الوثائق القومية

مُقَدِّمَة

يأتي نشر وثائق التعليم العالي في مصر ضمن المشروعات التي تقوم بها اللجنة العلمية لدار الوثائق القومية.

وقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى خمسة أقسام رئيسية وهي:

١- وثـــائق التعليم العالي في القرن التاسع عشر وتشمل الفترة ابتداء من عصر محمد علي وانتهاء بعصر توفيق وأوائل عصر عباس الثاني.

٢- وثـــائق التعلـــيم العالـــي في القرن العشرين وتركز على وثائق الجامعة المصرية القديمة والمدارس العليا، ووثائق الجامعة الحكومية التي تأسست في عام ١٩٢٥ م والجامعـــات التـــي تفرعت عنها مثل جامعة الإسكندرية وجامعة عين شمس وما تفرع عن ذلك من جامعات إقليمية.

٣- وثـــائق البعثات وتشمل البعثات العلمية التي أوفدتها مصر إلى أوربا والتي بدأها محمـــد علي بغرض تكوين كوادر مصرية مؤهلة في ميادين الحياة المختلفة ثقافية وعلمية واقتصادية وعسكرية وسياسية وغيرها ليحلوا محل من استعانت بهم مصر في هذه الميادين من الأجانب واستمرار هذه السياسة في عهد خلفائه وانتعاشها في عصـــر إسماعيل الذي جعل هذا الباب مفتوحا على سعته، وقد سايرت ثورة يوليو ١٩٥٢ هذا الاتجاه الذي مازال متبعا حتى الآن.

٤- وثائق التعليم الديني وتشمل المؤسسات العلمية التي ركزت على الدراسات الدينية مـــثل الأزهـــر والمؤسســـات الثقافية التابعة له ومجموعة القوانين التي صدرت لتنظيمه وتطويره.

٥- وثـــائق التعليم الأجنبي وتشمل المنشورات الصادرة من نظارة المعارف ووزارة التربـــية والتعلـــيم بشـــأن ذلك، وسجلات هذه المدارس والتقارير الصادرة عنها والإحصاءات الخاصة بالمدارس الأجنبية في مصر وغيرها.

وبالنســـبة للوثـــائق التي اشتملت عليها هذه الدراسة فهي محفوظة بدار الوثائق القومـــية ومـــتحف التعليم بالقاهرة، ومكتبة جامعة القاهرة، ومحاضر جلسات الهيئات

التشـــريعية، والدوريـــات خاصة الوقائع المصرية، والمذكرات، والتراجم، والمؤلفات الخاصة بالتعليم.

وعـــن خطـــة نشر هذه الوثائق فتشمل نبذة تسبق كل مجموعة من الوثائق التي تتعرض لإحدى المؤسسات التعليمية مثل المدارس العالية أو الكليات الجامعية والمعاهد العالـــية أو الجهـــات التابعة لها وغيرها بحيث يتم التعريف بهذه المؤسسة مثل نشأتها ومدى استمراريتها من عدمه ثم يعقب ذلك الوثائق الخاصة بها وفيما يلي نعرض لنشأة التعلـــيم العالي غير الديني في مصر وتطوره خلال القرن التاسع عشر ثم نتطرق إلى الوثائق.

أولا: نشأة التعليم العالي في عصر محمد علي:

علـــى الـــرغم مـــن أن محمـــد علي لم يتعلم القراءة والكتابة إلا بعد أن تجاوز الأربعيـــن من عمره[١]، وبالرغم من أن التعليم في مصر قبل عهده كان قد انزوى في أروقـــة الأزهر وصحون بعض المساجد وأبنية الكتاتيب واقتصر على إتقان الأحكام الشـــرعية والاعتقادية[٢]، فقد وجه محمد علي جل اهتمامه إلى التعليم في مصر بكافة مـــراحله متـــبعا في ذلك أحدث نظم التعليم الأوربية في ذلك الوقت حيث أيقن أن بناء الدولـــة الحديثة التي ينشدها يحتاج إلى جيش قوى لا تكتمل كفاءته إلا على الأساليب الحربـــية الحديثة التي تقوم على العلمْ والمعرفة، وهذا يحتاج إلى أعداد من المهندسين والأطـــباء والمعلمين والمترجمين ونتيجة لذلك رأى محمد علي أن يبدأ السلم التعليمي مـــن رأســـه فـــبدأ بتأســـيس المـــدارس المتخصصـــة للوفاء باحتياجات حكومته من المتخصصين وتوفير متطلباتها من الموظفين فى شتى نواحي النهضة وتكوين الرجل المحـــترف بحـــرفة يكتســـب بهـــا عيشـــه، كما قام بإيفاد البعثات العلمية في مختلف التخصصات إلى الخارج وأمر بترجمة العديد من الكتب الأجنبية إلى التركية والعربية في قسم ملحق بمكتبة بالقلعة ليسهل الإفادة منها[٣]. وبهذه الوسائل الثلاث حاول محمد

(١) قال محمد علي لأحد أصدقائه الإنجليز ذات مرة "لم يمن الله علي بنعمة التعليم في الصغر، ولم أعرف القراءة والكتابة إلا بعد أن بلغت السابعة والأربعين. كرابيتس: إبراهيم باشا ص ٥٦.

(٢) رفاعة الطهطاوي مناهج الألباب المصرية في مباهج الآداب العصرية، القاهرة، مطبعة الرغائب، ١٢٣٠هـ، ص ٣٧٢.

(٣) كان كتاب الأمير لمكيافيللي Machiavelli من أوائل الكتب التي أمر محمد علي بترجمتها، وقد قام بترجمته مترجم سوري هو الأب انطون رفائيل زاخورة.

علـــي أن ينقل الغرب إلى مصر ليحقق أهدافه في بناء الدولة الحديثة. ولكنه لم يحاول أن يـــنقل مصر إلى الغرب بل احتفظ لها بتراثها وتقاليدها الشرقية وإن كان قد مزجها بحضـــارة الغـــرب وعلومه، وبذلك أوصل حاضرها بغابرها وأقام النهضة المصرية الحديـــثة علـــى أســـس مزجت بين التطور في العالمين الشرقي والغربي[١]. والجدير بالذكـــر أن التعليم الحديث وجد من المصريين إعراضا في بداية الأمر، وبخاصة أن التلاميذ كانوا يعيشون في المدارس بعيدا عن أهلهم[٢]، ولكن ذلك لم يستمر طويلا فبعد أن رأى الأهالـــي أن خريجـــي هذه المدارس يتقلدون المناصب الحكومية ويتقاضون المرتبات الكبيرة، ويرتدون الملابس الجيدة أقبلوا على تعليم أولادهم.

فيما يلي نعرض لمراحل تطور التعليم الحديث في عصر محمد علي:

المرحلة الأولى ١٨١١ – ١٨٣٦م:

بـــدأ محمـــد علي في هذه المرحلة بإنشاء المدارس العالية والخاصة والمدارس الحربـــية وكذلـــك المدارس الابتدائية وفي هذه المرحلة أيضا قام محمد علي بإرسال البعثات العلمية إلى أوربا وبخاصة إيطاليا وفرنسا.

والمتتبع لحركة تطور التعليم خلال تلك الفترة يلاحظ ما يلي:

١- إن المـــدارس كانت تابعة لديوان الجهادية وكان الغرض الأساسي منها حربيا بالدرجة الأولى.
٢- إن نظـــام التعلـــيم لم يكن مركزيا، بحيث كان كل مدير مدرسة يضع اللوائح التي يراها مناسبة لمدرسته.
٣- اهـــتمام الحكومة بتخريج الموظفين بغض النظر عن جنسياتهم جعل العنصر المصري بين الطلاب ضعيفا.
٤- ســـيطرة النفوذ الإيطالي الثقافي على هذه المرحلة حيث كانت الإيطالية هي أولى اللغات التي درست بالمدارس المصرية، وكانت أولى البعثات إلى أوربا توفد إلى إيطاليا.
٥- قيام الأجانب بالتدريس في هذه المدارس[٣].

---

(١) جمال الدين الشيال: تاريخ الترجمة والحركة الثقافية في مصر في عصر محمد علي، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٥١، ص١٠.
(٢) لتفاصيل ذلك انظر أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، القاهرة، النهضة المصرية، ١٩٣٨، ص ٣٧.
(٣) الشيال: المرجع السابق، ص٩.

المرحلة الثانية ١٨٣٦ – ١٨٤١م:

وقـد بـدأ التعليم في هذه المرحلة يصبح أكثر تنظيما حيث أصبح هناك ترابطا أكـثر بيـن المـدارس، كما عاد الكثير من طلاب البعثات للمشاركة في تنظيم التعليم ببلادهم والعمل في المصالح والدواوين الحكومية، وإلى جانب ذلك فقد رأى محمد علي فصل تبعية دور العلم عن ديوان الجهادية، وتشكيل لجنة فنية لتنظيم أمور التعليم حتى يتحقق له التنظيم الجيد، وهي ما أطلق عليها فيما بعد "ديوان المدارس" وقد قامت هذه اللجنة بوضع لائحة لكل مرحلة من مراحل التعليم.

المرحلة الثالثة من ١٨٤١م إلى نهاية عصر محمد علي:

بعد أن تمت التسوية بين محمد علي والدولة العثمانية عام ١٨٤٠م/ ١٨٤١م وبدأ عهـد الاسـتقرار السياسي وتحجيم اعداد القوات المصرية أخذ محمد علي في تسريح العديـد مـن جـنوده، كمـا أغلقت العديد من المصانع المخصصة لخدمة الأغراض العسكرية على حين استمرت المدارس في تخريج الموظفين اللازمين للحكومة، ونتيجة لذلـك تـم إعادة النظر في نظام التعليم، وشكلت لجنة لبحث هذه الأوضاع في ضوء الأوضـاع السياسـية والاقتصادية الجديدة فقامت بوضع لوائح جديدة للتعليم انخفضت بموجبها أعداد المدارس الابتدائية فأصبحت مدرسة واحدة بالقاهرة وأربع بالأقاليم، أما عن المدارس التجهيزية والخصوصية فقد ظلت كما هي وإن أنقص عدد طلابها خاصة وأن حاجة الحكومة إلى الموظفين قد خفت حدتها[(١)].

ومما سبق يتضح أن محمد علي أوجد نظاما جديدا من التعليم في مصر يختلف عـن النظام التعليمي الذي كان سائد بها قبل ذلك وذلك بهدف سد حاجة الحكومة من الموظفيـن ومد الجيش والإدارات والدواوين باحتياجاتهم من الضباط والموظفين كما يتضـح أن محمـد علـي اهتم بالتعليم العالي في بادئ الأمر لأنه لم يكن مرتاحا إلى سـيطرة الأجانب على التعليم ويريد التعجيل بإحلال المصريين محلهم فأرسل البعثات إلـى أوربا ولما عاد طلابها حلوا محل معظم الأجانب يضاف إلى ذلك أن التعليم كان يتصف بالصبغة الحربية سواء في نظام الحياة في المدارس أو في طريقة جمع التلاميذ لهـا أو فـي تبعية المدارس لديوان الجهادية مما أدى إلى نفور الأهالي من التعليم في أول الأمـر وامتـناعهم عـن إرسـال أولادهم إلى المدارس كما يتضح أن الحكومة

---

(١) عزت عبد الكريم: المرجع السابق، ص ص ١٢٣ ـ ١٢٤.

المصرية كانت تعتني بالتلاميذ وتهيئ لهم السبل الكفيلة لمساعدتهم على إتمام الدراسة من النواحي المادية والصحية وغير ذلك.

وبالنسبة للمدارس الخصوصية التي أنشأها محمد علي نذكر:

١- مدرسة الطب لتخريج أطباء، وصيادلة للجيش والإدارة.
٢- مدرسة الألسن بهدف إعداد مترجمين من الفرنسية والإنجليزية إلى العربية أو التركية، وإمداد المدارس العليا بطلاب على دراية بلغات أجنبية.
٣- مدرســـة الهندسة: بهدف إعداد طلاب لمدارس المدفعية والهندسة والحربية والبحرية والمناجم، وإعداد الموظفين للمصالح المختلفة التي تتطلب معرفة بالعلوم الرياضية والطبيعية.
٤- مدرسة الطب البيطري لتخريج أطباء بيطريين للجيش والإدارة المدنية[١].
٥- مدرسة الزراعة.
٦- مدرسة الإدارة الملكية.
٧- مدرسة المشاة لتخريج ضباط في الجيش لفرق المشاة.
٨- مدرسة المدفعية لتخريج ضباط مدربين على سلاح المدفعية.
٩- مدرسة الفرسان لتخريج ضباط في الجيش للفرسان.
١٠- مدرسة الموسيقى العسكرية لإعداد طائفة من الموسيقيين لكل آلاي.
١١- المدرسة البحرية بالإسكندرية لتخريج الضباط البحريين.
١٢- المدرسة المصرية بباريس لمتابعة أعضاء البعثات خاصة بعثات الأنجال.

وعلـــى الرغم من نجاح محمد علي في تحقيق أهدافه، وتمكنه من إخراج البلاد مـــن الحالـــة البدائية التي وجدها عليها إلى حيث تستقبل لونا جديدا من الحضارة فإن معظم من تولوا الحكم بعده لم يرغبوا في السير على منواله.

التعليم العالي في عصر عباس الأول ١٨٤٨ – ١٨٥٤م:

بعد أن تولى عباس باشا الحكم في أواخر نوفمبر ١٨٤٨ أعرض عن خطط جده فـــي التعليم وانهار على يديه النظام التعليمي من أساسه فألغى معظم المدارس وأرسل طائفـــة مـــن كبار رجالاتها أمثال رفاعة الطهطاوي إلى السودان كما طرد الموظفين الأوربيين وفي مقدمتهم "كلوت بك" مؤسس مدرسة الطب، وأهمل ما درج عليه محمد علـــي مـــن إرسال البعثات إلى أوربا كما أمر بإلغاء المدرسة المصرية الموجودة في

(١) أحمد عزت عبد الكريم: المرجع السابق، ص ٩٥.

باريس، والتي كانت ترعى شئون هذه البعثات وفيما يلي نذكر ما جناه عباس باشا على التعليم العالي الذي أنشأه محمد على، وكان الأمل يحدوه في استمراره من بعده.

١- أمــر عباس باشا بنقل مدرسة الطب البيطري إلى اسطبل بمنوف في نوفمبر ١٨٤٨ بعــد أن مــرض له بعــض خيوله ولم يجد من أساتذة المدرسة من يستطيع القيام بمداوتها ثم يأمر بإلغائها بعد ذلك وإلحاق طلابها جنودا بمدرسة الفرسان.

٢- فصــل المــدارس الحربية والمشاة والفرسان والمدفعية عن ديوان المدارس وإلحاقهــا بالجهاديــة في فبراير ١٨٤٩ ثم إلغاؤها جميعا، وإنشاء المدرسة المفروزة على أنقاضها.

٣- إلغاء المدرسة البحرية في فبراير ١٨٤٩.

٤- إحالــة "كلوت بك" ناظر الطب إلى المعاش في أبريل ١٨٤٩ على الرغم من كفاءته وعطائه.

٥- فصل العديد من طلاب مدارس المهندسخانة والطب والألسن.

٦- إلغــاء مدرسة الألسن في نوفمبر ١٨٤٩ ونقل ناظرها رفاعة الطهطاوي إلى السودان لإدارة مدرسة ابتدائية بالخرطوم.

أما عن المنشآت التعليمية التي أقيمت في عصر عباس باشا فإنه أمر بإنشاء قسم خاص للمحاسبة، قامت الحكومة بتشجيع الطلاب على الانضمام إليه عن طريق ترتيب مرتبات لهم ثم ما لبثت أهواء عباس المتقلبة أن أدت إلى إغلاقه وفصل معلميه[١].

التعليم العالي في عصر سعيد ١٨٥٤ – ١٨٦٣م:

على الرغم من أن الأمل كان معقودا على سعيد باشا في رعايته للتعليم، فإنه لم يفعــل مــا كــان مأمولا منه ففي حين كان يغدق على المدارس والمؤسسات العلمية الأجنبــية نراه يضن على المدارس المصرية بالنفقة التي تمكنها من مواصلة المسيرة فألغى ديوان المدارس مما أفقد العملية التعليمية سندا قويا كانت تستطيع الاعتماد عليه، وتســتمد منه القوة والتوجيه والإرشاد وألغى مدرسة المهندسخانة التي نظمت في عهد ســلفه وكان يديرها على مبارك، كما عاشت باقي المدارس في عهده حياة مضطربة تنتقل من ديوان إلى آخر، ومن نظام إلى آخر خاصة وإن إنشاء معظم هذه المدارس لم

١) عزت عبد الكريم: التعليم في عصر خلفاء محمد علي/ عصر عباس الأول، ص ٧٥.

يصدر عن خطة معينة وأغراض واضحة، وكذلك كان ألغاؤها يتم طبقا لأهوائه، وأكثر هـذه المـدارس لـم يقدر أن يمتد أجله إلى أكثر من خمس سنوات فالمدرسة الحربية بالقلعـة أنشـئت في عام ١٨٥٦م وألغيت عام ١٨٦١م ومدرسة المهندسخانة بالقلعة السـعيدية (القـناطر الخـيرية) أنشئت في عام ١٨٥٧م وألغيت في عام ١٨٦١م بعد تحويلها إلى مدرسة حربية (والمدارس الحربية المفروزة) تلغى في عام ١٨٦١.

ومدرستا الطب والولادة تلغيان في عام ١٨٥٤ ثم يعاد افتتاحهما في عام ١٨٥٦ ولم يكد ينتهي عصر سعيد وليس بمصر من المدارس العالية سوى اثنين من المدارس العالية هما المدرسة الحربية بالقلعة السعيدية، ومدرسة الطب بالقاهرة.

التعليم العالي في عصر إسماعيل ١٨٦٣ – ١٨٧٩م:

تولى إسماعيل حكم مصر وكان النظام التعليمي الذي وضعه جده محمد على قد غـدا أنقاضا علي حين كانت المدارس الأجنبية التي شجع سعيد باشا على وفودها إلى مصر كانت مزدهرة. ونتيجة لذلك حاول إسماعيل بعث النظام التعليمي في مصر على اعتـبار أنــه أداة للإصلاح والنهوض القومي للأمة فأعاد افتتاح المدارس التي أنشأها جـده وإحياء ما اندثر منها من مؤسسات كما أعاد تأليف ديوان المدارس، ووجه همته إلى إنشاء المدارس على اختلاف أنواعها فأسس عدة مدارس عالية منها مدرسة الري والعمـارة (١٨٦٦م) والإدارة والألسـن (الحقوق) عام (١٨٦٨م)، والفنون والصنايع (العملـيات) (١٨٦٨م)، ومدرسة التلغراف (١٨٦٨م)، ومدرسة المساحة والمحاسبة (١٨٦٨م)، ومدرسة اللسان المصري القديم (١٨٦٩م)، ومدرسة دار العلوم (١٨٧٢م)، ومدرسـة العميان والخرس (١٨٧٥م) وإلى جانب ذلك فقد أعاد إسماعيل عهد البعثات التـي ازدان بهـا عصر محمد علي، وأخذ يوفد الطلاب إلى أوربا منذ عام ١٨٦٣، واسـتعان فـي ذلـك بعلـي باشا مبارك الذي يرتبط اسمه دائما بهذه النهضة العلمية والتعليمية ولكن ذلك لم يستمر طويلا نظرا لارتباك مالية البلاد نتيجة لسياسة الإسراف والاسـتدانة التـي سار عليها إسماعيل، فألغيت المدارس الحربية، وأنشئت بدلا منها مدرسة حربية واحدة تضم مختلف أسلحة الجيش، والجدير بالذكر أن عصر إسماعيل ينفرد بإنشاء أول مدارس للبنات في مصر وهي المدرسة السيوفية (١٨٧٣م) حيث كان التعليم النسوي يعد من قبله في حكم العدم حيث لم يكن في البلاد مدرسة للبنات سوى

مدرســـة الـــولادة، ولم يكن يتعلم فيها في الغالب سوى البنات الحبشيات كما أنه ينفرد بـــزيادة عـــدد المدارس الأوربية التي خرجت عددا كبيرا من رجال الأعمال والمهن وموظفي الحكومة خاصة موظفي البريد والبنوك والسكك الحديد والمحاكم المختلطة(١).

التعليم في عصر توفيق ١٨٧٩ – ١٨٩٢م:

وبالنسبة للتعليم في عصر توفيق فيمكن تقسيمه إلى قسمين، ما قبل الاحتلال وما بعده، ففي القسم الأول وإبان النهضة القومية التي سبقت الثورة العرابية رأت الحكومة أن تخطو بالتعليم خطوة جديدة، فألفت في عام ١٨٨٠م لجنة للنظر في أحوال المدارس واقتراح الخطة المثلى لإصلاح التعليم(٢) وقد وضعت هذه اللجنة تقريرا تضمن الكثير من وجوه الإصلاح، وفي أعقاب ذلك وافق مجلس النظار في ١٣ يوليو ١٨٨٠م على إنشـــاء مدرســـة للمعلميـــن بنظام جديد يخرج عن دائرة الأزهر، ويهتم بتعليم اللغات الأجنبـــية، والرياضـــيات، والعلـــوم الطبيعية، والتاريخ والجغرافيا(٣) وقد اتخذت هذه المدرسة مكانا لها بدرب الجنينة بالقرب من العتبة الخضراء(٤) وأعلن أن هدفها إعداد معلميـــن أكفـــاء للمدارس الابتدائية والتجهيزية يستطيعون تأدية وظائف التدريس في الأدب، والعلـــوم، وتســـهيل نشر المعارف بين طلابهم، وتكوين جيل جديد من المثقفين يســـتجيب لحاجـــات البلاد ومطالب الحياة الحديثة، ويستفيد من تجارب الأمم الأوربية التـــي خطت خطوات كبيرة في مجال التعليم على أن تكون هذه المدرسة نواة لمدرسة معلميـــن عالية ورغبة من الحكومة في تثبيت دعائم هذه المدرسة ضمت إليها مدرسة دار العلوم وكونت القسم الأول منها..

وبالنســـبة لسياســـة الاحتلال تجاه التعليم العالي في مصر فقد جعل الإنجليز من التعلـــيم فـــي نوعـــه وكمه أداة خادمة لتحقيق أهدافهم فعلى الرغم من إهمال الإنجليز للتعليم في مصر وتضييق نطاقه، وإلغاء المجانية، وإغلاق بعض المدارس، فإن ربطهم التعلـــيم بحاجة الحكومة إلى الموظفين اللازمين للمهن والخدمات المختلفة(٥)، قد دفعهم إلـــى الاهـــتمام بـــالمدارس العلـــيا بهدف تكوين كوادر من الموظفين لسد احتياجات الدواويـــن، وتسيير دفة الجهاز الحكومي وقد أكد ذلك "اللورد كرومر" في تقريره عام

(١) الرافعي: عصر إسماعيل، جـ١، القاهرة، النهضة المصرية، ١٩٤٨، ص ص ١٩٧ - ٢٠٨.
(٢) انظر الوثائق الخاصة بتشكيل لجنة إصلاح التعليم (أوقومسيون تنظيم المعارف).
(٣) محمد شفيق غربال: خبير سويسري في خدمة التعليم المصري في عهد إسماعيل. مقال بمجلة التربية الحديثة، أبريل ١٩٣٧، ص ص ٣٧٧ – ٣٨٢ والجدير بالذكر أن فكرة إنشاء هذه المدرسة قد طرحت في عهد إسماعيل، ولكن تنفيذها لم يتم إلا في عصر ابنه توفيق.
(٤) متحف التعليم: الكتاب الذهبي لمدرسة المعلمين العليا، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٣٧.
(٥) المؤيد في ٢٠ ديسمبر ١٨٩٤.

١٩٠٢ بقولـه أن الحكومـة تسـعى فـي تقديم خدماتها التعليمية إلى إعداد موظفين ومستخدمين يعتمد عليهم في الوظائف الحكومية يضاف إلى ذلك أن سلطات الاحتلال شـجعت على انتشار التعليم الأجنبي في مصر لدرجة أن عدد الإرساليات الأجنبية قد تضاعف حوالي أربع مرات[١].

عصر عباس الثاني ١٨٩٢ – ١٩١٤م:

فـي ذلـك العصـر شـهدت مدارس الطب والصيدلة والمهندسخانة والحقوق والمعلميـن العلـيا جهـودا واضحة لتطوير التعليم فيها ونجلزة مناهجه، كما أنشئت مـدارس عليا للقضاء الشرعي ومدارس للتعليم التجاري والزراعي، والطب البيطري هذا بالإضافة إلى ما شهدته بعض مراحل هذه الفترة من اهتمام بتنشيط البعثات العلمية إلى أوربا بهدف تكوين الكفاءات المطلوبة لإدارة البلاد[٢].

وإلى جانب ذلك فقد برزت فكرة إنشاء جامعة في مصر ولكن سلطات الاحتلال كـان لها العديد من التحفظات على هذه الفكرة مما دفع الوطنيين المصريين إلى إنشاء جامعة أهلية[٣].

وفيما يلي نعرض لهذه المدارس والمؤسسات العلمية وأهم وثائقها.

١) جرجس سلامة: التعليم الأجنبي في مصر في القرنين التاسع عشر والعشرين، القاهرة، ١٩٦٢، ص ص ١١٢ – ١١٣.

٢) محمد أبو الاسعاد: سياسة التعليم في مصر تحت الاحتلال البريطاني ١٨٨٢ – ١٩٢٢، القاهرة، النهضة العربية، ١٩٨٣، ص ص ٢٢-٢٣.

٣) للتفاصيل انظر:

بد المنعم الجميعي: الجامعة المصرية القديمة نشأتها ودورها في المجتمع ١٩٠٨ – ١٩٢٥.

١- مدرسة الطب:

تعد مدرسة الطب أقدم المدارس العالية في مصر، ويرجع الفضل في تأسيس هذه المدرسة إلى الطبيب الفرنسي"انطوان برتلمي كلوت" عضو أكاديمية الطب الملكية في باريس والذي استقدمه محمد في علي عام ١٨٢٥[١] للعمل طبيبا في جيشه يشرف على شـئونه الصـحية، ومنحه رتبة البكوية وجعله كبيرا للجراحين والأطباء حيث عرض كلـوت بـك علـى محمد علي في عام ١٨٢٦ فكرة إنشاء مدرسة للطب بالقرب من معسكر للجيش بأبي زعبل. ولما كان محمد علي يحسن تقدير مثل هذه الاقتراحات فقد وافق على طلبه[٢].

وقـد اوضـح كلوت بك ذلك في كتابه الذي ترجم تحت عنوان "لمحة عامة إلى مصـر"[٣] فقـال "خطـر في الحال ببالي أن أغرس في مصر غراس التعليم الطبي فكاشـفت الحكومة بهذا المشروع مبينا لها ما ينجم من الفوائد عن تعليم العلوم الطبية لعـدد وافر من المصريين وقبولهم بعد تعليمهم كضباط صحيين في الجيش ولم يتعذر على محمد علي إدراك حقيقة هذه المزايا[٤].

وقـد أنشئت أول مدرسة للطب بمستشفى بأبي زعبل شمال القاهرة بالقرب من معسـكر للجـيش وكانت ذات طابع عسكري شأنها شأن سائر المدارس العليا في ذلك الوقت واستقدم لها الأساتذة من فرنسا وإيطاليا، كما تم توفير المعدات اللازمة لها من هـناك، وانضـم إلـيها مـئة طالب اختيروا من بين الطلاب المترددين على الأزهر والمـدارس الأخـرى وكـان لديهم الاستعداد لدراسة الفرنسية إلى جانب علوم الطب والصـحة. وقد قسم هؤلاء الطلاب إلى عشرة أقسام يتكون كل قسم من عشرة تلاميذ، يشـرف علـيهم طالب من المتفوقين يشرح لهم ما غمض من دروس الأساتذة عليهم، وخصـص لكـل منهم مائة قرش شهريا، بالإضافة إلى تحمل الحكومة لنفقات غذائهم وكسـائهم ومسـكنهم، كمـا خصـص لهـم معلمون ماهرون يعلمونهم اللغة العربية وغيرهـا[٥].

(١) عبد الرحمن الرافعي: عصر محمد علي، القاهرة، النهضة المصرية، ١٩٥١، ص ٤٦٥.
(٢) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، ص ٣٦٢.
(٣) قام محمد مسعود بترجمته من الفرنسية إلى العربية بناء على طلب الأمير يوسف كمال.
(٤) انظر لمحة عامة إلى مصر، جـ ٢، ص ٦١٥.
(٥) الوقائع المصرية: العدد الثامن في الأربعاء ١٤ شعبان ١٢٤٤هـ.

وعلـــى الرغم من مؤازرة محمد علي لهذه المدرسة فقد اعترضتها عدة صعاب نذكر منها اعتراض العلماء على إضافة علم التشريح إلى برنامج الدراسة بحجة أنه لا يتفق والتقاليد الدينية التى ترعى حرمة الموتى[١] ومنها تعذر وجود تلاميذ على دراية بالفرنسيـة أو الإيطالية وهما اللغتان اللتان يتحدث بهما أساتذة المدرسة. وللتغلب على هذه المصاعب فقد نجحت الحكومة في الحصول على فتوى من العلماء بجواز التشريح بشـرط رعاية الاحتياط والاحتراز فيه على قدر المستطاع[٢]، كما نجحت في إحضار مترجميـن يعرفون لغة الأساتذة ولغة الطلاب يقومون بتوضيح ما شرحه الأساتذة لهم هذا بالإضافة إلى قيام "كلوت بك" بإنشاء مدرسة فرنسية ألحقت بكلية الطب ليتلقى فيها الطـلاب اللغـة الفرنسـية إلـى جانب ما يدرسون من علوم طبية وقد عمل رفاعة الطهطاوي بهذه المدرسة بعد عودته من بعثته بفرنسا[٣].

وعـن المواد التي كانت تدرس للطلاب فهي: مبادئ الطبيعة والكيمياء والنباتات والتشـريح العام الوصفي والباطني والأمراض الباطنية، والعيادة الجراحية والعمليات، والعيادة الداخلية والمادة الطبية والعلاج، وعلم الصحة الشرعي والصيدلة.

وقد نجحت هذه المدرسة في إمداد الجيش بما يلزمه من أطباء وطنيين كما عظم شأنها بضم مدرسة الصيدلة إليها في عام ١٨٣٠[٤]، وإنشاء مدرسة للولادة بها في عام ١٨٣١م، ثـم نقل مدرسة الطب البيطري إلى جوارها. ولم تمض عشر سنوات حتى تخرج من هذه المدرسة ٤٢٠ طبيبا وصيدليا للجيش.

ونتـيجة لعـدم ملائمة مكان المدرسة في أبي زعبل خاصة وأنه كان قريبا من المدافـن، وكان المرضي يسمعون أحيانا عويل الضباع ليلا لوحشة المكان فيستيقظون مـن رقادهم مذعورين[٥]، ونتيجة أيضا لرغبة إدارة المدرسة في إقامة مستشفى كبير بالقرب منها يمدها بالحالات المرضية المنوعة التي تتيح لطلابها المران العملي فقد تم نقل المدرسة إلى قصر بالقرب من الضفة الشرقية للنيل كان قد بناه "أحمد العيني" أحد

---

(١) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، ص ٢٥٤.
(٢) كلوت بك: مرجع سابق، جـ٢، ص ٦١٧.
(٣) عزت عبد الكريم: مرجع سابق، جـ٢، ص ٢٥٩.
(٤) تخرجت أول دفعة من الصيادلة في عام ١٨٣٢ وكان عددهم ٢٥ صيدليا وكانت مدة الدراسة في الصيدلة ٥ سنوات.
(٥) جرجي زيدان: تاريخ أداب اللغة العربية جـ٤، القاهرة، مطبعة الهلال، ١٩١٤، ص ٣٧.

أمـراء المماليك فـي النصـف الأخير من القرن التاسع الهجري[١] (الخامس عشر الميلادي) وكان الفرنسيون قد استعملوه كمستشفى أثناء حملتهم على مصر[٢].

ولقد كـان لانتقال المدرسة إلى قصر العيني في عام ١٨٣٧م فتحا جديدا في تاريخها، خاصة وأنها أصبحت في قلب العاصمة بين سمع الناس وبصرهم.

وفـي هـذا المبنى تم إنشاء مكتبة فخمة مليئة بالمصنفات القيمة في علوم الطب وغيرها، ثم أنشئت معامل للكيمياء والفيزياء والتاريخ الطبيعي أحضر إليها مجموعات كافـية من الآلات اللازمة وبذلك انفتح المجال على مصراعيه لمران طلاب المدرسة، وتطبيق دروسهم عمليا[٣].

٢- مدرسة الطب في عهد خلفاء محمد علي:

أ- عهد عباس الأول:

تعـثرت أمور المدرسة في أيام عباس الأول نتيجة لإبعاده للكفاءات العلمية بها، وإحالـة كلـوت بك مؤسسها إلى المعاش لدرجة جعلت المدرسة تفقد أهميتها وتصاب بالجدب مما جعل من الصعوبة إصلاح أحوالها.

ب- عصر سعيد باشا:

بعد أن تولى سعيد باشا شئون الحكم أمر بإعادة كلوت بك للعمل بالمدرسة، فأقبل علـى إعادة تنظيمها، ولما وجد في ذلك صعوبة رأى من الصواب الإقدام على إلغائها وإلغـاء مدرسـة الولادة ليعيد تشييدهما من جديد، وقد تحقق له ذلك بعد قيامه بتكوين مجلس جديد للطب دعاه بالمجلس الخصوصي حيث يختص بامتحان الأطباء وتعيينهم والتفتـيش على الأمور الصحية في البلاد، كما وضع كلوت بك لائحة لتأسيس مدرسة جديـدة للطب تكون ملحقة بمستشفى القصر العيني وبعد أن وافق سعيد باشا على هذه اللائحة تم افتتاح المدرسة في عام ١٢٧٣هـ/ ٢٠ أغسطس ١٨٥٦م.

وخـلال ذلـك نجـح كلوت بك في انتقاء مجموعة من أساتذة المدرسة القدامى

(١) للتفاصيل أنظر. محمد بن اياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، جـ ٢، القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق، ١٣١١ هـ، حوادث عام ٨٧١، ص ٨٠.

(٢) مضابط مجلس النواب: محضر الجلسة الخمسين في الاثنين ١١ يونيو ١٩٣٤، ص ١٣٠٧.

(٣) كلوت بك: مرجع سابق، جـ٢ ، ص ٦٤٨.

ليـــتكاتفوا معه على النهوض بأمورها[١]. كما تم إرسال البعثات الطبية إلى العديد من الجامعـــات الأوربـــية ممـــا أنعش مهنة الطب في مصر مرة أخرى خاصة بعد عودة هؤلاء المبعوثين إلى مصر وهم مزودون بثقافة طبية حديثة.

ج- عصر إسماعيل:

وبعـــد أن تولى إسماعيل الحكم في عام ١٨٦٣م برزت بشائر النهضة التعليمية ضمن سياسته مما بعث في مدرسة الطب حياة جديدة، فتم إعادة مناهج دراسية كان قد ألغى تدريسها كاللغة الفرنسية، وعلاج الأمراض، والمادة الطبية وغيرها[٢].

في عصر توفيق والاحتلال تدهورت أحوال المدرسة، وتناقص عدد طلابها رغم حاجـــة البلاد الشديدة إليهم ويتضح ذلك من تقرير قدمه اللورد كرومر يقول فيه: "إن عـــدد الذيـــن يتخرجون من المدرسة لا يكفون حاجة البلاد" وأن الحاجة إلى الأطباء اشتدت كثيرا بسبب حدوث الكوليرا[٣].

كمـــا منع الأطباء المصريون من الاشتراك في التدريس بالمدرسة إلا في حالة تغيب أساتذة المدرسة الإنجليز.

وبعـــد أن صـــدر المرسوم بقانون بإنشاء الجامعة المصرية وتنظيمها اندمجت مدرســـة الطـــب فـــي الجامعة الوليدة، وأطلق عليها كلية الطب[٤]. وصار المستشفى التعليمي، والمدرسة الطبية، ومدارس الصيدلة وطب الأسنان والممرضات والمولدات هم عماد الكلية الجديدة.

ونتيجة للتفكير في أن يكون سراي الزعفران مقرا للجامعة فقد استقر الرأي في أول الأمر على بناء كلية الطب والمستشفي التابع لها في العباسية حتى تكون قريبة من مقـــر الجامعـــة، ولكن سرعان ما عدل عن هذا الموضوع خاصة وأن بعض النواب سعوا لدى الحكومة لأن يكون بناء الجامعة في أرض الأورمان بالجيزة[٥].

وقـــد باشـــرت كلـــية الطـــب مهامها بنجاح، وتمكنت من سد حاجة البلاد من الإخصائيين، كما أصبحت من المراكز الهامة لدراسة الطب في المنطقة العربية.

وفيما يلي نتعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

١) عزت عبد الكريم: التعليم في عصر خلفاء محمد علي، الكتاب الثاني التعليم في عصر سعيد باشا، ص ص ٢٢٤ – ٢٣٠.

٢) دار الوثائق: دفتر ٤٦٢ مدارس عربي، المدرسة الطبية في ١١ شوال ١٢٨٩ هـ.

٣) قرير كرومر السنوي عن المالية والإدارة والحالة العمومية في مصر والسودان لعام ١٩٠٢ القاهرة، ترجمة المقطم، ص ١٠٥.

٤) دار الوثائق القومية: مجموعة محافظ عابدين، تعليم عالي، مشروعات قوانين بإنشاء الجامعة المصرية والوقائع المصرية العدد ٣١ في ١٩ مارس سنة ١٩٢٥م.

٥) مضابط مجلس النواب: محضر الجلسة السادس والخمسين في الثلاثاء ١٤ سبتمبر ١٩٢٦، ص ٩٦٩.

وثيقة رقم(١)

محفظة رقم ١ محفوظات ديوان التجارة

ترجمة الوثيقة التركية رقم ٤

بتاريخ ١١ ذي الحجة سنة ٤٦[١]

من : محمد علي

إلى: محمود بك ناظر الجهادية

حضرة صاحب السعادة أخي محمود بك ناظر الجهادية

كنت حادثت كبير أطبائنا جواني في أن يبحث المجلس هل من المناسب إرسال الشيخ رفاعي[٢] القادم من باريس إلى مدرسة الطب الكائنة في أبي زعبل ليعلم تلامذتها اللغة الفرنسية أو ليس من المناسب ذلك؟ ويتخذ قراراً فيه غير أني لم أر في مضبطة المجلس شيئا يختص بهذا الموضوع ولست أدري أهو لم يبلغكم ذلك أم أبلغكم فنسيتموها؟ أيا كان فقد تأخرت هذه المسألة حتى الآن. ويخطر الآن على قلبي الفكرة الآتية: أنه وإن كان لابد من قيام رفاعي هذا بترجمة الكتب ولكنه إذا عين في مدرسة أبي زعبل وقام بتعليم اللغة الفرنسية يخرج كل سنة خمسة وعشرين أو ثلاثين مترجماً لذلك أطلب إليكم أن ترسلوا الشيخ المشار إليه إلى مدرسة الطب الكائنة في أبي زعبل بمرتب مناسب.

الختم: "محمد علي"

---

(١) توافق ١٨٣٠م.

(٢) كذا في الأصل وصحته "رفاعة".

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

بعد أن قدم رفاعة الطهطاوي من بعثته بباريس رأى محمد علي طريقتين للاستفادة منه الأولى: إرساله إلى مدرسة الطب في أبي زعبل ليعلم تلاميذتها اللغة الفرنسية. والثانية هي قيامه بترجمة الكتب من الفرنسية إلى العربية، وأخيرا استقر رأيه على إرساله إلى مدرسة الطب لأنه بذلك سيقوم بتعليم الفرنسية للطلاب الذين يقومون بعد ذلك بحركة ترجمة واسعة لنقل علوم الغرب إلى العربية.

وثيقة رقم(٢)

مدرسة المارستان[1]

دفتر ٢٠٠١ مدارس : جلسة الشورى

المنعقدة يوم الخميس ٢٠ ذي الحجة سنة ١٢٥١هـ[2]

جاء فيها:

أرسل الشيخ هراوي ناظر مدرسة المارستان إفادة بتاريخ ٦ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ إلى الباشا وكيل الجهادية، طلب فيها إجراء اللازم لأجل صرف أدوات النظافة والمطبخ والسقائين، وخمس رزمات من الورق لاستعمالها في الكتابة بالمدرسة.

٨ ذي القعدة سنة ١٢٥١هـ

وجاء في إفادة مصطفى إفندي:

علمنا مآل هذه المكاتبة المقدمة من الشيخ محمد هراوي ناظر مدرسة المارستان، ومع أنه طلب فيها صرف الأشياء المطلوبة للمدرسة التي تحت نظارته، إلا أنه لم يوضح فيها إن كانت هذه الأصناف سبق صرفها أم صرفت واستهلكت، كما أن الورق الذي طلبه عبارة عن خمس رزمات وحيث أن كل رزمة بها ٥٠٠ فرخ من الورق فيكون مجموع ما طلبه ٢٥٠٠ فرخا، وهذا شئ كثير فأرجو الاستعلام من الناظر عما سيكتب في هذه الأوراق حتى يمكن الموافقة على الصرف.

١١ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ

وجاء في إجابة الشيخ محمد هراوي بتاريخ ١٢ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ أن الورق المطلوب سيستعمله التلاميذ في نقل ما يتعلمونه من الكتب ويحتاج التلميذ في كل أسبوع إلى ثلاثة أفرخ وحيث أن عدد التلاميذ ٣٦ فيكون مجموع الاستهلاك الشهري ٤٣٢ فرخا

(١) المقصود بمدرسة المارستان المدرسة التجهيزية للطب وقد أنشأها كلوت بك في السنوات الأولى من إنشاء مدرسة الطب بأبي زعبل، لتعد الطلاب إعدادا ملائما لدراسة الطب وقد ألحقت هذه المدرسة بمدرسة الطب بأبي زعبل واستمرت قائمة حتى وضعت لوائح التعليم في عام ١٨٣٦ ونص فيها علي أن مدرسة الطب تستمد طلابها من مدرستين تجهيزيتيين فقط هما: مدرسة القصر العيني بالقاهرة، ومدرسة الإسكندرية، مما أدى إلى إلغاء هذه المدرسة، أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ٢٨٦ ــ ٢٩٠.

(٢) توافق ١٨٣٥م.

يضاف إليه ما يستهلك في الأعمال الكتابية فيبلغ مجموع المستهلك الشهري ٥٠٠ فرخا. أما الأدوات الأخرى فتصرف من كيلار القلعة والموجود منها في الحالة الراهنة مستهلك وغير قابل للاستعمال. والرأي لأعضاء مجلس الجهادية.

١٨ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ

وجاء في إجابة كاني بك[١]:

بما أن هذا الالتماس المقدم من الشيخ محمد هراوي من المواد الداخلة في اختصاص شورى المدارس[٢] فيقتضي إرساله إلى الشورى المذكورة لاستصدار القرار اللازم، وذلك طبقا للترتيب الجديد والرأي للمجلس.

٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ

وجاء في إجابة شكري افندي:

أن المدرسة المذكورة معدودة كمدرسة تجهيزية (إعدادية) لمدرسة الطب. والقانون الجديد لم ينص على شئ خاص بمدرسة المارستان. وحيث أن كلوت بك حاضر بالمجلس الآن وإنشاء هذه المدرسة وترتيبها كان بمعرفته فإني أقترح أن يبين لنا جنابه العلوم التي يتعلمها تلاميذها وعددهم وأسماء معلميهم وغير ذلك...

وجاء في إجابة كلوت بك:

قد أنشئت مدرسة تجهيزية في المارستان[٣] لتعليم تلاميذها مبادئ العلوم التي يتلقاها تلاميذ مدرسة أبي زعبل. وانتخب تلاميذ هذه المدرسة ممن يطالعون الكتب العربية وعلم الحكمة وألحقوا بالمكتب الجديد لتعلم علم الحكمة (الطب) فقط، وفضلا عن أن القانون الجديد يجعل هذه المدرسة عديمة الفائدة للحكومة فإنها تستنفد مصاريف بدون فائدة. فاقترح ضم تلاميذ هذه المدرسة على الأربعة والثلاثين تلميذا مستجدا الموجودين في مدرسة أبي زعبل وعزل ناظر المارستان ومعاونها ومعلمها وخدمتها السايرة توفيرا

---

(١) تطلق عليه الوثائق كاني بك وأحيانا كياني بك وقد عمل رئيسا للقلم الذي أنشئ لترجمة القوانين والتواريخ والعلوم والفنون من الفرنسية إلى التركية، وأحيلت إليه شئون الوقائع المصرية. انظر عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ٣٤٤ ، ٧٩٣.

(٢) تأسس في عام ١٢٥١، وتم تعيين مختار بك ناظرا له.

(٣) سميت بهذا الاسم لأنها كانت ملحقة بالمارستان أي المستشفى.

لمالية الحكومة. وإذا تقرر الموافقة على إلغاء هذه المدرسة فيقتضي سؤال ناظرها الشيخ محمد عن محتوياتها.

٢٠ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ

فأجاب أرتين افندي شكري قائلا:

بما أن مدرسة المارستان ليست مرتبطة بنظام فمن المناسب نقل تلاميذها إلى مدرسة أبي زعبل بحسب رأي كلوت بك، وبدلا من صرف مرتبات للناظر والخدمة السايرة بدون فائدة مرجوة. وفي الواقع أن تلاميذ المارستان لا يحصلون على شئ كثير نظرا لعدم وجود معلمين لهم من الأطباء. وحيث أنه عند وضع القانون الجديد لم يذكر فيه شئ سواء عن نقل هذه المدرسة أم بقائها. فليس من الممكن إلغاء هذه المدرسة أو نقل تلاميذها إلى جهة أخرى لمخالفة ذلك للقوانين، ما لم يعرض الأمر أولا على المقامات العليا.

إذن والحالة هذه لا يمكن إلغاء مدرسة المارستان ونقل تلاميذها إلى مدرسة أبي زعبل. وبناء على ما ذكر يجب أولا عرض الموضوع على أعتاب ولي النعم. فإذا صدر الأمر الكريم بالموافقة على الإلغاء ينقل التلاميذ إلى أبي زعبل. أما إذا صدر بإبقائها فلا مناص من وضع نظام لهذه المدرسة من جهة المعلمين ولوازمها الأخرى طبقا لقانون مدرسة التجهيزية.

واقترح قبل إصدار قرار بالموافقة على صرف الأشياء التي يطلبها الشيخ محمد هراوي. أن تقيد هذه المذاكرة في المحضر ليطلع عليها الجناب العالي.

وعلى ذلك قرر المجلس قيد هذه المذاكرة[(١)] في محضر الجلسة.

٢٠ ذي القعدة سنة ١٢٥١ هـ

---

(١) كذا في الأصل وصحته المذكرة.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تعدد المشاورات حول أحقية طلب ناظر مدرسة المارستان في صرف بعض المستلزمات الخاصة بمدرسته من أوراق وأدوات نظافة وخلافه خاصة وقد صدر القرار بإلغاء هذه المدرسة.

وثيقة رقم(٣)

عدد تلاميذ مدرسة الطب وملابسهم

دفتر٢٠٠٤ مدارس : جلسة ٤ ربيع الأول سنة ٥٢[1]

طلب من المجلس إصدار أمر بصرف ٢٣٦ حزاما من الجلد الأسود إلى المائتين وستة وثلاثين تلميذا الموجودين في مدرسة الطب البشري بأبي زعبل، أسوة بالأحزمة المنصرفة لتلاميذ المدارس الأخرى.

فقال استفان افندي رسمي:

كان يصرف إلى التلاميذ حزام من البفتة مع الملابس البيضاء، وحزام من الحرير مع الملابس الجوخ، ولكن القانون أبطل استعمال هذه الأحزمة، وفرض استعمال أحزمة من الجلد الأسود.. وحيث أنه صدر قرار في ١٤ صفر بصرف الملابس البيضاء، ولم تصرف الأحزمة، فاقترح تكليف أحمد بك ناظر مخزن المشغول؟ هكذا؟ لصنع ٢٣٦ حزاما من الجلد الأسود اللامع بأطرافها قطع من النحاس لتلاميذ مدرسة الطب أسوة بالمنصرف إلى تلاميذ المهندسخانه، وصرفها إلى المدرسة بعد أخذ الإيصال اللازم، وإخطار الخواجة مدير المدرسة بذلك.

فوافق على هذا الاقتراح: (أرتين شكري افندي والمسيو لوبر وسعادة البك [ناظر شورى المدارس] وصدر قرار بذلك)[1].

٤ ربيع الأول سنة ١٢٥٢هـ.

(١) محافظ الأبحاث والتعليم، محفظة ٥٨.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- طلب مساواة طلاب مدرسة الطب بطلاب المدارس الأخرى في صرف أحزمة من الجلد الأسود.

وثيقة رقم(٤)

دفتر٢٠٠٧ جلسة٢٠ ربيع الثاني سنة٥٢

صورة الأمر العالي المؤرخ١٣ ربيع ثاني سنة٥٢

إلى : ناظر شورى المدارس[1]

قد التمست الآنسة غو معلمة فن الولادة بأبي زعبل بواسطة جناب ميمو صرف مرتبها المستحق لها لتؤجر منزل فنأمر صرف مرتب شهر مستحق لها من الجهة المختصة.

صورة العقد المعقود بين الآنسة غو القابلة المتخرجة من المستشفى الشهير باسم ماترينته (دار الولادة) بباريس وبين جناب المسيو جومار بناء على المكاتبة المرسلة من بوغوص بك مدير الأمور الخارجية والتجارة المصرية المؤرخة في ٤ فبراير.

البند الأول

تستخدم السيدة المذكورة في خدمة خديو مصر بعنوان معلمة فن الولادة على أن تقوم بتعليم فن الولادة لتلميذات مدرسة القابلات الكائنة في أبي زعبل وفي إجراء الخدمات الخاصة بالقبالة في قصر الجناب العالي في وقت الحاجة.

البند الثاني

تكون السيدة المذكورة تحت إشراف شورى الأطباء وعليها أن تقوم بتنفيذ الأوامر الصادرة إليها من الشورى المذكور.

البند الثالث

السيدة المذكورة مضطرة للخدمة مدة أربع سنوات كاملة اعتبارا من تاريخ ورودها إلى الإسكندرية ولكن يمكنها ترك الخدمة قبل انتهاء المدة المذكورة وذلك في حالات المرض أو الأعذار المقبولة الأخرى.

البند الرابع

يخصص للسيدة المذكورة مرتب شهري قدره ألف وخمسماية قرش اعتبارا من يوم ركوبها السفينة من مارسيليا.

(١) محافظ الأبحاث، التعليم، محفظة ٥٨.

البند الخامس

يصرف للسيدة المذكورة ٣٠٠ فرنك على ذمة مصاريف السفر من باريس إلى مارسيليا.

البند السادس

جميع مصاريف السفر التي تصرفها السيدة المذكورة من مارسيليا لحين وصولها إلى مصر تصرف من قبل الحكومة المصرية كما أن الحكومة تقوم بصرف مصاريف السفر لها أثناء عودتها إلى فرنسا سواء كان ذلك في نهاية مدة العقد أم إذا اضطرت للعودة قبل نهاية المدة بناء على الأعذار المحررة في نهاية البند الثالث.

البند السابع

إذا أرادت السيدة المذكورة أن تترك الخدمة في نهاية مدة عقدها فعليها أن تبلغ حضرة الباشا ناظر الجهادية بذلك قبل مدة ستة أشهر ليمكن البحث عن غيرها.

هذا العقد عمل في باريس برضاء الطرفين للعمل بموجبه ووقع عليه في ١٦ مايو وجاء في الشرح المحرر من باسترة أخوان أن الآنسة بالميرغو ركبت سفينة الربان المدعو قويب في ١٩ أبريل متوجهة إلى مصر وهذا للعلم.

وجاء في مداولة المجلس أن العقد تاريخه ١٦ مايو ١٨٣٦ وأنها ركبت الباخرة من مارسيليا في ١٩ أبريل ١٨٣٦ الموافقة ٣ محرم سنة ٥٢ وقرر المجلس صرف مرتب شهر لها كطلبها اعتبارا من تاريخ قيدها وهو ٣ محرم سنة ٥٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلى:

طلب صرف مرتب شهر مستحق لفرنسية تعمل كمعلمة في فن الولادة لتلميذات مدرسة القابلات بأبي زعبل حتى تتمكن من تأجير منزل لها وتخصيص المبالغ المالية اللازمة لمصاريف سفرها من فرنسا إلى مصر.

والجدير بالذكر أن إنشاء مدرسة الولادة تم بعد إنشاء مدرسة الطب بثلاث سنوات وذلك بهدف تخريج مولدات متعلمات بعد أن ثبت جهل (الدايات) المصريات

وثيقة رقم(٥)

محفظة ١ أوامر ديوان المدارس

مستديم مودتي صاحب السعادة ناظر شورى المدارس مختار بك.

اطلعنا على الجرنال المقدم إلينا المؤرخ في ١٥ شوال سنة ١٢٥٢ المشتمل على امتحان مدرسة الطب البشري وترتيب التلاميذ الذين أدوا الامتحان وإن اثنين من الخصيان تفوقا على غيرهما وتسألون على المعاملة التي يلزم أن يعاملا بها وبما أنه لم يذكر المضبطة أصل مرتبهما فلا يمكن إعطاء الجواب فإذا علمتم هذا بينوا مقدار مرتبهما حتى نجيبكم بالذي يقتضي.

في ٢٦ شوال سنة ١٢٥٢.

ختم: محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة
ظهور نتيجة مدرسة الطب في ١٢٥٢ هـ وتفوق اثنان من الخصيان، والسؤال عن المعاملة التي يجب أن يتعاملا بها بعد أن ثبت تفوقهما.

وثيقة رقم (٦)

ترجمة

مذكرة شورى المدارس لمفتش المباني الأميرية في ٢٨ الحجة سنة ٥٢

دفتر قيد المضابط بديوان المدارس رقم ٢٠٢٢[(١)]

تقضي إدارة ولي النعم بنقل طلبة مدرسة القصر العيني إلى مدرستي الطب البشري والطب البيطري بأبي زعبل. ونقل طلبة المدرستين المذكورتين إلى القصر العيني، ولذلك يجب التنبيه على ناظر مباني أبي زعبل بتبييض الأماكن المخصصة لنوم طلبة المدرسة التجهيزية بالجير حسب تعريف جناب قلوت بك[(٢)].

(١) محافظ الأبحاث/ تعليم، محفظة رقم ٦١.

(٢) كذا في الأصل وصحته كلوت بك.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

انتقال طلاب القصر العيني إلى مدرستي الطب البشري والطب البيطري بأبي زعبل بعد أن نص في لوائح التعليم الصادرة في عام ١٨٣٦ على أن تستمد مدرسة الطب طلابها من مدرسة القصر العيني بالقاهرة ومدرسة الإسكندرية بدلا من المارستان، كما نصت الوثيقة على نقل طلاب الطب البشري والطب البيطري إلى القصر العيني.

وثيقة رقم (٧)

موضوعات تاريخية

علبة ١ دوسيه ٧

الطب في مصر

ترجمة

إحدى مداولات مجلس شورى المدارس في جلسته المنعقدة في ٥ محرم سنة ١٢٥٢هـ[١].

دفتر قيد المضابط بديوان المدارس رقم ٢٠٠٢.

صورة إرادة ولي النعم لأرتين افندي في ٢٨ الحجة سنة ١٢٥٢هـ.

اطلعت على قرار شورى المدارس المؤرخ في ٢٠ الحجة سنة ٥١ المتضمن تأجيل البت في أمر إلغاء مدرسة المارستان بينما تصدر ارادتنا بإلغائها أو عدم إلغائها مع تعيين المدرسين اللازمين لها واللوازم الأخرى، وذلك نظرا لعدم وجود مدرسين من شورى الأطباء[٢] يدرسون لطلبتها الأمر الذي يجعلهم لا يتعلمون شيئا.

إن إلغاء المدرسة المذكورة أو عدمه أمر لا نعرفه نحن بل هو أمر يخصكم ويتعلق بكم، فتداولوا بالمجلس في هذا الموضوع واعملوا ما ترونه مناسبا سواء أرأيتم إلغاء تلك المدرسة أم إبقائها مع تعيين مدرسيها ولوازمها الأخرى، وأصدروا قرارا بما يتفق عليه الرأي كي نطلع عليه.

وجاء في جواب استفان افندي:

علمنا من مضمون إرادة ولي النعم هذه الواجب امتثالها أن جنابه قد أصدر قرار أمره السامي بأن يتداول المجلس في مسألة إلغاء مدرسة المارستان من عدمه وإصدار قرار بما يتفق عليه الرأي كي يطلع جنابه عليه ولذلك فإنني أعتقد أنه يجب أن يرسل إلينا

---

١) يوافق ١٨٣٦.

٢) أمر محمد علي بتأليف مجلس عام للشئون الصحية سمي بمجلس شورى الأطباء وكان مؤلفا من كلوت بك رئيسا، وجيطاني بك الطبيب الخاص لمحمد علي، ودلسينور Delsiynore المفتش الطبي، وديتوش Destouches المفتش الصيدلي أعضاء. انظر تقرير جون بورنج John Bowring الذي قام بترجمته الذكتور محمد فؤاد شكر في كتابه بناء دولة مصر محمد علي ص ٦٦٩.

من طرف الشيخ الهراوي كشف ببيان عدد طلبة المدرسة المذكورة ونوع العلوم التي يتعلمونها ومقدار ماهياتهم وأسماء مدرسيهم وعدد جميع خدمتها والأصول المتبعة في التدريس حتى يمكن المداولة فيما إذا كانت هناك فائدة من تلك المدرسة أم لا، كما أرى وجوب حضور الشيخ الهراوي إلى المجلس أيضا.

في ٢٩ الحجة سنة ٥١

وجاء في جواب استفان رسمي أفندي:

حضر الشيخ المومي إليه وأحضر معه الكشف الموضح أعلاه (الكشف مرفق مع هذا القرار في الأصل: المترجم) وقد علمنا منه أن عدد طلبة المدرسة المذكورة ٣٧ طالبا يتقاضى سبعة منهم ١٠٠ قرش وعشرة يتقاضون ستين قرشا وأربعة عشرة يتقاضون ثلاثين قرشا وستة يتقاضون خمسة عشر قرشا، وأنهم يتعلمون علوم التشريح "الأمراض الباطنية" قانون الصحة، الفصد، مبادئ الهيئة، والنحو وأنه ليس لهم مدرس غيره، وأنه خدمها سبعة عشر نفرا يتقاضون ٨٤٢ قرشا كما علمنا أن ماهيته الشهرية ٨٧٥ قرشا وقد قرر الشيخ المومأ إليه أنه لا يمكن الاستفادة من هذه المدرسة وهي على حالتها الحاضرة ولكن لو عين لها مدرسون وما تحتاج إليه أسوة بالمدارس الأخرى وصار تنظيمها "تصبح مدرسة مفيدة والحقيقة أن هذه المدرسة لو تركت على حالة الفوضى التي هي عليها الآن لا يمكن أن يتعلم طلبتها شيئا أبدا ونكون قد صرفنا مبلغا طائلا في غير محله وهذا أمر لا يستساغ ولذلك يجب إلغاء المدرسة المذكورة قريبا فإنني أرى إن إنشاء مدرسة طب ومستشفى داخل المدينة في ذلك الوقت يكون أثرا خيريا نافعا فإن كان ما ذكرته يوافق إرادة ولي النعم، أرى من المناسب تسجيل هذه المداولة في القرار الشرعي لسرعة العمل بما ورد فيها.

وعلى ذلك فقد وافقوا على تسجيلها في القرار وصدر قرار بذلك.

في ٥ محرم سنة ٥٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

ترك محمد علي أمر إلغاء مدرسة المارستان لمجلس شورى المدارس وحدوث مشاورات بين المسئولين حول مدى بقاء هذه المدرسة من عدمه، وحول مدى الاستفادة من بقائها.

وكان رد ناظر المدرسة الشيخ محمد الهراوي واضحا حيث قال "أنه لا يمكن الاستفادة من هذه المدرسة وهي على حالتها الحاضرة" وانتهى الأمر بإلغاء هذه المدرسة وبذلك انتهى تاريخ المارستان.

وثيقة رقم(٨)

ترجمة اللائحة(التعليمات) الخاصة بالخدمات الموكولة بناظر مدرسة الطب البشري[١]

مادة ١ – يعين ناظر واحدة لمدرسة الطب البشري.

مادة ٢ – يكون الناظر تحت إشراف مدير المدرسة ويكون مختصاً بشئون ضبط وربط المدرسة ويناط به الإشراف على نوم التلاميذ وقيامهم وتناولهم الطعام في الساعات المحددة لذلك والاهتمام بنظافة صالات الأكل والنوم وطهارتها ونظام التلاميذ ونظافتهم أيضا والعناية التامة بإحصاء التلاميذ صباحا ومساء على الوجه اللائق وبإرسال من يصاب من التلاميذ بمرض في الحال إلى المستشفى وبتحرير كشف بأسماء المرضى الذين لا يحضرون الدروس وتعليقه في حجرة الدراسة ليكون المعلمون علي علم بهم.

مادة ٣- يجب تعيين محل خاص في حجر الدراسة ليتمكن تلاميذ المدرسة المصابون بالجرب أو بالزهرى من تلقي الدروس.

مادة ٤ – يشرف الناظر على ذهاب التلاميذ بهيئة طابور إلى حجرات الدراسة وصالات الأكل.

مادة ٥- لا ياذن الناظر لأي تلميذ بالوقوف في حجرة الصالة أو طرقة أو حوش فيما عدا أوقات الراحة.

مادة ٦ – على الناظر تنفيذ العقوبات التي توقع على التلاميذ ويجب أن تحرر هذه العقوبات في كشف ويسلم للناظر بواسطة المعلم الذي يكون "نوبتجي الأسبوع" .

مادة ٧ – على الناظر أن يهتم جد الاهتمام براحة التلاميذ من كل وجه وبأن يكونوا في نظام حسن ومطيعين وأن يشرف على التلاميذ أثناء التدريس حتى لا يكون أي تلميذ بعيدا عن الدروس.

مادة ٨ – الناظر غير مأذون بتوقيع أي جزاء على التلاميذ يكون مغايراً للعقوبات المنصوص عنها في القانون.

(١) دفتر ٢٠١١ مدارس تركي ص ٧٢، د. احمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي ص ص ٧٢٠ – ٧٢٢.

مادة ٩ ـ الحلاق والترزي وصانع المراكيب (الأحذية) والطباخ وبالاختصار جميع خدمة المدرسة المنوط بهم نظافة صالات النوم والأكل وحجرات الدراسة (الفصول) وطهارتها يكونون تحت حكم وإشراف الناظر.

مادة ١٠ـ كل الأشياء الموجودة بالمدرسة المتعلقة بالنوم وبملابس التلاميذ وكساويهم والأشياء الخاصة بصالة الأكل من طبالي وغيرها وآلات وأدوات المطبخ وكل المهمات والأدوات مثل الإنارة والإيقاد تكون تحت إشراف الناظر وهو المسئول عن طيبها ورديئها.

مادة ١١ـ على الناظر أن يمر على المطبخ يوميا للتفتيش ليتأكد إن كان طعام التلاميذ يطهى ويجهز جيدا أم لا وعما إذا كان المرتب يصرف كاملا أم منقوصاً.

مادة ١٢ـ يجب كنس صالة الأكل عقب كل طعام.

مادة ١٣ـ يجب كنس حجرات النوم كل يوم عقب رفع المراتب.

مادة ١٤ـ كذلك يجب كنس الفصول عقب كل حصة.

مادة ١٥ـ ترفع المراتب صباح كل يوم بعد قيام التلاميذ من النوم وعلى الناظر ألا يأذن للتلاميذ بالنوم عليها في النهار، كما أنه يجب تطهير تلك المراتب من الحشرات كل أسبوع مرة أو كلما لزم الحال في مرة أقل من أسبوع.

مادة ١٦ـ يجب تغيير الأقمشة التي تغطي بها طبالي الطعام والفوط في يومي الجمعة والثلاثاء.

مادة ١٧ـ يجب غسل أدوات الطبالي المذكورة بالماء الساخن.

مادة ١٨ـ على الناظر الإشراف على ملابس التلاميذ والأشياء الخاصة بنومهم وأشيائهم الأخرى ووقايتها وإصلاح ما يحتاج منها إلى الإصلاح بدون تأخير.

مادة ١٩ـ على ناظر المدرسة خصم ثمن الأشياء التي يتلفها التلاميذ أو يكسرونها مثل الملابس والأدوات والزجاج من مرتباتهم الشهرية.

مادة ٢٠ـ يجب غسل زجاج نوافذ المدرسة كل ثلاثة شهور وتبييض حجرات النوم في أوائل الربيع من كل سنة لإزالة العفونة والأوساخ وقتل الحشرات وغسل بطانيات التلامذة في آخر كل صيف وتنجيد مراتب النوم في كل عام وغسل غلافاتها.

مادة ٢١ـ على الناظر العناية بنظافة ملابس التلاميذ على الدوام والاهتمام برتق الفتق وخياطة الممزق ووضع الزراير بها.

مادة ٢٢ـ على الناظر أن يهتم بأن يبدل التلاميذ ملابسهم الداخلية كالقمصان واللباسات أيام الجمعة في زمن الشتاء ويومي الجمعة والثلاثاء في زمن الصيف.

مادة ٢٣ - يجب غسل ملابس التلاميذ من البفتة مرة كل أسبوع وتغيير ملايات الفرش كل ١٥ يوم مرة في زمن الصيف ومرة كل شهر في زمن الشتاء.

مادة ٢٤ - يجب إجبار التلاميذ على غسل أيديهم وأرجلهم ووجوههم كل صباح وغسل أيديهم وأفواههم عقب كل طعام.

مادة ٢٥ - يجب على التلاميذ الذهاب مرة إلى الحمام كل ١٥ يوما في فصل الشتاء ومرة كل أسبوع في زمن الصيف.

مادة ٢٦ - يجب على الناظر عمل التفتيش الأسبوعي بوجود مدير المدرسة كل يوم جمعة قبل مغادرة التلاميذ المدرسة.

مادة ٢٧ - على الناظر أن ينشئ دفترا يفيد فيه أسماء التلاميذ وأوصافهم وأعمارهم ومحال ولادتهم والإشارة أمام المتزوجين منهم وتاريخ دخولهم المدرسة وجميع ما يطرأ عليهم من التغيير.

مادة ٢٨ - على الناظر أن ينشئ دفاتر أخرى عدا الدفتر السابق ذكره بحسب البيان الآتي:

دفتر الملابس: ويقيد فيه أسماء التلاميذ المنصرف لهم كساوي وتاريخ الصرف.

دفتر المؤنة: ويقيد فيه أنواع المئونة المنصرفة إلى المدرسة والمنصرفة منها ومقاديرها وتاريخ الصرف.

دفتر المرضى: ويقيد فيه أسماء المرضى وأسماء الذين دخلوا المستشفى وتاريخ دخولهم وخروجهم منها ونوع المرض ومدته.

دفتر الإجازات والفارين: ويقيد فيه الإجازات الممنوحة للتلاميذ وتاريخ منحها وأسماء الهاربين وتاريخ هروبهم وتاريخ عودة المقبوض عليهم في الخارج إلى المدرسة.

دفتر الجزاءات: ويقيد فيه أسماء الفارين وأوصافهم والأسباب التي أدت إلى فرارهم والعقوبات التي وقعت عليهم ونوعها وتاريخ توقيعها ومقدار المبالغ المستقطعة من مرتباتهم.

مادة ٢٩ - تحرر طلبات صرف المئونة والأشياء الأخرى وتقدم لشورى المدارس.

مادة ٣٠ - ليس للناظر أن يتدخل في الشئون التعليمية.

مادة ٣١ - حيث أنه لا يجوز لمن يكون ناظراً أن يذهب كل ليلة إلى منزله للنوم وحيث أنه عين منذ أيام معاون للناظر فعليهما أن يتناوبا المبيت في المدرسة.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تحديد المهام الخاصة بالخدمات المكلف بها ناظر مدرسة الطب البشري واختصاصاته، والسلطات المخولة لهتجا ضبط أمور المدرسة وحسن سير العمل فيها

وثيقة رقم(٩)

دفتر ٢٠٦١ ديوان المدارس صفحة ٧٢ رقم ٤٧٤ في ٢٢ ربيع أول سنة ٢٥٦

الكتب المطبوعة

عدد

١ باثولوجيه ظاهرية يعنى علم الجراحة بما فيها الأمراض الظاهرية

١ باثولوجيه باطنية أي الأمراض الباطنية

١ بنداج يعنى علم الأربطة عن أصول ربط الجروح

١ الفجالة الطبية

١ دستور الأقربازين

١ الفسيولوجيا أي تفسير وظائف الأعضاء

١ مختصر التشريح

١ التشريح الخاص

١ علم الطبيعة

١ الجغرافيا الطبيعية

١ قانون الصحة

———

١١

الكتب الجاري طبعها[1]

عدد

١ أمراض العيون تم طبعه وجاري تجليده

١ كتاب النبات طبع اكثر من نصفه

١ الكيمياء الطبيعية بدى بطبعه

———

٣

الكتب التي تمت ترجمتها ويراد تصحيحها:

عدد

١ معالجة الأمراض

١ المواد الطبية

١ علم الولادة، وأمراض النساء والأطفال

١ أنواع الأمراض الجلدية

———

٤

الكتب الجاري ترجمتها:

عدد

١ العمليات الطبية والجراحة الصغرى

١ التشريح تأليف كرون

١ معالجة الأمراض

١ الأقربازي

١ النبات تأليف ديشار

———

٥

(١) محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة رقم ٦١.

إلى السرعسكر

أتشرف بأن أعرض لجنابكم أنني أحطت علما بمضمون إرادتكم السنية المؤرخة في ١٥ محرم سنة ٥٦ التي تشعرون بأنكم لما سألتم الأطباء الأجانب عن الأطباء الوطنيين الموجودين في الآلايات الذين يلمون بشئ يسير من علم التشريح ولا يعلمون شيئا من علم الطب وسبب ذلك، أجابوكم بأنهم لم يتموا دراسة كتبهم وأنهم حتى لو أتموا دراستها يحتاجون إلى دراسة كتب أخرى وتستفسرون فيها – بناء على إفادتهم (الأطباء الأجانب) عما إذا كانت كتبهم حقيقة غير كاملة وعما إذا كانت هناك كتب أخرى يجب ترجمتها ، وتأمرون فيها باتخاذ الإجراءات اللازمة في الموضوع وأشعار مقامكم السامي بما يتم بشأنه.

وقد حررت أعلاه كشف ببيان الكتب التي تم ترجمتها وطبعها وجاري تدريسها بمدرسة الطب البشري والكتب الجاري ترجمتها والتي ترجمت وجار تصحيحها وطبعها وقدمته لجنابكم لتتفضلون بالاطلاع عليه.

إن الكتب المطبوعة المذكورة أعلاه هي في أصول علم الطب وقد درسها التلاميذ في المدرسة وامتحنوا بموجبها سنويا وقطعوا مراتب تعليمهم ثم خرجوا إلى الالايات حسب الأصول ولكن يظن أنه لما وصل التلاميذ المذكورون إلى الآلايات أهملوا كتب العلوم التي تعلموها، ولم يعيدوا مطالعتها ولم يرجعوا إليها لتطبيق علمهم على العمل بسبب تيقنهم أن ليس هناك امتحان آخر فنسى أكثرهم ما تعلموه، أما من جهة العلوم التي درسوها في المدرسة فإن النقص فيها قليل وهذا النقص ليس في كتب الأصول بل في الكتب الخاصة ببعض الأمراض المخصوصة كالرمد والتطعيم ضد الجدري ومع أنه بإمكانهم مطالعة مثل هذه الكتب والإلمام بمواضعها بعد تخرجهم من المدرسة الآن أكثرهم لا يأخذون معهم الكتب اللازمة لهم عند خروجهم من المدرسة حتى لو وجدوا من يأخذها معه فإنه لا يطالعها وعلاوة على ذلك فإنهم أهملوا الكراريس التي يسجلون بها دراستهم في المدرسة وتركوا ما تعلموه ولم يتمكنوا من تطبيقه عمليا.

وقد عقدت عدة اجتماعات مؤلفة من هذا الخادم ومن المسيو بيرون ناظر مدرسة الطب البشري ورجال ديوان المدارس للنظر في هذا الأمر ولما تداولنا في الموضوع، رأينا:

أولا: إلزام الأطباء الموجودين في الآلايات من تلاميذ مدرسة الطب البشري يأخذ ما ينقصهم من الكتب المطبوعة المذكورة أعلاه ومطالعتها لتقدمهم علما وعملا.

ثانيا: لاجل امتحانهم سنويا بعد أخذهم للكتب يمتحن الأطباء الموجودين في الآلايات البعيدة عن مصر وحلب من لجنة امتحان تؤلف من رؤساء أطباء (باش حكيم) آلايين أو ثلاثة أو أربعة وترسل هذه اللجنة نتيجة الامتحان إلى ديوان المدارس لترقية الناجح في امتحان السنوات الأولى والثانية والثالثة إلى رتبة باش حكيم في حالة وجود مكان خال ولعزل الراسب في الامتحان أو تخصيص ماهية أو إعارته إلى المدرسة أو إلحاقه بالآلاي برتبة نفر أو معاقبة بعقوبة أخرى.

ثالثا: امتحان الأطباء الموجودين في الآلايات القريبة من مصر بمعرفة شورى الأطباء بمصر.

رابعا: امتحان الأطباء الموجودين في الآلايات القريبة من حلب بمعرفة شورى الأطباء بحلب.

خامسا: امتحان الأطباء الموجودين في الآلايات القريبة من اسكندرية بمعرفة شورى الأطباء باسكندرية.

سادسا: إشعار جميع الآلايات بأنهم سيمتحنون بهذه الصفة وبان يتداركوا الكتب اللازمة لهم حالا.

وسنبادر إلى إتمام الكتب المذكورة أعلاه الجاري ترجمتها وتصحيحها وطبعها وستتخذ جميع التدابير اللازمة لتكميل ما يوجد من النقص علما وعملا بموجب إرادتكم السنية، فالمرجو في حالة موافقتكم على العمل بذلك.إصدار أمركم السامي بالعمل بموجبه، والأمر في كل حال لحضرة من له الأمر،

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
بيان بأسماء الكتب الطبية الجاري طبعها لطلاب مدرسة الطب.
الحاجة للمزيد من الكتب لإتمام الأطباء الوطنيين معرفتهم لعلم التشريح.

وثيقة رقم(١٠)

محفظة آأوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مدير ديوان المدارس

كنا سألناكم بأمرنا المؤرخ في ١٧ رمضان سنة ١٢٥٣هـ أن تعلمونا عن سبب صرف استحقاقات التلاميذ الثلاثة الذين فروا قديما من مدرسة الطب البشري قبل فرارهم وقد مضى عشرة أيام على سؤالنا وما جاء منكم الجواب فعرفونا عن ذلك سريعا وعن كل سؤال تسألون عنه من الآن فصاعدا في وقته وزمانه حتى لا تكون المصالح الخيرية عرضة للتأخير وهذا ما نطلبه منكم قطعا.

من شبرا نمرة ٤٩ في ٢٧ رمضان سنة ١٢٥٣هـ

ختم: محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
الاستعلام عن سبب صرف استحقاقات ثلاثة من تلاميذ مدرسة من الطب البشري بالرغم من هروبهم من المدرسة.

وثيقة رقم (١١)

دفتر ٢٠٦١ مدارس في ٢٧ رجب سنة ٥٦[1]

بيان بأسماء أعضاء اللجنة التي ستمتحن في ١٠ شعبان سنة ٥٦ :تلامذة مدرسة الطب البشري والولادة[2]

١ كلوت بك

• عضو شورى الصحة

٢ كبير أطباء المستشفى ورئيس الصيادلة

١ مسيو حسونة: من مدرسة الطب البيطري

١ علي هيبة افندي

١ الشيخ الهراوي ومصطفى كساب من مدرسة الطب البشري

١ مسيو سيون.

—

٧

إلى ناظر مدرسة الطب البشري

لما كان من الأصول المرعية أن تمتحن تلامذة المدارس في نهاية السنة الدراسية في شهر شعبان من كل سنة.

وحيث أنه قد تم انتخاب أعضاء اللجنة التي ستمتحن التلامذة في شعبان سنة ٥٦ الذي قرب حلوله وعين لكل مدرسة ميعاد لامتحان تلامذتها وتقرر أن يبدأ امتحان تلامذة الطب البشري والولادة التي تحت نظارتكم في اليوم العاشر من شهر شعبان فقد تعين

(١) توافق ١٨٤٠.

(٢) اقترح الدكتور كلوت بك تكوين لجنة من أعضاء شورى الأطباء للإشراف على امتحانات مدرسة الطب، وكان يدعو كبار الأطباء من الأجانب ليشتركوا في امتحان التلاميذ، كما كان يأتي بفرقة موسيقية لتحيي المتفوقين من الطلاب.

وكانت لجنة الامتحان تضع عددا كبيرا من الأسئلة في المقرر الذي درسه الطلاب، وتجعل الأسئلة في صناديق، ثم يختار كل طالب أسئلة منها بالاقتراع، ويجيب الطالب علنا عن نصيبه من الأسئلة. وأخيرا يرفع رئيس الامتحان تقريرا مفصلا إلى الوالي بملخص النتائج وما يراه من اقتراحات.

أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ٢٦٢ ـ ٢٦٣.

حضرات المدونة أسماؤهم بأعلاه لامتحان التلامذة.

إنه لغنى عن البيان أن القصد من الامتحان إنما هو لمعرفة الذكي من الغبي، ففي اليوم المذكور يشرع أولا في امتحان تلامذة الطب البشري ومن ثم تمتحن تلميذات مدرسة الولادة. كما هي العادة في السنين السابقة فيؤتي بالتلامذة إلى لجنة الامتحان فردا فردا وبعد أن يمتحنوا ينظم كشف بأسماء التلامذة ودرجاتهم إن كانت أعلى أو وسط أو أدنى ويختم الكشف من أعضاء لجنة الامتحان ويرسل إلى ديوان المدارس.

وبما أن تلامذة مدرستي الطب البيطري والزراعة سيمتحنون في ٢٠ شعبان فأرسلوا إلى مدرسة الطب في اليوم المذكور الأفندية: إبراهيم النبراوي وأحمد الرشيدي ومصطفى السبكي والشيخ الهراوي ومصحح مدرسة الطب البشري ليكونوا أعضاء هيئة الامتحان.

وابعثوا أيضا حسين الرشيدي إلى مدرسة المهندسخانه ليحصر امتحان تلامذتها الذي سيعقد في اليوم الخامس عشر من شعبان.

وبما أن تلامذة مدرسة التجهيزية سيمتحنون في اليوم الخامس عشر من شعبان أيضا فأرسلوا الشيخ سالم في اليوم المذكور إلى هذه المدرسة لامتحان تلامذتها.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إن الطريقة المتبعة في امتحان طلاب مدرسة الطب كانت تنحصر في تشكيل لجنة تقوم بامتحان الطلاب في نهاية السنة الدراسية في شهر شعبان من كل عام.
- إن الدرجات التي كان يحصل عليها الطلاب تنقسم إلى أعلى وأوسط وأدنى.

وثيقة رقم (١٢)

نتيجة امتحان مدرسة الطب

دفتر ٢٠٥٨ ص ٣٨، ٣٩، ٤٠ نمرة ١٤٤٩ ٩ ذي القعدة سنة ٢٥٥

من ديوان المدارس إلى الباشا الباشمعاون

١- تلاميذ الطب

الفرقة الأولى

عدد	
١	فوق الأعلا
٣	أعلا
١	عال
١	وسط
٦	

الفرقة الثانية

عدد	
١٤	فوق الأعلا
٣	أعلا
٢٠	عال
١	وسط
١	دون
٣٩	

الفرقة الثالثة

عدد	
١	أعلا
١٤	عال
٥	وسط
٢	دون
١	سيفصل لأنه معلول
٢٣	

الفرقة الرابعة

عدد	
٦	فوق الأعلا
٦	أعلا
٢٨	عال
٢٣	وسط
١	دون
٢	هاربين
٦٦	

المجموع ١٣٤ تلميذا

٢- تلاميذ الصيدلة

الفرقة الأولى

عدد	
٦	فوق الأعلا
٥	أعلا
١	عال
٢	وسط
١	دون
١٥	

الفرقة الثانية

عدد	
٩	فوق الأعلا
٦	أعلا
٣	وسط
١	دون
١٩	

الفرقة الثالثة

عدد	
٥	فوق الأعلا
١	أعلا
٢	وسط
٨	

الفرقة الرابعة

عدد	
٣	عال
٢	وسط
١	دون
٦	

المجموع ٤٨ تلميذا

الفرقة الخامسة:

١٧	فوق الأعلا
١١	أعلا
٤٧	عال
١٧	وسط
٩	دون
٦	أدنى
٤	أدنى الأدنى
١	مريض
١١٢	

٣- تلاميذمدرسةالولادة

الفرقة الأولى

عدد	
٢	فوق الأعلا
٣	عال
٥	

الفرقة الثانية

عدد	
٣	أعلا

الفرقة الثالثة

عدد	
٤	أعلا
٢	عال
١	دون
٧	

ملازمين أي معيدين الدروس وعدد ٢ طواشية (أغوات)

عدد	
٦	فوق الأعلا
١	أعلا
٧	

بناء على ورود جدول امتحان تلاميذ مدرستي الطب البشري والولادة الذي وضع بمعرفة اللجنة المعينة في ٢٧ رجب سنة ٥٥، إلى ديوان المدارس عقدت لجنة مكونة من رجال الديوان وأعضاء شورى الأطباء والحكماء وعرض الجدول عليها فتبين أن التلاميذ الموجودين في مدرسة الطب البشري والملازمين هم كالبيان الموضح بعاليه وحيث أنه اتضح أن التسعة عشر تلميذا من تلاميذ الفرقة الخامسة الحاصلين على درجة دون أدنى وأدنى الأدنى لا يصلحون لتعلم الطب. وأن عشرة منهم لهم إلمام بالقراءة والكتابة ويصلحون لمدرسة السواري فأرسلوا إليها. أما التسعة الباقون والتلميذ الذي تقرر فصله من الفرقة الثالثة لوجود عاهة جسمية به فأرسلوا إلى ديوان الجهادية لإلحاق من يصلح منهم للجندية إليها واستخدام المعلولين منهم في الوظائف المخصصة بالمعلولين. وبما أن ستة من المرسلين إلى ديوان الجهادية وجد أنهم يصلحون للجندية فاستبقاهم الديوان المذكور لديه وأعاد الأربعة الآخرين لعدم صلاحيتهم للجندية ولعدم وجود وظائف شاغرة للمعلولين في الوقت الحاضر. وعلى ذلك فقد صرفت لهم تذاكرهم ليذهبوا إلى حال سبيلهم.

وحيث أن ٢٩ تلميذا من تلاميذ الفرقة الخامسة كانوا يدرسون فيها على ذمة مدرسة الطب البيطري ولكن عدم حاجة هذه المدرسة إلى مثل هذا العدد أدى إلى إرسال ١٧ منهم إلى مدرسة الطب البيطري وصار قيد عشرة منهم بصفة تلميذ أصلي في مدرسة الطب البشري وأرسل الإثنان الباقون إلى مدرسة السواري من ضمن التلاميذ العشرة لمعرفتهم بالقراءة والكتابة ولعدم صلاحيتهم لتعلم الطب.

وحيث أن سبعة عشر تلميذا من الواحد والعشرين تلميذا الموجودين في الفرقة الأولى بقسمي الطب والصيدلة جازوا الامتحان وأجابوا إجابة صحيحة وأكملوا دروسهم فأصبحوا جديرين بتخريجهم فقد كتب إلى ديواني الجهادية والبحرية بأنه تقرر استخدام أربعة أطباء وتسعة صيادلة منهم في الآلايات والجهات الأخرى برتبة ملازم ثان وطلب منهما أن يطلبا ما يلزمهما منهم لدى الحاجة وأضيف على ذلك أنه طالما لا يستخدم صيادلة من المصريين في الجهات الموظف فيها أطباء مصريين، وفي الاسبتالية الملكية فإنه لا يتسنى للصيادلة المتخرجين أن يجدوا وظائف للاستخدام فيها فيبقون في المدرسة وينتج عن ذلك تكبد الحكومة مصاريف بدون جدوى، وفضلا عن ذلك فإن أقصى أماني الجناب العالي هي تخريج اختصاصيين وطنيين في كل العلوم والفنون واستخدامهم ولا يمكن تنفيذ الرغائب العالية إلا إذا قامت الدواوين بالمعاونة وعلى ذلك كتب إلى الديوانين

المذكورين بطلب الصيادلة التسعة في الأماكن الموظف فيها أطباء وطنيين وفي الاسبتالية الكبرى.

وبما أن قانون المدرسة يحتم وجود سبعة معيدين بالمدرسة ومع أن هذا العدد موجود إلا أن الترتيب الجديد الذي وضع منذ مدة قريبة بحضور غيطاني بك تنفيذا للإرادة السامية قضى بتعيين معيدين في قسم الصيادلة بصفة معلمين وواحد منهم مكلف بتعليم التلاميذ محاسبة الصيدليين والكيميا والأقربازين وترى اللجنة تعيين ثلاثة من التلامذة الأربعة الباقين وهم حسن الكفراوي ومحمد الفحام وأحمد عبد الصمد بوظيفة معيدين بدلا من الثلاثة السابقين وعدم إخراجهم من المدرسة ومنحهم رتبة الملازم الثاني أسوة بزملائهم وإبقاء التلميذ الباقي وهو أحد غلمان (مماليك) حضرة صاحب الدولة السر عسكر، سنة أخرى في المدرسة مع أنه أكمل دروسه وذلك تمكينا له وتمرينا على رؤية العمليات وزيادة في مؤهلاته، وترى اللجنة أيضا نقل التلاميذ الذين جازوا الامتحان من الفرقة الموجودين فيها إلى فرقة أعلى، وإبقاء التلاميذ الذين حصلوا على درجتي وسط ودون في فرقهم طبقا للقانون لإعادة دروسهم.

وحيث أن الصاغ حسانين على ودرويش زيدان المعلمين المساعدين بالمدرسة والملازم حسين عوف وعثمان إبراهيم دسوقي وحسانين بردين من المعلمين المعيدين لهم رغبة في تعلم اللغة الفرنسية. سيما وأنهم من اللازم تعلمهم اللغة الفرنسية لأنهم معلمين فترى اللجنة تكليف المعلم المعين لتدريس اللغة الفرنسية للمعلمين المساعدين بمدرسة الهندسة أن يدرس لهم أيضا في وقت معين.وحيث أن اثنان من الملازمين السبعة الذين امتحنوا كما تقدم وهما الماس أغا وسليمان أغا الطوشيين قد أتما امتحانهما في السنين السابقة أيضا، وأنهما أكملا دروس علم الطب ويقتضي خروجهما من المدرسة، ولكنهما نظرا لأنهما لا يستطيعان مزاولة مهنة الطب اكتفاء بالعلوم الطبية التي حصلا عليها ووجوب استخدامهما في معية الأطباء الحاذقين أسوة بالتلاميذ الذين أتموا دراستهم وأرسلوا إلى الآلايات. لذلك ترى اللجنة إلحاقهما بمعية المسيو سيون حكيمباشي الملكية لتطبيق العلم على العمل برؤية العمليات الجراحية، على أنهما بعد أن يعالجا المرضى كل يوم صباحا في الاسبتالية الملكية ثم يذهبان في معية رئيس الأطباء المذكور إلى قصر النيل ويشتركان معه في معالجة المرضى وإعطائهم الأدوية إلى وقت الغروب ثم يبقيان في القصر أثناء الليل. وحيث أنهما مرتب لهما في الوقت الحاضر بماهية قدرها ٣٥٠ قرشا وحائزان لرتبة الملازم الأول فإن اللجنة ترى أنهما جديران بمنحهما رتبة اليوزباشي طبقا لقانون المستشفيات وتفوض الأمر في منحهما من عدمه.

وحيث أن إبراهيم دسوقي ومصطفى واطي مضت عليهما ثلاث سنوات في وظيفة معيدين وهما برتبة الملازم الثاني وقد تبين نشاطهما وغيرتهما في العمل وحيث أن قانون المستشفيات يوصي بمكافأة المجتهدين فترى اللجنة ضم ٥٠ قرشا على مرتبيهما لإبلاغ راتب كل منهم ٣٠٠ قرش وترقيتهم إلى رتبة الملازم الأول وترى اللجنة أيضا إبقاء الثلاثة الآخرين في المدرسة في وظائف المعيدين برتبهم القديمة لأنهم حائزون رتبة الملازم الأول.

وقد أبقيت مدرسة الولادة كما كانت وهي عبارة عن ثلاث فرق وتقرر أن يدرس في الفرقة الأولى السيدة القابلة (الداية) وللفرقة الثانية على هيبة افندي وللفرقة الثالثة فاطمة افندي إحدى تلميذات الفرقة الأولى ولديها المؤهلات للتدريس على أن تمنح علاوة حتى يصل مرتبها إلى مائة قرش تشجيعا لها ولغيرها.

وقد كانت مدرسة الولادة في مكان واحد مع مدرسة الطب البشري في أبي زعبل وكان لهما ناظر واحد، ولما نقلتا إلى المحروسة لم يعين لمدرسة الولادة ناظر مستقل رغما من كونها استقرت في مكان يبعد قليلا عن مدرسة الطب منعا لتكبد مصاريف طائلة. وحيث أنه تحقق لدى اللجنة أن مساعد المدرسة المذكورة ليست لديه الأهلية الكافية ليكون ناظرا على المدرسة ترى اللجنة إحالة أعمال النظارة على علي هيبة افندي علاوة على وظيفة تدريس درس الولادة ويعين مساعدا ويستبقى المساعد الحالي في وظيفة وكيل خرج (مخزنجي أو معاون مشتروات) وترى اللجنة التحرير إلى المسيو بيرون ناظر المدرستين للذهاب إلى مدرسة الولادة في أوقات متقاربة والإشراف على التدريس والضبط والربط مما يدخل تحت نظارته والاهتمام بنظافة المدرسة.

فنأمل أن تتفضلوا بعرض الموضوع على أعتاب الحضرة الخديوية وإبلاغ ديوان المدارس بنص الإرادة السنية التي ستصدر في هذا الصدد.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- كان عدد طلاب مدرسة الطب في عام ١٢٥٥ هـ ١٣٤ طالبا، وعدد طلاب الصيدلة كان ٤٨ طالبا، وعدد طالبات مدرسة الولادة كان ١٥ طالبة، وأنه قد تم امتحان هؤلاء الطلاب وعمل بيان بدرجاتهم.
- إن الطلبة الذين حصلوا إلى أعلى الدرجات تمت ترقيتهم أما الطلبة الذين حصلوا على أقل الدرجات فتم نقلهم المدرسة إلى مدارس أخرى.
- إن مدرسة الولادة كانت تتبع مدرسة الطب وكان لهما ناظر واحد.

وثيقة رقم(١٣)

دفتر نمرة ٢٠٨١ مدارس تركي ص١٠٦ بتاريخ ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٨[1]

جاء في نتيجة امتحان مدرسة الولادة أن المدرسة كان بها عدد ٢٣ تلميذة وكانت التلميذات القديمات فرقتين، والتجهيزية فرقة واحدة وهذه الفرقة كان بها عدد ١٢ تلميذة، درسن في مدة سنة واحدة اللغة العربية والعظام البشرية، منهن واحدة درجتها أعلا الأعلا (متفوقة جدا) وعدد ٢ منهن أعلا (جيدة جدا) وعدد ٦ منهن عال (جيدة) واثنتان وسط. وطلب ترقية صايمة افندي إلى رتبة الملازم الثاني بدلا من التلميذة الأولى المتوفاة وترقية خيزران افندي المعلمة الثانية بدلا عنها وترقية طمرهان افندي معيدة أولى بدلا عنها وتعيين زينب افندي الكبيرة معيدة ثانية بدلا عنها. ومع أن تلميذات الفرقة الأولى عدد ٩ تلميذات. والفرقة الثانية من تلميذتين، وفرقة التجهيزية التي تقدر من الرتبة الخامسة عدد ١٢ تلميذة تقرر أن يكون مجموع المدرسة ثلاثين تلميذة، وهذا حسب رأي كلوت بك؟

---

(١) توافق ١٨٤٢م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

أن عدد طالبات مدرسة الولادة في عام ١٨٤٢ كان ٢٣ طالبة وأنه بعد ظهور نتيجة الامتحان تم ترقية المتفوقات منهن، وتعيين البعض فكانت الحكومة تمنح اللاتي أتممن علومهن لقب افندي ورتبة الملازم ثاني والمعروف أن المدرسة بدأت بعشر من الجواري، وفي سنة ١٨٣٦ كن ثلاث عشرة جارية وست مصريات، وقد تخرج بعضهن بعد ذلك، ولكن الإقبال اشتد على المدرسة بعد أن انفتحت أبواب العمل أمام خريجيها.

وثيقة رقم(١٤)

كتاب ديوان المدارس لشورى المدارس رقم١٦٨٦ بتاريخ ٢١ القعدة سنة ٥٨

دفتر ٢٠٨١ مدارس، ومحافظ الأبحاث، التعليم، محفظة ٥٨

بيان الأشخاص اللازم تخفيض مرتباتهم وزيادتها في مدرسة الطب البشري بموجب نتيجة الامتحان

ماهيات:

قرش	
١٩٨٣٠	أصل المبلغ المربوط للمدرسة
١٧٨٢٠	استحقاق الأشخاص الموجودين في المدرسة حاليا

بيان المبالغ المتوفرة

قرش	
١٠٠٠	من علي هيبة افندي المتوفي
٥٠٠	من حسنين علي افندي
٢٠٠	أرباب الصنائع
٢٥٠	من الجارية المتوفاة
٠١٠	من مأمور مخزن الكتبخانة
٠١٠	من وكيل خرج مدرسة الولادة
٠٢٥	أولاد العساكر

٢٠١٠ المبلغ المخفض من ماهية زينب الكبيرة بمدرسة الولادة لعدم نجاحها في الامتحان

بيان الأشخاص اللازم زيادة ماهياتهم

قرش		ماهيته الأصلية بالقرش
٥٠	محمد الفحام افندي	٢٥٠
٢٠٠	حسين عوف افندي	٣٠٠
٢٠٠	عثمان ابراهيم افندي	٣٠٠
٢٠٠	إبراهيم الدسوقي افندي	٣٠٠
٠٥٠	حسن الكفراوي افندي	٢٥٠
٠٥٠	الجارية حليمة	١٠٠
٠٥٥	الجارية خيزران	٠٤٥
٠٤٠	تمرهان (تمرحناء) من أولاد العرب	٠٢٠

بيان الأشخاص المراد ترقيتهم لرتبة الملازم الثاني وأصلهم من الطلبة المعيدين

ماهيتهم الأصلية

ماهيتهم الأصلية

			قرش			قرش	
			٢٥٠		عبد الرحمن الهراوي افندي	٦٠	
			٢٥٠		عبد العزيز الهراوي افندي	٦٠	
٤١٥	١٥٩٥	٧٥٠	٢٥٠		حسن عبد الرحمن افندي	٤٥	

المبلغ المتوفر بعد العلاوات:

علاوات

٤٣٠٥ قرش أصل استحقاق الطلبة

بيان الطلبة الأطباء اللازم ترتيبهم بموجب نتيجة الامتحان

الطلبة الأطباء

		قرش	عدد	قرش	
		٤٨٠	٨	٦٠	معيدون أولون
		٣٦٠	٨	٤٥	معيدون ثانون
		١٤٤٠	٤٠	٣٥	طلبة الفرقة الأولى
		٨٤٠	٢٨	٣٠	طلبة الفرقة الثانية
٣١٩٥	٨٧	٠٧٥	٠٣	٢٥	طلبة الفرقة الثالثة

الطلبة الصيادلة

		قرش	عدد	قرش	
		١٢٠	٢	٦٠	معيدون أولون
		٠٩٠	٢	٤٥	معيدون ثانون
		٤٩٠	١٤	٣٥	طلبة الفرقة الأولى
		٠٥٠	٢	٢٥	الطلـــبة الموجـــودون بمعية معلم الطاور
٣٩٨٥	٧٩٠	٠٢١	٠٤٠	٤٠	بمعية للذكور أيضا

ـــــ	٣٢٠	الوفر الأصلي
٣٥	٢٨٥	استحقاق ١٩ طالب بـ١٥قرش أجل صرفه للعام المقبل
٤٥٠		

امتحن طلبة مدرسة الطب البشري في شعبان سنة ٥٨ الذي هو نهاية السنة الدراسية، بواسطة لجنة امتحان مؤلفة من أعضاء شورى الأطباء وسائر المدرسين والأطباء، وقد نظمت اللجنة المذكورة الكشف اللازم بنتيجة الامتحان وأرسلته إلى ديوان

المدارس، ولما اطلع على ذلك الكشف بحضور نظار الأقلام علم من تقرير الملحوظات الموقع عليه من كل من قلوت بك وحضرات أعضاء شورى الأطباء.

أولا: إن ٣٨ طالبا من مجموع الطلبة البالغ ١٢٣ طالبا كانت درجتهم في الامتحان "متفوق" و ٢٥ طالبا درجتهم "جيد جدا" و ٤٩ طالبا درجتهم "جيد" وسبعه طلاب درجتهم "مناسب" وطالب واحد درجته "أدنى" وثلاثة طلاب لم يجر امتحانهم لأن اثنين منهم مريضين والثالث يشتغل في أعمال الطيور، وأنه وأن تكن نتيجة الامتحان أثبتت وجود ثمانية طلاب في درجة "أدنى من جيد" إلا أن معلومات هؤلاء الطلاب أيضا توازي درجة "جيد".

ثانيا: انه يجب:

أ- ترقية الطلبة من درجة جيد الذين يحوزون الدرجة الأعلى من درجتهم من رتبتهم القديمة إلى الرتبة الأعلى منها.

ب- تعيين من أتم دراسة خمس سنوات في المدرسة من الطلبة ثم نجح في الامتحان لعيادة المرضي في أقسام العيادات.

ج- إبقاء الطلبة من درجة مناسب في فرقتهم لإعادة دروسهم القديمة.

ثالثا: أن تسعة من الطلاب الذين يتعلمون اللغة الفرنسوية كانت درجتهم "جيد جدا" وسبعة درجتهم "جيد" وواحد درجته "مناسب" وثلاثة درجتهم "أدنى".

رابعا: أنه يجب إرسال عشرين طالب من التجهيزية لتكميل الرتبة الخامسة في المدرسة لأن بعض الطلاب وزع على ما يلزم من الجهات المتعددة وأصبحت الرتب الثالثة والرابعة والخامسة في المدرسة ناقصة.

خامسا: أنه يلزم ترقية الملازم الثاني محمد الفحام افندي لقيامه بأعمال الصاغ حسنين علي افندي مدرس علم النبات في المدرسة الذي سبق انتدابه إلى أوروبا بأمر من ولي النعم، ولإلمامه باللغة الفرنساوية الواجب الإلمام بها في هذا العمل.

سادسا: أنه يجب ترقية كل من الأفندية حسين عوف وإبراهيم دسوقي وحسين إبراهيم الملازمين الأولين في المدرسة إلى رتبة اليوزباشي لأنهم علاوة على أنهم رؤساء دروس وعيادات منذ مدة طويلة ، لم ينظر في أمرهم وقد استحقوا الترقية من زمن مضى.

سابعا: أنه نظرا لوصول بعض الطلبة إلى درجة "جيد جدا" في العلوم الطبية، وتشجيعا لتقدم علم الطب في القطر المصري يجب:

أ- أن يجرى امتحان طلبة الطب والصيدلة بمعرفة حضرات الأطباء حسب القانون ويعطي للمستحق للقب دكتور منهم دبلوما يثبت أنه طبيبا كاملا.

ب- في حالة رغبة بعض الناس من غير الطلبة في تحصيل العلم على حسابهم، يسمح لهم بدخول المدرسة للتحصيل على أن لا يصرف لهم شئ غير التعليم ويمنح لقب دكتور كل من يبرهن منهم بالامتحان اتقانه لعلم الطب.

ج- أن تشترى من أوروبا الكتب الأربعة اللازم ترجمتها لتقدم العلوم.

ثامنا: أنه نظرا لكون وظيفة محمد الفحام افندي الذي استنسب تعيينه مدرسا لعلم النبات برتبة اليوزباشي مكان معلم النبات الذي انتدب إلى أوروبا ستصبح خالية، وحيث أن نظام المدرسة يقضي بوجود ملازمين لإعادة الدروس لطلبة الصيدلة، وحيث أن حسن الكفراوي افندي قد مضى عليه في رتبته الحالية اكثر من ثلاث سنوات وقد انتهت مدة الرتبة حسب القوانين الطبية يستنسب:

أ- تعيين حسن الكفراوي افندي مكان محمد الفحام افندي برتبة الملازم أول.

ب- تعيين عبد العزيز الهراوي افندي من المعيدين الأولين مكان الكفراوي افندي ويمنح رتبة الملازم الثاني.

تاسعا: أنه نظرا لوجود تعيين أشخاص بدل الثلاثة كما ذكرهم الذين استنسب منحهم رتبة اليوزباشي يستنسب:

أ- تعيين الملازم الثاني المستودع محمود يونس افندي معيدا لدروس إحدى الفرق برتبته القديمة.

ب- تعيين كل من عبد الرحمن الهراوي افندي المعيد الأول وحسن عبد الرحمن افندي المعيد الثاني لدروس الفرقتين الأخريين برتبة الملازم الثاني.

ج- تعيين أشخاص بدل من سبق إرسالهم – حسب الطلب – إلى الآلايات والمستشفيات من معيدي المدرسة.

عاشرا: أن طالبات مدرسة الولادة قد امتحن بعد امتحان طلبة مدرسة الطب البشري وعدد طالباتها ٢٣ طالبة يؤلف منها ثلاث فرق تضم فرقتان منها الطالبات القديمات. والفرقة الثالثة هي الفرقة التجهيزية التي تضم اثنتي عشر طالبة منذ سنة ويدرسن منذ دخولهن علمي اللغة العربية والعظام البشرية، وكانت إحداهن في الامتحان متفوقة واثنتان من درجة "جيد جدا"، وستة من درجة "جيد" واثنتان من درجة أوسط".

الحادي عشر: أنه نظرا للزوم تعيين إحدى هؤلاء الطالبات بدل الطالبة الأولى المتوفاة منذ بضعة أشهر التي كانت برتبة الملازم الثاني يستنسب:

أ- تعيين حليمة افندي ملازمة ثانيا بدلها.
ب- تعيين خيزران افندي مدرسة ثانية بدل حليمة افندي.
ج- تعيين تمرهان (تمر حنا) معيدة أولى بدلا من خيزران.
د – تعيين زينب افندي الكبيرة معيدة ثانية بدل تمرهان.

الثاني عشر: أنه نظرا لأن ترتيب طالبات الولادة سيكون في هذا العام مثل ترتيب طلبة مدرسة البشري، يستنسب إبلاغ عدد الطالبات بالمدرسة المذكورة إلى الثلاثين طالبة رغم أن الفرقة الأولى تضم تسع طالبات والفرقة الثانية تضم طالبتين وفرقة التجهيزية المعادلة للرتبة الخامسة تضم اثنتي عشر طالبة.

وحيث أن نظام المدارس يقضي بنقل الطلبة الذين أتموا دراستهم في فرقتهم ونجحوا في الامتحان إلى الفرقة الأعلى من فرقتهم، وبأن تصرف إليهم ماهية الفرقة التي انتقلوا إليها، نرى أن ينقل الطلبة الناجحون في دروس فرقتهم إلى الفرقة الأعلى منها.

أما محمد الفحام افندي وأن يكن قد استنسب تعيينه مدرسا لعلم النبات برتبة يوزباشي، لأن معلم النبات قد سبق انتدابه إلى أوروبا لتحصيل علم المسك وللزوم تدريس علم النبات للطلبة، إلا أن رتبة المرقوم الحالية ملازما ثانيا ولا يصح ترقيته رتبتين دفعة واحدة، ولذلك نرى منحه رتبة الملازم الأول.

ونظرا لكفاءة الكفراوي افندي ولقدم عهده برتبة الملازم الثاني نرى تعيينه بوظيفة محمد الفحام افندي برتبة الملازم الأول.

وحيث أن الآخرين قد خصصوا للتدريس والضرورة تقضي بوجودهم فإن تعيين من صار اختيارهم من اليوزباشية والملازمين الأولين والثانية في محله.

أما مسألة تعيين بعض الطلبة المتقدمين معيدي دروس للطلبة بدل من سبق إرسالهم للآلايات وللمستشفيات من المعيدين الأولين والثانين اللانقين للتخرج بناء على طلب ديوان الجهادية بعد منحهم رتبا، وأن يكون ناظر المدرسة قد كتب مرارا بهذا الشأن إلا أن البت في هذا الأمر كان قد أجل إلى ما بعد الامتحان الذي كان موعده قريبا وعين أشخاص بطريق الوكالة لإعادة الدروس للطلبة، وحيث أن أعضاء لجنة الامتحان يستنسبون تعيين الأشخاص المحررة أسماؤهم أعلاه معيدين لا نرى بأسا من تعيينهم على الوجه المحرر.

وحيث أن كثيرا من الكتب قد ترجمت ببركات همم ولي النعم لتدريس العلوم الطبية في مدرسة الطب البشري ودرست للطلبة حتى أصبحت المدرسة تضارع مدارس أوروبا ونشأ منها طلبة من درجة "جيدا جدا"، فمع أنه لم يسبق لها أن منحت دبلوم الطب

أسوة بما هو متبع في أوروبا ولكن نظرا لتقدمها الحالي نرى أن نمنح المدرسة المذكورة لقب دكتور أى تعطي دبلوم الطب لمن يستحقه من الأطباء والصيادلة بعد امتحانهم بمعرفة حضرات الأطباء، حتى يمكن معرفة الأطباء الحقيقيين.

ولأجل القضاء على الأضرار الكبيرة التي تقع ممن هم جاهلين بمهنة الطب نرى أن يقبل في المدرسة من يريد الدخول فيها لتحصيل علم الطب من غير الطلبة على أن لا يصرف لهم شئ سوى التعليم، وتعطي لمن يتمم دراسة الطب منهم شهادة كاملة، كما نرى إصدار الأمر باتباع هذه الخطة التي يعرف بها الأطباء ويقضي بها على الأضرار الجسيمة.

ونرى كذلك الترخيص بجنب الكتب الأربعة السالفة الذكر الباعثة لتقدم العلوم، من فرنسا لترجمتها وتدريسها.

وحيث أن طلبة المدرسة التجهيزية قد تفرقوا ووزعوا على المدارس أثناء ترتيبها ولم يبق منهم سوى مائتي طالب صغير ولم يوجد بالمدرسة من أتم دراسته واستحق التخرج منها، فلا يمكن إعطاء طلبة من المدرسة التجهيزية هذا العام.

أما ترتيب طالبات مدرسة الولادة وأن يكن في محله، إلا أن حليمة افندي لما تخولها كفاءتها الترقية لرتبة الملازم الثاني بدل المتوفاة ولم تصل لدرجة سابقتها ولذلك يستنسب ضم خمسين قرشا على ماهيتها بحيث تبلغ ١٥٠ قرشا وتصرف لها مرتبات طالبة كما يستنسب تعيين الأخريات بطريق التسلسل كما هو موضح أعلاه.

إن تكن لجنة الامتحان قد رأت إلحاق سبع طالبات أخرى بالمدرسة كي يصير إبلاغ عدد الطالبات إلى ثلاثين طالبة إلا أن العدد الناقص بموجب الترتيب هو طالبة واحدة فقط ولذلك نرى أن يصدر الأمر لمدير الإيرادات بإلحاق طالبة واحدة فقط.

وقد وضح أعلاه من سينالون الرتبة ومن سيصير نقلهم وظهر بعد تعيينهم وفر من الترتيب القديم (الميزانية) قدره ٤٠٠ قرش وهذا الوفر يخص الطلبة الذين سيلحقون بالمدرسة في العام المقبل.

هذه اقتراحاتنا التي نعرضها على الشورى المنوط بها استصدار الإرادة السنية بتنفيذها بعد الموافقة عليها.

يستخلص من هذه الوثيقة أن الرواتب التي كان يتقاضاها طلاب مدرسة الطب البشري كانت ترتبط بنتيجة امتحاناتهم، وأن هذه المرتبات اكانت تزيد وتنقص حسب الدرجات التي يحصل عليها هؤلاء الطلاب.

وثيقة رقم(١٥)

محفظة٢ أوامرلديوانالمدارس

خطاب مطول رقم ٢٤٥ من أحمد بك وكيل ديوان المدارس إلى محمد شريف باشا يحتوى على بيان الأشخاص الذين يلزم زيادة ماهياتهم ونقصها بموجب نتيجة جدول الامتحان في مدرس الطب البشري.

بتاريخ ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٨هـ

كتب بظهره شريف باشا إلى رئيس ديوان المعاونة السنية

بأن هذا الكتاب المؤرخ في ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٨ جاء من وكيل ديوان المدارس بخصوص التلاميذ والتلاميذات الذين يستحقون زيادة في ماهياتهم وترفيع رتبتهم في مدرسة الطب البشري بسبب الامتحان الذي حصل في شعبان من هذه السنة وأنه صارت قرائته لدى الشورى وحيث أنه علق إجراء ما جاء فيه على الإدارة العلية فاقتضى تقديمه لعرضه.

في غاية ذي القعدة سنة ١٢٥٨ هـ

فكتب عليه بختم (محمد علي) بالموافقة على ما جاء فيه من ترقية من رؤى لزوم ترقيته وتزييد ماهية من لزم تزييد ماهيته وأعيد إلى شريف باشا.

في ٣ ذي الحجة سنة ١٢٥٨هـ

فكتب عليه شريف باشا إلى وكيل ديوان المدارس بأنه صدرت إرادة الجناب العالي بالموافقة على ما جاء فيه من الترقبة وتزييد الماهيات.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
زيادة ماهيات الطلبة الذين يحصلون على درجات عالية في الامتحان في مدرسة الطب وترقية المستحقين منهم.

وثيقة رقم(١٦)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى احمد بك وكيل المدارس

بانه يوافق على ما تداول هو وكلوت بك بخصوص إرسال طبيبه إلى الإسكندرية وأن فكرهما فر على إرسال إثنتين من تلميذات مدرسة القابلات ليتعاونا على العمل معا بحيث تجري إحداهما عملية الولادة والثانية أصول التحفظ وأنه يوافق على إرسال اثنتين ويطلب منهما أن يرسلاهما إلى طاهر بك ضابط الإسكندرية وبعلمه بخبر إرسالهما.

في ٢٩ محرم سنة ١٢٥٩هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إرسال اثنتان من تلميذات مدرسة الولادة إلى الإسكندرية للعمل هناك إحداهن للولادة والثانية لفحص النساء المحجور عليهن صحيا، والكشف على الموتي.

وثيقة رقم(١٧)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من الجناب العالي

صاحب السعادة أحمد بك وكيل ديوان المدارس

اطلعت على قرار جمعية الحقانية هذا المؤرخ في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٢٥٩هـ ومطلوبنا منكم أن تجروا موجبه ومقتضاه في ٢٣ ربيع الآخر سنة ١٢٥٩هـ.

صورة الحكم (خلاصته)

إن جمعية الحقانية صدقت على ما قرره ديوان المدارس وصدق عليه ديوان الجهادية من إرسال الشيخ احمد الشيمي محافظ آلات مدرسة الطب البشري والخادم في ذلك المخزن حماد الجندي بسبب ظهور نقص في ذلك المخزن عندما صار جرده مما بلغت قيمة ذلك النقص ألف وستمائة وعشرين قرشا إلى الليمان في الإسكندرية لمدة سنة حيث أنهما فقيران لا يملكان شيئا يضمنان به ما ضاع من مخزن الآلات وأنه يدفع ذلك المبلغ على طرف الديوان وأن يصير إعلام وكيل المدارس بذلك من جانب ديوان المعاونة لإجراء مقتضى هذا الحكم وموجبه.

في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٢٥٩هـ

رئيس جمعية الحقانية

حسن

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- تصديق جمعية الحقانية على قرار ديوان المدارس بعقاب المتسبب في إحداث نقص بأحد المخازن بإرساله إلى الليمان.

وثيقة رقم (١٨)

موضوعات تاريخية- الطب في مصر

دفتر	صفحة	تاريخ
٢٠٩٨	١٦٩	١٠ محرم سنة ٦١[1]

أمر عالي إلى ديوان المدارس[2]

بناء على الاقتراح المقدم منكم نوافق على تزويج التلميذات السبعة المعلومات من تلميذات مدرسة الولادة وعلى صرف خمسة كيسات (الكيسة ٥٠ قرشا) من خزينة المدارس لكل منهن إعداد الفرش والنحاس وما يلزم لها وعلى قيد المبالغ المنصرفة في دفتر لإعداد الإنعامات على أن تمنح رتبة الملازم الثاني لكل منهن عند زواجهن وعلى صرف بدل التعيين لهن طبقا للأصول وأسوة بأمثالهن مع صرف النظر عن إعطائهن منازل من قبل الحكومة.

(١) توافق ١٨٤٥م.
(٢) محافظ الأبحاث، التعليم، محفظة ٥٨.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على تزويج خريجات مدرسة الولادة الراغبات في الزواج، وصرف مساعدات مالية لهن لمساعدتهن في أمور الزواج، وترقيتهن إلى رتبة الملازم ثان، وكانت تمنح المتزوجات مزايا عديدة.

وثيقة رقم(١٩)

محفظة رقم٢ أوامر لديوان المدارس

ترجمة الوثيقة رقم٢٧ أصلي و١٦٥ مسلسل

من محمد علي باشا

إلى حضرة صاحب السعادة أدهم بك مدير المدارس

اطلعت على كتابك العربي العبارة المؤرخ في ١٥ ذي القعدة سنة ١٢٦١ هـ رقم ٧ المشتمل على أن كلوت بك كتب لك أن تعطي لترجماته الطيور والحيوانات الزائدة على الحاجة في محل التاريخ في مدرسة الطب البشري لاستبدالها بموجب أمري الصادر له شفاها وأنك قد سلمته ما طلبه بموجب أمرنا ذاك وأنها جاءت من بلاد السودان بثمن قدره ٢٥٣٨٥ قرشا وعشرين بارة وأنك تطلب استقطاع وخصم ذلك المبلغ وتسديده فمادام أن الطيور والحيوانات التي ستأتي بدلا عنها ستقيد بأثمانها الواردة فإن إرادتي توافق على خصم ذلك المبلغ وهو ٢٥٣٨٥ و ٢٠ بارة على جانب الديوان حتى لا تبقى في المتأخرات وهذا ما لزم إشعاركم به لترفعوها بموجبه.

محمد علي

في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

الموافقة على رأى كلوت بك ناظر مدرسة الطب باستبدال بعض الطيور والحيوانات الزائدة عن حاجة المدرسة بطيور وحيوانات أخرى.

وثيقة رقم(٣٠)

محفظة رقم٢ أوامر لديوان المدارس

من أدهم بك مدير المدارس إلى المعية السنية

مشتملة على بيان دروس التلامذة الأطباء ودروس التلاميذ الصيادلة والمبتدئين ودروس الذين يقرءون الفرنساوي من الطرفين ودروس تلميذات مدرسة التوليد مع بيان درجات كل واحد منهم من أعلى وعال ووسط ودون في الامتحان الذي أدوه وفي تلك الوثيقة بباب بعض طلبات من تعيين مدرسين وترفيه بعض موظفين في الماهية والرتبة.

في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

وقد كتب من الجناب العالي (محمد علي) إلى أدهم بك مدير المدارس بالاطلاع عليها والموافقة على ما جاء فيها ويأمره بإجراء ما وافق عليه.

في ١٤ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعيين عدد من المدرسين وترقية آخرين بناء على بيان ما درسه الطلاب ودرجاتهم.

وثيقة رقم (٢١)

محفظة رقم ٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة من القائمقام بيرون ناظر مدرسة الطب البشري

يطلب فيها إعطاءه إجازة ستة أشهر مع دوام ماهيته بإثناء غيابه كما هي عليه ليذهب لوطنه الأصلي فرانسا[١] بعد بعده عنه مدة ثلاثة عشرة سنة قام فيها بخدمة الحكومة بكل فخر من غير إخلال أصلا لقضاء بعض مصالح ضرورية.

وأرفق بتلك العريضة خطاب من أدهم بك مدير ديوان المدارس إلى المعية السنية يحكي فيه ما جاء في عريضة القائمقام بيرون المذكور وأنه يقوم عنه في مدة غيابه شافعي أفندي من معلمي المدرسة المذكورة بالوكالة ويقوم كلوت بك عنه بالوكالة في مأمورية شورى الأطباء وأنه لا يرى مانعا من إعطائه رخصة بالذهاب لوطنه وأن في ذهابه هذا يفتش على تحصيل التلاميذ الأطباء الذين هم في فرنسا ويقف على امتحاناتهم وفي ذلك فائدة وأنه أرسل عريضة القائمقام المذكور لعرضها على أعتاب جناب الخديوي.

في ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٦٢هـ

فشرح عليها من طرف الجناب العالي محمد علي بالموافقة على إعطائه الإجازة لمدة ستة أشهر ليذهب فيها إلى وطنه فرنسا لرؤية بعض تعلقاته الخصوصية على أن يقوم بالنيابة عنه في بعض وظائفه من ذكروا وأن يعطي نصف ماهية عملا بموجب تعليمات الحدود.

في ٢٨ من سنة ١٢٦٢هـ

---

(١) كذا في الأصل وصحتها فرنسا.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

طلب ناظر مدرسة الطب الحصول على إجازة ستة أشهر بمرتب كامل لزيارة وطنه فرنسا بعد أن قام بخدمة الحكومة ثلاثة عشر سنة.

- موافقة محمد علي على ذلك على أن يعطي نصف ماهية فقط طبقا للتعليمات.

وثيقة رقم(٣٢)

محفظة رقم٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي باشا

إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأنه لا يوافق على علاوة خمسة عشر قرشا على العشرين قرشا التي هي ماهية مكسر الحطب في مدرسة الطب البشري ومدرسة الولادة وإن تكن أشغاله كثيرة ولكن يرى أبقاء ماهيته هذه على ما هي عليه وتعيين مكسر للحطب في مدرسة الولادة بماهية عشرين قرشا وكتب له هذا الاجراء موجبه ومقتضاه.

في ٢١ ذي الحجة سنة ١٢٦١.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

عدم موافقة محمد علي على صرف علاوة لمكسر الحطب بمدرسة الطب البشري والولادة وإبقاء راتبه على ما هو عليه، وقصر عمله في مدرسة الطب، وتعيين آخر بمدرسة الولادة بماهية عشرين قرشا.

وثيقة رقم(٢٣)

دفتررقم٢١١١ مدارس ص٢ نمرة١٠٦٤ ١٣ صفرسنة٦٢[١]

من ديوان المدارس إلى دولة الكتخدا

(لجنة امتحان طلاب الطب)

قد اجتمعت لجنة مكونة من القائمقام المسيو بيرون ناظر مدرسة الطب البشري بصفته رئيس اللجنة والصاغ أحمد الرشيدي أفندي من معلمي مدرسة الطب وحسين الرشيدي أفندي ومحمد علي أفندي ومصطفى السبكي أفندي أعضاء لامتحان تلاميذ مدرسة الطب البيطري طبقا للأصول. وبدأت لجنة الامتحان في عقد الامتحان يوم ٢٨ شعبان سنة ٦١ بحضور جميع معلمي المدرسة فامتحن كل تلميذ في كل درس من الدروس التي تعلموها وبعد الانتهاء من امتحان التلاميذ وضعت اللجنة تقريرا مشتملا على الدرجات وعلى ملاحظاتهم، ووقع الأعضاء عليه وقدموه بواسطة ناظر المدرسة إلى ديوان المدارس. وبعد الاطلاع عليه اتضح أن عدد تلاميذ المدرسة مع معيديهم ٥٣ تلميذا مقسمين على أربعة فرق. وعلم من الجدول المحرر بذيل التقرير مبلغ استعداد التلاميذ وكفاءتهم ودرجة معلوماتهم وأن ١٧ تلميذا قد حصلوا على درجة أعلا في كل العلوم و ٢٠ تلميذا بدرجة عال وستة تلاميذ بدرجة وسط و ١٠ بدرجة دون. وأن عشرة من التلاميذ الذين حصلوا على درجة أعلا قد أتموا دروسهم وأصبحوا لائقين للتخرج.

وأن معلمي المدرسة عبارة عن خمسة أشخاص كثيرا ما يكلفون بالتفتيش، وهم مكلفون بالتعليم وبخدمة الاسطبل والمستشفى وينتدبون بالمناوبة للسفر إلى التفاتيش للتفتيش عليها ومن كثرة هذه الأشغال التي يكلفون بها لا يستطيعون القيام بواجباتهم الملقاة على عاتقهم فيتأخر سير التعليم. واقترحت اللجنة استدعاء رجب أفندي طبيب مواشي الإسكندرية وإلحاقه بالمعلمين ليكون ذلك كفيلا لأداء كل وظيفة في الوقت المناسب وطلبت النظر في تشجيع معلمين ومعيدين وقدمت لذلك أسبابا، وطلبت تعيين مدرس من مدرسة الطب البشري لتدريس المادة الطبية وتركيب الأدوية، وتعيين مدرس من مدرسة الألسن لتعليم اللغة الافرنسية كما أنها اقترحت أيضا بالنسبة للتلاميذ الحاصلين على درجة دون تعيين بعضهم تمرجية والبعض الآخر سياس[٢] لأنها مقتنعة بعدم الحصول على نفع منهم.

ويستفاد من هذه النتيجة أن سير التعليم بهذه المدرسة متأخر. وأن الأطباء البيطريين الذين تخرجوا من المدرسة لم يبدوا نشاطا يذكر في محال وظائفهم ولم تثمر

(١) توافق ١٨٤٥م.
(٢) السايس هو الذي يعمل في خدمة الخيول.

أعمالهم النتيجة المرجوة حتى يمكن أن يقال أن المصاريف العظيمة التي صرفت في سبيل تعليمهم لم تأت بفائدة ولم تعد بأية حسنة ظاهرة. بيد أن هذا الفن قد ظهرت فوائده الجليلة في أوروبا وعاد بفوائد ذات قيمة كبيرة في الخدمات الصحية للحيوان.. وبديهي أنه لو أجريت الخدمة الصحية هنا أيضا كما يجب، لحصلنا على المنافع أيضا.

ولما جمعنا الأطباء البيطريين الموظفين في المصالح الأميرية في ديوان المدارس لإفهامهم مواد القانون الموضوع للمحافظة على الماشية الأميرية ووقايتها. وشرح ما غلق عليهم فهمه سألناهم عن أسباب عدم الحصول على المنافع وعدم إثباتهم فوائد هذا الفن الذي حصلوا عليه في ظل الحضرة الخديوية، ادعى بعضهم أن النواحي المحالة عليهم كثيرة وفي جهات متباعدة، وأن النظار لا يستمعون إلى تعليماتهم فيتعذر عليهم القيام بواجباتهم.

ولما كان أحمد أفندي ناظر الاسطبل ومعلموا المدرسة على اتصال وثيق مع الأطباء بسبب التفتيش ولعرفانهم بمقدرتهم واعمالهم رأينا أن نسألهم عما يدعونه، فأجابوا بأن كل واحد منهم محال عليه عشرين قرية أو أكثر وأنهم في حالة عجز عن القيام بواجباتهم لاتساع المناطق المحالة عليهم وبعدها عن بعض، وصدقوا على ما قاله أولئك الأطباء.

فاجتمعنا مع الناظر والمعلمين وتذاكرنا فيما يجب عمله لمنع هذه المحذورات فاتفق الرأي على تعيين أطباء بمقدار كاف في الجهات التي يقل فيها الأطباء وتعيين مفتش على كل بضعة من الأطباء للإشراف على أعمالهم وإشعار الجهات المختصة إذا رأوا منهم إهمالا لتوقيع الجزاء الواجب طبقا للقانون والتفتيش على صحة الحيوان وملاحظة الأشغال وغير ذلك. وانتداب معلمي المدرسة بالمناوبة للتفتيش على أعمال هؤلاء المفتشين الدائمين والأطباء.

وقد وضعنا كشفا بالحكماء والمفتشين والخدمة السائرة الذين سيصير تعيينهم على الحكماء والتمرجية الموجودين في الجهات، وقدمناه مطويا على هذا وقد انتخبنا من أكفائهم يوزباشيا واحدا وستة ملازمين أول وعينا سبعة مفتشين. وقد رأينا أن من الضروري تعيين سبعة أطباء وثلاثة معاونين و٤٣ تمرجي من معلولي الجهادية، وفي أثناء مثول جميع الأطباء البيطريين بين يدي الجناب العالي كنا عرضنا على الأعتاب عن تعيين الأطباء والمفتشين شفويا فصدر الأمر العالي بالموافقة.

وبناء على ذلك فقد حررنا الكشف اللازم والأوامر الكريمة المطلوب إصدارها إلى ديوان المدارس وديوان الجفالك (التفاتيش الزراعية المملوكة للأسرة المالكة) لاعتمادها والتوقيع عليها وأرسلت مطوية على هذا. واقترحت اللجنة أنه بعد اعتماد الأوامر الكريمة المذكورة أن يقوم ديوان المدارس بتعيين الأطباء المطلوب تعيينهم حيث

سيكون التلاميذ الذين أتموا علومهم واستحقوا التخريج من ضمن الحكماء المطلوب تعيينهم وسيلحقون بديوان الجفالك برتبة أسبران (أقل من ملازم ثان وأكبر من باشجاويش) وسيصير إكمال الباقين من التلامذة الموجودين في المدرسة على الاستيداع، وأن يقوم ديوان المدارس أيضا بتنظيم استمارات اليومية والجداول الواجب على الأطباء والمفتشين تقديمها شهريا للمدرسة وديوان الجفالك وقررت اللجنة أيضا تعيين رجب أفندي الذي انتخب للتدريس لعدم الإخلال بسير التعليم حيث أن مدرسي المدرسة مكلفون بالتناوب بأعمال التفتيش العام وتعيين حكيم آخر بدلا عنه. وترقية الملازم أول محمد أفندي الألفي أحد معلمي المدرسة إلى رتبة اليوزباشي لاجتهاده في عمله وتأخره في الرتبة عن زملائه واستحقاقه للترقية تشجيعا له لمضاعفة السعي والهمة. وتعيين حافظ حسين أفندي وحافظ على الدرندلي أفندي المعيدين الثانيين معيدان أولان برتبة الملازم الثاني. ويرى ديوان المدارس أنه ليس من الجائز ترقية الأفنديين المذكورين إلى رتبة الملازم دفعة واحدة بل يكون تعيينهما معيدين اولين برتبة أسبران ثاني بمرتب مائة قرش لكل منهما وتعيين تلميذين قديرين معيدان ثانيان بدلا عنهما. وبما أن عبد الفتاح أفندي قائم بوظيفة الترجمة علاوة على وظيفته كمعلم في المدرسة وأتم في هذه السنة ترجمة كتاب قانون الصحة للحيوان وجار طبعه، كما أنه سيحال عليه ترجمة الكتب اللازمة للطب البيطري في المستقبل يقترح الديوان ضم مائة غرش على مرتبه وقدره ٦٥٠ قرشا من باب التشجيع.

وحيث أن المدرسة في حاجة إلى تدريس المادة الطبية والتركيبات الدوائية فيها وقد كان فيما تقدم أن كان التلاميذ المنتخبين من التجهيزية للطب البيطري يذهبون قبل النقل إلى مدرسة الطب البشري ليتعلموا هذا العلم بسبب قلة معلمي هذا العلم. أما الآن فبفضل الجناب العالي أصبح من الميسور وجود تلاميذ من مدرسة الطب البشري قادرين على تدريس هذا العلم ويرى الديوان نقل حسن الكفراوي أفندي من المدرسة المذكورة إلى مدرسة البيطرة على أن يكون مدرسا فيها.

وحيث أن من اللازم تعليم اللغة الفرنسية للأطباء فالديوان يلتمس تعيين الملازم أول حفناوي أفندي من مدرسة الألسن لتدريس هذه اللغة لمعلمي مدرسة الطب البيطري وتلاميذها وتعيين الأسبران الأول عبد السلام أفندي من قلم الترجمة بدلا عنه برتبة الملازم الثاني كما أن الديوان يوافق على توزيع التلاميذ الدون على الجهات اللازمة في وظائف خدمة الاسطبلات.

ونتشرف بتقديم القانون المنوه عنه لموافقة الجناب العالي عليه ليصدر عليه أمر لجمعية الحقانية ليتيسر نشره على الجهات حيث يكون دستورا للعمل بموجبه ونرجو من همتكم العالية التفضل بعرض ما تقدم على أعتاب الحضرة الخديوية الكريمة.

كشف

الضباط والمعيدين وتلاميذ الفرقة الأولى

الدرجة	أمراض باطنة	أمراض ظاهرة	أعمال جراحية	مادة طبية	قانون صحة	أمراض عامة	فسيلوجيا
أعلا	٩	٥	٧	٨	٧	٦	٤
عال	١	٥	٣	٢	٢	٢	-
وسط	-	-	-	-	١	١	-
دون	-	-	-	-	-	١	-
المجموع	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	٤

الفرقة الثانية

الدرجة	أمراض باطنة	أمراض ظاهرة	أعمال جراحية	مادة طبية	قانون صحة	أمراض عامة	فسيلوجيا
أعلا	٣	٢	١	٢	٢	٣	-
عال	-	٢	٢	١	١	-	-
وسط	-	-	-	-	-	-	-
دون	٣	٢	٣	٣	٣	٣	-
المجموع	٦	٦	٦	٦	٦	٦	-

الفرقة الثالثة

الدرجة	أعمال جراحية	قانون صحة	تسريح خاص	فسيلوجيا
أعلا	٤	٣	٣	٥
عال	٦	٥	٥	٢
وسط	١	٣	٣	٤
دون	١	١	١	١
المجموع	١٢	١٢	١٢	١٢

الفرقة الرابعة

الدرجة	معرفة العظام	معرفة العضلات	تشريح عام	الدرجات العامة بالنسبة لجميع الدروس
أعلا	-	١	٤	١٧
عال	١٥	١٦	٩	٢٠
وسط	٥	٢	٤	٦
دون	٥	٦	٨	١٠
المجموع	٢٥	٢٥	٢٥	٥٣

بيان خدمة الصحة الحيوانية في الجفالك والعهد السنية

أطباء			معاونين		تمرجية		أسماء الجهات	المفتشين
موجودين		ترتيب جديد	موجودين	ترتيب جديد	موجودين	ترتيب جديد		
ملازم ثان	ملازم ثان	أسيران						
١	-	-	-	-	-	١	جفلك القليوبية	يعين الملازم الثاني سعد نصار أفندي مفتشا للجهات الأربعة مع منحه رتبة الملازم الأول
١	-	-	-	-	-	١	عهدة مجول	
١	-	-	-	١	-	١	عهدة نوى	
٢	-	-	-	-	-	٢	عهدة منية القمح	
١	-	١	١	-	-	٣	عهدة جفالك الشرقية	يعين اليوزباشي إسماعيل شريف أفندي المستودع بالمدرسة مفتشا على الجهات الأربع
١	-	-	-	١	-	١	قسم عائد	
-	١	-	-	-	-	١	عهد الوادي	
-	١	٢	-	-	-	٣	عهد الصوالح وميت العز	
٢	-	-	-	-	-	٣	عهد كفر نجم وسبنها	يعين الملازم الثاني أحمد جريس أفندي مفتشا على الجهتين برتبة الملازم أول
١	-	١	-	-	-	٢	أقسام السنبلاوين	
١	-	٢	-	-	-	٣	عهد وجفالك الدقهلية	يعين الملازم الثاني سليمان عبدالله أفندي برتبة الملازم أول
-	٣	-	-	١	١	٢	جفلك نبروه	
٤	-	-	-	٢	٢	٢	جفالك وعهد كفر الشيخ	يعين الملازم الثاني إبراهيم درويش أفندي مفتشا برتبة الملازم أول
١	-	-	-	-	-	١	قسم الشباسات	
١	-	١	-	-	١	٢	عهد قرى الأرز	
٢	١	-	٣	-	-	٤	جفالك البحيرة والمنوفية	يعين الملازم الثاني محمد ابراهيم أبو شهود أفندي مفتشا على الجهتين برتبة الملازم أول ونقل معاونين إلى جفالك كفر الشيخ واستيفاء معاون واحد
-	١	-	-	-	-	١	عهد المناوات وميت قادوس	
١	-	-	-	-	١	-	مصلحة المواشي السودانية	تعيين أحمد ثابت أفندي الملازم الأول مفتشا عليها
٢	-	-	-	-	-	٢	عهد الفيوم	
١	-	-	-	-	-	١	مصلحة جبل الرخام	
٢٣	٧	٧	٤	٥	٥	٣٦		
				٢			تنزيل من الموجود	
						٧	لزوم المفتشين	
٢٣	٧	٧	٤	٣	٥	٤٣		

نظرا لما لوحظ أن الأطباء البيطريين الموجودين في التفاتيش والعهد السنية لا يقومون بأعباء وظائفهم المحالة عليهم كما ينبغي، فقد صدرت الإرادة السنية بوضع قانون يشرح الوظائف المكلفين بها والعقوبات التي ستوقع على المهملين منهم، وباستدعائهم جميعا إلى ديوان المدارس لإفهامهم مواد القانون ومحتوياته حتى لا يحتج أي واحد منهم في المستقبل بأي عذر. وأن يطلب منهم إيضاح كلما أشكل عليهم فهمه وإزالة الأعذار التي يقدمونها. وعليه صار استدعاء جميع الأطباء البيطريين الموظفين في المصالح الأميرية بعد وضع القانون المذكور وقرئ عليهم فصدقوا كلهم على ما جاء فيه ووعدوا بأن يعملوا بموجبه.

وقد أبدى بعض الأطباء الملحقين بالعهد السنية والجفالك أعذارا تتعلق بكثرة الجهات المحالة عليهم ووجودها في مسافات متباعدة عن بعضها يتعذر معهاالإشراف من جانبهم على الماشية والتفتيش على أحوالها. وقد أيدهم في ذلك أحمد أفندي ناظر الاسطبل المنتدب للتفتيش عليهم دائما، وكذلك معلموا المدرسة صادقوا على ذلك، فرفعا هذه المحذورات تقرر تعيين أطباء للمناطق التي يقل فيها وجودهم مع كثرة الجهات الملحقة بها؛ وتعيين مفتش لكل عدة جهات للتفتيش على أعمال الأطباء وصحة الماشية وعلاوة على هؤلاء المفتشين الدائمين سيكلف معلموا المدرسة بمهام التفتيش على المفتشين والأطباء بالمناوبة، وحيث أن معلمي المدرسة واحمد أفندي ناظر الاسطبل بحثوا في موضوع خدمة الصحة الحيوانية الموجودين في الجهات في الوقت الحاضر والمطلوب تعيينهم من جديد فاتضح أن الموظفين في الجفالك والعهد السنية الموجودين الآن ثلاثون طبيبا منهم ٢٣ برتبة ملازم ثاني وسبعة برتبة أسبران وأربعة من المعاونين وخمسة من التمرجية وأن الحاجة ماسة إلى تعيين سبعة أطباء برتبة أسبران وثلاثة من المعاونين وإلى سبعة من المفتشين أحدهم برتبة اليوزباشي وستة من رتبة الملازم الأول حيث يكون مجموعهم ١٧ طبيبا ومفتشا معاونا على أن يكون الحائزون لرتبة الأسبران معينيين تحت الاختبار ثم يمنحون رتبة الملازم بعد ثبوت أهليتهم والتصديق على ذلك من رؤساء الجهات المعينيين بها وبعد تمضية مدة الاختبار. وبما أن الضرورة تقضي بوجود تمرجية في معية الأطباء والمفتشين لمعاونتهم في خدمة الحيوانات المريضة والعمليات التي ستجرى عليها ولذلك يقتضي تعيين ٤٣ تيمورجيا من معلولي العسكرية بخلاف الخمسة الموجودين.

وحيث أن مسألة موظفي الصحة الحيوانية المطلوب تعيينهم قد عرضت على الجناب العالي أثناء تشرف الأطباء البيطريين بالمثول لدى ولي النعم فصدرت الإرادة السنية بالموافقة.

وعلى ذلك حرر هذا الكشف بأسماء المفتشين والجهات المطلوب تعيينهم فيها وقدمناه بأمل اعتماده من الحضرة العلية الخديوية وتزيين أعلاه بالتوقيع السامي حتى يتخذ دستورا العمل، مع الرجاء بإبلاغه إلى ديوان الجفالك وإفادة ديوان المدارس بذلك.

نستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تشكيل لجنة لامتحان طلاب مدرسة الطب، وامتحان كل طالب في الدروس التي تعلمها، وعمل تقرير يشتمل على الدرجات التي حصل عليها الطلاب.
- أن عدد طلاب المدرسة اقتصر على ٥٣ طالبا في فرق المدرسة الأربعة.
- أن عدد أساتذة المدرسة كان خمسة أشخاص تلقى على عواتقهم مهام أخرى.
- المطالبة بتعيين عدد من المدرسين بالمدرسة لاستكمال النقص الموجود بها.
- أن الأطباء البيطريين الذين تخرجوا من المدرسة لم يؤدوا أعمالهم بالشكل اللازم.
- المطالبة بتعيين أطباء في المناطق المحرومة من ذلك.

وثيقة رقم(٢٤)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة أدهم بك مدير المدارس

لقد أخذت إبراهيم أفندي النبراوي البكباشي المعلم في مدرسة قصر العيني حكيما ثانيا في معيتي وأعطيته رتبة القائمقام فقيدوا اسمه على هذا الوجه وماهيته وبدل تعيينه في الدفاتر اعتبارا من تاريخ أمره وأعطوه الشارة الخاصة بالرتبة المذكورة وخذوا منه شارة البكباشية واحفظوها في محلها ومن أجل هذا كتبنا لكم.

في ٢٤ رمضان سنة ١٢٦٢ هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- تعيين إبراهيم أفندي البكباشي المدرس في مدرسة قصر العيني حكيما ثانيا في المعية وترقيته إلى رتبة القائمقام.

وثيقة رقم (٢٥)

محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأن إرادته توافق على تعيين الصاغقول محمد علي أفندي بكباشيا بعلاوة خمسماية قرش على ماهيته التي ألف قرش وجعله محل إبراهيم أفندي النبراوي مأمورا على القسم الثاني من العمليات الجراحية في مستشفى قصر العيني على أن يقوم بهذه الوظيفة مع وظيفة إبراهيم النبراوي الذي كان من أساتذة الطب البشري وأخذ للمعية السنية بموجب إرادة ويأمره بقيد محمد علي أفندي بكباشيا بماهية ألف وخمسماية قرش من تاريخ أمره مع تعييناته وإعطائه شارة البكباشية ويخبره أنه أرسل له المرسوم بالرتبة ليعطيه له.

في ٢٠ جماد أول سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعيين محمد علي أفندي برتبة البكباشي في مستشفى القصر العيني بدلا من إبراهيم أفندي النبراوي المأمور على القسم الثاني من العمليات الجراحية في مستشفى القصر العيني.

وثيقة رقم(٢٦)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

م٣١/ ١٤ ص٥٧ م٨٨ مسلسل٣٨١

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأن السبعة والعشرين كتابا من كتب الطب البشري التي طلبت قبلا لترسل إلى جهة ما قد وصلت وأن إرادته توافق على خصم أثمانها ومصروفات تجليدها وتذهيبها وقدره ٩٠٢ من القروش على جانب الديوان.

في ١١ جمادي الأخرى سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
خصم أثمان ٢٧ كتابا من كتب الطب البشري ومصروفات تجليدها وتذهيبها لحساب ديوان المدارس.

وثيقة رقم(٢٧)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

بأن اطلع على خطابه المشتمل على بيان امتحان تلاميذ مدرستي الطب البشرى والولادة وعلى ما ذكر فيه من نقل بعض تلاميذ فيهم اللياقة إلى المستشفيات برتبة أسبران ثان وإرسال بعض إلى فرنسا وإعطاء بعض رتبا أعلى من رتبهم التي هي عليهم وكذلك الحال في قسم الصيدلية وعلاوة مقدار من النقود على ماهية بعض ملازمات مدرسة الولادة وأنه قد وافقت إرادته على ما جاء في ذلك الخطاب ويأمره بإجراء موجبه من تاريخ أمره ويخبره بأنه كتب إلى مفتش الأبنية بإنشاء الغرف اللازم إنشاؤها في مدرسة الولادة..

في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
مكافأة المتميزين من طلاب الطب البشري والولادة بترقيتهم وإرسال بعضهم إلى فرنسا لاستكمال الدراسة هناك.

وثيقة رقم(٢٨)

محفظة٣ ديوان المدارس

من محمد علي الجناب العالي إلى صاحب السعادة والمودة مدير ديوان المدارس[(١)]

في ٢٧ جماد الأول سنة ١٢٦٣هـ

بأنه قد علم أن مدرسة الطب تقول عن مصطفى كامل أفندي المعين لها من المعية لتعليم التلاميذ الترجمة إلى التركية أنه قدير في التركية ولكنه لا يعرف العربية ويقول الجناب العالي أن الغرض الأصلي من تعيين مصطفى أفندي المومأ إليه تمرين وتعويد التلاميذ على التحدث بالتركية وليس تخريجهم مترجمين في اللغة التركية والعربية ولذلك يجب إبقاء مصطفى أفندي المومأ إليه في وظيفته.

في ٢٧ جمادي الأولى سنة ١٢٦٣هـ

---

(١) محافظ أبحاث، التعليم، محفظة ٥٨.

يستخلص من هذه الوثيقة أن محمد علي كان يرى أن وظيفة معلم اللغة التركية بمدرسة الطب تنحصر في تعويد التلاميذ على التحدث بالتركية وليس تخريجهم كمترجمين من التركية إلى العربية.

وثيقة رقم(٢٩)

" مكتبة مدرسة الطب- جمع نباتات لها"

" إلى شورى الأطباء"[1]

نقل الكتب الطبية الموجودة بمدرسة الألسن إلى كتبخانه مدرسة الطب البشري والتصريح لمعلم النباتات وأحد الجناينية وبعض التلاميذ بالسياحة على شاطئ النيل في كيهك وبرمودة لجمع النباتات المصرية الغير موجودة بجناين المحروسة.

(١) محافظ أبحاث، تعليم، محفظة رقم ٥٩.
يستخلص من هذه المكاتبة أن الكتب الطبية الموجودة بمدرسة الألسن قد تم نقلها إلى مكتبة مدرسة الطب، كما أنه تم التصريح لبعض الطلاب والمعلمين واحد الجناينية بجمع النباتات اللازمة لدراستهم من على شاطئ النيل.

وثيقة رقم(٣٠)

" خبز المدارس"

" إلى ديوان الجهادية"[(١)]

دفتر ٥١ جزء عاشر ص ٣٨٥١ رقم المكاتبة ٨١٣ بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٦٣

اشتكت مدرسة الألسن ومدرسة المهندسخانة من الخبز ولما عرضت منه عينة على شورى الأطباء قال كلوت بك عنه أن الخبز الذي يعطى للطلاب في أوروبا أفضل منه (هذا في إفادة سابقة) فكتب الديوان إلى الجهادية وإلى المعية بالتشكي من ذلك وطلب ألا ينقص الرغيف عن المائة درهم حكم المعدل.

(١) محافظ أبحاث، تعليم، محفظة رقم ٥٩.
يستخلص من هذه الوثيقة عرض عينة من الخبز على مجلس شورى الأطباء بعد شكوى مدرستي الألسن والمهندسخانة منه.

وثيقة رقم (٣١)

إلى

" مدرسة الطب البشري "[1]

"حيث أن امتحان مدرستكم قد تم والدروس العمومية لا يصير الشروع فيها إلا في أول السنة أعنى أول شوال وأن إقامة التلامذة بطالين كل هذه المدة يوجب نسيانهم العلوم وتعودهم على البطالة فصار ترتيب الأشغال المشروحة أدناه يصير اشتغال التلامذة بها من هنا لأول السنة لأجل عدم نسيانهم ولأجل تقويتهم في الكتابة لأن أكثرهم ضعيف في ذلك ولا يمكنه الشرح في مراده.. وهذه الأوقات هي:

٢ ساعة مذاكرة عمومية في العلوم الطبية ويكون ذلك بحضور كافة ضباط المدرسة بالأسئلة والأجوبة إلى التلامذة في سائر ما قرأوه من العلوم لأجل تذكر الماضي المتروك.

٢ ساعة كتابة مراسلات وتذاكر وشروحات مسائل طبية ويكون التصليح والتصحيح في ذلك بمعرفة الضباط إنما يلزم الدقة في تحسين الخط على قدر الإمكان.

٢ ساعة درس مختصر في الديانة والاعتقادات يصير ترتيبه بمعرفة الشيخ التونسي والشيخ سالم المصحح.

---

٦ ساعات المجموع.

في ١٨ شوال سنة ١٢٦٣هـ

وكذلك يجرى بمدرسة الولادة على هذا الوجه المشروع لغاية آخر رمضان سنة ٦٣.

---

(١) محافظ أبحاث، تعليم، محفظة رقم ٥٩.

يستخلص من هذه الوثيقة أن أول السنة الدراسية كانت تبدأ في شوال وأن الدراسة بمدرسة الطب كانت مستمرة في الإجازة لتقوية الطلاب.

وثيقة رقم(٣٢)
محفظة٣ ديوا ن المدارس
أوامر صادرة إلى ديوان المدارس
من محمد علي الجناب العالي

إلى صاحب السعادة والمودّة مدير ديوان المدارس

في ١٨ شوال سنة ٦٣هـ

بأنه علم من كتابه أن الكيمائيين بمدرسة الطب البشري قاموا ثانية بتحليل الماء الذي ورد من مدينة قواله فقرروا أنه من المحتمل وجود كبريت في نبع الماء المذكور وعليه فإنه سيسافر في العام القادم في الصيف إلى قواله[1] وسيكلف الذين قاموا بتجربة ذلك الماء بتجربته هناك أمام عينيه.

---

(١) صحتها قوله.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يل:

قيام بعض الكيميائيين بمدرسة الطب بتحليل الماء الوارد من مدينة قولة، واحتمال وجود كبريت في نبع الماء المذكور.

وثيقة رقم (٣٣)

محفظة ٤ أوامر صادرة إلى ديوان المدارس

في ٢٤ ذي الحجة سنة ٦٦ هـ ورد يومه

من الخديو عباس حلمي باشا[١] إلى مدير ديوان المدارس:

يوافق على استخدام محمد بدر أفندي وأحمد إسماعيل أفندي من تلاميذ مدرسة الطب البشري ضابطين بتلك المدرسة برتبة الملازم وتخصيص مرتب الرتبة لهما ابتداء من تاريخ الأمر وإعطائهما نياشين.

(كتب إلى الطب البشري والحسابات والخارجية في ٢٧ منه)

---

(١) المقصود به عباس باشا الأول علما بأنه لم يحصل على لقب الخديو لأن أول من حصل على ذلك اللقب هو الخديو إسماعيل.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

وثيقة رقم (٣٤)

محفظة ٤ أوامر صادرة إلى ديوان المدارس

في ٢٥ ذي الحجة سنة ٦٦ هـ[١]

ورد في ٢٧ منه

أمر من الخديو عباس حلمي باشا إلى مدير ديوان المدارس:

بأنه اطلع على كتابه وعلم منه انتهاء امتحان تلاميذ الطب البشري والولادة وأنه يوافق، كما أمره شفهًا[٢]، على إبلاغ تلاميذ الطب البشري حد التسعين وعلى إجراء النقل في التلاميذ وترقية محمد بدر وأحمد إسماعيل إلى رتبة الملازم عملا بأمره السابق وبأمره بالاكتفاء بذلك والعدول عن تنفيذ سائر الخصوصات.

(وكتب إلى الطب البشري والحسابات في ٢٨ منه)

---

(١) .. يوافق ١٨٤٩.

(٢) المقصود به شفاهة.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يل:

قيام عباس باشا بتخفيض أعداد مدرسة الطب، ونقل بعضهم وترقية البعض الآخر إلى رتبة الملازم.

ومن المعروف أن المدارس عموما ساءت أحوالها في عهد عباس الأول حفيد محمد علي، كما أنه ألغى معظمها.

وثيقة رقم(٣٥)

محفظة٤ أوامر لديوان المدارس

من عباس حلمي إلى مدير المدارس:

بأنه وافق على ما جاء في خطابه الذي قرأه بكل دقة من توجيه رتبة الملازم الثاني على عشرة تلاميذ أتموا دروسهم في مدرسة الطب البشري وعلى رفت عشرة من التلاميذ ليس فيهم قابلية للتعلم وعلى رفت ثلاثة من تلاميذ المدرسة هم فارون منها وأخذ بدل عنهم ثلاثة وعشرين تلميذا من المتقدمين من مدرسة التجهيزية وعلى إعطاء رتبة الملازم الثاني لمحمد زهران وسليم حنفي من الأسبران[1] مثل التلاميذ الذين تخرجوا وعلى من تأتي من النساء اللاتي قرب وضع حملهن وليس لها احد تأوى إليه إلى المستشفى برضاها ومن تلقاء نفسها يصير إبقاؤها ثمانية أيام إلى عشرة ويعني بأمر توليدها ومعالجتها وما يقتضي عن المصرف لها على حساب الميري وعلى أن لا حاجة إلى جلب كتب في الطب صالحة للبلاد الحارة من أوروبا بل يكتفى باشتراء الكتب العربية في الطب كلما وقع منها شئ في اليد ويأمره بإجراء إيجاب ما وافقت عليه إرادته.

(في ١٢ محرم سنة ١٢٦٨هـ)

---

(١) رتبة تسبق الملازم ثان تحت الاختبار.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يل:

موافقة عباس الأول على ترقية الناجحين في مدرسة الطب، ورفت آخرين وتوليد النساء اللاتي تأتي إلى المستشفى على حساب الحكومة

وثيقة رقم(٣٦)

محفظة ٤ أوامر لديوان المدارس

من عباس حلمي باشا إلى مدير المدارس:

بأنه يوافق على توظيف آمنة بنت محمد من مدرسة التوليد بماهية قدرها مايتان وخمسون قرشا وتخصيصات ملازم ثاني لتكون حكيمة في رشيد بدلا من الحكيمة المتوفاة حسب استحسان شورى الأطباء ويأمره بإجراء ذلك.

(في ١٠ رمضان سنة ١٢٦٨هـ)

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
توظيف إحدى النساء بمدرسة التوليد، ومنحها رتبة الملازم ثاني لتكون حكيمة في رشيد.

وثيقة رقم(٣٧)

دفتر ٢١٤١ مدارس

ترجمة الوثيقة ٢٧ بتاريخ ١٩ ذي القعدة سنة ١٢٦٨ صفحة ٢٠٣

بيان درجات تحصيل تلامذة مدرستي الطب البشري والولادة

أعلى الأعلى	أعلى	عال العال	عال	وسط	دون	أدنى
عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد
-	١٧	-	٣٨	٣١	٥	١

مستجد	مرضى	الجملة	
عدد	عدد	عدد	تلاميذ مدرسة الطب البشري وست أنفار ملازمون في المستشفى
٢	٢	٩٦	

أعلى الأعلى	أعلى	عال العال	عال	وسط	دون	أدنى
عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد
٦	٤	١٠	٦	١	٢	-

مستجد	مرضى	الجملة	
عدد	عدد	عدد	
-	-	٢٩	تلميذات مدرسة الولادة

بما أنه من مقتضى قانون المدارس إجراء امتحان عموم طلبة المدارس في شهر شعبان الذي هو مبدأ السنة الدراسية فقد استحسن أن يبدأ بامتحان تلاميذ مدرسة الطب البشري في اليوم العشرين من شهر شعبان هذه السنة المباركة ثم بامتحان تلميذا ت مدرسة الولادة عقبه بحضور حكيم الخديوي جناب برونر بك بصفته رئيسا لهيئة الامتحان فكتب له ولهيئة المميزين على الوجه المسطور وبدئ بإجراء الامتحان وقدم لديوان المدارس الجدول المشتمل على درجات تحصيل التلاميذ ومعه قائمة بملحوظات مختومة من الموما إليه ولدى مطالعة ذلك تبين أن درجات تحصيل التلاميذ والتلميذات في المدرستين المذكورتين هي كما هو مسطر بأعلاه وعلم مما بسطه وبينه في ملحوظاته أن

تعليم اللسان الفرنساوي ضروري لجميع التلاميذ وأنه يلزم تخصيص معلم ماهر لتعليم ذلك اللسان حيث أن المعلم الموجود اليوم في المدرسة هو من جهة معلم ومن جهة مترجم لمشورة الصحة فبسبب كثرة أشغاله لم يكن كافيا لذلك ولا وافيا بالمراد وأنه يلزم تعيين مساعد له ويلزم حث المعلمين العرب من الآن على ترجمة الكتب المقبولة المرغوبة نظرا للزوم تعليم اللسان الفرنساوي المذكور في المدرسة.

وأنه استصوب إحالة درس الصحة إلى الدكتور بيلا المنسوب إلى المستشفى العسكري وأنه يقوم أحمد نده أفندي بتدريس درس التاريخ الطبيعي حيث ليس له مدرس اليوم إذا لم يمكن تعيين معلم أوروبي له.

وإحالة تدريس التشريح المرضي والتشريح الجراحي إلى الدكتور القائممقام لونز وإلحاقه بزمرة معلمي مدرسة الطب.

وأن يكون تدريس أمراض العيون بمعرفة الموسيو دابر أو حسين عوف أفندي بدلا عن المعلم الحالي.

وحيث أن من الظاهر الواضح رجحان قوة الحافظة في التلاميذ على قوة التعقل فجدير بالمعلمين أن يدققوا هذه الجهة ويروا التلاميذ دروس التاريخ الطبيعي والكيميا والفيزيك (الحكمة) وما أشبهها بصورة خارجية بقدر الإمكان حسب الطريق الذي اتبعوه في درس التشريح وأن يضم مقدار علي ماهية شباسي أفندي التي هي عبارة عن ألف قرش فقط ترغيبا له حيث أنه متأخر عن أكثر رفقائه في الرتبة.

وأن يكون التدقيق في هذه السنة زائدا على مثله في السنة السابقة في نقل التلامذة من فرقة (صف) إلى فرقته.

وبما أن خمسة تلاميذ ليس فيهم قابلية لتعلم علم الطب (لم تذكر أسماؤهم في الأصل المترجم) فعوضا عن بقائهم في المدرسة عبثا يستخدمون بالخدمات العسكرية.

وحيث أن تلميذين من تلاميذ الفرقة الثانية وواحدا من تلاميذ الفرقة الرابعة (لم تذكر أسماؤهم في الأصل) ظهر منهم ذكاء فائق واستعداد للتعلم زائد فإذا رأيتم إرسالهم إلى أوروبا لتحصيل الطب موافقا فليرسلوا.

وأن يعتني بأمر مساعدي الطبيب اللذين نالا الرتبة في المدرسة ولم يقدرا على الإجابة على الوجه المأمول في أثناء الامتحان وإبقائهما مدة مديدة في المدرسة ونوالهما الرتب وأن تعمل الوسائل الناجعة لجلب النساء الحاملات الفقيرات لكي يضعن أحمالهن في المدرسة لأجل تعليم تلميذات مدرسة الولادة مهنة التوليد.

وأن يصير إلحاق التلميذة ظريفه بنت عمر بزمرة المعيدات حيث تبينت قابليتها أكثر من بين رفيقاتها التلميذات.

وأن يصير استخدام ليلى بنت علي من الفرقة الرابعة بخدمة المريضات نظرا لأنها لم تظهر الجد والاجتهاد في التعلم والاستفادة.

وعليه فقد صار إحضار برونر بك المومأ إليه إلى الديوان (ديوان المدارس) وتذاكرنا معه في المسائل اللازمة ثم انعقد المجلس وتبودلت الآراء فيه فقر القرار على الموافقة على المواضيع المذكورة أدناه.

رأى المجلس أنه من البديهي أن علم الحكمة لا يقاس بغيره من العلوم حيث أنه آخذ بالتجدد والتوسع وأن التأليف فيه تنتشر على التوالي، وأن قراءة التلاميذ الكتب القديمة لا تعود عليهم بالفائدة المطلوبة وأن معرفتهم باللسان الفرنسوي يمكنهم من الاستفادة بقراءة الوقوعات والحوادث والجرائد والتآليف المتتابعة الظهور والورود من أوربا المتعلقة، بعلم الطب فلأجل أن يحصلوا على الفائدة المطلوبة يلزمهم أن يدرسوا اللسان الفرنسوي ودراستهم له يتوقف على وجود معلم مقتدر فقرر المجلس تعيين معلم للغة الفرنسية بماهية ألف قرش وأن يكون المعلم الحالي بالمدرسة اليوزباشي حلواني أفندي مساعدا للمعلم الذي سيعين، حيث أن التلاميذ عبارة عن تسعين تلميذا فلا يمكن لمعلم واحد أن يقوم بتعليمهم مع إبقائه مترجما لشورى الأطباء كما هو عليه من قبل وأن يبقى المساعد الآخر الملازم مصطفى أفندي مساعدا لقسم آخر في المدرسة.

وأن يصير حث المعلمين الوطنيين للغة الفرنسية والحكمة على ترجمة الكتب المرغوب فيها المتعلقة بالطب لتزييد استفادة التلاميذ أكثر مما هم مستفيدون، وأن يعهد بتدريس دروس الصحة للدكتور ببلاه ودروس التاريخ الطبيعي لأحمد نده أفندي ودروس الرمد لحسين عوف أفندي ودروس التشريح المرضي والتشريح الجراحي للقائممقام لونتر وقيد مرتبه وإلحاقه بدفتر المدارس وأن يحال النفران الملازمان اللذان لم يجيبا في الامتحان الجواب الموافق إلى الجهادية لكونهما مقيدين في المستشفى الملحق بالجهادية لإيقاع الجزاء اللائق عليهما.

وبما أن أربعة من التلاميذ الخمسة الذين لم يجيبوا في الامتحان الجواب اللائق مستجدون فقد قرر المجلس إبقاءهم في المدرسة حسب قانون المدارس لغاية امتحان السنة الآتية.

وحيث أن في أوروبا كثيراً من التلاميذ فإرسال التلاميذ الثلاثة المتفوقين في هذه السنة إلى أوروبا أو عدم إرسالهم أمر مفوض لإرادة الجناب العالي.

وحيث أنه لا يوجد تلاميذ بالمدرسة يستحقون التخريج بالنظر لنتيجة امتحان هذا العام وحيث أن مكافأة المعلمين متوقفة على تخريج تلاميذ كثيرة في الامتحان السنوي فقد تقرر صرف النظر عن تزييد ماهية شباسي أفندي حيث لا داعي لزيادتها.

وقرر المجلس قيد ظريفة بنت عمر من تلميذات مدرسة الولادة معيدة بماهية مائة قرش أسوة بأمثالها نظرا لحسن الشهادة الواردة في حقها.

وبما أن الست تمرهان رئيسة معلمات مدرسة الولادة قديرة وجادة بتعليم التلميذات كما ينبغي وقد علم عنها أنها جدت واجتهدت في رفع مستواهن فسدت مسد المعلمة الأجنبية المقيدة بماهية قدرها ألف وخمسماية قرش فقد قرر المجلس ضم مائتين وخمسين قرشا على ماهيتها التي قدرها خمسمائة قرش لإيصالها إلى ٧٥٠، وقرر رفت التلميذة ليلى بنت على من مدرسة الولادة لأنها لم تجب في الامتحان الأجوبة المطلوبة وقيدها خادمة في المستشفى.

وبما أن رؤية العمليات أمر لازم من كل بد للتلميذات وهذا متوقف على استجلاب النساء الحاملات إلى المستشفى ليضعن حملهن فيه واستجلابهن منوط بترغيبهن فقرر المجلس أن يقدم المأكولات للحاملات اللاتي يرغبن أن يضعن حملهن في المستشفى وأن يعطي لهن بعد الخروج منه لباس وقميص شنتيان من طرف الحكومة (الميري).

فإذا وافق ذلك إرادة الجناب العالي فالرجاء إصدار الأمر العالي إلى المالية وإدارة الضبطية (لأجل تخصيص ما يقدم للحاملات ولأجل استجلابهن) وإصدار الإرادة ذات المكارم المعتادة بإجراء إيجاب ما عرضناه.

وهذا ما دعا إلى تسطيره.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إجراء امتحان لطلاب مدرسة الطب في شهر شعبان ١٢٦٨ هـ وعمل بيان بدرجاتهم.
- نقل الطلاب غير القابلين للتعلم إلى المدارس العسكرية.
- العمل على توسيع مدارك الطلاب غير طريق دراسة اللغة الفرنسية، وقراءة الكتب الحديثة.
- ترجمة الكتب الخاصة بالطب.
- صرف النظر عن زيادة ماهيات معلمي المدرسة لضعف نتائج الطلاب.

وثيقة رقم (٣٨)

محفظة ٤ أوامر لديوان المدارس

من عباس حلمي إلى مدير المدارس:

بأنه يوافق على إجراء ما جاء في خطابه الذي اطلع عليه بخصوص موظفي مدرسة الطب البشري ومدرسة الولادة من ترقية بعضهم وترجمة الكتب اللازمة لتزييد معلومات التلاميذ وغير ذلك وأنه يوافق أيضا على توجيه رتبة الميرالاي على القائممقام لونتر وأن يصير طرد التلاميذ المتأخرين في الامتحان ليكونوا عبرة بغيرهم وأن لا يعطي ملابس للنساء التي تذهب إلى المستشفى لوضع حملها وأن يعتني بأمر تعليم التلاميذ الثلاثة الذين قيل عن ذكائهم ونباهتهم من غير حاجة إلى إرسالهم إلى أوروبا.

(في ١٩ صفر سنة ١٢٦٩هـ)

يستخلص من هذه الوثيقة ما يل:

موافقة عباس باشا على ترقية بعض موظفي مدرسة الطب والولادة، وترجمة بعض الكتب، وطرد التلاميذ المتعثرين في دراستهم، وعدم إعطاء ملابس للنساء اللاتي يضعن حملهن بالمستشفى.

وثيقة رقم (٣٩)

دفتر رقم ٢١٤٥ مدارس تركي

ترجمة الوثيقة نمرة ٢ صفحة ٢٩ بتاريخ ٢٩ صفر سنة ١٢٧٠هـ

من ديوان المدارس

إلى كاتب جناب الخديو

رُئي أن يمتحن طلبة مدرسة الطب البشري ثم طالبات مدرسة الولادة في العشرين من شهر شعبان ابتداء السنة الدراسية وأن يعين البكباشي موسيو (أرنوس) وكيل شورى الأطباء رئيسا للامتحان فامتحنوا بإشراف أعضاء الامتحان الذين انتدبوا فورد إلى الديوان من رئيس الامتحان الجدول المذكور به درجات التلاميذ في الدراسة كما وردت ورقة الملحوظات والكتاب الذي قدمه ناظر المدرسة إلى شورى الأطباء شاملا على أربعة فصول فاطلعنا عليها ووجدنا درجات طلبة المدرستين المذكورتين في تحصيل العلوم على ما ذيلنا بأدناه وعلمنا منها أن أحدهم كان مريضا وآخر جديدا عهده وأن الإثنى عشر تلميذا وهم تلاميذ الفرقة الأولى بمدرسة الطب قد أتموا دروسهم وأتوا بأجوبة سديدة في الامتحان فوجب تخريجهم برتبة الملازم الأول وإدخال خمسة عشر تلميذا بعد خروجهم إكمالا لعدد التسعين المحدد لتلاميذ المدرسة وأنه لما كان قد أخرج في العام الماضي ثلاثة من معيدي المدرسة ووجب تعيين غيرهم مكانهم رُئي شغل وظائفهم بجلب علي رياض أفندي الملازم الصيدلي المخرَّج من المدرسة في الأصل واستخدم الآن بالمستشفى العام وتعيينه مع محمد فوزي أفندي وعلى لطيف أفندي من تلاميذ الطب بالفرقة الأولى مكان أولئك المعيدين الثلاثة وأنه يجب نقل حائزي درجتي العالي والأعلى في الامتحان من تلاميذ الطب والولادة إلى الفرق التي فوق فرقهم وإبقاء التلاميذ الذين حازوا درجتي الأوسط والدون في فرقهم الأصلية وأنه يجب أيضا استخدام مباركة بنت حماد وزينب المصرية اللتين ظهرت براعتهما ومهارتهما في الامتحان وهما من قدماء تلميذات الفرقة الأولى في وظيفة المعيد عندما ترقى زينب الطوبجية وظريفة بنت عمر المعيدتان بمدرسة الولادة إلى رتبة الملازم وتستخدمان في وظائف الحكومة ترغيبا لهما لاجتهادهما في تحصيل العلوم وأن الأفندية زهران محمد وحسن منتظر وعل أبو طالب

الأطباء المعيدين بمدرسة الطب والأفندية صالح علي وأحمد وبدوي سالم الصيادلة المعيدين قد ارتقوا عام ٥٩ إلى رتبة الملازم فظلوا منذ ذلك الوقت مجتهدين في وظائفهم المودوعة إليهم عاكفين عليها وأن أمثالهم قد ارتقوا إلى رتبة اليوزباشية ولا سيما أن أحمد أفندي قد تعلم بأوروبا ومكث يدرس التاريخ الطبيعي وأن بدوي سالم أفندي لا يفتأ يعلم علم الأقراباذين(١) فيجب ترقية هؤلاء الستة إلى رتبة اليوزباشية كما يجب ترقية حافظ أفندي وكيل المدرسة إلى رتبة الصاغقولاغاسي لإدارته الكتابة التركية بالمدرسة وسده مكان خليل أغا وكيل مدرسة الولادة الذي كان مرتبه خمسمائة قرش وتوفى في العام الماضي علاوة على وظيفته الأصلية التي هي ملاحظة أشغال المدرسة وجلب المهمات اللازمة لها وأنه يجب أيضا مكافأة اليوزباشي حسن عبد الرحمن أفندي محضر التشريح ومعلم جزء منه لأنه يستحق ذلك للجهد المصروف منه في تأدية واجبه وللخدمات الجسيمة التي يقوم بها بالمستشفى وأن الأسبران الأول حسين أفندي أمين الصندوق بالمدرسة قد ظهرت براعته في اللغتين التركية والعربية وعلم الحساب ويتولى ترجمة الرسائل التي تأتي من شورى الأطباء وغيره فرني أن يرقى إلى رتبة الملازم الثاني في مقابل خدماته هذه وتفوض إليه إدارة التلاميذ من جهة النظام (الضبط والربط) ويعهد إليه تدريس علم الحساب علاوة على هذه المهمة وأن الملازم مصطفى رضوان أفندي معلم الفرنسية قد أخذ على عهدته تدريس اللغة العربية للتلاميذ منذ مدة ولم يدع حاجة بتعيين مدرس لهذا العلم وكان مواظبا على عمله ولذلك كان مستحقا للترقية أسوة بأمثاله هذا ما جاء في تلك الأوراق وقد تشاور فيه الديوان.

أما الإثنا عشر طالبا الذين أحسنوا الإجابة في الامتحان واستحقوا التخريج من المدرسة فقد سبق أن رُفع أمرهم إلى الأعتاب السنية بواسطة الجهادية فأنعم عليهم برتبة الملازم الثاني وأبقى إثنان منهم في المدرسة بوظيفة المعيد ووزع الباقون في الجهات اللازمة وأما العدد الذي نقص من الطلبة فقد جلبهم ديوان المدارس من المهندسخانة وقد ملى(٢) بهم عدد المدرسة المقرر وقد تقرر أيضا فصل على رياض أفندي المستخدم بالمستشفى العام من المستشفى وقيده معيدا بالمدرسة أما نقل التلاميذ الذين حازوا درجتي العالي والأعلى إلى فرق تفوق فرقهم فقد قررناه إذ أنه من أصول المدرسة كما قررنا إبقاء التلاميذ الذين بلغوا درجتي الأوسط والدون في فرقهم.

وقد وافقنا أيضا على تعيين الطالبتين المذكورتين معيدتين بالمدرسة مكان زينب الطوبجية وظريفة بنت عمر عند خروجهما من المدرسة إذ قد حسنت إجابتهما في امتحان

(١) الصيدلة.
(٢) يقصد امتلأ بهم.

مدرسة الولادة وبما أن احمد أفندي الصيدلي المعيد بمدرسة الطب هو من التلاميذ الذين درسوا العلوم بأوروبا ثم عادوا كما أنه نشط في عمله مجتهد في تدريس الطلبة وأن الملازم أحمد أفندي الآخر من معيدي التلاميذ مجتهد في عمله كذلك كما أنه ذو خصال حسنة وأخلاق حميدة فقد استحقا العطف ورُئي أن يسند إليهما رتبة اليوزباشية وحيث أن الأسبران الأول حسين حسنى أفندي أمين الصندوق بالمدرسة قد فوض إليه تدريس علم الحساب أيضا فقد استحسن أن يسند إليه رتبة الملازم أما ترقية سائر المعيدين وغيرهم من الأفندية فقد كف عنها لكونها منوطة بصرف همتهم وجهدهم في تنشئة الطلبة هذا والرجاء أن تعرضوا على الأعتاب السنية وتستصدروا أمرا يقضي بتنفيذ ما يجب عمله وترسلوه إلينا.

طلبة مدرسة الطب البشري					طالبات مدرسة الولادة			
أعلى نفر	عال نفر	أوسط نفر	دون نفر		أعلى نفر	عال نفر	أوسط نفر	دون نفر
٣٠	٤١	١٣	١		١١	١٠	٢	٣

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تشكيل لجنة لامتحان طلاب الطب البشري والولادة.
- ظهور نتيجة الامتحان وتخريج عدد من الطلاب وتعيين بعضهم معيدين بالمدرسة.

وثيقة رقم(٤٠)

محفظة ٤ أوامر لديوان المدارس

من محمد سعيد إلى ناظر المدارس:

بما أن المدعو لونتر بك المدرس في مدرسة الطب البشري الذي ذهب إلى أوروبا في شهر شوال الماضي ولم يعد وكان أعطي له استحقاق ثلاثة أشهر فإنه يلزم رفته والتأشير على اسمه أنه صرف له استحقاقه ليوم تاريخه حيث أنه لم يكن استخدامه بموجب مقاوله.

(في ١٨ محرم سنة ١٢٧١هـ)

يستخلص من هذه الوثيقة ما يل:

رفت أحد مدرسي الكب نظرا لتغيبه في أوربا والتأشير على اسمه بانه صرف استحاقاقته.

وثيقة رقم (٤١)

دفتر قيد الأوامر العلية الصادرة للدواوين والمديريات وغيره رقم ١٨٨٤

أمر رقم ١١٢ صادر إلى محافظة الإسكندرية بتاريخ ٢٥ شوال سنة ١٢٧٢ صحيفة ١٨٢

صورته

أمر عالي قد صار منظورنا هذا الترتيب المحتوى على أربعة فصول مشتملة على عشرين بندا بما فيهم الخاتمة فيما يختص بمجلس الطب والحكماء والأجزاجية وما يلي ذلك وقد وافق إرادتنا الأجرى بمقتضاه ولزم إصدار أمرنا هذا عليه لاعتماد الأجرى بموجبه كما هو مطلوبنا.

عن الذي استصوب أجراه فيما يتعلق بترتيب الحكماء والأجزاجية الموجودين في الخدمة الميرية من الإسكندرية.

الفصل الأول: في تركيب مجلس خصوصي الطب

أنه على حسب الأمر الصادر في ٢٥ جماد أول سنة ١٢٧٢هـ بإحالة مشورة الطب الذي كانت بالمحروسة على مجلس عموم الصحة بإسكندرية لأجل أن تكون إدارة واحدة فالأشغال التي تتعلق بالخدم الطبية للحكماء والأجزاجية المستخدمين في الجهادية والملكية يكون امامها بواسطة حكماء وأجزاجية ليكونوا أعضاء لمجلس مخصوص للطب ويكونوا في الخدم الميرية وباتحادهم مع رئيس مجلس الصحة يكوّنوا هذا المجلس الخصوصي الذي يصير تحت إدارة المعية السنية التي أوامرها تأتي إلى رئيس مجلس الصحة ويصير أجراها بمعرفتهم ثم أن المجلس المذكور يصير تركيبه بالكيفية الآتي ذكرها هي:

بند أول : أن الحكيم الأول لحضرة ولي النعم الذي هو مفتش عموم الصحة يكون رئيسا على المجس المذكور.

بند ثاني: أن رئيس مجلس عموم الصحة الآن يكون رئيسا ثانيا عن مفتش عموم الصحة مدة غيابه وعدم حضوره في المجلس.

بند ثالث: أن أربعة من ضباط الصحة اثنين من الأورباويين واثنين من الأهالي وهم اثنين حكماء واثنين أجزاجية برتبة مفتش يكونوا أعضاء للمجلس المذكور ويصير

انتخابهم من المحلات الأخر من المستخدمين ويكونوا أعضاء لمجلس الصحة أيضا.

بند رابع: اثنين كتاب أحدهما أورباوي والآخر عربي وكذا واحد مترجم للغة العربية يكونوا للمجلس المذكور.

بند خامس: أن مجلس الطب الخصوصي يترتب في أقرب وقت جميع الأشغال التي تتعلق بفروع خدامة الصحة ومتى انعقد المجلس المذكور بوقته يعرض عنه للأعتاب الكريمة بالتماس صدور الأمر بإجراها.

الفصل الثاني: في تنظيم ضباط الصحة

أنه من اللزوم تنظيم رتب وماهيات ضباط الصحة سواء كانوا حكماء أو أجزاجية الموجودين في الخدم الميرية الجهادية والملكية ومساواتهم برتب ضباط الجهادية. فمساواة ضباط الصحة بضباط الجهادية في المرتب والماهيات وكذا في ترتيب المعاش ناتج من العدل والأصول المستقيمة حيث أن ضباط الصحة سبق لهم تعليمات أولية ودراسات علمية مثل ضباط الجهادية ومن اللزوم أيضا أن يكون مجموع في ضباط الصحة غير دائمة فلذا يعطي لهم رتب بالتدريج على حسب معارفهم واجتهادهم في خداماتهم بحسبما يعرض عنهم لمجلس الطب.

بند سادس : أن الضبط والطاعة والانقياد يلزم أن يكون موجود في ضباط الصحة كما هو موجود في ضباط الجهادية على حسب رتبهم.

بند سابع: أن ضباط الصحة الذين يتوجهوا إلى بلاد السودان مثل سنار وكردفان يضم لهم الثلث على ماهياتهم الأصلية وعند عودتهم ترجع ماهياتهم إلى أصلها.

بند ثامن: أن ضباط الصحة الذين يتوجهون مع العواضي مدة الحرب يعاملوا في علاوة المعاش مثل ضباط الجهادية.

بند تاسع: أنه من نال أحد الرتب لا يستحق الترقي إلى رتبة أعلا منها إلا بعد أربعة سنين مستديمة في الخدامة مع الاجتهاد وحسن السير وبعد أن يعمل له امتحان لأجل معرفة قوته الطبية.

بند عاشر: أن ضباط الصحة متى استحقوا ترتيب المعاش يرتب لهم على حسب لائحة المعاش المقررة لذلك.

بند حادي عشر: أن ضباط الصحة الذين يصلوا إلى رتبة ماجيور أول وما فوقها يكون ترقيتهم بعدها بدون امتحان بحسب الطلب واللزوم ولياقتهم.

بند ثاني عشر: أن من مكث أربع سنين في رتبة ليس من اللزوم أن يترقى إلى رتبة أعلا منها إذا لم يوجد محل خالي لذلك ما عدا معاون ثاني ومعاون أول وماجيور ثاني يترقوا إلى رتبة أعلا من رتبهم وهم في محل خدمهم بعد امتحانهم.

بند ثالث عشر: أن جميع ضباط الصحة ينقلوا من خدامة الجهادية إلى خدامة الملكية ومن خدامة الملكية إلى خدامة الجهادية بحسب اللزوم.

بند رابع عشر: أن ضباط الصحة المستخدمين في الجهادية وفي الملكية يلبسوا طقم الآلاي على حسب رتبهم مثل ضباط الجهادية والطقم يكون من جوخ أسود مشغول بقصب مذهب ويكون على حسب كل رتبة التي تقابل رتبة الجهادية والسروال يكون من جوخ أبيض وأن الحكماء توضع قطيفة حمره في الياقة وفي الأكمام وأن الأجزاجية توضع قطيفة خضرة أو أنه يوضع لهم نيشان فيه علامة طبية ولا يوضعوا على أكتافهم أشياء لينا أصلا.

بند خامس عشر: أن ترقي الحكماء والأجزاجية يكون بإعراض من مجلس الطب الخصوصي ليكون الترقي بأمر كريم خصوصي ولا يتغير عنما هو مذكور في البنود السابقة إلا في بعض الأحوال الاستثنائية أو الخصوصية أي الذي يصدر به أوامر كريمة حسبما تقتضيه الإرادة بالتماس الترقي.

بند سادس عشر: أن الحكماء والأجزاجية يصير أبقاهم بمرتباتهم الحالية إذ كان يرى بالمجلس أنهم مستحقيها وإن كان البعض منهم يرى أنه مستحق الترقية حينئذ يعرض عنه بالتماس الترقي.

بند سابع عشر: أن جميع ضباط الصحة الذين يزيدون عن الخدامة يصيروا مستودعين باستبالية العموم ويقيدوا بها حسب الأصول الجارية في حق ذلك والمعاون الثاني والمعاون الأول والماجيور الثاني يلزمهم اتباع الدروس فيها وأما أصحاب الرتب التي هي أعلا من ذلك لا يلزم اتباع الدروس وإذا لزم الحال لاستخدام احدا منهم لجهة من الجهات يطلب من الاستبالية المذكورة.

الفصل الثالث: في مخازن العموم

بند ثامن عشر: أن مخازن العموم المحتوية على الأدوية وآلات الجراحة وآلات الكيمياء ومعمل الطب الكيماوي يصير نقلها إلى إسكندرية وناظر المخازن المذكورة يؤدي حساباتها إلى ديوان محافظة إسكندرية عن جميع ما هو موجود في عهدته

ولا يصرف منها شئ بطلب أجزاجية بأشبه الموجودين في الاستباليات والآلايات وفي المديريات أو بطلب نظار الآلايات إلا متى تصدق عليه من مجلس الطب الخصوصي.

الفصل الرابع: في قلم الطب أي حساب الأجزاخانات

بند تاسع عشر: أن المكتب والأشخاص المخصوصة لتأدية حساب الأجزاخانات الموجود بالمحروسة الملحق الآن بديوان محافظة مصر يلزم نقلها أيضا إلى الإسكندرية وتصير تحت إدارة محافظة إسكندرية لمناسبة وجود مجلس الطب الخصوصي.

خاتمـــــــة

بند عشرين: التراتيب القديمة الغير موافقة لهذا الترتيب التي كانت موجودة قبل صدوره يصير إبطالها في وقت تاريخ صدور الأمر على هذا الأجرى.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تشكيل مجلس خصوصي للطب، بحيث يكون الطبيب الأول لولي النعم رئيسا للمجلس وإن ينحصردور المجلس في جميع الأشغال الي تتعلق بالصحة.
- تنظيم رواتب ورتب ضباط الصحة، وأن تتم ترقيتهم عن طريق مجلس الصحة الخصوصي.

وثيقة رقم (٤٢)

موضوعات تاريخية – الطب في مصر

دفتر مجموع ترتيبات ووظائف نمرة صفحة ٤٣٢

أمر صادر إلى رئيس مجلس الصحة بتاريخ ٢٤ ذي الحجة سنة ١٢٧٢ هـ

ص ٢٥٧ مقيد بوجه نمره ٥١ صورته

قد عرض إلينا الترتيب الذي صار تنظيمه بمجلس الطب الخصوصي ومنه ومن أنهاكم نمرة ٢٩، ٣٣، ٣٦ علم لدينا وجه استصواب إيجاد مدرسة بأستبالية قصر العيني لتعليم علوم الطب والجراحة والعلوم الطبية والأجزائية واستنساب إشهار فتحها في أول يوم من شهر محرم سنة ١٢٧٣هـ(١) بحضور حضرات محافظ مصر والعلما والذوات وقد توضح به أسماء الريسا والخوجات والمساعدين الذين يستولون وظائف الإدارة والتعليم بها وأن تلامذتها يكونون ممن يحسنون القراءة والكتابة العربية ويعرفون القواعد الأصلية من الحساب ويكون سنهم نحو خمسة عشر سنة وإذا تعسر وجود تلامذة يعرفون الحساب فيترتب خوجة حساب ومبادئ هندسة كما أنه يصير إلحاق خوجة بها للغة الفرنسية وهذين الخوجتين يكونوا وقتيا لحين إنتاج تلامذة من مدرسة تجهيزية القلعة تدرى الفرنساوي والحساب وعدد تلامذتها ثمانون تلميذ منهم ستون لتعليم علوم الطب والجراحة ليكونوا حكما وعشرين لتعليم علوم الطبيعة والأجزا ليصيروا أجزجية وقد توضحت به كيفية معاملتهم في الكساوى والمأكولات والإقامة والفسحة والامتحان والخروج وعند انتهاء التعليم بالتدريج على خمسة سنين وربط ماهية كل تلميذ منهم خمسة وسبعين غرش شهري تحت الترقي وأنه إلى من يرغب الدخول في المدرسة من الأهالي للتعليم ويكون زايد عن عدد التلامذة المقررة لكنهم يعاملون مثلهم في الضبط وإتباع قانون التعليم كما أنهم يعاملون مثلهم بعد انتهاء دروسهم واستنساب إدخال الثلاثة وثلاثين تلميذا الذين أصلهم من تلامذة مدرسة الطب القديمة وهم الآن بخدم الآلايات المحرر عن أسمائهم كشف مع ذلك الترتيب من ضمن تلامذة المدرسة وتكون الثلاث فرق الأولى منهم ويؤخذ الباقي بعد ذلك من تلامذة مدرسة التجهيزية بالقلعة ممن لهم

(١) يوافق عام ١٨٥٦.

استعداد ورغبة لتعليم الطب وقد وافق لدينا اعتماده والأجر على وجه ما اشتمل عليه وحيث أنهيتم أن حسانين أفندي علي الذي هو من ضمن أعضاء مجلس الصحة إنما صار درجة بهذا الترتيب خوجة الكيميا والطبيعة بالمدرسة لعدم وجود أحد فايق نظيره ومزمع إقامة بالمحروسة لتأدية تلك الوظيفة وحفظ وظايف بالضربخانة فصار لزوما تعيين بدله من الأهالي لتكون أعضاء المجلس اثنين أورباويين واثنين من الأهالي كما هو مدون بترتيب إيجاد المجلس المذكور الصادر عليه أمرنا باعتماده وأن الحكيمين المنتخبين بمعرفة المجلس ممن هم الآن خارجا عن الخدمات الميرية وصار درجهم بالترتيب ضمن خوجات المدرسة للزومهم عند فتوحها وهم الحكيم بورجير والحكيم ديمانتي فيما أن المجلس استنسب ربط ماهية لكل منهم كماهية قيمقام بدون تعيين ولا رتبة فقد أمرنا محافظ مصر بان يربط ماهية كل منهم ثلاثة آلاف غرش شهري من ابتداء تاريخ استخدامهم ولقد أحسنا إلى محمد أفندي علي الحكيم البكباشي برتبة قيمقام وإلى صاغقول أغاسي مصطفى أفندي الواطي برتبة بكباشة لحسن شهادة المجلس في حقهما وأزمانهما بالرتب الذي كانوا بها وأحسنا أيضا إلى ملازم ثاني محمد أفندي فوزي برتبة ملازم أول لحسن شهادة المجلس في حقه وأمرنا المحافظ بتسوية مرتبات الثلاثة أشخاص المذكورين حسب رتبهم التي أحسن بها عليهم من لدنا من ابتداء تاريخه وبما أن المجلس تفطن إلى إزدياد عدد الأجزجية بمناسبة عدد الحكما ورأى أن الأجزاجي يكون إلى ستة حكما لا إلى ثلاثة فبما أن المدرسة هي منبع تأسيس هذه الفنون وتربية أهلها فلزوما إجراء التمييز والتعديل اللازم بمعرفة المجلس ليكون الموجود من أرباب كل نوع بحسب لزومه ولقد أصدرنا امرنا إلى محافظ مصر على الترتيب المذكور باعتماده وإجراه وأصدرنا هذا إليكم إعلانا بذلك لتبادروا بإجراء ما هو مقتضي على جهما توضح.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أنه بعد أن ألغى سعيد باشا مدرسة الطب في بداية عهده عام ١٨٥٤م أعاد افتتاحها في عام ١٨٥٦م.
- أن عدد طلاب هذه المدرسة المتخصصون في علم الطب كان ستون طالبا أما عدد الذين يتعلمون علم الصيدلة فكان عشرون.

وثيقة رقم(٤٣)

صورة قانون مدرسة الطب الصادر عليه الأمر العالي إلى حضرة محافظ مصر رقيم ٩ صفر ١٢٧٣ نمرة ١٥ ترتيب إدارة الطب المحروسة

تسمية الأشخاص

١- أن الرؤساء والوكلا والخوجات لا يصير تنصيبهم إلا بأمر عالي يصدر على أعراض مقدم عن ذلك من مجلس الطب الخصوصي.

قبول التلامذة في مدرسة الطب

٢- لا يمكن قبول أحد من التلامذة في المدرسة إلا إذا كان صحيح البنية ذا دراية باللغة العربية تكلما وكتابة كما يتضح من ذلك الامتحان الذي يفعل معه قبل الدخول.

٣- وأن يكون سنه لا أقل من خمسة عشر سنة ولا أكثر من عشرين ولتكن تلامذة مدرسة الطب متخذه من المدارس التجهيزية وإذا وردت تلامذة من غيرها يشترط يكونوا مستوفيين الشروط المذكورة.

بالبند الثاني في بيان الدروس

٤- في كل سنة تجتمع الخوجات للمذاكرة في كيفية بيان الدروس ينشي أعطاها في مدة السنة وليكن موضحاً فيه عن مواد التعليم وكيفية إعطاها وعدد الدروس التقريبي وخصوصي الدروس.

ولتتفق الخوجات على أن تتبع على قدر الإمكان مذهبا واحدا وشيمة واحدة في التعليم العام لاجتناب من ترتب على ذلك من المحذورات وأتباع التلامذة الذين لم يكونوا على معرفة كافية في مذاهب مختلفة.

وعلى الخوجات أن تدرس بعبارات واضحة حتى تكون على قدر عقول واستعداد التلامذة ولأجل الحصول على ذلك ينبغي أن تكتب الخوجات دروسهم وتوضح موضوعها على نسق الترتيب الذي يتبعوه ويسلكون على الطريقة المنصوص عنها في المؤلفات المطبوعة سوى إن كانت كثيرة الجودة أو قليلتها لأن أبسطها يحتوى دائما على رأى تكون بالأقل غير نافعة في سير التعليم وأكثرها تحتوي دائما على مسائل لم تكن في طاقة الأهالي.

- تقسيم الدروس على فصلين -

٥- يلزم انقسام السنة إلى قسمين أحدهما يحتوى على فصل الشتا من أول شهر أقطبر(١) إلى أول شهر مارس والثاني فصل الصيف من أول مارس إلى أول أقطبر وحيث أن شهر رمضان بطاله(٢) فلا يصير إدخاله في هذا.

- فصل الشتا -

٦- في هذا الفصل تعطي دروس التشريح والعمليات الجراحية وهذه الدروس تكون دائما في الصباح وأما الأكلينيك الطبية والجراحية يفعلان في كل يوم من السنة بعد عيادة الصباح بدون أن ينشئ عنهما بتعطيل في الدروس الآخر.

- فصل الصيف -

٧- في فصل الصيف تعطي الدروس الآخر(٣) المعنية في جدول التعليم وينبغي أن الخوجات تجعل في كل يوم خميس إعادة ماضي ودروس الأسبوع ليحققوا إن كانت التلامذة حفظت الدروس حفظا جيدا وأول خميس في كل شهر يبحث فيه الدروس غير الشهر الماضي وكل خوجة يعين لذلك قايمة بأسماء التلامذة الذين يتبعون درسه وهذه القايمة تكون مقسمة إلى جملة خانات ففي الخانة الأولى تكتب اسم التلميذ وفي الثانية بيان اسم الدروس وفي الثالثة الدرجة التي يستحقها كل تلميذ وفي الرابعة المواظبة والاجتهاد والسلوك والقوة العقلية.

وبعد كل بحث ترسل القوايم إلى الرئيس وتعرض على مجلس المدرسة وهو يحكم بما تقتضيه منفعة التعليم.

تقسيم ساعات الدروس

٨- يعمل جدول لتقسيم ساعات الدروس اليومية وترتيب تتابعها وهذا الجدول يكون ثابتا بدون تغير في كل ستة أشهر.

دخول التلامذة للدروس

٩- ينبغي أن ينبه على حلول أوان كل درس بدق الترمبيطة ويكون ذلك قبل الساعة

(١) يقصد شهر أكتوبر.
(٢) يقصد لا عمل فيه.
(٣) يقصد الأخرى.

المعنية للدرس بعشرة دقائق ثم إن التلامذة يدخلون الدروس اثنين اثنين بعد دق الترمبيطة بخمسة دقائق.

نداء التلامذة

١٠- على كل خوجة أن ينادي أو يأمر بالندا على أسماء التلامذة قبل أن يبتدئ درسه ويكتب أسماء الغائبين في ورقة.

- مدة الدروس -

١١- وتكون مدة كل درس بالأقل ساعة واحدة.

ترجمة الدروس

١٢- كل درس تعطيه الخوجات الأوربية يترجم ويملأ إلى التلامذة قبل الدرس وكذلك الدروس التي تعطيها الخوجات الأهلية يصير إملاها لهم قبل الدروس.

تصحيح الدروس المترجمة

١٣- ينبغي أن يلحق بالمدرسة مصححان من العلما يكونان منوطين بالاتحاد مع المترجمين لتصحيح الدروس اللازم طبعها.

تنبيهات على التعليم

١٤- الطبيعة ينبه على خوجات الطبيعة أن يدققوا على الطبيعيات التي بينها وبين الطب ارتباط خلاف ما يتعلق بمسائل الطبيعة العمومية الكيميائية ينبغي أن تكون الدروس العلمية للكيميا العضوية والغير عضوية مبنية على تجارب عملي وتعطي الدروس الأقربازين لتلامذة الفرقتين الذين يحضرون جميع العمليات المعمولة في العمل الأقربازيني ويعطي فيه أيضا دروس السموم وكيفية أعمال التحاليل الطبية الشرعية.

علم النباتات – هذا الدرس يصير تطبيقه ما أمكن على النباتات الطبية وتكون توريته على النباتات نفسها رطبة كانت أو جافة.

التشريح الخاص – تفعل التوريات التشريحية على الجثة دايما وليستعان على تلك التوريات بالقطع التشريحية الصناعية وعلى الخوجة أن يلزم التلامذة بأن تشرح بنفسها تحت ملاحظة رئيس الأشغال التشريحية.

الفيسلوجيا – يصير إلقاء الشروحات الفيسلوجيا بأن تورى للتلامذة الأعضاء التي تخدم للوظيفة المشروحة.

قانون الصحة – يلزم أن يكون كل من القانون الصحي العام والخاص مطبقا على طبيعة الإقليم المصري.

الأمراض ينبغي أن يكون بين تعليم كل من خوجة الأمراض الباطنية والأمراض الجراحية تطبيق تام وموافقة تامة في التعليم العلمي والعملي.

الإكلنيك – أي الدروس المعطية على سرر المرضي ينبغي لخوجات الإكلنيك أن يجمعوا في قاعاتهم الأمراض المختلفة والأحوال الكثيرة الأهمية وبعد كل عيادة تفعل يصير إتحاد الخوجات ويشاوروا بعضهم على المرضى الذين تحت المعالجة وينبغي للتلامذة التي يتتبع الإكلنيك أن يكون لكل منهم كراسي يكتب فيه الدروس الشفاهية التي تعطي ويعرضوها قبل تبييضها على الخوجة الثاني أو رئيس الأكلنيك ليصححها.

كل مريض في الإكلنيك يلزم أخذ مشاهدته بتلميذ وبعد أن يكتب كل ما يتعلق بالأحوال السابقة يبين قدر إمكان مجلس المرض وطبيعته بأن يبني تشخيصه على ما يظهر له من الأعراض والعلامات وعلى هذا تتبنى المعالجة إذا هلك المريض تتم مشاهدته بالصفة التشريحية ليبحث عن طبيعة التغييرات التي أحدثت الموت.

الأكلنيك الطبية – ينبغى على الخصوص أن تكون الأكلنيك الطبية متضمنة الأمراض الخاصة بمصر وأن يختار منها الأمراض الواضحة الصفات على قدر الإمكان وتتضمن كذلك الأشكال البريئة بأمراض الجلد والأمراض الأفرنجية وكل من هذين النوعين من الأمراض يمكنه أن تكون أقساما على حدتها تعطي فيها دروس أكلينكية وتوكل بها الخوجات الثواني إذا كان ذلك لايقا.

الأكلنيك الجراحية – يفعل في معالجة الأمراض الجراحية كما يفعل في الأكلنيك الطبية وخوجة الأكلنيك الجراحية عليه معالجة أمراض الأعين التي يمكنها عند الاحتياج أن تكون درسا تكميليا وعند فعل أي عملية يجب على الخوجة أن يسبق فعلها بشرح تشريح قسمي ويذكر كيفية العملية قبل ذلك.

التشريح المرضي – يجب على خوجة التشريح المرضى أن يفعل خلاف درسة وجميع الصفات التشريحية ليظهر للتلامذة التغييرات المرضية للمنسوجات أو الأعضاء عند حصول حالة من الأحوال أو ما فعلت صفة تشريحية على

جثة سيما إن كان ذلك في أحد قاعات الأكلنيك ألا وينبغى لخوجة التشريح أن يتحد خوجة الأكلنيك لكي يمكن هذا أن يفيد التلامذة بنتيجة فتح الجثة.

الخوجات المساعدين

والإعادة والمعيدين

١٥- ينبغي أن يكون لتلامذة خلاف الدروس المعطية من الخوجات ساعات للدراسة والإعادة وتسمى بأوقات المطالعة والوقت المعين لذلك برتبة كل من الرؤساء والخوجات. وليكن من أوقات الأشغال لا من أوقات الراحة والفسحة وعلى كلا فتكون إعادة الدروس في المساء مشددا عليها وتبتدئ بعد الغروب من الشمس وتنقسم التلامذة إلى خمسة رتب على حسب سنين الدراسة ويعمل لكل رتبة وقت ومطالعة أو وقتين على حسب إعادة التلامذة المكونة لها.

وتسمى هؤلاء المعيدون برؤساء الدراسة والمطالعة ويكونوا موكلين لتفسير الدروس التي أعطيت مدة النهار إلى التلامذة وكل معيد عليه أن يأخذ تمام عدد تلامذة قسر.

ملاحظة المطالعة والدارسة

١٦- تكون الخوجات المساعدون موكلين بالنوبة لملاحظة قاعات الدراسة وضبطها والنوبة تكون لمدة أسبوع.

في آخر كل دراسة على رؤساء الأقسام يعطون إلى رئيس الدراسة ورقة باسم التلامذة الذين حصل منهم تلاهي أو قلة اجتهاد وليعطيها في اليوم الثاني إلى الوكيل.

"تقسيم التلامذة إلى خمسة أقسام أو رتب"

١٧- أن مدة التعليم الطبي تمكث خمسة سنوات ولتلامذة إن تمكث ٦ سنوات إذا كان لذلك موجب يستدعى إيقاف الأشغال بحسب ما تراه المشورة موافق لذلك.

وتنقسم التلامذة إلى خمسة أقسام أو رتب والرتبة الخامسة تكون للتلامذة المستجدة والرابعة للذين يتممون دروس الخامسة وهكذا إلى الأولى.

تقسيم الدروس الطبية

١٨- تعطى الدروس لتلامذة الرتبة الخامسة على وجه ما يأتي:

- **درس تلامذة الرتبة الخامسة في أول سنة:**

الدخول في مطالعة مبادئ العلوم.

الطبيعة

الكيميا الغير العضوية.

مبحث الكائنات

العلوم المعدنية

- **دروس تلامذة الرتبة الرابعة في ثاني سنة:**

الطبيعة

الكيميا العضوية والغير العضوية

علم النباتات

ذي لوجية

التشريح

- **دروس الرتبة الثالثة في السنة الثالثة:**

التشريح

الفيسلوجيا

الجراحة الصغرى

الأمراض الباطنية

الأمراض الظاهرة

المادة الطبية والعمل المعالجة.

- **دروس المرتبة الثانية في السنة الرابعة:**

الأمراض الباطنية

الأمراض الظاهرة

الأكلنيك الباطنة

الأكلنيك الظاهرة

التشريح المرضي

- **دروس الرتبة الأولى في السنة الخامسة**

الأكلنيك الباطنة

الأكلنيك الظاهرة

التشريح الجراحي

العمليات الجراحية

الرمد

قانون الصحة

الطب الشرعي

١٩ – **السنة الأولى:** في العلوم الطبيعية

الطبيعة

التاريخ الطبيعي بما فيه من علم الأرض وعلم المعادن

السنة الثانية: التاريخ الطبيعي للنباتات والطبيعة ومبادئ الكيميا

السنة الثالثة: الكيميا العمومية والكيميا الأجزجية

العمليات الأقرباذينية في أجزخانة المدرسة.

السنة الرابعة: الكيميا التحليلية والكيميا الأقرباذينية والمادة الطبية والعمل الأقرباذيني في الأجزخانة بالاستبالية.

السنة الخامسة: الكيميا التحليلية والمادة الطبية والبحث والعمل الأقرباذيني في أجزخانة الاستبالية حساب الأجزخانة.

٢٠- في آخر كل سنة في الخمسة عشر يوم الأخيرة من شهر شعبان يصير امتحان عمومي للتلامذة.

وليكن هذا البحث بحضور جمعية مركبة من نظار وخوجات المدرسة مرؤوسين بأحد أعضاء مجلس الطب الخصوصي ولا يصوغ لأحد من التلامذة أن يترقى من رتبة إلى أخرى إلا بعد أن يصير بحثه فإذا لم يحسن الجواب في هذا البحث فيصير مجبورا على أن يبقى في رتبته التي كان فيها في السنة الماضية. وإذا عادت عليه السنة ولم يجاوب مرة أخرى وأنه غير لائق للترقي بالرتبة الثالثة ليصير رفته من المدرسة. ويتقيد باشتمرجي كذا ويصير امتحان التلامذة الخارجين من الرتبة الأولى وبمعرفة مجلس الطب الخصوصي يصير وضعهم في خدمات لائقة بحسب نتيجة الامتحان ويصير تحرير قرار نتيجة البحث بمعرفة الجمعية ويعمل من هذا القرار ثلاثة نسخ. نسخة تعرض على ألأعتاب ونسخة لمجلس الطب الخصوصي والثالثة تحفظ في قيودات المدرسة.

وللجمعية أن تعرض بطلب ترقي التلامذة الذين أجابوا في الامتحان وعلى الجمعية أن تضع تلامذة أي قسم بالترتيب والاستحقاق. ثم وفي ترتيب التلامذة وإعطاء المكافآت للتلامذة يلزم مراجعة ما كانوا عليه في بحر السنة من السلوك والمواظبة المقيد ذلك في سجل الأخلاق.

٢١- تجديد التلامذة أن التلامذة الذين خرجوا يصير تعويضهم بغيرهم من المستجدين الذين يريدون الدخول في المدرسة بمدة التعطيل كى يمكنهم الأبتدا في الدروس عند دورانها.

٢٢- الفسحة والتعطيل يكون أول أيام التعطيل أول يوم شهر رمضان إلى خمسة شوال ولا تدور الدروس إلا في خمسة عشر منه وقبل أن يصير بطالة[1] الخوجات والتلامذة ينبغي أن جمعية المدرسة تحترس على ألا يحصل عطل في أشغال الاستبالية ولا ضرر للمرضى ويتعين نصف نصف الخوجات والتلامذة لقاعات المرضى والأجزخانة لنصف أيام البطالة والنصف الثاني للنصف الثاني والتلامذة الذين لا يجاوبوا في الامتحان يمنعون من البطالة وتكون عليهم أشغال الاستبالية في تلك البطالة.

قانون ضبط المدرسة

٢٣- أن المدرسة تكون على أصول العسكرية ولتكن التلامذة ممنوعين من الخروج وها ذكر بيان الجزآت للتلامذة:

أولا: التكدير:

٢ المنع من الخروج

٣ الوضع في القراقول

٤ حجز بعض الماهية

٥ الحبس البسيط

٦ الحبس وحجز الماهية

٧ الطرد من المدرسة.

وهذا الجزاء الأخير لا يصير إجراه إلا بعد أعمال الجرنال وصدور قرار مشورة الخوجات والتلميذ الذي يحكم عليه بالطرد يصير قيده ضمن التمارجية. كل تلميذ

(١) يقصد إجازة.

يغيب ساعة التدريس وللحضور للدروس أو للعيادة أو للمطالعة يصير منعه من الخروج يوم الجمعة وإذا تكرر ذلك منه في الشهر عينه يحجز من ماهيته ثمانية أيام وإذا غاب التلميذ عن المدرسة أربعة وعشرون ساعة يحجز ثمانية أيام بعد قطع الماهية.

وإذا غاب التلميذ ثلاثة أيام يحبس خمسة عشر مع قطع الماهية وإذا كرر ذلك مرارا فإنه يعاقب بحبسه شهر مع قطع الماهية ومن يحصل منه قلت أدب[1] في حق الخوجات أو أحد من أرباب الوظائف بالمدرسة يصير عقابه على حسب جرم الذنب ومن حصل منه عصيان أو قلت ادب يصير وضعه عاجلا في الحبس حتى يحكم عليه المجلس بالقصاص اللازم.

ليس للخوجات أن تجازى أحدا من غير علم الرئيس بجزاء أكثر من ثلاثة أيام.

على ناظر المدرسة يجرى الجزاء المحكوم به على التلامذة بمعرفة الرئيس.

- الرؤساء -

٢٤- إن كل من رئيس قسم الحكما ورئيس قسم الأجزجية الذي أحدهما بوظيفة حكيمباشي الاستبالية والآخر أجزجي باشي على كل منهما زيادة على ذلك إدارة جميع لوازم التعليم المختصة بقسمه – وعليهما أن يلاحظوا إجراء القوانين ويباشرا إجراء ما صدر عن مجلس الخوجات ولهما أن يكاتبا مجلس الطب الخصوصي فيما يلزم.

وكل منهما يلزم أن يشترك مع ضباط المحل وهو وناظره فيما يكون عنده من الأشغال اللازمة والطلبات الضرورية فيما يتعلق بأمور التعليم وعند غياب أحد الرئيسيين المذكورين على مجلس الخوجات أو مجلس الطب أنه يعين وكيلا عنه وعلى الرئيس أن يكون عنده دفتر لقيد التلامذة ودفتر الصادر ودفتر الوارد تحريرات.

في الوكيل بن العرب

٢٥- على الوكيل بن العرب أن يلاحظ الأشغال اليومية ويخبر بها الرئيس وتكون ملاحظة بالخصوص على إعادة الدروس وعليه أيضا إدارة أشغال الترجمة والتصحيح.

---

(١) يقصد سوء أدب أو تطاول.

- مجلس تعليم وضبط المدرسة -

٢٦- المجلس المركب من جميع الخوجات الأول أهلية وأجنبية يكون عقده في كل شهر مرة أو أكثر على حسب اللزوم ويكون رئيسه أحد الرئيسين المذكورين أيضا كل بدوره. إما مدة ستة أشهر أو أربعة ووظيفة هذا المجلس أن يتعهد بحفظ النظام والضبط وانتظام الدروس وملاحظتها وإجرا عمل كلما يتعلق بالأشغال ومن وظيفته أيضا أن يرسم للخوجات الطريقة في توصيل ملاحظتهم للخدمة والأمراض المتسلطة وأن يلتزموا بما جرى ما يكون فيه نفع للمرضى ولنجاح التعليم وغير ذلك من تحسينات وأصغر الخوجات سناً عليه أن يكون سر كاتب المجلس ويمكن أن يناط بهذه الوظيفة خوجة آخر والقرارات يجرى قيدها بدفتر يطلع عليه مجلس الخوجات ومجلس الطب الخصوصي عند اللزوم.

مجلس الخوجات يلزمه أن يحتوى على دفتر للقرارات تحديد سر كاتب المجلس المذكور ويساعده في ذلك المعاون المعين لدروس الفرنساوي.

- التعليم الإضافي -

٢٧- هذا التعليم يتضمن تعليم اللغة الفرنساوية مع الاستمرار مادام التلميذ تحت التعليم وأما تعليم الحساب ومبادئ الهندسة تكون في السنتين الأول.

- المواد الضرورية للتعليم -

٢٨- مما يلزم للتعليم كتبخانة ومجموع آلات الطبيعة ومعمل كيماوي وأقرباذيني ومجموع قطع صناعية تشريحية ومجموع آخر لقطع تشريحية مرضية ومجموع حيوانات ومعادن ومجموع مادة طبية و جنينة النباتات تزرع فيها النبات الضرورية للتعليم.

- التحفظ على المجموعات -

٢٩- خوجة اللغة الفرنساوية والحساب عليه أن يحافظ الكتبخانة ويعين لهم تلميذان مساعدان في ذلك وخزانة الطبيعة تكون عهدة مساعد التاريخ الطبيعي وله اثنين في التلامذة مساعدين، وخزانة الكيميا تكون تحت يد مساعد الكيميا وله فيها تلميذان للمساعدة.

ومجموع التاريخ الطبيعي تحت عهدة المحضر وله تلميذان للمساعدة ومجموعات المادة الطبية تكون تحت عهدة المساعدة الذي بمعية الخواجة المعين لها.

ومجموع آلات الجراحة تكون تحت عهدة خوجة العمليات الجراحية.

ومجموعات التشريح تكون تحت عهدة مساعد التشريح ويساعده في ذلك رئيس الأشغال التشريحية وتلميذان.

وجنينة النباتات والحشايش تكون تحت عهدة مساعد التاريخ الطبيعي وله في ذلك تلميذان للمساعدة.

- في الشغالة والصنايعية -

٣٠- ينبغي أن يكون في المدرسة صانع موكل بحفظ وتصليح آلات والكيميا ويكون نفر سكاكيني منوط بحفز وتصليح آلات الجراحة.

ويلزم وجود بخشونجي باش ومساعدين اثنين له يوكلوا بحفظ جنينة النباتات.

ملبوسات التلامذة

٣١- لكل تلميذ من التلامذة ثلاثة كساوي في السنة منهم كسوة جوخ كسوتين بفتة قطن وكل طقم يكون من عنتري وشروال. أما الطقم الجوخ يكون صرفه في أول الشتاء والطقمين البفتة في أول الصيف ولكل واحد طربوش وحزام وزوجين مراكيب وثلاثة ألبسة وثلاثة طواقي.

٣٢- والطقم الجوخ يكون أزرق أما الخوجات الحكما فيصير تميزهم بلون الرقبة والأكمام بأن يكونوا باللون الأحمر وأما الأجزجية باللون الأخضر ويصير تمييز الرتب على الوجه الآتي:

فأما تلامذة المدرسة الخامسة فلا يكون لهم أشرطة تميزهم.

وتلامذة المدرسة الرابعة فصير تمييزهم بشريط أصفر من الصوف أو من القصب على الأكمام.

وتلامذة المدرسة الثالثة يتميزوا بشريطين.

وتلامذة الثانية يتميزوا بثلاثة.

وتلامذة الأولى بأربعة.

- عن الغذاء -

٣٣- يصير تغذية التلامذة بالمدرسة وتصرف لهم الأغذية مطبوخة ويأكلون مرتين في اليوم مرة للغذاء قبل الظهر بساعة ومرة للعشا قبل المغرب بساعة ولكن اكلهم في

(١) يقصد الأواني.

اليمكخانة على الصفر ولا يزيد زمن الأكل عن عشرين دقيقة وبحضورهم في الأكل الناظر والمعاون يلاحظ النظام أو السكوت ولا يأذن بإخراج الطعام خارج اليمكخانة.

٣٤- وترتيب التعيين وهو الخروج يكون كالجاري في بقية المدارس بحيث أن يتكمل عند التلامذة جميع الأواعن[1] اللازمة.

- عند النوم والقيام والنظافة -

٣٥- إن التلامذة تنام في قاعات النوم على سرير من حديد مستوفية لوازمها وليكن نومهم الساعة ثلاثة من الليل ويقومون في بكرة النهار مع النور في الفجر على الترمبيطة ويرخص لهم نصف ساعة للبس وتصليح الفرش وغسيل وجوههم وأرجلهم وأيديهم ويبدوا الوقوف للأكلمة.

وحينئذ كل رئيس فرقة يجري الكلمة بالدور على نظام التلامذة ونظافتها.

٣٦- التلامذة يغيروا حوائجهم في كل جمعة مرة ويروحوا الحمام[1] مرة.

كل رئيس فرقة يفتش على فرقته كل صباح

في يوم الجمعة يجرى الأكلمة العامة على التلامذة بمعرفة الناظر قبل خروجهم

- صندوق أمين -

٣٧- يحجز من كل تلميذ من المايـة خمسة من ماهيته وتحفظ في صندوق أمين وتحفظ لمرمات وتصليح الملابس وهكذا ذلك ويحجز في هذا الصندوق ما يتحصل من الجريمة التي تتحصل من التلامذة نظير الجزاء.

وليكن لهذا الصندوق ثلاثة أقفال مختلفة مفتاح يعطي لرئيس فرقة الحكما ومفتاح لرئيس فرقة الأجزجية والثالث لناظر المصحة ولا يصير فتحه إلا عند الاحتياج ولا يخرج منه مبلغ إلا من بعد أن يصدر بذلك قرار من الرؤساء. والناظر ويذكروا كيفية لزومه ولابد عن الاستحضار على دفتر الإيراد والمنصرف مبين فيه بيان المنصرف وعدد التلامذة لأجل عند خروجهم يمكن الخصم والإضافة على حسب المنصرف.

---

(١) يقصد الاستحمام.

والمبالغ التي تتحصل من جزآت التلامذة يصير استعمالها في شراء كتب أو أشياء خلافها من الأشياء التي لا تصرف إلا بأثمانها.

ماهيات التلامذة

٣٨- يصير ترتيب ماهيات التلامذة وبموجب الأمر السامي الصادر لهم عند افتتاح المدرسة.

- كيفية إدارة مجلس الطب الخصوصي -

على المدرسة -

٣٩- مجلس الطب الخصوصي له الإدارة على خدمة المدرسة والتعليم.

قرار الجمعية المنعقدة للمذاكرة في ترتيب إدارة مدرسة الطب بالمحروسة ومقتضى عرضه على الأعتاب.

نحن الواضعين أسمانا وأختامنا إدناه ما بين أعضاء مجلس الطب الخصوصي ونظار وخوجات مدرسة الطب قد صار اجتماعنا بحضور حضرة كلوت بك وبعد أن سمعنا ما قرر علنا من ترتيب إدارة دروس مدرسة الطب وضبطها وربطها المحرر ذلك من طرف حضرة المومي إليه وصار البحث والتأمل فيه صار استصوابه جميعنا وها أسمانا وأختامنا مشروحة أدناه من المحروسة.

في ١٢ محرم سنة ١٢٧٣هـ

مسيو لوجير معلم بالمدرسة	مسيو ديامنتي معلم بالمدرسة	قيمقام محمد أفندي علي معلم بالمدرسة	قيمقام حسن أفندي علي معلم بالمدرسة
قيمقام مسيو فجري معلم بالمدرسة	بكباشي درويش أفندي معلم بالمدرسة	بكباشي مصطفى أفندي الواطي معلم بالمدرسة	قيمقام كلوتسي أفندي أحد أعضاء مجلس الطب

قيمقام إنساس أفندي
أحد أعضاء مجلس
الطب

طبق النتيجة الأصلية المحفوظة بمجلس الطب الخصوصي وعليها أختام الحاضرين.

مير اللوا
كلوت

صورة الجدول الصادر عليه الأمر العالي إلى فريق باشي ١٤٤ ص سنة ١٢٧٣.

جدول تقسيم الحكماء والأجزجية في الآلايات وفي الأورطي الجهادية على موجب الأوامر الصادرة من سعادة ولي النعم في ٢٤ صفر سنة ١٢٧٢ نمرة ٢٥٨ ونمرة ٢٦٠.

قرش	نفر	١جي بياده	سعدية
		قرش	نفر
		٣٠٠٠	١ مصطفى أفندي السبكي قيمقام حكيم باشي وحكيم ١ جي أورطة
		٧٥٠	١ محمد أفندي السبكي ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة
		قرش	نفر
		٧٥٠	١ على أفندي غراب شرحه ٣ جي أورطة أصله من مديرية البحيرة
٥٤٠٠	٤	٩٠٠	١ سليمان
			٢ جي بيادة
		٣٠٠٠	١ عند حضور حكما الآلايات الأوردي يصير انتخاب أحد منهم حكيمباشي لهذه الآلاي
		٧٥٠	١ مصطفى أفندي مصطفى ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة أصله من أورطة المعية
		٧٥٠	١ محمد أفندي بدر ملازم أول حكيم ٣ جي أورطة أصله من خمسة سواري
		١٥٠٠	١ الخواجة مارتين صاغقول أغاسي أجزجي باشي أصله مستودع بالرزنامة
٦٠٠٠	٤		
قرش	نفر	أورطه	الشيشنحانة من اورطتى المعية والطوبجية عساكر المعية
		قرش	نفر
		٣٠٠٠	١ الخواجة نفرمانوس قيمقام حكيمباشي الأورطة أصله من خمسة سواري
		١٢٠٠	١ الخواجة ورنوتي يوزباشي أول أجزجي باشي الأورطة أصله من ١ جي أورطة شيشنحانة
٤٢٠٠	٢		
		قرش	نفر
		١٠٠٠	١ حسن أفندي الألفى يوزباشي أول حكيمباشي الأورطة أصله من ٤ بياده
		٥٠٠	١ محمد أفندي الرشيدي ملازم ثاني معاون حكيم أصله من أورطتين المعية
١٥٠٠	٢		
		قرش	نفر ٢ جي أورطة الششنحانة
		٢٠٠٠	١ محمد أفندي واصل صاغقول أغاسي حكيم الأورطة
		٥٠٠	١ محمد أفندي الباشري ملازم ثاني معاون حكيم الأورطة من خمسجي بياده
٢٥٠٠	٢		
		قرش	نفر أورطتين المعية
		٢٠٠٠	١ مصطفى أفندي عابديني صاغقول أغاسي حكيم الأورطة
		٧٥٠	١ إبراهيم أفندي الكردي ملازم أول معاون حكيم أصله من مديرية روضة البحر
		٧٥٠	١ إبراهيم أفندي الغمري ملازم أول أجزجي باشي أصله من ٢ جي

قرار قلي

٣٥٠٠	٣		
		قرش	نفر	**الطوبجية السعدية**

٣٥٠٠	٣	قرش	نفر	
		قرش	نفر	**الطوبجية السعدية**
		١٠٠٠	١	مراد أفندي يوزباشي أول حكيماباشه أصله من أورطة المعية
		٩٠٠	١	شافع أفندي على ملازم أول معاون حكيم أصله من أورطة المعية
		٩٠٠	١	يوسف أفندي عياد ملازم أول أجزجي باشه أصله من أورطة المعية
٢٨٠٠	٣			
		قرش	نفر	**٣ جي بياده**
		٣٠٠٠	١	الخواجة كانومركو حكيمباشي ١ جي أورطة
		٧٠٠	١	محمد أفندي خليل ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة
		٧٥٠	١	إبراهيم أفندي وهبة ملازم أول حكيم ٣ جي أورطة أصله من روضة البحرين
		١٠٠٠	١	الخواجة ناتي بوزباشي أول أجزجي باشي أصله من وردنجي بياده
٥٥٠٠	٤			
		قرش	نفر	**وردنجي بيادة**
		١٥٠٠	١	محمد أفندي السكري صاغقول حكيمباشي وحكيم ١ جي أورطة أصله مستجد بأمر من سعادة الخازن بتاريخ ٣ محرم سنة ١٢٧٣ نمرة ١٣٥ سانرة
		٧٥٠	١	إبراهيم أفندي موسى ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة
		٩٠٠	١	إبراهيم أفندي أبو العينين ملازم أول حكيم ٣ جي أورطة أصله من آلاي الطوبجية السواحل
		٧٥٠	١	محمود أفندي نافع ملازم أول أجزجي باشي
٣٩٠٠	٤			
		قرش	نفر	**٥ جي بياده**
		٢٠٠٠	١	عبد الباري أفندي صاغقول غاسي حكيمباشي وحكيم ١ جي أورطة
		٧٥٠	١	حسنين أفندي سليمان ملازم أول حكيم ٢ جي أورطى
		٧٥٠	١	على أفندي سيد أحمد ملازم أول حكيم ٣ جي أورطة أصله من مديرية أسيوط وجرجا
		٧٥٠	١	على أفندي بركات ملازم أول أجزجي باشي
٤٢٥٠	٤			
		قرش	نفر	**٦ جي بيادة**
		٣٠٠٠	١	الخواجة أورتالي بكباشي حكيم باشة وحكيم ١ جي أورطة
		٧٥٠	١	يونس أفندي البدراوي ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة
		٧٥٠	١	يوسف أفندي محمد ملازم أول حكيم ٣ جي أورطي أصله من استبالية إسكندرية
		١٠٨٠	١	حسنين أفندي البرديني يوزباشي أول أجزجي باشه من أورطة المهندسين
٥٥٨٠	٤			
		قرش	نفر	**٧ جي بيادة**
		٢٢٥٠	١	الخواجة مولي بكباشي حكيمباشي وحكيم ١ جي أورطة أصله من روضة البحرين

يوسف أفندي بيرون ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة أصله من مديرية الجيزة	١	٧٥٠		
مصطفى أفندي السرميني ملازم أول ٧ جي أورطة أصله من مديرية الدقهلية	١	٧٥٠		
الخواجة بولماني يوزباشي أو الأجزجي باشي أصله من آلاي الطوبجية السواحل.	١	١٢٠٠		
			٤	٤٩٥٠
٨ جي بيادة	**نفر**	**قرش**		
الخواجة آلازيا بكباشي حكيمباشي وحكيم ١ جي أصله من آلاي الطوبجية السواحل	١	٣٠٠٠		
عثمان أفندي رضوان ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة	١	٧٥٠		
محمد أفندي سليم ملازم ثاني حكيم ٣ جي أورطة أصله من مديرية أسيوط وجرجا	١	٥٠٠		
الخواجة بونتشي لسيني ملازم أول أجزجي باشي أصله مستودع	١	٧٥٠		
			٤	٥٠٠٠
٩ جي بيادة	**نفر**	**قرش**		
عثمان أفندي إبراهيم صاغقول أغاسي حكيمباشي ١ جي أورطة أصله من استبالية قصر العيني	١	١٥٠٠		
يوسف أفندي حماد ملازم ثاني حكيم ٣ جي أورطة أصله من مديرية أسيوط وجرجا	١	٥٠٠		
على أفندي أبو طاالب يوزباشي أول أجزجي باشي أصله من أورطة الشنخانة.	١	٧٥٠		
٩ جي بيادة	**نفر**	**قرش**		
منصور أفندي يوزباشي أول أجزجي باشي أصله من أورطة الشنخانة.	١	١٠٠٠		
			٤	٣٧٥٠
١٠ جي بيادة	**نفر**	**قرش**		
الخواجة نيولقي صاغقول أغاسي حكيمباشي وحكيم ١ جي أورطة من ٥ جي سواري	١	٢٠٠٠		
أحمد أفندي الكفراوي ملازم أول حكيم ٢ جي أورطة أصله من مديرية البحيرة	١	٧٥٠		
محمد أفندي على الكاتب ملازم أول حكيم ٣ جي أوركي	١	٧٥٠		
الخواجة أندرومجي يوزباشي ثاني أجزجي باشي أصله من استبالية القلعة السعيدية	١	٩٠٠		
			٤	٤٤٠٠
أورطة المهندين	**نفر**	**قرش**		
حسنين أفندي حمزه يوزباشي أول حكيم الأورطة	١	١٠٨٠		
على افندي ناشد ملازم ثاني معاون حكيم أصله من ٦ جي بياده	١	٥٠٠		
			٢	١٥٨٠
١ نجي سواري هوسار	**نفر**	**قرش**		
محمود أفندي إبراهيم يوزباشي أول حكيمباشي	١	١٠٨٠		

	نفر	قرش	نفر	قرش
أحمد أفندي الصفطي ملازم ثاني معاون حكيم	١	٥٠٠		
أحمد أفندي يونس ملازم ثاني أجزجي أصله من ٧ بياده	١	٥٠٠		
			٣	٢٠٨٠
٢ نجي سواري هوسار	**نفر**	**قرش**		
محمد أفندي التبولي يوزباشي أول حكيمباشي	١	١٠٠٠		
عدوي أفندي إسماعيل ملازم ثاني معاون حكيم	١	٥٠٠		
محمد أفندي دياب ملازم ثاني معاون حكيم	١	٥٠٠		
			٣	٢٠٠٠
١ جي سواري مزراقلي	**نفر**	**قرش**		
حسن أفندي فاستر يوزباشي ثاني حكيمباشي	١	٩٠٠		
صالح أفندي موسى ملازم ثاني معاون حكيم	١	٥٠٠		
إبراهيم أفندي واقم ملازم ثاني أجزجي باشي أصله من ٦ بياده	١	٥٠٠		
			٣	١٩٠٠
٢ جي سواري مزارقلي	**نفر**	**قرش**		
عبد الخالق أفندي يوزباشي أول حكيمباشي أصله من ٨ جي بياده	١	١٠٠٠		
محمد أفندي لطفى ملازم ثاني معاون حكيم أصله من بياده	١	٥٠٠		
حسني أفندي يوسف ملازم ثاني اجزجي باشي أصله من ١٠ بياده	١	٥٠٠		
			٣	٢٠٠٠
٥ جي سواري	**نفر**	**قرش**		
محمد أفندي طايع يوزباشي أول حكيم	١	٩٠٠		
	نفر	**قرش**	**نفر**	**قرش**
حسين أفندي نصر ملازم ثاني معاون حكيم أصله من أورطة المعية	١	٥٠٠		
محمود أفندي حبيب ملازم ثاني اجزجي أصله من ٩ بياده	١	٥٠٠		
			٣	١٩٠٠
١١ جي بياده	**نفر**	**قرش**		
نافع أفندي الصولي صاغقول أغاسي حكيمباشي الالاي أصله من استبالية قصر العيني	١	٢٠٠٠		
إبراهيم أفندي عزت ملازم ثاني معاون حكيم أصله من ٤ بياده	١	٥٠٠		
على أفندي جلبي ملازم ثاني اجزجي أصله من الطوبجية السواحل	١	٦٠٠		
			٣	٣١٠٠
				٧٢,٧٧٧٩٠

يستخلص من هذه الوثيقة:

أنه بعد أن تم إغلاق مدرسة الطب في عصر سعيد باشا أعيد افتتاحها عام ١٨٥٦ م كما صدر قانون جديد للمدرسة فيه توضيح طريقة قبول الطلاب، وبيان الدروس، وتقسيم ساعاتها والتعليمات الخاصة بنظام المدرسة وأمور ضبط خاصة وأنها كانت تتبع النظام العسكري حيث ظل الطلاب لا يخرجون من المدرسة ليلا ولا نهارا، ويتبعون في منامهم وطعامهم ما يتبعه الجنود في ثكناتهم وتحدثت الوثيقة عن ملابس الطلاب ونظام التغذية والنوم وأعمال النظافة ودور مجلس الطب الخصوصي في الإدارة والإشراف على المدرسة والجدول الخاص بتقسيم الأطباء والصيادلة في الآلايا وفي أورط الجهادية.

وثيقة رقم (٤٤)
محفظة رقم ٨ معية تركي
ترجمة الوثيقة التركية رقم ٣٣٦
بتاريخ ١٣ من صفر سنة ١٢٧٢هـ

من : حسن فؤاد باشا محافظ مصر

إلى: كاتب الديوان الخديوي

سيدي صاحب السعادة كاتب ديوان جناب الخديوي

لما كانت طالبات مدرسة الولادة قد وُقفت مرتباتهن الشهرية وملابسهن منذ ألغيت مدرستهن كما وُقفت مرتبات موظفيها وبدلات تعيينهن عملا بالترتيب الذي وضع من قبل من أجل المستشفيات وكانوا مواظبين على تأدية الخدمات المعهودة إليهم كان قد تقرر قيد تلميذات مدرسة الولادة وموظفيها بمستشفى الملكية ابتداءً من تاريخ إلغاء مدرسة الطب البشري وفصلهم منها.

وقد بعث إلينا ناظر المستشفى المذكور كتابا بين فيه لزوم إعطاء الطالبات المذكورات والموظفين المشار إليهم استحقاقهمن لبضع أشهر محسوبا على استحقاقهم الأصلي تفريجا لضائقتهم كما أرسل كشفا مبينا استحقاق موظفي المدرسة المذكورة وطالباتها لشهر وهو يبلغ ثمانمائة وعشرة قروش وثلاث عشرة بارة. أما الترتيب المذكور فقد نظر في مجلس الصحة وجاء مرفقا بإفادة سعادتكم.. المكتوبة في ٩ من ذي الحجة سنة ١٢٧١هـ وعليه ملحوظات في شأن أثمان الصحة، والعمل جار في تنفيذ مقتضاه ولسوف ترفع نتيجته إلا أننا رأينا أن لا وجه لتعليق قيد طالبات تلك المدرسة وموظفيها على الترتيب المذكور فقيدناهم بمستشفى قصر العيني عملا بالإرادة السامية الخديوية رقم ١٨٠ الصادرة في ١٥ من ذي القعدة سنة ١٢٧١هـ بناءً على إلتماس أمثالهم مدرسي مدرسة الطب البشري وموظفيها. فنرجو أن ترفعوا ذلك إلى الأعتاب السامية وتبلغونا الأمر الذي سيصدر من أجلهم لنعمل بمقتضاه.

في ١٣ من صفر سنة ١٢٧٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
أنه بعد إلغاء مدرسة الطب في بداية عصر سعيد توقفت المرتبات الشهرية لطالبات مدرسة الولادة كما تم فصلهن ولما أعيد افتتاح المدرسة في عام ١٨٥٦م تم إعادة تقييد طالبات تلك المدرسة وموظفيها بمستشفى القصر العيني.

وثيقة رقم(٤٥)

محفظة ٢٥ معية تركي

ترجمة الوثيقة رقم ٢٥٢ ونمرة ١٤ أصلية

بتاريخ ١٣ رمضان سنة ١٢٧٦هـ[1]

من: على ذو الفقار باشا

إلى: المعية السنية

سيدي حضرة صاحب السعادة،

سبق أن أجرى امتحان مدرستي الطب والولادة بحضور المخلص لكم وسائر أولى الشأن عملاً بمقتضى أمر الجناب العالي، وقدمت جداول الامتحان التي جاءتني من بروجير بك رئيس مدرسة الطب إلى الأعتاب السنية حين كان مخلصكم بالإسكندرية، وقد حضر الامتحان (رابر بك) أيضاً، فلم يتمكن من ختم الجداول المذكورة، أن كان مريضاً بالمصادفة، ولما عدنا أرسلناها إليه مع مندوب خاص ظانين أنه قد شفى فعلق عليها شرحا يتضمن تصديق بعض الأمور ونقض بعضه ثم إرسلها إلى مخلصكم ورأينا أن نرسلها إلى بروجير بك ليطلع عليها فأرسلناها إليه فأجابه على كل مناقضاته، وقد نقلنا أقوال الطرفين وقراراتهما باللغة التركية في ورقة على حدة لتفهم بسهولة وتنجز مقتضياتها، وأرسلناها إلى سعادتكم مع الجداول السالف ذكرها، فإذا احطتم بما فيها بعد قراءتها فارفعوا مقتضاها إلى الأعتاب السامية وبلغونا، الإرادة السنية التي ستصدر فيها.

مولاي،

جاءت من بورجير بك المشار إليه نسختان من كتاب الأجرومية العربية والفرنسية تأليف محمد قدري أفندي أحد مدرسي مدرسة الطب لتقدما إلى أعتاب ولي النعم فقدمناهما إلى سعادتكم مع تلك الجداول..

تعليق:

كتبت إفادة إلى ديوان الجهادية وأرسلت الجداول طيها، وقد بقيت ورقة الترجمة التي كتبت بمجلس الأحكام ونسختا كتاب القواعد الواردتان معها فلتحفظ مع هذه الإفادة.

---

(١) يوافق ١٨٥٩م.

ترجمة المرفق:

بيان الجواب الذي أورده (رابر بك) في معارضة الجدول الذي وضعه (بروجير بك) عن نتائج امتحان مدرسة الطب لسنة ١٢٧٦هـ.

فرقة أولى حكيما
٨ أنفار

قد رأى بروجير بك أن التلامذة الثمانية وهم أحمد خلوصي ومحمد بهجت ومصطفى قايض وخالد شفيق ومحمد حلمي ومحمد درّي وإبراهيم حلمي ومحمد نظيف قد أتموا دراستهم فيجدر بهم أن يخرجوا من المدرسة ويرقوا إلى رتبة الملازم الثاني وأولى لهم أن يمكثوا بالمستشفى السعيدي أو بمستشفى قصر العيني العام سنة أخرى لكي يتموا دراستهم عمليا ثم يوزعوا على الأقسام المختلفة بالاتحاد مع رابر بك.

وقد رأى رابر بك أن يتمرن التلاميذ المسمون أحمد خلوصي ومصطفى قايض ومحمد حلمي ومحمد درّي سنتين بالمستشفى السعيدي، ويستخدم التلاميذ المدعوون خالد شفيق وإبراهيم حلمي ومحمد نظيف سنتين أيضا بمستشفى قصر العيني العام ليمارسوا الطب والجراحة عمليا في جميع أقسامهما، أما التلميذ محمد بهجت فلو عين مكان محمد بدر أفندي العامل في عيادة الرمد بالمستشفى والمزمع نقله إلى المستشفى السعيدي فإنه ينشأ كحالا [طبيب العيون] ماهرا تحت إشراف أبيه حسين عوف أفندي الكحال الوحيد بمصر.

فرقة ثانية حكيما
٦ نفر

قرر بروجير بك نقل التلاميذ الستة المسمين شاكر شكري ويحن فهمي ومحمد رشدي ومحمد صادق ومحمد منيب من الفرقة الثانية إلى الفرقة الأولى، ولم يقل رابر بك فيهم شيئاً..

فرقة ثالثة حكيما
٢٣ تلميذا

رأى بورجير بك نقل ثمانية عشر من هؤلاء الثلاثة والعشرين تلميذاً إلى الفرقة الثانية وإبقاء أربعة التلاميذ المدعوين محمد صادق ومحمد سعيد وعمر وهبي وأحمد كامل في فرقتهم حيث كانوا لأنهم لم يحسنوا الإجابة كما ينبغي حين امتحنوا، كما رأى إخراج حبيب كامل من المدرسة لأنه ظل مريضا منذ أمد بعيد ولم يرج له شفاء وإخراج التلميذ محمد رفعت من المدرسة لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من بعد رمضان أي من أول استئناف الدراسة لأنه نال درجة الوسط في الأخلاق (السير والسلوك).

ويرى رابر بك أن يدرس التلميذ محمد صادق الفسيولوجيا (علم منافع الأعضاء) أيضا وأن يظل التلاميذ محمد سعيد وعمر وهبي وأحمد كامل ماكثين في رتبهم ويعيدوا دروسهم فلا يعاد امتحانهم عند الامتحان المقرر اجراؤه بعد رمضان

فرقة رابعة حكيما ١٩ نفرا

قرر بورجير بك نقل هؤلاء التلاميذ التسعة عشر من الفرقة الرابعة إلى الفرقة الثالثة.

ورأى رابر بك إبقاء التلاميذ المدعون أحمد إبراهيم وحسن يسري ومحمد فايد من بين أولئك التسعة عشر في رتبهم، كما كانوا وأن يعيدوا دروسهم فلا يدخلوا في الامتحان المقرر إجراءه بعد رمضان وأن يمنع التلميذ حسن يسري من الخروج من المدرسة مدة ثلاثة أشهر ابتداء من استئناف الدروس بعد رمضان لكونه وسطا في الكمياً وفي سجل الأخلاق (السير والسلوك) وأن يكلف على نديم ومحمد أبو حطب. بدراسة العلوم العربية، وأحمد لبيب بدراسة التاريخ الطبيعي.

فرقة أولى صيادلة نفر

ليس في هذه الفرقة طلبة

فرقة الصيادلة الثانية ١ نفر

لما كان التلميذ عثمان حسني من الرتبة الثانية وأنك درسوه وكان جديرا بأن يستخدم في الخدمات الأميرية قرر بروجير بك ترقيته إلى رتبة الملازم الثاني وتخرجه من المدرسة ولم يبد رابر بك فيه رأيا.

فرقة الصيادلة الثالثة ٩ أنفار

رأى بروجير بك نقل ستة من هؤلاء التلاميذ التسعة من الفرقة الثالثة إلى الفرقة الثانية وإبقاء الثلاثة الآخرين. وهم إسماعيل محمد وإبراهيم مقامي وسليمان فريد في رتبتهم كما كانوا إذ كان سلوكهم غير محمود.

ورأى رابر بك حجز التلميذ سليمان فريد في المدرسة ومنعه من الخروج منها مدة ثلاثة أشهر ابتداء من الشروع في الدروس، من بعد رمضان لكونه وسطا في درجات السير والسلوك كما رأى عثمان التلميذ المدعو إبراهيم مقامي عند استئناف الدروس بعد رمضان عقابا شديدا لكونه سئ السير والسلوك فإن لم يحسن من حاله واستمر على أخلاقه القديمة، فإلحاقه بالجنود مدة سنتين.

ورأى أن يمتحن أحمد فهمي في دراسة التاريخ الطبيعي وإسماعيل محمد في دراسة الطب، وإبراهيم مقامي في دراسة العلوم الطبيعية.

فرقة الصيادلة الرابعة ٥ أنفار

قرر بروجير بك نقل محمد كامل ومحمد مختار من هؤلاء التلاميذ الخمسة من الفرقة الرابعة إلى الفرقة الثالثة وإبقاء الثلاثة الآخرين وهم سليمان محمد وعلي حسنين ومحمد الغمري في فرقتهم كما كانوا، إذ كانوا في أسوء حال في امتحانهم وفي سلوكهم.

ويرى رابر بك إبقاء محمد الغمري المذكور حيث كان في فرقته مع استمراره على مذاكرة دروسه على ألا يعاد امتحانه في الامتحان المقرر اجراؤه بعد رمضان، وأن يعاقب سليمان محمد الذي ساء خلقه عقابا شديدا عند مباشرة الدروس بعد رمضان، وأن يلحق بالخدمة العسكرية مدة سنتين إن لم يصلح واستمر على سلوكه القديم.

ورأى أيضا طرد التلميذ على حسنين لسقوطه في ثلاثة مواد وأن يحمل محمد كامل على مذاكرة اللغة الغربية.

الفرقة الخامسة وهي مشتركة بين الأطباء والصيادلة ومكونة من تلاميذ تجهيزية ٢٢ نفرا

قرر بروجير بك أن ينقل عشرة من هؤلاء الاثنين والعشرين تلميذاً من الفرقة الخامسة إلى القرقة الرابعة ويوزعوا على فريقي الأطباء والصيادلة عملا بالقانون وهم حسين عارف وسليم الخوري وسليم منصور وميخائيل قسطندي وسليم بدر ويوسف ميخائيل وسمعان دمر ومحمد أمين وإبراهيم أدهم ويوسف دمر كما قرر إبقاء الأثنى عشر تلميذاً الباقين حيث كانوا في الفرقة الخامسة إذ أنهم لم يحسنوا الإجابة في الامتحان لكونهم حديثي عهد بالمدرسة ولم يلبثوا فيها إلا قليلا وهم أحمد صالح، وسليمان شكري وعثمان إبراهيم وعفيفي نظمي وخليل إبراهيم وعبد الله صالح وحسن صدقي وأحمد حسين واندراوس بدران ويوسف النجار واسكندر طراد ونعمه ديب[١].

وصرح بورجير بك بأن هؤلاء التلاميذ الأحد عشر وهم شاكر شكري ومحمد رشدي وأحمد نديم ورضوان نجيب ولطيف أغيا وعلى فهمي ومحمد حسين وخليل نافع وحسن حسيب وسليم الخوري وسليم منصور قد أشارت لجنة الامتحان إلا أنهم فاقوا غيرهم عندما امتحنوا إذ كانوا بارعين ذكاءاً وعرفاناً.

---

(١) يتضح من هذه الأسماء وجود بعض الطلاب الشوام الذين يتلقون علومهم بهذه المدرسة.

ويرى رابر بك أن ينقل التلاميذ عفيفي نظمي وعثمان إبراهيم وسليمان شكري من الفرقة الخامسة إلى الفرقة التي فوقها وهم الذين حكم عليهم بورجيل بك بإعادة دراستهم سنة أخرى مع أن درجاتهم لم يكن فيها درجة واحدة من الوسط بل كانت من درجات الأعلى والعال والمناسب، ويرى أيضا أن يعيد سليم الخوري وميخائيل قسطندي النظر في علم الحساب ويرجع ميخائيل إلى مذاكرة التاريخ الطبيعي ويجتهد سمعان دمر في اللغة العربية حتى إذا أعيد الامتحان بعد رمضان واتضح أنهم لم يتقدموا كان عليهم أن يلبثوا سنة أخرى في فرقتهم، ورأى أيضا أن يعود خليل إبراهيم وأحمد حسين ويوسف النجار واندراوس بدران واسكندر طراد ونعمة الديب إلى إعادة دروسهم، وأن لا يدخلوا في ذلك الامتحان، ورأى طرد أحمد صالح لحيازته وسط في أربع مواد وكذلك عبد الله صالح لحيازته بدون في درجة ووسط في درجتين وحسن صدقي إذ أن بين درجاته درجتين من الدون.

وقرر بورجير بك ان يرقي محمود يونس أفندي من اليوزباشية إلى رتبة الصاغقول واليوزباشي الثاني محمد بدر أفندي المدرس الثاني لعلم الرمد إلى رتبة اليوزباشي الأول، والملازم الأول على رياض أفندي المعلم الثاني لعلم الطبيعة إلى رتبة اليوزباشي الثاني وهم من المدرسين الذين استحقوا الترقية ورفعت عرائضهم، وقد ألف محمد قدري أفندي أحد مدرسي الفرنسية كتاب قواعد باللغتين الفرنسية والعربية فأرسلت من نسختان لتقدما إلى الأعتاب الخديوية ويبلغ مرتبه الحالي ألف قرش، فرئي أن يرقى إلى رتبة الصاغقول.

وصرح رابر بك بأن وظيفة الحكيمباشي بقسم الرمد بالمستشفى السعيدي شاغرة، وأنه ينبغي استخدام محمد بدر أفندي في تلك المهمة واستخلافه بالتلميذ محمد بهجت الذي كان من طلبة الفرقة الأولى، واستحق التخرج من المدرسة.

قال وقد وجدت اقتراحات الموسيو بورجير بك صائبة، إلا هذه الملحوظات التي سردتها على سبيل المعارضة ولم يسعني أن أخفى ما كنت أضمره، إذ أن المشروعات النافعة لا تأتي بثمرة إذا نفذت ولم تراع مقتضياتها ونتائجها.

وقال بورجير بك أن التلاميذ الشاميين الذين يبغ عددهم ثلاثة عشر تلميذاً سيرهم وسلوكهم ولكنهم لا يصلحون للخدمات الأميرية

أبدا بعد أن يتموا العلوم الطبية لكونهم أجانب فينبغي إبلاغ عدد التلاميذ المقرر للمدرسة إلى الثمانين واصطفاؤهم من الوطنيين عملا بالإرادة السنية والاستغناء عن الطلبة الشاميين.

فقال رابر بك سبق أن وضعت بنود في امتحان سنة ١٢٧٥هـ تسهيلا لتمشية أمور تلك المدرسة ولتكون أساساً للامتحانات التي تجرى في المستقبل وقد شرط في البند الأول أن لا تكون الفرقة الخامسة أكثر من عشرين تلميذاً ولا أقل. وكان هذا العدد كافيا بالنسبة إلى حاجة الأقطار المصرية، أما قبول عشرة تلاميذ شاميين الآن واعتبارهم كالتلاميذ المصريين فقد رأينا ذلك مخالفاً، للبند المذكور، وقد وجد الآن عشرة تلاميذ من أبناء الوطن مع أن المفروض هو وجود عشرين منهم، والحق أن يوجد في الفرقة الخامسة عشرون تلميذاً كل سنة، كما لا ينبغى أن يحسب التلاميذ الشاميون من هذا العدد، ومما جاء في تلك البنود أنه يجب أن يذكر الجدول أسماء التلاميذ الذين مكثوا سنتين في فرقهم وتبين بياناً موضحاً ثم يقدم (الجدول) إلى لجنة الامتحان ليفحصوه فحصاً دقيقاً، وأن ترى جداول الدروس قبل أيام معدودة إلا أنه قد ترك العمل بمقتضاها، ولكن هذا البند مهم جداً، وقد علم بعض المعلمين تلاميذهم شيئا قليلا من العلوم، وهذا مما يلحق بتلاميذ المدرسة خساراً عظيماً، وكان يجب اضطرار الطلبة إلى دخول الامتحان بعد رمضان في بعض العلوم والاهتمام بهم كما ينبغى ولا سيما في هذه السنة وإعادة امتحان الذين لم يحسنوا الإجابة منهم في علم الحساب واللغتين العربية والفرنسية، عملا بما جاء في البند المذكور، أو طردهم من المدرسة نظرا لدرجات إجابتهم، إلا أن الموسيو بورجيل بك لم يلتفت إلى هذه المهمة، ومما جاء في جدوله هذا أنه قرر إبقاء بعض التلاميذ في فرقهم مع كون إحدى درجاته وسطا وباقيها أعلى أو تعددت درجاته العليا، ولكني أرى أن يعاد امتحان أمثال هؤلاء بعد رمضان، ولذلك قد جاء قراري هذا مخالفا ومعارضا لجدول الموسيو بورجيل بك.

وهذا هو السرد الذي أجاب بورجيل بك أخيرا:

إذا كان هناك فرق بين رأيي ورأي رابر بك فإنه ليس وجيها ولا مقبولا إذ أنه حضر بضع امتحانات على حسب الاتفاق الذي حصل بيننا ثم اختفى في بيته محتجا بمرضه، ولقد كتبت إليه استأذنه

قبل أن أضع جدول الامتحان في الحضور بمنزله كي اتفق معه في هذا الخصوص فاعتذر بأنه مريض جدا ورغب عن حضوري عنده ولقائه وقد وعد أنه سيختم القرار (الجدول) المذكور ووصاني بأمرين لا ثالث لهما وقد نفذناهما فحررنا القرار بموجب علمي بأحوال المدرسة وبمقتضى نتائج الامتحان الذي حضرت مجالسه، وقد علمنا فيه بمقتضى البنود التي وضعها المسيو رابر بك عقب امتحان سنة ٧٥:

الأول: أننا كتبنا في ذلك الجدول الذي قدم إلى لجنة الامتحان أسماء التلاميذ الذين مكثوا في فرقهم أكثر من سنة، والثاني أننا أحضرنا جداول الامتحان قبل خمسة عشر يوما من موعده وأتيناها الموسيو رابر بك حين سألها، كما أننا وصينا المدرسين جميعا بأن يستكملوا ويستوفوا كل نواحي التعليم حتى يبلغ التلاميذ المذكورين غاية الكمال في العلوم حين تخرجهم من المدرسة. والثالث أ، رأي الموسيو رابر بك الذي أبداه في جعل الفرقة الخامسة عشرين تلميذاً ممتنع تطبيقه وذلك يرجع إلى قبول زيادة التلاميذ الشاميين الذين يردون المدرسة بأوامر كريمة، ولقد بسطت ذلك في القرار المتضمن نتائج امتحان المدرسة بمناسبة مسألة عدم احتساب التلاميذ الشاميين المذكورين من العدد المقرر للمدرسة، أما ما عرضته في التنقلات الحقيقية أي في نقل بعض الطلبة من فرقة إلى أخرى، فكان مطابقا للامتحان ولما علمته من قابلياتهم، إلا أني لا أوافق على رأي الموسيو رابر بك في إعادة امتحان بعضهم، وهم وسط أيضا في الدرجات، وينبغي أن يجرى هذا الامتحان على طريقة مقبولة وأن تعتبر نتيجته على حقيقته، ولا يوافق رأيي على رأي الموسيو رابر بك في فصل أربعة التلاميذ الذين اقترح فصلهم من المدرسة. إذ أن أخلاقهم لم تسوء إلى حد أن يستحقوا الطرد، ولا سيما أنهم قد اكتسبوا استعدادا، وملكة في العلوم، فهم أولى من التلاميذ الجدد. أما التلاميذ الذين كانت درجاتهم في السلوك وسطا أو دونا فقد لاحظت أخلاقهم ومنعت بعضهم من الترقية. كما أني لا أوافق على اقتراح الموسيو رابر بك بعقاب التلاميذ الذين ذكرهم عقاباً مكرراً إذ أنهم عوقبوا جزاء بالأثم الذي اقترفوه فلا أري باعثاً على تكرار عقابهم. كما يقول الموسيو رابر بك، وأما درجات الوسط والدون التي اكتسبوها في السير

والسلوك فهي مأخوذة من نفس سجل الأخلاق، وأما الداعي إلى إبقاء ثلاثة من الطلبة الذين ذكرهم الموسيو رابر بك، في فرقتهم الخامسة مع أن درجاتهم كانت لا بأس بها فإنما أبقوا في فرقتهم إذ أنهم دخلوا المدرسة منذ مدة تزيد شيئا على ثلاثة أشهر ودرسوا من المسائل شيئا قليلا، وقد رأيت أن يبقى ثمانية التلاميذ من الفرقة الأولى الذين تخرجوا من المدرسة في المستشفى السعيدي أو المستشفى العام سنة إلا أن الموسيو رابر بك يقترح أن يبقوا سنتين، وكان رأيي أن يمكثوا سنة فيمتحنوا في السنة الآتية وينفذ فيهم ما يستحقون كما جاء في قرار الامتحان الموضوع في العام الماضي.

أما اختيار الموسيو رابر بك أحمد خلوصي ومصطفى قايض ومحمد حلمي ومحمد دري للعمل بالمستشفى السعيدي وخالد شفيق ومحمد نظيف وإبراهيم حلمي للعمل بالمستشفى العام. فرأى لا بأس به بل وجيه، وأما اقتراحه بجعل التلميذ المدعو محمد بهجت مساعداً لأبيه حسين عوف أفندي في تدريس الرمد فإني أرى أن يعامل بمثل ما عومل به ثلاثة التلاميذ السالف ذكرهم لا سيما أنه حديث السن ولا يحسن أن يكون مدرسا ثانيا في علم الرمد. ولذلك التمس إبقاء محمد بدر في وظيفته كما كان والبحث عن غيره لأجل المستشفى السعيدي، وأرجو أن تعتمدوا هذه الإجابة التي كتبتها جوابا عن ملحوظات الموسيو رابر بك وتوافقوا عليها وتعترفوا بأنها حررت في حسن تدوير أمور المدرسة.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إجراء امتحان مدرستي الطب والولادة وكانت النتيجة على النحو التالي:

١- الفرقة الأولى حكما وعددها ثمانية طلاب يتم ترقيتهم إلى رتبة الملازم ثاني مع بقائهم بالمستشفى سنة أخرى للتدريب لكي يتموا دراستهم عمليا.

٢- الفرقة الثانية حكما وعددها ستة طلاب فقد تقرر نقلهم إلى الفرقة الأعلى.

٣- الفرقة الثالثة حكما وعددها ثلاثة وعشرون طالبا فقد تقرر نقل ثمانية عشر منهم إلى الفرقة الأعلى وبقاء أربعة من التلاميذ في فرقتهم لأنهم لم يحسنوا الإجابة.

٤- الفرقة الرابعة حكما فقد تقرر نقلهم إلى الفرقة الأعلى، مع عدم ترقية بعضهم.

وإلى جانب ذلك توضح الوثيقة نتائج طلاب فرق الصيدلة وغيرها، كما توضح وجود عشرة من الطلاب الشوام يتلقون علوم الطب بهذه المدرسة، والغريب في الأمر أن هذه الوثيقة توضح اختلاف وجهات نظر الممتحنين في تقييم الطلاب، وفي وضع درجات امتحانهم.

وثيقة رقم(٤٦)
محفظة صادر الفروع والدواوين لعموم المدارس الملكية جـ٤
صورة الصادر إلى مدرسة الطب
رقم٩٥ في١٤ ربيع ثاني١٢٨٨هـ

جواب بختم حضرة الوكيل صورته سبق تحرر لحضرتكم من هذا الطرف عن أن التلامذة الموجودين بمدرسة الطب لا يصرح لهم بالإجازة إلا إذا كان أهاليهم يقدموا إعراضات بالتماسهم التصريح لهم بالإجازة، وبعض أشخاص منهم تصرح لهم بالإجازة بناء على إعراضات تقدموا للديوان لكن بما أنه تراءى بالديوان الآن بأن يصير منع إعطاء الإجازة لكافة تلامذة المدرسة الطبية بالبيات في منازلهم ليلة الجمعة حيثما لما يتوقع منهم في تلك الليلة فيلزمه ترقيمه لعزتكم.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
عدم الموافقة على إعطاء الإجازة الأسبوعية للطلاب قبل تقديم طلب من ذويهم بالتصريح لهم بذلك وموافقتها المبيت بمنزلهم.

وثيقة رقم (٤٧)

فحص كتاب في فن التشريح لتوضيح صلاحيته للتدريس بمدرسة الطب ١٨٧٢م

جواب بختم سعادة أفندم ناظر المعارف وما معها صورته تقديم ورد ديوان المدارس أفاده من الداخلية رقم ١٠ ص سنة ١٢٨٩ نمرة ٣٩ ومعها كتاب مؤلف في فن التشريح كان ورد للداخلية من طرف جناب قنصل جنرال الإنجليز بقصد تقديمه إلى الحضرة الخديوية وأنه بإرساله إلى المعية السنية أعيد منها بإفادة تفيد صدور النطق العالي بالنظر في ذلك الكتاب بمدرسة الطب ومتى اتضح أنه من المؤلفات المفيدة والنافعة وينفع للمدارس يصير العرض عنه للأعتاب وحيث أنه بإبعاث الكتاب المذكور لحضرة البيك وكيل رياسة الاسبتالية والمدرسة الطبية للأجرى فيه كما صدر النطق العالي فورد منه شرح رقم ١٠ س سنة ٨٩ نمرة ٤ بأنه صار عقد جمعية أطباء مكونة من حضرة حسين بيك عوف حكيم باشا قسم الرمد وخوجة علم الرمد وحسن أفندي عبد الرحمن معلم التشريح وعبد الرحمن أفندي الهراوي خوجة الفسيولوجيا وحسن أفندي محمود حكيم ثاني أمراض الجلد لأجل مراجعة الكتاب المذكور فأفيد منهم بأنه صار تصفحه بغاية التأمل في تأليفه والرسومات التي به فوجد أنه كتاب تشريح جيد مفيد نافع وينفع للمدارس وحيث ذلك لزم ترجمته لسعادتكم والكتاب المحكي عنه مرسول برفق ناقله الأمل العرض عند ذلك.

مدارس عرفي ١٠ دفتر رقم ٤٥٦ ص ١٣٠ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٩هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إرسال القنصل الإنجليزي بمصر كتاب في فن التشريح إلى الخديوي إسماعيل.
- صدور تعليمات من الخديوي بفحص الكتاب لمعرفة مدى صلاحيته للتدريس بمدرسة الطب، وإبلاغه بذلك.
- عقد جلسة لأطباء المدرسة لفحص الكتاب، وإقرارهم بأنه مفيد ونافع للطلاب.

وثيقة رقم (٤٨)

لائحة مدرسة الطب بالفرنسية وبرامج التدريس بها

MINISTÈRE DE L'INSTRUCTION PUBLIQUE

RÈGLEMENT

DE

L'ÉCOLE DE MÉDECINE



LE CAIRE
IMPRIMERIE NATIONALE — S. F
—
1887.

RÈGLEMENT DE L'ÉCOLE DE MÉDECINE

TITRE PREMIER

Dispositions Générales.

ARTICLE PREMIER.

L'École de Médecine se divise en trois sections :

1° École de Médecine,

2° École de Pharmacie,

3° École de la Maternité.

La durée des études à la section de Médecine est de cinq années : à la section de Pharmacie de trois années, et à la section de la Maternité les études spécialement médicales sont de trois années.

Une première année, appelée *Cours préparatoire*, est instituée pour les élèves sortant des écoles secondaires de l'État et des écoles libres qui veulent entrer à l'École de Médecine ou de Pharmacie.

L'École ne reçoit que des élèves externes et payants.

L'enseignement se fait en langue arabe.

Conditions d'admission.

ART. 2.

Pour être admis au cours préparatoire de l'École de Médecine, les candidats doivent produire les pièces suivantes :

1° Un certificat d'études secondaires délivré par le Ministère de l'Instruction publique ;

2° Un extrait de naissance ou une pièce en tenant lieu, constatant qu'ils auront seize ans accomplis le premier septembre de l'année du concours pour l'admission au cours préparatoire de l'École de Médecine ;

3° Un certificat de moralité délivré par le chef de l'établissement dans lequel ils ont fait leur dernière année d'études ;

4° Un engagement du père ou du tuteur, par lequel il s'engage à payer aux époques fixées les droits mentionnés aux articles 10 et 12.

ART. 3.

Les candidats doivent adresser au secrétariat de l'École, et dans le courant du mois de septembre, une demande d'inscription spécifiant la section dont ils désirent suivre les cours, accompagnée des pièces mentionnées à l'article 2.

ART. 4.

Indépendamment du certificat d'études secondaires, les candidats seront soumis à un examen d'admission et de classement qui aura pour but de n'admettre à l'École que les plus méritants d'entre eux.

Les épreuves pour l'admission consistent en compositions écrites et examens oraux sur les matières suivantes :

Compositions écrites.

1° Une composition en arabe ;

2° Une traduction du français ou de l'anglais en arabe, et une traduction de l'arabe en français ou en anglais.

Examens oraux.

Langue arabe ;
Langue française ou anglaise ;
Histoire et géographie ;
Arithmétique ;
Cosmographie ;
Géométrie ;
Algèbre ;
Physique ;
Chimie ;
Histoire naturelle.

Les élèves qui n'obtiennent pas une moyenne de 3 sur 6 dans l'examen écrit ne peuvent être admis à subir les examens oraux.

Les examens d'admission auront lieu entre le 15 et le 30 septembre.

La date de leur ouverture sera publiée aux journaux officiels et affichée à la porte de l'École au plus tard le 1er septembre.

Les cours commenceront au 1er octobre. Aucun élève ne sera admis à l'École après cette date.

ART. 5.

Les candidats qui ont suivi des cours dans une autre école de médecine ou de pharmacie, pendant deux ans ou

plus, sont soumis au premier examen définitif qui se fait à la fin de la première année (art. 25, 31, 32) et à un examen sur les études médicales qui décide de leur classement.

Aucun candidat ne pourra, sous aucun prétexte, passer ses examens définitifs et obtenir un diplôme de l'Ecole, s'il n'a suivi les cours et passé les examens de fin d'année à partir de celle où il a été classé par suite de l'examen de classement dont il est parlé dans le paragraphe précédent.

ART. 6.

Les élèves de l'Ecole qui, après avoir interrompu leurs études pendant une année au maximum, voudraient les reprendre, seront soumis à un examen de classement.

Si l'interruption a duré plus d'une année, ils devront recommencer leurs études.

ART. 7.

Le jury des examens d'admission et de classement se compose des professeurs de l'Ecole de Médecine, de quatre délégués du Ministère de l'Instruction publique, dont un professeur d'arabe, un professeur de mathématiques, un professeur de français et un professeur d'anglais attachés au Ministère de l'Instruction publique.

Le jury est présidé par le directeur ou le sous-directeur de l'Ecole de Médecine.

ART. 8.

Le directeur de l'Ecole de Médecine transmet le procès-verbal des examens d'admission et la liste des candidats à admettre au Ministère de l'Instruction publique, qui prononce l'admission définitive.

ART. 9.

Les candidats admis qui ne se sont pas présentés à l'Ecole à la date fixée pour l'ouverture des cours, sans autorisation préalable délivrée par le directeur, sont considérés comme démissionnaires, sauf le cas d'une force majeure dûment constaté.

Droits à payer.

ART. 10.

Tout candidat reçu élève verse, avant son entrée, au secrétariat de l'Ecole, la somme de P.T. 100, payable en une fois, comme droit d'immatriculation.

Les droits d'études, de fournitures scolaires et d'expériences de laboratoire, sont fixés à P.T. 1.500 par an, payables d'avance et par tiers, savoir : le premier versement, à la rentrée des cours; le second, le 1er décembre, et, le troisième, le 1er mars.

Les élèves de la cinquième année de l'Ecole de Médecine, étant internes ou externes à l'hôpital de Kasr-el-Aïn, ainsi que les demi-boursiers dont il est parlé à l'art. 19, sont dispensés du paiement des droits d'études et des fournitures. L'Ecole ne leur donne que l'instruction, et l'achat des livres, des instruments et de toutes fournitures scolaires reste à leur charge.

ART. 11.

Tout versement fait reste acquis à l'Ecole, en cas de décès, de départ ou de renvoi de l'élève.

ART. 12.

Les candidats qui ont subi avec succès leur dernier examen et qui ont mérité un diplôme versent à la caisse de l'Ecole une somme de P. T. 100 comme droit de graduation.

ART. 13.

Il est créé par l'Etat des bourses pour les trois sections de l'Ecole de Médecine. Le nombre de ces bourses est fixé chaque année par le Ministère de l'Instruction publique.

ART. 14.

Tout candidat à l'admission au cours préparatoire qui désire obtenir une bourse, doit joindre aux pièces d'inscription stipulées à l'art. 2 une demande écrite des parents, accompagnée de toutes les pièces ou documents justificatifs dûment légalisés, de manière à prouver d'une façon certaine l'état de pauvreté de la famille.

Les élèves de l'Ecole qui paient la rétribution scolaire et qui sollicitent une bourse adressent, au plus tard le 30 mai, au directeur de l'Ecole, une demande écrite accompagnée des pièces mentionnées ci-dessus.

ART. 15.

Chaque année, les examens d'admission à l'année préparatoire, pour les nouveaux élèves, et les examen des fin d'année, pour les anciens élèves, déterminent le classement des candidats qui sollicitent les bourses disponibles.

ART. 16.

Les candidats qui ont obtenu au concours une moyenne au moins égale à 5, la note maximum étant 6, seront seuls maintenus sur la liste de classement pour l'obtention des bourses.

ART. 17.

Le Ministre de l'Instruction publique, sur le rapport du jury d'examen et la proposition du directeur de l'Ecole, détermine la répartition des bourses disponibles.

La valeur de la bourse est de L.E. 2 par mois.

ART. 18.

Les élèves qui ont obtenu une bourse sont dispensés des droits d'études et des droits pour fourniture de livres et d'instruments spécifiés à l'art. 10.

ART. 19.

Le Ministre de l'Instruction publique, sur la proposition du directeur de l'Ecole, peut, au commencement de l'année, et à titre exceptionnel, exempter des droits d'études les élèves ayant obtenu au moins une moyenne égale à 4. Ces élèves prennent alors le titre de demi-boursier.

Le nombre de ces exemptions ne peut être supérieur au dixième de celui des élèves existants.

ART. 20.

Les droits d'immatriculation et de graduation ne donnent lieu à aucune exemption et sont exigibles de tous les élèves, y compris les boursiers et les demi-boursiers.

ART. 21.

Les bourses et les demi-bourses ne sont accordées que pour une année, mais elles peuvent être renouvelées jusqu'à la sortie des élèves, s'ils continuent à remplir les conditions exigées par l'art. 16.

TITRE II.

Enseignement.

ART. 22.

L'enseignement à l'Ecole de Médecine porte sur les matières suivantes :

1° *Section de Médecine.*

Année préparatoire.— Chimie, physique, histoire naturelle, langue arabe, langue française ou anglaise.

Première année. — Histoire naturelle, chimie physiologique, anatomie normale, physiologie, micrographie, langue arabe, langue française ou anglaise.

Deuxième année. — Anatomie, physiologie, micrographie.

Troisième année. — Anatomie pathologique, y compris la partie micrographique, pathologie interne et externe, médecine opératoire, matière médicale, cliniques.

Quatrième année. — Pathologie interne et externe, accouchements, ophthalmologie, médecine légale, hygiène, cliniques.

Cinquième année. — Stage à l'hôpital, cliniques, cours pratique de pharmacie, vaccination.

N.-B. — Les élèves suivant les cliniques inscrivent dans des cahiers spéciaux leurs observations sur tous les cas qui leur sont présentés.

2° *Section de Pharmacie.*

Année préparatoire. — Même enseignement que celui de l'année préparatoire dans la section de médecine.

Première année. — Botanique, chimie biologique, pharmacologie, matière médicale, travaux pratiques au laboratoire de chimie. Langue arabe, langue française ou anglaise.

Deuxième année. — Chimie pharmaceutique, toxicologie, matière médicale, analyses.

Troisième année. — Stage à la pharmacie de l'hôpital.

N.B. — Les élèves en stage à la pharmacie tiendront un cahier de notes et de comptabilité pharmaceutique.

3° *Section de la Maternité.*

Première année. — Anatomie élémentaire, physiologie élémentaire, anatomie détaillée du bassin et des organes génitaux de la femme. Langue arabe.

Deuxième année. — Hygiène des femmes enceintes et des nouveaux-nés, hygiène élémentaire, accouchement facile, matière médicale. Langue arabe.

Troisième année. — Maladies des femmes, petite chirurgie, matière médicale, accouchement laborieux.

Quatrième année. — Stage à l'hôpital.

N.B. — Les élèves sages-femmes en stage à l'hôpital inscriront dans des cahiers spéciaux leurs observations sur tous les cas qu'elles auront eu à traiter pendant l'année.

TITRE III.

Examens.

ART. 23.

Les examens dans les trois sections de l'Ecole de Médecine se divisent en examens de fin d'année et en examens définitifs.

ART. 24.

Les examens de fin d'année comprennent les matières étudiées dans le courant de l'année. Ils ont lieu dans les premiers jours du mois de juin.

Les cahiers spéciaux de notes de clinique doivent être écrits en arabe ; ils sont examinés au point de vue des observations scientifiques ; les examinateurs donnent une note qui a un coefficient de 1 dans la moyenne générale.

ART. 25.

L'examen final de la première année des sections de médecine et de pharmacie est considéré comme un examen définitif sur toutes les matières enseignées pendant l'année préparatoire et cette première année, et il est compté comme le premier des examens définitifs mentionnés dans les art. 31 et 32.

ART. 26.

Tout élève qui aura manqué au dixième des leçons, soit orales, soit pratiques, d'un cours, dans le courant de l'année scolaire, perd le droit de se présenter aux examens de fin d'année.

ART. 27.

Exception est faite en cas de maladie ou d'autorisation officielle du directeur.

ART. 28.

Les examens définitifs sont au nombre de 4 pour les étudiants en médecine, de 3 pour les étudiants en pharmacie et de 2 pour les élèves sages-femmes.

ART. 29.

Les étudiants ne peuvent se présenter aux examens définitifs qu'après avoir subi avec succès tous les examens de fin d'année antérieurs.

ART. 30.

L'examen définitif se compose de deux parties : une partie orale et une partie écrite ; ces deux parties ont la même valeur.

Dans la partie orale est comprise la partie pratique.

ART. 31.

Les matières sur lesquelles portent les examens définitifs sont les suivantes, pour la section de médecine :

Premier examen : Physique, chimie, histoire naturelle, langues enseignées. *(Voir art. 25).*

Deuxième examen : Histoire naturelle, anatomie normale, physiologie, micrographie. — La partie pratique de cet examen comprend une dissection sur le cadavre et la détermination des organes et des tissus.

Troisième examen : Anatomie pathologique, pathologie interne et externe, médecine opératoire, matière médicale.

Quatrième examen : Accouchements, ophthalmologie, médecine légale, hygiène.

La partie pratique de cet examen consiste en l'examen de deux malades intéressant la pathologie interne et externe, deux malades intéressant l'ophthalmologie et en deux préparations d'anatomie pathologique et de micrographie.

Chaque élève devra présenter à l'issue de ce quatrième examen le cahier spécial des observations recueillies pendant l'année de son stage à l'hôpital.

ART. 32.

Les examens définitifs, pour les étudiants en pharmacie, portent sur les matières suivantes :

Premier examen : Physique, chimie, botanique, langues enseignées. (Voir art. 25).

Deuxième examen : Chimie biologique, pharmacologie, matière médicale, pharmacie pratique.

Troisième examen : Chimie pharmaceutique, toxicologie, analyses chimiques, matière médicale, examens pratiques en pharmacie et en chimie.

ART. 33.

Les matières des examens pour les élèves sages-femmes sont les suivantes :

Premier examen : Anatomie élémentaire, physiologie élémentaire, anatomie détaillée du bassin et des organes génitaux de la femme, accouchement facile, hygiène des femmes enceintes et des nouveaux-nés.

Deuxième examen : Hygiène élémentaire, maladies des femmes, petite chirurgie, matière médicale, accouchement laborieux, cliniques.

ART. 34.

Les examens définitifs pour les étudiants en médecine et en pharmacie ont lieu le premier jeudi des mois de novembre, mars et juin de chaque année; ceux pour les élèves sages-femmes le premier jeudi des mois de novembre et juin.

ART. 35.

Avant de se présenter au dernier examen définitif, tout stagiaire dépose au secrétariat de l'Ecole son livret, sur lequel les chefs des différents services de l'hôpital ont certifié sa présence aux cliniques.

Tout élève qui a manqué au dixième de ces cliniques perd le droit de se présenter à cet examen.

ART. 36.

Le jury des examens est composé des professeurs de l'Ecole de Médecine, de délégués du Ministère de l'Instruction publique, et, conformément à l'art. 18 du décret du 8 février 1886, de délégués des Services sanitaires.

ART. 37.

Le président du jury est désigné par le Ministère de l'Instruction publique, le Directeur général des Services sanitaires entendu.

ART. 38.

La durée des examens pour les questions orales est de quinze minutes par sujet, de deux heures pour les épreuves écrites et de deux heures pour les épreuves pratiques.

ART. 39.

A la fin de chaque séance, le jury, après avoir arrêté les notes obtenues par les candidats, les porte sur le procès-verbal de la séance.

ART. 40.

Chaque membre du jury a le droit d'examiner le candidat dans chaque branche de l'examen et de lui donner une note dans cette branche.

Chaque professeur peut également faire partie du jury pour les branches qu'il enseigne; mais il devra être assisté, dans ce cas, par un membre du jury qui ne fait pas partie du corps enseignant de l'Ecole.

ART. 41.

Le président du jury veillera à l'exécution des prescriptions qui précèdent et remettra les procès-verbaux des séances, signés par tous les membres, au Directeur de l'Ecole de Médecine, pour les transmettre au Ministre de l'Instruction publique.

ART. 42.

Les examens d'admission, de fin d'année et définitifs sont appréciés au moyen de notes variant de 0 à 6.

ART. 43.

Le candidat est ajourné dans les deux cas suivants :

A. — S'il n'a pu obtenir que 0 dans une des branches sur lesquelles porte l'examen ;

B — Si la moyenne des notes est inférieure à 4.

ART. 44.

Dans le cas où la moyenne des notes est de 4 à 5 exclusivement, le candidat passe son examen avec la mention : bien. Une moyenne de 5 ou 6 donne droit à la mention : très-bien.

ART. 45.

Les noms des candidats reçus sont proclamés en séance publique et affichés à la porte de l'Ecole avec les mentions obtenues.

ART. 46.

Les procès-verbaux des examens sont conservés aux archives de l'Ecole.

ART. 47.

Sur l'ordre du directeur de l'Ecole, le secrétaire délivre aux élèves qui ont passé avec succès tous les examens définitifs un certificat le constatant.

C'est sur la présentation de ce certificat que le Ministère de l'Instruction publique délivre le titre auquel l'élève a droit.

Il sera délivré aux étudiants en médecine ayant obtenu la mention : bien, un certificat leur conférant le degré *d'officier de santé*.

Ceux ayant obtenu la mention : très bien, recevront un diplôme leur conférant le titre de *médecin*.

Les étudiants en pharmacie ayant obtenu la mention : bien, recevront un certificat de *pharmacien de deuxième classe*.

Ceux qui auront obtenu la mention : très bien, auront droit au diplôme de *pharmacien de première classe*.

Les élèves sages-femmes ayant obtenu la note : bien, recevront un certificat *d'aide-sage-femme*.

Celles qui auront mérité la note : très bien, recevront le diplôme de *sage-femme*.

Dans les trois sections, les certificats pourront être échangés contre des diplômes à la suite d'une nouvelle série d'examens définitifs.

Art. 48.

Dans le cas d'un ajournement, l'élève doit subir de nouvelles épreuves sur toutes les matières que comporte cet examen.

Art. 49.

Pour les examens de fin d'année, si la moyenne obtenue par l'élève est comprise entre 2 et 3, il est admis à subir un nouvel examen à la rentrée des cours ; si la moyenne obtenue est inférieure à 2, il refait d'office la même année d'études.

Pour les examens définitifs, si l'élève est refusé avec la moyenne comprise entre 3 et 4, il est ajourné à trois mois ; si la moyenne est inférieure à 3, il est ajourné à six mois.

TITRE IV.

Direction et personnel enseignant.

Art. 50.

Le Directeur de l'École de Médecine est nommé par le Conseil des Ministres, sur la proposition du Ministre de l'Instruction publique.

Art. 51.

Le personnel enseignant se compose de professeurs titulaires, de professeurs adjoints et de préparateurs.

Le professeur titulaire est chargé du cours ; le professeur adjoint, de la partie pratique et démonstrative, et remplace le professeur titulaire, en cas d'empêchement ou d'absence autorisée.

Le préparateur est chargé d'assister le professeur.

Les professeurs titulaires, chacun dans leur partie, sont chargés de la clinique à l'hôpital, conformément à l'art. 16 du décret du 8 février 1886.

ART. 52.

Le sous-directeur de l'Ecole, choisi parmi les professeurs titulaires, remplit les fonctions de directeur en l'absence de ce dernier.

ART. 53.

Un préparateur et des assistants sont attachés au professeur d'un cours pratique.

Le préparateur émarge au budget de l'Ecole ; quant aux assistants, ils sont choisis parmi les élèves qui ont déjà suivi le cours de l'année scolaire précédente. Ils sont tous tenus d'assister aux cours auxquels ils ont été attachés.

Les cours pratiques auxquels sont attachés un préparateur et des assistants sont les suivants :

Cours de physique, — de chimie, — de physiologie, — d'anatomie normale, — d'anatomie pathologique, — de cliniques médicales.

ART. 54.

Les professeurs titulaires forment, sous la présidence du directeur ou du sous-directeur, le conseil de l'Ecole de Médecine.

Ce conseil s'occupe de toutes les questions intéressant l'enseignement.

ART. 55.

Les professeurs titulaires, les professeurs adjoints et les préparateurs sont nommés au concours par le Ministre de l'Instruction publique.

Le concours est annoncé deux mois à l'avance par les journaux officiels.

Le jury de ce concours se compose des professeurs de l'Ecole, de délégués du Ministère de l'Instruction publique, et conformément à l'art. 15 du décret du 8 février 1886, de délégués de l'Administration des Services sanitaires et d'hygiène publique.

Le jury est présidé par le directeur de l'Ecole, qui départage les voix.

L'examen se fait en langue arabe ; les candidats doivent posséder la connaissance d'une langue européenne, telle que l'allemand, l'anglais ou le français, de façon à pouvoir répondre aux examinateurs dans l'une de ces langues, s'il en est requis.

ART. 56.

Pour être admis à ce concours, les candidats doivent se faire inscrire au secrétariat de l'Ecole au moins quinze jours à l'avance, et produire :

1° Un diplôme délivré par une des facultés reconnues par le Gouvernement Egyptien ;

2° Le numéro matricule de leur inscription sur les tableaux de l'Administration du Conseil de santé ;

3° Un certificat de bonne vie et mœurs dûment légalisé par l'autorité dont ils relèvent ;

4° La liste de leurs travaux scientifiques ou toute autre pièce pouvant appuyer leur candidature.

ART. 57.

La date et les conditions du concours sont fixées par le Conseil de l'Ecole.

ART. 58.

Si une chaire est vacante, et qu'un des professeurs désire permuter, il présente sa demande au Conseil de l'Ecole qui apprécie, après examen, les motifs et les titres du postulant.

Le Directeur en réfère au Ministre de l'Instruction publique, qui statue en dernier ressort.

PROGRAMMES DÉTAILLÉS

DES

COURS SCIENTIFIQUES DE L'ÉCOLE DE MÉDECINE

ANNÉE SCOLAIRE 1887-88

PROGRAMMES DÉTAILLÉS

DES

COURS SCIENTIFIQUES DE L'ÉCOLE DE MÉDECINE

ANNÉE SCOLAIRE 1887-88

1. — Ecole de Médecine.

I. Physique. — La physique tout entière est enseignée pendant l'année scolaire. L'enseignement se divise en partie orale et en partie pratique. La partie orale consiste en 96 leçons, c'est-à-dire trois leçons par semaine pendant huit mois. La partie pratique consiste également en 96 leçons démonstratives. Chaque séance dure deux heures.

La physique est enseignée aux élèves en médecine pendant l'année préparatoire.

II. Chimie. — La chimie est enseignée en deux années et se divise également en parties pratique et orale. La partie orale consiste en 192 leçons, c'est-à-dire trois leçons par semaine pendant les huit mois de chacune des deux premières années scolaires. La partie pratique consiste en 192 leçons démonstratives. Chaque séance dure deux heures et est composée d'expériences pratiques au laboratoire, essais, et spécialement de titrages.

Ces cours sont suivis par les élèves de l'année préparatoire et de la première année.

III. Histoire naturelle. — L'histoire naturelle se divise en deux sections : zoologie et botanique. Une de ces sections est enseignée pendant l'année et l'autre pendant l'année scolaire suivante. Chaque section est enseignée en 96 leçons orales, c'est-à-dire trois leçons par semaine pendant huit mois.

La zoologie se divise en deux parties :

1° Anatomie et physiologie comparées ;

2° Classification des animaux.

La botanique se divise en deux parties analogues aux divisions de la zoologie.

Ces cours sont suivis pendant les deux premières années d'études.

IV. Physiologie. — La physiologie est enseignée en deux années. Elle est également divisée en deux parties.

La partie orale consiste en 192 leçons.

La partie pratique est divisée en deux sections : la physiologie pratique et la chimie physiologique pratique.

Celles-ci consistent chacune en 32 démonstrations. Chaque séance dure deux heures.

Les élèves de la première et de la deuxième année suivent ces cours.

V. Anatomie. — L'Anatomie est enseignée aux élèves des première et deuxième années.

La partie orale consiste en 192 leçons, c'est-à-dire 3 leçons par semaine.

La partie pratique est composée de 192 leçons démonstratives ; chaque séance dure deux heures.

Chaque élève doit faire pendant chacune des deux années une dissection complète du corps humain, suivant les instructions données par le Directeur de l'Ecole.

Ces dissections se pratiquent sous la surveillance du chef des travaux pratiques d'anatomie et suivant les indications du professeur titulaire.

VI. Micrographie. — La micrographie est enseignée en deux années aux élèves de la première et de la deuxième année.

La partie orale est composée de 128 leçons, c'est-à-dire deux leçons par semaine. La partie pratique consiste en 128 démonstrations. Chaque séance dure deux heures

VII. Pathologie interne. — La pathologie interne est enseignée en deux années.

La partie orale consiste en 192 leçons, trois par semaine.

La partie pratique se fait aux cliniques.

Le chef de clinique est tenu de faire exercer les élèves dans toutes les manœuvres médicales et en tout ce qui a rapport à la clinique et au diagnostic.

Il est tenu en outre de faire toutes les autopsies de la clinique interne.

Ces cours sont suivis par les élèves de la troisième et de la quatrième année de l'Ecole de Médecine.

VIII. Chirurgie. — La chirurgie est enseignée en deux années en 192 leçons orales, trois par semaine, et en 192 leçons de clinique.

Le chef de clinique est tenu de faire toutes les autopsies de la clinique et de faire exercer tous les élèves dans les manœuvres chirurgicales et dans tout ce qui appartient à la clinique et au diagnostic.

Ces cours sont suivis par les élèves de la troisième et de la quatrième année.

IX. Médecine opératoire. — La médecine opératoire est enseignée en une année et en 96 leçons orales, trois par semaine, et 32 démonstrations qui durent deux heures chacune.

Les élèves devront faire eux-mêmes sur le cadavre et le mannequin les opérations.

Ces cours sont suivis par les élèves de la troisième année.

X. Anatomie pathologique. — L'anatomie pathologique est enseignée dans une année en 64 leçons orales et pratiques, deux par semaine, qui doivent durer deux heures chacune.

Dans ces leçons, les élèves s'exercent aux pratiques de la micrographie anatomo-pathologique.

Les élèves de la troisième année de l'Ecole de Médecine suivent ces cours.

XI. Matière médicale. — La matière médicale est enseignée en une année et en 96 leçons orales, trois par semaine.

Ce cours est suivi par les élèves de la troisième année.

XII. Accouchement. — L'enseignement se fait en une année et consiste en 96 leçons orales et démonstratives sur le mannequin.

Toutes les fois qu'un cas d'accouchement se produira à l'hôpital, il fera l'objet d'un cours clinique.

Ce cours sera suivi par les élèves de la quatrième année.

XIII. Ophthalmologie. — L'ophthalmologie est enseignée en une année en 96 leçons orales et démonstratives sur l'emploi des instruments et appareils ophthalmologiques.

Ce cours est suivi par les élèves de la quatrième année.

XIV. Médecine légale et hygiène. — La médecine légale et l'hygiène seront enseignées en une année.

La partie orale consiste en 96 leçons, c'est-à-dire trois leçons par semaine. On exercera en outre les élèves sur les cas d'expertise qui pourront se présenter à l'hôpital.

A défaut de ces cas, on fera des expériences qui en tiendront lieu.

Ces cours seront suivis par les élèves de la quatrième année.

XV. Stage à l'hôpital. — Après avoir passé l'examen de fin de quatrième année, on choisira par concours les six meilleurs élèves pour en faire des internes qui seront payés par l'Administration sanitaire et qui assisteront les docteurs de l'hôpital pendant une année. — Les autres élèves passent aides-cliniques honoraires qui font également leur service pendant une année. — Les élèves payés et non payés doivent préparer en outre leurs examens définitifs, ainsi qu'il est dit à l'art. 25.

2. — Ecole de Pharmacie.

XVI. — Les élèves de l'année préparatoire suivent les cours de chimie, de physique, d'histoire naturelle et de langues arabe et européenne.

La botanique et la chimie sont enseignées pendant la première année, et les matières médicales pendant la première et la deuxième année.

XVII. Pharmacologie. — Cette science est enseignée pendant l'année courante.

La partie orale consiste en 96 leçons, trois par semaine; la partie pratique en 96 séances démonstratives qui durent deux heures chacune.

Ces cours sont suivis par les élèves de la première année.

XVIII. Chimie analytique. — Les 96 leçons qui sont faites pendant la deuxième année consistent en exercices sur l'analyse et les manipulations chimiques de laboratoire.

XIX. Toxicologie. — La toxicologie est enseignée dans une année.

L'enseignement consiste en 96 leçons orales. La partie pratique de cette science est comprise dans le cours de chimie analytique,

Ce cours est suivi par les élèves de deuxième année.

XX. Chimie pharmaceutique. — La chimie pharmaceutique est enseignée dans une année.

L'enseignement consiste en 96 leçons orales qui sont données aux élèves de la deuxième année.

XXI. Stage à l'hôpital. — Après avoir passé les examens de fin de la deuxième année, les élèves sont tenus de faire le service de la pharmacie de l'hôpital pendant une année. Les deux premiers élèves du concours sont nommés pharmaciens internes et payés par l'Administration des Services sanitaires.

Tous les élèves doivent assister aux cours des travaux pratiques au laboratoire de l'Ecole, et préparer leurs examens définitifs.

3. — Ecole de la Maternité.

XXII. — L'enseignement de l'anatomie et de la physiologie élémentaires consiste en 96 leçons dans chacune de ces branches. Dans ces leçons sont comprises les démonstrations simples.

Ces cours sont suivis par les élèves de première année.

L'accouchement facile, les maladies des femmes et la matière médicale sont enseignés en 96 leçons pour chaque partie, y compris les démonstrations simples.

Ces cours sont suivis par les élèves de deuxième année.

L'accouchement difficile et l'hygiène des femmes enceintes et des nouveaux-nés, la petite chirurgie et formulaire sont enseignés en 96 leçons chacune, y compris les démonstrations et exercices sur le vivant et le mannequin.

Ces cours sont suivis par les élèves de troisième année.

XXIII. — *Stage à l'hôpital.* — Après avoir passé les examens de fin de la troisième année, les élèves sont nommées aides-honoraires et sont tenues de faire le service de l'hôpital des femmes et doivent préparer leurs examens définitifs.

Les trois élèves qui sortent les premières au concours sont nommées internes et payées par la Direction des Services sanitaires.

وثيقة رقم (٤٩)

ترجمة قانون مدرسة الطب ومدرسة الأجزائية والمدرسة الطبية للبنات

الفصل الأول

أحكام عمومية

المادة الأولى

المدرسة الطبية تابعة لنظارة المعارف وتنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولا: قسم الطب

ثانيا: قسم الأجزائية

ثالثا: المدرسة الطبية للبنات

مدة الدراسة بقسم الطب ست سنوات وبقسم الأجزائية أربع وبمدرسة البنات الطبية ثلاث والتعليم في الأقسام المذكورة يكون باللغة العربية.

شروط القبول

المادة الثانية

تقبل المدرسة بقسمي الطب والأجزائية تلامذة خارجية أما القبول في مدرسة البنات فيكون على حسب الأحكام الواردة بقانونها الخاص.

المادة الثالثة

على من يريد الانتظام في سلك تلامذة الطب والأجزائية أن يقدم الأوراق الآتية:

أولا: شهادة الدراسة الثانوية المعطاه من نظارة المعارف العمومية.

ثانيا: تذكرة ميلاده أو ورقة تقوم مقامها.

ثالثا: شهادة حسن السلوك محررة من ناظر المدرسة التي قضى بها الطالب السنة الدراسية الأخيرة.

رابعا: خطابا من والده أو متولى امره يتعهد فيه بتوريد المصاريف المقررة في المادة التاسعة من هذا القانون.

لا يقبل في قسمي الطب والأجزائية إلا من عرف اللغة العربية وبلغ عمره السادسة عشرة سنة أما قسم الولادة فلا يقبل به إلا التلميذات اللاتي درسن العلوم الابتدائية بالمدرسة السنية أو بمدارس أخرى معلومة للنظارة بشرط معرفتهن بالعلوم المذكورة في المادة الثانية من قانون مدرسة البنات (السنية).

المادة الرابعة

على الطالب أن يقدم إلى سكرتارية المدرسة في غضون شهر سبتمبر طلبه مرفقا بالأوراق المبينة في المادة الثالثة ثم يؤدي الامتحان ويكشف عليه الكشف الطبي لمعرفة حالته الصحية ولا تقبل المدرسة إلا من تحققت فيه الاستعداد لتلقي دروس أحد القسمين وقبل دخول الطالب بالمدرسة يجرى تطعيمه إذا لم يكن سبق له ذلك.

المادة الخامسة

من لم يحضر من الطلبة المقبولين إلى المدرسة طبقا لنص المادة الحادية عشرة يعد مستعفيا.

المادة السادسة

على الطالبين الذين تلقوا دروسا في مدرسة أخرى طبية أو أجزائية أن يؤدوا امتحانا لترتيبهم في الفرق اللائقة لهم وليس لأي طالب أن يؤدي الامتحانات النهائية ويتحصل على الشهادة الدراسية ما لم يكن واظب على تلقي دروس المدرسة وأدى الامتحانات التي تحصل في أخر السنة والامتحانات النهائية وذلك اعتبارا من أول امتحان اندرج بمقتضاه في إحدى فرق المدرسة.

المادة السابعة

كل طالب انقطع عن الحضور إلى المدرسة ثلاث مرات في شهر من الشهور ليس له حق التعرض للامتحانات ما لم يقدم أعذار مقبوله عن سبب تأخيره.

المادة الثامنة

من يتأخر من التلامذة عن الحضور إلى المدرسة مدة خمسة عشرة يوما متتالية يرفت من سلك التلمذة ما لم يقدم أعذار مقبولة عن سبب انقطاعه وكذا يرفت من المدرسة من كان سلوكه غير حميد.

المادة التاسعة

قبل أن يتقدم الطالب لامتحانات السنتين الخامسة والسادسة عليه أن يقدم شهادة من حكيمباشي الاستبالية تدل على أنه قضى التمرين بها مدة سنة.

المادة العاشرة

إذا انقطع التلميذ عن الحضور إلى المدرسة سنة واحدة لعذر مقبول لدى ناظر المدرسة ثم رغب الرجوع إليها لزمه أن يؤدي امتحانا ليوضع في الفرقة التي يليق لها أما إذا تجاوز هذا الانقطاع سنة يتعين على الطالب استئناف الدروس من الأول.

للتلميذ الانتقال من قسم الأجزائية إلى قسم الحكماء وبالعكس.

المادة الحادية عشرة

افتتاح الدروس يكون في ١٠ أكتوبر فمن لم يحضر من التلامذة في يوم ١٥ منه يرفت من المدرسة ما لم يبرهن على أن غيابه كان لأسباب مقبولة.

في المصروفات

المادة الثانية عشرة

على كل طالب يتقرر قبوله بالمدرسة أن يدفع وقت دخوله إلى سكرتارية المدرسة مایة قرش صاغ دفعة واحدة بصفة رسم تسجيل أما المصاريف المقررة في مقابلة التعليم والأدوات المكتبية والآلات التجارب بالمعمل والتمرين بالاستبالية فهي ١٥٠٠ قرش في كل سنة تدفع للمدرسة على ثلاثة أقساط بالكيفية الآتية وهي:

القسط الأول: يدفع عند افتتاح الدروس.

القسط الثاني: يدفع في أول يناير.

القسط الثالث: يدفع في أول أبريل.

المادة الثالثة عشرة

كل قسط يدفع إلى المدرسة يصير حقا لها ولا يرد لأربابه بوجه من الوجوه.

المادة الرابعة عشرة

التلامذة الذين ادوا الامتحان الأخير النهائي وتحصلوا على الشهادة النهائية يدفعون مایة قرش صاغ إلى خزينة المدرسة يعتبر رسم ترقية.

المادةالخامسةعشرة

يرتب للتلامذة الفقراء بقسمي الطب والأجزائية إعانة قدرها جنيهان مصريان في الشهر.

المادةالسادسةعشرة

على كل طالب رغب الحصول على هذه الإعانة أن يقدم مع الأوراق المذكورة في المادة الثالثة طلبا من والده أو ولي أمره مصحوبا بالأوراق والشهادات القوية الدالة دلالة واضحة على فقر عائلته.

من كان من التلامذة الذين يدفعون مصروفات ورغب الحصول على الإعانة عليه أن يقدم لناظر المدرسة طلبا مرفقا بالأوراق والشهادات المذكورة أنفا بشرط أن لا يؤخر تقديم الطلب عن يوم افتتاح المدرسة.

المادةالسابعةعشرة

التلامذة الذين يترتب لهم الإعانة يعافون من دفع ما سبق ذكره في المادة ١٢ وهي مصاريف التعليم والأدوات المدرسية وآلات التجارب بالمعمل.

المادةالثامنةعشرة

تعافى نظارة المعارف العمومية من دفع المصاريف المدرسية ومن ثمن الأدوات المكتبية بناء على طلب ناظر المدرسة في أول كل سنة من تحصل من التلامذة الفقرا في الامتحان العمومي على متوسط لا ينقص عن ١٥ باعتبار أكبر متوسط ٢٠ بحيث لا يتجاوز عدد التلامذة الذين يعافون من دفع المصروفات المذكورة والذين يترتب لهم إعانة على حسب المادة ١٥ من هذا القانون عشرة في الماية من عدد التلامذة ذوى المصروفات في كل من المدرستين.

المادةالتاسعةعشرة

ترتيب الإعانة والإعفاء من المصروفات المبينة في المادة الثامنة عشرة لا يكونان إلا عن سنة واحدة ولا ينال التلميذ أحد هاتين الميزتين في السنة التالية إلا إذا فاق أقرانه في الامتحان العمومي الذي يحصل في آخر السنة المكتبية ويشترط لذلك أيضا حسن السلوك والمواظبة على تلقي الدروس.

الفصل الثاني

في التعليم

المادة العشرون

التعليم على قسمين نظري وعملي وذلك في المواد الآتية:

مدرسة الطب

بيان العلوم	الساعات في الأسبوع	الساعات في السنة	عدد أشهر الدراسة	ملحوظات
سنة أولى				
تشريح نظري	٦	١٩٢	٨	أثناء السنة المكتبية بتمامها
تشريح تمريني	١٢	١٩٢	٤	أثناء نوفمبر وديسمبر ويناير وفبراير
كيميا عملية	٢	٣٢	٤	" أكتوبر ومارس وأبريل ومايو
طبيعة عملية	٢	٣٢	٤	" " " " "
تاريخ طبيعي عملي	٢	٣٢	٤	" " " " "
فسيولوجيا أولية نظرية	٣	٤٨	٤	" " " " "
تشريح أنسجة عملي	٣	٤٨	٤	" " " " "
لغة أجنبية	٣	٩٦	٨	أثناء السنة المكتبية بتمامها
لغة أجنبية عملية	٣	٩٦	٨	" " " "
كيميا نظرية	٢	٦٤	٨	" " " "
طبيعة نظرية	٢	٦٤	٨	" " " "
تاريخ طبيعي نظري	٢	٦٤	٨	" " " "
	٤٢	٩٦٠		
سنة ثانية				
تشريح نظري	٦	١٩٢	٨	أثناء السنة المكتبية بتمامها
تشريح تمريني	١٢	١٩٢	٤	أثناء نوفمبر وديسمبر ويناير وفبراير (جثث حديثة الوفاة)
تشريح تمريني	٦	٩٦	٤	" أكتوبر ومارس وأبريل ومايو (أعضاء تعد لذلك)
فسيولوجيا نظرية	٦	١٩٢	٨	أثناء السنة المكتبية بتمامها
تشريح أنسجة وفسيولوجيا عمليين	٦	٩٦	٤	" أكتوبر ومارس وأبريل ومايو
لغة أجنبية	٣	٩٦	٨	السنة المكتبية بتمامها
لغة أجنبية عملية	٣	٩٦	٨	" " " "
	٤٢	٩٦٠		

بيان العلوم	الساعات في الأسبوع	الساعات في السنة	عدد أشهر الدراسة	ملحوظات
سنة ثالثة				
أمراض باطنة	٣	٩٦	٨	**أثناء السنة المكتبية بتمامها**
أمراض ظاهرة	٣	٩٦	٨	" " " "
تشريح مرضي	٢	٦٤	٨	" " " "
مادة طبية وعلم السموم	٣	٩٦	٨	" " " "
تشريح جراحي	٢	٦٤	٨	" " " "
تشريح عملي	٢	٦٤	٨	**أثناء السنة المكتبية بتمامها**
مشاهدة تشريح الجثة بالاستبالية وطب شرعي	٦	١٩٢	٨	إذا لم يجد مدرس الأمراض الباطنة جثة يشرحها لهم لن يستعجل في تدريس العلم
سنة رابعة				
أمراض باطنة	٣	٩٦	٨	أثناء السنة المكتبية بتمامها
أمراض ظاهرة	٣	٩٦	٨	" " " "
ولادة وأمراض نساء وأطفال	٢	٦٤	٨	" " " "
رمد	٢	٦٤	٨	" " " "
قانون صحة ـ طب شرعي	٢	٦٤	٨	" " " "
قانون صحة ـ طب نظري وعملي	٢	٦٤	٨	" " " "
مشاهدة تشريح الجثة بالاستبالية وطب شرعي	٦	١٩٢	٨	" " " "
أكلينك طبي	٢	٦٤	٨	" " " "
أكلينك جراحي	٢	٦٤	٨	" " " "
أكلينك أمراض الجلد والزهري	١	٣٢	٨	" " " "

أكلينك رمدي	١	٣٢	٨	" " " "
عيادة بالاستبالية	٦	١٩٢	٨	" " " "
لغة أجنبية	٢	٦٤	٨	" " " "
	٣٤	١٠٨٨		

سنة خامسة

تمرين بالاستبالية	-	-	-	أثناء السنة المكتبية بتمامها
طب شرعي – قانون صحي	٢	٦٤	٨	" " " "
" " عمليين	٢	٦٤	٨	" " " "
تمرين بأجزخانة الاستبالية	٤	١٢٨	٨	أثناء شهرين فقط
	٨	٢٥٦		

سنة سادسة

تمرين بالاستبالية

مدرسة الأجزاجية

بيان العلوم	الساعات في الأسبوع	الساعات في السنة	عدد أشهر الدراسة	ملحوظات
سنة أولى وثانية				
كيميا عملية	٢	٣٢	٤	تتلقى التلامذة هذه الدروس مع تلامذة السنة الأولى بمدرسة الطب
طبيعة عملية	٢	٣٢	٤	" " " " " "
تاريخ طبيعي عملي	٢	٣٢	٤	" " " " "
لغة أجنبية	٢	٩٦	٨	" " " " "
لغة أجنبية عملية	٣	٩٦	٨	" " " " "
كيميا نظرية	٢	٦٤	٨	" " " " "
طبيعة نظرية	٢	٦٤	٨	" " " " "
تاريخ طبيعي نظري	٢	٦٤	٨	" " " " "
تحضير الأدوية ومادة طبية	٣	٩٦	٨	مدة السنة بأكملها

أشغال في أجزاخانة الاستبالية	١٥	٢٤٠	٤	مدة أكتوبر ومارس وأبريل ومايو
أشغال في أجزاخانة الاستبالية	٢١	٣٣٦	٤	مدة نوفمبر وديسمبر ويناير وفبراير
سنة ثالثة ورابعة				
تحليل	٣	٩٦	٨	أثناء السنة بتمامها
مادة طبية – علم السموم	٣	٩٦	٨	تتلقى التلامذة هذه الدروس مع تلامذة السنة الثالثة بمدرسة الطب
أشغال بالأجزاخانة	٢٤	٧٦٨	٨	أثناء السنة بتمامها
لغة أجنبية	٣	٩٦	٨	أثناء السنة بتمامها

يعمل جدول بتوزيع الدروس على سني الدراسة بمعرفة القومسيون يتشكل من مدرسي المدرسة وأعضاء لجنة الامتحان المستديمين

مدرسة البنات الطبية

بيان العلوم	الساعات في الأسبوع	الساعات في السنة	عدد أشهر السنة	ملحوظات
سنة أولى				
عربي وحساب	٣	٩٦	٨	
تشريح وفسيولوجيا	١	٣٢	٨	
علوم طبيعية	١	٣٢	٨	
خدمة المرضى	١	٣٢	٨	
سنة ثانية				
عربي وحساب	٣	٩٦	٨	
ولادة سهلة	٢	٦٤	٨	
مرضى وصحة النساء والأطفال	١	٣٢	٨	
سنة ثالثة				
تحضير أدوية بسيطة	٢	٦٤	٨	
ولادة صعبة	٢	٦٤	٨	
جراحة صغرى – فن العلاج	١	٣٢	٨	
قانون صحة – طب شرعي	١	٣٢	٨	

يعمل جدول بتوزيع الدروس على سني الدراسة بمعرفة قومسيون يتشكل من مدرسي المدرسة وأعضاء لجنة الامتحان المستديمين.

ينتخب لكل علم من العلوم التي تدرس في المدارس الثلاث كتابا عربيا كان أو أفرنكيا يجري تقريره رسميا ويكلف المدرس بالسير على مقتضاه في تدريس العلم المناط به وتنتخب هذه الكتب بمعرفة لجنة تتألف من جمعية المدرسين ومن الممتحنين المستديمين ويتصدق على انتخابها من ناظر المعارف ولا تتغير هذه الكتب إلا بمقتضى قرار من اللجنة المذكورة التي تنعقد لهذا الغرض في آخر كل سنة مكتبية وتجرى الامتحانات على مقتضى هذه الكتب أيضا وللجنة عند عدم وجود كتاب واحد شامل للمواد المطلوبة أن تنتخب جملة كتب أو أجزاء من كتب متعددة للتدريس على موجبها ومع ذلك فالأحسن أن لا يتعدى الانتخاب أجزاء من تأليف واحد.

الفصل الثالث

في الامتحانات

المادة الحادية والعشرون

الامتحانات في الأقسام الثلاثة لمدرسة الطب عمومية (آخر السنة) ونهائية.

المادة الثانية والعشرون

الامتحانات العمومية التي تحصل في آخر السنة تكون في المواد التي صار تدريسها أثناء السنة.

المادة الثالثة والعشرون

الامتحانات العمومية يصير إجراؤها في أوائل شهر يونيه أما الامتحانات النهائية فتكون في الشهر المذكور وعند افتتاح الدراسة.

المادة الرابعة والعشرون

تقدر درجات امتحان كل علم في المدارس الثلاث وهي الطب والأجزائية والولادة بنمر تختلف من صفر إلى عشرين ولا يقبل تلميذ في امتحان آخر السنة إلا إذا حصل على نمرة ٧ على الأقل في كل فرع من فروع التعليم وعلى متوسط ١٢ لجميع العلوم.

وكذلك لا يقبل التلميذ في الامتحان النهائي إلا إذا حصل على نمرة ١٠ على الأقل في كل علم وعلى متوسط ١٥ لجميع العلوم.

أما إذا كان الامتحان عموميا ونهائيا في آن واحد فإن تحصل التلميذ فيه على متوسط عمومي أقل من ١٢ أو على درجة أقل من ٧ في علم ما فيعتبر مرفوضا من الامتحان العمومي ويلزم بإعادة دروس السنة أما إذا تحصل على متوسط ١٢ وكانت إحدى درجاته على الأقل في مادة من المواد ٧ يعتبر مقبولا في الامتحان العمومي مرفوضا في الامتحان النهائي ويلزمه تأدية هذا الامتحان عند افتتاح الدراسة فإذا لم ينجح في أداء هذا الامتحان النهائي في المرة الثانية يلزم بإعادة دروس السنة.

وحيث أن الامتحان العمومي في السنتين الثالثة والخامسة يصير نهائي فمن يرفض فيه من التلامذة يعيد دروس السنة حسب الفقرة الأولى من هذه المادة.

المادة الخامسة والعشرون

امتحانات آخر السنة بقسم الطب في السنين الأولى والثانية والرابعة والسادسة تكون في آن واحد امتحانات نهائية.

الامتحان الأول

امتحان السنة الأولى وهو الامتحان النهائي الأول

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**كيميا – طبيعة – تاريخ طبيعي**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
ثانيا	**تشريح**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثالثا	**لغة أجنبية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
رابعا	**فسيولوجيا ابتدائية وتشريح الأنسجة**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
				١٦٠

الامتحان الثاني

امتحان آخر السنة الثانية وهو الامتحان الثاني النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**تشريح**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	تشريح تمريني	٢	-	٢٠ بما فيه الامتحانات الشفهية
ثانيا	**فسيولوجيا وتشريح الأنسجة**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	١	-	٢٠
ثالثا	**لغة أجنبية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
				١٢٠

الامتحان الثالث

امتحان آخر السنة الثالثة

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**أمراض باطنة – تشريح مرضي**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثانيا	**باثولوجيا ظاهرية وتشريح جراحي وجراحة عملية**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثالثا	**مادة طبية**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٥	٢٠
رابعا	**لغة أجنبية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠

الامتحان الرابع

امتحان آخر السنة الرابعة وهو الامتحان الثالث النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**تشريح مرضي – جراحة – مادة طبية**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٢٠	٢٠
ثانيا	**أمراض ظاهرة – تشريح جرحي – جراحة عملية**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثالثا	**مادة طبية – علم السموم**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٢٠	٢٠
رابعا	**رمد**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٥	٢٠

		ساعة	دقيقة	نمرة
خامسا	قانون الصحة – طب شرعي – فن الولادة – أمراض نساء – أمراض أطفال			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٤٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٤٠	٤٠
سادسا	**لغة أجنبية**	أعني عشرة دقائق لكل علم		
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
				٢٨٠

الامتحان الخامس

امتحان آخر السنة الخامسة

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**طب شرعي – قانون صحة**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثانيا	**الأقرابازين عملي**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠

الامتحان السادس

امتحان آخر السنة السادسة وهو الامتحان الرابع النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**أكلينيك طبي - مدته**	-	٣٠	٢٠
	أكلينيك جراحي - مدته	-	٣٠	٢٠
	أكلينيك رمدي - مدته	-	٣٠	٢٠
	أكلينيك أمراض جلدية - مدته	-	٣٠	٢٠
	أكلينيك ولادة - مدته	-	٣٠	٢٠
ثانيا	**طب شرعي – قانون صحة**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠
ثالثا	تيزة على موضوع ينتخبه التلميذ	-		٢٠
	أسئلة شفاهية على التيزة مدته	-	١٥	٢٠
رابعا	**لغة أجنبية**			
	أسئلة شفاهية مدته	-	١٥	٢٠
				٢٠٠

المادة السادسة والعشرون

امتحانات آخر السنة لمدرسة الأجزائية أربعة اثنان منها وهما امتحان السنتين الثانية والرابعة يعتبران امتحانين نهائيين

الامتحانان الأول والثاني

الامتحان الأول لآخر السنة الأولى

الامتحان الثاني لآخر السنة الثانية وهو الامتحان الأول النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**كيميا – طبيعة – تاريخ طبيعي**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠ لكل علم
	كيميا عملية	١	-	٢٠
ثانيا	**أقربازين – مادة طبية**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٣٠	٢٠

ثالثا	**لغة أجنبية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
رابعا	**فسيولوجيا ابتدائية وتشريح الأنسجة**			١٤٠

الامتحانان الثالث والرابع

الامتحان الثالث الذي يحصل في آخر السنة الثالثة

الامتحان الرابع الذي يحصل في آخر السنة الرابعة وهو الامتحان الثاني النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**تحليل**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي عملي مدته	٢	-	٢٠
ثانيا	**مادة طبية – علم السموم**			
	اختبار تحريري مدته	٢	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	٢٠	٢٠
ثالثا	**تحضير أدوية بالأجزاخانة مدته**	"	"	٢٠
				١٠٠

(تنبيه) الاختبار في المواد المبينة تحت ثانيا هو عين الاختبار في المواد المبينة تحت ثالثا من الامتحان الرابع للممارسة الطبية.

المادة السابعة والعشرون

عدد امتحانات آخر السنة بمدرسة البنات الطبية ثلاثة اثنان منها يعتبران امتحانين نهائيين وهما الأول والثالث.

الامتحان الأول

امتحان آخر السنة الأولى وهو الامتحان الأول النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**لغة عربية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	-
ثانيا	**تشريح وفسيولوجيا**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		١٥	٢٠

		ساعة	دقيقة	نمرة
ثالثا	**العلوم الطبيعية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٥	٢٠
رابعا	**خدمة المرضى**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		١٠	٢٠

الامتحان الثاني

امتحان آخر السنة الثانية

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**لغة عربية**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
ثانيا	**ولادة سهلة**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		١٠	٢٠
ثالثا	**أمراض وصحة النساء والأطفال**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		١٠	٢٠
				١٢٠

الامتحان الثالث

امتحان آخر السنة الثانية وهو الامتحان الثاني النهائي

		ساعة	دقيقة	نمرة
أولا	**ولادة صعبة**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته	-	١٠	٢٠
ثانيا	**جراحة صغرى – فن العلاج**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		٢٠	٢٠
ثالثا	**تحضير أدوية بسيطة**			
	اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
	اختبار شفاهي مدته		١٠	٢٠

رابعا قانون صحة – طب شرعي

اختبار تحريري مدته	١	-	٢٠
اختبار شفاهي مدته		١٠	٢٠
			١٦٠

المادة الثامنة والعشرون

امتحانات آخر السنة تحصل على يدي معلمي مدرسة الطب أما الامتحانات النهائية فيساعدهم على إجرائها أعضاء لجنة الامتحانات المستديمة.

وهؤلاء الممتحنون وعددهم ثمانية تعينهم نظارة المعارف بالاتحاد مع مدير الصحة لمدة ثلاث سنوات ويعطي لأعضاء لجنة الامتحان الذين ليسوا من خدمة الحكومة مكافأة قدرها ثلاثة جنيهات عن كل يوم يقضونه في الامتحان (أربع ساعات كل يوم).

أما موظفو النظارة فليس لهم حق المكافأة لأنهم يعاملون إسوة بسائر موظفيها الذين تنتدبهم في الامتحانات.

المادة التاسعة والعشرون

أولا: كيميا – طبيعة – تاريخ طبيعي.

ثانيا: تشريح عام – تشريح أنسجة.

ثالثا: فسيولوجيا أي علم وظائف الأعضاء.

رابعا: أمراض باطنة – تشريح مرضي – فن العلاج.

خامسا: أمراض ظاهرة – جراحة عملية – تشريح جراحي.

سادسا: فن الولادة – طب شرعي – قانون صحة.

سابعا: رمد.

ثامنا: مادة طبية – أقربازين.

من ينتدب من أعضاء اللجنة لامتحان المادة الثانية من المواد المبينة بعاليه يحضر الامتحان الأول النهائي لمدرسة البنات الطبية والعضو الذي ينتدب لامتحان المادة السادسة يحضر الامتحان الثاني النهائي للمدرسة المذكورة وكلا هذين الممتحنين يفحصان التلميذات في سائر مواد هذين الامتحانين.

المادة المتممة للثلاثين

عقب كل امتحان، يحرر محضر بالدرجات التي حصل عليه التلامذة ويمضي من الممتحنين ويقدم لناظر المدرسة وعند انتهاء الامتحانات يحرر جدول عمومي شامل لدرجات التلامذة الذين امتحنوا ويمضي عليه من جميع الممتحنين وهذا الجدول يقدم من ناظر المدرسة إلى نظارة المعارف.

وعدا ذلك يقدم كل عضو من أعضاء لجنة الامتحان تقريرا خصوصيا لناظر المدرسة بما يترآى له من الملحوظات على العلم الذي امتحن فيه.

المادة الحادية والثلاثون

تعلن أسماء التلامذة الناجحين وغير الناجحين على باب المدرسة مع بيان الدرجات التي تحصلوا عليها وذلك بعد إرسال جدول الامتحان لنظارة المعارف.

المادة الثانية والثلاثون

تحفظ محاضر الامتحانات في محفوظات المدرسة.

المادة الثالثة والثلاثون

يعطي ناظر المدرسة إلى التلامذة الذين أدوا الامتحان شهادة بذلك وهذه الشهادة يقدمها ناظر المدرسة إلى النظارة لإعطاء التلميذ اللقب الذي يستحقه.

المادة الرابعة والثلاثون

إذا لم ينجح التلميذ مرتين في امتحان آخر السنة يرفت من المدرسة وكذلك يرفت من كان سلوكه يضر بنظام المدرسة وسير الدراسة.

الفصل الرابع

في إدارة المدرسة ومدرسيها

المادة الخامسة والثلاثون

على ناظر المدرسة أن يلاحظ المدرسين ويراقب تعليم وحسن سير المدرسة ويساعده في ذلك وكيل يقوم مقامه عند غيابه.

وتعين لمدرسة البنات وكيلة تناط بملاحظة المدرسة.

المادة السادسة والثلاثون

على ضابط مدرسة الطب أن يقوم بملاحظة التلامذة وهو مسئول عن النظام والأدب ويقدم عن أعماله تقريرا يوميا لناظر المدرسة.

وعلى وكيلة مدرسة البنات أن تقدم لناظر المدرسة في كل يوم تقرير عن سير التعليم.

المادة السابعة والثلاثون

أمين الكتبخانة وحافظ مجموعات التاريخ الطبيعي والكاتب والمخزنجي كل منهم مسئول عما هو في عهدته.

المادة الثامنة والثلاثون

كاتب المدرسة مكلف بالأعمال الكتابية ومناط بحفظ الدفاتر والمحاضر التي في عهدته وعليه أيضا حفظ الملفات الخاصة بالتلامذة.

المادة التاسعة والثلاثون

تتألف هيئة المدرسين بالمدرسة من مدرسين أول أصليين ومن مدرسين ثوان ومن محضرين وعلى المحضر مساعدة المدرس وملاحظة التلامذة.

مدرسو الإكلينيك بالمدرسة الطبية مكلفون بعمل العيادات بالاستبالية وإن كانوا تابعين لنظارة المعارف ويقوم المدرس الثاني مقام المدرس الأول عند غيابه لعذر أو حصول ما يعوقه عن الذهاب للمدرسة (راجع الأمر العالي الصادر في ٨ فبراير سنة ١٨٨٦م).

المادة المتممة للأربعين

يجرى تعيين المدرسين الثواني والمدرسين الأول بعد امتحان مسابقة يفتح لهذا الغرض ويثبت عن هذا الامتحان في الجرائد الرسمية قبل حلول ميعاده بشهر على الأقل.

وتتركب لجنة الامتحان من بعض مدرسي المدرسة ومندوبين من نظارة المعارف وآخرين من مصلحة الصحة وهذه اللجنة تعقد تحت رئاسة ناظر المدرسة الذي يكون صوته مرجحا عند اتحاد الآراء فإذا لم يحضر الامتحان المسابقة إلا طالب واحد وكان حائزا للألقاب الكافلة لدخوله في الوظيفة الخالية فعلى ناظر المدرسة بعد أخذ رأى أرباب الامتحان وإقرارهم على ذلك أن يرسل تلك المستندات إلى نظارة المعارف بطلب تعيينه في الوظيفة الخالية بدون امتحان عملا بمادة ١٢٦ من القانون العمومي لنظارة المعارف الصادر عليه الأمر العالي في ١٧ مايو ١٨٨٧م أما إذا رأى أحد الأعضاء ضرورة عمل الامتحان فيكون الامتحان إلزاميا.

المادة الحادية والأربعون

يجب على طالبي الدخول في الامتحان أن يقدموا الأوراق الآتية:

أولا: شهادة (دبلوم) من إحدى المدارس الكلية الطبية المعروفة لدى الحكومة.

ثانيا: شهادة بحسن الخلق مصدق عليها من الجهة التابع لها الطالب.

ثالثا: بيان بالأعمال التي أداها الطالب والتي يمكن أن تؤدي إلى ترشيحه للوظيفة.

من كان بيده شهادة من إحدى المدارس الكلية بأوروبا يفضل على غيره عند تساوي المعارف وتعادل المستندات.

المادة الثانية والأربعون

يجمع ناظر المدرسة في أوائل كل سنة مكتبية وفي انتهائها جمعية مشكلة من المدرسين الأول ومن أعضاء الامتحان المستديمين ويعرض عليهم الأمور الخاصة بالتعليم وإذا ترآى له ضرورة اجتماع المدرسين في بحر السنة له أن بجمعهم.

المادة الثالثة والأربعون

المدرسون الأصليون تعينهم نظارة المعارف العمومية بناء على طلب ناظر المدرسة.

المادة الرابعة والأربعون

قانون هذه المدرسة المصدق عليه من مجلس النظار في جلسته المنعقدة في يوم ٢٨ شوال سنة ١٣٠٧هـ (١٦ يونيه سنة ١٨٩٠م) الصادر بقرار من النظارة في ١٢ ذو القعدة سنة ١٣٠٧هـ (٢٩ يونيه سنة ١٨٩٠م) يعتبر لاغيا ويستعوض بهذا القانون.

الفصل الخامس

مدرسة البنات الطبية للولادة

المادة الخامسة والأربعون

هذه المدرسة تابعة لناظر مدرسة الطب وغايتها تخريج قابلات وممرضات وحكيمات.

المادة السادسة والأربعون

لا تقبل المدرسة من البنات إلا من كانت متحصلة على التعليم الابتدائي بالعربي أي القراءة والكتابة والحساب الابتدائي وإذا توفرت هذه الشروط في جميع الطالبات تفضل من لها إلمام بلغة أجنبية.

السن المقرر للقبول هو أربعة عشرة سنة على الأقل ولا بد أن تكون الطالبة حميدة الأخلاق حسنة السلوك قوية البنية.

تقبل المدرسة في كل سنة ست تلميذات مجانية أما عدد من يتعين بالمصاريف سنويا فيصير تحديده بمعرفة ناظر المدرسة الطبية ورئيس الاستبالية بعد تصديق نظارة المعارف.

المادة السابعة والأربعون

تقوم الاستبالية بسكن التلميذات وغذائهن وملبسهن وعليهن القيام بخدمة المرضى مادمن في المدرسة أما الدروس فيتلقينها على الأساتذة المعينين لذلك في الأوقات المبينة بالجدول المرفق بهذا.

المادة الثامنة والأربعون

تعهد ملاحظة المدرسة إلى وكيلة حائزة على دبلومة دكتور في الطب وقابلة من الدرجة الأولى من إحدى المدارس العالية بأوروبا بشرط معرفتها باللغة العربية وهذه الوكيلة تكون مسئولة عن ضبط التلميذات سواء بالاستبالية أو في الدروس وتكون تابعة لناظر المدرسة الطبية فيما يتعلق بالدروس وتابعة للاستبالية فيما يتعلق بوجود التلميذات بها وخدمتهن فيها.

المادة التاسعة والأربعون

في آخر السنة الأولى تمتحن التلميذات الامتحان الأول النهائي بحيث أن الثلاث تلميذات الأول المتحصلات على أعلى الدرجات ينقلن إلى السنة الثانية الدراسية والأخريات يحلن إما على استبالية القصر العيني أو على أية استبالية أخرى ليمضين بها سنة تمرينية بصفة ممرضات وبعد انتهاء هذه السنة التمرينية يعطى إليهن شهادة ممرضات من نظارة المعارف بناء على تقرير يقدم من مدير مصالح الصحة.

المادة المتممة للخمسين

في انتهاء السنة الثانية تمتحن التلميذات الامتحان العمومي (آخر السنة) وفي انتهاء السنة الثالثة تمتحن الامتحان الثاني النهائي وعقب هذا الامتحان يعطى للتلميذات اللاتي يقبلن فيه شهادة قابلات.

المادة الحادية والخمسون

في أثناء السنة الثالثة يصحبن التلميذات أساتذتهن إلى المنازل التي يكون فيها ولادة.

المادة الثانية والخمسون

إذا برهنت تلميذة أو عدة تلميذات على نجابتها واستعدادها وكانت تعرف إحدى اللغات الأجنبية لها أن تطلب في آخر السنة الثانية التصريح بتلقي علوم الولادة وأمراض النساء والأمراض الباطنة والمادة الطبية بمدرسة الطب.

ولا يعطى هذا التصريح إلا بعد امتحان خصوصي ينجح الطالبات في تأديته أمام قومسيون تعينه نظارة المعارف العمومية بالاتحاد مع مصلحة الصحة وعند ذلك يسمح

لهن بتلقى الدروس المذكورة بمدرسة الطب مدة السنة الثالثة من دخولهن بمدرسة البنات الطبية وبعد حصولهن على شهادة قابلة يداومن على تلقى علوم المدرسة الطبية مدة سنتين أخريين.

وفي مدة هاتين السنتين يلحقن بمدرسة البنات الطبية بصفة معيدات ومساعدات للوكيلة مع قيامهن بتأدية قسم من الأشغال العملية والأكلينيك بالاستبالية.

المادة الثالثةوالخمسون

تمتحن هؤلاء التلميذات في آخر السنة الثانية لهن بمدرسة الطب امتحانا خصوصيا في علوم درست لهن وتعطى لمن نجحت منهن في أداء هذا الامتحان شهادة حكيمة.

المادةالرابعةوالخمسون

يتبع في هذه الامتحانات سواء كانت امتحانات آخر السنة أو امتحانات نهائية الأصول المتبعة من المدرسة الطبية.

المادةالخامسةوالخمسون

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار.

يتضح من دراسة هذا القانون ما يلي:
أن مدرسة الطب كانت تتبع نظارة المعارف وأنها كانت مقسمة إلى ثلاثة أقسام هي الطب والصيدلة والولادة، وأن مدة الدراسة بالطب كانت ست سنوات والصيدلة أربع والولادة ثلاث، وأن التعليم بها كان باللغة العربية، كما يوضح هذا القانون شروط القبول ونظام التعليم والامتحانات وغيرها.

الوثيقة رقم(٥٠)

من وزير المعارف العمومية إلى وزير الداخلية بخصوص نقل تبعية مدرسة الطب إلى مصلحة الصحة العامة والمجلس الصحي الأعلى بدلا من وزارة المعارف العمومية وصدور مرسوم خديوي بذلك بتاريخ ١٨٨١/١١/٩م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
نقل تبعة مدرسة الطب إلى مصلحة الصحة العامة والمجلس الصحي الأعلى بدلا من وزارة المعارف.

الوثيقة رقم (٥١)

صورة أمر عال

نحن خديوي مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين بتاريخ ٢ صفر و ١٦ ذي الحجة ١٢٩٨هـ (٣يناير و ٩فبراير سنة ١٨٨١م) وبناء على ما عرض إلينا من ناظر المعارف العمومية وموافقة رأي مجلس نظارنا أمرنا بما هو آت:

المادة الأولى

مدرسة الطب تتبع نظارة المعارف العمومية كما كانت.

المادة الثانية

بنود ٧ و٨ و٩ من أمرنا الرقيم ٢ صفر سنة ١٢٩٨ (٣ يناير ١٨٨١) الملغاة بأمرنا الرقيم ١٦ ذي الحجة سنة ١٢٩٨هـ (٩ نوفمبر ١٨٨١) تكون نافذة المفعول.

المادة الثالثة

على ناظر الداخلية وناظر المعارف العمومية تنفيذ أمرنا هذا كل فيما يخصه.

صدر بسراي الجزيرة في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٢٩٩هـ - ١١ أكتوبر سنة ١٨٨٢م.

الإمضاء

محمد توفيق

ناظر المعارف العمومية	**ناظر الداخلية**	**بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية**
الامضا (خيري)	**الامضا (رياض)**	**رئيس مجلس النظار**
		الامضا (شريف)

هذه الصورة طبق الأصل في ذي القعدة سنة ١٢٩٩ أكتوبر سنة ١٨٨٢

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إعادة تبعية مدرسة الطب إلى نظارة المعارف بدلا من تبعيتها لمصلحة الصحة العامة والمجلس الطبي الأعلى.

الوثيقة رقم(٥٢)
مدرسة الحكما والأجزاجية المصرية
شهادة نامة أجزاجي
١٢٨٧ هـ- سنة ١٨٧٠ ميلادية

حمدا لمن أجازنا إلى ساحات كرمة أحسن إجازة وكرمنا وأعزنا بالمعارف في أكمل إكرامه وما أجمل إعزازه وأفضل الصلاة والتسليم على نبيه الكريم الآمر بالتعلم والتعليم سيدنا محمد الموصوف بالخلق العظيم وعلى آله هداه الأنام وأصحابه مصابيح الظلام. أما بعد فإن من محاسن عزيز مصرنا وبهجة ملوك عصرنا ذي المناقب المشهورة والمآثر التي لا يزال على صفحات الأيام مسطورة رب المكارم التى لا تنتهي إلى حد والإحسانات التي شملت كل أحد صاحب المشرف الأصيل والمجد المعتلي الخديو إسماعيل بن إبراهيم بن محمد على مدرسة الطب المصرية التي أفاضت عليها غيوث الأنعام واعدها لمنفعة الخاص والعام فقد اشتهرت كل الاشتهار وطار جميل ذكرها إلى شاسع الأقطار فهرع إليها الناس من أقصى البلدان واعترف لها بالفضل كل قاص ودان وما ذاك إلا من رغبة معلميها في نصح التلامذة وحسن سلوكهم ولا غرابة في ذلك إذ الناس كما يقال على دين ملوكهم وأن ممن ارتوى من مناهل أساتذتها وحظى من المعارف بالحظ الأوفر مع تلامذتها الشاب النجيب الفطن اللبيب الموصوف بحسن السيرة المعروف بصفاء السريرة الباذل في تحصيل فنون الصيدلة أي علوم الأجزاجية جده واجتهاده والهاجر في طلبها نومه ورقاده من لم يزل مقبلا على المعارف والعلوم غاية الإقبال حتى ارتقى فيها إلى درجة الكمال أحمد فوزي الوديني أفندي من الأقطار المصرية فإنه أتى من تلقاء نفسه إلى هذه المدرسة وأسس له فيها من شرف العلم ما أسسه ومكث بها لاستفادة المعارف حتى حاز من شوارد فنونها كل تليد وطارف فتلقى كل من علم النبات وعلم الحيوانات وعلم الجيولوجيا والمنرالوجيا عمن لا تنتهي معارفه إلى مدى معلم المواليد الثلاثة بهذه المدرسة العامرة أحمد أفندي ندى وقرأ الجزء الأول من كل من علم الكيمياء والطبيعة على من هو لعرائس المعارف مجتلى مدرس هذين العلمين بالمدرسة عينها صالح أفندي على وتلقى كل من الكيمياء العضوية والكيمياء المعدنية والجزء الثاني من الطبيعة عن جستنيل بيك وقرأ المادة الطبية على من أوضح للتلامذة

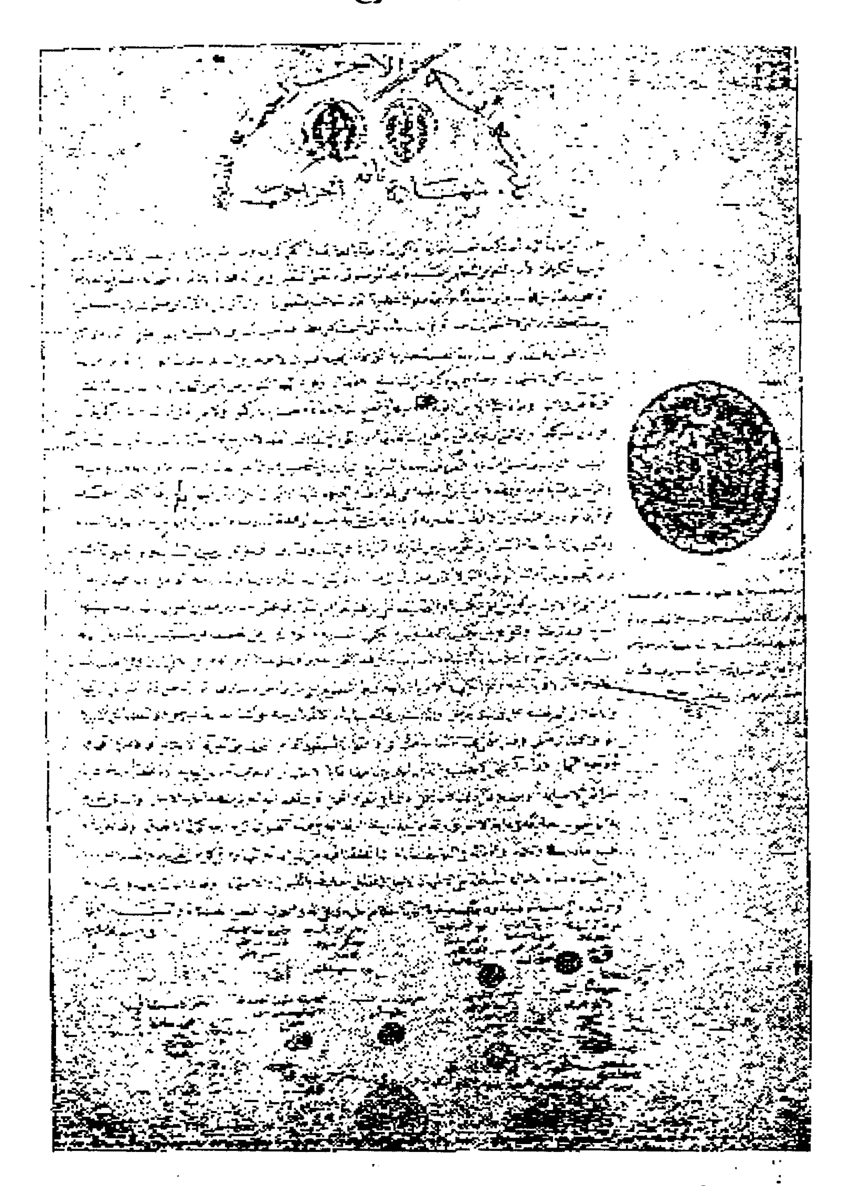
بإرشاد المعالم مدرس هذا الفن بدوى أفندي سالم وقرأ كل من فن الأقربازين وفن العمليات الكيماوية الأقربازينية وعلم الكيمياء الأقربازينية وعلم السموم على من ارتاض بالمعارف أتم ارتياض ذي الشمائل الذكية الأخلاق المرضية على أفندي رياض والدستور والحسابات الأقربازينية على من سنا معارفه غير خفى بالفضائل الشهيرة موسى أفندي حنفى وقد امتحن هذا الشاب مرارا في امتحان السنوي العام المحضر من العلماء والأعلام والأمراء الفخام ووجوه التجار ورؤساء الملل الأجنبية الذين لهم بين أهلها غاية الاعتبار فأجاب أحسن إجابة ولم تخطئ سهام أقواله أغراض الإصابة وفضلا عن ذلك كان يمتحن دائما في العلم والعمل فيشاهد أنه أحرز منهما غاية الأمل والذي نشهد به أن شموس معارفه في غاية الإشراق وأنه ممن حصل على ارتقائه في هذه الفنون إلى درجة كمال الإتقان وقد أجزناه بجميع ما درسه وتلاه وإذ ناله في العلم بمقتضاه لما تحققنا فيه من البراعة والمهارة في كل من العلم والصناعة وأعطيناه هذه الإجازة المشتملة على الإشهاد لأجل أن تقابل معارفه بالقبول والاعتماد وفقه الله لما يحبه ويرضاه وأرشده إلى مصالح دينه ودنياه بجاه من هو للأنبياء ختام عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة والسلام.

في ١٩ شعبان سنة ١٢٨٧هـ - ١٨٧٠ ميلادية

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- ان مدرسة الطب كانت تمنح شهادة للمتخرجين في علوم الصيدلة يتضح فيها ما درسوه من علوم وما أتقنوه من معارف.
- المصدر: من مقتنيات متحف التعليم بالقاهرة.

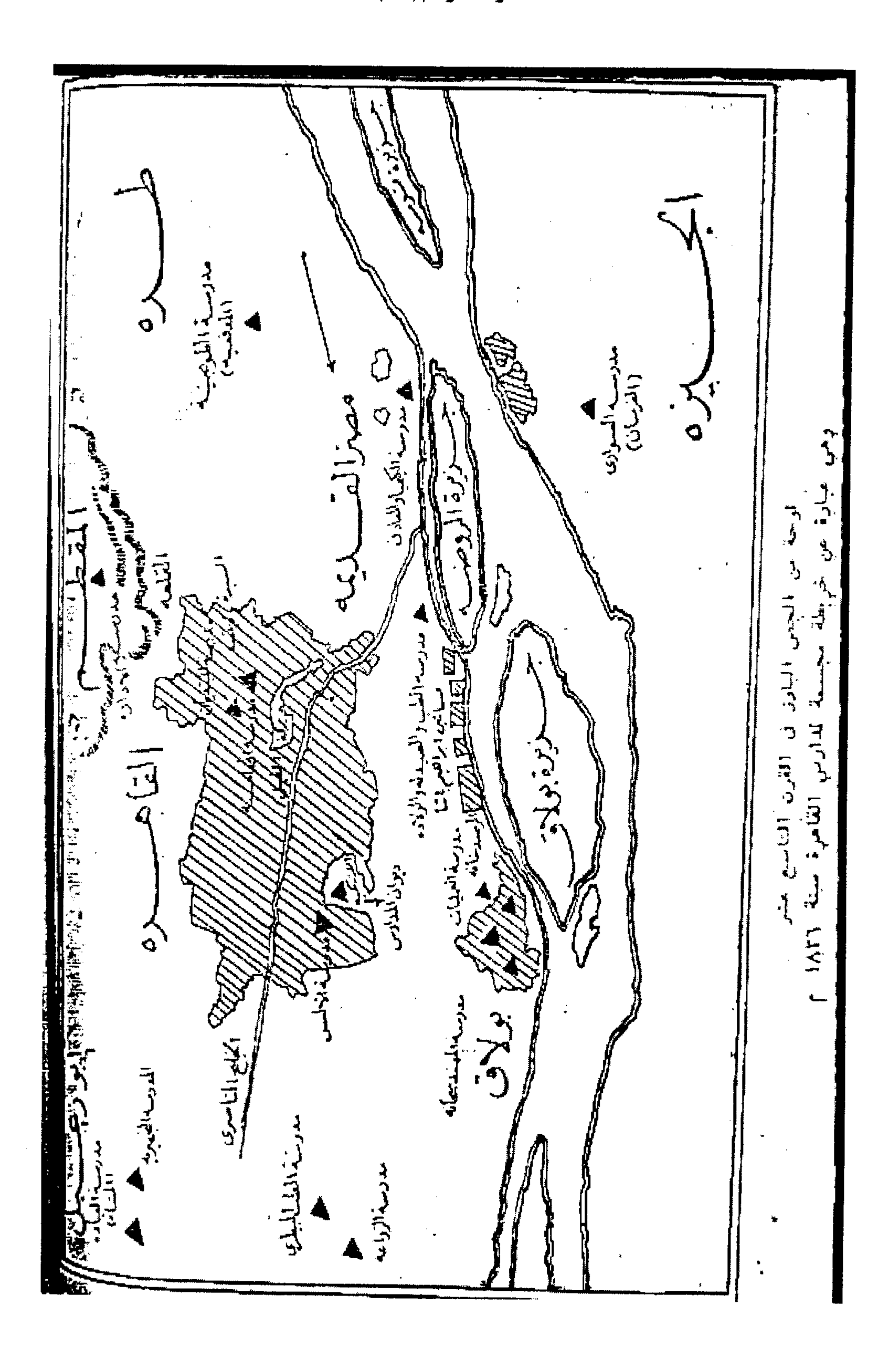
الوثيقة رقم (٥٣)

شهادة تخرج



شهادة ...ة جراحي مدرسة الحكماء والاجزاجية المصرية
١٦ شعبان سنة ١٢٨٧ هـ ـ ٣ ابريل سنة ١٨٧٠ م

الوثيقة رقم (٥٤)



الوثيقة رقم(٥٥)

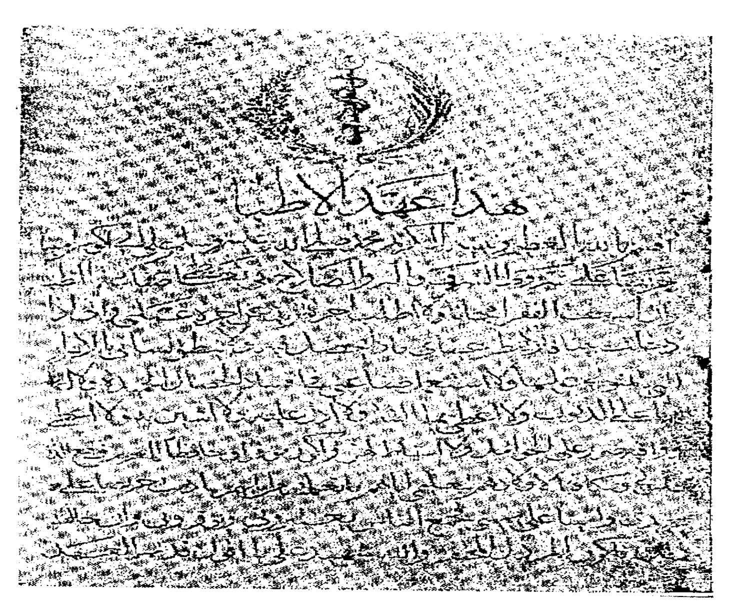
وارد المدارس رقم٤٦٣ جـ٢

جواب يذكر به أن يوسف فاخر ومصطفى أمين التلامذة الأول لما صار امتحانهم في العام الماضي فأجاب أحدهم يوسف فاخر في جميع علوم فرقته إجابة جيدة ما عدا علم الطبيعة فإن إجابته ضعيفة، والثاني مصطفى أمين أجاب في علوم فرقته إجابة جيدة أيضا ما عدا الكيمياء. وقد استصوب إعادة امتحانهم في الفرعين اللذان لم يجاوبوا فيهما. عند افتتاح دروس المدرسة الطبية تطبيقا لقانون المدرسة الذي يجوز إعادة امتحانهم وقد صار امتحانهم وأجابا الإجابة الجيدة التي ينتج بانتقال أحدهما يوسف فاخر إلى الفرقة الثالثة الأجزاجية، وانتقال مصطفى أمين إلى الفرقة الرابعة من قسم الحكماء ولأجل إلحاقهم بجدول التعديلات مثل ما صار بأقرانهما. وهذا بالإفادة.

يتضح من هذه الوثيقة ما يلي:

إن قانون مدرسة الطب كان يتيح للطلاب المتخلفين في أحد المواد إعادة امتحان هذه المادة قبل بداية العام الدراسي، وإذا نجحوا فيها تعدل نتيجتهم ويتم انتقالهم إلى الصف الأعلى.

الوثيقة رقم(٥٦)



قسم الأطباء في المدرسة الطبية سنة ١٣٠٢هـ - ١٨٨٤م

أقسم بالله العظيم ونبيه الكريم محمد صلي الله عليه وسلم على أني أكون أمينا حريصا على شروط الشرف والبر والصلاح في تعاطي صناعة الطب. وأن أسعف الفقرا مجانا ولا أطلب أجرة تزيد عن أجرة عملي وأني إذ أدخلت بيتا فلا تنظر عيناي ماذا يحصل فيه ولا ينطق لساني بالأسرار التي يأتمنوني عليها ولا أستعمل صناعتي في إفساد الخصال الحميدة ولا أعاونها على الذنوب ولا أعطي اسما البته ولا أدل عليه ولا أشين به ولا أعطي دوا فيه ضرر على الحوامل ولا إسقاط لهن وأكون موقرا وحافظا المعروف مع الذين علموني ومكافئا لأولادهم بتعليمي إياهم ما تعلمته من آبائهم ما دمت حريصا على عهدي وأمينا على يميني فجميع الناس يعتبروني ويوقروني وإن خالفت ذلك فأكون المرذل المحتقر والله شهيد على ما أقول. قد تم العهد..

أكد عهد الأطباء على ما يلي:

- أن يكون الطبيب أمينا حريصا على شروط الشرف والبر والصلاح وإن يساعد الفقراء أثناء علاجهم، ولا يتقاضى منهم أجرا أو يطلب أجرة تزيد عن المطلوب.
- أن يحافظ على أسرار البيوت التي يدخلها.
- ألا يستخدم مهنته في إفساد قيم المجتمع، ولا يوصف الدواء لإيذاء أي شخص.
- إذا خالف ذلك العهد يكون مرزولا ومحتقرا من المجتمع.

الوثيقة رقم(٥٧)

التصديق على قانون وبرامج المدرسة الطبية

قرار من نظارة المعارف في ١٦ نوفمبر سنة ١٨٨٧ بالتصديق على قانون وبروجرام المدرسة الطبية الذي كان اتبع مؤقتاً في العام الماضي وقرر مجلس النظار الموافقة عليه في ٢٠ أكتوبر من هذه السنة.

ومن البيان الآتي يعلم عدد من أحرز هذه الدبلوم بموجب هذا القانون والقوانين التي صدرت بعدها لغاية سنة ١٨٩٧ وأهمها الترتيب الذي تضمنه تقرير الدكتور بري الذي اتبع بناء على قرار صادر من ناظري الداخلية والمعارف في ١٥ يوليه سنة ١٨٩٨م.

السنون	دبلوم طب	دبلوم صيدلة	شهادة قوابل	السنون	دبلوم طب	دبلوم صيدلة	شهادة قوابل
١٨٨٦	١٦	١	١٣	١٩٠١	١١	٠	٨
١٨٨٧	٢٢	٣	٠	١٩٠٢	١٢	٠	٥
١٨٨٨	٢٧	٦	٠	١٩٠٣	١٢	٠	١
١٨٨٩	٣٤	١٠	١	١٩٠٤	١٣	١	٥
١٨٩٠	١٣	٢	١	١٩٠٥	١٧	٠	٧
١٨٩١	٣٠	٣	٣	١٩٠٦	٢٠	٠	٨
١٨٩٢	١١	١	٧	١٩٠٧	٢٢	٠	٤
١٨٩٣	٣٦	٠	٢	١٩٠٨	٧	٣	٤
١٨٩٤	١٥	١	٣	١٩٠٩	١٦	٠	٤
١٨٩٥	٧	٣	٣	١٩١٠	٢٢	١	٥
١٨٩٦	١٤	٤	٤	١٩١١	٢٧	٠	٨
١٨٩٧	٦	٣	٠	١٩١٢	١٦	٠	٦
١٨٩٨	٢	٤	٣	١٩١٣	٣٢	١	٣
١٨٩٩	٠٠	٢	٢	١٩١٤	٣١	٤	١٢
١٩٠٠	١٢	٠	١		٠٠	٠	٠

أمين سامي: التعليم في مصر ص ٦٦.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تصديق نظارة المعارف على قانون وبرنامج مدرسة الطب في ١٦ نوفمبر سنة ١٨٨٧.
- بيان بأعداد الذين حصلوا على دبلومات بالمدرسة.

الوثيقة رقم(٥٨)

ترجمة محضر جلسة ٣ فبراير سنة ١٨٩٨م

انعقد المجلس في الساعة العاشرة تحت رئاسة صاحب السعادة حسين فخري باشا وحضور كل من صاحب السعادة يعقوب أرتين باشا والمستر كلانتن أوكنس والمسيو روكاسيرا وحضرة إسماعيل بك سري أعضاء.

تلى في محضر الجلسة الفائتة وتصدق عليه

تم عرض على المجلس:

أولا: تقرير الدكتور بري ومشروع القانون الجديد لمدرسة الطب وكان عرض هذه المسألة على الصورة الآتية:

قد طلبت الحكومة السنية في شهر يوليه من السنة الماضية من الحكومة الإنكليزية أن تبعث لها بشخص من ذوي الخبرة يناط به تنقيح القانون النظامي لمدرسة الطب فعينت الحكومة الإنكليزية بناء على رأي مجلسها الطبي جناب الدكتور بري الذي حضر إلى القاهرة في شهر سبتمبر الماضي واشتغل أكثر من شهر بدراسة المسألة التي دعي من أجلها ووضع باتحاده مع ذوى الشأن في مدرسة الطب ومصلحة الصحة مشروعا لذلك القانون وأردفه بتقرير رفعه للحكومة برسم صاحب العطوفة رئيس مجلس النظار وهذا المشروع قدمه عطوفة الرئيس إلى نظارة المعارف وهذه استشارت مصلحة الصحة في شأنه فوافقت عليه.

كما يؤخذ من جوابها المؤرخ ٣١ يناير سنة ١٨٩٨ نمرة ٤٥٤٦ بعد ذلك عرض هذا المشروع على اللجنة الإدارية العلمية في جلسة ٣١ يناير ١٨٩٨ فرأت الإقرار عليه كذلك وعرضه على مجلس المعارف الأعلا حيث أن مدير عموم مصالح الصحة قد وافق عليه.

ثم قال سعادة ناظر المعارف أنه استدعى جناب الدكتور بري وتناقش معه في هذا الشأن فصرح له أنه راعى في تقريره تنقيص مدة الدراسة الثانوية إلى ثلاث سنوات وأكد له أن الأربع سنين المقرره للدراسة الطبية تكفي للوصول إلى الغرض المطلوب.

وبعد أن تداول المجلس في ذلك وافق على مشروع القانون للأسباب التي أخذت بها اللجنة الإدارية العلمية وقرر أن يعرض على مجلس النظار.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، محضر جلسة ٣ فبراير ١٨٩٨م.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
الموافقة على مشروع القانون النظامي لمدرسة الطب.

الوثيقة رقم (٥٩)

مدرسة الطب

ثانيا: القسم المالي: وهو مشروع الميزانية الجديدة لمدرسة الطب مع ما يدخل تحته من التعديلات في الميزانية الحالية وهذا المشروع عرضته النظارة على نظارة المالية فوافقت عليه وأن المداولة في هذا المشروع حصل الإقرار عليه.

وبمناسبة الموظفين الذين يحالون على المعاش تقرر:

(أ) أنه نظرا للخدمات الجليلة التي أداها الدكتور "دري باشا" قد أخذ سعادة ناظر المعارف على نفسه أن يطلب له مكافأة على ذلك من الحكومة السنية رتبة ميرميران.

(ب) يقضي المشروع بإحالة حضرة الدكتور عثمان بك غالب على المعاش بما يوازي ثلثي مرتبه.

ولكن لما رأى المجلس أن هذا المدرس، لا يزال في إمكانه تأدية خدمات نافعة قرر بقاءه ضمن هيئة العمال أن يعهد إليه بحفظ المتحف وجنينة النباتات التابعين لمدرسة الطب.

(ج) رأى المجلس أن لا ينفذ مشروع القانون الجديد إلا في شهر أكتوبر سنة ١٨٩٨ أعني عند افتتاح الدراسة عقب المسامحات.

(د) أقر المجلس على ما اقترحه جناب الدكتور بري في تقريره تحت رقم ١٤٧ بشأن المكافآت التي تخصص لتشجيع بعض علماء الأجانب وتشويقهم على البحث في الأمور العلمية التي تهم مصر.

ولما لم يكن لدى نظارة المالية الآن نقود متوفرة فهي تأمل أن نظارة المعارف تجد في مربوطها النقود الضرورية لتنفيذ ما أقره جناب الدكتور بري في هذا الشأن.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، محضر جلسة ٣ فبراير ١٨٩٨م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- الموافقة على التعديلات الخاصة بمشروع الميزانية الجديدة لمدرسة الطب على ألا ينفذ مشروع القانون الجديد إلا ابتداء من أكتوبر ١٨٩٨م.
- الموافقة على المكافآت المخصصة لتشجيع بعض العلماء على جهودهم العلمية.

الوثيقة رقم (٦٠)

محضر يوم ١١ ديسمبر ١٩٠٥

مشروع جدول مواد الدروس بمدرسة الطب والاعتراف بالامتحانين الأولين اللذين يحصلان بالمدرسة لدى المجالس الملوكية للأطباء والجراحين بإنجلترا.

اطلع المجلس على المذكرة التفصيلية المقدمة من اللجنة العلمية الإدارية ورأى الموافقة على هذا الجدول وعلى الشروط الموضوعة للاعتراف بالامتحانين الأوليين لمدرسة الطب بالقاهرة لدى المجالس الملوكية للأطباء والجراحين بانجلترا.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، جلسة ١١ ديسمبر ١٩٠٥.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- الاعتراف بالامتحانين اللذين يحصلان بمدرسة الطب لدى المجالس الملكية للأطباء والجراحين في انجلترا.
- موافقة المجلس على الشروط الموضوعة لهذا الاعتراف.

الوثيقة رقم (٦١)

قـــــــرار

من نظارتي الداخلية والمعارف العمومية

بـ شأن بروجرام مواد الدروس بمدرسة الطب(*)

نحن ناظري الداخلية و المعارف العمومية.

٢٣ يوليو سنة ١٩٠٨

بعد الاطلاع على القرار الوزاري الصادر في ١٥ يونيو سنة ١٨٩٨ بشأن تقرير السير كوبر بري على مدرسة الطب.

وعلى القرار الوزاري الصادر في ١٧ مارس سنة ١٩٠٦ بتعديل بروجرام مواد الدروس بمدرسة الطب.

وعلى ما اقترحه مجلس الطب بجلستيه المنعقدتين في ٢٠ و٢٥ مايو سنة ١٩٠٨ بشأن التعديلات المراد إدخالها على بعض مواد البروجرام المذكور.

وعلى ما اقترحته اللجنة العلمية الإدارية بجلستها المنعقدة في أول يونيو سنة ١٩٠٨.

وعلى المكاتبة الواردة من مصلحة الصحة العمومية بتاريخ ١٤ يونيو سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣١٥ بالموافقة على التعديلات المطلوب إدخالها على بروجرام مواد الدروس بمدرسة الطب.

وعلى ما رآه مجلس المعارف الأعلى بجلسته المنعقدة في ١٤ يونيو سنة ١٩٠٨.

وعلى ما قرره مجلس النظار بجلسته المنعقدة في ٢ يوليو سنة ١٩٠٨.

قررنـــــاماهـــــوآت:

المـــــادة الأولى

يسرى بروجرام مواد الدروس بمدرسة الطب المشفوع بهذا المصدّق عليه من مجلس النظار بجلسته المنعقدة في ٢ يوليو سنة ١٩٠٨ على الطلبة الذين يقبلون بهذه المدرسة اعتبارا من السنة المكتبية ١٩٠٨ – ١٩٠٩.

(*) الوقائع المصرية في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٠٨ ملحق.

المـــــادةالثانية

يعامل طلبة السنتين الأولى والثانية الذين بالمدرسة الآن بمقتضى بروجرام مواد الدروس الحالي الصادر عليه القرار الوزاري المؤرخ ١٧ مارس ١٩٠٦.

ومع ذلك يعامل بمقتضى أحكام البروجرام الجديد بعد امتحان شهر مارس سنة ١٩٠٩ الذي هو آخر ميعاد كل طالب من طلبة السنة الأولى الحالية لا ينجح في امتحان الانتقال إلى السنة الثانية في شهر مارس سنة ١٩٠٩ ويكون ملزما بناء على عدم نجاحه بإعادة دروس السنة الأولى.

المـــــادةالثالثة

نظرا لكون التعديــل الذي أدخل في المـــــادة ٥٨ من بروجــــرام مواد الدروس الجديــــد هو في مصلحة الطلبة فيصير تطبيق المادة المذكــورة على التلاميـذ الذين بالنسبة للسنة الرابعة الآن ابتــداء من شهر يناير سنة ١٩٠٩.

سان ستيفانو في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٢٦هـ - ٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨

ناظر الداخلية بالنيابة

الإمضاء/ حسين فخري

ناظر المعارف بالنيابة

الإمضاء/ أحمد مظلوم

نظارة المعارف العمومية

مدرسة الطب

بروجرام مواد الدروس

الصادر عليه قرار من ناظري الداخلية والمعارف العمومية نمرة ١٣٣٥

بتاريخ ٢٣ يوليو سنة ١٩٠٨

ترتيب الدراسة

[*]٢٩- لا يقبل الطالب بمدرسة الطب إلا إذا كان حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية المصرية (القسم العلمي) أو شهادة أجنبية تعتبرها نظارة المعارف العمومية معادلة لها.

يجب ألا ينقص عمر الطالب عن ١٦ سنة وألا يكون بلغ الخامسة والعشرين في اليوم المحدّد لفتح المدرسة.

وإذا زاد عدد الطلبات عن عدد المحال الخالية بالمدرسة يكون قبول الطلبة على حسب درجة ترتيبهم في جدول امتحان شهادة الدراسة الثانوية.

٣٠- تقبل المدرسة الطلبة الذين يقدّمون أدلة كافية على أنهم تلقوا دروسا بإحدى مدارس الطب المعتبرة لدى نظارة المعارف العمومية ويكون ترتيب هؤلاء الطلبة في سنى الدراسة بالامتحان ما لم ير ناظر المدرسة غير ذلك بعد أخذ رأي مجلس المدرسة.

٣١- مدّة الدراسة بمدرسة الطب أربع سنوات وثلاثة أشهر تبتدئ من الأسبوع الأول من شهر أكتوبر ويختلف ترتيب الدروس في مدتي الصيف والشتاء ومدة الشتاء من أكتوبر لغاية فبراير ومدة الصيف من أول مارس إلى ٢٠ يونيو أما أيام المواسم والأعياد فيتبع فيما ما هو جار الآن.

٣٢- قانون نظام المدارس يسري على مدرسة الطب ما لم تكن أحكامه مخالفة لهذا الترتيب أو لغيره من اللوائح التي تتبع في هذه المدرسة من وقت لآخر.

٣٣- مواد الدراسة هي الآتية: علم العقاقير العملي (المادة الطبية) – علم الحياة (بيولوجيا) – علم الكيمياء – علم الطبيعة – علم التشريح الإنساني – علم وظائف الأعضاء (فسيولوجيا) – فن تركيب العقاقير – علم الجراحة (مع الالتفات بنوع

(*) هذه الأعداد تشير إلى المواد القابلة لها في تقرير السير كوبر بري على المستشفى ومدرسة الطب بالقاهرة.

خاص إلى أمراض العيون) – فن الجراحة العملية – علما الولادة وأمراض النساء – علم الأمراض الباطنية (بما فيها من الأمراض الجلدية والبثور البلخية "الزهري") - علم الطب الشرعي – علم قانون الصحة – علم الأدواء "باثولوجيا" (مع الالتفات بنوع خاص إلى الأمراض الناشئة عن الديدان) – دروس في فن تشخيص الأمراض الباطنية (بما فيها من الأمراض العفنة) – علم أمراض الجنون – علم جراحة العين وأمراضها.

٣٤- على الطالب قبل الدخول في أي امتحان أن يقدّم شهادات تثبت مواظبته على تلقى الدروس وحضور الأشغال العملية المتعلقة بمواد ذلك الامتحان إلى درجة أرضت المعلمين الذين يوقعون على تلك الشهادات.

٣٥- يتلقى الطلبة في السنة الأولى إلى أن ينجحوا في الامتحان الأول الدروس الآتية ويحضرون الأشغال العملية الخاصة بها وهي: علم العقاقير العملي (المادة الطبية) – علم الحياة (بيولوجيا) – علم الكيميا – علم الطبيعة – علم التشريح الإنساني – علم وظائف الأعضاء (فسيولوجيا) وذلك على حسب المبين في الجدول الآتي بعد ويتلقون أيضا إذا اقتضى الحال دروسا في اللغة (حصتين في الأسبوع) مدّة دراسة الشتاء ودراسة الصيف من السنة المذكورة.

جدول توزيع الدروس لطلبة السنة الأولى

العلـــــــــوم	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
	عدد الساعات في الأسبوع											
علم العقاقير (المادة الطبية) دروس عملية وأشغال عملية	٢	٢	٢	٢	٢	٣	٣	٣	٣	٢	٢	٢
علم الكيميا – دروس علمية	٣	٣	٣	٣	٣	٤	٤	٤	٤	٣	٣	٣
علم الكيميا – دروس عملية	-	-	-	-	-	٦	٦	٦	٦	٣	٣	٣
علم الطبيعة – دروس علمية	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
علم الطبيعة – دروس عملية	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
علم الحياة (بيولوجيا) دروس عملية وأشغال عملية	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
علم وظائف الأعضاء – دروس علمية	١	١	١	١	١	٢	٢	٢	٢	١	١	١
علم وظائف الأعضاء – دروس عملية	١	١	١	١	١	٤	٤	٤	٤	-	-	-
علم التشريح – دروس علمية	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
علم التشريح – دروس عملية	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	-	-	-	-	١٢	١٢	١٢

٣٦- يعلن ناظر المدرسة ترتيبا مبينا لما يدخل في الامتحان التحريري والشفهي والعلمي في فنّ علم العقاقير (المادة الطبية) والكيمياء وعلم الطبيعة وعلم الحياة (بيولوجيا) ويكون ذلك بعد استشارة المدرسين ذوى الشأن وأخذ رأى مجلس المدرسة.

٣٧- يجب على كل طالب أن يتقدم في شهر ديسمبر من سنته الثانية لتأدية الامتحان في علم العقاقير (المادة الطبية) والكيميا والطبيعة وعلم الحياة (بيولوجيا) وهذا الامتحان يكون بعضه تحريريا والبعض الآخر عمليا في كل علم.

٣٨- الدرجات المخصصة لكل علم هي الآتية:

	امتحان تحريري	امتحان شفهي وعملي
علم العقاقير (المادة الطبية)	١٠٠	١٠٠
" كيميا	١٠٠	١٠٠
" طبيعة	١٠٠	١٠٠
علم الحياة (بيولوجيا)	١٠٠	١٠٠

لا يعد الطالب ناجحا إلا إذا حصل في كل مادة على ٦٠% على الأقل من الدرجات المخصصة لها وعلى ٢٥% على الأقل من الدرجات المخصصة لكل اختبار (تحريري أو عملي) في هذه المادة.

كل طالب يحصل في بعض المواد على درجات تؤهله للنجاح فيها لا يعاد امتحانه في هذه المواد على شرط أن يكون قد حصل كذلك على ٤٠% على الأقل من الدرجات المخصصة لكل مادة من مواد الامتحان الأخرى فإذا لم يحصل الطالب على ٤٠% في كل مادة من مواد الامتحان يمتحن ثانيا في جميع مواد هذا الامتحان ما عدا التي سبق إعفاؤه من تأدية الاختبار فيها.

٣٩- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الامتحان في شهر ديسمبر أو سقط فيه يجوز له أن يتقدم لتأديته مرة ثانية في شهر مارس التالي فإذا لم ينجح كان له أن يدخله في شهر ديسمبر وشهر مارس التاليين فإن سقط في المرة الأخيرة أيضا يفصل من المدرسة.

٤٠- كل طالب لم ينجح في امتحان شهر ديسمبر أو مارس لا يقبل في امتحان آخر إلا إذا قدّم شهادات تدل على أنه أعاد تلقي الدروس والأشغال العملية الخاصة بالمواد المقرر الامتحان فيها مدّة ثلاثة أشهر.

٤١- تتلقى الطلبة أثناء السنة الثانية من بعد تأدية الامتحان الأول إلى ما بعد تأدية الامتحان الثاني الدروس الآتية ويحضرون الأشغال العملية الخاصة بها وهي: علم التشريح الإنساني – علم وظائف الأعضاء (فسيولوجيا) على حسب المبين في الجدول الآتي بعد:

جدول توزيع الدروس لطلبة السنة الثانية

علـــــــوم السنة الثانية	دراسة الشتاء عدد الساعات في الأسبوع	دراسة الصيف عدد الساعات في الأسبوع
(علم التشريح الإنساني)		
دروس علمية	٦	٦
تشريح درس عملي	١٨	-
(علم وظائف الأعضاء)		
دروس علمية	٣	٣
أشغال عملية	٤	٤

٤٢- يجب على كل طالب أن يتقدم في شهر ديسمبر من سنته الثالثة لتأدية الامتحان في علمي التشريح الإنساني ووظائف الأعضاء وهذا الامتحان يكون بعضه تحريريا والبعض الآخر عمليا في كلا العلمين.

٤٣- الدرجات المخصصة لكل من العلمين هي الآتية:

	امتحان تحريري	امتحان عملي
علم التشريح الإنساني	١٠٠	١٠٠
علم وظائف الأعضاء	١٠٠	١٠٠

لا يعد الطالب ناجحا في الامتحان إلا إذا حصل على الأقل في كل مادة على ٦٠ % من الدرجات المخصصة لها وعلى الأقل ٢٥% من الدرجات المخصصة لكل اختبار (تحريري أو عملي) في هذه المادة ويلزم أن ينجح الطالب في هاتين المادتين في دفعة واحدة وفي امتحان واحد.

٤٤- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الامتحان في شهر ديسمبر يجوز له أن يتقدم لتأديته مرة ثانية في شهر مارس التالي فإذا لم ينجح كان له أن يدخله في شهر ديسمبر وشهر مارس التاليين فإن سقط في المرة الأخيرة يفصل من المدرسة.

٤٥- كل طالب لم ينجح في امتحان شهر ديسمبر أو مارس لا يقبل في امتحان آخر إلا إذا قدّم شهادات تدل على أنه أعاد تلقي الدروس والأشغال العملية الخاصة بالمواد المقرر الامتحان فيها مدّة ثلاثة أشهر.

٤٦- على الطلبة من بعد تأديتهم الامتحان الثاني إلى أن يتمموا الدراسة المقررة أن يتلقوا الدروس ويحضروا الأشغال العملية الخاصة بمواد الامتحان الثالث على حسب المبين بالجدول الوارد بالمادة ٤٧.

٤٧- جدول توزيع الدروس لطلبة السنوات الثالثة والرابعة والخامسة:

العلوم	السنة الثالثة عدد الساعات في الأسبوع						السنة الرابعة عدد الساعات في الأسبوع									السنة الخامسة عدد الساعات في الأسبوع			ملحوظات
	يناير	فبراير	مارس	ابريل	مايو	يونيه	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	يناير	فبراير	مارس	ابريل	مايو	يونيه	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	
فن تركيب العقاقير	١	١	١	١	١	١	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	
علم قانون الصحة	١	١	١	١	١	١	٢	٢	٢	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	
علما الولادة وأمراض النساء	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٠	٠	٠	
علم الأدوار (باثولوجيا)	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٠	٠	٠	بما في ذلك من الدروس الخصوصية في علم الديدان البشرية
علم الطب الشرعي	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	١	١	١	١	١	
علم الجراحة	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٢	٢	٢	
فن الجراحة العملية	٠	٠	٠	٠	٠	٠	على حسب ما تقتضيه الظروف									٠	٠	٠	تتلقى الطلبة دروسا في فن الجراحة العملية أثناء اشتغالهم بقاعات الأمراض الباطنية وذلك بعد أن يتمرنوا مدة ثلاثة أشهر على الأقل في قاعات الجراحة
علم الأمراض الباطنية	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٠	٢	٢	٢	
فن التشخيص المرضي	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٠	٠	٠	٠	حصة لفن التشخيص الباطني (تلقى بعض هذه الدروس في مستشفى الأمراض العفنة) حصة لفن التشخيص الجراحي حصة لفن التشخيص الرمدي
	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	دروس فن تشخيص أمراض الجنون
مبادئ الأمراض الباطنية والجراحة الصغرى	٢	٢	٢	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	
التشريح التطبيقي	٠	٠	٠	١	١	١	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	
الفحص الشرعي لأجسام الموتى	على حسب ما تقتضيه الظروف																		
فحص أجسام الموتى	أثناء الاشتغال بقسم الأمراض الباطنية بالمستشفى																		
تطعيم الجدري	على حسب ما تقتضيه الظروف																		

٤٨ - يشمل القسم الأول من الامتحان النهائي علم قانون الصحة وفن تركيب العقاقير ويجوز للطالب أن يتقدم للامتحان في شهر فبراير من سنته الرابعة.

٤٩ - قبل أن يتقدم الطالب للقسم الأول من الامتحان النهائي عليه أن يقدّم شهادات تثبت تلقيه الدروس والأشغال العملية الخاصة بالمواد المقررة للامتحان.

٥٠ - الدرجات المخصصة لكل من العلمين هي الآتية:

	امتحان تحريري	**امتحان عملي**
علم قانون الصحة	١٠٠	١٠٠
فن تركيب العقاقير	-	١٠٠

لا يعد الطالب ناجحا في القسم الأول من الامتحان النهائي إلا إذا حصل على الأقل ٦٠% من مجموع الدرجات المخصصة لكل مادة وعلى الأقل على ٢٥% من الدرجات المخصصة لكل اختبار (تحريري أو عملي) في هذه المادة ويلزم أن ينجح الطالب في هاتين المادتين في دفعة واحدة وفي امتحان واحد.

٥١ - إذا لم يتمكن الطالب من الحضور في القسم الأول من الامتحان النهائي أو سقط فيه يجوز أن يتقدم له ثانيا في شهر مايو أو أكتوبر التاليين ولكن إذا سقط في هاتين الدفعتين لا يجوز له أن يتقدم مرة أخرى للامتحان إلا إذا أعاد تلقى الدروس في المواد المقررة للامتحان والأشغال العملية الخاصة بها مدّة ستة أشهر أخرى وإذا لم يتمكن الطالب من أن يتقدم للامتحان في شهر مايو أو في شهر أكتوبر لمرض أو لعذر آخر لا يمكنه رفعه عرض أمره على المجلس ويكون للمجلس الحق في أن يأذن له بأن يتقدم لامتحان شهر فبراير من سنته الخامسة مع إعفائه من إعادة تلقى الدروس والأشغال العملية الخاصة بها.

٥٢-يشمل القسم الثاني من الامتحان النهائي المواد الآتية وهي:

علم الولادة وأمراض النساء وعلم الأدواء (باثولوجيا) ويجوز للطالب أن يتقدم للامتحان في شهر يونيه من سنته الرابعة.

٥٣ - قبل أن يتقدم الطالب للقسم الثاني من الامتحان النهائي يجب أن يكون قد أدى القسم الأول منه وعليه أن يقدم شهادات تثبت أنه تلقى الدروس وأدى الأشغال

العملية الخاصة بمواد الامتحان وأنه أمضى ثلاثة أشهر في التمرين تحت إدارة أحد جراحي المستشفى المنوطين بقسم الولادة وأمراض النساء على الوجه الذي يرضاه هذا الجراح.

٥٤- **الدرجات المخصصة لمواد الامتحان هي الآتية:**

	امتحان تحريري	امتحان عملي
علم الولادة وأمراض النساء	١٠٠	١٥٠
علم الأدواء (باثولوجيا)	١٠٠	١٠٠

لا يعد الطالب ناجحا في القسم الثاني من الامتحان النهائي إلا إذا حصل على ٦٠% من مجموع الدرجات المخصصة لكل مادة على الأقل وعلى الأقل ٢٥% من الدرجات المخصصة لكل اختبار (تحريري أو عملي) في هذه المادة ويلزم أن ينجح الطالب في هاتين المادتين في دفعة واحدة وفي امتحان واحد.

٥٥- إذا لم يتمكن الطالب من أن يتقدم للامتحان في شهر يونيو أو سقط فيه يجوز له أن يتقدم لتأديته مرة ثانية في شهر أكتوبر أو يناير التاليين ولكن إذا سقط في شهر يناير فلا يجوز له أن يتقدم للامتحان مرة أخرى إلا إذا قدم شهادات تثبت أنه أعاد الدروس المقررة لمواد الامتحان مدة ثمانية أشهر أخرى وإذا لم يتمكن الطالب من أن يتقدم للامتحان في شهر أكتوبر أو يناير لمرض أو عذر لا يمكن رفعه عرض أمره على المجلس ويكون للمجلس الحق في أن يأذن له بأن يتقدم لامتحان شهر يناير التالي مع إعفائه من إعادة الدروس والأشغال العملية.

٥٦- يشمل القسم الثالث من الامتحان النهائي علم الأمراض الباطنية (بما فيها من الأمراض الجلدية) وعلم الجراحة (بما فيها من علم الرمد) وعلم الطب الشرعي ويجوز للطالب أن يتقدم للامتحان في شهر يناير من سنته الخامسة.

٥٧- قبل أن يتقدم الطالب للقسم الثالث من الامتحان النهائي يجب أن يكون قد أدى القسم الثاني منه وعليه أن يقدم شهادات تثبت أنه تلقى الدروس وأدى الأشغال العملية الموضحة بالجدول الوارد في المادة ٤٧ وأنه أمضى مدة التمرين تحت إدارة المدرسين الملحقين بالمستشفى (كما هو وارد في المادة ٦٢) وأنهم راضون عن عمله.

٥٨-الدرجات المخصصة لمواد الامتحان هي الآتية:

	امتحان تحريري	امتحان عملي
علم الأمراض الباطنية (بما فيها من الأمراض الجلدية)	١٠٠	١٥٠
علم الجراحة (بما فيها من علم الرمد وفن الجراحة العملية)	١٠٠	٢٠٠
علم الطب الشرعي	١٠٠	١٠٠

لا يعد الطالب ناجحا في القسم الثالث من الامتحان النهائي إلا إذا حصل على ٦٠% من مجموع الدرجات المخصصة لكل مادة على الأقل وعلى الأقل ٢٥% من الدرجات المخصصة لكل اختبار (تحريري أو عملي) في هذه المادة.

إذا حصل الطالب على أقل من ٤٠% من الدرجات المخصصة لأى مادة أو لم يحصل على الدرجات التي يعد بها ناجحا فى مادتين يمتحن ثانيا في المواد الثلاث ولكن لو حصل الطالب على الدرجات التي يعد بها ناجحا في مادتين وعلى ٤٠% على الأقل في المادة الثالثة فلا يعاد امتحانه في المادتين اللتين حصل فيهما على الدرجات التي يعد بها ناجحا فيهما.

٥٩-إذا لم يتمكن الطالب من أن يتقدم للامتحان في شهر يناير أو سقط فيه يجوز له أن يتقدم له مرة ثانية في شهر أبريل أو أكتوبر التاليين بشرط أن يقدّم شهادات تثبت أنه تلقى دروسا إضافية في المواد المقررة للامتحان في المدة الواقعة بين الامتحانات (ما عدا الأشهر التي لا تلقى فيها هذه الدروس) وأنه أمضى أيضا هذه المدة في التمرين وأن المدرسين الذين كان يتمرّن تحت مراقبتهم راضون عن عمله.

٦٠- إذا لم ينجح الطالب في أقسام الامتحان النهائي الثلاثة كلها في خمس سنوات من تأديته الامتحان الثاني يفصل من المدرسة وإنما إذا كان سقوطه لمرض أو عذر لا يمكن رفعه يعرض أمره على المجلس الذي يقرر ما يراه في شأنه.

٦١- كل طالب تمم الدراسة بمقتضى هذا الترتيب ونجح في الامتحانات المقررة يستحق اخذ إجازة طبيب وجراح ومولد (دبلوم).

التمرين بالمستشفى

٦٢- تنقسم الطلبة بعد تأديتهم الامتحان الثاني إلى ستة أقسام متساوية العدد بقدر الإمكان وتشتغل هذه الأقسام بالمناوبة بصفة تلاميذ تحت التمرين تحت إدارة .

٦٣-المدرسين الملحقين بالمستشفى كما هو موضح بالجدول الآتي:

أشغال الأقسام بالمناوبة بعد تأدية الامتحان الثاني (ديسمبر أو مارس)		الطبيب الباطني الأول	الجراح الأول	طبيب أمراض الجلد والولادة	الطبيب الباطني الأول	الجراح الأول	طبيب أمراض الجلد والولادة	
سنة ثالثة								
من يناير إلى ١٥ أبريل	من ١٦ أبريل إلى أغسطس	١	٢	٣	٤	٥	٦	إجازة شهر
من ١٦ أبريل إلى أغسطس	من سبتمبر إلى ديسمبر	٢	٣	٤	٥	٦	١	
من سبتمبر إلى ديسمبر	من يناير إلى ١٥ أبريل	٣	٤	٥	٦	١	٢	
				الجراح الرمدي		الجراح الرمدي		
سنة رابعة								
من يناير إلى ١٥ أبريل	من ١٦ أبريل إلى أغسطس	٤	٥	٦	١	٢	٣	إجازة شهر
من ١٦ أبريل إلى أغسطس	من سبتمبر إلى ديسمبر	٥	٦	١	٢	٣	٤	
من سبتمبر إلى ديسمبر	من يناير إلى ١٥ أبريل	٦	١	٢	٣	٤	٥	

٦٤- يؤذن لكل طالب من الذين يشتغلون بالمستشفى بإجازة شهر واحد تؤخذ بالمناوبة أثناء شهر يونيو ويوليو وأغسطس ويقوم ناظر المدرسة بترتيب هذه الإجازة بين طلبة الأقسام الستة تلافيا لتعطيل حركة الأعمال بالمستشفى على قدر الإمكان.

تتعرض هذه الوثيقة لقرار نظارتي الداخلية والمعارف بشأن برنامج المواد المقررة على طلاب كلية الطب. ويتضح من هذا البرنامج تنازع اختصاصات الكلية بين نظارات المعارف والداخلية والصحة. فنظارة المعارف كان لها السلطان على الطلاب وأمورهم المعيشية وعلى نظام المدرسة، ومصلحة الصحة كانت تتدخل في مسائل التعليم والتعيينات، ونظارة الداخلية كانت تدفع مرتبات الأساتذة. مما أدى إلى تضارب القرارات، وتعدد السلطات، والتنازع في الاختصاصات وضعف الإدارة.

٢- مدرسة الألسن:

اقـترح رفاعـة الطهطاوي الذي كان قد عاد من باريس في عام ١٨٣١ ورأى مدنية الغرب عن كثب اقترح إنشاء هذه المدرسة لتكون ملتقى لثقافة الشرق والغرب، ويمكن عن طريقها إعداد مترجمين للمصالح الحكومية المختلفة يقومون بترجمة الكتب في العلوم المختلفة، ونقل تراث العلوم الأوربية إلى مصر وقد أوضح على باشا مبارك ذلـك بقوله: "ثم عرض (يقصد رفاعة) للجناب العالي أن في إمكانه أن يؤسس مدرسة ألسن يمكن أن ينتفع بها الوطن، ويستغنى عن الدخيل". [(١)]

ولما كان محمد علي يحسن تقدير الاقتراحات والآراء المفيدة التي تتفق ومصلحة الوطـن، فقـد وافق على هذا الاقتراح وبادر بتنفيذه فأنشئت المدرسة في عام ١٨٣٥ وكـان مقرها دار الألفي بالأزبكية[(٢)] وكانت تعرف حين إنشائها بمدرسة الترجمة ثم عرفـت بعـد ذلـك بمدرسة الألسن وعهد بإدارتها إلى رفاعة الطهطاوي واعتمد في نجاحها عليه.

وقـد اسـتطاعت هذه المدرسة أن تسيطر على شئون الثقافة العامة في مصر، وأصـبحت إحدى الدعامات القوية للحركة التعليمية في عصر محمد علي لدرجة أنها أثبتـت وبحـق أن عصر محمد علي كان عصر الترجمة والتعريب من أجل الوقوف علـى علـوم الغرب وآدابه في معالجة الشئون الحربية والزراعية والعمرانية خاصة وأنهـا حققـت الغرض من إنشائها وهو إعداد مترجمين في مختلف العلوم والفنون، وإعـداد مدرسين للغة الفرنسية في المدارس التجهيزية والخصوصية، ويرجع الفضل فـي ذلـك إلى همة رفاعة الطهطاوي الذي استطاع بمؤازرة محمد علي تغيير وجه الحياة الثقافية في مصر خاصة وأن جهوده خلال إدارته لهذه المدرسة التي استمرت ما يقرب من خمسة عشر عاما لم تعرف الكلل فجانب عمله الإداري كان يقوم بالتدريس لطـلاب المدرسة، ويشرف على قلم الترجمة، ويصحح ويراجع الكتب التي يترجمها تلاميذه، ولا يألو جهدا في سبيل رفع مستوى طلابه.

وقد خرجت هذه المدرسة العديد من المترجمين الذين ترجموا ما يزيد عن الألفي

---

(١) الخطط التوفيقية جـ٣ ص ٥٤.

(٢) صالح مجدي: حلية الزمن بمناقب أهل الوطن – سيرة رفاعة رافع الطهطاوي – تحقيق جمال الدين الشيال، القاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ١٩٥٨ ص٣٦. بينما يذكر د. عزت عبد الكريم أن مقر هذه المدرسة كان بالسراي المعروفة ببيت الدفتردار بحي الأزبكية، وأنها كانت بجوار قصر الألفي الذي سكنه بونابرت ثم محمد علي، انظر تاريخ التعليم في عصر محمد علي ص ٣٣٠ وعلى مبارك الخطط التوفيقية ج٣ ص ٣٦٣.

كتاب، واستطاعوا نقل ثقافة الغرب بفكرها الحديث ومزجها بثقافة الشرق المتمثلة في الأزهر.

واستمرت حركة الترجمة تؤتي ثمارها، كما وضحت آثار إنتاجها على شئون العلم والثقافة العامة في مصر، واستمرت الأمور على ذلك المنوال إلى أن تولى عباس الأول أريكة الحكم في عام ١٨٤٩ فتم إلغاء هذه المدرسة، واستمرت الأمور على ذلك حتى جاء عصر إسماعيل.

فأعيد افتتاح هذه المدرسة في عام ١٨٦٨ تحت اسم مدرسة الإدارة والألسن.[١] بهدف تخريج مترجمين، وعين رفاعة الطهطاوي ناظرا لقلم الترجمة بها ونظرا لأن طبيعة تكوين هذه المدرسة وبرامج تعليمها قد فرض عليها أن تتجه نحو دراسة القانون أكثر من اتجاهها لدراسة اللغات والترجمة، فقد رأت حكومة الخديوي إسماعيل ضرورة إنشاء مدرسة خاصة للألسن، ونتيجة لذلك فصلت الإدارة عن الألسن في عام ١٨٧٨[٢]، وأصبحت الألسن مدرسة قائمة بذاتها ينحصر دورها في إعداد مترجمين ومدرسين للغات الأجنبية وكانت مدة الدراسة بها في بداية الأمر عامين، ووزع طلبتها بين فرقتين دراسيتين، وكانت كل فرقة تتألف من ثلاثة فصول فصل للغة الفرنسية وآخر للغة الإنجليزية وثالث للغة الألمانية وكان على الطالب أن يتابع الدراسة في أحد الفصول بحسب المادة التي يزمع التخصص فيها[٣] ولما كان الإقبال على هذه المدرسة قليلا فقد تم إلغاء هذه المدرسة في عام ١٨٨٥ وتحويلها إلى قلم للترجمة يتبع ناظر مدرسة دار العلوم، ثم تحول هذا القلم بعد ذلك إلى مدرسة للمعلمين.

وبعد أن تولى الدكتور طه حسين وزارة المعارف في يناير ١٩٥٠ عمل على إعادة إنشاء المدرسة حتى أعيد افتتاحها في ١٢ ديسمبر ١٩٥١.

وبقيام ثورة يوليو ١٩٥٢ تطورت أوضاع هذه المدرسة وانتهى الأمر بتحويلها إلى كلية ضمن كليات جامعة عين شمس لتواصل رسالتها التي أرادها لها رائدها الأول رفاعة الطهطاوي.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) أمين سامي: التعليم في مصر، ص ٣٧.
(٢) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في مصر من نهاية حكم محمد علي إلى أوائل حكم توفيق جـ٢ عصر إسماعيل والسنوات المتصلة به من حكم توفيق، ص ص ٥٤٦ – ٥٥٥.
(٣) عبد المنعم الجميعي: مدرسة الألسن وتطور حركة الترجمة والتعريب في مصر، ١٨٣٥ – ١٩٧٣، ص ٢٥.

وثيقة رقم(١)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

مستديم مودتي صاحب السعادة ناظر شورى المدارس مختار بك.

اطلعت في المضبطة المؤرخة في ٣ ذي القعدة سنة ١٢٥٢ أنكم قررتم طبع ألف نسخة من ترجمة الكتاب الذي وضعه الفرنسيون بخصوص مجيئهم لمصر حيث قد تم ترجمته وتصحيحه فمطلوبنا منكم أن ترسلوا ذلك الكتاب حتى نطلع عليه لأن فيه أشياء كثيرة يلزم العلم بها وأن توقفوا طبعه ونشره إلى أن تصدر لكم أرادتنا بطبعه.

محمد علي

من الفشن في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٥٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
طلب محمد علي الاطلاع على الكتاب الذي وضعه الفرنسيون بشأن مجيئهم إلى مصر بعد أن تم ترجمته وتصحيحه ووقف طبعه ونشره حتى تصدر الأوامر بذلك.

وثيقة رقم(٢)

دفتر نمرة ٢٠٢١ ديوان المدارس جلسة ٢١ القعدة سنة ١٢٥٢

ترجمة التقرير الفرنساوي الذي وضعه حضرات أعضاء لجنة الامتحان المنتدبون لامتحان تلاميذ مدرسة الألسن وقدموه لشورى المدارس.

"بناء على قرار شورى المدارس في ٢٥ شعبان عقد أعضاء لجنة الامتحان المؤلفة من استفان رسمي أفندي رئيس لجنة الامتحان والمسيو دو ذول الكاتب الفرنسوي بشورى المدارس والمسيو دنيه معلم اللغة الفرنسوية في مدرسة الطب البشري بأبو زعبل والشيخ الهراوي المصحح وعبد الوهاب أفندي باشخوجة (المعلم الأول) المهندسخانة الخديوية ومدير مدرسة الألسن ومعلمها. اجتماعا في غرفة الامتحان حوالي الساعة الثالثة في السابع والعشرين من الشهر المذكور بحثوا فيه كيفية البدء في امتحان التلاميذ واتفقوا على تقسيم أعضاء لجنة الامتحان إلى قسمين يتألف القسم الأول من رسمي أفندي المومي إليه والشيخ الهراوي وعبد الوهاب أفندي ومدير مدرسة الألسن ومعلمي اللغتين التركية والعربية ويتألف القسم الثاني برئاسة المسيو دو زول وعضوية المسيو دنيه ومعلمي اللغة الفرنسوية في المدرسة المذكورة وهم المسيو ثوف والمسيو يتي يير والمسيو ديثرون على أن يمتحن القسم الأول التلاميذ في اللغتين العربية والتركية وعلم الجغرافيا ويمتحنهم القسم الثاني في اللغة الفرنسوية والحساب وعلى هذه الطريق بدء في امتحان التلاميذ. فامتحن تلاميذ الفرقة الأولى ممن يتعلمون اللغة الفرنسوية في القراءة والكتابة والإملاء ونحو اللغة الفرنساوية وصرفها وترجمتها وتلاميذ الفرقة الثانية في القراءة والكتابة والإملاء أيضا وتلاميذ الفرقة الثالثة في القراء والكتابة. وامتحن تلاميذ الفرقة الأولى ممن يتعلمون التركية في الأمثلة والبناء والتحفة والإملاء والكتابة وتلاميذ الفرقة الثانية في الأمثلة والبناء ومبادئ التحفة والإملاء: وامتحن تلاميذ الفرقة الأولى ممن يتعلمون العربية في القراءة والكتابة والشيخ خالد والأزهرية وتحفة الأخوان في علم البيان والإعراب وتلاميذ الفرقة الثانية القراءة والكتابة وكتاب الشيخ خالد وتلاميذ الفرقة الثالثة في القراءة والكتابة وكتاب الشيخ خالد الكفراوي وامتحن التلاميذ الذين يتعلمون

محافظ الأبحاث تعليم محفظة رقم ٦١.

الحساب في قواعد الحساب الأربعة وامتحن التلاميذ الذين يتعلمون الجغرافيا في أكبر أجزاء الكرة الأرضية. وبعد الانتهاء من الامتحان عقدت اللجنة اجتماعا نظمت فيه درجات التلاميذ وعددهم كما يلي:

بيان التلاميذ الذين يتعلمون اللغة الفرنسوية

عدد	
١٥	جيد جدا (أعلا)
١٠	جيد (عال)
٣	متوسط
٢٨	

الفرقة الثانية وتضم ٣١ تلميذا

عدد	
٦	جيد جدا (أعلا)
١٥	جيد (عال)
٧	أدنى (دون)
٣	أدنى الأدنى (دون الدون)
٣١	

الفرقة الثالثة وتضم ٩٤ تلميذا اثنين منهم في الخارج

عدد	
١٩	أعلا
٤٠	عال
٢٣	متوسط
٦	دون
٤	دون الدون
٩٢	

بيان التلاميذ الذين يتعلمون اللغة التركية

الفرقة الأولى وتضم ١٥ تلميذا

عدد	
٣	(أعلا)

٧ (عال)

٣ متوسط

٢ دون

١٥

الفرقة الثانية وتضم ٢٥ تلميذا اثنان منهم في الخارج

عدد

٨ (أعلا)

١٠ (عال)

٣ أواسط

٢ دون

٢٣

بيان التلاميذ الذين يتعلمون اللغة العربية

الفرقة الأولى وتضم ٣٢ تلميذا أحدهم في الخارج

عدد

٢٤ (أعلا)

٧ (عال)

٣١

الفرقة الثانية وتضم ٢٨ تلميذا

عدد

١٢ (أعلا)

١٢ (عال)

٤ متوسط

٢٨

الفرقة الثالثة وتضم ٥٤ تلميذا أحدهم في الخارج

عدد

١٩ (أعلا)

١٧ (عال)

٩ أواسط

٨ دون

٥٣

التلاميذ الذين يتعلمون الحساب وعددهم ٦٣ تلميذا اثنان منهم في الخارج

عدد	
١٣	(أعلا)
٢٥	(أوسط)
٢٣	دون
٦١	

إن السبب في الفرق الظاهر بين مجموع عدد التلاميذ الذين يتعلمون اللغة الفرنسوية وهو ١٥٧ تلميذا وبين مجموع عدد التلاميذ الذين يتعلمون اللغتين التركية والعربية وهو ١٥٤ تلميذا هو وجود ثلاثة تلاميذ خارجين (برانية) في المدرسة بسبب تعلمهم اللغة الفرنسوية فقط.

وقد اتفق أعضاء لجنة الامتحان في اجتماعهم هذا على ما يلي:

أولا: تخصيص درجات التلاميذ لسنتي ٥٢، ٥٣ كما يلي وهنا ذكرت أسماء التلاميذ في المدرسة المذكورة.

ثانيا: الاستغناء عن حسن قاسم وأحمد المصري من تلاميذ المدرسة لثبوت عدم قابليتهما لتعلم العلوم المطلوبة منهما بسبب عور إحدى عيني الأول ورغم معالجتها كثيرا في مستشفى الأزبكية وضعف جسمه في نفس الوقت وبسبب كبر سن الثاني وغباوته.

ثالثا: إعادة كل من أحمد دكرنس ومحمد محمود وزيور الشركسي إلى مكانهم القديم وهو المدرسة التجهيزية لأنه ثبت أنهم لا يمكنهم الاستفادة من العلوم التي تدرس في المدرسة ولا مقدار زرة واحدة – وذلك بسبب عدم تعلمهم شيئا من اللغتين التركية والعربية وبسبب صغر سنهم.

رابعا: نصيب باشجاويش وجاويشين وأربعة أونباشية من تلاميذ المدرسة لأن نصيبهم يؤدي إلى حسن نظام المدرسة وهو في نفس الوقت مطابق لنص اللائحة.

خامسا: تعيين الباشجاويش ناظرا على بلوكين والجاويش ناظرا على بلوك واحد واثنين من الأونباشية ناظرين على بلوك واحد على أن يكونوا كلهم تحت نظارة الضابط المأمور لمراقبة التلاميذ.

سادسا: تمييز الباشجاويش والجاويشية والأونباشية عن التلاميذ بوضع شريطين من القصب على ذراعي الباشجاويش وشريطا واحدا قصبيا على ذراعي كل جاويش وشريطين من القطن على ذراعي كل أونباشي.

سابعا: تعيين التلميذ محمد مصطفى باشجاويشا وكل من خليفة محمود وأبو السعود جاويشا وكل من محمد عبد الرازق وحسن المصري وعبد الرحمن ومحمد حسين أونباشيا نظرا لاجتهاد هؤلاء التلاميذ السبعة وتفوقهم على زملائهم.

ثامنا: إضافة ١٥ قرشا على ماهية التلمذة التي يتقاضاها الباشجاويش المذكور، ١٠ قروش على ماهية الجاويشيين وخمسة قروش على ماهية كل من الأونباشية.

تاسعا: ثبت أن علمي الجغرافيا والحساب لا يدرسان تدريسا لائقا وأنه يجب اتباع خطة مناسبة لتدريسها كما يجب ولذلك يجب تدريسها باللغة الفرنسوية بأن يكلف المسيو قوت معلم اللغة الفرنسوية الثاني بتدريس الحساب علما أن يدرس علم الجغرافيا يوما والحساب يوما وأن يخصص الدرسان المذكوران لتلاميذ الفرقة الأولى فقط.

عاشرا: تدريس مبادئ الجغرافيا لتلاميذ الفرقة الثانية باللغة العربية ثلاث مرات في الأسبوع وتعليم معلم اللغة الفرنسوية للتلاميذ بعض الجمل الفرنسوية في الأيام الثلاثة المخصصة لعلم الحساب.

الحادي عشر: تدريس العلمين المذكورين خارج غرف الدراسة (الفصول).

الثاني عشر: جلب الكتب الموضحة أدناه من فرنسا لأن كتب التاريخ والكتاب المسمي ليتراتور معدومة هنا ومطالعتهما نافعة لتعليم تلاميذ مدرسة الألسن:

عدد	
٢٠٠	تأليف دودو زوار في التاريخ القديم
٢٠٠	تأليف درمشيل في تاريخ القرون الوسطى
٢٠٠	تأليف داقون فى تاريخ القرون الأخيرة
٢٠٠	تأليف بوارسون في تاريخ روما
٢٠٠	بل كتر أي الحروف الكتابة تأليف شن سير
٢٠٠	ليتراتور تأليف فو تل

الثالث عشر: علم أن التلاميذ الذين يعلمهم أن معلمي اللغة الفرنسية بالمدرسة المسيو ديثرون لم يجيبوا أي أجوبة حسنة في الامتحان أسوة بزملائهم التلاميذ الذين يعلمهم معلمي اللغة الفرنسية الآخرون ولما حقق في سبب ذلك علم أن المعلم

المذكور لم يعلم التلاميذ المذكورين تعليما وافيا بسبب اشتغاله بأعمال الكتابة الفرنسية وحفظ الكتبخانة الكبرى ووقايتها وما يتعلق بها من الأعمال وبما أنني لا يجوز أن تكون مثل هذه الأسباب مخلة بتعليم التلاميذ وحيث أن رفاعة أفندي مدير المدرسة يقوم بأعمال إدارة المدرسة والنظارة عليها وتصحيح الكتب المترجمة المراد طبعها وفي أهم الأمور ومقتضى القانون تعيين شخص يساعده في أعماله. يصير تعيين المسيو ديثرون المذكور مساعدا للمدير المومي إليه على أن يقوم بأعمال النظارة على حفظ الكتبخانة ووقايتها والكتابة الفرنسية بالمدرسة والتفتيش على الدروس ويعين بدله معلم آخر.

الرابع عشر: بما أن حسن قاسم وأحمد المصري من تلاميذ المدرسة المذكورة يراد إخراجهما من المدرسة واستخدامهما في أعمال ذوى العاهات كما أن أحمد الشركسي ومحمد محمود وزيور الشركسي يراد إرجاعهم إلى المدرسة التجهيزية كما ذكر أعلاه يبقى في المدرسة ١٣٦ تلميذا والقانون يقضي بأن يكون عدد تلاميذ مدرسة الألسن ١٥٠ تلميذا ولذلك يستنسب تدارك أربعة عشر تلميذا لإكمال عددهم ١٥٠ تلميذا.

تقرير استفان رسمي أفندي:

لما انتدبته لامتحان تلاميذ مدرسة الألسن علمت أثناء امتحانهم أن تلاميذ الفرقة الأولى قد درسوا كتاب النحو الفرنسي تأليف "شابسال" وأتقنوه وتعلموا القراءة والكتابة الفرنسوية وإملائها وإعرابها وصرفها وأصول الترجمة من اللغة الفرنسوية إلى العربية وقرأوا ثلاثة فصول من الكتاب المسمي تلماق والحكايات المشهورة في الكتاب المسمى مورال أن أفسيون وقرأوا الصحف الفرنسوية التي أرسلت بموجب الإدارة السنية لترجمتها كما يقرأها هذا المخلص ويمكنهم كتابة جميع دروسهم بإملاء صحيح وأنهم درسوا في اللغة العربية كتب الكفراوي والشيخ خالد والأزهرية وتحفة الأخوان في علم البيان وقرأوا نصف الرحلة تأليف رفاعة أفندي وكتاب يورده وأعربوهما وتعلموا الجزء الأعظم في الكرة الأرضية وقواعد الحساب الأربعة باللغة العربية وأن تلاميذ الفرقتين الأخرى الذين دخل بعضهم إلى المدرسة منذ ستة أشهر والبعض الآخر منذ أربعة أشهر قد تعلموا في اللغة الفرنسوية القراءة والكتابة والإملاء وأصول الترجمة وفي اللغة العربية الأجرومية والإعراب وقد ابتدأ في تعليم أكثرهم علم الجغرافيا والحساب وأن التلاميذ الذين يتعلمون اللغة التركية قد تعلموا الأمثلة والبنا والتحفة والإملاء والرقعة وقد أجاب أكثر التلاميذ أجوبة حسنة كما هو موضح أدناه من التلاميذ الذين يتعلمون اللغة الفرنسوية وعددهم ١٥١ تلميذا.

عدد	
٤٠	جيد جدا (أعلا)
٦٥	جيد (عال)
٢٦	متوسط (أوسط)
١٣	دون
٧	دون الدون
١٥١	

ومن التلاميذ الذين يتعلمون اللغة التركية وعددهم ١١٢ تلميذا.

عدد	
١١	جيد جدا (أعلا)
١٧	جيد (عال)
٦	متوسط (أوسط)
٤	دون
٣٨	

ومن التلاميذ الذين يتعلمون اللغة العربية وعددهم ١١٢ تلميذا.

عدد	
٥٥	جيد جدا (أعلا)
٣٦	جيد (عال)
١٣	متوسط (أوسط)
٨	دون
١١٢	

وقد أجاب إثنى عشر تلميذا من تلاميذ المدرسة ذكرت أسماؤهم على السؤالات التي وجهت إليهم أثناء الامتحان باللغتين الفرنسوية والعربية أجوبة حسنة بكمال السرعة والشجاعة فاستحسن أعضاء لجنة الامتحان ومن كان حاضرا من الذوات منهم ذلك بكلمة "مرحى" (آخرين) عفارم. برافو. وإن إجابة التلاميذ المذكورين بهذه الصفة مبنية على همة المدير والمعلمين وغيرتهم ولأن الدروس التي يتعلمونها تدرس إليهم حيث القاعدة المختصرة إذ يتعلم التلميذ الكتابة بمجرد ابتدائه في القراءة ويجعلونه يترجم بضعة أسطر من الكتاب الذي قرأه ويحفظ الترجمة وأصلها لأنهم يعلمونهم بعض القواعد عن الكتاب

الذي يقرأ ونه قبل إطلاعهم على بحثه وبالاختصار لأنهم اتبعوا هذه القواعد وحثوا التلاميذ على الاجتهاد. ولكن نظرا لأن أكثر التلاميذ لم يتعلموا علمي الجغرافيا والحساب تعليما وافيا أرى تدريس هذين العلمين لهم باللغة الفرنسية وتعيين المسيو فوث معلم اللغة الفرنسية معلما للجغرافيا والمسيو بتي يير معلم الفرنسية الثاني معلما للحساب على أن يدرسا هذين الدرسين ثلاث مرات في الأسبوع وعلى أن يتعلمهما تلاميذ الفرقة الأولى فقط وبما أن المسيو دثيرون معلم الفرنسية لا يمكنه القيام بواجب التعليم بسبب اشتغاله بأعمال الكتابة الفرنسية بالمدرسة وحفظ الكتبخانة الكبرى ووقايتها وقيد الكتب الصادرة الواردة وبما أنه رفاعة أفندي مدير المدرسة المذكورة يدير المدرسة ويناظر عليها ويقوم بأعمال الترجمة وتصحيح الكتب المترجمة قبل طبعها. وبما أن تعيين الخواجة المذكور معاونا له أرى تعيين المسيو ديثرون المذكور ناظرا للكتبخانة الكبرى تحت ضمانه ومسؤوليه الأفندي المومي إليه ومعاونا في شؤون المدرسة الكتابة باللغة الفرنسوية وفي التفتيش على الدروس وتعيين معلم للغة الفرنسوية بدله باستدعاء من يمكنه القيام بمهنة التعليم من الفرنسويين إلى شورى المدارس وامتحانهم بواسطة لجنة مؤلفة من جناب المسيو لوبر والمسيو دوزول كاتب المجلس ومعلمي اللغة الفرنسوية وانتخاب من يتفوق منهم على أقرانه وبما أن تدريس التاريخ في مدرسة الألسن يقيد التلاميذ في تعليمهم ونظرا لأن كتب التاريخ والكتاب المسمي ليتراتور غير موجودة هنا. أرى جلب المقدار المذكور أدناه من الكتب المذكورة أدناه من فرنسا:

عدد	
٢٠٠	تأليف ورمشيل في تاريخ القرون الوسطى
٢٠٠	تأليف درزوار في التاريخ القديم
٢٠٠	تأليف داقون في تاريخ القرون المتأخرة
٢٠٠	تأليف يوارسون في تاريخ روما
٢٠٠	شن سير في الآداب (فودروبل لتر) الذي يدرس في مكاتب الجهادية
١٠٠	ليتراتور تأليف نوتل

وأرى تعيين التلميذ محمد مصطفى باشجاويشا وكل من خليفة محمود وأبو السعود جاويشا وكل من محمد عبد الرازق وحسن المصري وعبد الرحمن ومحمد حسين أونباشيا كما استنسب ذلك أعضاء لجنة الامتحان نظرا لاجتهادهم على أن الباشجاويش ناظرا على بلوكين وكل جاويش ناظرا على بلوك واحد وكل أونباشيين ناظرين على بلوك واحد وأن يكونوا كلهم تحت نظارة الضابط المعين لضبط التلاميذ وربطهم وعلى أن يضم إلى ماهية الباشجاويش خمسة عشر قروشا وعلى ماهية الجاويش عشرة قروش وعلى ماهية الأونباشي خمسة قروش بموجب اللائحة وبما أن أحد تلاميذ المدرسة المدعو حسن قاسم أعور وضعيف البنية كما أن أحمد المصري كبير السن وغبي الذهن ولا يصلحان للمدرسة أرى إخراجهما منها واستخدامهما في الوظائف الصغيرة التي يليقان لها وبما أن التلاميذ الثلاثة أحمد الشركسي ومحمد محمود وزيور الشركسي ضعفاء جدا في اللغة التركية وصغار السن ولا يمكنهم أن يتعلموا العلوم المطلوب منهم تعلمها. أرى إرجاعهم إلى المدرسة التجهيزية وبما أن عدد تلاميذ المدرسة بعد إخراج التلاميذ المار ذكرهم منها سيكون ١٣٦ تلميذا والقانون ينص على أنه يجب أن يكون عدد تلاميذها ١٥٠ تلميذا أرى جلب الأربعة عشر تلميذا الناقصين على العدد المذكور من المدرسة التجهيزية والرأي على كل حال لحضرات أعضاء المجلس.

جواب مختار بك:

علمت مضمون تقرير الامتحان وتقرير رسمي أفندي وقد رأينا أن الكيفية كما ذكرها كما أن الشورى استصوبت المسائل التي نظمها ولذلك أرى إصدار القرارات اللازمة وتعيين المعلم الوارد ذكره في نص التقرير والرأى على كل حال لحضرات أعضاء المجلس. وقد وافق على اقتراحه كل من المسيو لوبر واستفان رسمي أفندي وسليم بك ومحمد أمين بك وصدر قرار بذلك.

٢١ القعدة سنة ١٢٥٢هـ

شورى المدارس

وذلك بعد أن يعينوا في الامتحان الأول درجات التلاميذ أي السنة اللازم إلحاقهم بها في المدرسة التابعين لها بالنسبة للعلوم والفنون التي سيتعلمونها. ويرسلوا ذلك النظام إلى شورى المدارس حيث تصير المداولة بشأنه بحضور من يلزم لإصدار القرار اللازم بوضعه موضع التنفيذ إذا وجد أنه موافق فقد اطلع شورى المدارس على هذا التقرير المقدم إليه عن الدروس اللازم تدريسها لتلاميذ المدرسة التجهيزية مدة إقامتهم في المدرسة المذكورة بحضور باشخوجة المعلم الأول المهندسخانة وباشخوجة المدرسة

التجهيزية ورأى أنه النظام المذكور في محله ولذلك أرى أن يكتب ديوان المدارس لرأفت أفندي مدير المدرسة المذكورة بتنفيذه وتدريس الدروس المذكورة فيه والرأى على كل حال لحضرات أعضاء المجلس.

وقد وافق على رأيه كل من المسيو لوير واستفان زكي أفندي وسليم بك ومحمد أمين بك وصدر قرار بذلك في التركية والفارسية مع فهم المعنى بالعربية والتركية ولغاية الدرجة الثانية من علم الجبر والنصف الثاني من كتابي الجغرافيا والتاريخ ورسم الخطوط والصفات والصور المختلفة وحسن الخط والإملاء والإنشاء وكتابة المصالح الأخرى.

جواب أعضاء مجلس الشورى الداخلي في المدرسة التجهيزية.

علمنا من مواد القانون أن مدة الدراسة في المدرسة أربع سنوات وأنه يجب تدريس العلوم المذكورة أعلاه في خلالها ولذلك وضعنا أسماء الكتب الكافية لأن تجعل التلاميذ يبلغون درجة الكمال في العلوم المختلفة على حسب مقدرتهم. ونظمنا الدروس التي يمكنهم تعلمها سنويا حسب أصول التعليم. أما أمر تنفيذ هذا النظام فإنه منوط برأى شورى المدارس ولذلك لزم عرضه.

جواب مختار بك:

حيث أن قوانين الدروس اللازم تدريسها في جميع المدارس تنص على أنه يجب على أعضاء شورى المدارس أن ينظموا بحضور المعلمين – الدروس اللازم تدريسها كل سنة

الخط وكتابة المصالح المتعددة

الرسوم اللازم تعليم التلاميذ على رسمها.

الرسم الخطي والصفيات وبعض الصور المختلفة.

بيان العلوم المذكورة اللازم تدريسها في كل سنة.

في السنة الأولى: الكفراوي في اللغة العربية والبناء والأمثلة في التركية وامثلة تركية أخرى وخط الرقعة والثلث.

في السنة الثانية: الشيخ خالد والأزهرية في اللغة العربية وتحفة وهبي والمفاتيح الأثرية في التركية والفارسية والمقالات الأربعة من كتب لثراندر في علم الهندسة والقسم الأول من علم الحساب وخط الرقعة والثلث والإملاء التركية والعربية.

في السنة الثالثة: القطر والشذور في اللغة العربية وبند العطار وشيئا من تاريخ واصف في التركية والفارسية والأربعة مقالات الأخيرة من كتاب لثراندر في الهندسة والقسم الثاني من الحساب ورسم الخطوط والصفات وخط الثلث والرقعة والإنشاء التركية والعربية.

في السنة الرابعة: ابن عقل في اللغة العربية وكلستان وتاريخ واصف.

للسنة الثالثة: بند العطار وتاريخ واصف.

للستة الرابعة: كلستان (كتاب باللغة الفارسية للشيخ سعدي الشيزاري) مع فهم معناه بالعربية والتركية وتاريخ واصف.

بيان الكتب اللازم تدريسها في علوم الحساب والهندسة والجبر:

للسنة الثانية: المقالات الأربعة الأولى في كتاب (لثراندر في أصول الهندسة والقسم الأول من الحساب).

للسنة الثالثة: المقالات الأربعة الباقية والقسم الثاني من علم الحساب.

للسنة الرابعة: علم الجبر لغاية الدرجة الثانية فقط وإعادة تدريس الهندسة والحساب.

الكتب اللازم تدريسها في الجغرافيا والتاريخ

للسنة الثالثة: النصف الأول من كتابي الجغرافيا وتاريخ القدماء تأليف رفاعة أفندي.

للسنة الرابعة: النصف الثاني منهما.

المواد اللازم تعليمها في الخط

للسنة الأولى: نقش الخط. **وللثانية:** نقش الخط وجزءا من الإملاء والتركية والعربية **وللثالثة:** نقش الخط وشيئا من الإنشاء التركية والعربية وللسنة **الرابعة:** نقش الخط.

تعرض هذه الوثيقة لتشكيل لجنة لامتحان طلاب مدرسة الألسن حيث تم تقسيم أعضاء لجنة الامتحان إلى قسمين بحيث يمتحن القسم الأول الطلاب في اللغتين العربية والتركية وعلم الجغرافيا، ويمتحنهم القسم الثاني في اللغة الفرنسية والحساب.

كما تعرضت هذه الوثيقة للدرجات التي حصل عليه الطلاب كل حسب مستواه وبيان بالمواد اللازم إضافتها وأسماء الكتب اللازم تدريسها بالمدرسة.

وثيقة رقم(٣)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك مدير ديوان المدارس

اطلعت على جرنال التحقيق العربي العبارة الآتي مع خطابكم العربي المؤرخ في ٤ ربيع الآخر سنة ١٢٥٤هـ المشتمل على أن اليوزباشي عبد الله أفندي في مدرسة الألسنة بالأوزبكية شتم وضرب ناظر المدرسة المذكورة البكباشي رفاعة أفندي وأنه تبين أنه واخد أجرة غسل التلامذة كلها وامتنع عن صرفها لهم فكان في ذمته تسعة وأربعون قرشا وخمس عشر بارة (فضة) فتقرر تنزيله درجتين من رتبته إلى رتبة ملازم ثاني واستخدامه في مدرسة الطب البشري أن القانون مصرح فيه في المادة ٣٨٠ الحكم والجزاء الذي يجازي به من يتعدى على ضابطه ويضربه كفا وهو أنه يعزل من عمله لأول مرة وفي المرة الثانية يطرد ويبعد من سلك الجهادية وهذه الأصول الحسنة جارية في الآلايات وكم عزل من ضابط بهذا السبب فأي فرد كبيرا كان أو صغيرا شتم بأي تهديد كان وأطال به العدوان على من فوقه بدرجة يضرب ويحبس لمدة خمس سنوات فإذا عاد إلى مثل ما عمل فكأنه في ذلك العود ما قبل ذلك التأديب فإن جزاءه القتل رميا بالرصاص فمع صراحة القانون بذلك فإن رجلا مثل رفاعة أفندي صاحب معلومات وبدرجة بكباشي وناظر مدرسة يتعدى عليه اليوزباشي المذكور ويشتمه وفضلا عن شتمه له يقوم ويضربه أيضا ويكون في ذمته ذلك المبلغ وهذا كله ذنب عظيم وجنحة مجسمة وبسبب هذه الزلات الثلاث (الشتم والضرب وأخذ المبلغ) فلا يضرب على الأقل خمسماية عصا ولا يحكم عليه بطرد من السلك العسكري بل يكتفى بالحكم عليه بالتنزيل من رتبته درجتين ولا يذكر إن كان له سوابق أم لا فهل هذا نشأ من عفوكم عنه ورحمتكم له أم لا إذن كان لزاما عليّ أن أسألكم ما سبب الحكم عليه بهذا الحكم الخفيف مع ارتكابه تلك الجنح الجسيمة فها أن مطلوبنا أن تعلمونا بالجواب عن سبب ذلك.

محمد علي

من الإسكندرية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٢٥٤هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- قيام اليوزباشي عبد الله أفندي من مدرسة الألسن بشتم وضرب رفاعة الطهطاوي ناظر المدرسة، هذا بالإضافة إلى عدم صرفه لمستحقات الطلاب واختلاسه لبعضها.
- معاقبة اليوزباشي المذكور بتنزيل رتبته درجتين ونقله إلى مدرسة الطب بناء على قرار مدير ديوان المدارس.
- رغبة محمد علي في تشديد العقوبة أكثر من ذلك واستفساره عن سبب إصدار هذا الحكم الخفيف بالرغم من ارتكاب صاحبه جرم جسيم.

وثيقة رقم (٤)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك مدير ديوان المدارس

اطلعت على خطابكم المؤرخ في ١٧ ربيع الآخر المبني على كتابنا المؤرخ في ١٢ منه بسبب جرنالكم المؤرخ في ٤ منه بخصوص كون اليوزباشي عبد الله ضرب ناظر مدرسة الألسنة رفاعة أفندي أنكم وإن كنتم قلتم في خطابكم المذكور أن عبد الله المذكور ذهب لأوروبا وتعلم اللسان الفرنسي وصرف عليه وقت ونقد فهو كثير لا يليق به أن يطرد لفعلته تلك وأنه يكتفى بذلك الجزاء الذي جوزي به فإن الحق الواضح أنه لا ينظر إلى النقود والتي صرفت عليه ولو كانت كثيرة بل عندما تقع منه زلة (جنحة) يلزم مجازاته واليوزباشي المذكور مع مجازاته اشد الجزاء بسبب زلته السابقة لم ينتبه ولم يعتبر بل قام في هذه المرة ومد يد العدوان على رفاعة أفندي الذي هو فوقه فأجرم أجراما جسيما دل على أنه لا خير فيه فيما بعد فبوصول أمري هذا إليكم أن مطلوبي منكم أن تجلدوه ثلاثماية جلدة وأن تطردوه وتبعدوه.

محمد علي

في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٢٥٤هـ

يتضح من هذه الوثيقة رغبة محمد علي في تشديد العقوبة على أحد اليوزباشية بمدرسة الألسن، بعد أن قام بالاعتداء على رفاعة الطهطاوي ناظر المدرسة بالشتم والضرب وعدم الاكتفاء بتنزيله درجتين من رتبته ونقله إلى مدرسة أخرى.

وثيقة رقم(٥)

جدول بيان الرتب والماهيات المنظم بديوان المدارس بعد المداولة

الاسم	الماهية الجديدة	الماهية القديمة	العلاوة	الرتبة الجديدة	الرتبة القديمة
عثمان فوزي أفندي	٥٠٠	٣٠٠	٢٠٠	يوزباشي	ملازم أول
علي فرهاد "	٣٠٠	٢٥٠	٠٥٠	ملازم أول	ملازم ثان
محمد شيمي "	٢٥٠	٠٤٠	٢١٠	ملازم ثان	باشجاويش بدل شحاته عيسى أفندي المنتدب لتعليم أفندينا حسين بك
كريدي حسين "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
راشد أبازة "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
يحيى سليمان "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
جيزاوي علي "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
محمد سمار "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
إبراهيم سنود "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
مصطفى حسين	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
حسن قاسم "	١٠٠	٠٧٥	٠٢٥	...	...
محمد مصطفى بحيري	١٠٠	٠٦٠	٠٤٠	...	...
منصور عزام "	١٠٠	٠٥٠	٠٥٠	...	...
سيد حفناوي "	١٠٠	٠٥٠	٠٥٠	...	...
قاسم محمد "	٠٦٠	٠٣٥	٠٢٥	...	...
عبد اللطيف "	٠٦٠	٠٣٥	٠٢٥	...	عين المذكورون معيدون دروس بدل
دسوقي صالح	٠٦٠	٠٣٥	٠٢٥	...	المعيدين الذين اخرجوا لتعلم الترجمة
	٢٣٣٠	١٤٤٠	٨٩٠		
			٢٥٠	تنزيل ماهية شحاته عيسى أفندي المنتدب لتعليم أفندينا حسين بك	
			٦٤٠	الباقي	

محافظ الأبحاث، التعليم، محفظة رقم ٥٨.

من ديوان المدارس إلى شورى المعاونة:

امتحن تلاميذ مدرسة الألسن في ٢٤ شعبان سنة ١٢٥٨هـ حسب العادة المتبعة سنويا بمعرفة أعضاء لجنة الامتحان المعنية لهذا الغرض برئاسة بهجت أفندي وأرسل إلينا كشف بنتيجة امتحانهم مختوم بختم رئيس لجنة الامتحان، ولدى الاطلاع عليه لاحظنا أن ثلاثة عشر تلميذا درجتهم في جميع المدارس أعلا الأعلا و١٤ درجتهم أعلا و١٩ درجتهم عال و٢ درجتهما وسط و٢ درجتهما دون وعلمنا أنه تقرر:

أولا: توزيع الثمانية تلاميذ من التسعة تلاميذ من تلاميذ الفرقة الأولى الذين كانت درجتهم في الامتحان أعلا الأعلا وخولهم نجاحهم التخرج منها ونوال رتبة أسوة بزملائهم الذين نقلوا في السنة الماضية بقلم الترجمة على الفرق الموجودة بقلم الترجمة المذكور حسب الضرورة وكلا بحسب مقدرته بمعرفة ناظر المدرسة، وإبقاء التاسع منهم وهو حسن على في المدرسة لإعادة دروسه نظرا لصغر سنه.

ثانيا: نقل من هم من درجتي أعلا وعال إلى الفرقة الأعلى من فرقتهم عدا محمد سالم وقاسم مصطفى لأن أحدهما دخل المدرسة منذ سنة واحدة والآخر صغير السن، وترتيبهم أسوة بترتيب الفرقة الرابعة.

ثالثا: رفت التلميذين اللذين هما من درجة دون لعدم صلاحيتهما للمدرسة بعد الآن.

كما أن تلاميذ المدرسة التجهيزية امتحنوا بمعرفة لجنة الامتحان المعينة لذلك ووصل إلينا كشف بنتيجة امتحانهم ولدى الاطلاع عليه ظهر أن ١٩ تلميذا من مجموع عدد تلاميذ المدرسة البالغ ٢٢٦ تلميذا كانت درجتهم في جميع الدروس أعلا الأعلا و٣٦ تلميذا درجتهم أعلا و٤٧ تلميذا درجتهم عال و٧٩ تلميذا درجتهم وسط و٤٢ تلميذا درجتهم دون وتلميذين اثنين درجتهما أدنى؛ وقد تبين من نتيجة هذا الامتحان أن التلاميذ متقدمون، وأن ناظر المدرسة رفاعة أفندي والمدرسين مجتهدون في القيام بواجبهم؛ وأنه وأن يكن من أنظمة المدارس المتبعة أن تمنح رتب للتلاميذ الذين يتممون علومهم في المدرسة ويوظفون بالوظائف المتنوعة في الجهات السائرة، إلا أن التلاميذ الذين تخرجوا في العام الماضي من مدرسة الألسن ونقلوا إلى قلم الترجمة أو عُينوا في الوظائف المتنوعة داخل المدرسة كان قد اشترط لمنحهم رتبا إظهار كفاءتهم في وظائفهم الجديدة

وأضيفت لهم علاوة على ماهية التلمذة، ولذلك عرض رفاعة أفندي ناظر المدرسة المذكورة في كتابه المفصل المطول المؤرخ في ١٨ الحجة سنة ١٢٥٨هـ أن واجبه يحتم عليه أن يعرض أسماء من استحق الترقية من رجال القلم المذكور أو من سائر الموظفين بإظهاره للكفاءة وحسن السلوك والبراعة في هذه السنة المباركة، والتمس ضم علاوة على ماهيات السبعة والعشرين أفنديا الموضحة أسماؤهم أعلاه ومنح ثلاثة منهم رتبة اليوزباشي وخمسة رتبة الملازم الأول وستة رتبة الملازم الثاني، وتعيين الثلاثة أشخاص المحررة أسماؤهم في الكشف من التلاميذ الناجحين في الامتحان المستحقين للتخرج بوظيفة معيدي دروس وزيادة ماهية كل منهم خمسة وعشرين قرشا، وضم علاوة على ماهيات التلاميذ الآخرين كما هو موضح في الكشف.

أن خليفة محمود أفندي وعبد الرازق أفندي اللذين هما من الثلاثة الذين استنسب الأفندي المومأ إليه ترقيتهم إلى رتبة اليوزباشي وأن تكن كفاءتهما واجتهادهما ظاهرين إلا أنهما قد حازا على رتبة في السنة الماضية كما أن الأشخاص الذين استنسب ترقيتهم لرتبة الملازم الأول يشبهونهما إلا على فرهاد أفندي ومحمد شيمي أفندي، وعلاوة على ذلك فإن شحاته عيسى أفندي قد انتدب بموجب إرادة سنية لتعليم أفندينا حسين بك وقد صدرت إفادة مؤرخة في ٢٥ الحجة سنة ١٢٥٨هـ بعدم إمكان منحه رتبة الملازم الأول في الوقت الحاضر، أما أحمد عبيد أفندي فإنه معين بمعية البيك الترجمان وليست له علاقة بالمدرسة، أما الموجودون في قلم الترجمة بماهية ١٢٥ قرشا وإن يكن استنسب منح بعضهم علاوة قدرها ١٥٠ قرشا وبعضهم رتبة الملازم الثاني ولكنهم عينوا في السنة الماضية ولما يستحقوا العلاوة؛ فلهذه الأسباب رأينا أن ترتيب الأفندي المومأ إليه غير موافق.

ولكن الملازم الأول عثمان أفندي فإنه – لما أنشئ قلم الترجمة – كان قد جُلب من ديوان الجهادية ليكون معاونا لمناس أفندي رئيس قلم الترجمة التركية وذكر في كشف الترتيب أنه يجب ترغيبه بمنحه رتبة لائقة بالكفاءة التي يبديها في عمله، وعلاوة على أنه يقوم الآن بأعمال رئاسة قلم الترجمة بمناسبة وجود مناس أفندي بمعية البك الترجمان فإنه ترجم كتابين وصحح بعض الطبعات وهو مترجم صاحب ملكه ومقتدر على الترجمة

الصحيحة وحده ولم يلاحظ عليه أي إهمال في واجب من واجباته ولا في سلوكه، ولذلك، استحق الترقية واستنسبنا منحه رتبة اليوزباشي؛ أما الملازم الثاني على فرهاد أفندي فإنه من تلاميذ المهندسخانة في الأصل وقد جلب للمدرسة التجهيزية ليكون مدرسا للهندسة فيها ولا يزال برتبته المذكورة وعدا عن أن جميع زملانه قد وُظفوا بماهيات أعلا من ماهيته فإن أعماله كثيرة ولم يقع منه أي إهمال ولذلك استنسبنا منحه علاوة قدرها خمسون قرشا وترقيته إلى رتبة الملازم الأول أسوة بزملائه؛ وأما محمد شيمي أفندي فنظرا لأنه يقوم بأعمال الملازم الثاني شحاته عيسى أفندي في تدريس الهندسة واللغة العربية حق القيام وبما أن شحاته عيسى أفندي قد انتدب لتعليم أفندينا حسين بك رأينا تعيينه ملازما ثانيا بدل شحاته أفندي بطريق التسلسل على أن يقوم بأعماله؛ وحيث أن الحالة تقضي بنقل المعيدين الثلاثة الموجودين في مدرسة الألسن إلى قلم الترجمة هذه السنة، نرى تعيين كل من عبد اللطيف وقاسم محمد ودسوقي صالح معيدين بدلهم بماهية ستين قرشا لكل منهم؛ وحيث أن أربعة أنفار من الثمانية أنفار المستحقين للتخرج قد وزعوا على الجهات ولا يوجد غيرهم يستحق النقل لقلم الترجمة، وحيث أم جميع الأشخاص الموجودين في قلم الترجمة هم من التلاميذ الذين أتموا علومهم وقد صار قيدهم في قلم الترجمة لأنه لم يطلب أحد منهم إلى الجهات، وجب علينا منح هؤلاء أيضا رتبة الملازم الثاني إذا أردنا إخراجهم على أن يكونوا تحت الطلب، ولذلك رأينا إبلاغ ماهية كل منهم إلى مائة قرشا كما ورد في الكشف على أن يكونوا بصفة مستودعين مؤقتا؛ كما استنسبنا رفت التلميذين الغبيين اللذين لم ينجحا في الامتحان، وبيّنا أعلاه ترتيب رفاعة أفندي وكشف الترتيب الذي استنسبه ديوان المدارس، راجين التفضل بإصدار الأمر بتنفيذ ما ترونه موافقا في هذا الباب.

تبرز هذه الوثيقة طريقة تقيم طلاب مدرسة الألسن بعد ظهور نتائج امتحانهم في عام ١٢٥٨هـ / ١٨٤٢م، ونقل الناجحين منهم إلى الفرق الأعلى من فرقتهم، ورفت من ثبت عدم صلاحيته للتعلم بالمدرسة، ومنح بعض الرتب

وثيقة رقم(٦)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

يأمره بأن ينبه على ر فاعة أفندي ناظر مدرسة الألسنة أن يترجم الكتاب الذي أمر بترجمته كما هو من غير إضافة بشئ عليه وأن يتوخى الخروج عن مقصده الأصلى حتى إذا ترجم وطبع يعلم أنه طبع في مصر فتحصل الرغبة فيه.

في ١٨ رجب سنة ١٢٦١هـ

يتضح من هذه الوثيقة تكليف محمد علي باشا لمدير المدارس بالتنبيه على رفاعة الطهطاوي ناظر مدرسة الألسن بترجمة أحد الكتب دون أي إضافة حتى لا يخرج عن مقصده الأصلي وحتى يتصور من يقرأه أنه طبع في مصر.

وثيقة رقم(٧)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة أدهم بك مدير المدارس

إن للموسيو روسه معلم الحسابات رغبة بتحصيل اللسان العربي فرأينا من المناسب أن يذهب عنده مصطفى سراج أفندي من مدرسة الألسنة وأن يعطيه درسا نحو ساعتين أو ثلاث ساعات في اليوم فنبهوا على المذكور بذلك وهذا ما لزم كتابته لكم.

في ١٦ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على إعطاء دروس في اللغة العربية لمعلم الحسابات الفرنسي حتى يجيد معرفة اللغة.

وثيقة رقم(٨)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

حضرة الودود صاحب السعادة أدهم بك مدير المدارس

بما اني وجهت رتبة ميرالاي مع نصف سنوية ميرالاي وبدل تعييناته على القائممقام رفاعة أفندي ناظر مدرسة الألسنة فقيدوا أنتم ذلك اعتبارا من تاريخ أمري هذا وأعطوه شارة رتبة ميرالاي.

في ١٤ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة
ترقية رفاعة الطهطاوي ناظر مدرسة الألسن إلى رتبة ميرالاي نظرا لجهوده الواضحة.

وثيقة رقم(٩)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة من ترجمان قنصل دولة انكلترا عربية العبارة يطلب فيه إدخال ابن أخيه وولد آخر يتيم عنده بمدرسة الألسنة.

كتب الجناب العالي بأعلاها لمدير المدارس أدهم بك.

بالموافقة على طلب الترجمان المذكور وإدخال الولدين المذكورين في المدرسة حسب أمثالهما.

في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
الموافقة على طلب ترجمان القنصل الإنجليزي بإدخال ابن أخيه وطالب آخر بمدرسة الألسن.

وثيقة رقم(١٠)

دفتر٦٢ جزء تاسع ص٣٤٢٢ رقم المكاتبة ١٢٤٣ تاريخ ١٠ جماد آخر سنة ١٢٦٣هـ

" تنظيم خروج التلاميذ من المدارس وقت الأجازة"

بعد ذلك تقدم بعض الأهالي بطلب أن يبيت عندهم أبناؤهم ليلة الخميس كل جمعة ين فوافق الديوان إذا كانوا مضمونين ص٤١٤٨

عرض إلى مدرسة الألسن

إلى المدرسة والاسطبلات:

حيث أنه جاري إعطاء أجازات عمومية وأيام الجمع إلى تلامذة المدارس من طرف نظارها لكل شخص على حدته لأجل الفسح وزيارة أهاليهم حكم الأصول وأن هذه الفسح وإن كان من الضروريات إلا بسبب أن تلامذة المدارس الآن صارت من الأقاليم وليس لها أهالي بالمحروسة فأكثرهم يصير مجبورا على أنه يمر طول النهار بالأسواق يدور ولم يجد له الإقامة والاستراحة وبما أن هذا يوجب عدم التربية وضياع شرف المدارس مع أنها محل اكتساب التربية والآداب كما هي محل اكتساب العلوم والفنون ومن الواجب على كافة ضباطها ونظارها بذل الجهد والغيرة في حفظ وصيانة التلامذة من اكتساب الأخلاق المخلة بالمروءات والسعي وتعويديهم على الأخلاق الحميدة.. قد صار جمع من لزم من نظار المدارس وصارت المداولة معهم بحضور أرباب الديوان عن هذا الأمر فرؤي:

أولا: أنه من الآن وصاعد لا يصير إعطاء إذن عمومي لجميع التلامذة كما كان جاري سابقا بل التلامذة الذين يكون لهم أهالي بالمحروسة معتمدين وما ثبت منهم التربية وحسن السلوك يعطي لهم إذن يوم الجمعة صباحا ويصير التنبيه عليهم بالحضور من الساعة العاشرة لغاية إحدى عشر لكل شخص على حدته لأجل الفسحة وزيارة أهله وهذا إذا لم يحصل منه كسل في الدروس أو مخالفات في وسط الجمعة ومن نقل من ذلك شئ تقطع إجازته في اليوم المذكور وماعدا ذلك التلامذة لا يعطي لهم إجازة بل يصير إخراجهم في اليوم المذكور من المدرسة طابور ضمن ضباطهم إلى الخلا لأجل الفسحة والنزهة وبعد الفسحة يصير إعادتهم إلى المدرسة إنما يكون العود قبل الساعة إحدى عشر أيضا كالذي كان جاري بمدرسة المهندسخانة سابقا.

محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة رقم ٥٩.

ثانيا: أنه لا يعطي إذن إلى التلامذة في وسط الجمعة ولا يصير بيات أحد منهم خارج المدرسة إلا إذا كان لعذر ضروري وكان هذا الشخص من ذوي الأهالي المعتمدين وحسني السلوك كما تقدم.

ثالثا: يصير التنبيه على كافة التلامذة حتى الملازمين بأنهم حين الخروج من المدرسة ليسلكوا مسلك الأدب ولا يرتكبوا أمور تخل بالمروءات كالجلوس على القهاوي والوقوف بالمحلات الغير لايقة وأن يعيد الفحص عليهم من طرف حضرات النظار والضباط في أوقات الفسحة وأن وجدوا أحدا منهم على غير استقامة وخارج عن طراز الأدب يصير ضبطه وإرساله إلى المدرسة حالا.. وترتيب جزاءه وبما أنه لازم تلاوة ذلك على كافة التلامذة والتنبيه والتأكيد عليهم بشان ما ذكر والأجرى بموجبه من دون مخالفة فلزم تحريره إليكم....

تعرض هذه الوثيقة لتنظيم خروج التلاميذ من المدارس وقت الإجازة بغرض الفسح وزيارة الأهالي، وأهمية مراقبة سير الطلاب خلال ذلك خاصة طلاب الأقاليم الذين ليس لهم أهالي بالمحروسة. وألا يعطي الإذن بالإجازة لجميع التلاميذ، بل يقتصر على التلاميذ الموجود أسرهم بالقاهرة بشرط أن يكونوا قد استوفوا مذاكرة دروسهم ومن الذين لم يرتبكوا مخالفات قبل ذلك.

اما طلاب الأقاليم فيصير إخراجهم للفسحة في مجموعات مع ضباط المدرسة، على أن يعودوا في نهاية اليوم بشرط يسلكوا مسلك الأدب، ولا يرتكبون مخالفات كالجلوس على المقاهي أو الأماكن المثيرة للشبهات.

وثيقة رقم(١١)

محفظة٣ ديوان المدارس

من محمد علي الجناب العالي إلى صاحب السعادة والمودة مدير المدارس

في ٢٧ ربيع الثاني سنة ١٢٦٣هـ

بالموافقة على تخصيص بدل تعيين على الترتيب الجديد ابتداء من تاريخ هذا الأمر للميرالاي رفاعة بك ناظر مدرسة الألسن الحائز رتبة الميرالاي

بتضح من هذه الوثيقة صدور التعليمات بزيادة بدل تعيين رفاعة الطهطاوي ناظر الألسن بعد أن تم ترقيته من رتبة قائممقام إلى ميرالاي.

وثيقة رقم(١٢)

محفظة٣ ديوان المدارس

من محمد علي الجناب العالي إلى صاحب السعادة والمودة مدير ديوان المدارس

في ٢٤ صفر سنة ١٢٦٣هـ[(١)]

بأنه قد اطلع على الكشف المرفق بهذا الكتاب المبين امتحانات تلامذة مدرسة التجهيزية ومدرسة الألسن وأسماء الطلبة الممتحنين والكتب التي ترجموها والمرتبات والدرجات التي استحقوها وأنه قد وافق عليه ويأمره بتنفيذ ما فيه.

- يوافق ١٨٥٤م.
بتضح من هذه الوثيقة أن محمد علي كان يطلع بنفسه على نتائج امتحانات طلاب مدرسة الألسن وغيرها من المدارس، وعلى أحوالهم العلمية وغيرها.
والجدير بالذكر أن لجنة امتحان طلاب المدرسة كان تراجع أعمال المترجمين وتتفحص لغة الترجمة، وتنبه إلى الخطأ منها، ثم توصي بعقاب المهمل، ومكافأة المجيد. وكانت أغلب الكتب التي يتم ترجمتها من الفرنسية إلى العربية وبعضها من الفرنسية إلى التركية.
انظر دفتر ٢٧ مدارس عربي ص ٦٤٢ رقم ٣٦ إلى اللكتبخانة في ٦ ذي الحجة سنة ١٢٦١هـ

وثيقة رقم(١٣)

أسماء نجباء التلامذة الذين تخرجوا على يد رفاعة الطهطاوي من مدرسة الألسن كما أوردها تلميذه السيد صالح مجدي[(١)]

الطبقة الأولى

- أول هذه الطبقة المرحوم محمد مصطفى البياع[(٢)] الذي كان في التحريرات الإفرنجية طويل الباع.
- **ومنها:** المرحوم خليفة أفندي[(٣)] محمود الذي كان له في التراجم المقام المحمود.
- **ومنها:** الفاضل أبو السعود[(٤)] أفندي العالم، الناثر الناظم. الذي يشهد له بفضله ما ظهر له من التراجم والتآليف، وهو الآن، حفظه مولاه، أكبر رجال قلم الترجمة ومدرسي التاريخ العام بدار العلوم بديوان المعارف المصرية، وله تآليف وتراجم كثيرة مفيدة نافعة، أغلبها مطبوع.
- **ومنها:** محمد أفندي عبد الرازق[(٥)]. الذي جواده في مضمار النظم والنثر والتراجم سبّاق. وله تراجم كثيرة في التواريخ، وهو الآن بقلم الترجمة المذكور.

---

(١) نقلا عن: حلية الزمن بمناقب خادم الوطن -- تحقيق الدكتور الشيال، القاهرة ١٩٥٨ ص ص ٤٣ ـ ٥٨.

(٢) من أهم الكتب التي ترجمها كتاب "مطالع شموس السير في وقائع كرلوس الثاني عشر"، وهو تاريخ كرلوس الثاني عشر ملك أسوج (١٦٩٧م ـ ١٧١٨م) وطبعت الترجمة العربية في بولاق سنة ١٢٥٧ هـ، والأصل الفرنسي من تأليف "فوتير Voltair" وعنوانه:"Histoire de Charles XII". انظر: (الشيال: تاريخ الترجمة... ألخ: ٤٩ و١٤٩، ورقم ٧٤ في قائمة الكتب المترجمة الملحقة بآخر الكتاب).

(٣) من أوائل خريجي مدرسة الألسن، وعين مدرسا بها، ورئيسا لقلم ترجمة العلوم الاجتماعية ـ أحد أقسام قلم الترجمة الملحق بمدرسة الألسن ـ وقد ترجم كثيرا من الكتب وخاصة في علم التاريخ، ومن ترجماته: كتاب: "تنوير المشرق بعلم المنطق" تأليف دي مرسيه Dumarsais، ترجمه من الفرنسية إلى العربية، وطبع في بولاق سنة ١٢٥٤هـ (١٨٣٩م)؛ وكتاب "إتحاف الملوك الألبا بتقدم الجمعيات في أوربا" تأليف المؤرخ الإنجليزي "روبرتسون Robertson"، ترجمه من الفرنسية إلى العربية، وطبع في بولاق سنة ١٢٥٨هـ (١٨٤٢)؛ وكتاب "إتحاف ملوك الزمان بتاريخ الإمبراطور شارلكان" للمؤلف السابق، وطبع في بولاق سنة ١٢٦٦هـ (١٨٥٠). انظر: (الشيال: تاريخ الترجمة... ألخ: ص ٤٣، ٥٠، ١٢٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٧٤، ١٩٠ ـ ١٩١، ٢١٠، ٢١٢ ـ ٢١٣، ٢١٥، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٨.

(٤) عبد الله أبو السعود: من أنبغ خريجي الألسن تلاميذ رفاعة، وله جهود كبيرة في الترجمة، ومن أهم مترجماته؛ تاريخ الفلاسفة اليونانيين "Histoire des Anciens Philosophes" وطبع في بولاق سنة ١٢٥٢هـ؛ واشترك مع مصطفى الزرابي ومحمد عبد الرازق في ترجمة كتاب "بداية القدماء وهداية الحكماء" الذي طبع في بولاق سنة ١٢٥٤هـ و١٢٨٢هـ، وكتب مقدمته رفاعة الطهطاوي.. ألخ، وقد ترجمنا له ترجمة مفصلة في كتابنا (تاريخ الترجمة والحركة الثقافية.. ألخ: ص ١٥٢ ـ ١٥٧) انظر أيضا: (إبراهيم عبده: أعلام الصحافة العربية، ص ١١٤ ـ ١١٨) و(عبد اللطيف حمزة: أدب المقالة الصحفية في مصر، الجزء الأول) و(سركيس: معدم المطبوعات العربية).

(٥) انظر مراجع الحاشية السابقة.

- **ومنها:** عبد الجليل بيك، وهو الآن بالمعية السنية، وهو أول من يشار إليه في التحريرات الإفرنجية بالبنان، ويثنى عليه رؤساؤه بكل لسان. وهو الآن كاتب سر بالمعية السنية، وله تراجم كثيرة غير مطبوعة.
- **ومنها:** المرحوم إبراهيم بك مرزوق، وكانت له اليد الطولي في النظم الفائق والنثر الرائق.
- **ومنها:** المرحوم شحاته عيسى[(١)] أفندي، وهو الذي توجه إلى مدينة باريس، ومهر في العلوم الرياضية العالية، وانتقل إلى جوار مولاه وهو ناظر مدرسة أركان الحرب.
- **ومنها:** المرحوم حنفي أفندي هند[(٢)]، الذي تقدم في الفنون العسكرية، بالديار الفرنساوية. وله تراجم في التواريخ وخلافها قبل توجهه إلى باريس.
- **ومنها:** المرحوم محمد أفندي الحلواني، وله تراجم مطبوعة وغير مطبوعة.
- **ومنها:** المرحوم عبد الرحمن أفندي أحمد، وله تراجم طبية وتاريخية غير مطبوعة.
- **ومنها:** المصري حسن أفندي فهمي، وهو الآن وكيل سكك الحديد الزراعية بالأقطار الصعيدية، وله التراجم في القوانين الإفرنجية وخلافها ما يدل على علو درجته.
- **ومنها:** أحمد بك عبيد،[(٣)] وهو الآن وكيل مجلس التجار بالمحروسة، وله كثير من تراجم القوانين العسكرية، وتاريخ بطرس الأكبر قيصر الروسيا، وأكثر تراجمه مطبوع.
- **ومنها:** رمضان أفندي عبد القادر[(٤)]، وله تراجم عسكرية كثيرة، مطبوعة وغير مطبوعة، وهو الآن مترجم ديوان البحرية بالإسكندرية.
- **ومنها:** حسن أفندي الجبيلي، وله بعض تراجم في التاريخ، وهو الآن مترجم ديوان الأوقاف.
- **ومنها:** سعد أفندي مجدي، الذي فضله في التدريس لا ينكر، ونبله في التراجم أشهر من أن يذكر.
- **ومنها:** محمد أفندي السمسار: وهو الآن مترجم ضبطية المحروسة، وله تراجم غير مطبوعة.
- **ومنها:** محمد علي القوصي أفندي، وهو الآن مأمور التذاكر الإفرنجية بثغر إسكندرية، وله تراجم غير مطبوعة.

---

(١) أرسل إلى باريس إلى بعثة في عام ١٨٤٤.

(٢) انظر ترجمة عمر طوسون: البعثات العلمية ص ٢٤٤- ٢٤٥.

(٣) شارك في ترجمة القوانين العسكرية الفرنسية إلى العربية.

(٤) له مؤلفات معربة منها قانون السفرية .

للتفاصيل: انظر جمال الدين الشيال: مرجع سبق ذكره.

- **ومنها:** الفقيه الكاتب، والنبيه الحاسب، حسين علي الديك(١) أفندي، وهو الآن مدرس الحسابات القبطية بمدرسة المحاسبة والمساحة، وله مؤلفات في هذا الفن
- **ومنها:** السيد عثمان أفندي الرويني، وهو الآن قاضي الولاية بالأقاليم الوسطى من الديار المصرية، وله دراية تامة بالنظم والنثر.
- **ومنها:** المرحوم حسن أفندي الشاذلي(٢)، الذي تعلم الإدارة الإفرنجية بمدينة باريس، وكان حسن الطريقة في التدريس.
- **ومنها:** أحمد أفندي عيّاد، وهو الآن من مشاهير المترجمين بمصالح الإسكندرية.
- **ومنها:** المرحوم عطية أفندي رضوان، وله بعض تراجم غير مطبوعة.
- **ومنها:** مصطفى أفندي رضوان(٣)، كاتب المشورة الطبية، ومدرس اللغة الفرنساوية بمدرسة الطب، وله تأليف عربية، وتراجم مطبوعة وغير مطبوعة.
- **ومنها:** محمد زهران أفندي، معلم حشو الطيور، وهو الآن بقصر العيني.
- **ومنها:** غير هؤلاء من الأنجاب الذين لو اشتغلت بسرد أسمائهم، وذكرت معشار عشر أعمالهم، لخرجت عما أنا بصدده، مما هو أولى من ذلك بالتصدي له، وبسط الكلام عليه.

الطبقة الثانية

وكان دخولها بمدرسة الألسنة، التي حازت من كل فن أحسنه، في السنة الثانية والخمسين بعد المائتين والألف، وقد تخرجت تلامذتها على البك المرحوم، ونشرت ما كان مطويا من ألوية المعارف والعلوم.

- **فمنها:** عبد الله بك السيد، الذي هو الآن رئيس مجلس التجار بمدينة الإسكندرية، وهو من البارعين في الإدارة الإفرنجية، التي رفع بها مناره وازداد بها اعتباره.

---

(١) من مؤلفاته الرياضية التي طبعت:
١- عدة الحاسب وعمدة الكاتب – في الحساب ومسك الدفاتر الديوانية -، طبع حجر، القاهرة ١٢٨٦هـ.
٢- عمل الدواوين المتواترة، في بيان رسوم الدفاتر، طبع حجر بنظارة المعارف سنة ١٢٩١هـ. انظر: (سركيس: معجم المطبوعات العربية).

(٢) حسن الشادلي أحد خريجي الألسن، أرسل في بعثة إلى فرنسا سنة ١٨٤٤م لدراسة علم الإدارة الملكية (الحقوق)، وأتم دراسته في أوائل عهد عباس الأول، ولما عاد إلى مصر عين أستاذا للإدارة الملكية في مدرسة الألسن. انظر: (عمر طوسون: تاريخ البعثات: ص ٣٦٠).

(٣) توفى مصطفى رضوان سنة ١٣٠٥هـ، وله كتاب مطبوع في البلاغة، عنوانه: "شرح مختصر البيان، المسفر عن وجوه التبيان" فرغ من تأليفه سنة ١٢٨٩هـ، وطبع في بولاق سنة ١٢٩٦هـ، انظر: (سركيس: معجم المطبوعات العربية).

- **ومنها:** المرحوم مصطفى بك السراج، الذي لم يكن له من يجاريه في معارفه الجمة، أو يدانيه في أعماله المهمة، وكان في التحريرات الإفرنجية فريد وقته وكان له دراية تامة بالعربية والفرنساوية والتركية، والإدارة الملكية، وله تراجم كثيرة في فنون متنوعة، بعضها مطبوع وبعضها غير مطبوع، وكان قد احتفل بجمع قاموس الفرنساوية والعربية، اطلعت على كراريسه عند ولده النجيب محمد بك السراج، المستخدم الآن بالمالية، وهو مهتم بتكميله، وعهدي به أنه يطبعه وينشره لينتفع به الخاص من أبناء المعارف والعام، أعانه مولاه على بلوغ المرام، بجاه المصطفى عليه الصلاة والسلام.
- **ومنها:** منشئ هذه(١) الترجمة الفقير، الذي باعه في كل فن قصير، وهو الآن مأمور إدارة المدارس الملكية، بمحروسة القاهرة المعزية.
- **ومنها:** المرحوم محمد رشدي بك، الذي كان في التحريرات التركية والعربية والإفرنجية، ممن فاق الأقران، في هذا الميدان.
- **ومنها**: محمد أفندي الطيب، المترجم الماهر، وهو الآن مدرس اللغة الفرنساوية بمدرسة المحاسبة والمساحة، وله تراجم غير مطبوعة.
- **ومنها:** المترجم الماهر محمد أفندي البحيري، وهو الآن مدرس اللغة الفرنساوية بمدرسة التجهيزية وله تراجم كثيرة غير مطبوعة.
- ومنها: محمد أفندي سليمان(٢)، الحائز في اللغة الإنجليزية والفرنساوية والعربية قصب الرهان، وهو أول من برع من أبناء الوطن في اللغة الإنكليزية، ونال في تحصيلها بمصر الدرجة العلية، وله تراجم كثيرة في سكك الحديد والعسكرية مطبوعة وغير مطبوعة، وهو الآن مدرس اللغة الإنكليزية بالمدارس الحربية.

---

(١) انظر ترجمة صالح مجدي في (علي مبارك: الخطط التوفيقية، ج ٨ ص ٢٣) وقد ترجم له ترجمة مختصرة (جورجي زيدان: تراجم مشاهير الشرق، ج ٢، ص ١٢٦ – ١٢٩) وترجم له ترجمة مطولة ابنه محمد مجدي في مقدمة (ديوان صالح مجدي) الذي نشره بعد وفاته؛ والترجمتان معتمدتان كثيرا على ما جاء في خطط مبارك؛ راجع أيضا: (الشيال: تاريخ الترجمة ص ١٥٤ – ١٥٨).

(٢) عثر له على كتابين، وهما:

١- قوانين وترتيبات تتعلق بالسكة الحديد، ترجمها عن الإنجليزية، طبع بولاق ١٢٨٦هـ.

٢- الكواكب السيارة في فن الإشارة، وهو "فن الإشارة بالأعلام في العسكرية"، طبع بولاق ١٢٩١هـ.

انظر: (سركيس: معجم المطبوعات العربية).

- **ومنها:** المرحوم خورشيد فهمي أفندي[١]. وكان له وقوف تام على اللغة الفرنساوية والتركية، وكان قد توجه إلى الديار الفرنساوية، وعاد منها بعد حوز المعارف بالأمنية.
- **ومنها:** على أفندي سلامة، مدرس اللغة الفرنساوية، ومعلم الجغرافيا بمدرسة المبتدئين بالناصرية، وهو حسن الإلقاء في التعليم، جيد الطريقة في التفهيم.
- **ومنها:** رب العطوفة الكريدي حسين خاكي أفندي وهو الآن بالآستانة العلية.
- **ومنها:** عبد السلام سلمى أفندي، المترجم النبيل من اللغة الفرنساوية إلى العربية والتركية، وهو الآن مترجم وكاتب التحريرات الإفرنجية، بديوان المعارف المصرية، وله تراجم كثيرة في العسكرية وغير العسكرية، بعضها مطبوع، وبعضها غير مطبوع.
- **ومنها:** على أفندي شكري، المترجم الواقف على دقائق اللغات الثلاث: العربية والتركية والفرنساوية، وهو الآن مترجم جرنال الوقائع (المصرية، وله تراجم كثيرة من الفرنساوية إلى العربية والتركية، وهي غير مطبوعة.
- **ومنها:** قاسم محمد أفندي، البارع في اللغة الإنكليزية، والفرنساوية، وهو الآن من مشاهير المستخدمين بسكك حديد مصر.
- **ومنها:** محمد أفندي لاز[٢]، مترجم الكتب العسكرية، ومدرس اللغة الفرنساوية بالمدارس الحربية، وله تراجم كثيرة مطبوعة وغير مطبوعة.
- **ومنها:** مصطفى صفوت[٣] أفندي، الذي كانت له اليد الطولي في اللغتين العربية والتركية، وله تراجم عسكرية وغير عسكرية؛ وإني ليحزنني أنه الآن من أرباب المعاش بمنزله، لضعف بصره، وله تراجم من الفرنساوية إلى التركية والعربية، وتآليف تركية وعربية، بعضها مطبوع وبعضها غير مطبوع.

---

١) أحد خريجي مدرسة الألسن، وأرسل في بعثة سنة ١٨٤٤م إلى فرنسا لدراسة الفنون الحربية، وأتم علومه بها في أواخر سنة ١٨٤٩م. انظر: (طوسون: تاريخ البعثات: ص ٣٤١ – ٣٤٢).

٢) ترجم كتبا كثيرة طبع منها ما يأتي:

١- تذكار أركاب الحرب، لكل ما يلزمهم من سهل وصعب، بولاق ١٢٨٨هـ.

٢- المذاكرة اللطيفة في الاستحكامات الخفيفة، بولاق ١٢٨٩هـ.

٣- مرشد البياطرة في هيئة الخيول الظاهرة، بولاق ١٢٨٣هـ و١٢٩٢هـ.

٤- مرشد مأموري الضبطية، بولاق ١٢٨٣هـ.

٣) له كتاب واحد مطبوع وهو: "قانون الأوجية" (معرب في فن الحرب) بولاق ١٢٧٨هـ. انظر: (سركيس: معجم المطبوعات العربية).

- **ومنها:** مصطفى أفندي الكريدي، العارف باللغات التركية والعربية والفرنساوية والرومية، وهو الآن احد معاوني التشريفات بالمعية السنية، وله تراجم غير مطبوعة.
- **ومنها:** محمد أفندي زيور، اللبيب المتفنن، الأريب، المترجم لكثير من الكتب، وهو الآن من معاوني التشريفات بالمعية السنية.
- **ومنها:** أحمد صفي الدين أفندي، وهو الآن من مشاهير المستخدمين بسكك الحديد المصرية، وله تراجم كثيرة عسكرية، غير مطبوعة.
- **ومنها:** عثمان فوزي باشا وكيل إدارة كريمة الوالي محمد علي.
- **ومنها:** غير جنابه من الأمراء والذوات العدد الوافر.
- **ومنها:** السيد عمارة[١] أفندي، المترجم الماهر، وهو الآن مترجم ديوان الأشغال، وله تراجم مطبوعة وغير مطبوعة، في العلوم الهندسية وغيرها.
- **ومنها:** منصور عزمي[٢] أفندي المترجم النبيه، العارف باللغة العربية والفرنساوية والطليانية، وهو الآن ناظر مدرسة بنها، وله تراجم هندسية غير مطبوعة.
- **ومنها:** بحر أفندي أحمد، المعروف بالكبير، وهو الآن مترجم مجلس الصحة بالمحروسة، وهو قائم بوظيفته أتم قيام.
- **ومنها:** حسن أفندي قاسم[٣]، المترجم الماهر، وهو الآن بالإدارة البلدية بمدينة الإسكندرية.
- **ومنها:** قاسم أسعد أفندي، الذي تربى بمدرسة الألسن، وتعلم بها الفرنساوية والعربية والتركية، ثم انتقل إلى مدرسة الطوبجية، فتضلع من الفنون العسكرية، وهو الآن بالمدارس الحربية، مدرس اللغة الفرنساوية والقوانين العسكرية، وله تراجم عسكرية كثيرة غير مطبوعة.
- **ومنها:** إسماعيل سري أفندي، المتضلع بالفنون العسكرية، وهو الآن بمديريات الوجه البحري، وخطة في غاية الجودة.

---

(١) السيد عمارة عبد العال من أهم الكتب التي ترجمها عن الفرنسية إلى العربية كتاب "تهذيب العبارات في فن اخذ المساحات" من تأليف "كولو"، راجع الترجمة بيومي أفندي والشيخ قطة العدوي ورفاعة الطهطاوي، وطبع في بولاق سنة ١٢٦٠هـ، في أخره ١٤ لوحة متقنة الطبع والتلوين. انظر (الشيال: تاريخ الترجمة: ص ١١٢ و١٤٩ و ١٥٠، ١٧٤.

(٢) منصور عزمي أحد خريجي مدرسة الألسن، وعين بعد تخرجه مدرسا للغة الفرنسية في مدرسة المهندسخانة، واشترك مع إبراهيم رمضان في ترجمة كتاب "الروضة الزهرية في الهندسة الوصفية" طبع في بولاق ١٢٦٨هـ. انظر: (الشيال: تاريخ الترجمة: ص ١١٤ و١١٦ و٢١٠.

(٣) ترجم حسن قاسم كتابا في "تاريخ ملوك فرنسا" من تأليف مونيقورس، وراجع الترجمة رفاعة الطهطاوي، وطبع الكتاب في بولاق سنة ١٢٦٤هـ.

- **ومنها:** حسن عيسوي، الكاتب الحاسب الماهر، وهو الآن معاون بتفتيش الوجه البحري.
- **ومنها:** مصطفى أبو زيد أفندي، الطبيب الماهر، الذي انتقل منها إلى مدرسة الطب، وبرع فيه، وصار من أحسن المعلمين والأطباء المشهورين، وهو الآن معلم بمدرسة الطب البشري بقصر العيني، وله عيادة على المرضى صباحا ومساء بالاسبتالية الكبرى.
- **ومنها:** مراد مختار أفندي، العارف باللغة العربية والتركية والفرنساوية والرومية، وهو الآن ناظر مكتب الشيخ صالح أبي حديد، وخطه في الرقعة والنسخ والثلث جيد، وهو قائم بأداء وظيفته كما يجب.
- **ومنها:** حسن أفندي وفائي الخطاط المشهور، وهو الآن معاون بديوان الأوقاف.
- **ومنها:** غير هؤلاء المهرة الذين ظهرت لهم في خدمة الأوطان أحسن ثمرة.

الطبقة الثالثة

وكان دخولها بمدرسة الألسن المذكورة بعد الطبقة الثانية بقليل.

- **فمنها:** المتمايز الوجيه محمد شيمي بك النبيه[(١)]، وهو الآن مأمور التشهيل بالإسكندرية، وله في خدامة سكك الحديد حسن الإدارة، وترجم بعض كتب في الحساب والهندسة العادية، منها مطبوع وغير المطبوع.
- **ومنها:** محمد قدري بك[(٢)]، الأوحد، الذي هو في كل فن مفرد، وهو صاحب التراجم والتآليف العديدة، والتصانيف المفيدة، في العربية والتركية والفرنساوية، ولهذا المفرد العلم الناظم الناثر من الكتب الجاري تدريسها بالمدارس الميرية، وغير

---

(١) محمد الشيمي له كتب في العلوم والرياضة، طبع منها:
١- إفاضة الأذهان، في رياضة الصبيان، بولاق ١٢٥٩هـ.
٢- كشف النقاب عن علم الحساب (معرب) بولاق ١٢٨٩هـ.

(٢) محمد قدري باشا، من أنبغ خريجي الألسن، ولي نظارة المعارف، وتوفى سنة ١٣٠٦هـ. وله مؤلفات قانونية هامة، ومن أهم كتبه المطبوعة.
١- الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية (على مذهب الإمام الأعظم) بولاق سنة ١٢٩٨هـ، وطبع طبعات أخرى كثيرة.
٢- الدر المنتخب من لغات الفرنسيين والعثمانيين والعرب، بولاق سنة ١٨٧٥م.
٣- قانون الجنايات، بولاق سنة ١٢٨٢م.
٤- قانون العدل والإنصاف لقضاء على مشكلات الأوقاف (فقه حنفى) بولاق ١٣١١هـ.
٥- قطر أنداء الديم في النصائح والمواعظ والحكم، القاهرة ١٢٨٨هـ.
٦- مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان (في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام أبي حنيفة) بولاق ١٣٠٨هـ.

الميرية ما يشهد له بأنه في مضمار المعارف سابق أوانه، ليس في أمثاله لاحق. وعلى الحقيقة فهو أنبل فارس منح أوطانه من علومه بديع النفائس، وهو الآن – حفظه مولاه – بمعية أكبر أنجال وليّ النعم، أثيل المجد، صدر الصدور، ولي العهد.

- **ومنها:** محمد أفندي عثمان(1)، فريد العصر، وفارس ميدان النظم والنثر، البارع في كل فن، صاحب تعريب "العيون اليواقظ"، و"قبول وورد جنة" وغير ذلك من التآليف البهية، والتعريبات العسكرية وغير العسكرية، وهو الآن مترجم ديوان الجهادية.
- **ومنها:** عدة من مهرة الكتاب والمترجمين الأنجاب، الذين قامت البراهين على نجاحهم في الأعمال، وفازوا بالسبق في جميع الأعمال.
- **كجناب عبد السميع أفندي عبد الرحيم:** الكاتب اللبيب، والمترجم النجيب، والفقيه الأريب.
- **وأحمد خير الله أفندي:** المترجم الآن بمحافظة الإسكندرية.
- **وحمد أفندي محمود:** الناظر الناثر، المترجم المتفنن الماهر، وهو الآن مترجم ديوان عموم الاستحكامات المصرية وكاتبه بمدينة الإسكندرية، وله تراجم كثيرة في الاستحكامات وخلافها.
- **وبحر عبد الله أفندي:** وهو الآن باشكاتب ديوان الخارجية.
- **وعبد الله محفوظ:** وهو رئيس قلم التحريرات العربية بمديرية الجيزة.
- **وحسن أفندي يوسف:** وهو باشكاتب مخزن الآلات ببولاق.
- **وعمر أفندي صبري:** بسكة الحديد.
- **وعلى أفندي رشاد:** مأمور التذاكر بالسكة المذكورة، وهو أمين صادق وله دراية بأمور شتى.

---

(١) هو محمد عثمان جلال الوناني نسبة إلى وناء إحدى قرى بني سويف، ترجم لنفسه ترجمة وافية ضمنها على مبارك كتابه الخطط: ج١٧، ص ٦٢ – ٦٥، وهو أول من ترجم في الأدب – باستثناء قصة تليماك التي ترجمها رفاعة – ومن أهم الكتب التي ترجمها:

- العيون اليواقظ في الأمثال والمواعظ، وهي قصص مترجمة عن لافونتين.
- الشيخ متلوف، وهو ترجمة قصة "ترتوف" لموليير.
- النساء العالمات.
- مدرسة الأزواج.
- مدرسة النساء، وطبعت كلها في القاهرة سنة ١٣٠٧هـ.
- الأماني والمنة، في حديث قبول وورد جنة.
- الرواية المفيدة، في علم التراجيدة، القاهرة ١٣١١هـ.

وقد ترجم عدا هذا كتبا كثيرة في فن الحرب، أشار إليها في الترجمة التي كتبها لنفسه. انظر أيضا: (سركيس: معجم المطبوعات العربية).

- **ومن هذه الطبقة:** المترجم الجهادي الملكي الماهر المصري أحمد حلمي[١] أفندي، الذي تعلم الفنون العسكرية بالديار الفرنساوية، وهو الآن من معاوني ديوان الخارجية.
- **والمرحوم عبد الله أفندي يوسف؛** الحاسب الكاتب، الفقيه الناجب الذي انتقل إلى جوار مولاه وهو في خدامة الخارجية.
- **والمرحوم إمام أفندي:** المترجم الماهر: الذي توفى وهو بهذا الديوان، أسكنهما ربهما دار الرحمة والرضوان.
- **ومتولي أفندي محمود:** وهو الآن مترجم ديوان الجمارك بسكندرية.
- ومن هؤلاء الأنجاب الذين لا يجارون في ميدان، ولا يقاس بهم في فنونهم إنسان. من لو ذكرت أسماءهم بالتفصيل، ونوهت بما فازوا به من التحصيل، وما قاموا به للأوطان من الواجبات، لعجزت عن حصر ما تميزوا به من الصفات، وبالجملة فإن جميع من تحصلوا على المعارف في عهد البك المرحوم بالديار المصرية في المدارس الميرية ينتسبون إليه؛ لأنهم قد تخرجوا، إما عليه = رحمه الله -، وإما على تلامذته الأنجاب، الذين تصدروا بالمدارس للتدريس، وبثوا فيها كل فن نفيس.

***

وكان تحت نظارة البك المرحوم بمدرسة الألسن عدة من أفاضل العلماء الأعلام، الذين لهم في العلوم رسوخ أقدام.

- **ومنهم:** المرحوم الشيخ على الفرغلي الأنصاري، وهو ابن خاله، وكان من أبطال المدرسين، وأقيال المحققين، ومع أنه لم يمكث بالمدرسة سوى مدة يسيرة؛ فقد درس بها فنونا كثيرة، وانتفعت به التلامذة في العلوم العربية، وفازوا من معارفه بالأمنية، وتوفى – رحمه الله – وهو على ولاية قضاء بلده طهطا[٢].
- **ومنهم:** المرحوم الشيخ محمد أبو السعود، وقد كان رجلا صالحا محافظا على إلقاء دروسه، حسبما أخذت عليه في الخدمة العهود.

---

(١) أحمد حلمي من خريجي الألسن، وأرسل في بعثة سنة ١٨٤٤م إلى فرنسا، وأتم تعليمه بها وعاد إلى مصر سنة ١٨٤٩م، انظر ترجمته في (عمر طوسون: تاريخ البعثات: ص ٣٣٨ – ٣٣٩).

(٢) الأصل: "وهو على قضاء ولاية جرجا"، والتصحيح عن نسخة (ب). الشيال: مرجع سابق ص ٥٥.

- **ومنهم:** المرحوم الشيخ محمد قطة العدوي[١]، وهو واسطة عقدهم، وخلاصة أزرهم[٢]، عند نقدهم، ولقد انتفعت جميع تلامذة تلك المدرسة بدروسه السهلة الفائقة، وأساليبه الجزلة الرائقة، وانتشرت بقلم الترجمة في تصحيح الكتب المعربة أعلامه، وجالت في طروسها أقلامه، وكان – رحمة الله – في المعقول والمنقول من الراسخين الفحول؛ كما أنه كان في نظمه آية، وفي نصره غاية، وكفى المطبعة العامرة شرفا أنه لما تعين بها لتصحيح المطبوعات: من آداب، وفقه، وحديث، وسير، وتواريخ، ولغات، وصرف، وتراجم عسكرية وغير عسكرية، [اكتسبت][٣] شهرة سارت بها الركبان في جميع الأقطار، وسعى إليها الراغبون في الكتب من سائر الأمصار. ليفوزوا منها بالوقوف على الروايات الصحيحة، والعبارات الواضحة الصريحة. ولا غرابة في وصول الشيخ المرحوم إلى هذه الدرجة الرفيعة، فإنه ورث معارفه المتنوعة البديعة، عن والده الفاضل الهمام المرحوم الشيخ عبد الرحمن قطة العدوي، الإمام المتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين بعد الألف؛ وكان هذا الوالد – رحمه الله – من أئمة السادة المالكية في أيام العلامة الشيخ الأمير، ولم يكن في الدرجة دون هذا البحر الخضم الغزير، بل كان بعلمه وأعماله الشريفة، في طبقته السامية المنيفة، أسكن المولى الجميع مع الأبرار في الفردوس؛ ما تخرجت عليهم أنجاب، أو ذكرت أسماؤهم في محفل أو كتاب، وكانت وفاة الشيخ محمد قطة العدوي المذكور في مبادئ سنة إحدى وثمانين ومائتين بعد الألف، عقب قدومه من الحج وزيارة خير الأنام، وهذا هو الحج المبرور، والسعي المشكور، الذي يُساق به إلى أعلى عليين، مع الأبرار والمقربّين.
- **ومنهم** المرحوم العلامة السيد محمد الدمنهوري الشهير، وهو وإن لم يقم بالمدرسة سوى القليل من الزمن فقد فازت التلاميذ من دروسه بما يغني اللبيب، ويرفع درجة النجيب. ثم انتقل هذا السيد الأجلّ إلى المكتب العالي، ونيط بتربية أنجال محمد علي.

---

(١) الشيخ محمد قطة العدوي، كان من أبرز المدرسين والمصححين بمدرسة الألسن، ثم اشتغل مصححا بمطبعة بولاق، وتوفى سنة ١٢٨١هـ، ومن أهم الكتب المترجمة التي راجعها في الألسن كتاب "تاريخ ملوك فرنسا" الذي ترجمه حسن قاسم، وكتاب "الروض الأزهر في تاريخ بطرس الأكبر" الذي ترجمه أحمد عبيد الطهطاوي، وكتاب "سياحة في أمريكا" الذي ترجمه سعد نعام، وكتاب "تهذيب العبارات في فن أخذ المساحات" الذي ترجمه السيد عمارة.. ألخ، وكلها من الكتب التي ترجمت في مدرسة الألسن، وله كتاب مطبوع عنوانه: "فتح الجليل شرح على الشواهد ابن عقيل"، انظر: (الشيال: تاريخ الترجمة).

(٢) كذا في الأصل، ولعله: خلاصة فرزهم.

(٣) هذا اللفظ ساقط من الأصل، وقد أضيف بعد مراجعة نسخة (ب). (الشيال: حلية الزمن. هامش ٤ ص ٥٥)

وأقام بهذا المكتب الشريف لتدريس العلم المنيف. حتى استحسن إبطال المكتب المذكور ولله عاقبة الأمور.

هنالك عاد إلى الجامع الأزهر، أو عكف به على نفع الطلاب بالدروس، إلى أن جاور ربه في آخر شهر رمضان سنة أربع وثمانين بعد المائتين والألف، من هجرة من كان يرى من الأمام كما كان يرى من الخلف.

وكان – رحمه الله – من شيوخ مشايخ الجميع، وهو في سائر أنواع المعقول والمنقول إمامٌ يصلي خلفه كل مدرس في درجته رفيع[١]. ولقد تخرّج عليه[٢] جميع نجباء الطبقة التي دون طبقته، وبرعوا في كل فن أخذوه عنه؛ وبالجملة فقد كان – تغمده الله برحمته الشاملة – أوحد المشايخ في عصره، وأولهم في مصره، والحامل لي هنا على ذكره بعد كثير من المتخرجين عليه من أولاده، وأولاد أولاده هو اعتبار زمن الدخول في المدرسة المارة بالذكر.

- **ومنهم** السيد حسنين الغمراوي، وقد ناب عن السيد الدمنهوري في الدروس، وانتفع به التلاميذ مع كونه لم يمكث في المدرسة سوى مدة قليلة، وهو الآن – حفظه الله – بالجامع الأزهر، نفع الله بعلومه الطلاب، وفاز على هذه الخدمة الجليلة بالأجر والثواب.

ثم التحق بمدرسة الألسن المذكورة بعد افتتاحها بمدة العلامة الكريم، الشيخ أحمد عبد الرحيم[٣] الفاضل، الذي أنسى بإنشائه عبد الرحيم الفاضل، والوجيه الذي جرّ بنظمه ذيل النسيان على ابن النبيه، والفقيه الذي (٢٤ أ) لو كان في أيام الإمام ابن إدريس، صاحب العلم النفيس، لرفع قدره في أصحابه الأعلام، وقابله لفضله ونبله بالتبجيل والإكرام. فانتفع بدروسه التلامذة، واستحق ما هو أهله من الثناء الجزيل، والشكر الجميل. وهذا فضلا عن اشتغاله في الجامع الأزهر بإلقاء الدروس على كثير من الطلبة الذين انتفعوا بعلمه والعمل، وبلغوا بما تحصّلوا منه عليه غاية الأمل، واهتمامه بتأليف رسائل متعددة في التوحيد، والفقه، والنحو والأدب، وغير ذلك من الفنون العربية، وديوانه[٤] النبوي في غاية البلاغة والانسجام، وهو الآن محرر الوقائع المصرية، نفع

---

(١) النص في (ب): "ودرجته رفيعة" وما هنا أصبح. (الشيال: حلية الزمن. هامش ١ ص ٥٦)

(٢) الأصل: "إليه"، والتصحيح عن (ب). (الشيال: حلية الزمن. هامش ٢ ص ٥٦

(٣) الشيخ أحمد عبد الرحيم الطهطاوي: من مواطني رفاعة، تجد له ترجمة مطولة مفصلة عند (علي مبارك: الخطط التوفيقية: ج١٣ ص ٥٢ -٥٣).

(٤) الأصل: "وديوان"، والتصحيح عن (ب). (الشيال: حلية الزمن. هامش ٢ ص ٥٧)

المولى به البرية. ومدّ في أجله، وأحياه حياة طيبة، وشدّ عضده بأخيه الأمجد، العالم الفاضل، المدرس المحقق المدقق، الشيخ محمد، حفظه مولاه، وبلغه بمنّه مناه.

- **ومنهم:** الفاضلان العالمان الأوحدان المرحومان الشيخ محمد المنصوري، والسيد خليل الرشيدي اللذان تعينا لإعطاء دروس الفقه والتوحيد بمدرسة الشريعة الإسلامية، وكانا – رحمهما الله تعالى – من أجل علماء السادة الحنفية – وانتظم – في زمن المصححين بقلم الترجمة – الفاضلان الجليلان، اللذان تضرب بهما في معارفهما الأمثال: الشيخ نصر الهوريني[1]، الذي لا يجاريه في اللغة الفرنساوية مجار، ولا يباديه في مضمارها مباد، والأستاذ الفاضل العلامة الكامل المرحوم الشيخ محمد المرصفى والد العلامة النبيل، والفهامة الجليل الشيخ أحمد جلبي المرصفي الذي لا ينكر في التعليم فضله، ولا يخفى على أحد نبله. وهو الآن مصحح التراجم البهية، بديوان المكاتب الأهلية.

وكان مع البك المرحوم عدّة من الفرنساوية ممن ناطهم بتعليم اللغة الفرنساوية، بمدرسته البهية، إلا أنه ما طال مكثهم بها، لأن تلامذته لما برعوا في هذه اللغة الأجنبية، وتضلعوا بها وبلغوا فيها درجة المعلمين، حلُّوا محلهم وأدوا وظائفهم، بعد أن شهد لهم أرباب الامتحان بأنهم قد استعدوا للقيام بها، وتصدّروا لإلقاء الدروس على من أتى بعدهم من الفرق، وبلا وجل ولا فرق، ولقد ازداد التعليم نجاحا من ذاك العهد، ونال بهم الوطن القصد، وكان المرحوم محمد علي باشا أمر في المدارس التي تأسست قبلها بتعليم لغات أجنبية، فلم تنجح تلامذتها؛ مع ما كانوا عليه من الاجتهاد في تحصيلها ولا فازت بمأمولها.

ومن المحقق أن المرحوم تقلد في سنة ثمانين ومائتين وألف بنظارة قلم الترجمة، الذي تجدد، بصدد ترجمة القوانين الإفرنجية، في مبادئ ولاية إسماعيل بن إبراهيم باشا، بن محمد علي باشا، ولم ينفصل عنه إلا بالارتحال من دار الفناء إلى دار البقاء، في غرة ربيع الثاني؛ أحد شهور سنة تسعين ومائتين بعد الألف.

---

(١) الشيخ أبو الوفا الهوريني كان المصحح الوحيد بمدرسة الزراعة، ولم يعثر له إلا على كتاب واحد قام على تصحيحه، وهو كتاب "أجل الأسباب في أحل الاكتساب"، وقد أثبت في نهايته أنه انتهى من كتابه سنة ١٢٥٩هـ، وفي نهاية تلك السنة نقل الشيخ مصححا بقلم الترجمة الملحق بمدرسة الألسن، وفي سنة ١٢٦٠هـ (١٨٤٤) أرسل إماما لبعثة الأنجال التي سافرت إلى فرنسا، ولما عاد بالتدريس في الأزهر، ثم نقل مصححا بمطبعة بولاقوهنا أشرف على طبع كثير من كتب اللغة، وله عليها حواش وتعليقات قيمة، وخاصة القاموس المحيط للفيروز أبادي، والصحاح للجوهري، والمزهر للسيوطي، وغيرها كثيرا، وله مؤلفات كثيرة طبع منها كتاب "المطالع النصرية للمطابع المصرية"، وظل الشيخ على نشاطه إلى أن توفى سنة ١٨٧٤، وكان يتقن اللغة الفرنسية كتابة وكلاما. انظر: (الشيال: تاريخ الترجمة: ص ٢٤، ٦٥، ٩١، ٩٢، ١٧٢، ١٨١، ١٩٤، ٢٢٧) و(عمر طوسون: تاريخ البعثات: ص ١٧٤) و(الزركلي: الأعلام: ج ٣ ص ١٠٣) و(سركيس: معجم المطبوعات).

ولما أجاب الداعي، ونعاه في يوم الثلاثاء الناعي، تفتت عليه الكبود، وسالت لفقده العيون على الخدود. لأنه – رحمه الله – كان رجل الدنيا وواحدها، وعضد المعارف وساعدها. وإمامها الذي يقتدي به أبناؤها، وهمامها الذي اشتهرت بوجوده أسماؤها. ولذا لم تم تجهيزه في يوم الأربعاء، اهتم بتشييع جنازته سعادة مستشار المعارف والأوقاف والأشغال، حيث سارع إلى داره في صبيحة هذا اليوم بالجم الغفير من رجال مستشاريه، وكثير من أبناء المدارس الملكية والمكاتب الأهلية، وحمل المرحوم على الأعناق من حديقته التي في "مهمشا" وقال كل من في مشهده مشى:

"ليتك تفدي بالروح، والحشا، وليتك عشت فينا كما تشا"

وكان المشهد السائر بغاية الانتظام، مشمولا بالتبجيل والاحترام، وبينما نحن عاكفون في أثناء المسير على النحيب، وقد اشترك معنا في الحزن عليه البعيد والقريب. وقد اقترب المشهد من المدينة، بالأبهة والوقار والسكينة. إذ أقبل شيخ الإسلام في عدد لا يحصى من العلماء الأعلام وسعى – حفظه الله – مع سعادة المستشار على قدميه في جملة الساعين من العالمين بين يديه، حتى إذا وصل بالشريف المرحوم إلى الجامع الأزهر تلقاه بالتحية والإبرار، جميع الطلبة وأساتذتهم الأخيار، ولما وضع جسمه الشريف في القبلة الجديدة، التي لا يوضع فيها إلا كبار العلماء الأفاضل، وتليت مرثيته ونسبته الحسينية المنيفة صلى عليه شيخ الإسلام بنفسه، واقتدى به في الصلاة التي يليها سعيه إلى رمسه، جميع الحاضرين بالأزهر، في عددهم الأوفر.

وكان من جملة من صلى عليه: العالم العامل، والورع الزاهد، والعلامة الفهامة، والهمام الذي دونه كل همام، محيي دروس ابن قاسم وأشهب وأصبغ أصحاب مالك، الإمام الأستاذ الشيخ محمد عليش[1] شيخ السادة المالكية، نفع الله بعلومه البرية، وأطال عمره، وأعلى في الدارين قدره.

---

(١) كان الشيخ عليش شيخ السادة المالكية في عصره.

٣ ـ مدرسة المهندسخانة

بعد أن شعر محمد علي بحاجة البلاد إلى مهندسين لتشييد نهضته العمرانية أمر بتأسيس مدرسة للهندسة بالقلعة في عام ١٨١٦[(١)]، ولما كانت الدراسة في هذه المدرسة لا تفي بحاجة البلاد من المهندسين اللازمين، فقد أمر محمد علي بإنشاء مدرسة المهندسخانة ببولاق مستعينا في ذلك بخريجي البعثات العلمية الذين عادوا من فرنسا أمثال "أرتين أفندي"، ويوسف حاككيان، وقد افتتحت الدراسة بهذه المدرسة في عام ١٨٣٤[(٢)] كما تم إعادة تنظيمها في عام ١٨٣٦ لتكون على منوال مدرسة الهندسة بباريس، وكان الغرض من هذه المدرسة هو تخريج ضباط للخدمة في سلاح المدفعية برا وبحرا ومهندسين للأشغال العامة وأعمال المناجم، وموظفين لمصانع البارود وتكرير الملح، ومدرسين للرياضيات والطبيعة وقد تخرج من هذه المدرسة العديد من المهندسين الذين أدوا للبلاد خدمات كبيرة وسجلوا في تاريخ النهضة التعليمية أثرا بارزا واستمرت الدارسة فيها إلى عام ١٨٥٤ في عهد عباس الأول إلى أن أغلقها سعيد باشا. وفي عام ١٨٥٨ أعاد سعيد دراسة علوم الهندسة في مدرستين منفصلتين إحداهما لهندسة الري وكان مكانها بالقناطر الخيرية، والأخرى كانت للعمارة وكانت بالقلعة، وفي عهد إسماعيل تم دمج هاتين المدرستين في مدرسة واحدة أطلق عليها مدرسة المهندسخانة وكان مقرها بسراي الزعفران بالعباسية ولما تزايد عدد طلابها نقلت في عام ١٨٦٨ إلى قصر مصطفى فاضل باشا بدرب الجماميز وألحقت بها مدرسة العمارة، وتحول اسمها إلى مدرسة الري والعمارة[(٣)]، ولم تستقر هذه المدرسة في مكانها طويلا حيث تم نقلها إلى الجيزة وظلت باقية هناك تحت اسم المهندسخانة الخديوية وخلال ذلك استمرت المدارس الحربية تستعين بطلبة هذه المدرسة وتأخذ منها صفوة تلامذتها بالرغم من شدة الحاجة إليهم في بلاد أخذه بأسباب النهضة العمرانية والاقتصادية مما أدى إلى انكماش هذه المدرسة في أواخر عصر إسماعيل وهبوط مستوى التعليم فيها، لدرجة أن قومسيون تنظيم المعارف رأى في عام ١٨٨٠ ضرورة بحث الوسائل الكفيلة بالنهوض بهذه

---

(١) يذكر الجبرتي في حوادث ١٢٣١هـ (١٢٨٦م) أن أول مدرسة للهندسة بمصر يرجع تاريخها إلى هذه السنة وأن السبب في ذلك يرجع إلى "أن شخصا من أبناء البلد يسمى حسين جلبي عجوة ابتكر بفكرة صورة دائرة وهي التي يدقون بها الأرز، وعمل لها مثالا من الصفيح تدور بأسهل طريقة" وقدم ذلك المثال إلى الباشا، فأعجبه وأنعم عليه بدراهم وكان هذا الاختراع باعثا لتوجيه فكرة إلى إنشاء مدرسة للهندسة.

(٢) محمد فؤاد شكري، بناء دولة مصر محمد علي، ص ٦٤٤.

(٣) أمين سامي: التعليم في مصر، الملحقات، ص ٩٨.

المدرسة وتقدم بعدة مقترحات منها تحسين برامج الدراسة بها، وضرورة اختيار أساتذتها من المهندسين الذين مارسوا هندسة العمارة والقناطر والترع والسكك الحديدية حتى يقدموا لطلابهم الخبرة العملية التي أفادوها من ممارسة هذه الأعمال.

وخلال عهد الاحتلال انحطت برامج التعليم بهذه المدرسة خاصة بعد أن عصف الاحتلال بالتعليم الحربي، وتلاشت البعثات العلمية إلى أوربا، وهدفت سلطات الاحتلال إلى تكوين فئات من أنصاف المتعلمين وشغل المناصب العليا مثل المهندسين والمديرين بموظفين من الإنجليز وغيرهم وظلت الأمور على حالها في عام ١٩٢٣ م إلى أن تغير اسم المدرسة من المهندسخانة الخديوية إلى مدرسة الهندسة الملكية.

وبعد افتتاح الجامعة المصرية في عام ١٩٢٥ م وانضمام العديد من المدارس العليا إليها انضمت هذه المدرسة في عام ١٩٣٥ م إلى الجامعة وأصبحت إحدى كلياتها.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

وثيقة رقم (١)
خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

<table>
<tr><th>السنة</th><th>القسم</th><th>السبت</th><th>الأحد</th><th>الإثنين</th><th>الثلاثاء</th><th>الأربعاء</th><th>الخميس</th></tr>
<tr><td rowspan="12">١٢٥٢ هجرية (١٨٣٦م)</td><td rowspan="12">قسم الطرق والكباري</td><td colspan="6">الاستيقاظ</td></tr>
<tr><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td></tr>
<tr><td colspan="6">الإفطار</td></tr>
<tr><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td></tr>
<tr><td colspan="6">لغة عربية</td></tr>
<tr><td colspan="6">علوم</td></tr>
<tr><td colspan="6">الغداء والصحة</td></tr>
<tr><td colspan="6">جغرافيا - رسم</td></tr>
<tr><td colspan="6">استذكار اللغة العربية</td></tr>
<tr><td colspan="6">العشاء والصحة</td></tr>
<tr><td colspan="6">تلاوة واستذكار</td></tr>
<tr><td colspan="6">النوم</td></tr>
<tr><td rowspan="13">١٢٥٣ هجرية (١٨٣٧م)</td><td rowspan="13">قسم الطرق والكباري</td><td colspan="6">الاستيقاظ</td></tr>
<tr><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td><td>طبوغرافية</td><td>جبر</td></tr>
<tr><td colspan="6">الإفطار</td></tr>
<tr><td colspan="6">مم الإفطار</td></tr>
<tr><td colspan="6">رسم</td></tr>
<tr><td colspan="6">لغة عربية</td></tr>
<tr><td colspan="6">الغداء والصحة</td></tr>
<tr><td colspan="6">جغرافية</td></tr>
<tr><td colspan="6">استذكار اللغة العربية</td></tr>
<tr><td colspan="6">رسم</td></tr>
<tr><td colspan="6">العشاء والصحة</td></tr>
<tr><td colspan="6">دراسات علمية</td></tr>
<tr><td colspan="6">النوم</td></tr>
</table>

(تابع) خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

		السبت	الأحد	الإثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
١٢٥٤ هجرية (١٨٣٨م)	قسم الطرق والكباري	الاستيقـــاظ					
		طبوغرافية	جبر	طبوغرافية	جبر	طبوغرافية	جبر
		الإفطـــار					
		طبوغرافية	جبر	طبوغرافية	جبر	طبوغرافية	جبر
		لغة عربية					
		علـــوم					
		الغداء والصحة					
		جغرافيا - رسم					
		استذكار للغة العربية					
		العشاء والصحة					
		تلاوة واستذكار					
		النـــوم					
١٢٥٥ هجرية (١٨٣٩م)	قسم الطرق والكباري	الاستيقـــاظ					
		طبوغرافية	فن البناء	ميكانيكا	طبوغرافية	فن البناء	هندسة وصفية
		الإفطـــار					
		لغة عربية					
		رســـم					
		الغداء والفسحة					
		استذكار لغة عربية					
		رســـم					
		العشاء والصحة					
		دراسات علمية					
		النـــوم					

تقرير جون بورنج Gohn Bouring نقلا عن محمد فؤاد شكري . بناء دولة مصر محمد علي ص ص ٦٤٦ – ٥٤.

تابع) خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

		السبت	الأحد	الإثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
١٢٥٢ هجرية (١٨٨٦م)	قسم علمي نسق مدرسة السنترال	الاستيقاظ					
		رياضيات					
		الإفطار					
		رياضيات					
		لغة عربية					
		علوم					
		الغذاء والصحة					
		جغرافيا - رسم					
		استذكار اللغة العربية					
		العشاء والفسحة					
		مراجعة					
		النوم					
١٢٥٣ هجرية	قسم علمي نسق مدرسة السنترال (باريس)	الاستيقاظ					
		ميكانيكا	ميكانيكا	هندسة وصفية	كيمياء	هندسة وصفية	كيمياء
		الإفطار					
		لغة فرنسية					
		لغة عربية					
		امتحان في العلوم					
		العشاء والفسحة					
		جغرافية					
		استذكار اللغة العربية					
		رسم	رسم	طبيعة	رسم	طبيعة	رسم
		العشاء والفسحة					
		استذكار اللغة الفرنسية					
		النوم					

(تابع) خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

		السبت	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
١٢٥٤ هجرية	قسم علمي نسق مدرسة المنتزال	[illegible]					
		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
		[illegible]					
		[illegible]		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
		[illegible]			[illegible]		[illegible]
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
١٢٥٥ هجرية	قسم علمي نسق مدرسة المنتزال (باريس)	[illegible]					
		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					
		[illegible]					

تقرير جون بورنج Gohn Bouring نقلا عن محمد فؤاد شكري . بناء دولة مصر محمد علي ص ص ٦٤٦ ـ ٥٤.

(تابع) خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

السنة	القسم	السبت	الأحد	الإثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
١٢٥٢ هجرية	قسم المعادن والمناجم	الاستيقاظ					
		هندسة	جبر	هندسة	جبر	هندسة	جبر
		الإفطار					
		هندسة	جبر	هندسة	جبر	هندسة	جبر
		لغة عربية					
		علوم					
		الغذاء والفسحة					
		جغرافيا - رسم					
		استذكار اللغة العربية					
		العشاء والصحة					
		مراجعة					
		النوم					
١٢٥٣ هجرية	قسم المعادن والمناجم	الاستيقاظ					
		فن البناء	طبوغرافية	اقتصاد سياسي ومحاسبة	آلات	آلات	هندسة وصفية
		الإفطار					
		رسم					
		لغة عربية					
		رسم					
		الغذاء والفسحة					
		جغرافية					
		استذكار اللغة العربية					
		رسم					
		الغذاء والفسحة					
		دراسات علمية					
		النوم					

(تابع) خطة الدراسة لطلبة المهندسخانة

		السبت	الأحد	الإتنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
١٢٥٤ هجرية	قسم المعادن والمناجم	الاستيقاظ					
		آلات	صناعة	كيمياء	إمساك دفاتر	آلات	هندسة وصفية
		الإفطار					
		لغة عربية					
		رسم					
		لغة فرنسية					
		استذكار للغة العربية					
		رسم					
		العشاء والفسحة					
		دراسات علمية					
		النوم					
١٢٥٥ هجرية	قسم المعادن والمناجم	الاستيقاظ					
		كيمياء	هندسة وصفية	تعدين	صناعة	كيمياء	صناعة
		الإفطار					
		الإفطار					
		لغة عربية					
		رسم					
		الغذاء والصحة					
		استذكار اللغة العربية					
		رسم					
		العشاء والصحة					
		دراسات علمية					
		النوم					

توزيع المناهج والتمرينات بالمهندسخانة في القاهرة في عام ١٢٥٣ – ١٢٥٤ هجرية

القسم الأول يتألف من ثلاثة وعشرين طالبا ليكونوا أساتذة. وقد شرعوا هذا العام (١٢٥٣ – ١٢٥٤) في دراسة المنهج المقرر على طلبة السنة الأولى بمدرسة الهندسة في باريس

	السبت	الأحد	الإثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس
نصف ساعة	الاستيقاظ					
١,٣٠ ساعة	لغة عربية وتركية وفارسية في الفصول					
نصف ساعة	الإفطار					
من ١,٣٠ إلى ساعتين	خروج	فن البناء (بالفصل)	ميكانيكا (بالفصل)	طبيعة (بالفصل)	طبيعة (بالفصل)	هندسة وصفية (بالفصل)
من ساعة إلى ساعتين		رسم (بالفصل)	قطع الأحجار وصنع السقوف بالمدرج	رسم (بالفصل)	أشغال يدوية بالمدرج	رسم (بالفصل)
من ١,٣٠ إلى ساعتين		طبيعة (بالمدرج)		علم المعادن (بالمدرج)		ميكانيكا (بالمدرج)
من ١,٣٠ إلى ساعتين	الفسحة والغذاء					
ساعة واحدة	خط ورسم (بالفصل)					
ساعة واحدة	رسم خرائط (بالفصل)					
من ساعة إلى ١,٣٠	استذكار (بالفصل)					
ساعة ونصف	الفسحة والعشاء					
ساعة ونصف	أسئلة يوجهها الأساتذة (بالفصل)					
ساعة ونصف	النوم					

(تابع) توزيع المناهج والتمرينات بالمهندسخانة في القاهرة في عام ١٢٥٣ – ١٢٥٤ هجرية

القسم الثاني يتألف من اثنين وعشرين طالبا يعدون للتخرج في آخر عام ١٢٥٤ هـ للعمل بالمصانع

السبت	الاستيقاظ	لغة عربية وتركية وفارسية في الفصول	الإفطار	خروج		الفسحة و العشاء				الفسحة و العشاء	أسئلة يوجهها الأساتذة ليلا (بالفصول)	النوم
الأحد				ميكانيكا بالفصل	رسم الآلات (بالفصل)		خط (بالفصول)	رسم (بالقاعة)	خط (بالفصول)			
الإثنين				طبيعة بالفصل	محاسبة بالفصل / خط بالفصل		الذهاب إلى المصانع لصنع الآلات					
الثلاثاء				هندسة وصفية (بالفصل)	رسم الآلات (بالفصل)		خط (بالفصول)	رسم (بالقاعة)	استذكار (بالفصول)			
الأربعاء				كيمياء	أشغال يدوية (بالمدرج)							
الخميس				ميكانيكا (بالفصل)	رسم الآلات (بالفصل)							

(تابع) توزيع الدروس والتمرينات بالمهندسخانة فى القاهرة فى عام ١٢٥٣ – ١٢٥٤ هجرية

القسم الثاني يتألف من ١٨٠ طالبا من مدرسة أبي زعبل يبقون بالدراسة ثلاث سنوات
لإتمام منهج الدراسات الهندسية المقرر عليهم إذا أريد أنشاء المدرسة الخصوصية للطرق والكباري

اليوم										
السبت	الاستيقاظ	لغة عربية وتركية وفارسية في الفصول	الإفطار		رسم بالطباشير على حسب طريقة فرانكور Francoeur (بالفصول)		مدرج الجغرافيا	الفسحة والعشاء	أسئلة يوجهها الأساتذة ليلا (بالمدرج)	النوم
الأحد				مدرج الجبر		مراجعة بالفصول مع "الألفوات" أي المعيدين				
الإثنين				مدرج الهندسة						
الثلاثاء				مدرج الاستذكار						
الأربعاء				مدرج الجبر مراجعات مع "ألغوات" الفصول		مدرج الهندسة				
الخميس				مدرج الاستذكار		ت				

وثيقة رقم (٣)

لائحة النظام الداخلي بالمهندسخانة(١)

النظام الخاص بالأوطة باشية (أمناء الغرف) والخلفاء (العرفاء)

البند الأول: على الطلبة الموجودين في غرفة كل من أمناء الغرف أن لا يخرجوا من غرفتهم عند ضرب طبل الصباح مال لم يخرج هو (أمين غرفتهم).

البند الثاني: على كل طالب من الطلبة الموجودين في غرفة كل من أمناء الغرف أن يغسل رجليه ويديه ووجهه وأذنيه ورقبته بالصابون في الصباح بعد نهوضه من فراشه وفي المساء قبل أن يأوى إليه.

البند الثالث: إذا ارتكب أحد الطلبة جنحة نهارا أو ليلا يسأل الأوطة باشي (أمين غرفته) عن ذلك وقبل أن يأوى الطلبة إلى فراشهم يجب عليهم أن يخلصوا أحذيتهم وجواربهم وأحزمتهم وجميع ملابسهم عدا القميص والسروال وإذا ارتكب أحد الطلبة الموجودين في غرفة كل من أمناء الغرف عملا يخالف القانون يحرر تقرير بذلك ويقدم في طابور الصباح.

البند الرابع: يجب على كل من أمناء الغرف أن يعاين يوم الجمعة الثياب النظيفة عند وضعها على فراش كل تلميذ ويسجل نواقصها كالأزرار المقطوعة وغيرها كما يجب عليه أن يجعل الطلبة يلبسون صباح الجمعة ثيابهم النظيفة ويخلعون ثيابهم القذرة ويضعونها في نقجة الثياب القذرة الموجودة عند كل منهم ويعاين الثياب القذرة عند وضعها أسوة بالثياب النظيفة ويسجل النواقص الموجودة في ثيابهم النظيف منها والقذر وما يحتاج للتصليح منها. ويسلم الكشف للملازم النوبتجي (صاحب النوتة).

البند الخامس: يجب على كل (نائب معلم) "عريف" أن يسجل بخط دقيق الحركات المخالفة التي يقوم بها أحد الطلبة أثناء إلقائه الدرس كالتشويش وعدم الإصغاء للدرس والكسل والنوم واللعب في يومية ذلك اليوم مقابل اسم ذلك الطالب وذلك حفظا لكرامة المعلم.

البند السادس: على كل عريف أن يسلم يوميته إلى المعلم الذي هو نائب عنه يوم الخميس الذي هو آخر الأسبوع.

---

(١) دفتر ٢٠١٠ تركي، محافظ الأبحاث، التعليم، محفظة رقم ٥٨.

لما كانت المدارس خاضعة للنظام العسكري، فقد كان الطلاب يعيشون في ثكنات، ويحصلون على ما يناله الضباط من رتب وتلاميذ المدرسة الذين ينجحون في إتمام دراستهم يرشحون لرتبة الملازم الثاني بعد الحصول على موافقة الوالي

البنـد السـابع: إذا احتاج العريف للأدوات المدرسية لطلبة فصله كالأقلام والورق والكتب يبلغ حاجته لمعلمه وبعد ما يقرا المعلم المقدار اللازم منها يكتب العريف إيصالا يقول فيه استلمت من فلان مقدار كذا من الشئ الفلاني ويسلمه لمعلمه والمعلم يختمها ويسلمها بدوره لمعاون المدير ومعاون المدير يختمها ويسلمها للمدير وبعد أن يختمها المدير يأخذها العريف إلى مأمور المخزن ويستعلم ما يلزم له وعلى العريفين أن أن يجعلوا الطلبة يأخذون الكتاب الخاص بالمادة التي يدرسونها لهم ولا يسمحوا لهم بأخذ كتب غيره كأن يأخذون كتاب الهندسة في درس الصرف مثلا وعلى العريف أن لا يسمح لأحد الطلاب من غير فصله بالجلوس في فصله.

النظام الخاص بالملازم النوبتجي

البند الأول: على الملازم النوبتجي أن ينادي إليه العريفين وأمناء الغرف في طابور الصباح يوميا ويأخذون منهم ما عندهم من التقارير ويمر على الطلبة ويعاين نظافتهم وقذارتهم وإذا وجد أن أحد الطلبة قذرا أو قذر الثياب يسأل أمين غرفة الطالب المذكور عن ذلك.

البند الثاني: على الملازم النوبتجي أن يلازم الطلبة في أوقات الراحة وان يقف أحد الخفراء علي باب الغرفة في الدور العلوي لحراسة الطلبة المذنبين الذين يتركوا هناك لإعادة دروسهم.

البند الثالث: بعد تناول الطلبة للطعام يوقفهم الملازم النوبتجي بطابور وبعد أن يقرأ رئيس العريفين دعاء الشكر يخرجهم بطابور أيضا.

البند الرابع: على الملازم النوبتجي والمحاسبة جي (مأمور الحسابات) أن يفتش صباح كل يوم أربعاء إدراج التلاميذ التي توضع فيها الكتب ويأخذ الملازم النوبتجي ما يجده فيها من أشياء ليس لها علاقة بالدروس كالطعام والألبسة وغيرها ويسلمها إلى ناظر مصلحة المدرسة ويسجل مأمور الحسابات ما يجده ناقصا من الأدوات المدرسية ويسلم الكشف للكاتب العربي لخصم الأشياء المفقودة من ماهية الطلاب المفقودة منه.

البند الخامس: يترك مفتاح مستودع الكتب والأوراق مع كل الملازمين المذكورين لمدة سنة ويفتح المستودع المذكور مرة كل يوم أربعاء وإن لم تكن الورقة التي يحملها العريف مختومة من طرف المعلم ومعاون المدير والمدير لا

يصرف لهم طلبهم والأوراق التي تكون مختومة يسلمها للكاتب العربي لقيدها ثم يحفظها عنده.

البند السادس: على الملازم النوبتجي أن يصف الطلبة بطابور قبل خروجهم يوم الجمعة ليكشف عليهم الطبيب.

البند السابع: يجب أن يكون كل من العريفين والطلبة الراغب في الخروج يوم الجمعة للتنزه لابساً جوارب نظيفة وحذاء أفرنجي في رجليه وان تكون جميع ثيابهم نظيفة وإذا نقص شئ من هذه الملبوسات فلا يخرج.

البند الثامن: يجلس الملازم النوبتجي في مكانه أثناء الدرس ويراقب الطلبة تمام المراقبة فيوقف الطالب الذي يخرج من الدرس مستأذناً للذهاب إلى المرحاض أو يشرب الماء إلى أن يرجع الطالب الذي ذهب قبله ثم يسمح له بالذهاب. ولا يسمح لطالبين أن يذهبا معاً بل يسمح بالذهاب واحداً بعد واحداً.

البند التاسع: بيان تقسيم الـ ٢٤ ساعة وكيفية صرفها اعتبارا من الفجر.

دقيقة	ساعة	
١٥	١	مدة استراحة الطلبة وغسيل وجوههم بعد ضرب طبل الصباح
١٥	١	درس من المعلمين ومذاكرة للطلبة
٣٠	٠	فطور واستراحة
٠٠	٢	درس عربي من العريفين للطلبة
٠٠	٢	درس الهندسة من العريفين للطلبة
٠٠	١	طعام الغداء واستراحة
٣٠	١	مذاكرة درس الهندسة من العريفين للطلبة
٠٠	١	دروس الجغرافيا والكرة من العريفين للطلبة
٤٥	٠	طعام العشاء واستراحة
٠٠	٢	مذاكرة عمومية وتحضير درس الصباح
١٥	٤	مدة الطعام والاستراحة.
١٥	١٠	مدة الدروس والمذاكرة.
٣٠	٨	مدة النوم

النظام الخاص بالعقوبات

البند الأول: يصير تطبيق عقوبة الضرب في طابور المساء بعد مذاكرة المجلس يوم الخميس.

البند الثاني: يسجل مأمور الحسابات عقوبات الطلبة التي تقررها مجلس المدرسة وما يرد في يومياتهم.

البند الثالث: يضرب الطلبة المذنبين بمعرفة ضارب الطبل بحضور الضباط ومأمور الحسابات ومساعدة الأونباشي والخفراء الموجودين في الباب. وأن يكون لا يمكن ضرب أحد الطلبة أكثر من ٢٥ جلدة (كرباجا) في تلك الليلة بسبب ذنب واحد ولكن إذا كان الذنب كبيراً أو كانت الذنوب متعددة يجوز ضرب الطالب أكثر من ٢٥ جلدة في تلك الليلة.

البند الرابع: إذا خالف أحد العريفين القانون يوم الجمعة لا يسمح له بالخروج ويظل في المدرسة تحت حراسة الملازم النوبتجي.

البند الخامس: الطالب الذي توجد نواقص في ثيابه كقطع الأزرار لا يسمح له بالخروج ويحبس في المدرسة.

البند السادس: الطلبة المهملين والقذرين لا يسمح لهم بتناول الطعام مع رفاقهم بل يتناولونه بعدهم ولا يسمح لهم بالاختلاط بهم في أوقات الاستراحة حتى يكونوا نظافاً مثلهم.

البند السابع: إذا وقعت ضوضاء من الطلبة أثناء وقوفهم في الطابور ولم يمكن معرفة مصدرها بواسطة نواب المعلمين على الملازم النوبتجي أن يوقف الطلبة والعريفين بطابور عند نزولهم في وقت الراحة للمدة التي يختارها وإذا عرف المصدر يصعد الطالب الذي صدرت منه الضوضاء إلى الدور العلوي ويسجنه.

البند الثامن: يقرر المجلس العقوبة على من يشوش أو يشتم أو يتلفظ بألفاظ كفرية أو يكذب أو يسرق أو يعصي رؤسائه أو يسئ أدبه ويجهل دروسه بسبب كسله إما بالجلد أو بالجلد مع الحبس.

البند التاسع: الطالب الذي يتشاجر أولا يحافظ على هيئة ولا يرتب كتبه وأوراقه ويبعثرها في جهات متفرقة يحبس بمعرفة الملازم النوبتجي والعريف الذي يلقي إليه الدرس بحسب درجة ذنبه.

البند العاشر: إذا كان أحد الطلبة عنيدا أو لا يحفظ درسه كسلا أو لا يتقن الخط أو الرسم يعاقبه المجلس بالجلد أو بالحبس أو بإطعامه الخبز والماء فقط أو بإنزاله من الفصل الذي هو فيه إلى الفصل الأدنى منه وتنفذ في حقه العقوبات الوارد ذكرها في قانون المدرسة الكبير وفي النهاية يطرد من المدرسة ويرسل إلى الورش إذا لم يرجع عن عناده.

النظام الخاص بمعاون المدير

البند الأول: على معاون المدير أن يحضر للمدرسة بعد الفجر بساعة ويغادرها بعد انتهاء دروس الليل يوميا.

البند الثاني: عدا الوظائف المطلوبة من معاون المدير قانونا عليه أن يراقب حضور المعلمين في الوقت المعين وأن يختبر أربعة أو خمسة طلبة يختارهم المدير في وقت المذاكرة العمومية ليلا لمعرفة ما إذا كانوا يتكاسلون في إلقاء دروسهم.

البند الثالث: عندما تصل إليه الأوراق المختومة من طرف المعلمين عن الأدوات المراد صرفها من مستودع الأدوات المدرسية يختمها إذا علم أن الأدوات المطلوبة ضرورية فعلا.

البند الخامس (كذا في الأصل) وصحته البند الرابع: على معاون المدير أن يستلم من المعلمين في ٢٦ من كل شهر أو في ٢٧ منه إن كان يوم ٢٦ وافق الجمعة التقرير الذي تقدمونه عن الدروس التي ألقوها في مدة شهر اعتبارا من ٢٥ من الشهر الذي يستلمها فيه ويلاحظ كون الكشوف المذكورة مختومة بأختام المعلمين وينظم هذا التقرير إلى مجلس المدرسة في ٢٨ من كل شهر أو في ٢٧ منه إن كان يوم ٢٨ يوافق يوم الجمعة.

النظام الخاص بالمعلمين

البند الأول: على المعلمين أن يحضروا للمدرسة بعد الفجر بساعة وربع ويغادروها بعد إلقاء دروسهم وإتمام الواجبات المطلوبة منهم في المدرسة يوميا.

البند الثاني: عليهم أن يعيدوا النظر على يومية نوابهم في إلقاء الدروس بفصولهم ويتحققون من صحتها ويختمونها سبعة أختام على التوالي كل أسبوع.

البند الثالث: عليهم أن يقدموا المعاون المدير تقريرا شهريا عن الدروس التي يلقونها في مدة شهر اعتبارا من ٢٥ الشهر السابق إلى ٢٥ من الشهر الذي يسلمونها فيه وأن يصير تقديمها إليه في ٢٦ من كل شهر أو في ٢٧ منه إن كان يوم ٢٦ يصادف يوم الجمعة.

البند الرابع: عند ارتكاب أحد الطلبة لذنب أو عند جهله بدرسه يأمر المعلم نائبه بتسجيل ذنب التلميذ المذنب في اليومية.

عقوبة معاون المدير

الذنب يقسم إلى قسمين القسم الأول أن لا يعمل الإنسان ما يجب عمله والقسم الآخر أن يعمل ما لا يجب عمله وفي هذه الحالة إذا لم يعمل معاون المدير ما يجب عمله يكتب إليه أول مرة يطلب عمل ذلك العمل فإن لم يعمل يحبس أسبوعين بالمدرسة وأن يعمل في المرة الثانية يكتب تقريرا بذلك ويعرض على شورى المدارس. وإذا عمل ما لا يجب عمله يكاتب في أول مرة فإذا عمل ثانية يحبس خمسة عشر يوما وفي المرة الثالثة يكتب تقرير بذلك ويعرض على شورى المدارس.

عقوبة المعلمين

إذا أهمل أحد المعلمين واجباته كما مر ذكره يقدم معاون المدير تقريرا بذلك إلى المدير فينبهه المدير أول مرة وفي المرة الثانية يحبس ٢٤ ساعة وفي المرة الثالثة يحبس أسبوعا وفي المرة الرابعة يحرر تقرير بذلك ويقدم لشورى المدارس أما إذا كان المعلم من الضباط فإنه يعاقب بموجب النظام العسكري.

عقوبة ضباط المدرسة

إذا ارتكب أحد ضباط المدرسة ذنبا يعقد مجلس لتقرير عقوبة بموجب قانون الجهادية وإذا ارتكب العريفون الموجودون الآن ذنبا بعد حصولهم على رتبهم العسكرية من الأومباشي إلى الباشجاويش وذلك عندما يصبح عدد طلبة المهندسخانة ٦٢٥ طالبا ويباشر في الدرس من الدرجة المذكورة في قانون المدرسة الكبير سيعاقبون بموجب القانون العسكري.

وظائف الناظر داخل المدرسة

البند الأول :فيما يختص بالخدامين (الفراشين):

على الناظر:

أولا: مراقبة أعمال الفراشين كل يوم خميس.

ثانيا: ملاحظة كون ملابسهم نظيفة في آخر كل أسبوع.

ثالثا: ملاحظة نشر حصرهم وسجاجيدهم وما ماثلها من الفراش خارجا في مكان بعيد عن مكان نشر فراش الطلبة وجعلهم يكشفون غرفتهم يوميا ويغسلونها أسبوعيا ومنعهم من شرب الدخان.

رابعا: تكسير ما يجده من الفلايين وماشابهها.

خامسا: منعهم من وضع ما يشبه الفواكه واللحم والخضار والصحون القذرة والعظام من غرف الطعام في غرفتهم.

سادسا: ملاحظة عدم تركهم للقاذورات في زوايا الجدران عند كنسهم للغرف.

سابعا: منعهم من إشعال القناديل والشمع وقت النوم.

ثامنا: ملاحظة نظافة ثيابهم وخلوها من القمل ونظافتهم بصورة دائمة.

تاسعا: ملاحظة استعمال الدقاق في غسل أيديهم ولو مرة واحدة يوميا لأنهم عدا اختلاطهم بالطلبة يرفعون مراتبهم ويفرشونها ويخشى من أن يلوثونها.

عاشرا: إن لم يشتروا هم الدقاق يشتريه الناظر نفسه ويخصم من ماهياتهم.

حادي عشر: قيد ما يكسر أو يفقد مما هو في عهدتهم من أدوات المدرسة على الفاقد أو الكاسر عند المعلم.

ثاني عشر: رغم لزوم مكثهم في المدرسة ليلا فإن الناظر مخير في السماح لاثنين أو ثلاثة منهم بالخروج بالنوبة.

البند الثاني :على الناظر أن يأمر الفراشين بما يلي:

أولا: رش جميع أماكن المدرسة بالماء رشا خفيفا وكنسها مرة واحدة في اليوم.

ثانيا: جمع الأوراق المهملة التي توجد في الزبالة وحفظها.

ثالثا: كنس غرف الدرس (الفصول) ليلا.

رابعا: مسح الغبار عن الكراسي وتحت الجلوس بخرقة جافة في الصباح قبل دخول الطلبة.

خامسا: مسح جميع أماكن المدرسة أسبوعيا في أيام الصيف وكل خمسة عشر يوما مرة في أيام الشتاء وتنظيف جدرانها من الغبار والتراب.

سادسا: غسل جميع أماكن الاستراحة بالماء يوميا وكنس محلات البوابين والحراس ثم رشها بالماء.

سابعا: غسل الأزيار والأحواض أسبوعيا.

ثامنا: ترك نوافذ غرف الطعام مفتوحة صيفا وشتاء في الوقت الذي يكون الطالبين[1] غير موجودين فيها.

البندالثالث :نظام السفرة (المائدة) على الناظر أن يأمر الفراشين:

بمسح السكاكين والشوك بخرقة بعد تنظيفها مرة واحدة في اليوم وغسل الملاعق والصحون والصحون الكبيرة والسكاكين بالماء.

غسل كوبات[2] الماء ثم تجفيفها من الداخل والخارج بخرقة.

ملئ كوبات الماء قبل الطعام بربع ساعة ثم تفريغ ما فيها من الماء وتنظيفها بعد الطعام.

وغُسل فوط المائدة أسبوعيا ومسح حلقات الفوط وتلميعها بالليمون والرماد أسبوعيا ولف السكين والشوكة والملعقة بالفوطة وإدخالها بالحلقة، ووضع نمرة صاحب الفوطة وعلى الحلقة.

البندالرابع :نظام غرف النوم:

على الناظر: أن يجعل الفراشين ينزلون كل يوم ثلاثين مرتبة وثلاثين مخدة وثلاثين بطانية وستين ملاية وتسعين لوحا خشبيا للأسرة ويستخدم خدام آخرين في

(١) كذا في الأصل وصحتها الطلاب.
(٢) صحتها أكواب.

تنظيفها من البق لأنه يتغذى من الخشب ويلاحظ فتح نوافذ غرف النوم أيام الصيف وفتح نافذة واحدة لكل غرفة أيام الشتاء ونشر مراتب الطلبة في الشمس بعد نهوضهم من النوم وجمعها بعد الزوال بساعتين والاعتناء بهذا الأمر خصوصا في أيام الصيف التي ينام فيها الطلبة كثيرا.

البند الخامس: نظام الملابس:

مستودع الملابس عبارة عن غرفة واحدة في جدرانها الأربعة دواليب مربعة موضوع على كل دولاب نمر الطلبة الذين لهم ملابس فيه فيجب حفظ مفتاح هذا المستودع عند الناظر ويقتضي وضع نمرة الطالب على ما عنده من الملابس وإنه وإن يكن يجب غسل الملابس كل ستة أيام مرة ولكن نظرا لإمكان مصادفة احد هذه الأيام الستة ليوم ممطر أو مغبر يكون الأصوب غسلها كل خمسة أيام مرة لأنه لو غسل كل يوم ٤٥ قميصا و٤٥ سروالا و٤٥ طاقية و٤٥ جوربا و٤٥ بقجة و٤٥ فوطة طعام و٩٠ ملاءة وأضيف إلى الأيام الخمسة اليوم الممطر أو المغبر تكون الملابس قد غسلت كل ستة أيام مرة ويسلم الناظر الفوط المغسولة لرئيس الفراشين ويستلم منه الفوط المتسخة ويجب غسل ستائر النوافذ والبياضات والملونات مرة كل شهرين ويجب غسل ملاءات المراتب أسبوعيا في أيام الصيف وكل خمسة عشر يوما مرة في أيام الشتاء على أن تكون مهيأة ليلة الجمعة وكذلك الملابس الأخرى يجب ربط الملابس النظيفة لكل طالب في بقجته النظيفة ووضعها على فراشه واستلام ملابس الطالب القذرة يوم الجمعة وإما إذا لم توجد ملفوفة وموضوعة على الفراش كما ذكر فلا يصير استلامها.

البند السادس: نظام المطبخ:

مفتاح الكيلار ومفتاح أدوات المطبخ ومستودع النحاس تحفظ عند وكيل الخرج ويكون الطهاة (الطباخين) والغسالين الموجودين في المطبخ تحت إدارة الناظر وطريقة صرف التعيينات اليومية هما: تصرف التعيينات اليومية بقدر استحقاق الطلبة إلى رئيس الطهاة (الطباخين) كل صباح بحضور الناظر والملازم غير النوبتجي والمعلم وتسليمها بخط المعلم وخط وكيل الخرج وملاحظته وتتبع هذه الطريقة في صرف الصابون والحطب.

البند السابع: نظام إنارة المدرسة

على الناظر أن يمنع صرف الشمع والقناديل لغير الطلبة من معلمين وضباط.

البند الثامن: نظام الحلاقين:

على الحلاقين أن يستعملوا ما عندهم من الفوط والأمواس والعدد الأخرى في حالة كونها نظيفة وينظفوا ثيابهم من القمل وعلى الناظر أن يفتش عليهم وفي حالة وجود

الأدوات المذكورة غير نظيفة يضرب الحلاق ويطرد ويلاحظ الناظر كون الطلبة حالقين رؤوسهم مرة في الأسبوع ولا يسمح للطلبة بالحلاقة أثناء الدروس.

البندالتاسع :نظام البوابين:

يكون البوابين تحت إدارة الناظر فقط ويتبعون اللائحة المكتوبة المعلقة ويقف أحدهم في باب المدرسة وآخر في باب المطبخ.

البندالعاشر :نظام حراس الباب:

يكون حراس الباب تحت إدارة الناظر وفي حالة رغبة ضابطهم في الذهاب إلى مكان ما ليلا ونهارا لا يسمح له بالذهاب دون إذن من الناظر.

البندالحاديعشر :نظام العقوبات المسموح للناظر تنفيذها:

إذا ترك وكيل الخرج عمله نهارا او غاب دون إذن من الناظر ليلا يستحق الحبس لمدة ٢٤ ساعة وللناظر حبسه لهذه المدة أما إذا استحق الحبس لمدة أطول منها يحبس بمعرفة المدير وإذا ارتكب وكيل الخرج المذكور ذنبا كبيرا يكتب الناظر تقريرا بذلك ويقدمه للمجلس ويقرر المجلس العقوبة الواجب مجازاته بها ولناظر الحق في ضرب الطهاة والفراشين والسقايين والبلطجية والبوابين والحلاقين ومشعلي القناديل والحطابين والخياطين وسائر خدمة المدرسة لغاية ٥٠ جلدة على الأكثر مع إشعار المدير بذلك أما إذا اقتضى الحال ضربهم أكثر من ٥٠ جلدة عليه أن يعرض الأمر على المدير وفي حالة ارتكاب أحد خدمة المدرسة ذنبا يستحق عليه الطرد من المدرسة عرض الأمر على المدير ويطرده.

البندالثانيعشر:

على الأشياء الخاصة بالقراءة الموجودة في عهدة الملازم الذي يحمل مفتاح مخزن السنة الأولى فإن الملابس والأدوات المطبخ كالصحون والحلل والأدوات الأخرى تكون في عهدة الناظر ويجردها شهريا وعليه أن يحافظ على القابل للتلف منها.

جاء في تقرير حكاكيان أفندي مدير المهندسخانة بما يأتي:

نظمت قانونا خاصا بالنظام الداخلي للمدرسة الكائنة تحت إدارتي وبأعمال معلميها وسائر خدماتها فأرجو التصديق عليه بخاتم شورى المدارس وإعادته إليّ للعمل بموجبه في حالة موافقته للأصول.

وجاء في جواب شكري أفندي:

صار الاطلاع على النظام المذكور الخاص نظام المدرسة المذكورة الداخلي كما صار تنقيحه ويجب العمل بمقتضاه ولذلك أرى التصديق عليه بخاتم شورى المدارس وإرساله للمدير المومأ إليه.

وقد وافق على اقتراحه كل من استفان رسمي أفندي والبك وصدر قرار بذلك.

١٧ محرم ١٢٥٢هـ

شورى المدارس

نرجو إعادته بعد اطلاع الجناب العالي عليه

٢١ محرم ١٢٥٢هـ

اطلع عليه جنابه وأعيد.

٢٩ محرم ١٢٥٢هـ

عبد الرحمن سامي

وضع هذه اللائحة حكيكيان أفندي مدير مدرسة المهندسخانه وأقرها مجلس المدارس في ١٧ محرم ١٢٥٢هـ (١٨٣٦م) وفيها يتحدد النظام الخاص بأمناء الغرف والعرفا، والضابط النوبتجي، ومعاون المدير (الوكيل) والمعلمين، والناظر ودورهم في متابعة التعليمات المكلف بها الطلاب، وتسجيل المخالفات التي يقوم بها بعضهم، ومتابعة أعمالهم.

وثيقة رقم (٣)

تقرير عن امتحان مدرسة المهندسخانة

سنة ١٢٥٢ (١٨٣٦ م)[(١)]

تقرير أعضاء لجنة الامتحان المؤلفة من ناظرها المسيو لوبر عضو شورى المدارس وناظر الامتحان والمهندس لينان أفندى ومعاون المهندس المسيو لامبر ومصطفى بهجت أفندى مدير مدرسة المدفعية وحسن أفندى اللوزى معلم الهندسة بمدرسة المدفعية وحكا كيان أفندى مدير المهندسخانة وبيومى أفندى معلم الهندسة وعبد الرحمن أفندى معاون المدير وعبد الوهاب أفندى المعلم بالمهندسخانة الخديوية وحسن أفندى الوردانى والشيخ أحمد ، التى اجتمعت فى غرفة الامتحان حوالى الساعة الرابعة من اليوم الرابع والعشرين من شهر شعبان سنة ٥٢ عن ترتيب الامتحان .

اتفق أعضاء لجنة الامتحان بعد المداولة على الترتيب المحرر أدناه :

انقسم أعضاء لجنة الامتحان ثلاثة أقسام : القسم الأول برئاسة لينان افندى وعضوية حسن افندى الغورى وعبد الرحمن افندى ، والقسم الثانى برئاسة مصطفى بهجت افندى وعضوية حسن افندى الوردانى والشيخ أحمد افندى ، والقسم الثالث برئاسة المسيو لامبر وعضوية بيومى أفندى وعبد الوهاب افندى . وبما أن أعضاء لجنة الامتحان استنسبوا تعيين معاون لمساعدة الممتحن فقد عينوا إبراهيم رمضان افندى للقسم الأول وأحمد فايد أفندى للقسم الثانى ، وقد تخصص كل من رئيس لجنة الامتحان ومدير المهندسخانة الخديوية للطواف على هذه الأقسام الثلاثة بصورة دائمة .

وقد بدأ الامتحان بعد توزيع تلاميذ الفرق الثلاثة على هذه الأقسام الثلاثة ، وقد حضر للمدرسة حضرة ناظر شورى المدارس أثناء الامتحان ، وظل الامتحان تحت رئاسته ، ودام الامتحان لغاية الساعة الحادية عشرة ، وقبل انفراط عقد الجمعية تعهدوا بالحضور للمدرسة الساعة الثالثة من صباح اليوم التالى الموافق ٢٥ شعبان ووقع كل منهم على هذا التعهد .

وفى الساعة الرابعة من صباح اليوم التالى الموافق ٢٥ شعبان اجتمعوا فى غرفة

(١) دفتر ٢٠٢١ (مدارس تركي) جلسة شورى المدارس في ١٥ ذي القعدة سنة ١٢٥٢هـ.
أوردنا هذا التقرير – وهو مترجم من التركية – كنموذج لتقارير امتحانات المدارس.
د. أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ٧٢٩ – ٧٣٥.

الامتحان وعين كل من عبد الوهاب أفندى المعلم الأول بمدرسة السوارى وحسن أفندى معلم مدرسة الألسن والشيخ محمد أفندى معلم المدرسة التجهيزية لإجراء امتحانهم فى اللغة العربية ، وبعد أن عينت أماكن الأفندية المذكورين بدأوا فى الامتحان وانتهوا فى الساعة ١١ والدقيقة ١٥ ، وتعهدوا بالحضور فى الساعة الثالثة من اليوم التالى الموافق ٢٦ شعبان ووقعوا على هذا التعهد .

وفى الساعة الثالثة من صباح اليوم التالى ٢٦ شعبان حضر أعضاء لجنة الامتحان وبدأوا فيه ، وانتهوا منه فى الساعة الحادية عشرة ، وتعهدوا بالحضور فى الساعة الثالثة من صباح اليوم التالى ٢٧شعبان ووقعوا على هذا التعهد .

وفى الساعة الثالثة من صباح اليوم التالى ٢٧ منه اجتمعوا فى غرفة الامتحان لتصفية أعمال الامتحان ، ولما تمت فى الساعة العاشرة جمع رئيس الامتحان العلوم التى صار امتحانهم فيها ورجا أعضاء لجنة الامتحان الحضور فى اليوم التالى لإظهار النتيجة وإتمام تقارير الامتحان وقد تعهدوا بالحضور ووقعوا بامضاءاتهم .

وفى الساعة الرابعة من اليوم التالى والعشرين من شهر شعبان اجتمع أعضاء لجنة الامتحان لإظهار نتيجته وقد ظهرت كما يلى :

دروس الهندسة:

فى الفرقة الأولى التى تضم ٣٧ تلميذا ظهر أن ١٠ منهم من درجة عال العال (جيد جداً) و ١٠ من درجة عال (جيد) و ١٠ من درجة وسط و ٣ من درجة دون و ٤ من درجة دون الدون .

والفرقة الثانية التى تضم ٣٤ تلميذا ظهر أن واحدا منهم من درجة عال العال و ٥ من درجة عال و ٦ من درجة وسط و ١٢ من درجة دون و ١٠ من درجة دون الدون .

والفرقة الثالثة التى تضم ٣٠ تلميذا ظهر أن ٧ منهم من درجة عال العال و ٢ من درجة عال و ٥ من درجة وسط و ٤ من درجة دون و ١٢ من درجة دون الدون .

وفرقة الرسم الخطى التى تضم ٩ تلاميذ ظهرت نتيجتهم فى أعمال الرسم والهندسة ٢ من درجة عال و ٢ من درجة وسط و ٤ من درجة دون و ١ من درجة دون الدون .

ومجموع عدد التلاميذ المذكورين أعلاه ١١١ تلميذا ١٨ منهم من درجة عال العال و ١٩ من درجة عال و ٢٣ من درجة وسط و ٢٣ من درجة دون و ٢٧ من درجة دون الدون .

دروس الجغرافيا:

فى الفرقة الأولى التى تضم ٣١ تلميذا ظهر أن ١٥ منهم من درجة عال العال و ٤ من درجة عال و ٧ من درجة وسط و ٣ من درجة دون و ٢ من درجة دون الدون .

فى الفرقة الثانية التى تضم ١٩ تلميذا ظهر أن ٢ منهم من درجة عال العال و ٣ من درجة عال و ٩ من درجة وسط و ٣ من درجة دون و ٢ من درجة دون الدون.

والفرقة الثالثة التى تضم ٢٠ تلميذا ظهر أن واحداً منهم من درجة عال العال و ٢ من درجة عال و ٨ من درجة وسط و ٥ من درجة دون و ٤ من درجة دون الدون .

ومجموع التلاميذ الذين يتعلمون الجغرافيا ٧٠ تلميذاً ١٨ منهم من درجة عال العال و ٩ من درجة عال و ٢٤ من درجة وسط و ١١ من درجة دون و ٨ من درجة دون الدون .

دروس الرسم الخطى:

فرقة الرسم الخطى وتضم ١٥ تلميذا ظهر أن منهم ٣ من درجة عال العال و ٥ من درجة عال و ٧ من درجة وسط .

الرسم الشخصى:

يضم ٤١ تلميذا ظهر أن ١٠ منهم من درجة عال العال و ١٣ من درجة عال و ١٨ من درجة وسط .

وظهر أن ثلاثة من فرقة الحفارين المؤلفة من ٩ تلاميذ درجتهم فى الرسم عال العال و ٣ درجتهم عال و ٣ درجتهم وسط .

ومجموع تلاميذ الرسم الشخصى ٥٠ تلميذا ١٣ منهم عال العال و ١٦ عال و ٢٠ وسط . ويوجد ١٩ تلميذا عدا هؤلاء الخمسين يشتغلون فى الرسم الشخصى غير أن أعمالهم لم تتم ولم تعرض ولذلك لم تعرف الدرجات التى يستحقونها .

دروس اللغة العربية:

الفرقة الأولى تضم ٣٠ تلميذا ظهر أن ٢٨ منهم درجتهم عال و ٢ من درجة وسط .

والفرقة الثانية ٣٦ تلميذا منهم ٢٦ من درجة عال و ٧ من درجة وسط و ٣ من درجة دون .

والفرقة الثالثة ٣٠ تلميذا ١٢ منهم من درجة عال و ١٠ من درجة وسط و ٨ من درجة دون .

ومجموع عدد التلاميذ الذين يتعلمون العربى ٩٦ تلميذا ٦٦ منهم من درجة عال و ١٩ من درجة وسط و ١١ من درجة دون .

ولدى ظهور هذه النتيجة علم أن ثلث عدد التلاميذ الذين يتعلمون الهندسة من درجتى عال العال وعال ، وأن أكثر من ثلث من يتعلمون الجغرافيا من درجتى عال العال وعال ، وأن أكثر من نصف طلبة الرسم الخطى درجتهم عال وكذلك طلبة الرسم الشخصى ، وأن ثلث طلبة العربى درجتهم عال . غير أنه ظهر لأعضاء لجنة الامتحان أن عدد التلاميذ الذين يتعلمون الهندسة من المائة والسبعة والأربعين تلميذاً الموجودين بالمهندسخانة ١١٠ فقط . وسألوا مدير المهندسخانة الخديوية عن هذا الفرق فأجاب أن ٢٠ تلميذاً من ال١٤٧ خصصوا لتعلم صنعة المعيار و١٠ صنعة الحفر و ٤ لإعادة دروس الرسم الشخصى و ٤ آخرين مضت على إقامتهم بالمدرسة سنتان دون أن يتعلموا القراءة والكتابة (كذا) . وقد رأوا أيضا أن عدد التلاميذ الذين يتعلمون الجغرافيا ٧٠ تلميذاً فقط ورأوا أن ملاحظته التى أبداها كانت خاصة بالدرس الأول ، ولذلك سألوه عن السبب فأجاب أن ال٣٧ تلميذاً المذكورين أعلاه لا يتعلمون هذا العلم أيضا لأنهم لا يتعلمون جميع الدروس و ٢٠ تلميذاً لتعلم صنعة الميكانيكا و ٢٠ تلميذاً آخرين حرموا من دروس الجغرافيا للتخصص فى علم الرسم الخطى والهندسة ليكونوا نواب معلمين (معيدين) وقد تحققوا من جواب المدير أنه لابد وأن يكون هناك مثل هذا الفرق فى فرق تعليم التلاميذ المختلفة ولذلك رأوا أن لا يكرروا الأسئلة عليه . ولكن علمت حقيقة مرة وهى أنه يوجد من بين ال١٤٧ تلميذاً الموجودين فى المهندسخانة من هم بدرجة عال ولا يتعلمون العلوم التى يجب على تلاميذ المهندسخانة تعلمها ، وقد أوضحت بيانهم فيما يلى

٢٠ تلميذا لصنعة المعيار ٢٠ تلميذا لصنعة الميكانيكا أو الدواليب (الآلات)

١٠ لصنعة الحفر ٦ أغبياء وكبير والسن

وقد ختم تقرير الامتحان هذا فى الساعة الحادية عشرة من ٢٨ شعبان ووضع رئيس لجنة الامتحان وأعضاؤها أختامهم عليه .

وفيما يلى بيان التلاميذ الكبيرى السن الذين لا يصلحون للمهندسخانة :

ميلاد الحدى : مصاب بالرمد ولا يقرأ ولا يكتب .

محمد مصطفى : تلميذ الرسم الخطى درجته دون ولا يعلم شيئا عن الدروس الأخرى رغم دخوله المدرسة منذ افتتاحها .

سليمان سوكه : ذو عاهة ولا يقرأ ولا يكتب .

على كافو : لا يقرأ ولا يكتب .

قاسم جميعى : ذو عاهة ولا يصلح للمدرسة .

سليمان حسن : درجته دون فى دروس الهندسة والجغرافيا ووسط فى العربى ولا يعرف شيئا فى الرسم .

حرر هذا التقرير بمعرفة أعضاء لجنة الامتحان ووضع الجميع أختامهم عليه ، (ويلى ذلك أختامهم) .

تقرير المسيو لوبير:

قدمت تقرير امتحان تلاميذ المهندسخانة الخديوية التى انتدبت لامتحانهم لمقامكم الكريم بعد تنظيمه وسيثبت لكم من الاطلاع على التقرير المذكور أن التلاميذ المذكورين قد أجابوا فى الامتحان جوابا لا بأس به بالنسبة للمدة التى مضت على دخولهم المدرسة وذلك بفضل همم معلميهم . وللاستفادة من تلاميذ المدرسة المذكورة فى مدة قصيرة يجب تخصيص درجاتهم بالنسبة لأجوبتهم فى الامتحان بموجب التقرير المذكور وترتيب الدروس المراد تدريسها لهم فى السنة الدراسية المقبلة وتجديدها ولتخريج التلاميذ الذين يؤمل الاستفادة منهم يلزم الاستغناء عن الستة تلاميذ المذكورين لعجزهم عن إتقان علومهم لضعفهم وكبر سنهم . ولكن فى حالة طردهم دفعة واحدة يسلك التلاميذ الآخرون طريق الكسل ولذلك أرى إرسالهم لشورى الأطباء للكشف عليهم واستخدام من يصلح للمصانع فيها ومن لا يصلح لها ممرضاً فى المستشفيات .

وفى حالة خروج التلاميذ الستة المذكورين من المدرسة يكون باقى التلاميذ ١٤١ تلميذا مع أن القانون يقضى بأن تضم المهندسخانة ٢٢٥ تلميذا ، ولكن حكا كيان أفندى مدير المدرسة المذكورة أجاب بأنها لا تتسع لإقامة هذا العدد من التلاميذ . غير أنه يمكن نقل العشرين تلميذا الذين يتعلمون فن القبانى (المعيار) إلى الدور الأسفل وعلى هذا تصير المدرسة متسعة لإقامة ١٦٧ تلميذا ولذلك أرى نقل التلاميذ المذكورين إلى المكان المذكور حسب طلب المدير والترخيص لهم بانتخاب ٢٦ تلميذاً من المدرسة التجهيزية بدل هؤلاء العشرين المراد نقلهم والستة المراد إخراجهم من المدرسة . وفى حالة ترتيب التلاميذ على هذا الوجه يكون مجموعهم ١٦٧ تلميذاً يتعلم ٢٠ منهم فن المعيار وال١٤٧ الباقون يتعلمون العلوم المقرر تدريسها فى المدرسة وأرى تقسيم ال١٤٧ تلميذاً

المذكورين فى السنة الدراسية الجديدة إلى ثلاث فرق دراسية بموجب كشف بيان الدروس المقرر تدريسها الذى استصوب شورى المدارس العمل بموجبه .

فتتألف الفرقة الأولى من ٢٦ تلميذاً يتعلمون العلوم المتنوعة الجارى تدريسها بالمدرسة ليتخرج منهم مدرسون وخلفاء (معيدون) وتتألف الفرقة الثانية من ٢٠ تلميذاً لاستخدمهم فى سنة ١٢٥٥ فى الورش والمصالح المختلفة بوظيفة مهندسين ميكانيكيين وذلك بناء على الإرادة السنية ، وتتألف الفرقة الثالثة من ٩١ تلميذا على أن يتخرج منهم كل عام ٢٠ مهندسا اعتباراً من العام المقبل لاستخدامهم فى مصالح القناطر ، وتعليم كل من هذه الفرق العلوم المذكورة فى اللائحة العمومية التى قررها المجلس والاستغناء عن المدرسين الأجانب الذين يدرسون مختلف الدروس المقرر تدريسها فى المدرسة وتعيين مدرسين لها فى السنة الدراسية القادمة من التلاميذ الذين أرسلوا ببعثة إلى فرنسا ورجعوا قبل إتمام دراستهم وعينوا بمعية المسيو لامبير لتكميل علومهم لأنهم أصبحوا أقوياء فى العلوم ومن غيرهم من الذوات وذلك بناء على رأى أعضاء لجنة الامتحان وتخصيص كل منهم لدرس يدرسه كما هو موضح أدناه .

الفرقة الأولى:

أرى تعيين بيومى أفندى للميكانيكا والهندسة الوصفية والمساحة وأحمد طائل أفندى للطبيعة وأحمد فايد أفندى للكيمياء واستخدام تلميذين من تلاميذ كل من هذه الدروس فى إعادتها .

الفرقتان الثانية والثالثة:

أرى تعيين إبراهيم رمضان أفندى لتعليم رسم الخرائط والرسم الخطى وأحمد دوقلى أفندى لأعمال البناء وعبد الرحمن أفندى لأعمال الآلات والإدارة واستخدام تلميذين كذلك من تلاميذ كل من هذه الدروس لإعادتها .

ولتدريس الدروس المذكورة أعلاه كما يجب تدرس بمعرفة المعلمين السالف ذكرهم على أن تكون دروس الطبيعة والكيمياء والخرائط تحت نظارة المسيو لامبير وفن البناء تحت نظارة حكا كيان أفندى ويصير تعليمهم العلوم الأخرى التى يتعلمونها بمعرفة معلميهم ، وهذه العلوم السالف ذكرها تدرس عند افتتاح المدرسة فى الأوقات المخصصة لها فى لائحة الترتيب .

أما علما الطبيعة والكيمياء الجارى تدريسهما فى المدرسة فأنه لا يمكن تدريسهما ما دامت لا توجد فى المدرسة غرفة للطبيعة وأخرى للكيمياء ، وتوفيراً للمصروفات الكثيرة على الحكومة واتخاذاً للتدابير اللازمة لتدارك الأدوات اللازمة لتعليم الطبيعة والكيمياء أرى جمع أعضاء شورى الأطباء ومدير مدرستى الطب البشرى والطب

البيطرى والاستفسار منهم عما إذا كان من الممكن نقل إحدى غرفتى الطبيعة وإحدى غرفتى الكيمياء الموجودة فى كل من المدرستين المذكورتين وأرى أيضاً الكتابة لكل من حكا كيان أفندى مدير المهندسخانة والمسيو لامبير ورأفت أفندى وكيل المدرسة التجهيزية بأن ينفذ كل منهم ما يخصه من الأعمال التى قررها شورى المدارس والتنبيه على حكاكيان أفندى بإرسال كشف إلى الشورى ببيان الكتب المذكورة أعلاه حول تعليم التلاميذ وتعلمهم .

جواب استفان رسمى أفندى:

بمناسبة استدعاء من يلزم من المهندسين وقراءة تقرير امتحان المهندسخانة بحضورهم وموافقتهم عليه وكتابة المسيو لوبير لملخص القرار على الوجه المشروح وترجمته يجب إصدار القرارات اللازمة فى الموضوع . إلا أنه بينما كان تقرير الامتحان وتقرير المسيو لوبير الموما إليه تحت الترجمة طلب حكا كيان أفندى إعطاءه ٣٢ تلميذاً علاوة على ال٢٦ تلميذاً حتى يبلغ مجموعهم ٥٨ تلميذاً وهذا العدد الذى تقرر تهيئة أماكن لهم فى المدرسة وطلبهم من المدرسة التجهيزية . وبما أن التلاميذ المذكورين قد أعطوا إليه لوجاهة طلبه لا يلزم إصدار قرار لمدير المدرسة التجهيزية بشأن قبول التلاميذ وبما أن بعضا من التلاميذ المراد إخراجهم من المدرسة لا يليق استخدامهم فى أعمال ذوى العاهات بالجهادية لأنهم من أولاد التجار بالإسكندرية وبما أنه قد تحقق أنه لا يمكن أن يستفيدوا شيئا مهما أمضوا من المدة في المدرسة أرى وجوب إرسالهم إلى الإسكندرية . وقد تحقق أثناء المذاكرة فى تقارير امتحان مدرستى الطب البشرى والبيطرى بحضور حضرات أعضاء شورى الأطباء أنه لا لزوم لأن يدرس كل من تلاميذ المدرستين المذكورتين علمى الطبيعة والكيمياء فى غرفة مستقلة بل فى الإمكان جمعهم فى غرفة واحدة وتدريس العلمين المذكورين لهم . ولذلك فليس هناك لزوم لجمع أعضاء شورى الأطباء ومديرى المدرستين المذكورتين للمذاكرة فى هذا الموضوع مرة أخرى ، بل يجب طلب كشف ببيان أدوات الطبيعة والكيمياء . ولذلك فأننى أستنسب أن يدرج فى القرار المراد إصداره لحكاكيان أفندى طلب إشعار شورى المدارس بأسماء التلاميذ المذكورين وسنهم وأسماء آبائهم لإصدار القرارات اللازمة لإرسال أولاد التجار منهم إلى الإسكندرية والآخرين إلى الجهادية لاستخدامهم فى خدمات ذوى العاهات فيها . والرأى على كل حال لحضرات أعضاء المجلس.

وقد وافق على كلامه كل من سليم بك ومحمد أمين بك والبك وصدر قرار بذلك.

هذه الوثيقة عبارة عن تقرير أعضاء لجنة الامتحان الخاصة بامتحان طلاب مدرسة المهخندسخانة في عام ١٢٥٢هـ/ ١٨٣٦م والتي يتضح منه قيام أعضاء اللجنة بتقسيم انفسهم إلى ثلاثة أقسام، وقيام كل قسم بامتحان فرقة معينة فيالموا المقررة على طلابها، ثم إعلان نتيجتها.

وثيقة رقم (٤)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

حضرة عزيزي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس

اطلعت في المضبطة أنه بسبب حلول ميعاد إعطاء الملابس لتلاميذ المهندسخانة ذكر حكياكيان أفندي مدير المدرسة المذكورة في تقريره الذي أعطاه أنه صار تنزيل أولاد تجار الإسكندرية من الحساب وأنه تقرر إعطاء الملابس على ذلك الوجه فيما هذا أليس من المعتاد إعطاء الملابس للتلاميذ المذكورين وعلى فرض أنه غير معتاد فما سببه نريد أن تعلمونا بالواقع ليكون معلوما لنا وهذا هو مطلوبنا.

في ٧ صفر سنة ١٢٥٢.

كتب على ظهر الأصل:

هذا أمر عالي تركي بتاريخ ٧ صفر ١٢٥٢ صادر بخصوص السؤال عن سبب عدم اعطاء ملابس لأولاد تجار الإسكندرية الموجودين في المهندسخانة

- هو يوسف حكاكيان الأرمني الذي عمل في خدمة محمد علي، ثم نفاه حفيده عباس إلى الصعيد.
- يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- قيام مدرسة المندسخانة بتوزيع ملابس على طلابها فيما عدا أولاد تجار الإسكندرية بالمدرسة.

وثيقة رقم(٥)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

حضرة عزيزي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس

لقد اطلعت في المضبطة سابقا على القرار الذي أعطى بخصوص فرز الجاهلين وغير المؤدبين من التلاميذ الثلاثة والثلاثين الذين نقلوا قديما من القناطر الخيرية إلى المهندسخانة وأخذ كفيل منهم واستخدامهم في ورشات المهمات الحربية مع كون إرادتنا تعلقت بطردهم بناء على أن من المسلم انه لا أمل في صلاح حال من هم من مقولة هؤلاء العديمي التربية فقد اطلعت في مضبطة شورى المدارس الواردة لنا أخيرا بتاريخ ٢٣ محرم سنة ١٢٥٢ أنه تقرر إعلام محو بك باستخدام هؤلاء المذكورين في القناطر الخيرية بمرتباتهم القديمة بانتخابهم وإرسالهم بمعرفة لينان أفندي بحيث أن الصالح منهم للعمل يستخدم عند اللزوم في خدمة مساعد في الأقاليم وما أشبهه بملاحظة أنهم يصلحون لعمل آخر ولو أن معلوماتهم الهندسية جزئية فما الذي أوجب إعطاء القرار بتصديق استخدامهم على هذا الوجه مع أن إرادتنا صدرت بطردهم لأن عدم صلاحهم من الأمور المسلمة مهما صار حثهم على الجد بالنظر لأن قلة أدبهم أمر جبلي فيهم فيا هذا هل عدت لفتح باب الرحمة والشفقة وإلا صدقت ذلك القرار وأنت في حالة النوم وإن مخالفتكم الكبيرة بين هذين القرارين من الأمور التي تعلم بأدنى مطالعة وحاصل القول أنني لم أفهم شيئا من عملكم هذا فإن كنتم عملتم للرحمة والشفقة وصدقتم على استخدامهم فأرجوكم العفو أن هذا ألا يصير وإن كان تصديقكم على استخدامهم لسبب آخر يلزم أن تعلمونا به حتى يكون معلما لنا وهذا ما تقضي به إرادتنا ومطلوبنا أن تبادروا لإجابة ما طلبناه منكم على هذا الوجه

في ٧ صفر سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

وكتب على ظهر الأصل ما ترجمته:

هذا مرسوم عالي تركي بتاريخ ٧ صفر ١٢٥٢ صادر بخصوص التلاميذ الذين تقرر إرسالهم ليتعلموا في المدرسة الكائنة في القناطر الخيرية.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
توبيخ محمد علي لناظر شورى المدارس بسبب إعادة استخدام بعض المطرودين الذين ثبت إهمالهم على الرغم من قراره بفصلهم.

وثيقة رقم(٦)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

ذو الغيرة استفان أفندي وكيل ناظر شورى المدارس

لقد اطلعت على المضبطة الواردة من شورى المدارس المؤرخة في ٤ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢ ومنها أنه أنيط بإرادتنا إعطاء رتبة الصاغقول إلى عبد الرحمن أفندي معاون المهندسخانة لحسن شهادتكم بحقه وأسوة بأقرانه وقد وافقنا على إعطائه تلك الرتبة لأنكم شهدتم بحقه الشهادة الحسنة.

١٧ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- ترقية عبد الرحمن أفندي معاون مدرسة المهندسخانة إلى رتبة الصاغقول لحسن سيرته.

وثيقة رقم (٧)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم مدير المدارس ومفتش المهمات الحربية.

بأن يصير قيد الخواجة يوسف صباغ أفندي معلم الميكانيك في مدرسة الرسم والعمليات في المهندسخانة بماهية ألف قرش تعيين صاغقول ورتبة رسام أول نظرا لحسن الشهادة بحقه أنه ماهر في فن الرسم وعلم الهندسة ومجتهد فيهما وأنه لائق بتلك الرتبة التي وجهت عليه وأن يصرف له استحقاقه حسب الأصول والأمثال.

٢٣ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٥هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- تعيين الخواجة يوسف صباغ كرسام أول في مدرسة الرسم والعمليات في المهندسخانة بمرتب قدره ألف قرش.

وثيقة رقم(٨)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس ومفتش المهمات الحربية

يخبره أنه سره ما قرأه في كتابه المؤرخ في ٢٤ ربيع الأول سنة ١٢٥٧ من أنه يؤمل أن يخرج مهندسو وابورات من قسم التلاميذ الموجودين في مدرسة العمليات الذين يتعلمون الميكانيك وآلات الرسم وينظرون في دواليب الوابورات ويأخذون رسومها هذا فضلا عما يعرفونه من الهندسة وأنه يوجد معلم أوسطه من أولاد العرب في سبك المعادن خدم عند الإنكليز فتعلم كيفية استعمال دواليب الوابورات وإدارتها فهو يعمل بالدواليب ويدير حركتها وأن الأسطوات الإنكليز يعملون على هذا الوجه يعني أنهم أولا تعلموا صنعة الدواليب وإدارتها ثم أخذوا في تعلم الميكانيك وآلات الرسم فيا أدهم أن ما أخبرت به سليم فلو كنت تأخذ من أولئك التلامذة الذين ذكرت عنهم ما ذكرت وتجعلهم في معية الاسطوات الذين تعلموا إدارة الوابورات واهتمت بأن يتعلموا صنعة الدواليب وإدارتها لكان يتخرج منهم مهندسون موافقون للأشغال المطلوبة بقدر الإمكان وتكون اوجدت في الحكومة مثل الأصول الجارية في إنكلترا هذا ما لاحظته أنا ووافقني عليه حكاكيان أفندي إذن فلأجدك يا ادهم في المحل الذي اؤمل أن تكون فيه فتكون خلصتنا من الأجانب ويتضاعف سروري وامتناني منك وهذا هو المطلوب.

في ٤ ربيع الآخر سنة ١٢٥٧هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- رغبة محمد علي في التخلص من الأجانب بمدرسة المهندسخانة، عن طريق تعيين معلم من أولاد العرب لصناعة الدواليب وسبك المعادن.

وثيقة رقم(٩)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل المدارس.

أخذنا كتابكم المؤرخ في ١٤ رجب مع إفادة الشورى المؤرخة في ١٥ منه سنة ١٢٥٨ بأنه بناء على ما كتبنا لكم بتاريخ ١٧ ربيع الأول سنة ١٢٥٨ بخصوص أخذ خريطة مزارع نبروه وكفر الشيخ لقد ذهب المهندس بهجت أفندي والموسيو لاميير ومعلمان في المهندسخانة وثلاثون تلميذا وأخذوا خريطة مزارع نبرروه وبقى أخذ خريطة مزراع كفر الشيخ فقد تأخر اخذها بسبب فيضان النيل حيث لا يمكن أخذها معه وأنه يلزم لتبييض الخريطة وإحضارها وتنظيم الآلات وتصليحها أن يأتوا إلى مصر وحيث أن الأمر كذلك فادعوا المذكورين للحضور إلى مصر على أن يذهبوا لكفر الشيخ عند انحطاط النيل ويأخذوا خريطة مزارعه ويبيضوا خريطة نبرروه وكل ما يلزم لها وأرسلوها طرفنا.

في ١٦ رجب سنة ١٢٥٨هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- رغبة محمد علي في تكليف معلمي المهندسخانة بعمل خرائط للمزارع في نبروه وكفر الشيخ بعد انخفاض فيضان النيل.

وثيقة رقم(١٠)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل المدارس

انتخبوا معلما مستعدا من معلمي مهندسخانة بولاق الذين يعرفون الهندسة واللسان الفرنسي وأرسلوه إلى ولدنا حسين بك ليكون أستاذا له.

في ٢٤ ذو القعدة سنة ١٢٥٨هـ

محمد علي

ذيل

يلزم أن يكون المعلم المطلوب شابا صحيح الجسم متناسب الأعضاء فكتبنا هذا الذيل ليكون معلوما لك

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- رغبة محمد علي في إرسال أحد معلمي المهندسخانة لتعليم أحد أفراد عائلته بشرط أن يكون المعلم شابا صحيح الجسم متناسب الأعضاء.

وثيقة رقم(١١)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس.

بأنه وافق على ما جاء في خطابه المؤرخ في ٢٥ شوال سنة ١٢٤١ عما يتعلق بتلاميذ مدرسة الهندسة ومقدارهم وأقسامهم وبيان درجاتهم وترقية من فيه اللياقة منهم للترقية وإرسال الضعفاء منهم للمدارس العسكرية وإعطائهم الماهيات والمرتبات والكساوي وتشغيلهم كل يجب ما يليق بحاله مع إجراء زيادة ضمائر لمن يبدي الجد والاهتمام في عمله ويأمره بإجراء ما ذكر في خطابه اعتبارا من تاريخ أمره هذا إليه.

في ٢٦ شوال سنة ١٢٦١هـ

يتضح من هذه الوثيقة موافقة محمد على ما جاء في خطاب مدير المدارس بشأن ما يتعلق بطلاب مدرسة الهندسة من ناحية إعدادهم وأقسامهم وبيان درجاتهم، وترقية المستحق منهم وإعطائهم الماهيات والمرتبات والكساوي، وتشغيلهم.

وثيقةرقم(١٢)

محفظة٢ أوامرلديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس.

بأنه وافق على إرسال اليوزباشي حسين رشدي أفندي معلم الحساب والهندسة في مدرسة السواري المتخرج من المهندسخانة إلى قواله لتدريس الهندسة في مدرستها بعلاوة مائتين وخمسين قرشا على الخمسماية قرش ماهيته الأصلية وعلى إرسال الكتب المذكورة في خطابه الوارد منه لوضعها في مكتبة قواله للرجوع إليها عند اللزوم وأنه لا يرى لزوما لإرسال طرابيزة وغير ذلك ويخبره أن الفرقتين (وابور حربي) ذهب ليأتي بالخشب من جهة قوله وأنه سيعود ثم يذهب فبذهابه يرسل حسين رشدي أفندي والكتب التي معه فيه ويأمره بأن يبلغه الاستعداد للسفر فيه.

في ٢٠ جماد أول ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على إرسال أحمد متخرجي المهندسخانة إلى بلدة قوله لتدريس الهندسة في مدرستها وإرسال بعض الكتب لوضعها في مكتبة هذا البلدة

وثيقة رقم(١٣)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس.

بأنه وافق على إعطاء علي أيوب أفندي الذي عين لوظيفة إصلاح الآلات بالمهندسخانة وترميمها وتجديدها بدلا من خليل أفندي رتبة اليوزباشية بناء على استدعائه لديوان المدارس وأخذ تعهد منه بعمل الآلات الرياضية وغيرها وتعليم بعض التلاميذ على جميع الآلات وإصلاحها فيأمره بقيده من تاريخ امره هذا بماهية حمسماية قرش ورتبة يوزباشي وبدل تعيينه.

غرة ذي القعدة سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعيين على أفندي أيوب في وظيفة إصلاح الآلات بالمهندسخانه وترميمها، وتعليم التلاميذ ذلك مقابل ماهية قدرها خمسماية قرش ورتبة اليوزباشي

وثيقة رقم(١٤)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس.

بأنه اطلع على خطابه المؤرخ في ٥ ذي الحجة سنة ١٢٦٢ المشتمل على امتحان تلاميذ المهندسخانة وأحاط علما بما جاء فيه من تخصيص ماهية قدرها مئة قرش لكل واحد من السبعة عشر تلميذا الذين حصلوا بمعية لينان بك لعمل الخرائط اللازمة للحصول على فوائد القناطر الخيرية وللتلاميذ الثمانية الذين استخدموا في مرصد الأفلاك وترقية بعض المعلمين وعلامة مقدار من النقود على ماهية بعض آخر ويأمره بإجراء ما جاء في كتابه.

في ١٣ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
اطلاع محمد علي على امتحان تلاميذ المهندسخانة وتخصيص ماهية قدرها مئة قرش لبعض التلاميذ المكلفين بعمل الخرائط، وترقية بعض المعلمين.

وثيقة رقم(١٥)

محفظة٤ أوامر ديوان المدارس

عريضة مقدمة من سليمان بك محمد البربري بواب المهندسخانة ببولاق يقول فيها:

أنه كان مستخدما في المهندسخانة التابعة لديوان المدارس فطلب ضمان الأماكن الموجودة في بولاق وهي بوابة محمد علي بك المهندسخانة والرصدخانة وكان مرتبا لها ١٤٠ قرشا وبطلبه لها وفر علي الحكومة ثلاثين قرشا وأنه احضر الكفيل اللازم ولكن طرد من العمل من غير جرم على ما أبداه من الوفر للحكومة وأنه يطلب صدور الأمر بتسليمه المحل المذكور.

فكتب عليه عباس حلمي إلى مدير المدارس:

بأن هذه المسألة من الأمور المتعلقة به وأمره بأن ينظر فيها.

فكتب مدير المدارس وهو عهدي شكري لناظر المهندسخانة رسالة عن حقيقة ما بدا عليه سليمان البربري فأحال ناظر المهندسخانة الأمر لكاتب المدرسة.

فشرح عليها كاتب المدرسة أن قضية سليمان البربري سبق أن شرح عليها إلى ديوان المدارس بناء على ما ورد من سعادة مدير المدارس وأن أصل القضية محفوظة بالديوان بورشة اليومية فيه.

فكتب ناظر المهندسخانة وهو على مبارك لديوان المدارس بما كتبه كاتب المدرسة:

وبعد مطالعة تلك العريضة والشروح التي عليها بيومية ديوان المدارس ترسل الأوراق لناظر المهندسخانة لأجل مطالعتها ويكتب له من طرف مدير المدارس بالاستفهام عما إذا كان ثمة أمر محذور يمنع من إعادته لعمله ويطلب منه بيانه.

في ١١ ربيع الأول سنة ١٢٦٧هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
شكوى سليمان البربري البواب بالمهندسخانة لطرده من العمل دون أي جرم ارتكبه.

وثيقة رقم(١٦)

ورقة٢ تابعةلقضيةسليمان محمدالبربري

محفظة٤ أوامرلديوان المدارس

فيكتب على مبارك ناظر المهندسخانة ببولاق إلى على شكري مدير ديوان المدارس:

أن سليمان المذكور يغلب عليه الإهمال والتكاسل في أداء ما يجب عليه من الأعمال وهو في المدرسة حتى أنه اعتاد أن يترك باب المدرسة ويذهب إلى مصر أو إلى جهة أخرى وأنه بسبب فعله هذا هربت عدة تلاميذ من المدرسة وأنه لم يفد به الزجر والعقاب فطرد من عمله وإذ به يقدم عريضة يقول فيها أنه يتعهد بالجهات الثلاث ويوفر على الميري ثلاثين قرشا والحال أنه المقدار الذي يقول أنه يوفره هو مبلغ ٢٤ قرشا أخذ من بواب دولة محمد علي بك وأن ماهية البواب المذكور يأخذها من حضرة محمد علي بك لا تعلق لها بالميري وأن رجلا لا يقدر أن يقوم بروية مكان واحد كيف يقدر أن يقوم بروية ثلاث جهات والحقيقة أنه لا يصلح للمحل الذي كان فيه وأن المحذورات التي طلبت هي كما بينها وبسطها.

في ١٢ رجب سنة ١٢٦٧هـ

فعرض مدير المدارس لبحث المسألة على الخديوي عباس حلمي فأمر بصرف النظر عن عريضته وحفظها (أي إهمال ما جاء فيها)

في ١٧ رجب سنة ١٢٦٧هـ

بشأن شكوى بواب مدرسة المهندسخانة نتيجة طرده من عمله بعد إثبات إهماله وتكاسله.

وثيقة رقم(١٧)

محفظة ٤ أوا مرصادرة إلى ديوان المدارس

من الخديوي عباس حلمي إلى مدير المدارس:

يوافق على ضم خمسة قروش إلى مرتب الفرقة الأولى من كلية مدرستي الهندسة والمبتديان وإبلاغه عشرين قرشا وعلى ضم شئ إلى مرتبات الجاويشية والأنباشية يناسب فرقة كل منهم وإعطاء كل منهم نيشانا يتفق ورتبهم وتخصيص مرتب الملازم لحنفي أفندي بموجب الترتيب الجديد وتخصيص مرتب الملازم الثاني على النحو الجديد لعلي أفندي وإعطاء المدرسين نصف اليومية الخاصة لرمضان.

وكتب إلى مدرسة المهندسخانة في ٩ محرم سنة ١٢٦٨هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة عباس باشا على زيادة مرتبات بعض الطلاب وصرف نصف اليومية الخاصة برمضان للمدرسين

وثيقة رقم(١٨)

محفظة ٤ أوامر لديوان المدارس

من عباس حلمي إلى مدير المدارس:

بأنه اطلع على خطابه المفصل المشتمل على خصوصيات واستحسانات وتصويبات وتواصي بخصوص امتحانات تلاميذ المدارس من مهندسخانة وتجهيزية ومبتديان وأنه يوافق على إعطاء كتب نفيسة وآلات هندسية ولا يعاقب على إجراء علاوات وضمائم في الماهيات لأحد ممن ذكرهم في كتابه بل يلزم صرف النظر عن ذلك

في ٥ ربيع الأول سنة ١٢٦٩هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة عباس باشا الأول على إعطاء كتب وآلات هندسية للطلاب الناجحين بمدرسة المهندسخانة ورفضه زيادة ماهياتهم.

وثيقة رقم(١٩)

ملخص التقرير الثالث

المقدم من نظارة المعارف للحضرة الفخيمة الخديوية

عن التعليم والتعلم في سنة ١٨٨٧

التعليم العالي

أولا: صدور قرار من نظارة المعارف في يناير سنة ١٨٨٧ بناء على ما قرره مجلس النظار في ٢٦ منه بالتصديق على قانون وبروجرام مدرسة المهندسخانة.

ومن البيان الآتي يعلم عدد من حصل على دبلومة هذه المدرسة من سنة ١٨٨٧ بموجب هذا القانون والقوانين التي صدرت بعده

السنون	الحاصلون على دبلومات	السنون	الحاصلون على دبلومات	السنون	الحاصلون على دبلومات	السنون	الحاصلون على دبلومات
١٨٨٧	٨	١٨٩٤	١٠	١٩٠١	١٠	١٩٠٨	١١
١٨٨٨	٧	١٨٩٥	٤	١٩٠٢	١٥	١٩٠٩	٢٨
١٨٨٩	٥	١٨٩٦	٣	١٩٠٣	١٠	١٩١٠	١٧
١٨٩٠	٧	١٨٩٧	٢	١٩٠٤	٩	١٩١١	١١
١٨٩١	٩	١٨٩٨	٢	١٩٠٥	٣	١٩١٢	١٢
١٨٩٢	٣	١٨٩٩	٩	١٩٠٦	٤	١٩١٣	١٣
١٨٩٣	٧	١٩٠٠	٢	١٩٠٧	٤	١٩١٤	٢٦

(ملحوظة) والذين تخرجوا قبل ذلك كان عددهم قليلا لتحويل الكثير من تلامذة هذه المدرسة على مدرسة أركان حرب وكان يعطي للذين يتخرجون في هذه المدرسة شهادة نهائية دراسية.

أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و ١٩١٥ ص ٥٥.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
بيان بعدد الطلاب الذين حصلوا على دبلومة مدرسة المهندسخانة في الفترة من ١٨٨٧ – ١٩١٤.

وثيقة رقم(٢٠)

محضر الجلسة المنعقدة بتاريخ ٨ نوفمبر ١٨٩٦

انعقدت الجلسة تحت رياسة صاحب السعادة حسين فخري باشا ناظر المعارف وحضور كل من سعادة يعقوب باشا أرتين وكيل المعارف وجناب المستر دوكسن والمسيو روكاسيرا اعضاء أما حضرة إسماعيل بك سري فقد اعتذر عن الحضور لاشتغاله بمهام وظيفته.

ثالثا: مدرسة المهندسخانة أقر المجلس على مشروع تعديل بروجرام الدراسة والتغيير في المدرسين وفي الميزانية كما أقرت عليه اللجنة العلمية الإدارية.

رابعا: تلى التقرير المقدم من القومسيون الخصوصي المشكل للنظر في أبنية مدرسة الزراعة لنقل مدرسة المهندسخانة إليه وبعد أن علم المجلس بما جاء في هذا التقرير رأى أنه إذا لم تهيأ تلك المباني بمراعاة حاجة المدرسين لا يمكن تنفيذ مشروع النقل ولذلك يرى المجلس إعادة التقرير للنظارة للنظر فيه وتدارك الأمر.

مدرسة الزراعة ومدرسة المهندسخانة

(أ) درج في ميزانيتهما وظيفة مدرس الأشغال الصناعية حسن بمرتب قدره ٣٥ قرشا إلى ٤٥ قرشا بدلا من ٢٤ قرشا إلى ٣٢ قرشا والفرق ١٤٤.

(ب) مدرس للرياضيات والطبيعة من الدرجة التي مربوطها من ٢٤ قرشا إلى ٣٢ قرشا عوضا عن الدرجة التي مربوطها من ١٢ قرشا إلى ١٦ قرشا والفرق ١٦٨ إلى ٣١٢ قرشا.

يستدل من ذلك مربوط مدرسي الفرنساوي المزمع الاستغناء عنه من مدرسة المبتديان بالناصرية ١٠٨ قرشا ومبلغ الزيادة هذه يحتسب من فصل المصروفات المتنوعة ٢٠٤ قرش.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، محضر الجلسة المنعقدة بتاريخ ٨ نوفمبر سنة ١٨٩٦.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إقرار المجلس على مشروع تعديل برنامج الدراسة وتغيير المدرسين والميزانية.
- إعادة النظر في التقرير المقدم بنقل مدرسة المهندسخانة إلى أبنية مدرسة الزراعة.
- إدراج في الميزانية وظائف المدرسين.

وثيقة رقم(٢١)

ترجمة محضر جلسة يوم ٢٥ مايو ١٩٠٢

عقدت الجلسة بديوان النظارة في الساعة العاشرة من صبيحة يوم ٢٥ مايو ١٩٠٢ تحت رئاسة سعادة الباشا الناظر وعضوية كل من سعادة يعقوب باشا أرتين وكيل المعارف وجناب المستر غورسيه وجناب المسيو روكاسيرا وحضرة إسماعيل بك سري.

تلى محضر الجلسة الماضية وصدق عليه:

ونظر المجلس في فيما يأتي:

أولا: مشروع ترتيب وتنظيم مدرسة المهندسخانة.

فبعد أن علم المجلس بما حوته المذكرة المقدمة إليه بهذا الخصوص صدق على المشروع بأجمعه وزيادة على ذلك فقد قرر نقل ناظر المدرسة الحالي إلى نظارة المعارف العمومية بصفة مفتش بماهيته الحالية إلى آخر ديسمبر سنة ١٩٠٢ ومن ابتداء أول يناير ١٩٠٣ تدرج ماهيته في ميزانية ديوان العلوم ولشغل وظيفة مفتش بالنظارة إلى أن يتم مدة في الخدمة وقرر أيضا أن لا تعطي لناظر المدرسة الجديد الماهية التي مربوطها ثمانمائة جنيها في السنة وهي المقررة لها ابتداء من أول يناير سنة ١٩٠٣.

عرض على اللجنة المالية وصدق عليه مجلس النظارة في جلسته المنعقدة ف ١٦ يونيه ١٩٠٢.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، جلسة ٢٥ مايو ١٩٠٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- موافقة المجلس على مشروع ترتيب وتنظيم مدرسة المهندسخانة.

وثيقة رقم (٢٢)

نظارة المعارف العمومية

قرار بشأن قانون مدرسة المهندسخانة الخديوية[*]

ناظر المعارف العمومية

بعد الاطلاع على القرار الصادر من النظارة فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٢٤ (١٧ مايو سنة ١٩٠٦) على قانون مدرسة المهندسخانة

وعلى ما اقترحته اللجنة العلمية الإدارية بجلستها المنعقدة فى ٢٧ مايو سنة ١٩٠٨

وعلى ما رآه مجلس المعارف الأعلى بجلسته المنعقدة فى ١٤ يونيه سنة ١٩٠٨

وعلى ما قرره مجلس النظار بجلسته المنعقدة فى ٢ يوليه سنة ١٩٠٨

قررنا ما هو آت

المادة الأولى

يعمل بموجب قانون مدرسة المهندسخانة المرفق بهذا المصدق عليه من مجلس النظار فى ٢ يوليه سنة ١٩٠٨ اعتبارا من السنة المكتبية ١٩٠٨ – ١٩٠٩

المادة الثانية

على جناب المدير العام لإدارة الزراعة والتعليم الصناعى تنفيذ هذا القرار.

سان ستيفانو فى ٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ – ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٢٦

ناظر المعارف بالنيابة

الإمضاء ع أحمد مظلوم

(*) الوقائع المصرية في ٧ سبتمبر سنة ١٩٠٨ ملحق.

وثيقة رقم (٢٣)

نظارة المعارف العمومية

إدارة الزراعة والتعليم الصناعى

قانون

مدرسة المهندسخانة الخديوية بالجيزة

المصدق عليه بقرار النظارة فى ٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٤

(المادة الأولى)

الغرض من مدرسة المهندسخانة إعطاء دروس نظرية وعملية فى الهندسة الملكية والعمارات

تعد مدرسة المهندسخانة من المدارس العليا التابعة لنظارة المعارف العمومية

(المادة الثانية)

يجب العمل بكل ما جاء فى قانون المدارس ما لم يخالف هذا القانون الخاص

(المادة الثالثة)

تبتدئ السنة الدراسية من أول يوم سبت فى أكتوبر من كل سنة وتنتهى فى بحر شهر يونيه

(المادة الرابعة)

على الطلبة الذين يريدون الدخول فى هذه المدرسة أن يقدموا إلى ناظرها الأوراق الآتية ويكون ذلك قبل افتتاح الدراسة بعشرة أيام على الأقل

(ا) طلب الدخول مكتوبا على ورقة تمغة من فئة الثلاثين مليما ومعه استمارة نمرة ٣٤ مكتوبا عليها ما يلزم كتابته

(ب) شهادة الدراسة الثانوية المعطاة للطلب من نظارة المعارف العمومية

(ج) شهادة الميلاد

(د) شهادة حسن السلوك.

(١) من ناظر آخر مدرسة كان فيها الطالب فى حالة ما إذا كان الطالب متخرجا من مدارس غير مدارس الحكومة.

(٢) من جهة الاختصاص فى حالة ما إذا كان الطالب متعلما بمنزله.

(المادةالخامسة)

يكشف طبيب المدرسة طبيا على الطلبة الذين يريدون الالتحاق بها ويقدّم بذلك تقرير مطابقا لما جاء في المادة ٧٠ من قانون نظام المدارس ويزيد فيه حالة صحة الطالب وقدرته على احتمال أتعاب الأعمال الهندسية.

ويعلن عن تاريخ الكشف الطبي في الجريدة الرسمية أثناء المسامحات السنوية.

(المادةالسادسة)

يرسل ناظر المدرسة للنظارة عقب الكشف الطبي مباشرة كشفا بأسماء جميع الطلبة المقيدين مشفوعا باقتراحاته الخاصة بقبولهم لتصدر النظارة أمرها بالاعتماد.

(المادةالسابعة)

المصروفات المدرسية لكل طالب هي ١٥ جنيها مصريا في كل سنة. والمبلغ المذكور في مقابلة قيمة المصروفات التعليم والكتب الدراسية والأدوات المدرسية وآلات الرسم وكذا جميع المصروفات التي تلزم للتجارب الطبيعية والأشغال العملية وكذا غذاء الظهر.

لا يقبل بالمدرسة إلا تلامذة خارجية.

(المادةالثامنة)

المصروفات المدرسية تدفع مقدما دفعة واحدة في الخمسة عشر يوما الأولى من السنة المكتبية أو على قسطين متساويين على الوجه الآتي:

القسط الأول: في الخمسة عشر يوما الأولى من السنة المكتبية.

القسط الثاني: (المستحق في أول يناير) لغاية ١٥ يناير على الأكثر.

اما التلامذة المستجدون فيدفعون القسط المستحق من المصروفات المدرسية عند قبولهم.

(المادةالتاسعة)

إذا دخل تلميذ بالمدرسة في بحر السنة يجب عليه أن يدفع وقت دخوله القسط المستحق من المصروفات المدرسية بتمامه (مادة ٧٦ من قانون نظام المدارس) وإذا دخل بعد أول يناير فعليه أن يدفع عدا القسط الثاني بأكمله ثمن الكتب والأدوات المهمة التي تعطى له.

وكل تلميذ وجد بفرقة يعتبر أنه استلم الكتب والأدوات التي سبق صرفها للتلامذة في السنوات التي مضت من القسم الدراسي الذي يتعلم فيه والتي صرفت في القسم

الدراسي السابق لقسمه الحالي وذلك عدا الكتب والأدوات التي تقرر بعد انفصال التلميذ من الفرقة التي قررت لاجلها هذه الأصناف الخصوصية.

وإذا لم يوجد مع تلميذ الكتب والأدوات المقررة في الكشوف الرسمية لفرقته والتي تكون صرفت في سنة من السنين التي مضت من القسم الدراسي الحالي أو القسم الذي قبله يلزم أن يحصل عليها من طرفه (مادة ٢٧ من قانون نظام المدارس).

(المادةالعاشرة)

كل تلميذ لم يقم بأداء المصروفات المدرسية في المواعيد المحددة في المادة ٨ يرفت من المدرسة (مادة ٧٧ من قانون نظام المدارس).

(المادةالحاديةعشر)

لا ترد في أي حال من الأحوال ولأي سبب كان المبالغ السابق دفعها سواء كانت هذه المبالغ عن كامل المصروفات أو عن جزء منها (مادة ٧٨ من قانون نظام المدارس).

(المادةالثانيةعشر)

مدة الدراسة بالمدرسة أربع سنوات.

(المادةالثالثةعشر)

إلقاء الدروس وتنظيم الفصول يكونان بحيث يمكن معهما تقسيم الدراسة بالمدرسة إلى قسمين منفصلين عن بعضهما الأول قسم الري والثاني قسم العمارة وأن يكون التعليم في جميع المواد نظريا وعمليا وتعطي الطلبة مندوحة لمشاهدة الأشغال والمباني والآلات والمحاجر الخ وللتمرين على أشغال المساحة وتقدير تصرف المياه في الترع ولعمل تجارب في معامل المدرسة لتطبيق العلم على العمل في المواد المختلفة التي يتلقونها وللتمرن على الأشغال العملية بورش المدرسة.

(المادةالرابعةعشر)

الجدول الآتي يبين مواد التعليم وعدد الحصص في الأسبوع والنهاية العظمى لدرجات امتحانات كل مادة.

مواد التعليم	سنة أولى		سنة ثانية		سنة ثالثة			سنة رابعة		
	مدد الحصص في الأسبوع	النهاية العظمى للدرجات	مدد الحصص في الأسبوع	النهاية العظمى للدرجات	قسم الري مدد الحصص في الأسبوع	قسم العمارة مدد الحصص في الأسبوع	النهاية العظمى للدرجات	قسم الري مدد الحصص في الأسبوع	قسم العمارة مدد الحصص في الأسبوع	النهاية العظمى للدرجات
الطبيعة	٣	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
جيولوجيا (طبقات الأرض)	٢	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
* مساحة الأراضي	٤	٣٠	٤	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
* الرسم	٤	٣٠	٤	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
أشغال الورش العملية	٤	٣٠	٣	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
الهندسة الوصفية والطرق الرسمية	٣	٣٠	٣	٣٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
× الرياضيات	٧	٦٠	٣	٣٠	٢	٢	٣٠	٠	٠	٠
الميكانيكا	٢	٣٠	٣	٣٠	٢	٢	٣٠	٠	٠	٠
مقاومة المواد	٠	٠	٢	٣٠	٢	٢	٣٠	٠	٠	٠
الكهربائية الاصطلاحية	٠	٠	٣	٣٠	٣	٣	٣٠	٣	٣	٣٠
انشاء المباني	٠	٠	٥	٣٠	٠	٢	٣٠	٠	٣	٣٠
متانة المباني	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٣٠	٠	٠	٠
الزراعة	٠	٠	٠	٠	٣	٠	٣٠	٠	٠	٠
الطرق والسكك الحديدية	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٣٠	٠	٠	٠
هندسة الإنشاءات (المدنية)	٠	٠	٠	٠	٣	٣	٣٠	٤	٠	٣٠
هندسة الإنشاءات (المباني)	٠	٠	٠	٠	٣	٠	٣٠	٣	٠	٣٠
الأيدروليكا	٠	٠	٠	٠	٣	٠	٣٠	٤	٠	٣٠
* الري (دروس محاضرات)	٠	٠	٠	٠	٥	٠	٣٠	١١	٠	٤٥
الري (تصميمات ورسم)	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣٠			٤٥
العمارة	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٣٠	٠	٣	٣٠
* العمارة والمباني (تصميمات ورسومات)	٠	٠	٠	٠	٠	٩	٦٠	٠	١٤	٩٠
هندسة التصميم	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٣٠
الكميات والمواصفات والمقايسات	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤	٣٠
الالات البخارية والالات التي تدار بالغاز والزيت	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٥	٠	٣٠
	٣٠		٣٠		٣٠	٣٠	٠	٣٠	٣٠	٩٠
الأشغال العملية (المادة ١٥)	٠	٠	٠	٠	٩ أسابيع	٩ أسابيع	٦٠	١٢ أسبوع	١٢ أسبوع	

- نصف النهاية العظمي للدرجات المقررة لهذه المواد تخصص للأشغال التي تعمل في بحر السنة المكتبية ويحفظ النصف الآخر للامتحان فيها.
- يخصص نصف الدرجات المقررة لهذه المادة بالسنة الأولى لقياس السطوح والأحجام والجبر و النصف الأخر للهندسة وحساب المثلثات.

(المادة الخامسة عشر)

الوقت المخصص في السنتين الثالثة والرابعة لمشاهدة الأعمال وأخذ مساحة الأراضي هو كالآتي:

قسما الري والعمارة

تمضي طلبة السنة الثالثة خمسة أسابيع لآخذ مساحة قطعة أرض وتبييض رسمها وأربعة أسابيع لمشاهدة أعمال ومباني ووضع رسومات إجمالية يدوية مع بيان أبعادها حتى يمكن رسمها بالمدرسة على مقتضاها فيما بعد.

وتمضي طلبة السنة الرابعة ثمانية أسابيع لأخذ مساحة قطعة أرض وتبييض رسمها وتحضير تصميم طريق أو سكة حديد أو طريقة ري.

قسم الري فقط

تمضي طلبة السنة الرابعة أربعة في مشاهدة وأخذ أبعاد رسومات (كروكيات) عرض بعض أشغال الري المهمة في الوجهين القبلي والبحري وأسبوعا واحدا في قياس تصرف المياه في الترع.

قسم العمارة فقط

تمضي طلبة السنة الرابعة أربعة في مشاهدة عمارات أثناء تشييدها.

(المادة السادسة عشر)

تلحق الطلبة مؤقتا أثناء مسامحة الصيف بنظارة الأشغال العمومية لإتمام معلوماتهم العملية ويكونون في هذه المدة تحت إدارة رؤساء المصالح بالنظارة المشار إليها.

(المادة السابعة عشر)

تنقسم السنة الدراسية إلى ثلاث مدد وتمتحن جميع الفرق في آخر كل مدة فالامتحانات التي تعمل في آخر المدة الأولى والثانية لجميع الفرق تسمى (بامتحانات ثلاثة الأشهر الأولى وامتحانات ثلاثة الأشهر الثانية) وأما امتحانات السنين الأولى والثانية والثالثة التي تعمل في آخر المدة الثالثة أى نهاية السنة الدراسية فتسمى (بامتحانات الانتقال إلى فرق أعلى) وامتحان آخر المدة الثالثة للسنة الرابعة يسمى (امتحان الحصول على الدبلوم).

(المادة الثامنة عشر)

امتحانات ثلاثة الأشهر لجميع الفرق وامتحانات الانتقال لتلاميذ السنتين الأولى والثانية تعمل بمعرفة نظر المدرسة.

وامتحانات الانتقال لتلامذة السنة الثالثة وامتحان الحصول على الدبلوم للسنة الرابعة تعمل بمعرفة لجنة تشكلها لهذا الغرض نظارة المعارف العمومية وتكون مركبة من رئيس وممتحنين من غير مدرسي المدرسة.

(المادة التاسعة عشر)

امتحانات آخر السنة لطلبة السنة الثانية وما فوقها يمكن ان تشمل أسئلة في المواد التي درست في السنين التي قبلها الجاري فيها موضوع الامتحان.

(المادة العشرون)

النهاية العظمى للدرجات التي يمكن الحصول عليها في كل مادة وفي الأشغال العملية مبينة في المادة الرابعة عشرة.

لا ينقل تلميذ من تلامذة السنين الأولى والثانية والثالثة إلى فرقة أعلى عقب امتحان الانتقال إلا إذا حصل في كل مادة أو في مواد منضمة إلى بعضها على ٤٠٪ على الأقل من النهاية العظمي للدرجات المبينة في المادة ١٤.

ولا يعتبر الطالب ناجحا في امتحان الدبلوم الذي يشتمل على اختبارات تحريرية وشفهية إلا إذا حصل في مجموع الاختبارات التحريرية والشفهية لكل مادة من المواد الآتية على ٤٠٪ على الأقل من النهاية العظمي للدرجات المبينة في المادة ١٤.

قسم الري	قسم العمارة
الري	العمارة
هندسة الإنشاءات (المعدنية).	العمارة والمباني (تصميمات ورسومات)
هندسة الإنشاءات (البناء).	إنشاء المباني
الأيدروليكا	هندسة التنظيم
أشغال عملية	المقادير والمواصفات والمقايسات
	الأشغال العملية

وكذا لا ينجح الطالب إذا لم يحصل بالأقل على ٤٠% من النهاية العظمي لمجموع درجات كل المواد الباقية في كل قسم.

(المادةالحادية والعشرون)

في آخر السنة الدراسية يعطى ناظر المدرسة درجات المواظبة والسلوك بناء على الدرجات التي حصل عليه التلامذة أثناء السنة.

لا ينقل تلميذ من تلامذة السنين الأولى والثانية والثالثة إلى فرقة أرقى من فرقته إلا إذا حصل على الأقل على ٢٠ من ٣٠ في كل من السلوك والمواظبة وتضاف هذه الدرجات في الجداول إلى مجموع درجات جميع امتحانات السنين الأولى والثانية والثالثة وكذا امتحانات ثلاثة الأشهر الأولى والثانية للسنة الرابعة.

(المادةالثانيةالعشرون)

كل طالب نجح في الامتحان النهائي للسنة الرابعة يمنح من نظارة المعارف العمومية دبلوم مهندس ملكي إذا كان متخرجا من قسم الري أو دبلوم مهندس معماري إذا كان من قسم العمارة.

ولا يعتبر في إعطاء الدبلوم إلا النجاح في الامتحان النهائي فقط للسنة الرابعة .

(المادةالثالثةالعشرون)

على رئيس لجنة الامتحان أن يقدم لنظارة المعارف العمومية تقريرا بنتيجة امتحان فرق السنتين الثالثة والرابعة مشفوعا بجدول الدرجات التي حصل عليها الطلبة.

وعلى ناظر المدرسة أن يرسل للنظارة جداول امتحانات فرق السنتين الأولى والثانية المنوه عنها بالمادة ١٠٤ من قانون نظام المدارس.

وبناء على التقرير ونتيجة الامتحان اللذين يقدمهما رئيس لجنة الامتحان وناظر المدرسة وتطبيقا لأحكام هذا القانون تقرر نظارة المعارف الحالة التي يؤل إليها أمر كل طالب من طلبة السنة الرابعة من جهة إعطائه دبلوم مهندس ملكي أو معماري أو إبقائه بفرقته أو رفته من المدرسة.

كما أنها تقرر أيضا نقل التلميذ من فرقة إلى فرقة أعلى أو إبقاءه بفرقته لإعادة أو رفته من المدرسة وذلك بالنسبة لتلامذة السنين الأولى والثانية والثالثة.

(المادةالرابعةالعشرون)

تلغى جميع الأحكام السالفة المخالفة لأحكام هذا بالقانون.

يتضح من هذا القانون ما يلي:
الغرض من هذه المدرسة وتبعيتها وطريقة القبول ونظام الدراسة والتعليم بها.

٤ – مدرسة الطب البيطري

أنشأ محمد علي هذه المدرسة في عام ١٨٨٢ برشيد، نظرا لحاجته إلى أطباء بيطريين[١]، ثم نقلت هذه المدرسة إلى أبي زعبل حتى تكون قريبة من مدرسة الطب البشري، ويشترك تلاميذ المدرستين في تلقي مواد طبية مشتركة[٢]، وقد اعد لهذه المدرسة مستشفى بيطريا يسع ١٤٠ حصانا، وظلت المدرسة تؤدي للبلاد خدمات جليلة إلى أن أمر عباس باشا بنقلها إلى منوف، ثم قام بإلغائها بعد ذلك مثل غيرها من معاهد التعليم التي أنشأها محمد علي.

ومنذ أن ألغى عباس الأول مدرسة الطب البيطري التي كانت قد أنشئت في عهد جده محمد علي، لم تنشأ بمصر مدرسة أخرى في هذا التخصص حتى تولى إسماعيل باشا الحكم فعمل على إحياء هذه المدرسة مرة اخرى فاستدعت الحكومة المصرية من فرنسا طبيبا بيطريا يدعى المسيو ليونارد Leonard وأحضرت له من فرنسا ما يلزمه من ألات وأدوات خاصة بالطب البيطري وجمعت له بعض الجنود لدراسة هذا العلم، ولكن هؤلاء الجنود لم يتمكنوا من متابعة دروسهم فأعيدوا إلى وحداتهم، وفي أعقاب ذلك تم إنشاء فصلا صغيرا من التلاميذ أطلق عليه المدرسة البيطرية في جمادي الأولى ١٢٨٢هـ (نوفمبر ١٨٦٥م) وأقرها ديوان المدارس ثم نقلت هذه المدرسة إلى العباسية وألحقت بها مدرسة السواري وشيدت بالعباسية كذلك مستشفى بيطري، ثم انفصلت هذه المدرسة عن مدرسة السواري وأصبحت مدرسة قائمة بذاتها، وألحق بها تلاميذ من مدرستي الفرسان والمشاه ثم ألحقت بها مدرسة للزراعة حتى يمكن الإفادة منها في وسائل التمرين العملي، حيث كان الطلاب يشتركون في علاج الحيوانات المصابة في مزرعة مدرسة الزراعة.

وظلت هذه المدرسة قائمة حتى تم إلغاؤها في أوائل عام ١٨٧٩[٣] ونظرا لاحتياج البلاد لمثل هذه المدرسة خاصة بعد انتشار وباء يفتك بالخيل والماشية في مصر، اقترح قومسيون المعارف في عام ١٨٨٠ إنشاء مدرسة الطب البيطري، وفعلا صدر في صيف عام ١٨٩٣ مشروح لائحة إنشاء قسم بيطري في مدرسة القصر العيني لتعليم الطب البيطري غير أن هذا المشروع لم يتحقق إلا في عام ١٩١٠.

وفيما يلي نعرض للوثائق الخاصة بذلك.

---

١) عبد الرحمن زكي: التاريخ الحربي لعصر محمد علي، القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٠، ص ص ٢٩٢ – ٢٩٣.

(٢) السروجي: مرجع سابق، ص ص ١٩٢ – ١٩٣.

(٣) عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في مصر – الجزء الثاني عصر إسماعيل والسنوات المتصلة به من حكم توفيق ١٨٦٣ – ١٨٨٢، ص ٦٦٦ – ٩٧١.

وثيقة رقم(١)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى ادهم بك مدير ديوان المدارس:

بأنه يوافق على ما جاء في خطابه المؤرخ في ٦ ذي الحجة سنة ١٢٦١هـ من طلب صرف علف راس حصان للطبيب البيطري في مدرسة السواري حيث أنه يلزم أن يكون مع الآلاي حين التعليم أسوة بأمثاله ويأمره بصرف ذلك له.

في ٨ ذي الحجة سنة ١٢٦١

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
الموافقة على صرف علف لحصان الطبيب البيطري بمدرسة السواري.

وثيقة رقم(٢)

مضمون الوثيقة : امتحان طلاب مدرسة الطب البيطري

دفتر٢١١١ ص٢ نمرة١٠٦٤٢ في١٣ صفرسنة١٢٦٢ (١٨٤٤م)

من ديوان المدارس إلى دولة الكتخدا(١)

قد اجتمعت لجنة مكونة من القائممقام المسيو بيرون ناظر مدرسة الطب البشري بصفته رئيس اللجنة والصاغ أحمد الرشيدي أفندي من معلمي مدرسة الطب وحسين الرشيدي أفندي ومحمد علي أفندي ومصطفى السبكي أفندي أعضاء لامتحان تلاميذ مدرسة الطب البيطري طبقا للأصول. وبدأت لجنة الامتحان في عقد الامتحان يوم ٢٨ شعبان سنة ١٢٦١هـ بحضور جميع معلمي المدرسة.

فامتحن كل تلميذ في كل درس من الدروس التي تعلموها وبعد الانتهاء من امتحان التلاميذ وضعت اللجنة تقريرا مشتملا على الدرجات وعلى ملاحظاتهم، ووقع الأعضاء عليه وقدموه بواسطة ناظر المدرسة إلى ديوان المدارس وبعد الاطلاع عليه اتضح أن عدد تلاميذ المدرسة مع معيديهم ٥٣ تلميذا مقسمين على أربعة فرق. وعلم من الجدول المحرر بذيل التقرير مبلغ استعداد التلاميذ وكفاءتهم ودرجة معلوماتهم وأن ١٧ تلميذا قد حصلوا على درجة (أعلى) في كل العلوم، ٢٠ تلميذا بدرجة (عال)، ٦ تلاميذ بدرجة (وسط)، ١٠ تلاميذ بدرجة (دون) وأن عشرة من التلاميذ الذين حصلوا على درجة (أعلى) قد أتموا دروسهم وأصبحوا لائقين للتخرج.

وأن معلمي المدرسة عبارة عن خمسة أشخاص كثيرا ما يكلفون بالتفتيش، وهم مكلفون بالتعليم وبخدمة الاسطبل والمستشفى وينتدبون بالمناوبة للسفر إلى التفاتيش للتفتيش عليها ومن كثرة هذه الأشغال التي يكلفون بها لا يستطيعون القيام بواجباتهم الملقاه على عاتقهم ويتأخر سير التعليم واقترحت اللجنة استدعاء رجب أفندي طبيب مواشي الإسكندرية وإلحاقه بالمعلمين ليكون ذلك كفيلا لأداء كل وظيفة في الوقت المناسب وطلبت النظر في تشجيع معلمين ومعيدين وقدمت لذلك أسبابا، وطلبت تعيين مدرس من مدرسة الطب البشري لتدريس المادة الطبية وتركيب الأدوية، وتعيين مدرس من مدرسة الألسن لتعليم اللغة الفرنسية، كما أنها اقترحت أيضا بالنسبة للتلاميذ الحاصلين

(١) محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة ٥٩.

على درجة (دون) تعيين بعضهم تمرجية والبعض الآخر سايس لأنها مقتنعة بعدم الحصول على نفع منهم.

ويستفاد من هذه النتيجة أن سير التعليم بهذه المدرسة متأخر وأن الأطباء البيطريين الذين تخرجوا من المدرسة لم يبدوا نشاطا يذكر في مجال وظائفهم ولم تثمر أعمالهم النتيجة المرجوه حتى يمكن أن يقال أن المصاريف العظيمة التي صرفت في سبيل تعليمهم لم تأت بفائدة ولم تعد بأية حسنة ظاهرة. بيد أن هذا القسم قد ظهرت فوائده الجليلة في أوربا وعاد بفوائد ذات قيمة كبيرة في الخدمات الصحية للحيوان. وبديهي أنه لو أجريت الخدمة الصحية هنا أيضا كما يجب لحصلنا على المنافع أيضا.

ولما جمعنا الأطباء البيطريين الموظفين في المصالح الأميرية في ديوان المدارس لإفهامهم مواد القانون الموضوع للمحافظة على الماشية الأميرية ووقايتها، وشرح ما غلق عليهم فهمه سألناهم عن أسباب عدم الحصول على المنافع وعدم إثباتهم فوائد هذا الفن الذي حصلوا عليه في ظل الحضرة الخديوية، ادعى بعضهم أن النواحي المحالة عليهم كثيرة وفي جهات متباعدة وأن النظار لا يستمعون إلى تعليماتهم فيتعذر عليهم القيام بواجباتهم.

ولما كان أحمد أفندي ناظر الاسطبل ومعلمو المدرسة على اتصال وثيق مع الأطباء بسبب التفتيش وبعرفانهم بمقدرتهم وأعمالهم رأينا أن نسألهم عما يدعونه، فأجابوا بأن كل واحد منهم محال عليه عشرين قرية أو أكثر وأنهم في حالة عجز عن القيام بواجباتهم لاتساع المناطق المحالة عليهم وبعدها عن بعض، وصدقوا على ما قاله أولئك الأطباء.

فاجتمعنا مع الناظر والمعلمين وتذاكرنا فيما يجب عمله لمنع هذه المحذورات فاتفق الرأي على تعيين أطباء بمقدار كاف في الجهات التي يقل فيها الأطباء وتعيين مفتش على بضعة من الأطباء للإشراف على أعمالهم وإشعار الجهات المختصة إذا رأوا منهم إهمالا لتوقيع الجزاء الواجب طبقا للقانون والتفتيش على صحة الحيوان وملاحظة الأشغال وغير ذلك وانتداب معلمي المدرسة بالمناوبة للتفتيش على أعمال هؤلاء المفتشين الدائمين والأطباء. وقد وضعنا كشفا بالحكماء والمفتشين والخدمة السائرة الذين سيصير تعيينهم على الحكماء والتمرجية الموجودين في الجهات وقدمناه مطلوبا على هذا. وقد انتخبنا من أكفائهم يوزباشيا واحدا وستة ملازمين أول وعينا سبعة مفتشين. وقد رأينا أن من الضروري تعيين سبعة أطباء وثلاثة معاونين، ٤٣ تمرجيا من معلولي الجهادية، وفي أثناء مثول جميع الأطباء البيطريين بين يدي الجناب العالي كنا عرضنا على الأعتاب عند

تعيين الأطباء والمفتشين شفويا وصدر الأمر العالي بالموافقة وبناء على ذلك منذ حررنا الكشف اللازم والأوامر الكريمة المطلوب إصدارها إلى ديوان المدارس وديوان الجفالك (التفاتيش الزراعية المملوكة للأسرة المالكة) لاعتمادها والتوقيع عليها وأرسلت مطوية على هذا. واقترحت اللجنة أنه بعد اعتماد الأوامر الكريمة المذكورة أن يقوم ديوان المدارس بتعيين الأطباء المطلوب تعيينهم حيث سيكون التلاميذ الذين أتموا علومهم واستحقوا التخريج من ضمن الحكماء المطلوب تعيينهم وسيلحقون بديوان الجفالك برتبة أسبران (أقل من ملازم ثاني واكبر من باشجاويش) وسيصير إكمال الباقين من التلامذة الموجودين في المدرسة على الاستيداع، وأن يقوم ديوان المدارس أيضا بتنظيم استمارات اليومية والجداول الواجب على الأطباء والمفتشين تقديمها شهريا للمدرسة وديوان الجفالك، وقررت اللجنة أيضا تعيين رجب أفندي الذي انتخب للتدريس لعدم الإخلال بسير التعليم حيث أن مدرسي المدرسة مكلفون بالتناوب بأعمال التفتيش العام وتعيين حكيم آخر بدلا عنه. وترقية الملازم أول محمد أفندي الألفي أحد معلمي المدرسة إلى رتبة اليوزباشي لاجتهاده في عمله وتأخره في الرتبة عن زملائه واستحقاقه للترقية تشجيعا له لمضاعفة السعي والهمة وتعيين حافظ حسين أفندي وحافظ علي الدرندلي أفندي المعيدين الثانيين معيدان أولان برتبة الملازم الثاني. ويرى ديوان المدارس أنه ليس من الجائز ترقية الأفنديين المذكورين إلى رتبة الملازم دفعة واحدة بل يكون تعيينهما معيدين أولين برتبة أسبران ثاني بمرتب مائة قرش لكل منهما وتعيين تلميذين قديرين معيدان ثانيان بدلا عنهما.

توضح هذه الوثيقة طريقة تكوين لجان امتحان مدرسة الطب البيطري، وسير التعليم ونظام الامتحان وطريقة إعطاء الدرجات، واقتراح اللجنة تعيين عدد من المدرسين بالمدرسة وضرورة بذل الجهود للحصول على النتائج المرجوه من وجودها خاصة من ناحية المحافظة على الماشية ووقايتها.

وثيقة رقم(٣)

دفتر٢٠٢٣ مدارس جلسة٣ محرم سنة١٢٥٣

ترجمة المكاتبة الفرنسية التي قدمها المسيو لافارن والمسيو لاباتور المعلمين بمدرسة الطب البيطري الكائنة بأبي زعبل بتاريخ ٢٤ ذي الحجة سنة١٢٥٢ هـ، إلى حضرة ناظر ديوان المدارس

قد اقتضى توزيع الدروس التي تدرس بالمدرسة طبقا للترتيب الجديد الموضوع عن التعليم بموجب قرار شورى المدارس، واستوجب كذلك وضع ترتيب لأوقاف تدريس الدروس المذكورة، وعلى ذلك اجتمع أعضاء الشورى الداخلية للمدرسة لترتيب وتوزيع الدروس التي ستدرس في سنة ٥٢ – ٥٣ المكتبية وهي تسعة شهور. وقد صار ترتيبها وتوزيعها وفقا للجدول المقدم من لدنا مطويا على هذه المكاتبة. وقد حددت فيها المصالح المحالة على المصححين الموجودين في المدرسة، في مدة تسعة شهور، على شرط عدم تأخير دروس التلاميذ بأي وجه كان.

على أن تخصص الشهور الثلاثة الأولى بتصحيح الكتب الخاصة بالهيئة الخارجية والشهور الثلاثة الثانية بعلم التشريح والمادة الطبية، والشهور الثلاثة الأخيرة بالفيسيولوجيا أي بعلمي الأبدان الصحيحة والأجزا (العقاقير أو الأدوية) وقد استصوبت اللجنة أن يحال على علي عشماوي معاون المدرس بالمدرسة إعادة درس الهيئة الخارجية على التلاميذ لتفوقه على زملائه فيه وأن يكلف رؤساء الفرق الآخرين (العرفاء) بالمداومة على القيام بالمهام الموكولة إليهم.

ونتشرف بأن نعرض على سعادتكم أن كتابي علم التشريح العام والمادة الطبية لم تصحح وأن الكتب الأخرى لم تترجم.

فقال المسيو لوير:

"في الواقع أن البيان الجديد عن ترتيب وتوزيع الدروس الموضوع بمعرفة المدرسين المذكورين قد وضع وفقا للترتيب الذي قرره شورى المدارس، ويتضح جليا أن الترتيب المذكور سيفيد التلاميذ فائدة جزيلة على تحصيل علومهم، واقترح أم يحرر إلى المعلمين المذكورين كتاب باللغة الأفرنجية لتنفيذ الترتيب الموضوع بمعرفتهما والعمل بموجبه".

فوافق على ذلك كل من حضرات استفان أفندي رسمي، وسليم بك، ومحمد أمين بك، وسعادة الناظر.

وتقرر ذلك.

- توضح هذه الوثيقة طريقة توزيع الدروس التي يتم تدريسها بمدرسة الطب البيطري، وذلك طبقا للجداول المحددة والتكليفات الخاصة بذلك.

وثيقة رقم(٤)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد شريف إلى مدير ديوان المدارس:

بأن الملازم الأول محمد يونس أفندي الذي تخرج طبيبا في الامتحان الذي حصل في مدرسة الطب البيطري في هذه السنة في رشيد ثم رفت لقد استحسن أرباب الامتحان قيده معلما في المدرسة مع أن ديوان المدارس قرر قيده بديوان المدارس بنصف الماهية وحيث أنه قائم بتدريس الدروس التي عهد بها إليه أحسن القيام بنصف الماهية موجب للإجحاف بحقه فنرجو منه قيده بماهية تامة قياسا على أمثاله الذين صدرت الإدارة التنبيه بقيدهم بماهيات تامة.

في ٧ المحرم سنة ١٢٦٠

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- قيد الملازم أول محمد يونس أفندي الطبيب البيطري بماهية تامة بعد أن ثبت قيامه بتدريس الدروس المكلف بها أحسن قيام.

وثيقة رقم(٥)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة مقدمة من تلميذ اسمه محمد سعيد يقول فيها:

أنه من تلاميذ مدرسة الطب البيطري وبسبب معرفته بالحكمة سبق أن أرسل بخدمة حكيم إلى دائرة دمياط وأنه بأثناء ما ترك الأرز وأخذ بتوزيع المواشي أعيد إلى المدرسة إلا أنه في أثناء ذلك مرض حتى شفي في هذا الوقت وأنه يحب الرجوع إلى المدرسة ومتابعة صنعته فيطلب إعادته إلى المدرسة.

فجرت على هذه العريضة معاملة السؤال والجواب من الجهات العائدة إليها فأقروا إعادته ولياقته بالامتحان الذي أداه للإعادة لمتابعة ما كان فيه.

فشرح عليها الجناب العالي إلى مدير المدارس:

بأن أرادته توافق على إعادته إلى المدرسة اعتبارا من تاريخ أمره هذا نظرا لما تبين من المعاملة التي جرت على العريضة أنه لائق بأن يعود إلى المدرسة.

في غرة جمادي الآخر سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إعادة احد طلاب الطب البيطري إلى الدراسة بعد ثبوت شفائه من المرض الذي تعرض له.

وثيقة رقم (٦)

محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

صورة حكم خلاصته:

أنه جاء إلي ديوان المدارس إلى جمعية الحقانية أن عارف أفندي الموجود في المعية العالية كتب أن الحكيم في مستشفى قرية نامون غير معتن بمداواة الدواب المريضة وأنه تكلم بكلام خارج عن الأصول وأنه بموجب لائحة الأطباء البيطرية يستحق الجزاء وأنه بعد الاطلاع على خطاب المعاون المذكور ورد امر حضرة الكتخدا بطلب إجراء ما يقتضي فكتب إلى ناظر مدرسة الطب البيطري بلزوم مجازاته فجاء منه أنه وإن كان الحكيم المذكور لم يعتن في معالجة الدواب ولكن ذلك ليس من تعلقات المعاون بل هو مقتضى وظائف الحكماء والمفتشين إلا أنه يلاحظ أن يكون المعاون المومأ إليه طلب من الحكيم المذكور توضيح الأمراض وأنواع المعالجة كما أنه يعرف وساخة مستشفى قرية نامون وهذا نوع من التسيب والإهمال من الحكيم المذكور فوفقا لأمر الكتخدا ونظرا لذلك الإهمال فقد أرتأى الحكماء المعلمون في مدرسة الطب البيطري مجازاة ذلك الحكيم بقطع ماهيته عن شهر وحيث أن لائحة الحكماء البيطرية توافق على حبس الحكيم المذكور مدة شهر بلا ماهية فقد كتب ديوان المدارس لناظر المدرسة المذكورة أن يقطع ماهيته التي يستحقها عن شهر ويصرفها إلى المستشفى الملكي ويبعث بها رجعة إلى الديوان وأنه كتب إلى ديوان الجفالك بحبس الحكيم المذكور مدة شهر.

هذا ما جاء في خطاب مدير ديوان المدارس.

ولدى مذكرة جمعية مجلس الحقانية لم تر ذلك الجزاء كافيا له بل قررت أنه يلزم حبسه لمدة شهرين بلا ماهية في محل خدمته وأنه يلزم إعلام حضرة مدير المدارس بذلك وأن لا يقرر جزاء ما إلا بعد مراجعة جمعية الحقانية.

في ١٩ رمضان سنة ١٢٦٢هـ
وكيل جمعية الحقانية
إسماعيل عاصم

فكتب الجناب العالي بأعلى ذلك الحكم ما ترجمته:

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة أدهم بك مدير المدارس:

لقد اطلعت على خلاصة قرار جمعية الحقانية هذا المؤرخ في ١٩ رمضان فكتبنا لكم لكي تحرروا موجبه ومقتضاه

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أنه كان يتم معاقبة المقصرين في أعمالهم من الأطباء البيطريين الذين يهملون معالجة الدواب المريضة.
- مضاعفة مجلس الحقانية للعقوبة المقررة على أحد الأطباء من الحبس شهر مع قطع راتبه إلى شهرين بلا راتب.

وثيقة رقم(٧)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى ادهم بك مدير المدارس:

بأنه أخذ خطابه فيما يتعلق بامتحان تلاميذ مدرسة الطب البيطري وبخصوص علاوة مقدار علي ماهية بعض الموظفين وترقية آخرين منهم في رتبتهم وأنه وافق على ما جاء في خطابه ذاك ويأمره بإجراء ما جاء فيه على ذلك الوجه.

في ١٤ ذي القعدة سنة ١٢٦٢

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على منح علاوة لبعض الموظفين وترقية آخرين لجهودهم المتميزة.

وثيقة رقم(٨)

دفتر٥٥٧ قسم ثان ترجمة ص٦

إرادة لناظر المدارس في ٢٠ جمادي الأولى ١٢٨٣هـ

قد وقع نظرنا على كتابكم المؤرخ بتاريخ ١٣ جمادي الأولى ١٢٨٣هـ وعلى الجدول المرفق به الوارد فيه ترتيب أربعين تلميذا للمدرسة البيطرية المقرر تشكيلها بموجب أمرنا الشفهي، وحيث أنه يجب إشراك التلاميذ المذكورين في تعليم ركوب الخيل مع تلاميذ مدرسة الخيالة فالأوفق أن يكونوا ملحقين بالمدرسة المذكورة، وحيث أنه سيصير انتخابهم وفرزهم من بين تلاميذ المدرسة التجيهيزية بدون أن يقبل تلاميذ جديدون بدلا منهم فبناء عليه يجب ترتيب مبلغ إضافي من مرتب المدارس غير مرتبات الأساتذة الخمسة المختصين بتدريس العلوم والفنون المتعلقة بالحكمة البيطرية، والملازم الثاني المعين لضبطهم وربطهم. وحيث أن المائتين والعشرين قرشا المخصصة لتلاميذ الفرقة الأولى في السنة الرابعة مبلغ كبير فبناء عليه بجب تخفيضه إلى مائة وعشرين قرشا. وحيث أن خروج التلاميذ في المدرسة برتبة إسبران[1] وترقيتهم بعد سنة إلى رتبة الملازم ثان سيكون أحسن وأولى فبناء عليه يجب ترتيب مرتباتهم على هذا الوجه. فلذلك أصدرنا أمرنا هذا وأرسلناه إليكم.

في ٨ ذي الحجة سنة ١٢٦١

رتبة تسبق الملازم ثان تحت الاختبار.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

بعد أن أقر ديوان المدارس إنشاء المدرسة البيطرية في جمادي الأولى ١٢٨٢هـ (نوفمبر ١٨٦٥م) أمر الخديوي إسماعيل إلحاق هذه المدرسة بمدرسة الخيالة (السواري) حتى يمكن لتلاميذها تعلم ركوب الخيل مع تلاميذ مدرسة الخيالة]. وإلى جانب ذلك فقد أمر الخديوي بتخفيض المبالغ المالية المخصصة لطلاب هذه المدرسة.

٥ – مدارس الزراعة:

بعد أن أدرك محمد علي حقيقة أن ثروة مصر الحقيقية ترتبط بالزراعة، حاول ربط الزراعة المصرية بقواعد علمية عن طريق إرسال البعوث الزراعية إلى أوربا وأمريكا، وإنشاء مدارس خصوصية لتدريس علوم الفلاحة والزراعة حتى يصبح طلابها والمتخرجون منها عونا للحكومة في مشروعاتها، وكانت أول هذه المدارس مدرسة "الدرسخانة الملكية" التي أنشئت في عام ١٨٣٠م لتحصيل فن الفلاحة وعلوم الزرعة، كما تم إنشاء مدرسة زراعية أخرى بشبرا الخيمة في عام ١٨٣٣م خصصت الحكومة لها مائة فدان بجوار حدائق شبرا ليتدرب أعضاء البعثة الزراعية الذين عادوا من أوربا على أعمال الزراعة بها يضاف إلى ذلك قيام محمد على إنشاء مدرسة للزراعة بنبروه (إحدى قري محافظة الغربية)[*] في عام ١٨٦٣، وحتى تكون هذه المدرسة قريبة من مدرسة الطب البيطري فقد تم نقلها إلى شبرا ثم أهملت لفترة وأعيد افتتاحها بعد ذلك عام ١٨٤٢م وكان طلابها يتدربون مع طلاب الطب البيطري في مدرسة الطب البشري، وكانت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات غير أن هذه المدرسة لم يقدر لها أن تستقر في مكانها طويلا حيث صدر الأمر العالي بنقلها إلى المنصورة في عام ١٨٤٤م حيث لفظت أنفاسها الأخيرة هناك، واقتصر الأمر على إنشاء قسم لإدارة الزراعة في عام ١٨٤٦م يلحق بمدرسة الألسن ليتعلم فيه الطلاب الإدارة الزراعية الخصوصية[١].

وفي عام ١٨٩٠م اعيد افتتاح مدرسة الزراعة، وأعطي لها ثلاثمائة فدان من أراضي الجيزة ليتدرب فيها الطلاب على أعمال الفلاحة(٢). وقد أعيد تنظيم هذه المدرسة في عام ١٨٩٦م كما شيد لها بناء جديد في عام ١٩٠٢ ثم أدمجت بالجامعة المصرية طبقا للمرسوم رقم ٦١ لسنة ١٩٣٥م.

وفيما يلي نعرض للوثائق الخاصة بذلك.

(*) تابعة حاليا لمحافظة الدقهلية.

(١) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، ص ص ٣٤٤ – ٣٥٨.

(٢) أمين سامي: التعليم في مصر، ص ٦٧.

وثيقة رقم(١)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

حضرة صاحب السعادة مستديم مودتي مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت على خطابكم المذيل الذي تستعلمون به عن اصطبل شبرا هل يكون مربوطا بالملكية أم الجهادية وتستأذنون به بنصب الخواجة أمون ناظرا للأصطبل المذكور والخواجة برنس مديرا لمدرسة الطب البيطري وقد وافقنا على نصب الخواجة امون ناظرا لاصطبل شبرا والخواجة برنس مديرا لمدرسة الطب البيطري وإدارة الاصطبل بالملكية وكتبنا لكم هذا للعلم بما هو.

الواقع في ١٠ صفرسنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعيين الخواجة برنس مديرا لمدرسة الطب البيطري، والخواجة أمون ناظرا لاصطبل شبرا.

وثيقة رقم (٢)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

علمت من الجواب المعطي من شورى المدارس شرحا على التعليمات التي وضعت وقرئت بخصوص رؤية أمور مدرسة الزراعة ومصالحها ومزرعة التجربة الكائنتين في نبروه أن المواد التي ذكرت في تلك التعليمات موافقة للأصول غير أنه بسبب كون تلك المدرسة والمزرعة في الأقاليم فإنه يجب تقديم حساباتهما لديوان المزارع شهرا بشهر على الأصول وأن المادة العاشرة منها تنص على أن تلاميذهما يكونان من الترك والعرب ولكن حيث أن أولاد الترك ليس لهم الرغبة والميل المطلوبان لأمور الزراعة فإنه يلزم انتخاب أحسن اثنين من تجهيزيات الأقاليم لأجل نشر فوائد الزراعة في كل طرف من أطراف القطر المصري فرأينا أن نظركم في هذا الخصوص في محله فكتبنا إلى يوسف أفندي ناظر لتلك المدرسة وتلك المزرعة المار ذكرهما لكي يبادر لإجراء ما جاء في الجواب على وجهه فإذا علمتم هذا بمشيئة الله تعالى انتخبوا من التلاميذ الأتين إلى التجهيزية من مدارس الأقليم من فيه اللياقة وهذا هو مطلوبنا.

في ٥ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يا حضرة مستديم مودتي:

لا ترسلوا أولئك التلاميذ الآن بل حين يطلبهم يوسف أفندي ولهذا كتبنا كم هذا..

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

ضرورة أن يقدم حساب هذه المدرسة إلى ديوان المزارع شهرا بشهر.

عدم رغبة أولاد الترك في تعلم مهنة الزراعة ونفورهم منها.

وثيقة رقم(٣)

دفتر٢٠٢٥ ديوان المدارس صفحة٧٣

من ديوان المدارس إلى ناظر المدرسة الزراعية

في٢٠ جمادي الأولى سنة١٢٥٣ هـ رقم١٦٠٨[1]

اطلعنا على اللائحة المرسلة لديوان المدارس عن تنظيم المدرسة الزراعية والحقل النموذجي وتنظيم الدروس المقرر تدريسها للتلاميذ يوميا المشتملة على ١٦ بندا، وقد ورد في البند العاشر أن على التلاميذ أن يخيطوا ملابسهم وثيابهم ويرفعوها أثناء فراغهم ولكن هذا غير موافق ونظرا لقرب بندر نبروه من المدرسة المذكورة عينوا ترزيا منه بماهية ٢٥ أو ٣٠ قرشا على أن يحضر للمدرسة مرتين أسبوعيا لترقيع ملابس التلاميذ وثيابهم، وبما أن عدد الضباط المعينين في البند الثاني عشر كثير على عدد التلاميذ الموجودين الآن في المدرسة البالغ ٣٣ تلميذا يكفي الآن جاويش وثلاثة أونباشية، أما الترتيبات الأخرى فإنها موافقة والمرجو العمل بموجبها.

---

(١) محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة ٦١.

وثيقة رقم (٤)

لائحة ترتيب الدروس المقرر تدريسها لتلاميذ المدرسة الزراعية يوميا

البند الأول

الدروس المتنوعة عدد الساعات	
١,٥	أنه وإن يكن درس النحو يدرس بعد شروق الشمس إلى الساعة الواحدة والنصف "كذا في الأصل" يطلب من معلم النحو أن يظل المدرسة مع التلاميذ من الصباح حتى المساء ويدرس لهم التاريخ ويصحح إملاءهم.
١,٥	درس الزراعة المتنوعة من الساعة الواحدة والنصف إلى الثالثة ويجب على مدرس هذا الدرس وهو المعلم الأول أن يقضي باقي ساعات اليوم في ترجمة درس معلم النبات والمسائل الأخرى التي يسلمها إليه الناظر من الفرنسية إلى العربية.
١	درس علم النبات من الساعة الثالثة إلى الرابعة وعلى المعلم الذي يدرس هذا الدرس أن يعلم التلاميذ علم النبات علما وعملا.
١,٥	درس الجغرافيا وتاريخ الفلسفة من الساعة الرابعة إلى الخامسة والنصف.
١,٥	مدة طعام الغذاء والاستراحة للتلاميذ من الخامسة والنصف إلى السابعة.
١,٥	علم الحساب من السابعة إلى الثامنة والنصف ويطلب من المعلم الثاني تدريس هذا الدرس.
١,٥	درس الزراعة العمومية من الثامنة والنصف إلى العاشرة وأنه وأن يكن يطلب من ناظر المدرسة الزراعة والحقل النموذجي تدريس هذا الدرس للتلاميذ أي أنه يقدر في حالة اشتغاله بسبب الأشغال الكثيرة للحقل والمكتب المذكورين
١	مذاكرة التلاميذ دروسهم من الساعة العاشرة إلى الحادية عشرة.
١	طعام العشاء واستراحة من الحادية عشرة إلى الثانية عشر.
١٢	

البند الثاني

إذا أهمل المعلمون المطلوب منهم تدريس الدروس المذكورة أعلاه في تدريسها في الساعات المعنية ينبه عليهم أول مرة وفي المرة الثانية ينصحهم الناظر المومأ إليه وفي المرة الثالثة يعرض أمرهم على ديوان المدارس.

البند الثالث

إذا أهمل التلاميذ إهمالا بسيطا أو كبيرا في تعلم دروسهم يؤدبهم الناظر المومأ إليه.

البندالرابع

نظرا لأن التلاميذ المذكورين قد أرسلوا لتعلم علم الفلاحة وتطبيقه على العمل، يجب استخدامهم في المدرسة وفي الحقل إذا اقتضى الأمر وذلك بناء على الأمر العالي والتعليمات.

البندالخامس

على التلاميذ المذكورين أن ينهضوا من فراشهم قبل شروق الشمس بنصف ساعة ويلبسون ثيابهم ويغسلون في الحال أيديهم ووجوههم ثم يأخذون معهم أدوات القراءة والكتابة ويذهبون إلى المدرسة ويجلسون فيها مؤدبين ويشتغلون بالقراءة والكتابة بسكون وصمت تامين.

البندالسادس

يخرج التلاميذ من المكتب بعد ظهر كل يوم خميس مثنى مثنى كي يحلقون رؤوسهم وعندما يحلق الاثنان الأولان ويرجعان للمدرسة يخبران بذلك الاثنين اللذين سيخرجان بعدهما وكلما حلق اثنان منهم يعودان إلى المدرسة وهلم جرا ويبتدأ في أمر الحلاقة بالباشجاويش ثم الجاويشية فالأونباشية فالتلاميذ بالترتيب.

البندالسابع

على كل تليمذ أن يستحم في الحمام مرة كل خمسة عشر يوما وأن يدفع أجرة الحمام من جيبه.

البندالثامن

يصف التلاميذ صباح الجمعة ويعاينون بمعرفة الطبيب ويرسل المريض منهم إلى المستشفى.

البندالتاسع

رغم أن يوم الجمعة يوم عطلة للتلاميذ على التلميذ أن لا يبتعد عن باب الحقل أكثر من مائة خطوة دون الاستئذان من ناظر الحقل والمدرسة الزراعية.

البندالحادي عشر" هكذا في الأصل وصحته العاشر[1] "

بعد أن يلبس التلاميذ ثيابهم أيام الجمع يخرجون من غرفهم إلى الميدان ويصطفون بهيئة طابور.

البندالثاني عشر[2]

على التلاميذ المذكورين أن يقفوا في الطابور حسب الأصول والنظام وأن يقف أمام

---

١) سقط البند العاشر من اللائحة لأن ديوان المدارس لم يوافق عليه. وقد جاء فيه "أن على التلاميذ أن يخيطوا ملابسهم وثيابهم ويرقعوها أثناء فراغهم" وأشار الديوان بأن تعين المدرسة ترزيا بمرتب ٢٥ إلى ٣٠ قرشا على أن يحضر للمدرسة مرتين كل أسبوع عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ٧١٧.

٢) رأى الديوان أن عدد الضباط كبير بالنسبة لعدد التلاميذ البالغ عددهم في ذلك الوقت ٣٣ تلميذا، وأشار بالاكتفاء بجاويش وثلاثة أونباشية ، نفسه ص ٧١٧.

الطابور الباشجاويش وجاويش وثلاثة أونباشية وأن يقف الجاويش الأول أمام البلوك الأول والأونباشي الأول عن يمينه ويكون الأنفار بمعية هذا الأونباشي، ويتبع الجاويش الثاني والأونباشي الثاني والجاويش الثالث والأونباشي الثالث والجاويش الرابع والأونباشي الرابع نفس الحركة التي يعملها البلوك الأول.

البندالثالثعشر

على التلاميذ أن يسيروا بانتظام أثناء ذهابهم من غرفهم إلى المدرسة وأثناء عودتهم من المدرسة إلى غرفهم.

البندالرابععشر

يجب أن لا يخرج أي تلميذ من الدرس دون أعذار وفي حالة لزوم خروجه يخرج بعد الاستئذان من المعلم الذي يلقي الدرس في ذلك الوقت بالمدرسة ومن يخالف هذه القاعدة من التلاميذ يؤديه الناظر المومأ إليه بجلده بما لا يزيد ٢٥ جلدة.

البندالخامسعشر

في حالة عدم رؤية مستخدمي الحقل النموذجي والمدرسة الزراعية من معلمين وأوسطوات والطبيب و(   ) "كلمة غير مقروءة" ووكيل الخرج والمخزنجي والكتاب والقباني والمزارعين، الأعمال المطلوبة منهم يوميا ادنى حالة تغيب احدهم دون إذن من الناظر المومأ إليه أدنى في حالة تضييعه الوقت دون إذن تخصم أجرة اليوم الذي يتغيب فيه من ماهيته.

البندالسادسعشر

إذ وجد من يخالف لائحة الترتيب هذه ينبه عليه أول مرة ويؤدب تأديبا بسيطا في المرة الثانية وفي المرة الثالثة يعرض أمره على ديوان المدارس مع تفصيل سوابقه ويعمل بموجب الأوامر التي تصدر بحقه.

تتضمن هذه الوثيقة اللائحة الخاصة بالمواد النظرية والعملية المقرر تدريسها لطلاب مدرسة الزراعة، والنظام المتبع مع الطلاب والمعلمين طوال اليوم الدراسي، وخلال المبيت بالمدرسة.

وثيقة رقم(٥)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة سليم بك وكيل ديوان المدارس:

لقد أعطينا للموسيو أمون نظارة مدرسة مرزعة التجربة الكائنة في نبروه على أن تكون من ملحقات نظارة اصطبل شبرا وأمرنا شفاها عبد الرحمن بك أن يرسل لشبرا التلاميذ والمعلمين وسائر ما يلزم نقله من متعلقات المدرسة وكتبنا لكم هذا ليكون معلوما لكم فتعملوا بمقتضاه.

من المحلة في ٢٥ صفر سنة ١٢٥٥هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على تعيين المسيو أمون ناظرا لمدرسة الزراعة بنبروه على أن تكون من ملحقات اسطبل شبرا.

وثيقة رقم(٦)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى ادهم بك مدير المدارس:

يخبره بأنه أرسل وابورا لحمل التلاميذ الذين هم في مدرسة الزراعة بشبرا والذهاب بهم لإحدى القرى ليتعلموا أصول الزراعة تحت إشراف الرقيب عليهم ويأمره بأن يحملهم في الوابور المذكور عند وصوله ويستحسن أن يكون معهم معلم الفرنساوي فإن جاء معهم فهو المطلوب وإذا لم يجئ فليعده قد تمت مدة المقاولة معه وبسرعة.

من المنصورة في ٨ ربيع الأخر سنة ١٢٦٠هـ

وإذا كان يوسف الدرمنى يريد أن يجئ معهم فلا ترسلوه لعدم الحاجة إليه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

رغبة محمد علي في تدريس طلاب مدرسة الزراعة تدريبا عمليا بإرسالهم إلى القرى ليتعلموا أصول الزراعة هناك.

وثيقة رقم(٧)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

حضـرة مسـتديم مودتـي صـاحب السـعادة الـبك مديـر المـدارس ومفـتش المهمـات الحربية:

اطلعت علـى أسـماء الأشـخاص المكتوبين بـأعلى خطـابكم المـؤرخ فـي ٢٠ ربـيع الآخر سنة ١٢٦٠ الذين أصبحوا هنا بـلا عمل بسبب انتقال مدرسة الزراعة أما يوسف أفندي معلم الزراعة فحيث أنه لا لزوم له فسرحوه وأما يوسف فرعون أفندي فانقلوه إلى قسم الترجمة وأما المصحح الشيخ نصر أبو الوفا فانقلوه إلى مدرسة العمليات وقيدوه فيها حسب ما طلبتم وأما داود القصاب فأرسلوه إلى المنصورة ليعلم التلاميذ علم المساحة وأما سيد علـي طه فأرسلوه إلى ديوان عموم الجفالك (المزارع) لحل بعض المشكلات المتعلقة بالمساحة فإن هذا مطلوبنا.

في ٢٤ ربيع الأخر سنة ١٢٦٠هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
أنه بعد انتقال مدرسة الزراعة من نبروه إلى شبرا ثم إلى المنصورة في عام ١٨٤٤م حيث أهمل شأنها هناك أمر محمد علي بتسريح بعض معلميها ونقل بعضهم إلى مدارس ودواوين أخرى.

وثيقة رقم(٨)

التعليم الخصوصي(مدرسة الزراعة)

فتحت في أول فبراير من سنة ١٨٩٠ مدرسة الزراعة وهي خصوصية وعين لنظارتها جناب المستر ولسن وبها قسمان داخلية وخارجية وبمصاريف على المالية وأعطى لها ٣٠٠ فدان من أراضي الجيزة لتتدرب التلاميذ فيها على الأعمال الزراعية وخصص لها ١٢ فدانا لجعلها حدائق وفواكه وخضروات. وهاك بيانا لمن تخرج من تلك المدرسة:

السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون
١٨٩٤	١٠	١٩٠٠	٩	١٩٠٥	٩	١٩١٠	١٠
١٨٩٥	١٢	١٩٠١	١٣	١٩٠٦	٢	١٩١١	٣٠
١٨٩٦	١٣	١٩٠٢	٤	١٩٠٧	٧	١٩١٢	٢٣
١٨٩٧	٠٠	١٩٠٣	٦	١٩٠٨	١٧	١٩١٣	٣٠
١٨٩٨	٦	١٩٠٤	٩	١٩٠٩	١٤	١٩١٤	٤٦

أما خطط الدراسة بهذه المدرسة فإنه ابتداء من أول سنة ١٩١١ – ١٩١٢ مكتبية تقرر أن لا يقبل بهذه المدرسة إلا الحاصلون على شهادة الدراسة الثانوية من القسم العلمي ومن ذلك الحين صارت المدرسة من عداد المدارس العالية.

وفي ٢٧ يناير سنة ١٨٩٠ عين جناب المستر دجلاس دنلوب بالنظارة ومن ذلك الحين وجد عامل حريص على تنفيذ القوانين المسنونة ومعين على سن القوانين واللوائح التي مست إليها الحاجة واقتضاها الحال.

- أمين سامي: التعليم في مصر، ص ص ٦٧ – ٦٨.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أنه بعد إعادة افتتاح مدرسة الزراعة في أول فبراير ١٨٩٠ أي في أواخر عصر الخديوي توفيق أعطى لها ثلاثمائة فدان من أراضي الجيزة ليتدرب فيها الطلاب على أعمال الفلاحة، كما خصص لها ١٢ فدانا لجعلها حدائق.
- أنه قد أعيد تنظيم هذه المدرسة فتقرر ألا يقبل بها إلا الحاصلون على الشهادة الثانوية علمي، وأن عدد طلابه كان في تزايد ونقصان من سنة لأخرى.

وثيقة رقم(٩)

ترجمة محضر يوم ١٧ يونيه ١٩٠٠

عقدت الجلسة بديوان النظارة في الساعة العاشرة من صبيحة يوم الأحد ١٧ يونيه ١٩٠٠ تحت رئاسة سعادة الباشا الناظر وعضوية كل من سعادة يعقوب باشا أرتين وكيل المعارف وجناب المسيو روكاسيرا وحضرة إسماعيل بك سري.

وقد اعتذر جناب المستر غورست أحد أعضاء المجلس عن الحضور لأشغال أخرى.

تلى محضر الجلسة الماضية وصدق عليه.

ونظر المجلس فيما يأتي:

أولا: مشروع قانون وبروجرام مدرسة الزراعة وإنشاء وظيفة مدرس كيمياء عضوية بالمدرسة المذكورة وبعد المداولة صدق على ذلك.

ثانيا: مشروع لائحة امتحان شهادة الدراسة الثانوية لسنة ١٩٠١ وبعد المداولة صدق عليه بعد إضافة الفقرة الآتية على المادة ٢٩ اللائحة المذكورة.

يجب أن يتحصل الطالب على خمس درجات على الأقل في كل المواد الآتية (١) إنشاء عربي (٢) قواعد عربية (٣) إنشاء إنجليزي وفرنساوي (٤) إملاء إنجليزي أو فرنساوي (٥) إجرومة إنجليزي أو فرنساوي (٦) حساب.

انقضت الجلسة في الحادية عشرة

ناظر المعارف

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، جلسة ١٧ يونيه ١٩٠٠.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
الموافقة على مشروع قانون وبرنامج مدرسة الزراعة وإنشاء وظيفة مدرس كيمياء عضوية بالمدرسة المذكورة.

وثيقة رقم (١٠)

ترجمة محضر يوم ٣٠ ديسمبر ١٩٠٦[١]

التعديلات المراد إدخالها على المادة العشرين من قانون الزراعة بعد أن اطلع المجلس المذكرة التفصيلية المقدمة إليه قرر الموافقة على اقتراحات اللجنة العلمية الإدارية وعليه عدلت المادة العشرين من قانون مدرسة الزراعة كما يأتي.

صدق عليه مجلس النظارة في ٥ فبراير سنة ١٩٠٧ وصدر قرار النظارة في ٦ مارس سنة ١٩٠٧.

إخطرت المدرسة في ٧ مارس.

الأصل

شروط الانتقال والحصول على الدبلوم

النهاية الكبرى لكل مادة على حدتها في الامتحان مبينة في المادة (١٥) وعلى الممتحنين أثناء وضع درجات الزراعة أن يراعوا الشغل العملي للتلامذة أثناء السنة ولا ينقل تلميذ من تلامذة السنة الأولى أو الثانية أو الثالثة من فرقته إلى فرقة أعلى مباشرة إلا إذا حصل آخر السنة على ٥٠% على الأقل من النهاية الكبرى للزراعة و٤٠% على الأقل في مادة من المواد الأخرى.

التلامذة الغير حاصلين على الشهادة الدراسة الابتدائية الذين لم يحضروا في حصص اللغة العربية فيعفون من الامتحان في هذه الدورة في امتحان أخر السنة.

التعديل

شروط الانتقال والحصول على الدبلوم

النهاية الكبرى لكل مادة على حدتها في الامتحان مبينة في المادة (١٥) وعلى الممتحنين أثناء وضع درجات الزراعة أن يراعوا الشغل العملي للتلامذة أثناء السنة ولا ينقل تلميذ من تلامذة السنة الأولى أو الثانية من فرقته إلى فرقة إلى الفرقة التي أعلى منها مباشرة إلا إذا حصل آخر السنة على ٥٠% على الأقل من النهاية الكبرى للزراعة و٤٠ % على الأقل في مادة من المواد الأخرى.

أما التلامذة الغير حاصلين على شهادة الدراسة الابتدائية الذين لم يحضروا في حصص اللغة العربية فيعفون من الامتحان في هذه المادة في امتحان آخر السنة وفي امتحان الانتقال.

ولا يعد التلميذ مستحقا لدبلومة المدرسة في امتحان الدبلوم الذي يشتمل على اختبارات تحريرية وشفهية إلا إذا حصل في مجموع الاختبارات التحريرية والشفهية على ٥٠% على الأقل من النهاية الكبرى المبينة في المادة (١٥) للزراعة العملية و ٤٠% على الأقل من النهاية العظمي لكل مادة من المواد الأخرى.

لتلاميذه السنة الثالثة الذي يحصل في نهاية السنة وكذا في امتحان الدبلومة الذي يشتمل على اختبارات تحريرية وشفهية أو يعد مستحقا لدبلومة المدرسة إلا إذا حصل في مجموع الاختبارات التحريرية والشفهية على ٥٠% على الأقل من النهاية الكبرى المبينة في المادة (١٥) للزراعة العملية و ٤٠% على الأقل من النهاية العظمي للكيمياء الزراعية و ٤٠% على الأقل من النهاية العظمي لجميع المواد الأخرى مع بعضها.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تعديل شروط الحصول على دبلوم الزراعة.
- ألا ينقل طالب من فرقة إلى أخرى إلا بعد حصوله على خمسين في المائة على الأقل من النهاية الكبرى في علوم الزراعة، وأربعين في المائة في العلوم الأخرى.

وثيقة رقم (١١)

نظارة المعارف العمومية

قانون وبروجرام مدرسة الزراعة بالجيزة المصدق عليه بقرارين من نظارة المعارف بتاريخ ٢ رجب سنة ١٣٢٤ هـ (٢٢ أغسطس ١٩٠٦م) نمرة ١١٨٢ و ٢١ محرم سنة ١٣٢٥ (٦ مارس ١٩٠٧) نمرة ١٢٣٣

مدرسة الزراعة بالجيزة

قانون وبروجرام الدراسة

(المادة الأولى)

الغرض من المدرسة

الغرض من مدرسة الزراعة إعداد شبان للقيام بالأشغال الزراعية أو الوظائف التي تحتاج إلى معرفة الزراعة بما يتلقونه من العلوم النظرية والعملية.

درجة المدرسة

وتعتبر هذه المدرسة من المدارس الخصوصية التابعة لنظارة المعارف العمومية

(المادة الثانية)

إدارتها ونظامها

يعمل بمقتضى قانون نظام المدارس الصادر من نظارة المعارف العمومية في الأحكام غير المخالفة لما هو مدون بهذا القانون.

(المادة الثالثة)

مدة السنة المكتبية

تبتدئ السنة المكتبية من يوم السبت الأول من شهر أكتوبر وتنتهي في خلال شهر يونيه.

(المادة الرابعة)

شروط القبول

على من يريد الانتظام في سلك تلامذة المدرسة أن يقدم لناظرها الأوراق الآتية قبل ابتداء امتحان الدخول الذي يعلن عنه في الجريدة الرسمية أثناء المسامحة العمومية للمدارس:

١- طلب الدخول على ورقة تمغة من فئة ثلاثة القروش مشفوعا بنسخة من استمارة نمرة ٣٤ مكتوبة حسب الأصول.

٢- شهادة الدارسة الابتدائية المعطاة من نظارة المعارف العمومية.

ويجوز قبول عدد معلوم من الطلبة غير الحاصلين على هذه الشهادة بصفة استثنائية إذا وجدت محال خالية بفرقة السنة الأولى بمصروفات أكثر من الطلبة الحاصلين على الشهادة المذكورة ولكن

بعد نجاحهم في امتحان الدخول يحصل تحت ملاحظة ناظر المدرسة.

٣- تذكرة الميلاد.

٤- شهادة حسن السلوك من ناظر المدرسة التي كان بها الطالب أخيرا إن كان من مدرسة أهلية ومن جهة الإدارة إن كان متعلما بمنزله.

(المادة الخامسة)

الكشف الطبي

يكشف حكيم المدرسة على جميع طالبي الدخول بها ويقدم علاوة على أحكام المادة (٧٠) من قانون نظام المدارس تقريرا عن سلامة بنية كل واستعداده للأشغال العملية في الغيط.

(الماد ةالسادسة)

امتحان القبول بالمدرسة

يجب على كل من يرغب في الدخول بالمدرسة أن يؤدي امتحانا لهذا الغرض طبقا للمادة (٦٧) من قانون نظام المدارس وهذا الامتحان ينعقد في المدرسة تحت رعاية ناظرها وبعض مدرسيها ويعلن في الجريدة الرسمية تاريخ هذا الامتحان وتاريخ الكشف الطبي أثناء المسامحة العمومية للمدارس.

(المادةالسابعة)

التلاميذ المقبولون

يرسل ناظر المدرسة إلى النظارة بعد انتهاء الامتحان في الحال كشفا بأسماء جميع الطلبة مرتبا حسب درجاتهم التي حصلوا عليها في الامتحان مشفوعا بملاحظاته عن قبول من يرى قبولهم ضمن تلاميذ المدرسة ليصدر أمر النظارة بالاعتماد.

(المادةالثامنة)

الداخلية والخارجية

يقبل بمدرسة الزراعة تلاميذ داخلية وخارجية.

(المادةالتاسعة)

المصروفات المدرسية

المصروفات المقررة على من يدخل المدرسة نوعان الأول من الحاصلين على شهادة الدراسة الابتدائية هي ٤٠ جنيها في السنة على التلميذ الداخلي و١٥ جنيها على التلميذ الخارجي والثاني من التلامذة المقبولين استثناء بغير هذه الشهادة (مادة ٤ب) فيدفع التلميذ الداخلي منهم ٥٠ جنيها سنويا والخارجي ٣٥ جنيها.

مصروفات التلاميذ الداخلية هي في مقابلة السكن والغذاء والتعليم والكتب والأدوات المدرسية والتجارب بالمعمل الكيماوي.

أما مصروفات التلاميذ الخارجية فهي في نظير ما سبق عدا السكن والفطور والعشاء أما الغداء فيصرف لهم من المدرسة.

(المادة العاشرة)

دفع المصروفات المدرسية

المصروفات المدرسية تدفع مقدما دفعة واحدة في الخمسة عشرة يوما الأولى من السنة المكتبية أو على قسطين متساويين على الوجه الآتي:

القسط الأول: في الخمسة عشر يوما الأولى من السنة المكتبية.

القسط الثاني (المستحق أول يناير) لغاية ١٥ يناير على الأكثر.

أما التلامذة المستجدون فيدفعون القسط المستحق من المصروفات المدرسية عند قبولهم.

(المادة الحادية عشرة)

مصروفات الأقساط الغير كاملة

إذا دخل تلميذ بالمدرسة في بحر السنة يجب عليه أن يدفع وقت دخوله القسط المستحق من المصروفات المدرسية بتمامه وإذا دخلها بعد أول يناير فعليه أن يدفع عدا القسط الثاني بأكمله ثمن الكتب والأدوات المهمة التي تعطى له (المادة ٧٦ من قانون المدارس).

الكتب والأدوات المدرسية

وكل تلميذ وجد بفرقة يعتبر أنه تسلم الكتب والأدوات التي سبق صرفها للتلامذة في السنوات التي مضت من القسم الدراسي الذي يتعلم فيه والتي صرفت أيضا في القسم الدراسي السابق لقسمه الحالي وذلك ما عدا الكتب والأدوات التي تقرر بعد انفصال التلميذ من الفرقة التي قررت لأجلها هذه الأصناف الخصوصية.

وإذا لم يوجد مع التلاميذ الكتب والأدوات المقررة في الكشوف الرسمية لفرقته التي تكون صرفت في سنة من السنين التي مضت من القسم الدراسي الحالي أو القسم الذي قبله يلزم أن يحصل عليها من قبله (المادة ٢٧ من قانون نظام المدارس).

(المادة الثانية عشرة)

الفصل لعدم دفع الأقساط المدرسية

كل تلميذ لم يقم بأداء المصروفات المدرسية في المواعيد المحددة في المادة ١٠ يفصل من المدرسة (المادة ٧٧ من قانون نظام المدارس).

(المادة الثالثة عشرة)

لا ترد في أي حال من الأحوال ولأي سبب كان المبالغ السابق

دفعها سواء كانت هذه المبالغ هي كامل المصروفات أو جزء منها (المادة ٧٨ من قانون المدارس).

(المادةالرابعةعشرة)

مدة الدراسة

مدة الدراسة في مدرسة الزراعة أربع سنوات والتعليم فيها نظري وعملي في الحقل وكل تلميذ من تلامذة السنة الرابعة أمضى الامتحان النهائي بنجاح لا يعطي الدبلوم إلا بعد اشتغاله في الزراعة مدة سنة على الأقل

(المادةالخامسةعشرة)

مواد الدروس الجاري تدريسها بالمدرسة وعدد الحصص الأسبوعية والنهاية الكبرى لكل مادة على حدتها مبينة في الجدول الآتي:

جدول توزيع الدروس وعدد الحصص الأسبوعية

العلوم	عدد الحصص في الأسبوع						
	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة	المجموع	النهاية الكبرى للدرجات	
زراعة عملية وأشغال الحقل	٨	٨	٨	١١	٣٥	٤٠	٧٠
زراعة نظرية	٣	٣	٥	٦	١٧	٣٠	
كيمياء زراعية (نظرية وعملية)	-	-	٤	٣	٧	٣٠	
علم النبات وعلم الحشرات (نظريا وعمليا)	٣	٣	٤	٣	١٣	٣٠	
مساحة الأراضي (نظريا وعمليا)	-	٣	٤	٣	١٠	٣٠	
الهندسة الزراعية	-	.	٤	٣	٧	٣٠	
الطب البيطري (نظريا وعمليا)	-	.	٤	٣	٧	٣٠	
مسك دفاتر	-	.	١	٢	٣	٢٠	
كيميا (نظريا وعمليا)	٥	٥	.	.	١٠	٤٠	
طبيعة (نظرية وعملية)	٤	٣	.	.	٧	٣٠	
حساب						٢٠	٥٠
جبر	٥	٤	-	-	٩	١٥	
هندسة						١٥	
* لغة عربية	١	١	.	.	٢	٢٠	
لغة إنجليزية	٥	٤	.	.	٩	٢٠	
	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	١٣٦	١٣٦	

* أما التلاميذ غير الحاصلين على شهادة الدراسة الابتدائية فيكون حضورهم في حصص اللغة العربية اختياريا والبروجرام التفصيلي لهذه المواد ملحق بهذا القانون.

(المادة السادسة عشرة)

فلاحة التلاميذ في أراضيهم وفي حقل المدرسة

يخصص لكل تلميذ عند دخوله قطعة أرض مساحتها ربع فدان تبقى معه أثناء السنتين الأولى والثانية الدراسيتين ليصرف الزمن المخصص للتمرين العلمي مدة السنتين في زراعتها بنفسه بدون أن يستعين على خدمتها وزراعتها بأجير ما.

أما المواشي والآلات الزراعية اللازمة لزراعة هذه القطعة والمياه المطلوبة لريها فتكون من قبل المدرسة بدون أجرة.

وللتلميذ حق التصرف في محصول قطعته بشرط مصادقة الناظر على ذلك وإذا وقع منه ما يخل بالنظام فلناظر المدرسة أن يحرمه من المحصول كله أو بعضه وإضافته إلى إيرادات المدرسة.

أما تلاميذ السنة الرابعة والثالثة فيساعدون في إدارة أراضي التجارب وحقل المدرسة وفي أثناء الحصص المخصصة للتمرين العملي يلاحظون ويساعدون في إنجاز الأشغال المتعلقة بالتجارب ويشتركون في أشغال معمل الزبدة والاصطبلات والجنينة والحقل عموما وعلاوة على ذلك يتخذ كل منهم دفترا يقيد فيه تفصيلات الأعمال اليومية للحقل.

(المادة السابعة عشرة)

امتحانات ثلاثة الأشهر وامتحانات آخر السنة

تنقسم السنة المكتبية إلى ثلاث مدد كل مدة ثلاثة أشهر وفي نهاية كل مدة يحصل امتحان لجميع فرق المدرسة وتسمى الامتحانات التي تحصل في نهاية المدة الأولى والثانية لجميع فرق المدرسة امتحانات ثلاثة الأشهر الأولى أوالثانية والتي تحصل في نهاية المدة الثالثة لتلاميذ السنين الأولى والثانية والثالثة امتحانات انتقال والتي تمت لتلاميذ السنة الرابعة امتحانات الدبلوم.

(المادة الثامنة عشرة)

أعضاء الامتحانات

امتحانات ثلاثة الأشهر لسائر فرق المدرسة وامتحانات الانتقال لتلاميذ السنتين الأولى والثانية يقيمها ناظر المدرسة والمدرسون.

وامتحان الانتقال لتلامذة السنة الثالثة وكذلك امتحانات الحصول على الدبلوم لتلاميذ السنة الرابعة تجريها لجنة تعينها نظارة المعارف العمومية لهذا الغرض مشكلة من رئيس وممتحنين ليسوا من مدرسي المدرسة.

(المادة التاسعة عشرة)

موضوعات الامتحان

امتحانات آخر السنة لتلاميذ السنين الثانية والثالثة والرابعة يكون فيما هو مقرر على كل منها في هذه السنة على حدته ويشمل كذلك المواد المقررة على كل منها في السنين السابقة في الموضوع الجاري الامتحان فيه.

(المادة العشرون)

النهاية الكبرى للامتحانات

النهاية الكبرى لكل مادة على حدتها في الامتحان مبينة في المادة ١٥ من هذا القانون وعلى الممتحنين أثناء وضع درجات الزراعة أن يراعوا الأشغال العملية للتلاميذ أثناء السنة.

الدرجات المطلوب الحصول عليها للانتقال في السنة الثانية والثالثة

في جميع الفرق والسنين الدراسية يعد التلميذ ناجحا في الامتحان إذا حصل على الأقل ٥٠% من النهاية الكبري لكل فرع من فروع الزراعة والكيميا والكيميا الزراعية وعلمي النباتات والحشرات وعلى ٤٠% على الأقل من النهاية الكبرى المذكورة لكل من المواد الأخرى وعلى تلاميذ السنتين الثالثة والرابعة أن يؤدوا عدا الامتحان التحريري اختبارات عملية أو شفهية في جميع المواد.

ويعفى التلاميذ الذين ليست اللغة العربية لغة أصلية لهم من الامتحان فيها.

(المادة الحادية والعشرون)

درجات السلوك والمواظبة

يقرر ناظر المدرسة درجتي السلوك والمواظبة لكل تلميذ في آخر السنة المكتبية على مقتضى الدرجات التي أعطيت للتلميذ فيهما أثناء السنة.

ولا يسمح لأي تلميذ من تلاميذ السنين الأولى أو الثانية أو الثالثة بالانتقال من فرقته إلى الفرقة التي هي أعلى منها مباشرة إلا إذا كان حاصلا على درجة ٢٠ من ٣٠ على الأقل في كل من السلوك والمواظبة وهاتان الدرجتان يجب ملاحظتهما عند عمل المتوسط العمومي لتلاميذ هذه الفرق الثلاث في جميع الامتحانات وفي امتحانات ثلاثة الأشهر الأولى والثانية فقط لتلاميذ السنة الرابعة.

(المادة الثانية والعشرون)

إعطاء الدبلوم

كل تلميذ نجح في الامتحان النهائي للسنة الرابعة يعد مستحقا لدبلوم في فن الزراعة من نظارة المعارف العمومية وهذا الدبلوم لا

يعطي إليه إلا بعد اشتغاله في الزراعة مدة سنة على الأقل.

واستحقاق التلاميذ لدبلوم المدرسة متوقف تمام التوقف على نتيجة امتحان الدبلوم وحده وهو الامتحان النهائي لتلاميذ السنة الرابعة.

(المادة الثالثة والعشرون)

تقرير رئيس لجنة الامتحان وجداول الامتحانات

يقدم رئيس لجنة الامتحان إلى نظارة المعارف العمومية (مادة ١٨) تقريرا عن نتيجة امتحان فرق السنة الثالثة والرابعة مشفوعا بكشف بيان الدرجات التي حصل عليها التلاميذ في الامتحان، ويرسل ناظر المدرسة للنظارة جداول ترتيب تلاميذ السنتين الأولى والثانية طبقا للمادة ١٠٤ من قانون نظام المدارس.

وبعد النظر في نتيجة الامتحان المقدمة من رئيس لجنة الامتحان وناظر المدرسة وبعد مراعاة الأحكام المدونة في المواد السابقة تقرر النظارة إذا كان التلميذ من تلاميذ السنة الرابعة إما استحقاقه لدبلوم المدرسة (مادة ١٤ و ٢٠ و ٢٢) أو بقاءه في فرقته للإعادة أو فصله من المدرسة وإذا كان من تلاميذ السنين الأولى أو الثانية أو الثالثة نقله من فرقته إلى التي هي أعلى منها مباشرة أو بقاءه في فرقته سنة أخرى للإعادة أو فصله من المدرسة.

(المادة الرابعة والعشرون)

إلغاء قوانين المدرسة السابقة

هذا القانون والبروجرام المشفوع به يلغيان كل ما خالفهما من الأحكام السابقة.

بروجرام مواد الدروس

علم الزراعة

(السنة الأولى – ثلاث ساعات في الأسبوع)

جيولوجية الزراعة

تركيب الأرض – الهواء الجوي – الطبقة المائية والطبقة الحجرية – علاقة الأرض بالشمس – الصخور النارية والراسبية بما فيها تكون الأراضي الطمية لوادي النيل والدلتا – المعادن الصخرية – المؤثرات المحللة للصخور.

الأرض

الخواص الطبيعية للأرض وتقسيمها.

النبات

نمو النبات – وظائف الأوراق والسوق والجذور.

سقى المزروعات – ماء المطر – الري. المياه

تأثير الطقس في نمو النبات – المضار الناتجة من تغيرات المناخ غير العادية – شرح مناخ مصر وأوان زراعة المحصولات بالنسبة إليه. الطقس

المحاريث البلدية والأوروبية – المندلة والجرابر الآلات الزراعية

التأثيرات الميجانيقية لخدمة الأرض – الحرث - استعمال الجرابر – التزحيف – استعمال المندلة – تسوية سطح الأرض – التخطيط – العزق بالفاس – تنقية الحشائش خدمة الأرض

زراعة القطن والبرسيم والقمح عمليا. زراعة المحصولات

(السنة الثانية – ثلاث ساعات في الأسبوع)

الخواص الطبيعية والكيماوية والعضوية للأرض بالتفصيل. خواص الأرض

أهمية دورة المحصولات بالنسبة لزراعة الأرض – بحث في دورة المحصولات المستعملة. دورة المحصولات

فوائد ومضار الآلات الزراعية المصرية بالنسبة للآلات الزراعية الأوربية الملائمة للاستعمال في القطر المصري – المحاريث البخارية الالات الزراعية المصرية والأوربية

خدمة الأرض – تأثير الحراثة – فوائد الحراثة العميقة. خدمة الأراضي

تكاليف عمليات زراعية بسيطة في الغيط.

طرق الري المستعملة في مصر – الطرق المختلفة لرفع المياه والأحوال التي تستعمل فيها ومقارنة نفقاتها. الري

ضرورة تصفية الأراضي التي تروى بواسطة الترع والطرق المستعملة لذلك – إصلاح الأرض الملحية. التصفية

(السنة الثالثة – خمس ساعات في الأسبوع)

إصلاح وتحسين الأرضين غير الخصبة. تحسين الأراضي

التجارب الزراعية وبيان مزاياها والعمل بها. التجارب

البذور — انتخاب التقاوي للبذر – تحسين البذور بواسطة الانتخاب ونحو ذلك.

محصولات الغيط — القطن – القصب – القمح – الشعير – الأرز – الذرة الشامية والبلدية – الفول – العدس – الحمص – الترمس – السمسم – الفول السوداني – البرسيم البلدي – الجلبان – الحلبة – البرسيم الحجازي – السرجم السكري – الدنيبة – البصل.

النباتات الثانوية — الكتان – السمار – الحناء – القرطم – البطاطس – الخس ونحو ذلك.

الخضروات — زراعة الخضروات العادية التي تزرع في القطر المصري وكيفية بيعها في الأسواق

الأشجار — غرس الأشجار للوقاية – أشجار الفواكه والأخشاب

(السنة الرابعة – ست ساعات في الأسبوع)

تحسين المواشي — القواعد العمومية في استنتاج الحيوان – الخدمة العمومية لحيوان الغيط المختلف الموجود في القطر المصري وفوائده.

الملبن — الملبن الجديد – اللبن وصناعته وما يستخرج منه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- توضيح الغرض من مدرسة الزراعة، وشروط القبول فيها ومدة الدراسة، والمواد الجاري تدريسها ونظام امتحانها.

وثيقة رقم (١٢)

القانون رقم ٢٠ لتنظيم مدرسة الزراعة العليا بالجيزة

مواد الدراسة	عدد الحصص في الأسبوع			
	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة
زراعة عملية وفلاحة بساتين بما في ذلك أشغال القرية والمصنع	١٢	٨	٨	١٢
زراعة وفلاحة بساتين	٢	٢	٣	٥
كيمياء: دروس	٢	٢	-	-
: معمل	٤	٤	-	-
كيمياء زراعية: دروس	-	-	٢	٢
: معمل	-	-	٢	٤
علم النباتات والنباتات الطينية: دروس	١	٢	٢	٢
: معمل	٤	٢	٢	٤
علم الحيوانات الزراعية: دروس	-	١	-	-
معمل	-	٢	-	-
علم الحشرات: دروس	-	-	١	٢
: معمل	-	-	٢	٢
: دروس	٢	١	-	-
: معمل	٢	٢	-	-
الطب البيطري: دروس	-	١	٢	-
تمرينات عملية	-	٢	٢	-
مساحة وعمل رسومات: دروس	١	١	-	-
تمرينات عملية	٢	٢	-	-
هندسة زراعية: دروس	-	-	٢	-
وميكانيكية زراعية: تمرينات عملية	-	-	٤	-
محاسبة زراعية: دروس وتمرينات	٢	٢	٢	-
القوانين واللوائح	-	-	-	١
المجموع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

الوقائع المصرية في ٢٠ يوليو ١٩١٢.
يوضح هذا القانون مواد التعليم بالمدرسة وعدد الحصص الأسبوعية في السنوات الأربع.

وثيقة رقم(١٣)

وزارة الزراعة

قرار رقم ٧٧ (تعليم)

بشأن المحال المجانية بمدرسة الزراعة العليا بالجيزة (التابعة للوزارة)

وزير الزراعة:

بعد الاطلاع على قانون نمرة لسنة ١٩١٦ المعدل للمادة الرابعة من نظارة المعارف العمومية وبعد تصديق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في:

قرر ما هو آت:

(المادة الأولى)

تخصص في كل سنة محال مجانية لطلبة السنة الأولى بمدرسة الزراعة العليا بالجيزة التابعة لوزارة الزراعة.

(المادة الثانية)

لا يقبل طلب الحصول على محل مجاني إلا إذا أثبت مقدمه عدم قدرته على دفع المصروفات المدرسية وستجمع علاوة على ذلك الشروط اللازمة للقبول في المدرسة.

(المادة الثالثة)

يجوز منح المحال المجانية إلى المذكورين بعد:

(أ) التلاميذ الذين أتموا دراستهم في المدارس الثانوية الأميرية.

(ب) تلاميذ المدارس الثانوية الأهلية الخاضعة لتفتيش وزارة المعارف العمومية.

على أن يجب ألا تتجاوز سن أى طالب من النوعين المذكورين عشرين سنة في أول السنة المدرسية.

(المادة الرابعة)

إذا كان التلميذ المراد قبوله مجانا ممن أتموا دراستهم مجانا بالمدارس الثانوية الأميرية تكون قيمة المحل المجاني له معادلة لقيمة المصروفات المدرسية السنوية.

أما إذا كان من تلاميذ المدارس الثانوية الأميرية غير المذكورين قبل أو من تلاميذ المدارس الأهلية الخاضعة لتفتيش وزارة المعارف العمومية فتكون قيمة المحل المجاني

له معادلة لما تزيده قيمة المصروفات المدرسية السنوية عن قيمة المصروفات المدرسية السنوية للمدارس الثانوية الأميرية ويكون ذلك على حسب اللوائح المثبتة في ذلك الوقت.

(المادة الخامسة)

يجب تقديم طلب الحصول على المحل المجاني إلى ناظر المدرسة مع الأوراق اللازمة للقبول ويكتب الطلب على استمارة المجانية التي يمكن الحصول عليها من المدرسة نظير أداء ثلاثة قروش من قيمة الدمغة وهذه الاستمارة يوقع عليها الطالب ووالده أو ولي أمره ويجب يبين فيها مقدار إيراد الطالب الخاص به إذا كان له إيراد ومقدار إيراد كل إنسان ملزم بالإنفاق عليه.

ويجب أن يشهد بصحة هذا البيان موظفان في الحكومة لا يقل مرتب كل منهما عن عشرين جنيها في الشهر أو اثنان من الأعيان المستجمعين لشروط الانتخاب بمجلس المديرية يكونان مقيمين في دائرة الانتخاب التي يقيم فيها الطالب أو والده أو ولي أمره ويلزم أن يتعهد الموقعان على الشهادة بأنهما يدفعان لوزارة الزراعة مجموع ما خصص للمحل المجاني طول مدة تمتع الطالب بالمجانية إذا اتضح عدم صحة أي شئ من البيان الوارد فيها.

وبعد أن ينتخب ناظر المدرسة مؤقتا الطلبة المراد التحاقهم بالمحال المجانية تتخذ الوزارة الوسائل اللازمة لكي يشرع المدير أو المحافظ في التحري عن الحالة المالية لكل طالب حصل انتخابه وعن صحة البيان الوارد بالاستمارة الآنفة الذكر ثم يقدم المدير أو المحافظ إلى وزارة الزراعة عن كل حالة تقرير بما أجراه من التحريات مشفوعا بالأوراق الخاصة بذلك، وبعد ذلك ترسل الأوراق الخاصة بكل حالة إلى المدير أو المحافظة قبل ابتداء كل سنة مدرسية لكي يتحقق من أن الطالب لم تتحسن حالته المالية ولو إلى درجة تجعله غير مستحق لاستمرار التمتع بالمجانية ثم يخطر الوزارة بذلك.

(المادة السادسة)

تعين وزارة الزراعة سنويا عدد الطلبة الذين يمكن قبولهم مجانا في السنة الأولى على شرط أنها لا تتجاوز مبلغا يوازي مجموع ما يلزم لمنح المجانية الكاملة إلى خمسة في المائة (٥%) من مجموع عدد طلبة تلك السنة.

(المادة السابعة)

يكون منح المحال المجانية بناء على ما يقترحه ناظر المدرسة بالتطبيق لهذا القرار ولا يعتبر الطالب مستحقا لمحل مجاني إلا إذا حصل في امتحان شهادة الدراسة الثانوية "القسم الثاني" على ٦٠ في المائة على الأقل من مجموع النهايات الكبرى للدرجات وكان ترتيبه في هذا الامتحان يؤهله للقبول ضمن طالبي الدخول بالمدرسة.

(المادة الثامنة)

يجوز أيضا بصفة استثنائية منح محال مجانية أثناء السنة الدراسية إلى طلبة من ذوي المصروفات بناء على اقتراح ناظر المدرسة إذا انتباتهم كوارث تجعلهم عاجزين عن الاستمرار على دفع المصروفات المدرسية بشرط أن يتبعوا أحكام المادة الخامسة المتقدم ذكرها ويكون ممن امتازوا بحسن السير والنجاح في دروسهم وقيمة ما يخصص للمحل المجاني بالسنة لهؤلاء الطلبة يكون معادلا لقيمة المصروفات المدرسية السنوية.

(المادة التاسعة)

يرسل ناظر المدرسة إلى الوزارة في نهاية كل سنة مدرسية تقريرا عن سير الطلبة المجانيين وعن عملهم ودرجة تقدمهم.

(المادة العاشرة)

تمنح المحال المجانية عن جميع مدة الدراسة ولكنها تلغى بقرار وزاري إذا أصبح الشرط المتعلق بعدم القدرة على دفع المصروفات المدرسية غير متحقق في التلميذ المجاني.

ويجوز أيضا إلغاء المجانية بقرار وزاري في الحالتين الآتيتين:

(أ) إذا أوضح ناظر المدرسة في التقرير السنوي أو في تقرير خصوصي أمرا خطيرا يوجب عدم الرضا عن سلوك الطالب المجاني أو عن عمله أو عن درجة تقدمه.

(ب) إذا لم ينجح الطالب المجاني في أحد الامتحانات المقررة واستوجبه ذلك إعادة دروس فرقته.

غير أنه إذا كان الطالب قد انقطع عن الدراسة مدة طويلة بسبب إجازة مرضية أو بأي سبب آخر مقبول فإنه يجوز له البقاء مجانا ويكون الفصل في ذلك للوزارة دون غيرها وعلى الناظر أن يبين في الطلب المختص بذلك مدة غياب الطالب أو أن يصحب به صورة الشهادة الطبية الرسمية إذا كان الغياب لمرض.

(الما دةالحاديةعشرة)

يسري العمل بهذا القرار ابتداء من السنة المدرسية ١٩١٦ – ١٩١٧.

تحريرا في سنة ١٩١٦. **وزير الزراعة**

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- منح المجانية لطلاب مدرسة الزراعة غير القادرين على دفع المصروفات المقررة عليهم حددتها وزارة الزراعة على ألا يتجاوز مجموع المنح المجانية ٥% من مجموع الطلبة.

وثيقة رقم(١٤)

مشروع قانون رقم لسنة ١٩١٦

معدل للمادة الرابعة من القانون نمرة ٢٠ لسنة ١٩١٢

نحن سلطان مصر.

بعد الاطلاع على القانون نمرة ٢٠ لسنة ١٩١٢ بشأن تنظيم مدرسة الزراعة العليا بالجيزة.

وبناء على ما عرضه علينا وزير الزراعة وموافقة رأي مجلس الوزراء.

قرر ما هو آت:

(المادة الأولى)

ألغيت المادة الرابعة من القانون المتقدم ذكره واستبدلته بما يأتي:

" تحدد المصروفات المدرسية السنوية بقرار يصدره وزير الزراعة بعد تصديق مجلس الوزراء. ولوزير الزراعة أن يمنح عددا من المحال المجانية بحسب الشروط التي تعين لذلك بقرار يصدر بعد تصديق مجلس الوزراء".

(المادة الثانية)

على وزير الزراعة تنفيذ هذا القانون الذي يعمل به من يوم نشره بالجريدة الرسمية.

صدر بسراي رأس التين في ذي القعدة سنة ١٣٣٤ (سبتمبر ١٩١٦)

يستخلص من مشروع هذا القانون ما يلي:
- تحديد المصروفات المقررة على طلاب مدرسة الزراعة العليا بقرار يصدره وزير الزراعة، وله أن يحدد عدد المنح المجانية.

وثيقة رقم(١٥)

وزارة الزراعة

قرار رقم ٧٦ (تعليم)

بتعديل المصروفات المدرسية بمدرسة الزراعة العليا بالجيزة

وزير الزراعة

بعد الاطلاع على القانون نمرة لسنة ١٩١٦ المعدل للمادة الرابعة من القانون نمرة ٢٠ لسنة ١٩١٢.

وبعد تصديق مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في:

قرر ما هو آت:

(المادة الأولى)

المصروفات المدرسية السنوية الواجب تحصيلها في مدرسة الزراعة العليا بالجيزة حددت بثلاثين جنيها مصريا للطلبة الخارجيين.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار ابتداء من السنة المدرسية ١٩١٦ - ١٩١٧.

(المادة الثالثة)

حكم مؤقت

لا تسري أحكام المادتين السابق ذكرهما على الطلبة الذين التحقوا بالمدرسة قبل العمل بهذا القرار.

على أن الطلبة الذين يضطرون لإعادة دروس فرقتهم لا تمنحهم وزارة الزراعة الترخيص بالإعادة إلا إذا دفعوا المصروفات المدرسية الجديدة المقررة في المادة الأولى المتقدم ذكرها.

تحريرا في ذي القعدة سنة ١٣٣٤ (سبتمبر ١٩١٦)

وزير الزراعة

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- تحدد المصروفات السنوية لطلاب مدرسة الزراعة العليا بثلاثين جنيها على ألا يسري ذلك على الطلاب الذين التحقوا بالمدرسة قبل صدور هذا القرار عدا الطلاب الباقين للإعادة.

٦ – مدارس الإدارة الملكية

١٢٥٠ هـ – ١٨٣٤م

لما كانت المؤسسات الحربية والمدنية التي أدخلها محمد علي فى مصر في حاجة إلى إدارة تنظم أعمالها، وتمكن الحكومة من بسط إشرافها عليها رأى محمد علي ضرورة إنشاء مدرسة لتكوين كوادر تستطيع تنظيم أعمال الدواوين الحكومية والمصالح والإشراف عليها، ونتيجة لذلك تأسست مدرسة الإدارة الملكية في عام ١٨٤٣م.

ولما كان من أغراض هذه المدرسة تخريج مترجمين وموظفين لفروع الإدارة فقدج أشارت اللائحة الخاصة بهذه المدرسة على أن يقدم للطلاب بعد تقدمهم في اللغة الفرنسية بعض كتب في التاريخ تترجم لهم درسا درسا، حتى إذا تمت ترجمة أحد الكتب وتنقيحه يتم طبعه كما كان يدرس لطلاب هذه المدرسة علوم المحاسبة ومبادئ الهندسة والجغرافيا.

وللوقوف على مدى تحصيل طلاب المدرسة نصت لائحتها على أن يتم امتحان الطلاب كل ثلاثة شهور امتحانا خاصا ثم يعقد لهم في نهاية العام امتحانا عاما، وكان المتفوقون من الطلاب يحصلون على هدايا من الكتب التي يتم طبعها أما الذين يثبت عدم قدرتهم على مواصلة الدروس فيتم فصلهم من المدرسة.

وبعد أن ينتهي الطلاب من دراستهم النظرية في هذه المدرسة يتم تمرينهم عمليا على الإدارة المصرية فيعطي لكل من المديرين في المصالح الجكومية نفرا منهم للعمل بوظيفة معاون، ويقيم بمعيته مدة عام ثم يتم تعيينهم بعد ذلك في أقلام ودواوين الحكومة وفي الآلايات والمستشفيات وغيرها ويبدو أن حياة هذه المدرسة كانت قصيرة إذ تم إلغاؤها ونقل طلابها إلى مدرسة الألسن في عام ١٨٣٦م أي بعد عامين تقريبا من إنشائها.[١]

وفيما يلي نعرض للوثائق الخاصة بذلك.

(١) أحمد عزت عبد الكريم: المرجع السابق، ص ص ٣٢٧ – ٣٢٩.

وثيقة رقم(١)

لائحة مدرسة الإدارة الملكية[1]

ترتيبنامة صدر عليه أمر في ١٦ جماد أول سنة ١٢٥٠ خطابا إلى البك ناظر الملكية وهو يشتمل على تعليم وتعلمات ثلاثون نفر تلميذ مقتضى انتخابهم من الدرسخانة الملكية وإعطاء واحد منهم إلى أرتين شكري أفندي وخمسة عشر إلى استيفان رسمي أفندي لتعليمهم إدارة أمور الملكية وفيه ثلاثة عشر بند كالمسطر أدناه.

بند١ – أن التلاميذ المقتضى تحصيلهم علم لسان الأجنبيين والعلوم الغربية والعقلية من حيث أنه لازم أن يكون من الذين يعرفون القراءة والكتابة مهما أمكن واكتسبوا المهارة والفطانة في لسان أبويهم بقدر الإمكان ومن الواجب أيضا أن لا يكونوا مسنين فينبغي أن يصير أخد التلامذة المذكورين من الذين يعرفوا القراءة والكتابة من سن أربعة عشر سنة لغاية ثمانية عشر.

بند٢ – أنه إذا صار انتخاب التلامذة المذكورة على هذا الوجه فمن حيث أنه لازم أن يكونوا بريئين من المغالطة والمخالطة فينبغي أن يصير تخصيص محل مستقلا إليهم ويجرى تسميته باسم مدرسة أمور ملكية.

بند٣ – من حيث أن تحصيل إدارة أمور ملكية منوط باكتساب لسان الفرنساوية وعلم المحاسبة ومبادئ الهندسة وعلم الجغرافيا، والحالة هذه ليس موجود تلاميذ ذو مفهومية في هؤلاء العلوم بالدرسخانة الملكية فينبغي أنه في أول الأمر يصير تعليم العلوم المذكورة، ومن كون أن كيفية هذا المكتب أيضا مقتضى ترتيبها وتنظيمها على حسب أصول أوربا فيلزم إجراء ترتيبه وتنظيمه على الوجه المشروع.

بند٤ – إن التلاميذ المرقومين يلزم أنه بعد طلوع الشمس مساء يكونوا موجودين بالمدرسة، وبما أن جاري إعطاء الدروس بالدرسخانة الملكية من الصباح لحد الظهر فينبغي مداومة التلامذة المذكورين في الدروس العربية والفارسية والتركية لغاية الظهر كالأول، ومن الوقت المذكور لغاية الساعة إحدى عشر يشتغلون بدروس مدرسة أمور ملكية.

بند٥ – إن أرتين شكري أفندي واستيفان رسمي أفندي يلزم أن يكونوا مشغولين

---

(١) دفتر ترتيبات ولوائح – ترتيب سنة ١٢٥٠ (١٨٣٤) هذه اللائحة مقيدة في الدفتر باللغة العربية ونثبتها هنا كما هي).

بالترجمة في أثناء تلاوة الخلاصات في الصباح وبعد ذلك يداوموا على المذاكرة والمداولة فيما يتعلق بمجلس عالي ملكية لغاية وقت الطعام ومن الساعة سبعة لغاية الساعة تسعة يكونوا مشغولين بدروس التلامذة المرقومة وبعد ذلك يوجدون بالمجلس من الساعة تسعة لغاية انقضائه.

بند٦ – من حيث أن دروس لسان الفرنساوية والمحاسبة ومبادئ الهندسة والجغرافيا الذين سيعطوها شكري أفندي ورسمي أفندي إلى التلامذة المذكورين تمكث ساعتين فقط كالموضح أعلاه فينبغي أخذ واحد مساعد في لسان الفرنساوية وواحد مساعد في الجغرافيا من تلاميذ الشيخ رفاعة لأجل إعادة إعطا الدروس المعطية إلى التلاميذ المذكورة في الوقت الباقي.

بند٧ – إن التلاميذ المرقومين حيث من العلوم أنهم سيمكثون مدة في التحصيلات التي هي أساس إدارة أمور ملكية على الوجه المشروح ومقرر على أن شكري أفندي ورسمي أفندي يترجمون دروس أمور ملكية ويجرون تحضيرها في ظرف تلك المدة ولغاية إما يجرون تحضير جانب دروس فيكونوا التلاميذ المذكورين علموا بالدروس السالف ذكرها فينبغي الأجرى على تلك الوجه.

بند٨ – إنه عندما يفهم بأن التلاميذ المذكورين اكتسبوا الاقتدار على فهم اللسان الفرنساوي فيصير انتخاب بعض تواريخ سهلة ويجري ترجمتها إليهم درس درس، وبعد التصحيح يجري جمع تلك التراجم ولدى حسن ختام الكتاب يصير طبعه وعلى هذا الوجه يلزم الغيرة في تحضير مترجمين.

بند٩ – إنه لاجل معرفة تحصيلات التلاميذ وفهم قابليتهم واستعدادهم ينبغي أن في كل ثلاثة شهور يصير امتحانهم خصوصي وعند ختام كل سنة أيضا يجرى امتحانهم عمومي والذين يوجدوا فايقين الأقران بالامتحانات الخصوصي السالف ذكرها يصير تلطيفهم ويعطي لكل منهم كتاب عطية في التواريخ وسائر الكتب المماثلة لذلك المطبوعين بدار الطباعة العامرة لأجل تشويق غيرهم في السعي والغيرة وأما الذين يحصل منهم إبراز السعي والغيرة وإظهار كسب إظهاره على هذا الوجه بالامتحان العمومي فيضم لكل منهم على ماهيته القديمة شئ أو يصير تفريحهم بإحسان الخديوي.

بند ١٠ – إذا كان بالامتحانات الخصوصي المار ذكرها يصير المشاهدة على أن بعض أشخاص ليس لهم استعداد وبعض أشخاص حاصل منهم تكاسل في بذل الغيرة ويكون صار السعي مرارا فيما يوجب ميلهم إلى طريق الفطنة والصلاحية ومع ذلك يرى فيهم عدم قابلية فمثل هؤلاء يصير إخراجهم من المدرسة وانتخاب بدلهم من الدرسخانة الملكية تهديدا وتخويفا لغيرهم.

بند ١١ – إن الذين يحصل منهم قصور في السعي والغيرة والذين يوجدوا في الأطوار الغير لايقة من بعض التلاميذ الذين تحت يد شكري أفندي ورسمي أفندي إن تراءى للمومي إليهما بأنه مقتضى تأديبهم وتربيتهم فيعرضوا عن جنحهم إلى البك ناظر مجلس عالي ملكية وبمعرفته يصير تربيتهم وتأديبهم.

بند١٢ – إنه لأجل حصول ائتلاف التلامذة بالمصالح المصرية ينبغي أن يعطي إلى المدرسة المذكورة نسختين من الوقائع المصرية الجاري طبعها وتمثيلها والبنود المشتملة على عمارية الملك بجرنالات أوربا يصير ترجمتهم وتعطى إليهم لأجل قرايتهم إياها.

بند١٣ – إن التلاميذ الذين يحصل منهم رعاية للأصول المذكورة أعلاه ونتيجة لتعليماتهم في ظل ولي النعم فلأجل اكتسابهم التعليمات واستعدادهم للاستخدام بالمصالح الملكية بواسطة وجودهم في العمليات أيضا ينبغي أنه عند خروجهم من المكتب يعطي لكل من حضرات المديرين نفر منهم بوظيفة معاون ويقيم بمعيته مدة سنة وابتدى نيل السنة الحالية لغاية نيل أول السنة القابلة وفي بحر تلك السنة يصير استعمالهم بمعية المديرين المومي إليهم لأجل تمرينهم على الأشغال وبعد ذلك يحضروا إلى المحروسة ويداوموا بمجلس عالي ملكية لحين ظهور مصلحة لايقة لاستعدادهم وقابليتهم.

- توضح هذه اللائحة التعليمات الخاصة باختيار طلاب هذه المدرسة، وضرورة تعليمهم الفرنسية وعلوم المحاسبة والهندسة والجغرافيا، وامتحانهم بصفة دورية ومكافأة المتفوقين منهم ومعاقبة المقصرين.

وثيقة رقم(٢)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت في المضبطة المؤرخة في ١٤ ذي القعدة سنة ١٢٥٢هـ أن سبعة عشر طالبا من أصل خمسة وثلاثين طالبا من الذين ذهبوا لمدرسة المحاسبة من أولاد أهل مصر بينما كانوا مستخدمين بماهياتهم تركوا الخدمة وعادوا إلى المدرسة فصار قيدهم بماهياتهم كما صار قيد الثمانية عشر طاليا الآخرين بماهية أربعين قرشا لكل واحد ورخص للجميع أن يذهبوا إلى بيوتهم في كل مساء أن ا لترخيص لهم بالذهاب إلى بيوتهم في كل مساء بعد قيدهم بتلك الماهيات فضلا عن كونه مخالفا للأصول فإن من الواضح أن لا فائدة من إلحاق عدة سفهاء مطرودين من هنا ومن هناك بالمدارس إن المدرسة ليس القصد من فتحها تنشئة عشرة أو ثمانية آلاف طالب بل القصد منها تخريج مائتين أو ثلاثمائة طالب وفي هذا القدر كفاية كما لا يخفى فاصرفوا النظر عن قيد أولئك الخمسة والثلاثين طالبا وأمثالهم واكتفوا بالتلاميذ الذين يمكن أخذهم من المدارس الأخرى وإن كان أولئك المذكورون من أهل مصر يرغبون أن يقيدوا بالمدرسة على شرط أن يذهبوا إلى بيوتهم ولا يأخذوا ماهيات فلا بأس بقيدهم على أن لا يعطي لهم شئ ولا يستخدموا في غير لوازم الكتابة.

من المنيا في ١٩ ذي القعدة سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يا مستديم مودتي: إذا رضي أولاد مصر الذين يقرأون ويكتبون أن يقيدوا بالمدرسة بماهيات سائر تلاميذ المدارس ومرتباتهم فلا بأس بقيدهم فقيدوهم ولهذا كتبنا هذا الذيل.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- الاكتفاء بقبول الطلاب المنقولين من مدارس أخرى. وعدم قبول المطرودين من هذه المدارس.
- عدم صرف ماهيات للراغبين في القيد بالمدرسة من أهالي القاهرة الذين لهم مساكن بالمحروسة.

وثيقة رقم(٣)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى مختار بك مدير ديوان المدارس.

يسأله عن مقدار التلاميذ الذين يرجوا أن يكونوا تعلموا واستفادوا كثيرا في مدرسة محاسبة الجباية يصير استخدامهم بخدمة كتاب في الآلايات والمستشفيات وما أشبهها حيث قد مضت مدة طويلة على تعلمهم.

في ٥ ذي الحجة سنة ١٢٥٣هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أن تلاميذ هذه المدرسة كانوا يستخدمون بخدمة كتاب في دواوين الحكومة وأقلامها وفي الآلايات والمستشفيات وغيرها.

وثيقة رقم(٤)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة مقدمة من أربعة أشخاص وهم محمد علي وشمس الدين وحليم رحمي ومصطفى يقولون فيها:

أنهم تعلموا في قصر العيني ومدرسة المدفعية وبينما كانوا على أهبة الذهاب إلى الآلايات وإذ بمدرسة المحاسبة قد صار فتحها فأرسلهم المرحوم مختار بك إلى المدرسة المذكورة فتعلموا فيها الحساب ثم اخذوا لديوان المدارس بماهية ثلاثمائة قرش لكل واحد وأنهم بقوا في عملهم من ذلك الوقت من غير أن يرسلوا إلى جهة كالضباط أمثالهم الذين كانوا منهم فهم يطلبون أن تعطى لهم نشانات مثل الذين ذهبوا إلى المعاونة حينما صار توزيعهم على الدواوين.

فكتب محمد علي إلى أحمد بك وكيل المدارس يسأله عن حقيقة ما جاء في هذه العريضة المقدمة من مقدميها.

في ٢٦ رجب سنة ١٢٥٨هـ

فأجاب أحمد بك:

بأنه لما صار تأسيس مدرسة المحاسبة بأمر الجناب العالي أخذ مقدار من تلاميذ مدرسة المدفعية المتفوقين إليها ومقدموا العريضة من جملتهم وبما أن مدرسة المدفعية مدرسة عسكرية تقدم الضباط اللازمة للآلايات فأولئك الأربعة بقوا في عملهم لم يذهبوا مثل غيرهم فلهذا يطلبون إعطاءهم نشانات بحسب ماهياتهم وإذ اثنين منهم كاتبا اليومية لكل واحد ماهية ثلاثمائة قرش والاثنين الأخرين في وظيفة ثانية في القلم العربي بمثل ماهية الأولين فإذا أمكن إسعاف طلبهم بإعطاء نشان الملازم الأول في الملكية.

تحريرا في ٣ شعبان سنة ١٢٥٨هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- موافقة محمد علي على منح أربعة شباط تعلموا بمدرسة المحاسبة النياشين المقررة أسوة بزملائهم.

٧- مدرسة العمليات:

أصدر محمد علي أوامره في عام ١٢٥٢هـ (١٣ سبتمبر ١٨٣٦م) بإنشاء هذه المدرسة التي تعد أولى مدارس التعليم الصناعي في مصر وقد جعل الغرض منها تخريج الفنيين والمعلمين اللازمين لحاجات الجيش لذلك كانت الصبغة العملية غالبة على برنامج الدراسة بها[1] فقد تعلم طلابها الصناعات الميكانيكية مع بعض الأبواب الخاصة في العلوم وقد اعتبرت هذه المدرسة من المدارس الخصوصية.

ونتيجة للتسوية بين محمد علي والدولة العثمانية في عام ١٨٤٠ – ١٨٤١ أخذ محمد علي تسريح العديد من جنوده، وأغلقت العديد من المؤسسات المخصصة لخدة الجيش وقد تحولت هذه المدرسة إلى ورشة في عام ١٨٤٤م وظلت الأمور على ذلك حتى عام ١٨٤٨م حيث تقرر إعادة الأمور كما كانت فامر إبراهيم باشا بتحويل ورشة العمليات إلى مدرسة متخصصة.

وفي أوائل حكم عباس الأول صدر الأمر بعدم تبعية هذه المدرسة لديوان المدارس واعتبارها ورشة تشغيل[2]، وفي ديسمبر ١٨٥٤ أمر سعيد باشا بإلغاء هذه الورشة واستمرت الأمور على ذلك حتى أمر الخديوي إسماعيل بإعادة افتتاحها وتكليفها بصنع ما تحتاج إليه الدوائر الحكومية، وخلال ذلك أمدت هذه الورشة المدارس بما يحتاج إليه من الأدوات والأثاث.

وفي أوائل ١٨٦٧ رأى ديوان المدارس تحويل ورشة العمليات إلى مدرسة لتعليم الفنون والصنائع فبرزت مدرسة العمليات إلى الوجود مرة أخرى وبدأت الدراسة بها في مايو ١٨٦٨ ثم ما لبثت أن أصبحت مقرا لحركة تعليمية صناعية قوية إذ انتظمت فيها – عدا طلابها الأصليين – الأقسام التالية:

١- فرقة العمليات الجهادية: وقد ألحق بها ديوان الجهادية ٢٧ تلميذا لتعليمهم في مدة سنتين الدراسة النظرية التي تمكنهم من البدء بالمران العملي في المصانع الحربية.

٢- فرقة عمليات المرور: كان تلاميذ هذا القسم يقضون به سنتين ثم يرسلون إلى مصلحة السكة الحديد للعمل بها.

أما طلاب المدرسة الأصلية فكانوا يسمون بطلاب "العمليات الملكية" وقد وضع للمدرسة في أوائل ١٨٧٠م قانونا ينظم ما يتعلق بالدروس والمعلمين والإدارة وخلافه وقد حددت مدة الدراسة في هذه المدرسة بثلاث سنوات[٣].

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

(١) أميل فهمي شنوده: تاريخ التعليم الصناعي ص ص ١٠٩. – ١١٠.
(٢) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي ص ص ٣٨١ – ٣٨٥.
(٣) عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في مصر ج٢ عصر إسماعيل والسنوات المتصلة به من حكم توفيق ص ص ٥٠٦ – ٥١٠.

وثيقة رقم (١)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس:

بأنه يوافق على إبقاء السيد أحمد أفندي الذي جاء من إنكلترا بعد ما تعلم فيها وبرع بعلم إنشاء الطرقات وعمل القناطر وسكك الحديد وأشغال مطاحن الهواء والماء بعد ما تبين بالامتحان مهارته ومعرفته بذلك في مدرسة العمليات ليستفيد منه التلاميذ ويتخرج عليه كثير منهم ويطلب منه أن يتبادل الرأي مع من يعتبر رأيهم بخصوص المكافأة التي يلزم إعطاؤها له عن كل تلميذ يستفيد منه ويتخرج عليه وبخصوص ما يلزم عمله فيما إذا لم ينجح أحد من التلامذة على يده وأن يصير إعطاؤه التلاميذ اللازمة للاستفادة والتخريج وأن يخبره بنتيجة ما يقر عليه القرار.

في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٢٥٥هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- موافقة محمد علي على إبقاء أحد المبعوثين الذي تعلم الهندسة بانجلترا للتدريس بمدرسة العمليات حتى يستفيد منه التلاميذ ويتخرج على يديه الكثيرين منهم.
- رغبة محمد علي في تبادل الرأي حول المكافأة التي يلزم منحها للمدرس العائد من انجلترا نظير تعليم الطلاب.

وثيقة رقم(٢)

دفتر ٢٠٨١ ديوان مدراس تركي صفحة ٩٥ رقم الوثيقة ١٦٢١

في ٨ ذي القعدة عام ١٢٥٨ هـ = عام ١٨٤٢

(هذه الوثيقة مترجمة من اللغة التركية إلى اللغة العربية)

نقلا عن أميل فهمي : تاريخ التعليم الصناعي

من ديوان المداس إلى الشورى:

حيث أن من القواعد المتبعة أن يمتحن تلاميذ جميع المدارس سنويا في شهر شعبان الذي هو نهاية السنة الدراسية، فقد امتحن تلاميذ المدرسة الصناعية (مدرسة العمليات) في شهر شعبان عام ١٢٥٨هـ بمعرفة لجنة الامتحان المعينة لهذا الغرض ووصلت نتيجة امتحانهم إلى ديوان المدارس ولدى الاطلاع عليها علمت أن تلميذا واحدا من تلاميذ الفرقة الأولى التي تضم ٣٧ تلميذا كانت درجته في الاستحكامات القوية أعلى الأعلى، وخمسة درجتهم أعلى وثلاثة دراستهم عال، وفي المعادن تلميذ واحد درجته أعلى وثمانية درجتهم عال، وفي صناعة النجارة ثلاثة درجتهم أعلى، وفي صناعة الخراطة تلميذان درجتهم أعلى وأن سبعة تلاميذ من تلاميذ الفرقة الثانية كانت درجتهم في الاستحكامات الخفيفة أعلى وثلاثة درجتهم عال، وخمسة درجتهم أوسط واثنين درجتهما دون الوسط وفي صناعة الكيمياء اثنان درجتهما أعلى الأعلى، وستة درجتهم أعلى وسبعة درجتهم عال، وواحد درجته أوسط وواحد درجته دون، وفي رسم الخطوط علمنا على وجه أحد أربعة تلاميذ درجتهم أعلى الأعلى وأربعة درجتهم أعلى وخمسة درجتهم عال وثلاثة درجتهم أوسط وواحد درجته دون، وقد عمل هؤلاء التلاميذ خرطة صحيحة لبولاق وفي صناعة النجارة تلميذان درجتهما عال وتلميذان درجتهما أوسط، وفي صناعة البرادة والحدادة واحد درجته أعلى واثنان درجتهما عال وثلاثة درجتهم أوسط وفي صاعة الخراطة تلميذان درجتهما عال وفي صناعة النحت والنقش واحد درجته أعلى وثلاثة درجتهم عال واثنين درجتهما أوسط وأن ثلاثة وثلاثين تلميذا من فرقة الرسم التصويري كانت درجتهم أعلى الأعلى (٢٢) درجتهم أعلى واثنان درجتهما عال وفي الحفر (٢٢) درجتهم أعلى الأعلى (٢٢) درجتهم أعلى وثلاثة درجتهم عال وفي فرقة الحدادة سباك واحد درجته أعلى وبرادين درجتهما أوسط وحداد واحد درجته أوسط.

وقد اخبرنا وكيل المدرسة في كتابيه المؤرخين في ٢٧ شوال عام ١٢٥٨هـ = ٢٩ نوفمبر عام ١٨٤٢م أنه نظرا لأن تلاميذ الفرقة الأولى الموضحة أسماؤهم ومقدار ماهيتهم (في آخر الوثيقة) قد خدموا العلوم الصناعية وسيظلون في المدرسة تحت الطلب على أن يخرجوا بوظيفة معاون عند اللزوم كل بحسب مقدرته، ربما ان تلاميذ الفرقة الثانية جار تعليمهم أشغال البواخر هذه السنة، كما أن تلاميذ فرقة الحفر (الحكاكة) جار تعليمهم الرسم التصويري والحفر ورسم البواخر على النحاس، وقد ابتدأ هذه السنة تعليمهم أشغال صنع باخرة قوة ٣٥ حصانا، وبما أن تلاميذ الجراحة يتعلمون صناعة آلات الخراطة أيضا فإنهم يستحقون زيادة "ماهياتهم" وأن جميع التلاميذ عدا تلاميذ الجراحة قد جئ بهم من مدرسة المهندسخانة والمتبع في هذه المدرسة أن يضم إلى ماهية كل تلميذ خمسة قروش سنوية على حسب اجتهاد التلميذ، وأنه لو زيدت مرتبات هؤلاء أيضا يكون ذلك باعثا على ترغيبهم.

وفي الواقع أن قانون المدارس ينص بتعيين من يستحق التخرج من التلاميذ عند الامتحان لوظيفة ملازم ثان في المكان اللازم ويقتضي كذلك بنقل من يستحق النقل من فرقة إلى أخرى – زيادة ماهيته، أما مدرسة العمليات (الصنايع) فإنها مكان عمل، والمتبع فيها أن يظل التلاميذ المتقدمون فيها يستخدمون في الصنايع ولا يتركون دروسهم، ويخرج منهم أحيانا من يطلب أشغال البواخر، ولذلك فإنه جار استخدام جميع التلاميذ المذكورين في الصناعة التي تخصصوا فيها داخل مدرسة الصنايع ويندر جدا خروجهم منها، ونظرا لأن زملاءهم في المدارس الأخرى يعينون عند إتمام علومهم في الأماكن اللازمة بوظيفة الملازم الثاني، وهؤلاء الذين يظلون في المدرسة يشتغلون بصناعاتهم تجب معاملتهم أسوة بالتلاميذ الآخرين المتقدمين في المدارس الأخرى المستحقين للتخرج، ولكن نظرا لأنهم سيظلون في المدرسة في الوقت الحاضر ولا يليق منحهم رتبا إذا استثنينا إبلاغ ماهية التلاميذ التسعة الموضحة أسماؤهم (في نهاية الوثيقة) الذين هم تلاميذ الفرقة الأولى المستحقين للتخرج إلى مائة قرش، وإضافة خمسة عشر قرشا على ماهية التلاميذ السبعة الذين يشتغلون في قسم الحكاكة (الحفر)، وضم عشرة قروش على ماهية كل من السبعة عشر نفرا تلاميذ الفرقة ا لثانية والأربعة عشر تلميذا الذين يشتغلون في قسم الجراحة ولما انتدب البك المدير لعمل خريطة مديرية الفيوم، وتنظيم جسورها وحوشها بموجب الإرادة السنية والإفادة المؤرخة في ذي القعدة عام ١٢٥٧هـ = يناير

عام ١٨٤٢م أخذ معه تلميذين من تلاميذ مدرسة الصنايع المتقدمين وهما محمد علي وأبو بكر ولما سافر إلى أوربا بقى التلميذان المذكوران وغيرهما ممن وجد بمعيته في المديرية المذكورة وقد كنت كتبت لمديرية الفيوم بإبلاغ ماهية التلميذين إلى مائة وعشرين قرشا وتعيين تلميذ وكسوته وصرفها شهريا، وذلك بناء على شرح الشورى المصري في ١٣ من رجب سنة ١٢٥٨هـ = ٢١ أغسطس عام ١٨٤٢م وبالرغم من قدومهم جميعا للمحروسة بسبب كثرة المياه فإنهم سيعودون الآن ثانية، وبالرغم من أنهما كانا قد أخرجا من المدرسة باعتبار أنهما من تلاميذها المتفوقين المستحقين للتخرج لم تمنح لهما مرتبهما أسوة بزملائهما تلاميذ المدارس الأخرى، وكذلك استثنينا منحهما رتبة الملازم الثاني وقيدهما بهذه الرتبة في ديوان المديرية.

هذا وأن التفضل بإصدار الإرادة السنية باتباع ما ذكر أعلاه منوط برأي الشورى.

أسماء تلاميذ الفرقة الأولى وهيئاتهم

قرش	
٧٠	عال العال حسنين هلال
٧٠	أعلى أبو المجد إبراهيم
٥٥	أعلى أحمد سالم
٥٥	أعلى إسماعيل إبراهيم
٥٠	أعلى عبد الهادي إبراهيم
٥٠	أعلى إبراهيم حسنين المنزلاوي
٥٠	أعلى علي عيسى
٥٠	أعلى حسن أبو العينين
٥٠	عال خليل إبراهيم

تلاميذ صناعة الجراحة

٢٥	إبراهيم محمد
١٥	خليل بلال
١٥	مصطفى بلال
١٥	عيسوي غوان

أسماء تلاميذ الفرقة الثانية وهيئاتهم

قرش	
٢٥	عثمان يوسف
٢٥	أحمد علي أبو الفدا
٢٠	علي حسن الطلي
٢٠	خليفة محمد
٢٠	أحمد سيد أحمد
٢٠	السيد أحمد
٢٠	علي السيد
٢٠	علي موسى
٢٠	محمد سالم
٢٠	حسن علي عيد
٢٠	يوسف حسن
٢٠	مهدي محمد
٢٠	إبراهيم الألفي
٢٠	خليل غلاب
٢٠	عبد الرحيم عمر

٢٠ سعد خليل

٢٠ أحمد عفيفي

تلاميذ قسم الحفر

٣٥ صالح محمد

٣٥ حسين احمد

٣٥ علي سليمان

٣٥ علي محمد أبو سنة

٣٥ سليمان حسن كردي

٣٥ صالح سليمان الشريف

وثيقة رقم (٣)

محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

يعلمه بأنه أرسل له المهندس تيلر ناظر مدرسة العمليات ليتبادل الرأي معه بخصوص تزييد مقدار التلاميذ فيها إلى حد مناسب وأنه يلزمه أن يزيد مقدارهم من الذين كانوا قبلا فيها وأن يعلمه بعد ذلك بمن زادهم للمدرسة المذكورة.

في ٧ ذي الحجة سنة ١٢٦١هـ(١)

(١) يوافق سنة ١٨٤٥م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

بعد أن رأى محمد علي ضرورة إعادة النظر في نظام العمل بمدرسة العمليات حتى تحقق المراد من إنشائها من تعليم التلاميذ بعض الحرف والصناعات، أرسل المهندس الإنجليزي «تيلر» إلى مدير المدارس لتبادل الرأي معه بخصوص أعداد طلاب المدرسة ومقترحاته بشأنها.

وثيقة رقم(٤)

دفتر٢٠٨٩ ديوان مدراس تركي صفحة٤٥ وثيقة رقم٤

في٤ رمضان عام١٢٦٠ هـ- عام١٨٤٤م

(هذه الوثيقة مترجمة من اللغة التركية إلى اللغة العربية)

وأميل فهمي : تاريخ التعليم الصناعي ص ص٣٣٨ - ٣٣٩

بعد تفتيش أشغال مدرسة العمليات (الصنايع) بمعرفة ولي نعمتنا الباشا السر عسكر ودولة الباشا الكاتوخدا وأحمد باشا وزير الجهادية وحسن بك رئيس جمعية الحقانية وحضرتكم كان قد عرض على المقام السامي الكشف الذي نظمته الجمعية عمن يجب "رفتهم" من موظفيها وخدماتهم ومأجوريها ومن يجب إبقاؤهم، والقرارين المؤرخين في ٦، ٢١ شعبان عام ١٢٦٠هـ = ٢٢ أغسطس، ٦ سبتمبر ١٨٤٤م الذي نظمته الجمعية عن توزيع التلاميذ المستجدين فيها على الأماكن اللازمة وقد صدرت أخيرا إرادة ولي النعم رقم ١٩٩ المؤرخ في ٢٤ شعبان ١٢٦٠هـ = ٩ سبتمبر ١٨٤٤م وتقضي بالعمل بموجبها (القرارين والكشفين) وقرأت هذه الإرادة بحضور دولة الباشا مدير الجهادية وعطوفة حسن بك رئيس جمعية الحقانية وحضرتكم ولما فوض المهندس بتلر بناء على وارد الإرادة المذكورة – في أمر إحالة مدرسة العمليات المذكورة – إلى عهدته كما قرر في الاجتماع قال: "ويمكنني إدارة المدرسة المذكورة لمدة ستة أشهر أبرز فيها تقدما محسوسا وأدير في هذه المدة أشغالها وألاحظ إتقان مصنوعاتها وأخرج هذه المصنوعات بتكاليف أقل من التكاليف التي كانت تخرج بها في عهد إدارتها من طرف الحكومة، ويمكنني أن أعمل جهدي لأن أجعل التلاميذ الذين يتعلمون الصناعات بمدرسة العمليات يتقدمون في الفنون أكثر من المدة الماضية ولكن يجب الآن امتحان تلاميذ مدرسة العمليات بمعرفة ديوان المدارس في الصناعات كي تعلم درجة مهارتهم ومعلوماتهم الحالية ويعرف عند انتهاء المدة المحددة إن كانوا قد تقدموا أم لا وقد صدر الأمر السامي بتعليم التلاميذ الأربعة الذين استنسب إرسالهم لإنجلترا توطئة لاستخدامهم للبواخر هنا وأنه وإن يكن يجب تنفيذ إرادة ولي النعم ولكن يلزم أولا أن يتعلم التلاميذ المذكورين صناعة تشغيل الآلات من مدرسة العمليات ثم يتعلمون صناعة نجارة البواخر، ولذلك فإنني سأعلم التلاميذ المذكورين تشغيل الآلات في مدرسة العمليات مع

التلاميذ الآخرين أولا ثم أعلمهم صناعة إدارة البواخر وقد كان اتفق بالإجماع على العمل على الوجه الذي وضحه المهندس المرقوم بناء عليه.

يجب إحالة نظارة أشغال مدرسة العمليات إلى المهندس المومأ إليه مؤقتا لمدة ستة أشهر وامتحان التلاميذ المذكورين الآن كما يجب امتحانهم عند انتهاء المدة المذكورة لمعرفة ما إذا كان قد قام بإدارة أشغالها كما يرام أم لا وما إذا كان التلاميذ قد تقدموا في تعلم الصناعات اكثر من المدة الماضية أم لا والمقارنة بين المدة اللاحقة والسابقة وإثبات الفرق بين الحالتين ودرجة تفوقهم من جميع الوجوه، وقد حررت أعلاه ضرورة إرادة ولي النعم الصادرة للعدول عن بعث التلاميذ الأربعة إلى إنجلترا وإدخالهم لمدرسة العمليات ليتعلموا الصناعة كسائر التلاميذ وتسليم الأشياء وإعداد تسليمها للمتعهد بحضوركم وحضور أهل الخبرة ولتنفيذ المسائل الأخرى بموجب إرادة ولي النعم كما هو موضح ومقرر في الكشفين والقرارين المرفقين ولذلك لزم الإشعار.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- الموافقة على إحالة نظارة مدرسة العمليات إلى المهندس بتلر لمدة ستة شهور وملاحظة مقدرته على إمكانية إدارتها/ عن طريق مدى تقدم الطلاب في تعلم الصناعات مقارنة بالفترة السابقة.
- وقف سفر التلاميذ الأربعة إلى انجلترلا حتى يتعلمون تشغيل الآلات في المدرسة، ويتعلون في صناعة نجارة البواخر.

وثيقة رقم(٥)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأنه يوافق على ما عرض عليه ناظر مدرسة العمليات من تعيين محمد أحمد التلميذ في المدرسة المذكورة مهندسا في الوابور رقم ٢ الذي هو تحت الترميم عندما يتم ترميمه ويأمره بأن يرفت من المدرسة المذكورة وأن يقيد ويستخدم مهندسا في الوابور المذكور وأنه صدرت إرادته بذلك لمفتش الترسانة.

في ٦ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعيين أحد طلاب مدرسة العمليات مهندسا في الوابور رقم ٢ عندما يتم ترميمه.

وثيقة رقم (٦)
بشأن تحو يل ورشة العمليات إلى مدرسة

جواب يذكر أنه بناء على أمر سعادة المدير صار توجه جنابه لورشة العمليات فوجد بها ١٢٠ نفر تحت التعليم يمكن أن ينتخب منهم أربعين لتشكيل مدرسة الفنون والصنايع، ويصير وضع المدرسة بالدور الأول من ورشة العمليات، ويلزم لهم خوجة عربي، وخوجة خط وخوجة رياضة ابتدائية. ودرس رسم يحال على محمد أفندي المستخدم بورشة العمليات رسام، ويضم له مبلغ أربعمائة قرش على ماهيته.

مدارس عربي، دفتر ٣٩٩ س ٦٩ رقم ٤٤٤ في ٢ الحجة ١٢٨٣ تحت عنوان من "ناظر المدرسة الحربية".

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

ان ديوان المدارس ارسل "ميرشير بك" ناظر المدرسة الحربية للنظر في إمكانية أن يجعل من ورشة العمليات مدرسة للفنون والصنايع، وأنه بعد تفقده للورشة وتلامذتها ومدرسيها، اقترح أن يختار منهم ٤٠ تلميذا ليكونوا نواة المدرسة الجديدة التي تنشأ بالطابق الأول من الورشة، كما اقترح أن يضاف إلى معلمي الورشة معلمون للغة العربية والخط والرياضيات.

وثيقة رقم(٧)
محفظة ٤١ معية تركي

حضرة سيدي صاحب السعادة

بما أنه قد صار رفت ثمانية وعشرين شخصا من المهندسين الإنكليز المستخدمين بسكة الحديد بسبب التشكي الذي صار عليهم وكان من المعتاد من القديم أنه كلما رفت موظف أوربي يؤخذ بدلا عنه شخص من العرب إلا أن المهندسين العرب قليل ومع قلتهم فليس فيهم الكفاءة اللازمة لأن يسدوا مسد الأجانب والحاجة داعية إلى أخذ مهندسين عوضا عن الذين رفتوا لا سيما أن موسم القطن قرب وعمل سكة الحديد يزيد بسببه وأن سعادة خورشيد باشا (ناظر سكة الحديد) هو في ذلك الطرف (أوربا) فنرجو منكم أن تعرضوا ذلك على السدة السنية ليكلف خورشيد باشا المذكور بالحصول على مهندسين من محلات مختلفة ما بين إنكليزي وفرنسوي وغيره فإننا رأينا أن ذلك موافق للمصلحة فكتبنا لكم بخصوصه سيدي.

في ٧ ربيع الأول سنة ١٢٨٤هـ

محمد شريف

نص الوثيقة بالتركية

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أن فرقة عمليات المرور الملحقة بمدرسة العمليات والتي كان خريجوها يعملون بالسكة الحديد لم يكونوا على المستوى المطلوب ومطالبة شريف باشا من المعية السنية عدم استبدال المهندسين الإنجليز الذين تم رفتهم من السكة الحديد بمهندسين مصريين من المتخرجين من مدرسة العمليات نظرا لقلة كفاءتهم.
- المطالبة بأن يكلف خورشيد باشا ناظر السكة الحديد والموجود بأوربا بالبحث عن مهندسين أوربيين بدلا من المهندسين المرفوتين.

وثيقة رقم(٨)

إبلاغ المرور والجهادية بإخلاء ورشة العمليات لإقامة المدرسة

٤٨ ٢ الحجة سنة ١٢٤٨ جواب صورته لما وردت إفادة حضرتكم في ٢٠ القعدة سنة ١٢٨٤ نمرة ٣٥ بأن المحل الكائن بورشة العمليات تقدم ورد عنه مكاتبة للمرور والجهادية بإخلائه لإقامة الثمانية وعشرين نفر تلاميذ المقتضى تعليمهم الأشغال الجارية على ذمة الجهادية، وكون سابق المكاتبة من هنا عن إخلائه لإقامة تلامذة مدرسة العمليات التابعين للمدارس مرغوب المخابرة رهنا للجهادية عن ذلك ومنا عطي الرأي اللازم عن ذلك واستلزم الحال لإقامة الفريقين يصير تعيين من يلزم لتقسيمها وتعميرها تحرر للجهادية بما لزم عن ذلك منها الإفادة المسطر برقمها أعلاه تركي رقم ١٢٩ الجاري نمرة ١.

أعطى الثمانية وعشرين نفر للمدارس، ودفع قيمة مصاريفهم من الجهادية ومطالعة باقي ما توضح تعلم الكيفية فبتاريخه تحرر لمسيو جيجون بالتوجه لورشة العمليات واستلام المحل المذكور، وأعمال كشف عن العمارة الضرورية اللازم أجراها به، ولزم ترقيمه لسعادتكم للمعلومة والتنبيه على ما يلزم بتسليم المحل المذكور حسبما هو مقتضى.

دفتر ٤٠٣ مدارس عربي ص ١٧٠ رقم ٤٨ في ٢ صفر سنة ١٢٨٤.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إرسال مكاتبة للمرور والجهادية بإخلاء مكان ورشة العمليات لإقامة مدرسة العمليات مكانه، وإبلاغ المسيو جيجون المسئول عن المدرسة باستلام المحل المذكور، وعمل كشف بالمطلوب لترميمه وإعماره.

وثيقة رقم (٦)

بشأن تحويل ورشة العمليات إلى مدرسة

جواب يذكر أنه بناء على أمر سعادة المدير صار توجه جنابه لورشة العمليات فوجد بها ١٢٠ نفر تحت التعليم يمكن أن ينتخب منهم أربعين لتشكيل مدرسة الفنون والصنايع، ويصير وضع المدرسة بالدور الأول من ورشة العمليات، ويلزم لهم خوجة عربي، وخوجة خط وخوجة رياضة ابتدائية. ودرس رسم يحال على محمد أفندي المستخدم بورشة العمليات رسام، ويضم له مبلغ أربعمائة قرش على ماهيته.

مدارس عربي، دفتر ٣٩٩ س ٦٩ رقم ٤٤٤ في ٢ الحجة ١٢٨٣ تحت عنوان من "ناظر المدرسة الحربية".

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

أن ديوان المدارس أرسل "ميرشير بك" ناظر المدرسة الحربية للنظر في إمكانية أن يجعل من ورشة العمليات مدرسة للفنون والصنايع، وأنه بعد تفقده للورشة وتلامذتها ومدرسيها، اقترح أن يختار منهم ٤٠ تلميذا ليكونوا نواة المدرسة الجديدة التي تنشأ بالطابق الأول من الورشة، كما اقترح أن يضاف إلى معلمي الورشة معلمون للغة العربية والخط والرياضيات.

وثيقة رقم(١٠)
بشأن نقل طلاب مدرسة العمليات إلى بولاق
٤٧٣ تاريخه تحريرات

بختم سعادة المدير صورته بما أن تلامذة مدرسة العمليات يصبير نقلهم إلى المحل الذي تخصص لإقامتهم بورشة العمليات ببولاق في يوم السبت الآتي الموافق ٢٩ صفر ١٢٨٥. ومن اللزوم فرش أودة[١] لزوم الناظر والخوجات فيقتضي إعطاء فرش أودة من المفروشات الموجودة كما أنه من المقتضى تجهيز المكان اللازم لهم وموجود بالإدارة العربية [٢] المعدة لنقل المهمات.. لهذا لزم ترقيمه بالإفادة والإجراء على الوجه المشروح حيث أدوات التعليم تعطي شهري إلى إبراهيم افندي رفعت، كما ويعطي دولاب بأي طريقة كانت. وتحررر ذلك للمعلومية.

---

(١) يقصد حجرة.

(٢) يقصد وسيلة النقل.

دفتر ٤٠٦ رقم ٤٧٣ ص ١٩٥ في ٢٦ صفر سنة ١٢٨٥هـ.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أنه في مايو ١٨٦٨ بدأت الدراسة بمدرسة العمليات ببولاق بعد أن تم تجهيزها بالمفروشات والأدوات التعليمية اللازمة.

وثيقة رقم(١١)

بشأن تولي إسماعيل بك بوشناق نظارة مدرسة العمليات

٣٥ يوم ٢١ الحجة ١٢٨٦هـ

حضرة إسماعيل بك ناظر دروس المدارس أخبر عن ما حصل منه عندما وجد خروج أحد التلاميذ من المدرسة داير على هوى نفسه، كما وأن حضرة موسيو جيجون أفاد بأن التلميذ المذكور غير ملتفت لتعليماته، ووجوده بالمدرسة كالعدم فلزم ترقيمه، وقد قام بكباشي على افندي فرحات للتحقيق في كيفية خروج التليمذ المذكور في الأيام الغير مصرح للتلاميذ فيها بالإجازة. ونظرا لأن وجوده بالمدرسة متبني عليه إفساد التلامذة ونظرا لأنه ينزع ملبوساته من عليه وسبقى حافي القدم أمام الطابور يصير طرده من المدرسة أيام ليكون عبره لخلافه كطريقة سعادة الباشا المدير.

مدارس عربي دفتر ٤٢٧ ص ٩٤ قس ٢٢ الحجة سنة ١٢٨٦هـ.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

(١) تولى إسماعيل بك بوشناق نظارة مدرسة العمليات قبيل افتتاحها حتى يتم تعيين المسيو جيجون Guiogon من خريجي مدرسة إكس مكانه، وإليه يرجع الفضل في تأسيس هذه المدرسة وتوطيد أركانها بين المدارس الخصوصية في مصر.

(٢) أن النزاع بين إسماعيل بك وبين ديوان المدارس على ترتيب دروس الصناعات كان من العوامل التي باعدت بينه وبين المدرسة.

(٣) الشكوى من أن أحد طلاب المدرسة لم يلتزم بنظامها وبشئون الضبط والربط فيها وأن وجوده بالمدرسة يساعد على إفساد التلامذة.

وثيقة رقم (١٢)

الشكوى من اختلال نظام مدرسة العمليات

٣٦ ٢٢ الحجة ٨٦

بختم حضرة وكيل المدرسة يوم تاريخه حضر لهذا الطرف مسيو جيجون ناظر دروس مدرسة العمليات مع حضرة مسيو ميجل أحد خوجات المدرسة ليستعفى من الخدامة نظرا لعدم تمكنه من تعليم التلامذة لعدم إطاعتهم للتعليمات وأن الخوجة المذكور يشتكي بخصوص ما حصل من أحد التلاميذ، ولا كان يصير الإصغى لقوله بل أهملت شكواه وصار التلميذ بدون معاقبة مع أن هذا ما كان يتبقى حصوله مطلقا لأنه لو فرض وحصل تشكى من أحد الخوجات فلا يلزم إهمال أقوالهم.

مدارس عربي دفتر ٤٢٧ رقم ٣٦ ص ٩٤ إلى مدرسة العمليات في ٢٢ ذي الحجة ١٢٨٦هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أن المسيو جيجون ناظر مدرسة العمليات لم يكن مستقلا بإدارتها فقد كان يشاركه في إدارة المدرسة المسيو لانجو الذي تذكره الوثيقة بالمسيو منجل، ويبدو انهما لم يكونا على وفاق إذ كان المسيو لانجوا يشكو من اختلال نظام المدرسة لذا فقد قدم استقالته.
- للتفاصيل انظر عزت عبد الكريم: المرجع السابق جـ ٢ عصر إسماعل ص ٥٢٠.

وثيقة رقم (١٣)

وضع قانون ينظم أمور مدرسة العمليات التعليمية والإدارية وغيرها

٣٧ ٣م/ ٨٧ تحريرات

جواب بختم حضرة الوكيل صورة مرسولا برفق هذا قانون مدرسة العمليات ببولاق التابعة لديوان المدارس فيما يتعلق بالدروس والمعلمين والإدارة والناظر والخوجات واسطوات الورش ومباشرة النظافة بالمدرسة وخلافه.

والقانون المذكور مرسولا لاستلامه ومن الآن فصاعدا يجريى اللازم في تمشية المدرسة.

مدارس عربي دفتر ٤٢٧ ص ١٣١ رقم ٣٨ في ٣ محرم ١٢٨٧هـ.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- انه وضع لمدرسة العمليات في أوائل ١٨٧٠ قانون ينظم ما يتعلق بالدروس والمعلمين والإدارة والنظو الخوجا واسطوات الورش ومباشرة النظارة بالمدرسة وخلافه.

وثيقة رقم (١٤)

توزيع تلاميذ فرقة المرور بمدرسة العمليات على مصلحة السكة الحديد

٩٣ تاريخه حسابات

جواب بختم سعادة المدير صورته قد علم من إفادة باشمهندس العنابر والعمليات رقم ٣ القعدة ٨٧ نمرة ١٩ بأن تلامذة الفرقة الأولى التابعين لديوان المدارس المقيمين بمدرسة العمليات منهم السبعة عشر نفر الموضح أسمائهم بهذا، لكون ترتيب المدارس الصادرة عليه الأمر الكريم رقم ٤ القعدة ٨٧ نمرة (٥) من ضمن ما هو مذكور بالبنود الواردة بالبند السادس بأن تلامذة مدرسة العمليات من بعد الامتحان العمومي للخروج من المدارس كلما وجد فيهم لياقة واستعداد من التلامذة الموجودين بالمدرسة يصير توزيعه على مصلحة المرور والسكة الحديد وكافة محلات التشغيل الأميرية وخلافهم، ويرفتوا من المدارس ويتقدموا باليومية اللايقة على المصلحة التي يلحقوا بها بحسب ما يستحق بها كل منهم وينقدموا على خلافهم من الإشرافات البرانيين لداعي حصولهم على التربية الأولية، والاستعداد للنتاج في اكتساب الحرف والصنايع أكثر من غيرهم. وحيث أن تلامذة الفرقة الأولى بمدرسة العمليات التي كانت تابعة للمدارس العام ا لماضي جرى نقلها على المرور، وتلامذة الفرقة الأولى الموضح أسماهم أدناه كذلك . فهذا العام يقتضى نقلهم على المرور فلزم أمثالهم بالعام الماضي/ وترد الإفادة عن تاريخ إلحاقهم لأجل تحرير الإذن لهذاعن تاريخ إلحاقهم لاجل تحرير الإذن اللازم برفتهم من المداس نقلا على المرور وفقا للأصول:

نفر

١ محمد مظهر	١ أحمد فهيم	١ حسين عاطف	١ حسن مظهر
١ محمد عزمي	١ عامر كمال	١ حسن كامل	١ مصطفى فتحي
١ مصطفى صبري	١ محمد رياش	١ سليمان مراد	١ علي خيري
	١ عبد الله ماهر	١ إبراهيم لطفي	١ عبد الرحمن رشدي
		١ أحمد صاحب	١ سيد فخري

مدارس عربي دفتر ص ١٧١ رقم ٩٣ في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٢٨٧هـ إلى المرور والسكة الحديد.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- أن طلاب مدرسة العمليات – فرقة عمليات المرور – كانوا يوزعون بعد تخرجهم على أنواع الحرف والصنايع الموجودة بعنابر السكة الحديد، ويقيدون باليومية على أبعادية مصلحة السكة الحديد التي يلحقون بها. وأن هؤلاء كان عددهم في عام ١٨٧٠م ١٧ تلميذا.

٨- مدرسة المشاة

أنشئت هذه المدرسة في عام ١٨٢٠ ووضعت تحت إدارة "الكولونيل سيف Seve " واختار محمد علي طلابها من أبناء المماليك ومن أفراد أسرته ليكونوا النواة الأولى من ضباطه وكان مكان هذه المدرسة في بداية أمرها بالقلعة ثم انتقلت إلى أسوان حتى يبتعد الطلاب عن القاهرة ومؤثراتها من ناحية ولتكون قريبة من السودان التي كان يتوقع أن تكون من مراكز التجنيد الأساسية لجيش محمد علي.

وقد لقى الكولونيل "سيف" متاعب جمة خلال تدريب طلاب هذه المدرسة خصوصا وأنهم لم يتعودوا على الطاعة المطلقة لرؤسائهم كما أنهم لم يعتادوا أن يتعلموا فنون الحرب على أيدي الأوربيين ومع ذلك فقد ساعد الكولونيل "سيف" مؤازرة محمد علي له في تخطي هذه الصعاب وبعد ثلاث سنوات من التدريب الشاق تم تخريج مجموعة من الضباط وصل عددهم حوالي ستة آلاف ضابط وإلى جانب ذلك اهتم محمد علي بتدريب الجنود في هذه المدرسة وتعليمهم، ولما كان من غير المعقول أن يختار هؤلاء الجنود من الألبان فقد فكر في تجنيد السودانيين وعهد إلى ابنه "إسماعيل" أن يجمع له حشودا من الجنود السودانيين لتدريبهم على النظام الحديث، ولكن هذه المحاولة لم تنجح لأسباب عديدة منها انتشار الأمراض بين هؤلاء الجنود، ونفورهم من أعباء الخدمة العسكرية النظامية مما اضطر محمد علي إلى تجنيد الفلاحين من أهل مصر في جيشه الجديد[(١)] وإنشاء الثكنات لتمرينهم في فرشوط وأسوان وبنى عدى.

وقد وجد محمد علي في بداية الأمر مصاعب جمة في تجنيد المصريين خصوصا وأنهم لم يتعودوا على الخدمة العسكرية قبل عصره لذلك قابل الفلاحون الانتظام في سلك الجندية مكرهين كما قام بعضهم بسمل عيون أولادهم أو بتر أصابعهم حتى يتم إعفاؤهم من التجنيد مما دفع محمد علي إلى أن يصدر أوامره بإلقاء الأمهات اللاتي يقمن بهذا العمل في النهر عقابا لهن[(٢)]، وبمرور الوقت ألف المصريون الجندية، وبدأوا يعتزون بالانتساب إليها، واتسعت دائرة تجنيدهم.

ولم تستمر هذه المدرسة في مكانها بل نقلت إلى أخميم ثم النخيلة (قرب أسيوط) وأخيرا استقرت بالخانقاه (بالقرب من القاهرة) في سبتمبر ١٨٣٢ ثم نقلت إلى دمياط في مايو ١٨٣٤ ومنها إلى أبي زعبل في عام ١٨٤١.

---

(١) محمد فؤاد شكري: بناء دولة مصر محمد علي، ص ١٥١.

(٢) عزت عبد الكريم: المرجع السابق، ص ٣٧.

وفي عهد عباس الأول نقلت هذه المدرسة إلى الجيزة ثم صدر الأمر بإلغائها وجميع المدارس الحربية الأخرى في عام ١٨٤٩ وفي نفس الوقت تم إنشاء مدرسة المفروزة وتضم أسلحة الجيش الثلاثة ومنها المشاة، واستمرت هذه المدرسة قائمة إلى أن ألغيت في عهد سعيد باشا في سبتمبر ١٨٦١[١] ثم حلت محلها المدرسة الحربية بالقلعة السعيدية التي استمرت إلى نهاية عصر سعيد، ثم أعيد افتتاحها في عصر إسماعيل.[٢]

ولما جثم الاحتلال البريطاني على مصر، تم إلغاء الجيش المصري بمرسوم صدر في ١٩ سبتمبر سنة ١٨٨٢ وتسريح أفراده، ولم يعد في البلاد سوى مدرسة حربية واحدة بالقبة.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) أمين سامي: التعليم في مصر، الملحقات، ص ٤٥.
(٢) محمد السروجي: الجيش المصري في القرن التاسع عشر، ص ص ١٦٩ – ١٧٠.

وثيقة رقم(١)

دفتر٢٠٢٥ ديوان المدارس ص٨٥

إلى مدير مدرسة البيادة رقم ١٧٦٠ في ٢٣ جمادي الأولى سنة ١٢٥٣هـ.

اطلعنا على التقرير الذي قدمتموه لديوان المدارس عن تنظيم مدرسة البيادة[١] الكائنة تحت إدارتكم ويحتوى على ٦ فصول و٣٥ بندا ووجدنا أن اكثر التنظيمات المذكورة فيه في محلها غير انه قد أدخلت التعديلات على بعض موادها وأعيدت إليكم صورة طبق الأصل منه بعد تعديله، فالمرجو وضعه موضع التنفيذ (العمل بموجبه).[٢]

٢٣ جمادي الأولى سنة ١٢٥٣هـ.

١) كلمة فارسية الأصل ومعناها مشاه الجند، وقد عبر عنهم في الجيوش العربية بالرجالة (بفتح الراء) وتشديد الجيم).
٢) انظر: أحمد تيمور باشا: الرتب والألقاب المصرية لرجال الجيش والهيئات العلمية والقلمية، القاهرة، دار الكتاب العربي ١٩٥٠ ص ٥٣.

محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة ٦١.

وثيقة رقم(٢)

دفتر٢٠٢٥ ديوان المدارس ص٧٨

تقرير عن ترتيب مدرسة البيادة وتنظيمها

اللائحة التي وضعها حضرات الذوات المذكورة أسماؤهم أدناه بناء على اقتراح حضرات أعضاء المدارس الخاصة بإدارة مدرسة البيادة وضبط تلاميذها وربطهم وتنظيم التحصيل والتعليم فيها ووظائف جميع رجالها ومعلميها وموظفيها، وذلك عملا بالمادتين الثانية عشرة والعشرين من القسم الثالث من القانون الخاص بالمدرسة المذكورة الذي وضعه أعضاء ديوان المدارس وموضوع موضع التنفيذ بناء على إدارة ولي النعم.

بيان بأسماء أعضاء الديوان

مدير المدرسة	**المدير الثاني**	**يوزباشي**	**ملازم أول**	**المعلم الأول**	**معلم العربي**
يوسف أغا رئيس الديوان	إبراهيم خليل	علي علي	محمد حليم	عبد العظيم	عبد الغفور

كاتب الديوان

محمد راشد

الفصل الأول

البند الأول: في وظيفة مدير المدرسة

على المدير أن يتعهد لديوان المدارس بالنظارة على جميع أعمال المدرسة وإدارتها وحساباتها وجميع شئونها، وأن يقوم بجميع الخدمات اللازم تأديتها في المدرسة حسب النظام، وينفذ الأوامر التي يصدرها إليه ديوان المدارس سريعا دون تأخير، ولا يخالف أي أمر من الأوامر الصادرة إليه، وعليه أن يعاقب من يستحق تأديبه بعقوبة غير العقوبة التي ستعين فيما يلي بأن يجلده بما لا يتجاوز الخمسة والعشرين جلدة بالكرباج حالا دون تأخير ليكون عبرة

محافظ الأبحاث، تعليم، محفظة ٦١، دفتر ٢٠٢٥ مدارس تركي رقم ١٧٦٠ في ٢٣ جماد الأول سنة ١٢٥٣هـ.

للآخرين أما في حالة لزوم أحدهم أكثر من خمسة وعشرين كرباجا أو معاقبته بعقوبة أخرى عليه أن يعرض أمره على ديوان المدارس لتعيين العقوبة اللازم معاقبته بها حسب الأصول.

البندالثاني :في وظيفة المدير الثاني[١]

يكون المدير الثاني تحت نظارة المدير، ويقوم بأعمال حكمدارية الأورطة بموجب القانون وينوب عن المدير في أعماله مدة غيابه، ويراقب سير جميع الدروس التي تدرس في المدرسة والتمرينات الحربية والأعمال العسكرية المهم معرفتها وتنفيذها علما وعملا حسب القانون وعليه أن يهتم بهذا الأمر ولا يهمل فيه أبدا، وعليه أن يلاحظ قيام جميع من في المدرسة الذين هم تحت إدارته بواجباتهم حق القيام.

البندالثالث :في وظيفة الباشخوجة (المعلم الأول)

يكون المعلم الأول تحت إدارة مديري المدرسة ولا يُدخل أي تغيير أو تبديل في الدروس ما لم يخبر المدير الثاني بذلك وعليه أن يعلم انه يطلب منه مراقبة الدروس التي يدرسها جميع المدرسين والعمل على تقدم التلاميذ في العلوم والمذاكرة حينا بعد حين ليكونوا معين بها في وقت قريب حتى يمكن الاستفادة منهم وأن يهتم بهذا كثيرا وحيث أن المدير الثاني ملزم بتقديم التقرير اللازم عن سير العلوم المتنوعة ودرجة اجتهاد التلاميذ فيها إلى مجلس المدرسة الذي يعقد مرة كل شهر، على المعلم الأول أن يخبر المدير الثاني بكل تبديل أو تغيير.

الفصل الثاني

البندالأول :في وظائف ضباط المدرسة وصف ضباطها

يتناوب اليوزباشية[٢] نوبتجية الأورطة حسب القانون، ويتناوب ملازمو المدرسة بالأعمال الخاصة بحراسة المدرسة، ويراقب صاحب النوبة مسألة صمت التلاميذ وجلوسهم مؤدبين أثناء الدروس، ويجب أن يكون لكل بلوك نوبتجية أسبوعية مؤلفة من ملازم وجاويش وأونباشي، وعلى الجاوشية أن يشتركوا بأعمال النوبتجية مع الملازمين ريثما تتم الأورطة واشتراكهم فيها لا يعفيهم من أعمالهم الخاصة بهم.

البندالثاني :في وظائف صولات المدرسة (صف ضباطها)

---

(١) يقصد وكيل المدرسة.
(٢) يوزباشي: مركب من يوز بمعنى مائة في التركية، وباش بمعنى الرأس، وهذه الرتبة تعني النقيب حاليا.

يعاون أحد صولات المدرسة اليوزباشي صاحب النوبة في الأشغال العمومية وأحدهم يقوم بالأعمال التحريرية ككتابة تقارير المدرسة واليومية ومضبطة التأديب ويغير هذا الصولان كل أسبوع.

البندالثالث :

يعين كل يوم جاويش نوبتجي على المطبخ لملاحظة طهي طعام العساكر طهيا جيدا ويعين امين بلوك تحت عنوان نوبتجي لتنظيم يومية الأورطة وإيصالات الأصناف التي تخرج من المخزن على أن يصير تغييره كل أسبوع.

البندالرابع :

على جميع ضباط المدرسة وتلاميذها اتباع القانون الداخلي في أعمالهم الخاصة بهم سواء في أثناء النوبة أو أثناء فراغهم ووجودهم في خدمات البلوك ونظرا لعدم لزوم تطبيق جميع مواد القانون المذكور في المدرسة، على مدير المدرسة أن ينتخب المواد الضروري تنفيذها فيها ويضع قانونا يبين فيه واجب كل إنسان، والحال أنه يطلب من التلاميذ عند نقلهم إلى الآلايات أن يكونوا ملمين بجميع مواد القانون ولذلك يجب تدريسهم القانون المذكور مادة مادة من أوله إلى آخره.

الفصل الثالث

البندالأول :في أعمال الناظر والخدمة السائرة

على ناظر المدرسة أن يراقب المخازن وانواع المهمات الأميرية ويحافظ عليها من التلف والضباع محافظة تامة ويكون وكيل خرج المدرسة وقبانها (وزانها) وما شابهها من الخدمة تحت نظارته وعليه أن يرشد كلا منهم إلى الأعمال المطلوبة منه، وأن يعتني بنظافة المدرسة من الداخل والخارج ويعلم أنه المسؤول عن نظافتها من جهاتها الأربعة يوميا ويتجنب المخالفة.

البندالثاني :

يجب أن يكون الناظر حاضرا عند صرف تعيينات التلاميذ من كيلار(١) المدرسة وأن يراقب وزنها بالقسط وصرفها كاملة باتباع الحق.

(١) بمعنى غرفة تخزن فيها المواد الغذائية.

البندالثالث :

يفتش الناظر على طعام التلاميذ عند طبخه وعليه أن يعتني بحفظ طعامهم من ضياع أو تلف أو سرقة شئ منه، وأنه يزن اللحم والخضار اليومية عند وصولها للمدرسة دون تأخير أو تخصيص وقت لوزنها ليعرف ما إذا كانت كاملة أو ناقصة، وعليه أن يحضر تفريغ الطعام بعد طبخه.

البندالرابع :

على الناظر أن يفتش على كوبات ماء العساكر قبل تعداد الماء ويأمر بتملئة الفارغ منها ويغسلها أربع مرات على الأقل في الأسبوع.

البندالخامس :

على الناظر المذكور أن يجرد كيلار المدرسة مرة في الشهر وأن يخصم ما يوجد فيه من العجز أو النقص من ماهية من يقتضى خصمه من ماهياتهم، وعليه أن يكون حاضرا في الشونة عند صرف أرزاق التلاميذ منها.

البندالسادس :

عليه أن يخطر مدير المدرسة قبل حلول موعد صرف ملابس التلاميذ ولوازمهم الأخرى بشهر واحد كي يمكن جلبها في موعد صرفها.

البندالسابع :

على وكيل خرج المدرسة أن يتجنب صرف درهم واحد لأى إنسان دون تصديق ناظر المدرسة وختمه وإذا وقع أي تلف أو ضياع في الكيلار أو إذا وقعت أية خسارة للحكومة يخصم الثمن من ماهية وكيل الخرج المذكور.

البندالثامن :

على مأمور مستودع المدرسة (مخزنها) أن يرتب جميع المهمات الأميرية في مواضعها ويعتني بتمييزها طبقا للقانون ولا يقبل منه عذر بأي درجة من الوجوه وعليه أن لا يصرف شيئا من موجودات المستودع دون إيصال من الناظر مصدق ومختوم عليه من المدير.

البندالتاسع :

على رئيس طهاة المدرسة أن يطبخ طعام التلاميذ طبخا جيدا وأن يضع القدور والحلل وما شابهها من الأواني النحاسية بعد الطعام في الأماكن الخاصة بها ويحفظها وأن يضع الأرزاق والأقوات التي يستلمها من الكيلار في مخزن المطبخ ويسلم مفتاحه للجاويش[1] النوبتجي على المطبخ وإذا لزم

(١) كلمة تركية/ وينطقها العامة في مصر شاويش وتعنى من فوق الأونباشي أو الرقيب.

لـه شـئ منها يصطحب الجاويش المذكور ويفتح المخزن ويأخذ ما يلزمه منه ثم يقفل الجـاويش المخزن، وتوضـع أطعمـة التلاميذ في القدور (القزانات) الخاصة بها بحضور الجاويش المذكور، ثم تطبخ.

البندالعاشر :

إذا فقد أو كسر شئ من أدوات المطبخ يخصم ثمنها من ماهية رئيس الطهاة.

البندالحادي عشر :

علـى رئيس فراشـي المدرسـة أن يكون موجـودا فـي المدرسـة ويقـوم بجميـع الخدمـات المطلوبـة منه ويراقب نظافة المدرسة أربعة مرات يوميا ويكلف من يلزم بغسيل الملابس ريثما يأتي الغسالون، وعليه أن ينظم موائد التلاميذ قبل موعد الطعام بنصف ساعة على أن يكون كل شئ كاملا عند جلوس التلاميذ عليها.

البندالثاني عشر :

علـى رئيس فراشـي المدرسـة أن يجزأ مرتب التلاميذ من الخبز إلـى ثلاثـة أجزاء فيصرف لكل تلميذ جزءا وقت الظهر وجزءا في المغرب والجزء الثالث في صباح اليوم التالي، وعليه أن يهيأ جميع قناديل المدرسة ويشعلها قبل المغرب بربع ساعة، وإذا طلب منه ناظر المدرسة أو وكيل خرجها عددا من الخدمة لحمل مأكولات المدرسة عليه أن يقدم لهما العدد المطلوب منهم.

الفصل الرابع

في بيان أوقات الدروس والتمرينات

بمـا أن الأوقـاف المـراد تخصيصـها لـدروس التلاميذ ولتمريناتهم الحربيـة تختلف في أيام الصيف عنها في أيام الشتاء على أعضاء ديوان المدرسة أن يخصصوا الأوقاف ويعينوها شهريا حسب الوقت.

الفصل الخامس

في بيان موظفي المستشفى

البندالأول :

أوامر مدير المدرسـة تكون نـافذة فـي المستشفى كمـا هـي نافذة في المدرسة ويكون الطبيب والناظر وجميع الخدمة تحت نظارة المدير المومأ إليه عملا بالبند التاسع والخمسين من قانون المستشفى.

البندالثاني :

ناظر المستشفى مسؤول عن جميع المهمات الأميرية الموجودة في المستشفى وعليه أن يعلم ذلك ويعمل بموجبه وكاتب المستشفى يقوم بجميع الأعمال الكتابية المتعلقة بمصالح الحكومة.

البندالثالث :

على الناظر المومأ إليه أن يتوجه للمستشفى قبل قدوم الطبيب إليه بنصف ساعة وأن يأمر بتنظيفه من جهاته الأربعة ويهيأ الأعمال الخاصة بعيادة المرضى أيضا قبل قدوم الطبيب المذكور وأن يجهز طعام المرضى بالمقدار الذي يقرره الطبيب دون نقص أو زيادة.

البندالرابع :

على الناظر المذكور أن يتوجه للمستشفى صباح كل يوم ومسائه وفي الليل أحيانا ويراقب المرضى وخدمة المستشفى وملازمتهم للسكون والهدوء، وحضور جميع الخدمة، ويعتني عناية تامة بأن يكون الممرضون قائمين بأعمالهم خير قيام وبأن لا يكون المرضى في ضيق بأي وجه من الوجوه، وعليه أن يؤدب في الحال من يعمل عملا مخالفا من هؤلاء وأما من يرتكب جنحة كبيرة فعليه أن يقدم تقريرا لمدير المدرسة بشأنه.

البندالخامس :

على اليوزباشي النوبتجي بالمدرسة أن يتردد على المستشفى بالليل والنهار في الأوقات المقررة ويراقب حالة المرضى ونظافتهم وما إذا كان هناك نقص في الترتيبات الخاصة بهم، وأن يستمع للمطالب والشكايات التي يعرضها عليه المرضي ويعمل على إجابة طلباتهم ويعرض ذلك على المدير، وعليه أن يعتني بوصول حقوق المذكورين إليهم ويستقصي ما إذا كان هناك أي أمر يشتكون منه ويحقق عما إذا كان طعامهم يصرف إليهم حسبما يقرره الطبيب أم لا.

البندالسادس :

مستشفى المدرسة معناه أنه مستشفى مخصص لتلاميذ المدرسة وضباطها وكبار ضباطها ومستخدميها فقط ولا يقبل فيه أى فرد من الخارج سواء كان ممن ينتسب إلى سلك الجندية أم من أهالي البلد، ولا يسمح لأي تلميذ أو

ضابط بالذهاب إلى المستشفى المذكور وخلاصة القول لا يسمح لأحد بزيادة المرضى دون إذن من المدير.

البندالسابع :

تقدم لمرضى المستشفى الأطعة التي يقررها لهم الطبيب ولا يسمح بإدخال شئ إليهم من الأطعمة والفواكه من الخارج.

البندالثامن :

على خدمة المستشفى أن يقوموا بواجباتهم طبقا للقانون ويجب تعيين جاويش كل يوم لمراقبة طبخ طعام المرضي طبخا جيدا ووصول حقهم إليهم وذلك بموجب القانون الداخلي.

الفصل السادس

في بيان أعمال الطبيب والصيدلي

البندالأول :

على طبيب المستشفى المذكور أن يزور المستشفى مرتين كل يوم المرة الأولى تكون بعد شروق الشمس بنصف ساعة والمرة الثانية وقت العصر ويتبع هذا النظام في الصيف والشتاء.

البندالثاني :

على صيدلي المستشفى أن يحضر إليه قبل الطبيب بساعة واحدة ويهئ الدفاتر اللازمة.

البندالثالث :

يقدم حكيمباشي المستشفى تقريرا يوميا للمدير أو وكيله في حالة غيابه عمن ينقلون إلى المستشفى الكبير ومن يتوفون ومن يستحقون الإجازات والمدة الواجب معافاتهم من خدمة الحكومة أثناءها وذلك عملا بالمادة الثمانين من القانون الداخلي.

البندالرابع :

إذا مرض التلاميذ لا يعالجون في غرفهم بل يجب إدخالهم في المستشفى حالا.

البندالخامس :

إذا وضع الحكيمباشي أحدهم في السجن يجب أن يشعر المدير بمدة حبسه وسببه وإذا اقترف المرضى بالزهري أو الأمراض الجلدية ذنبا يحبسون في

الغرف الخاصة بهم في المستشفى ويؤدبون أما المرضى بالأمراض الأخرى فلا تتخذ ضدهم أية إجراءات في حالة اقترافهم للذنوب لحين خروجهم ثم تتخذ هذه الإجراءات في بلوكهم.

البند السادس:

على الجراح أن يأخذ صباح كل يوم من أيام الصيف والشتاء التذاكر التي يتركها له الباشجاوشية في المخافر عن الأشخاص اللازم عرضهم عليه ممن يحتاجون إلى معونته، ثم يزور الثكنة وفي أثناء زيارته هذه يعتني بأنواع الطعام وحالتها وبنظافة الغرف وهوائها، وإذا كان هناك مرضى في حبس المراقبة أو في السجن أو في الزندان يخطره بهم حكمدار المخفر فيرسل من يجب إرساله إلى المستشفى منهم، والطبيب الذي يمر في المستشفى على الوجه المشروح أعلاه يعرض نتيجة مروره على المدير، وعليه أن يطلب من البكباشي إخراج الأشخاص الذين لا يجب إرسالهم إلى المستشفى ولا تسمح حالتهم المرضية ببقائهم في السجن.

البند السابع:

إذا احتاج طبيب المدرسة لشئ من ديوان الأطباء يختص بالديوان يخطر مدير المدرسة بواسطة الصيدلي ويعرض المدير الأمر على ديوان المدارس.

البند التاسع: (هكذا في الأصل)

إذا اقتضت الحال تغيير أحد هذه الترتيبات فليس للطبيب أو الناظر تلك السلطة بل هذا أمر يتوقف على إرادة مدير المدرسة الذي يجب عليه أن يخطر ديوان المدارس وإذا إهمال الطبيب أو الصيدلي في أمر العيادة اللازم إجراؤها طبقا لمنطوق البند الأول من الفصل السادس يحبس في المرة الأولى أربعة أيام بحبس المراقبة وثمانية أيام في المرة الثانية وفي المرة الثالثة يعرض الأمر بتقرير على ديوان المدارس فيعاقبه ناظر المستشفى بالعقاب المقرر على الضباط.

يتضح من هذا التقرير طريقة إدارة مدرسة البيادة، وضبط تلاميذها، وتنظيم أمورهم، ومواعيد الدروس والتمرينات المقررة عليهم، وأعمال موظفيها والترتيبات الخاصة بكل منهم.

وثيقة رقم(٣)

دفتر٢٠٨١ ديوان المدارس صفحة١٦ رقم١٤٤٩ في٧ شوال سنة١٢٥٨هـ

من ديوان المدارس إلى مدرسة البيادة

وصل كشف نتيجة امتحان ضباط وتلاميذ مدرسة البيادة بمعرفة لجنة الامتحان المخصصة لذلك في ٨ شعبان الذي هو آخر شهر في السنة الدراسية، ولدى الاطلاع عليه علمنا أن مائة وستة عشر تلميذا كان درجتهم في اللغة ا لعربية أعلا و ١٦٢ نفرا درجتهم عال و١٤٣ نفرا درجتهم أوسط و٤٥ درجتهم دون واثنين درجتهم أدنى وأن ٩١ نفرا كان درجتهم في اللغة الفارسية أعلا و١١٨ نفرا درجتهم عال و٩٧ نفرا درجتهم أوسط و ٢٧ نفرا درجتهم دون ونفر واحد درجته أدنى، وأن ١٠٤ أنفار كانت درجتهم في الخط أعلا و١٦٩ نفرا درجتهم عال و١٦٩ نفرا درجتهم أوسط و٩٣ نفرا درجتهم دون، وأن ٢٩ نفرا كانت درجتهم في الحساب أعلا و ١٤١ نفرا درجتهم عال و١٤٥ درجتهم أوسط و٩٤ نفرا درجتهم دون و ٦ أنفار درجتهم أدنى، وأن ثلاثة أنفار كانت درجتهم في الرسم أعلا و١٠٥ أنفار درجتهم عال وعشرة أنفار درجتهم أوسط و١٨ نفرا درجتهم دون وثلاثة أنفار درجتهم أدنى، وأن ٢١١ نفرا كانت درجتهم في تعليم (تدريب) النفر أعلا و ١٥٢ نفرا درجتهم عال و ٨١ نفرا درجتهم أوسط و٢٥ نفرا دون وثلاثة أنفار أدنى، وأن ٢٣٩ نفرا كانت درجتهم في تعليم البلوك أعلا و١٢١ عال و٧٧ أوسط و ٣٠ دون ونفر واحد أدنى، وأن ١٧٢ نفرا كانت درجتهم في تعليم الأورطة أعلا و١٠١ عال و١١٨ أوسط و٤٢ دون ونفر واحد أدنى وأن ١٢٧ نفرا كانت درجتهم في تعليم الاستكشاف (جرخجية) أعلا و٤٢ عال و٢٨ أوسط و٣٣ دون وأن ١١٧ نفرا كانت درجتهم في تعلم الآلاي أعلا و٤٥ عال و٢٨ أوسط و٣٢ دون، وأن ٩٨ نفرا كانت درجتهم في القانون الداخلي أعلا و٣٧ عال و ٥١ أوسط و٢٨ دون و ٢ أدنى؛ كما علمنا أنه استنتسب إخراج الواحد والأربعين نفرا الموضحة أسماؤهم أعلاه من المدرسة لأنهم لم ينجحوا في الامتحان وقد مضى على إقامتهم في المدرسة مدة طويلة ولا يعلمون للمدرسة بعد الآن.

وحيث أن فتح المدارس وتعيين مدرسيها وصرف جميع لوازمها في سبيل تعليم التلاميذ هي من أعمال ولي النعم الجليلة التي تعد نعمة عظمى على التلاميذ خصوصا

محافظ الأبحاث، التعليم، محفظة ٥٨.

وأنه جار منح التلاميذ المجتهدين الناجحين في الامتحان رتبا وجوائز فقد نظر إلى التلاميذ الذين قدروا هذه النعمة الموجهة إليهم قدرها واجتهدوا ونجحوا في الامتحان نظرة إعجاب واستحسان، أما من لم يقدروا هذه النعمة الجميلة قدرها وتأخروا عن زملائهم بسبب كسلهم فقد نظر إليهم نظرة تعجب وازدراء.

أما من لم يجيبوا جوابا حسنا في الامتحان وتقرر خروجهم من المدرسة فإنهم لو اجتهدوا لكانوا نقلوا إلى الآلايات بالرتب العالية وكوفئوا على اجتهادهم أما وقد يتبين أنهم سيظلون متأخرين عن زملائهم الذين استخدموا مدة طويلة في الآلايات واجتهدوا في المدرسة، فارفتوهم وأرسلوهم إلى ديوان المدارس توطئه لتوزيعهم على الآلايات برتبة الصف ضباط واعلمونا بتاريخ رفتهم وبأسمائهم؛ ووصوا جميع التلاميذ بأن يقدروا هذه العناية الموجهة إليهم قدرها وأن يجتهدوا كي ينجحوا في الامتحان ويكونوا موضع عناية.

وقد شاهدنا أن التلاميذ يكتبون خط الرقعة ويعاد النظر عليه بين حين وآخر ولكن علمنا أنهم لا يتعلمون الإملاء ولذلك استكتبوا التلاميذ المذكورين شيئا من الكتابة وما يتعلق بالمصلحة في المستقبل واجعلوا معلميهم يعيدوا النظر على إملاء كل منهم ويظهروا له أغلاطه ويصلحونها وابذلوا الهمة في تعليمهم الإملاء على هذا الوجه، ونفذوا المسائل الأخرى على الوجه المشروح.

يتضح من هذه الوثيقة طريقة امتحان طلاب مدرسة البيادة، والمكافئات التي تعطى للمتفوقين، وطريقة معاقبة المقصرين.

وثيقة رقم(٤)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل المدارس.

اطلعت على خلاصة قرار جمعية الحقانية هذا المؤرخ في ١٧ رجب سنة ١٢٥٩ وأحطت علما بما فيه ومطلوبي أن تجروا موجبه ومقتضاه.

في ٢١ رجب سنة ١٢٥٩

محمد علي

خلاصة هذا القرار

أنه جاء تقرير ضمن خطاب عربي مؤرخ في ٩ ربيع الأول سنة ١٢٥٩ لأحمد بك وكيل ديوان المدارس أن فتح الله عداد مدرسة البيادة في أبي زعبل لم يعد إلى الخزانة استحقاقات غير الموجود من التلاميذ وقدره ١٩مليم ٢٤٣٤ قرش بل استغله لنفسه واستهلكه وأنه لدى التحقيق ثبت ذلك عليه وأخذ بجريرته غيره من بعض موظفي المدرسة لإهمالهم تدقيق أمره فتقرر الحكم على ناظر المدرسة ومساعده بحبسهما في محل مأموريتهما مدة شهر بلا ماهية وحكم على باشكاتب المدرسة وعلى العداد عبد الله رضا منه بإرسال كل منهم لليمان لمدة سنتين وتقرر تبليغ ذلك لوكيل المدارس لإجراء مقتضى هذا القرار.

في١٧ رجب سنة ١٢٥٩هـ

رئيس الجمعية الحقانية

حسن

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- حبس ناظر مدرسة المشاة ومساعده لمدة شهر مع وقف راتبهما وعلى آخرين بالحبس لمدة سنتين للتلاعب في خزينة المدرسة.

وثيقة رقم(٥)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأنه اطلع على جدول امتحان تلاميذ مدرسة البيادة وأحاط علما بما في الخطاب الوارد معه وأنه وافق على ما جاء فيه من رفت البكباشي(١) الموجود في المدرسة المذكورة وإرساله إلى الآلايات والإتيان ببكباشي مقتدر متخرج من المدارس ممن هم موجودون في الآلآيات وإلحاقه بالمدرسة وتعيين معلمين اثنين للهندسة والجبر وضم خمسين قرشا على ماهية محمد إبراهيم أفندي معلم الحساب بمرتب مائتي قرش وإعطائه رتبة ملازم ثاني ويأمره بإجراء ما يقتضي من التنبيهات والتأكيدات.

في ٢٠ رمضان سنة ١٢٦١هـ

(١) مركب من بيك بمعنى ألف وتقرأ الكاف نونا ومن باش بمعنى راس وهو رئيس الف أي أورطة من الجند، وهذه الرتبة يطلق عليها حاليا المقدم. أحمد تيمور: الرتب والألقاب المصرية ص ٥٨.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- بعد اطلاع محمد علي على جدول امتحان مدرسة البيادة وافق على رفت البكباشي الموجود في المدرسة لتقصيره واستبداله باخر، وتعيين معلمين للهندسة والجبر بالمدرسة وزيادة ماهية معلم الحساب وترقيته

وثيقة رقم(٦)
محفظة٢ أو امرلديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأنه اطلع على خطابه وما في أعلاه مسطر مما يتعلق بامتحان تلاميذ مدرسة البيادة ويطلب السماح بإجراء بعض ما أرتآه من ترقية رتب بعض الموظفين وزيادة ماهية آخرين ونقل تسعة تلاميذ من العرب[١] كسالى ساقطين في الامتحان إلى الآلايات[٢] العسكرية وأنه وافق على ما جاء في ذلك الخطاب المفصل ويأمره بإجراء موجبه اعتبارا من تاريخ أمره هذا.

في غرة ذي القعدة سنة ١٢٦٢هـ

(١) يقصد المصريين.

(٢) معناها في التركية الجمع الغفير ويتكون من أورطتين أو ثلاث أو أربع ويبلغ عدد من ثلاثة آلاف إلى أربعة آلاف جندي.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

بعد ظهور نتيجة امتحان طلاب مدرسة البيادة وافق محمد علي على ترقية بعض موظفي المدرسة وزيادة رواتب آخرين، ونقل الراسبين في الامتحان إلى الآلايات العسكرية، طبقا لمبدأ الثواب والعقاب الذي كان يتبعه.

وثيقة رقم(٧)
المدرسة الحربية
محفظة ١٤ تركي
ترجمة الوثيقة التركية رقم ١٣٥ ،١٤١ أصل
بتاريخ غـ رة ذي القعدة سنة ١٢٧٣[1]

من: محمد أمين بك وكيل الجهادية

إلى: المعية السنية.

سيدي صاحب السعادة "شرح على كتاب رفاعة بك".

أقدم إليكم على هذا كتاب صاحب العزة رفاعة بك ناظر مدرسة الحربية بالقلعة[2]، وجدول الامتحان الذي أرسله إلى ديوان الجهادية لترفعوهما إلى أنظار ولي النعم.

في ٢٣ من شوال سنة ١٢٧٣هـ نمرة ٧ أصلية

من رفاعة رافع بك ناظر المدرسة الحربية إلى وكيل الجهادية

حضرة صاحب العزة البك وكيل الجهادية.

قد أجرينا امتحانا الطلبة عملا بامركم رقم ٤٧ المسطور في ١٤ من شعبان سنة ١٢٧٣هـ الوارد بناء على الكتاب العربي رقم ٢٢ الذي أرسل من هنا إلى ديوان الجهادية في ٢ من شعبان سنة ١٢٧٣هـ. وقد حضره حضرات على مبارك بك وعلي غالب بك وعلي فهمي بك وعثمان لطيف بك المنتدبين من قبل الديوان خاصة وباشروه بالاتحاد معنا ومع مدرسي المدرسة فبدأناه في ١٦ من شعبان سنة ١٢٧٣هـ وأتممناه في ٢٨ منه وقد سطر جدول الامتحان وختمه حضرات البكوات المشار إليهم، وقد بينا فيه الدرجة التي بلغها كل تلميذ في العلوم والمعارف التي درسها منذ افتتاح المدرسة ودخول الطلبة فيها لغاية ١٨ من شوال سنة ١٢٧٣هـ، وأرسلناه إلى سعادتكم طيا، أما الترتيب المتبع في المدرسة فهو الترتيب الذي وضعه جناب مولانا الخديوي الأكرم نفسه وقد فرض على طلبة المدرسة أن يدرسوا في السنتين الأولى والثانية العلوم المشتركة بين العسكرية والمدنية فاعتبرت تدريبات هاتين السنتين تدريسات تجهيزية، وكان من

(١) يوافق ١٨٥٦م.

(٢) عين رفاعة الطهطاوي ناظرا لهذه المدرسة في ١٣ ذي القعدة ١٢٧٢هـ (يوليو ١٨٥٦م). انظـر: دفتر أوامر رقم ١٨٨٥ ص ٩ رقم ١٥٣ أمر إلى محافظة مصر.

مقتضى ترتيب المدرسة أن يخير الطلبة في مبدأ السنة الثالثة، فينظر في ميولهم ويساق الراغبون في الجهادية إلى العلوم الجهادية ويختص بالعلوم المدنية من كان طالبا لها، ولما قدم حضرة مولانا الخديوي الأعظم مصر أخيرا ذكرني بهذا الخصوص وسألني عنه فأجبت فخامته أن الترتيب منفذ حرفيا، ولما لم يكن التلاميذ قد أتموا سنة كاملة عدلنا عن طلب إجراء الضمائم إلى مرتباتهم باعتبار فروق السنوات كما جاء ذكر ذلك في الترتيب، واعتبرت هذه السنة السنة الأولى ورأينا أن تبقى مرتبات الأفراد على ما كانت عليه، وأن ينفذ حكم ترتيب المدرسة في الأنباشية وضباط الصف. وهناك بين المعلمين ضباط برتبة الصاغقول، وهم حسين سليمان أفندي ومحمد خفاجى أفندي معلما العلوم الرياضية، ومحمد صادق أفندي معلم الرسم ويبلغ مرتبهم ألفي قرش، وكذلك اليوزباشي مصطفى أفندي مدرس اللغة النمسوية الذي يتولى مع ذلك طبابة المدرسة ومرتبه ألف قرش، وقد خفضنا مرتبات هؤلاء الأفندية عندما عدلت المرتبات هذه المرة، وبما أنهم أصحاب وظائف فضلا عن صدور الإرادة السنية والخديوية إذا استخدموا بالمدرسة بأن يقيدوا بمرتباتهم الأصلية، وللجهود والمساعي التي بذلوها ولاستحقاقتهم العطف نظرا لأهمية الخدمة التي يؤدونها ولسعة المدرسة وما تقتضيه مصلحتها ولكونهم من أهل الثقافة والمعارف ولصدور الوعد الخديوي إذ كانوا بمعية حضرة الباشا رئيس الرجال فرفع إلى أعتابه التماس ترقية بعضهم نرجو أن ترفعوا إلى ركاب الجناب العالي التماسا ببقائهم على مرتباتهم الأصلية لكيلا يحزنوا بخفض مرتباتهم. أما الشيخ محمد الزعفراني معلم السودانيين"في الأصل سوداني" والمبتديان فمرتبه الأصلي مائتان وخمسون قرشا، ولا يكفيه هذا المرتب نظرا لما عهد فيه من الاجتهاد واللياقة، وكان هو وأمثاله موعودين بالعطف والترقية في الملحوظة التي أملاها حضرة مولانا الخديوي الأكرم في هامش ترتيب المدرسة فنرجو أن تستأذنوا في ضم مائة قرش إلى مرتبه الأصلي.

ولما كان من الأصول المرعية قديما أن يرفع جدول الامتحان إلى الأعتاب مع كتاب. فنلتمس رفع الجدول المرسل طيه إلى الأعتاب السامية بعد التعليق عليه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- لما تولى سعيد باشا أريكة الحكم قام بإلغاء مدرسة المفروزة التي أنشأها سلفه عباس الأول والتي كانت تضم أسلحة الجيش الثلاثة ومنها المشاة وأحل محلها المدرسة الحربية بالقلعة السعيدية، وقد تولى رفاعة الطهطاوي الذي كان قد عاد من السودان – من غير عمل يوكل إليه – نظارة هذه المدرسة.
- أنه تم إجراء امتحان طلاب المدرسة، وتم تقدير درجات الطلاب.
- أن الترتيب المتبع في الدراسة بالمدرسة هو أن يتم التدريس للطلاب في السنتين الأولى والثانية مواد مشتركة بين العسكرية والمدنية، ثم يختار الطلاب في السنة الثالثة بين العلوم العسكرية والمدنية.
- المطالبة بترقية بعض المعلمين وإبقائهم على مرتباتهم الأصلية.

٩- مدرسة المدفعية:

أنشئت هذه المدرسة في عام ١٢٤٧هـ (١٨٣١م) بمنطقة طرة لإمداد الجيش باحتياجاته من ضباط للفرق الجديدة التي تم تكوينها. وقد أعيد تنظيم هذه المدرسة في عام ١٨٣٦م حيث وضعت لها لائحتين إحداهما خاصة بنظام الدراسة، والأخرى خاصة ببرنامج الدراسة الذي كان حافلا بالدروس المنوعة وكفيلا بتخريج ضباط أكفاء للمهنة التي أعدو لها.

ومضت المدرسة قدما حتى عقدت معاهدة لندن ١٨٤٠م وأصبح الحاجة إلى ضباط الفرق في الجيش نادرا خاصة بعد أن أنقص عدده.

وفي أواخر عصر محمد علي تداركت عناية إبراهيم هذه المدرسة فكان شديد العناية بشئونها ولكن ذلك لم يستمر طويلا حيث كان القدر يعد لهذه المدرسة نهاية عادلة في أوائل حكم عباس الأول[١].

وفي عهد سعيد أعيدت هذه المدرسة إلى الحياة تحت اسم مدرسة المدفعية والمهندسين العسكريين، وكانت تختار طلبتها من أنجب التلاميذ، كما كانت تختار معظمهم من بين تلامذة مدرسة المهندسخانة الذين يعرفون اللغات التركية والفارسية والفرنسية والتاريخ والجغرافيا.

وفي عام ١٨٦٦م أصدر الخديو إسماعيل أمرا بأن تشكل هذه المدرسة من ثلاثة أقسام إحداها للمشاة والثاني للفرسان، والثالث للمهندسين ونتيجة لارتباك أحوال مصر المالية بسبب سياسة الاستدانة التي سار عليها إسماعيل تم إلغاء معظم المدارس الحربية ومنها مدرسة المدفعية في ١٧ فبراير ١٨٧٩[٢]، وأنشئت مدرسة حربية واحدة تضم مختلف أسلحة الجيش وظلت الأمور على ذلك المنوال حتى قامت انجلترا باحتلال مصر في عام ١٨٨٢م وكان أول ما فكرت فيه هو إلغاء الجيش المصري وتكوين جيش صغير يرأسه ضباط من الإنجليز يتولون أمره[٣] ونتيجة لذلك ألغيت المدارس العسكرية، وتم تجميعها في مدرسة واحدة.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق، ص ص ٤١٤ ـ ٤١٥.

(٢) أمين سامي: تقويم النيل، المجلد الثالث، جـ٣، ص ١٥٢٠، وتاريخ التعليم في مصر، ص ٣٣ -٣٤.

(٣) عبد الرحمن الرافعي: مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال، ص ١١.

وثيقة رقم(١)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت في مضبطة شورى المدارس المؤرخة في ١٢ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٢ هـ أنه صدر خلاصة من ديوان الجهادية بترتيب بضع أشخاص لجرد مدرستي المدفعية والسواري (الفرسان) وأنكم تستفهمون منا ما هو الذي يطلب جرده في فأجبناكم أنه شونة الشعير والتبن فقلتم أن هذا ليس جوابا على ما سألتم عنه وكذلك اطلعت في المضبطة المؤرخة في ١٤ منه على جوابكم على سؤالنا لكم عن سبب تعليق توجيه رتبة الملازمية على إرادتنا غير أنه ما فهم بوجه ما عدم كونه جوابا لإشعار الديوان المذكور الذي هو عن سؤالكم نعم عرفنا جيدا عدم مطابقته لجوابكم الضعيف على استفسارنا فلو حصل التفكير بأيها غير الملائم لعلم الأمر يا أميري.

في ٢٣ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٢هـ.

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تشكيل لجان لجرد مدرستي المدفعية والسواري.

وثيقة رقم(٢)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة مقدمة من ثمانية أشخاص مذكورة أسماؤهم بآخرها.

يقولون فيها انهم كانوا قبلا من تلاميذ مدرسة المدفعية وأنه صدر أمر الجناب العالي بأن يستخدم من يختار من تلك المدرسة بوظيفة ملازم ثاني وأنهم تعينوا بدرجة مهندس في معية غاليس بك وأنهم من سنة ١٢٥٩هـ وهم لم يعلموا بأي رتبة لهم فيطلبون تعيين رتبتهم.

نشرح عليها بالأفرنجي غاليس بك بأن المذكورين مقدمي العريضة هم في معيته وأثنى عليهم وقال ألا أنهم لم يزالوا في ماهية التلاميذ ومن أجل ذلك هم في ضيق وأنهم استحقوا كسب الرتبة حسب أمثالهم فيطلب لهم قيدهم برتبة ملازم ثاني من حين خروجهم من المدرسة وإعطائهم الماهية المخصصة لها.

فترجم طلبه هذا إلى التركية.

فكتب الجناب العالي إلى مدير ديوان المدارس بأعلى العريضة أن هذه العريضة اطلع عليها وعلى الشرح الذي كتبه غاليس بك ويقول إذا كان طلبهم يوافق أصول المدارس بإنه يأمره بإسعاف طلبهم.

في ٥ ربيع الآخر سنة ١٢٦٠هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إعطاء رتبة الملازم ثاني لثمانية أشخاص كانوا من منسوبي المدفعية ونقلوا منها.

وثيقة رقم(٣)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

بأنه وافق على ما جاء في خطابه المفصل المؤرخ في ١١ شوال سنة ١٢٦١هـ عما يتعلق بتلاميذ مدرسة المدفعية مقدارهم وأقسامهم وبيان درجاتهم وترقية من فيه اللياقة منهم واستخدامهم بماهيات مذكورة في الأصل وتزييد ماهيات بعض المعلمين المذكورة أسماؤهم في الخطاب وترقية بعض الضباط من رتبته التي هو عليها إلى ما هو أعلى منها ويأمره بأن يعطيه الوسام المخصوص بها وأخذ الوسام القديم منه ويحفظه في محله المقتضى وأنه مرسل إليه المرسوم بالرتبة التي ترقى لها ليسلمه له.

في ١٣ شوال سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- موافقة محمد علي على ما جاء بخطاب أدهم بك مدير المدارس بشأن ما يتعلق بطلاب مدرسة المدفعية من حيث أعدادهم وأقسامهم وبيان درجاتهم وترقياتهم ومرتباتهم.

وثيقة رقم(٤)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

بأنه وافقت إرادته على ما جاء في خطابه العربي المؤرخ في ١١ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ من تعيين محمد صالح من تلاميذ مدرسة المدفعية في طره في قلم الترجمة مبيضا بماهية ستين قرشا وبدل تعيين تلميذ وذلك بسبب أنه صار رفته من المدرسة المذكورة لانكسار ساعده الأيسر بالقضاء والقدر في أثناء تعليم المدفعي ويأمره بقيده حسب ما رسم.

في ١٣ ذي القعدة سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- موافقة محمد علي إعادة تعيين أحد طلاب المدرسة بعد أن صار رفته نظرا لانكسار ساعده الأيسر أثناء التدريس، على أن يعمل مبيضا.

وثيقة رقم (٥)

محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

يأمره بأن لا يبقى عنده الكرة الأرضية نظرا للزومها للمدفعية وأن يبقى قاموس كوتي الذي هو مجلدان وكتاب حريفوا الموجودين في مكتبة المدارس حيث أنه لازمة لأشغال المدفعية في هذا الطرف ثم يرسلها إلى حسن بك مدير ديوان البحر بناء على ما عرضه بكباشي المدفعية الموسيو مورو.

في ٨ رجب سنة ١٢٦٢د

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- حث محمد علي لمدير المدارس على أن تضم مكتبة مدرسة المدفعية خريطة الكرة الأرضية والقواميس والكتب اللازمة لأشغال المدفعية.

وثيقة رقم(٦)

دفتر ٢١٢١ ديوان المدارس صفحة ٥٢ رقم ٤٣ في ١٢ ذي القعدة سنة ١٢٦٣هـ

من ديوان المدارس إلى الباشا الكتخدا.

حيث أن النظام المتبع يقضي بامتحان تلاميذ المدارس فيما تعلموه من العلوم والفنون في شهر شعبان من كل عام، عُينت لجنة امتحان لامتحان تلاميذ مدرسة المدفعية (الطوبجية) هذا العام برئاسة محمد أفندي قائممقام آلاي المدفعية الثاني من الجهادية وعضوية كل من على وهبة أفندي أحد بكباشية الألاي المذكور والقائممقام بيومي أفندي في ديوان المدارس وسلامة أفندي ناظر الاستشارة والصاغ محمد أفندي والرسام يوسف أفندي من معلمي المهندسخانة والقائممقام أحمد أفندي ومعلم الرقعة عثمان أفندي من مدرسة الفرسان (السواري) ويؤشر في الامتحان في اليوم الخامس من شهر شعبان سنة ١٢٦٣هـ بحضورهم جميعا وامتحن تلاميذ المدرسة فيما تعلموه من العلوم فردا فردا ثم أخرجوا جميعا لميدان التمرين وقاموا بتمرينات اطلاق المدافع وسوق العربات وركوب الخيل عمليا وبعد الانتهاء من ذلك نظم كشف بنتيجة الامتحان يتضمن بيان أسماء التلاميذ ودرجة كفاءة كل منهم ويشتمل على بعض الملحوظات وقدم منك الكشف إلى ديوان المدارس مختوما من طرف أعضاء لجنة الأمتحان.

وحيث أن المصلحة تقضي بعرض نتائج التعليم على المقام الخديوي السامي، اطلع ديوان المدارس على الكشف المذكور وسجلت النتيجة فيما يلي:

لدى امتحان المدرسة المذكورة علم أنها تضم ٨٧ تلميذا مقسمين على أربع فرق تعليمية وضحت علوم كل فرقة منها كما يلي:

الفرقة الأولى: تضم ١٦ تلميذا درسوا في هذه السنة الماضية في الرياضيات: تطبيق الجبر على الهندسة من أوله إلى أخره والجزء الثاني من الهندسة الوصفية وعلم الظل والمناظر، ودرسوا المواد اللازمة في الكيميا، وتعلموا رسم أشكال الهندسة الوصفية والظل والنظر وتعلموا في الفنون الحربية التعليمات المدفعية الجديدة للنظر من أولها إلى أخرها علما وعملا وقانون السفريات اعتبارا من البند العاشر منه إلى أخره.

الفرقة الثانية: تضم ٥١ تلميذا درسوا في الرياضيات النصف الأخير من الاستحكامات القوية والجزء الثاني من الهندسة الوصفية والدروس المقررة في علمي

الظل والمناظر ورسم رسوم تلك الدروس، وتعلموا في الفنون الحربية التعليمات المدفعية الجديدة للنظر وتعليم سوق العربات وقانون السفريات كاملة.

الفرقة الثالثة: تضم ١١ تلميذا درسوا في الرياضيات مبادئ الاستحكامات الخفيفة والجزء الثاني من الهندسة الوصفية وعلم الموازنة كاملا وتعلموا رسم ورسوم الدروس المذكورة وتعلموا في الفنون الحربية وقانون السفريات والتعليمات الجديدة المدفعية للنظر وتعاليم سوق العربات علما وعملا.

الفرقة الرابعة: درس تلاميذها في الرياضيات من ابتداء علم الجبر إلى أخر الدرجة الثانية منه وحساب المثلثات المستوية كاملا وتعلموا رسم بعض أدوات المدافع والاستحكامات وتعلموا في الفنون الحربية قانون السفريات والتعليمات المدفعية الجديدة للنظر والتعليمات القديمة للبطرية علما وعملا.

وجميع التلاميذ يتعلمون الرقعة والإنشاء، وخلاصة القول أنه قد ذكر (في الكشف أن التلاميذ قد درسوا جميع العلوم الوارد ذكرها في كشف العلوم الذي نظمه ديوان المدارس في بداية السنة، وقد وضحت درجات التلاميذ في كل درس بالكشف الموضح أعلا (انظر الكشف المرفق)، وقد علمت أن ستة تلاميذ كانت درجتهم في جميع الدروس الرياضيات أعلا و٣٨ درجتهم عال و٢٤ درجتهم أوسط، وأن ثلاثة درجتهم في الفنون الحربية أعلا و٣٤ درجتهم عال و٣٩ درجتهم أوسط. و٢ درجتهم دون، وأن تلاميذ المدرسة المذكورة ومعلميها وضباطها قد اجتهدوا جد الاجتهاد وقاموا بواجبهم خير قيام.

وبما أن التلميذ المدعو محمد غنيم ممن هم بدرجة دون كانت درجته في السنة الماضية دونا أيضا وأثبت بذلك عدم أهليته لتعلم العلوم الرياضية الضرورية لضباط المدفعية واستنسب إخراج أمثال هذا التلميذ من المدرسة من الآن وإلحاقه بالآلايات برتبة صف ضابط قد رفت فصلا من المدرسة وأرسل إلى ديوان الجهادية.

وبما أنه قد تقرر انتخاب معلم للرياضيات لتدريس علمي الهندسة والجبر لتلاميذ قسم الاختصاص الذي أنشئ هذه السنة في المكتب العالي، وقد درج هذا القرار بكشف المكتب المذكور وصدرت الإدارة السنية بتنفيذه، رؤي الملازم الأول أحمد أفندي أحد مدرسي مدرسة المدفعية وهو جدير بهذه الوظيفة لأنه من المعلمين العقلاء المجتهدين، وأنه وإن يكن أعضاء لجنة الامتحان التمسوا ترقيته لرتبة اليوزباشية إلا أننا استنسبنا تعيينه لتلك الوظيفة برتبته الحالية الآن، والنظر في أمر ترقيته إذا ما علم التلاميذ

وظهرت كفاءته في امتحان السنة الآتية، وتوزيع التلاميذ على المعلمين الآخرين من ضمن مدرسي الرياضيات الباقين في المدرسة اليوزباشيان الثانيان عامر أفندي وإسماعيل أفندي وهما من المعلمين المتخرجين من المهندسخانة ومن المعلمين الأكفاء في تدريس جميع العلوم الرياضية، ولمضى ثماني سنوات عل استخدامهما مدرسين.

ولأنهما نشأ في مصر يمنحان رتبهما تدريجيا حسب درجة نشاطهما؛ وأنه وإن يكن أعضاء لجنة الامتحان التمسوا في العام الماضي ترقيتهما إلا أن الديوان كان قد صرف النظر عن ترقيتهما لأنهما لم يكنوا استحقاها، ونظرا لاستحقاقهما للترقية الآن بسبب اجتهادهما القاهر من كشف نتيجة امتحان هذه السنة، رأى ديوان المدارس ترقيتهما لرتبة اليوزباشي الأول لمضاعفة إجتهادهما.

وأنه وإن يكن أعضاء لجنة الامتحان طلبوا منح وكيل المدرسة سليمان أفندي وجميع الموظفين علاوات على ماهياتهم، إلا أن الديوان يرى صرف النظر عن ترقيتهم الآن لأنهم يم يبدو نشاطا يوجب ترقيتهم.

كما يرى ديوان المدارس الكتابة لوكيل المدرسة بالتنبيه على جميع الموظفين والضباط والتلاميذ بأن يقدروا الإحسانات الصحيحة والتوجهات الكريمة الموجهة إليهم حق قدرها، ويبذلوا الجهد لأن يكونوا نافعين لوطنهم، وبتعليم التلاميذ بموجب نظام التدريس الذي وضعه ديوان المدارس هذا العام.

هذا وإن إصدار الإرادة اللازمة في حالة موافقة الجناب العالي على ما ورد في كتابنا هذا بعد الاطلاع عليه منوط بهجتهم العالية.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- امتحان طلاب المدفعية فيما تعلموا في شهر شعبان من كل عام.
- تشكيل لجنة لامتحانهم وعرض نتائج الامتحان على ولي النعم.

وثيقة رقم(٧)

وثيقة رقم ٥٢٢ صفحة ٦٠ بتاريخ ١١ من المحرم سنة ١٢٦٦ هـ
من الدفتر رقم ٢١٣٢ ديوان مدارس تركي

من ديوان المدارس إلى ناظر مدرس الطوبجية.

بما أنه قد ذكر في الترتيب الذي اتخذ نحوه في دروس مدرسة المفروزة ومدرسيها أنكم انتدبتم الأفندية الإثنى عشر المذكورة أسماؤهم فيما يلي لتدريس الهندسة والرسم في مدرسة المفروزة ربما أن حضرة الباشا المدير أمر برفت أولئك الأفندية وإرسالهم إلى سعادتكم في أقرب وقت وكان معلم الهندسة محمد إسماعيل أفندي من بين هؤلاء مدرسا بمدرسة المدفعية، وكان مدرس الرسم حسن أفندي طابش مستخدما بالقناطر الخيرية فقد كتبنا يوم تاريخه إلى ناظر المدرسة المذكورة وإلى وكيل القناطر الخيرية في رفت الأفنديين المذكورين وإرسالهما إلى سعادتكم سريعا. أما عشرة الأفندية الباقون فقد رفتوا لغاية ١١ من المحرم سنة ١٢٦٩ وأرسلوا إليكم حاملي هذا الكتاب فالرجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة عند وصولهم.

مدرسو الهندسة

١ على قرمان أفندي
١ محمد الحكيم أفندي
١ محمد إسماعيل أفندي
١ رجب عبد الفتاح أفندي
١ محمد إبراهيم البقلي أفندي
١ حسنين العامر أفندي

مدرسو الرسم

١ حسين إبراهيم أفندي
١ عبد الرحمن علي أفندي
١ مصطفى أفندي الجركسي
١ إبراهيم المغربي
١ حسن أفندي طايش
١ أحمد رزق أفندي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
انتداب ناظر المدفعية اثنتا عشر مدرسا لتدريس الهندسة والرسم في مدرسة المفروزة التي أنشأها عباس الأول في عام ١٨٤٩ لتحل محل المدارس العسكرية ثم صدور التعليمات برفتهم.

١٠- مدرسة الفرسان (الخيالة)

أنشئت هذه المدرسة في ذي القعدة سنة ١٢٤٦هـ (أبريل سنة ١٨٣١م) في سراي مراد بك بالجيزة بهدف إعداد ضباط ليكونوا معلمين بالجيش[١] وتولى إدارتها الضابط الفرنسي "فارن Varin" ومن بعده "واسيل أغا".

وكانت مهمة هذه المدرسة تخريج ضباط للعمل كمعلمين لفرق الجيش وكذلك تخريج نافخي الأبواق، وضاربي الطبول.

وقد ألغيت هذه المدرسة في عهد عباس الأول شأنها شأن باقي المدارس الحربية وأصبحت قسما من أقسام المفروزة، ثم ألغيت هي الأخرى في عهد سعيد، وظهرت من جديد كأحد أقسام مدرسة القلعة السعيدية التي استمرت إلى عصر إسماعيل[٢] وفي عام ١٨٦٥ أعيد إنشاء هذه المدرسة وتولى نظارتها الضابط الفرنسي "بولار" الذي استدعاه إسماعيل للإشراف على تنظيم الجيش المصري[٣]، وقد ألحق بهذه المدرسة أورطة من الجنود السواري ثم صدر الأمر الخديوي في عام ١٨٦٦ بجعلها تتكون من أورطتين مما أدى إلى ارتفاع عدد طلابها إلى ١٢٠ طالبا[٤]، واستمر الأمر على ذلك حتى ألغيت المدرسة في عام ١٨٧٩[٥] نتيجة للأزمة المالية التي تعرضت لها مصر في عهد إسماعيل.

وفي عهد الاحتلال انحط مستوى المدارس العسكرية، واقتصر الأمر على مدرسة حربية واحدة اقتصر التعليم فيها على معلومات ضئيلة يقوم بتدريسها معلمون من الإنجليز.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، ص ٣٩٩.
(٢) د. محمد السروجي: الجيش المصري في القرن التاسع عشر، ص ص ١٧٥ ـ ١٧٦.
(٣) الرافعي: عصر إسماعيل، جـ١، ص ١٧٨.
(٤) عزت عبد الكريم: مرجع سابق، جـ٢، عصر إسماعيل والسنوات المتصلة به من حكم توفيق، ص ٦٤٣.
(٥) إسماعيل سرهنك: حقائق الأخبار، جـ٢، ص ٣٠٨.

وثيقة رقم(١)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت في مضبطة شورى المدارس المؤرخة في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٢٥٢ أنه تقرر ترميم بعض الأماكن المحتاج إلى ترميمها في مدرسة السواري بعد الكشف عن ذلك بمعرفة المهندس والذي أظنه أن بناء هذه المدرسة جديد فكيف احتاج إلى الترميم في مدة وجيزة فمطلوبنا منكم أن تعلمونا كيف هي محتاجة للترميم حتى تكون الكيفية معلومة لنا.

في ١١ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- مطالبة محمد علي من ناظر شورى المدارس إبلاغه عن السبب في المطالبة بترميم بعض الأماكن بمدرسة لسواري على الرغم من أن بناء هذه المدرسة كان جديدا.

وثيقة رقم(٢)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت في مضبطة شورى المدارس المؤرخة في ١١ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢ أنكم تستحسنون أن يصير قلع الرخام من أرض مدرسة السواري وتبليطها بالبلاط لأنه لا ضرر منه كالرخام على التلامذة صيانة لهم من البرد وأنه لا يحسن فرش الأرض بالخشب خوفا من وقوع حريق وأنكم علقتم ذلك على إرادتنا وكلا من المسلم أن لا فرق بين البلاط والرخام من حيث التأثير فمن اجل ذلك لا يناسب أن نبطل شيئا حاضرا بلا موجب ونقيم شيئا آخر مقامه فبناء عليه اتركوا كل شئ على حاله وتفكروا في شئ آخر لوقاية التلاميذ من البرد أما فرش حصر أو شئ آخر غيره وهذا هو مطلوبنا.

في ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- رفض محمد علي لفكرة استبدال رخام مدرسة السواري بالبلاط بحجة صيانة الطلاب من البرد، خاصة وأنه لا فرق بين البلاط والرخام من حيث التأثير.

وثيقة رقم(٣)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

صورة المرسوم العالي الصادر بتاريخ ١٠ جمادي الأولى سنة ١٢٥٢هـ

من الجانب الإشرفي لحضرة الخديوي

إلى حضرة ناظر شورى المدارس السيد البك

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

لقد اطلعت في المضبطة أنه تقرر أن يصرف لضباط مدرسة السواري ما يصرف لضباط الآلايات من التعيينات بعدما صدرت به الإدارة وأنه بناء على ما طلبه ضباط مدرسة دمياط من صرف مثل ما صرف لغيرهم فقد علقتم إجابة طلبهم على إرادتنا.

والجواب أنه لما كانت مدرسة السواري أورطة كاملة فقد سمحنا بألا يصرف لها مثل ما يصرف لضباط الآلاي من التعيينات وأما مدرسة دمياط فنظرا لما جاء في مضابطها لم تبلغ درجة أورطة كاملة فيا مختار بك إما تعلمون أن تعليق ذلك على إرادتنا من غير تفكر يحمل على أن ذلك منكم نوع من الرخاوة (التسيب) والخبير بالمصلحة يجيبهم بهذه الصورة وأنه سيجرى مساواتهم بمدرسة السواري عندما يتكمل عددهم أورطة ولهذا صار إخطاركم به

في ١٠ جمادي الأولى سنة ١٢٥٢هـ

محمد علي

يا مستديم مودتي

إن كان عندك ملحوظة غير ملحوظتي هذه فاعلمني بها حتى أعلمها.

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- رفض محمد علي لفكرة أن يصرف لضباط مدرسة دمياط ما يصرف لمدرسة السواري حيث أن عددهم لم يكتمل أورطة.

وثيقة رقم(٤)

دفتر٢٠٢٢ مدارس جلسة١٨ الحجة سنة١٢٥٢هـ

ترجمة الخطاب الفرنساوي المرسل من طرف راسيل بك مدير مدرسة الفرسان(السواري) للبيك الناظر في٢ الحجة سنة١٢٥٢هـ

عقدت شورى المدرسة الداخلية اجتماعا في غرة ذي الحجة الجاري ونظمت كشفا ببيان الدروس المنوى تدريسها فيها في الشهر المذكور في شهر محرم سنة ١٢٥٣هـ وأوقات تدريسها والمدة المخصصة للخدمات الأخرى وقدم صورة ذلك الكشف لدولتكم من طيه وقد استنسب ما يأتي:

أولا: تقسيم تلاميذ المدرسة المقتدرين على قراءة درس التورية إلى أربع فرق.

ثانيا: تنظيم التلاميذ الذين يتعلمون الرسم من جديد.

ثالثا: أن تكون الفرقة الأولى من الفرق الأربعة المراد تنظيمها لدرس التورية مؤلفة من ٣٩ نفر من الضباط والصف ضباط وتلاميذ الفرقة الأولى الغير الناجحين في الامتحان وتلاميذ الفرقة الثانية الذين خولتهم معلوماتهم الانتقال إلى الفرقة الأولى والفرقة الثانية الغير الناجحين في الامتحان وتلاميذ الفرقة الثالثة الذين خولتهم معلوماتهم الانتقال للفرقة الثانية والفرقة الثالثة مؤلفة من ٦٠ نفر من تلاميذ الفرقتين الثالثة والرابعة للعام الماضي ومن خولتهم معلوماتهم الانتقال لفرقة التورية الثالثة والفرقة الرابعة مؤلفة من ستين نفر من تلاميذ الفرقة الرابعة الذين لم ينجحوا في الامتحان.

رابعا: تقسيم فرقة التورية الثانية إلى قسمين وفرقتها الثالثة إلى ثلاثة أقسام.

خامسا: تعليم تلاميذ الفرقة الأولى تمرينات الأورطة[١] وخدمات القلاع والخدمات الداخلية بمعرفة محمد أفندي البكباشي بالمدرسة، وتعليم تلاميذ الفرقة الثانية تمرينات الأورطة وخدمات القلاع والخدمات الداخلية، وتمرينات البلوك على ظهور الجياد بمعرفة اليوزباشي سليم أفندي أبازة واليوزباشي صالح أفندي البودرملي وتعليم تلاميذ الفرقة الثالثة الدرس الثاني من تمرين النفر على الأقدام بمعرفة اليوزباشي سليم أفندي الجزائرلي واليوزباشي إبراهيم أفندي الدرة لي وتعليم تلاميذ الفرقة الرابعة تورية مبادئ التمرينات بمعرفة الملازم الأول إبراهيم

(١) هي في التركية بالتاء، وتتألف غالبا من ثمانمائة جندي من المشاة.

أفندي الطرنوالي والملازم الأول وترك اللهبار والملازم الثاني محمد أفندي الجروملي (من أهالي جروم).

سادسا: إخراج كل من الملازمين الثانيين نادر الشركسي ومراد الاسكندراني وعلى القونية لي والجاويش رستم الشركسي والأونباشية محمد سليمان الكريدلي ومحمد حسن الاسكندراني وعمر السوداني (عرب عمر) من درس الرسم بناء على إفادة معلميهم بأنهم مقصرين جدا في هذا الدرس وترتيب الأونباشية حسن موسى الشركسي وحسين إبراهيم المورة لي وعلي عثمان الطاش أوده لي (من طاش أوده) والتلاميذ رشيد الكورجي وعبد الفتاح محمد القونيه لي ومحمد الأنابولي علي وسليم عبد الله الكريدي وسليمان الجزائرلي وعلي نصار وعلي سلطان وأحمد سيد أحمد وعلى علي جلبي وجمعه عبد الله وحنفي حنفي بدلهم فإذا استحسنتهم العمل بموجب هذا الترتيب نرجو إصدار القرار اللازم بذلك.

جواب المسيو لوير.

أن الترتيب المذكور في الكشف الذي قدمه المدير المومأ إليه إلى شورى المدارس عن الدروس اللازم تدريسها في المدرسة الكائنة تحت إدارته في شهر الحجة الجاري وشهر المحرم سنة ١٢٥٣هـ وعن أوقات الخدمات الأخرى في محله وقد علم من التقرير المرفق مع ذلك الكشف أن التلاميذ قد نظموا التنظيم المطلوب وأنهم سيتعلمون العلوم المطلوبة منهم تعلمها كما يجب لأن ضباطهم هم الذين سيدرسون لهم تلك العلوم وعدا ذلك فإن الضباط أنفسهم سيزدادون رسوخا في علومهم.

وبما أن الملازمين الثانيين نادر الشركسي ومراد الاسكندراني وعلي القونيه لي والجاويش رستم الشركسي والأونباشية محمد سليمان الكريدلي ومحمد حسن الاسكندراني وعمر السوداني مقصرون جدا في درس الرسم فليست هناك أية فائدة من أبقائهم في ذلك الدرس ولذلك أقترح إخراجهم من هذا الدرس حسب طلب المدير المومأ إليه. وترتيب الأونباشية حسن مرسي الشركسي وحسين إبراهيم المدره لي وعلي عثمان الطاش أوده لي والتلاميذ رشيد الكورجي وعبد الفتاح محمد القرنية لي ومحمد الأنابولي علي وسليم عبد الله الكريدلي وسليمان الجزائرلي وعلي نصار وعلي سلطان وأحمد سيد أحمد وعلي علي جلبي وصحيفة عبد الله وحنفي حنفي بدلهم.

والرأي في كل حال لحضرات أعضاء المجلس.

وقد وافق على اقتراحه كل من استفان رسمي أفندي وسليم بك ومحمد أمين بك وصدر قرار بذلك.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- الدروس التي يتم تدريسها وأوقات تدريسها بالمدرسة والمدة المخصصة للخدمات الأخرى.

وثيقة رقم(٥)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل ديوان المدارس

اطلعت على الجزاء الذي رتبتموه على اليوزباشي في مدرسة السواري حسن أفندي الاسكندراني وهو جعله تحت الترصد لمدة شهرين بسبب المنازعة التي حصلت بينه وبين الحاج على فراش حضرة الشريف ابن عون فعلى أي قانون طبقتم هذا الجزاء فإن قلتم أنه ليس في المدرسة المذكورة قانون شرعي ولا عسكري أفليس من الزلة منكم أن تكون تلك المدرسة مدرسة الآيات السواري ولا يكون لها قانون حتى اليوم مع أنكم كنتم تعترضون على الجرانبل (التقارير) التي تأتي لديوان المدارس فهل كان ذلك الاعتراض لأجل بيان معلوماتكم أم هو من لازم وظيفتكم أن الترصد أنما يكون بين بعض السوقة يتشاجرون فيما بينهم بالثناء والهزل واللعب أما أن يكون رجل بيده سكين ويركض خلف رجل حتى يصل إلى منزل الشريف المومي إليه وهو يتكلم بكلام غير لائق فيحكم عليه بجعله تحت الترصد فماذا يقال لهذا الحكم فبوصول أمري هذا احضر بعضا ممن يفهمون بالقوانين والنظر في هذه القضية بموجب القانون ثم أرسل لنا التقرير ما يقر عليه الحكم وأعط للمدرسة المذكورة قانونا حسب أصول الجهادية لقرأه التلاميذ ويتعلموه وإذا حصل منك بعد الآن عدم تطبيق للقوانين العسكرية في القضايا التي تقع أو غفلة في مراعاة أحكامها في علم أن أعاملك بمقتضى القانون.

من الإسكندرية في ٢٣ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٤هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- مطالبة محمد علي بوضع قانون لمدرسة السواري، وإعادة النظر في قضية اعتداء اليوزباشي بمدرسة السواري على فراش الشريف ابن عون.

وثيقة رقم(٦)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل مدير ديوان المدارس

اطلعت على خطابكم المؤرخ في غرة صفر سنة ١٢٥٤هـ بخصوص تقديم ثلاث عشرة قطعة من العرائض العائدة للضباط الضروري نصبهم حيث صار إبلاغ أورطتي تلاميذ مدرسة السواري في الجيزة إلى أربع أورط وأن ناظر المدرسة المذكورة بناء على المعروضات التي قدمها قبلا وسط فيها ازدياد المصروفات استعلمنا عن الخيل هل هي حاضر أم لا وبينما كان يلزم أن تخبروا الناظر المرقوم وأنتم تلاحظون ما تعطونه منا من الجواب لم يكن خطابكم كلمة من ذلك فلزم استعلامنا منكم فكتبنا لكم هذا..

من الإسكندرية في ٦ صفر سنة ١٢٥٤هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- زيارة أورطتي تلاميذ مدرسة السواري إلى أربع أورط، والاستعلام عن وجود خيل للأورطتين الجديدتين من عدمه.

وثيقة رقم(٧)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل مديرديوان المدارس

اطلعت على خطابكم المؤرخ في ١٤ صفر سنة ١٢٥٤هـ المحتوى على أنه غير موجود خيل الأورطتين المؤسستين من جديد لمدرسة السواري الكائنة في الجيزة بناء على سؤالنا الصادر لكم عن إرادتنا بتاريخ ٦ صفر سنة ١٢٥٤هـ الذي نشأ عن خطابكم المؤرخ في غرة صفر سنة ١٢٥٤هـ فعليه لا يلزم ترتيب ضباط فلهذا أعدنا لكم الثلاث عشرة عريضة التي كنتم أرسلتموها لنا مع عريضة منكم فإذا علمتم هذا فمتى صار الحصول على الخيل ففي ذلك الوقت يصير نصب الضباط فمطلوبنا أن تصرفوا النظر عن هذا اليوم.

من الإسكندرية في ١٨ صفر سنة ١٢٥٤هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- عدم وجود خيل للأورطتين الجديدتين بمدرسة السواري وصرف النظر على تنصيب ضباط جدد بالمدرسة حتى يتم الحصول على الخيل.

وثيقة رقم(٨)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل ديوان المدارس

بما أن ولدنا صاحب النجابة (النجيب) حسين بك سيذهب إلى مدرسة السواري (الفرسان) في الجيزة فإن مطلوبنا أن تعطوا حضرة صاحب السعادة سليمان باشا ما يريده من الكتب الموجودة في مكتبة ديوان المدارس بما هو عائد للفنون العسكرية ولا سيما ما يتعلق بالسواري لاجل تعليم حسين بك المومأ إليه ورفقائه وأن تأخذوا منه رجعه (سندا) بالكتب الذي يأخذها.

في ٤ شعبان سنة ١٢٥٨هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إعطاء سليمان باشا الفرنساوي ما يريده من الكتب الموجودة بمكتبة ديوان المدارس لأجل تعليم الفنون العسكرية للأمير حسين بن محمد علي الذي التحق بمدرسة السواري.

وثيقة رقم(٩)

دفتر ٢٠٨١ ديوان المدارس صفحة ٤٧ رقم ١٣١١ في ٢٥ شعبان سنة ١٢٥٨هـ

من ديوان المدارس إلى راسيل بك(١)

وصل كشف بنتيجة امتحان تلاميذ مدرسة الفرسان عساكرها ونافخي الأبواق فيها (بواقيها) الذين امتحنهم أعضاء لجنة الامتحان المقيمين لذلك في آخر شهر شعبان سنة ١٢٥٨هـ الذي هو آخر شهر في السنة الدراسية وعقدنا اجتماعنا دعونا إليه نظار الأقلام وقرأنا تلك النتيجة فيه وعلمنا منها:

أولا: أن اثنى وخمسين نفرا من مجموع التلاميذ والعساكر ونافخي الأبواق درجتهم أعلى الأعلى و١٦٣ نفرا درجتهم أعلا جدا و١٧٦ نفرا درجتهم أعلا و١٦٩ نفرا درجتهم وسط و١١٥ نفرا درجتهم دون و٣٨ نفرا درجتهم دون الدون ونفرين درجتهم أدنى دون الدون.

ثانيا: أنه استنسب:

أ- أنه استنسب إخراج الإحدى عشر تلميذا الذين ذكر أنهم من درجة دون الدون من تلاميذ فرقة الرسم لأنهم لم يتقدموا في الرسم رغم مضي سنتين على انتسابهم إلى فرقته.

ب- أنه استنسب إرسال نافخي البوق اللذين هما من درجة دون الدون إلى آلايهما لعدم صلاحيتهما.

ج- أنه استنسب تنزيل رتب الصف ضباط والأونباشية الذين لم ينجحوا في الامتحان درجة واحدة سواء أكانوا من درجة وسط أم من درجة دون.

د- وكل من ضرب من التلاميذ الذي هم من درجة دون مائة كرباج والذين هم من درجة دون الدون مائتي كرباج.

هـ - اعطاء المدرسة ثمانية عشر بواقا (نافخ بوق) لأنه يلزم أن يكون في المدرسة ٤٤ بواقا والموجود فيها الآن ٢٨ بواقا سيرسل منهم اثنان لآلاليهما لعدم قابليتهما فيكون العدد الناقص ١٨ بواقا.

---

(١) محافظ أبحاث التعليم، محفظة ٥٨.

و- إجراء امتحان مدرسة السواري قبل إخراجِ الخيول لرعى البرسيم بخمسة عشر يوما في المستقبل لأن الوقت بين رجوع الخيول من البرسيم وبين الامتحان قصير جدا ولا يمكنهم تكميل دروسهم العملية.

وحيث أن الصف ضابط من درجة وسط ودون لم يجتهدوا باعتبار أنهم أصبحوا ضباطا وتأخروا عن زملائهم نزلوا رتبة كل منهم درجة واحدة عظة لهم واعلمونا بأسمائهم وتاريخ تنزيل رتبهم.

وبدلا من ضرب التلاميذ الذين هم من درجة دون احبسوا كلا منهم مدة ثلاثة أشهر حتى يكون ذلك أكثر عبرة لهم وحيث أن أرباب المدرسة يمتحنون تلاميذها مرة كل ثلاثة أشهر وترسل نتيجة الامتحان إلى ديوان المدارس يمتحن التلاميذ المذكورين بعد انتهاء الثلاثة أشهر ويخرج من السجن من يثبت أنه تقدم في علومه ويعامل أسوى بزملائه أما من تظل درجته دونا كما كان يحجز في المدرسة أما التلاميذ الذين هم من درجة دون الدون فاضربوا كلا منهم مائتي جلدة وإذا زادت غباوتهم ولم يؤمل منهم أن يتعلموا شيئا في المستقبل ووجد بينهم من يصلح لنفخ البوق انتخبوا منهم العدد الناقص من نافخي البوق وأخطروا ديوان المدارس بذلك.

أما نافخي البوق الغير صالحين للتعليم ارفتوهما من المدرسة وأرسلوهما إلى ديوان المدارس توطئة لإرسالهما إلى آلايات المشاة، وحيث أنه جار امتحان المدارس ولابد وأن يوجد بين التلاميذ من يصلح لنفخ البوق ولا يصلح المدرسة التي هو فيها فإذا كان تلاميذ المدرسة الذين هم من درجة الدون لا يصلحون لنفخ البوق البورجية، فسينتخب من أولئك ثمانية عشر نفرا بعد الامتحانات ويرسلوا للمدرسة بدل الثمانية عشر نفرا الناقصين من عدد البواقين (نافخي البوق).

ونظرا لأنه قد استنسب إجراء امتحان المدرسة قبل البرسيم بخمسة عشر يوما في المستقبل، اكتبوا لديوان المدارس في أيام الامتحان بشأن امتحانهم قبل البرسيم بخمسة عشر يوما.

وبما أن الإحدى عشر تلميذا الذين هم بدرجة دون الدون من تلاميذ فرقة الرسم لم يتقدموا في الرسم رغم مضى سنتين على انتسابهم إلى فرقة أخرجوهم من تلك الفرقة.وحيث أن فتح المدارس وتعيين مدرسيها وصرف جميع لوازمها في سبيل تعليم التلاميذ هي من أعمال ولي النعم الجليلة التي تعد نعمة عظمي على التلاميذ فقد نظر إلى التلاميذ الذين قدروا هذه النعمة قدرها واجتهدوا ونجحوا في الامتحان وحصلوا على

درجة أعلا التي زادتهم قدرا نظرة إعجاب واستحسان لأنهم إذا ما واظبوا على اجتهادهم هذا فإنهم سينالون الرتب العالية في ظل الجناب العالي.

إن التلاميذ الذين لم يقدروا هذه العناية الموجهة إليهم وتأخروا عن زملائهم بسبب كسلهم فقد نظر إليهم نظرة تعجب واحتقار.

ولذلك علموا التلاميذ الذين هم من درجة دون المار ذكرهم واجعلوهم يتقدمون في علومهم لغاية السنة المقبلة ونبهوا عليهم بأنهم إذا لم ينجحوا في امتحان العام المقبل ستساء معاملتهم، ونفذوا المواد المذكورة أعلاه.

من الإسكندرية في ٢٣ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٤هـ

تستعرض هذه الوثيقة نتيجة امتحان طلاب مدرسة الفرسان الذين تم امتحانهم في شعبان ١٢٥٨هـ/ ١٨٤٢م والتي يتضح منها أن محمد علي كان على دراسة بنتائج التلاميذ، وعلى كل كبيرة وصغيرة تحدث في المدارس

وثيقة رقم(١٠)
دفتر٢١٢٧ ديوان المدارس ص٣٨٧ رقم٢٣٥
في١٨ جمادي الثانية سنة١٢٦٤هـ
من ديوان المدارس إلى المعية الخديوية

بما أن المتبع أن يمتحن تلاميذ الفرسان وعساكرها في العلوم الحربية والتمرينات العسكرية التي تعلموها في بحر السنة قبل إرسال الخيول لرعي البرسيم، يؤشر في امتحانهم هذه السنة بمعرفة لجنة امتحان برئاسة سليمان باشا رئيس رجال الجيش وعضوية كل من علي شكري بك من آلاي الفرسان الثاني وسليم بك من آلاي الفرسان الثاني والبكباشي سليمان أفندي من آلاي المدفعية الأول وأيبوليت رسام مدرسة المدفعية وأبو السعود أفندي كاتب الفرنسية بالديوان ومحمد أفندي أبو سن وعلي بدوي أفندي من معلمي المهندسخانة وحسن أفندي رئيس معلمي (باشخوجة) مدرسة الألسن وعثمان أفندي رئيس معلمي (باشخوجة) مدرسة المشاة وأحمد أفندي معلم الرقعة بمدرسة المدفعية، وفي مدرسة المبتديان الشيخ عبد المنعم معلم اللغة العربية والشيخ حسن، وكان ذلك يوم ١٠ محرم سنة ١٢٦٤هـ وبعد امتحانهم فردا فردا في العلوم التي تعلموها، أخرجوا كلهم إلى ميدان التمرين راكبين خيولهم وقاموا بالتمرينات والحركات العسكرية أمام حضرات أعضاء لجنة الامتحان، ولذلك نظم كشف يتضمن معلوماتهم وأرسل ديوان المدارس مختوما من طرف حضرات أعضاء لجنة الامتحان، ولدى الاطلاع عليه في الديوان علمنا منه النتيجة الآتية:

أولا: أن المدرسة المذكورة تتألف من أربع أورط، تضم الأورطتان الأولى والثانية التلاميذ والأورطتان الثالثة والرابعة العساكر، وأن مجموع عددهم بما فيهم الضباط وفرقة الموسيقى ونافخي البوق ٦١٤ نفرا، وأنهم علاوة على تدريبهم يوميا على ركوب الخيل واستعمال السلاح والمزراق والسير على الأقدام يتعلمون – حسب طاقتهم – العربية والفارسية والقوانين العسكرية والهندسة والحساب والرسم والخط – وقد وضح أعلا (انظر الكشف المرفق) عدد التلاميذ المتعلمين ودرجة معلوماتهم وتبين – هذه النتيجة أن معلمي المدرسة وضباطها قد أدوا واجبهم حق الأداء وأن التلاميذ قد اجتهدوا أيضا.

ثانيا: أن حضرات أعضاء لجنة الامتحان استنسبوا:

- أخذ العدد الناقص من عساكر الأورطتين الثالثة والرابعة من أولاد العساكر الذين سينتخبهم حضرة سليمان باشا رئيس رجال الجيش عند تشريفه للوجه القبلي للتفتيش على آلايات الفرسان.

- ابتياع ستة وأربعين جوادا بدل ذلك العدد من خيول المدرسة التي ثبت أنها متقدمة في السن أو مغلوطة (سقط) واتباع ١٨ جوادا بدل العدد الناقص في خيول المدرسة.

ج- إبلاغ ماهية كل من مصطفى أغا مساعد المدرسة والمسيو فلنجير إلى ألف قرش ومنحهما تعيين صاغقول (صاغ) لأن الأول كانت ماهيته القديمة ١٢٥٠ قرشا وقد خفضت أثناء ترتيب المدارس وقد مضى على اشتغاله بخدمة الحكومة ٤٠ سنة وهو صاحب عائلة وأولاد، ولن الثاني قد مضى على استغاله بالحكومة ٢٤ سنة.

د – رفت الكسالى وسيئي الخلق والمعيهين (المعلولين) من التلاميذ والعساكر وعددهم ١٤ نفرا وإرسال من ينفع منهم للآلايات.

هـ- عدم إخراج موسيقى المدرسة لغير التشريفات العمومية ومراسم الرتبة والذوات الكرام.

وحيث أن الخيول المعلولة والمسنة التي استأذنوا عنها لضرورة لزومها للمدرسة قد بيعت وجار اتباع غيرها بمعرفة الجهادية بموجب إرادة ولي النعم الصادرة بتاريخ ٩ صفر سنة ١٢٦٤هـ يرى ديوان المدارس التفضل بالتأكيد عليها بشرائها سريعا.

وبما أن مصطفى أغا المرقوم كان في السابق معينا بماهية ومرتبات صاغ كاملة كما أن المسيو فلنجير كان معينا بماهية قدرها ١٠٠٠ قرش وبدل تعيين يوزباشي وقد خفضت ماهية مصطفى أغا في نوفمبر سنة ١٢٥٧هـ إلى ٧٥٠ قرشا وبدل تعيين صاغ وخفضت ماهية المسيو فلنيجر إلى ٦٠٠ قرش وبدل تعيين يوزباشي ونظرا لمضي مدة طويلة على استخدامها ولمواظبتهما على عملها، رأى ديوان المدارس ترك أمر منح كل منهما ١٠٠٠ قرش وبدل تعيين صاغ كما استنسبه أعضاء لجنة الامتحان لإرادة ولي النعم.

كما رأى ديوان المدارس أن يترك لأمر ولي النعم مسألة إلحاق بدل الأنفار الذين لا يصلحون للمدرسة والعساكر الناقصين من الأورطتين الثالثة والرابعة ومجموع عددهم

٤٦ من أولاد العساكر بمعرفة الباشا المشار إليه، وقد كان المتبع أن يخرج طاقم الموسيقى لكل من يطلبه ولكن استنسب ديوان المدارس أن لا يخرج لكل طالب ولا يمنع عن الوجهاء.

ولما كتبنا لناظر المدرسة بإرساله الأربعة عشر نفرا المذكورين أعلاه الذين لا يصلحون للمدرسة إلى الديوان (ديوان المدارس) للنظر في أمرهم أخبرنا أنه أرسل ١٢ نفرا لأن أحدهم توفى والآخر في الإجازة وبما أن قانون المدرسة يقتضى بإرسال من لا ينجح في الامتحان من التلاميذ إلى الآلايات برتبة صف ضابط، كتبنا لديوان الجهادية في ٦ جمادي الثانية سنة ١٢٦٤هـ لتعيين من يصلح منهم لرتبة الصف ضابط في الآلايات وأرسلناهم إليه (ديوان الجهادية) فأجابنا وكيل الجهادية بكتابه المؤرخ في ١٢ جمادي الثانية سنة ١٢٦٤هـ بأن اثنين منهما استبقيا في المستشفى لمرضهما وأن العشرة الآخرين لا يصلحون لرتبة الصف ضابط وطلب زمتهم وإرسال كشفهم في حالة الموافقة على إلحاقهم بالآلايات كجنود، وبما أن هؤلاء لا يصلحون لرتبة الصف ضابط استنسب ديوان المدارس أن يكتب لناظر المدرسة برفتهم من المدرسة وإرسال كشفهم إلى ديوان الجهادية لضمهم لآلايات الفرسان كجنود حسب استنساب ديوان الجهادية.

وقد أشار ناظر المدرسة المذكورة في كتابه العربي المؤرخ في ٧ جماد ثاني سنة ١٢٦٤هـ إلى أن أورطتي المدرسة الأولى والثانية تضمان التلاميذ كما أن صف ضباط الأورطة الأخرى من التلاميذ أيضا، وأن الآلايات لا تحتاج لكل هذا العدد من الضباط، وأنه في حالة تشكيل الأورطة الأولى كلها من التلاميذ والأورطتين أو الثلاثة الأخرى من العساكر وصف ضباطها من التلاميذ يكفى عندئذ عدد الضباط للآيات، ولذلك طلب أن يحل العساكر محل التلاميذ في الأورطة الثانية عند نقل التلاميذ منها إلى الأورطة الأولى تدريجيا وذكر أنه سيكون هناك وفر من اتباع هذه الطريقة لأنه سيصرف لأنفار الأورطة المذكور تعيين عساكر والتمس عرض المسألة على المقام السامي، وبما أنه سيكون هناك وفر في التعيينات وفي الوظائف فعلا في حالة احتلال العساكر مكان التلاميذ في الأورطة الثانية بعد نقل تلاميذها إلى الأورطة الأولى، استنسب ديوان المدارس عرض الأمر على ولي النعم حسب التماسه ولذلك لزم العرض للتفضل بإصدار الأمر السامي بتنفيذ ما يرى موافقا.

"بيان العلوم التي تعلمها تلاميذ مدرسة الفرسان وعساكرها ودرجة معلوماتهم"

الدرجات	التورية والقانون الداخلي	الفروسية والنفر	اللغة الفرنسية	الرسم	الهندسة	الحساب	البرجوزي والتحية	العوامل	الدرة الفريدة	الأمثلة	البناء	القرآن الكريم	الرقعة	الثلث	تدريب نافخ البوق
أعلى	١٢٠	٣	٦	١١	٥	١٨	١٨	٩	٧	٨	٧	٢٢	٧٢	٠٠	١٥
عال	٨	٨	٥	١٦	٢٦	٤٩	١٦	٦	٦	٩	٩	٢٧	١٤٤	٤	٢٩
وسط	١	١٣	٣	٢٠	٦	٢٧	١٠	١١	١٥	١٩	٢٠	٢٢	٥٦	٤٤	٩
دون	٥	٦	٥	٢	٤	٣	٢	٥	١	٢	٢	٣٦	١٧	١٠	١
أدنى	٢	١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢	٠٠	١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢
أدنى الأدنى	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
المجموع	١٣٦	٣١	١٩	٤٩	٤١	٩٧	٤٨	٣١	٣٠	٣٨	٣٨	٩٧	٢٨٩	٥٨	٥٦

توضح هذه الوثيقة تشكيل لجنة لامتحان طلاب مدرسة الفرسان، والدرجات التي تم منحها للطلاب، وأسماء الطلاب الذين يصلون لإتمام دراستهم بالمدرسة وأسماء من لا يصلحون، واقتراح اللجنة بعرض الأمر على ولي النعم لاتخاذ ما يراه مناسبا.

وثيقة رقم(١١)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

حضرة صاحب السعادة مستديم مودتي أدهم بك مدير ديوان المدارس.

اطلعت على خلاصة قرار جمعية الحقانية هذا المؤرخ في ٢٢ محرم سنة ١٢٦٠ هـ فرأيته في محله وكتبنا لكم لتجروا موجبه ومقتضاه.

من شبرا في ٢٧ محرم سنة ١٢٦٠هـ

محمد علي

خلاصة ذلك القرار:

أن ديوان المدارس جازى كاتب مدرسة السواري بحبسه خمسة أيام لكونه تأخر بتوصيل دفاتر المدرسة وأوراقها العائدة لغاية سنة ١٢٥١ وإن كان لم يفعل ما يوجب ترتيب الجزاء عليه ولكن إنما جازاه لكونه لم يعط علما للشورى في وقتها ولم تكن منه العناية بالمسألة.

وكذلك فيما حصل بخصوص دوارات عهدة الشباسات حيث كتب لديوان المدارس فلم يجئ الجواب ولما سئل عن السبب أجاب بأنه جاء بالجواب وكذلك فيما يتعلق بالأربعين ألف قرش المطلوبة لمدرسة الطب البشري ولديوان الجهادية حيث كتب لديوان المدارس فلما لم يجئ الجواب سئل ثانيا فقال إن إنجاز المسألة محول لعهدة المهندس عصمت أفندي وأنه طلب منه تحديد الوقت لإنجازها فأجاب بأنه لما حدد الوقت كتب للشورى ولكن كان عرض للشورى من غير تحديد وقت وإن هذا مخالف للائحة حسب ما أجابه ولدى لمذاكرة تبين أنه لم يحصل تأخير في هذه المسائل الثلاث وإنما حصلت مطاولة فيها فقد وافق المجلس على وقوع الجزاء على من كان سببا في تأخير المسألة الأولى لخمس أيام وفي المسألة الثانية والثالثة ثمانية أيام في محل شغله.

في ٢٣ محرم سنة ١٢٦٠هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

حبس كاتب مدرسة السواري لمدة خمسة أيام لتأخره في ترتيب دفاتر المدرسة وأوراقها وإهماله في الرد على بعض المكاتبات.

وثيقة رقم(١٢)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة مقدمة من أحمد بن مصطفى الكريدي إلى ناظر مدرسة الفرسان.

يقول فيها أنه:

من تلاميذ مدرسة الفرسان وله في بلدة والدة عجوز وأنه منذ إحدى عشر سنة ما اجتمع بها وليس لها ولد غيره وقد تقرحت أجفانها من البكاء عليه لفرقته فيطلب الترخيص له لمدة أربعة أشهر ليذهب فيراها ويرجع.

فكتب ناظر مدرسة الفرسان (السواري) حاكيا ما قاله مقدم العريضة في عريضته يستأذن من مدير المدارس بالسماح له أو عدمه.

في ١٢ رجب سنة ١٢٦١هـ

فكتب مدير المدارس إلى المعية السنية بذلك قائلا أنه بموجب البند ١٠٤ من تعليمات الحدود أن من أراد الذهاب لما هو خارج الحدود فلا بد له من الاستئذان وأن دوام إعطائه ماهيته في مدة غيابه منوط بالإرادة فيطلب إصدار الأمر له.

في ١٢ رجب سنة ١٢٦١هـ

فكتب من طرف محمد علي وبختمه بالموافقة على إعطائه إجازة أربعة أشهر مع متابعة إعطائه ماهيته المقررة.

في ١٤ رجب سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

موافقة محمد علي على منح أحد طلاب مدرسة الفرسان إجازة لمدة أربعة أشهر لزيارة والدته والدته مع صرف ماهيته خاصة وإن مكان سفره بعيدا وخارج حدود القاهرة.

وثيقة رقم(١٣)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك

بأنه يوافق على ما إرتآه واسيل بك ناظر مدرسة السواري من أنه إذا جعلت ملابس تلاميذ المدرسة المذكورة وعسكرها تلك الملابس المثناه (المجعدة) بنطلونات فإنها تساعد على ركوب الخيل والنزول عنها وإن إرادته تقضي بتحويل ملابسهم لبنطلونات طراز استانبول.

من الإسكندرية في ٢٨ رمضان سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على رأي ناظر السواري بجعل ملابس طلاب المدرسة بنطلونات من طراز استنبول حيث أنها تساعدهم على ركوب الخيل والنزول عنها بسهولة.

وثيقة رقم (١٤)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بانه أخذ خطابه المطول المتعلق بامتحان مدرسة السواري وتفصيلاته وأنه يوافق على ما جاء فيه من الترقيات والعلاوات لمعلمي تلك المدرسة وموظفيها كل بحسب ما رسم له ما عدا ساعد المدرسة مصطفى أغا فإنه يأمره بغض النظر عن تزييد ماهيته ويأمره بإجراء ما ذكر فيه من تاريخ أمره هذا.

في ١٠ جماد أول سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
موافقة محمد علي على الترقيات والعلاوات المقررة لمعلمي مدرسة السواري وموظفيها عدا مساعد المدرسة.

وثيقة رقم (١٥)

محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

عريضة مقدمة من تلميذ كان في مدرسة الجيزة السواري اسمه سليم مراد ثم فر منها ثم ندم على ما عمل فطلب العودة إلى المدرسة.

كتب عليها الجناب العالي (محمد علي) إلى أدهم بك مدير المدارس

بأن الولد المذكور مادام أنه جاء من تلقاء نفسه يريد العودة إلى المدرسة وإعفاءه من الجزاء فقد عفا عنه في هذه المرة ويأمر بقبوله فيها.

في ٢٥ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

فكتب مدير المدارس إلى مدير المدرسة المذكورة على ظهر تلك العريضة.

أن الجناب العالي يأمر بالعفو عنه وتجديد قيده في المدرسة ويسأله عن الوقت الذي فر فيه من المدرسة وهل خاطب الديوان بشأنه أم لا وهل أضيف استحقاقه الذي مر على جانب الديوان أم لا.

في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

فكتب ناظر مدرسة السواري بالجيزة جوابا على ذلك السؤال بظهر تلك العريضة بأنه أحاط علما بالإدارة السنية حسب شرحه (شرح مدير المدارس) وأنه صار الكشف عن ذلك التلميذ حسب الأصول فوجدت رجله اليمنى تقصر عن رجله اليسرى قيراطين كما أفاد ذلك حكيم المدرسة وأنه سئل عن سبب هذا النقص في رجله فأجاب بأنه بأثناء ما كان فارا وقع من ظهر الجمل في الحجاز فكسرت رجله وحيث أنه قد أصبح سقط فهو لا يصلح لأن يكون تلميذا في المدرسة المذكورة.

في ٢٩ منه

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

تراجع محمد علي في قراره بالموافقة على إعادة الطالب الذي فر من مدرسة السواري ثم ندم على ما فعله ورفض إعادته إلى المدرسة خاصة وأنه أصيب بكسر في رجله.

١١- مدرسة الموسيقى العسكرية

بعد أن قرر محمد علي تنظيم الجيش المصري على مثال الجيوش الأوربية رأى ضرورة إنشاء فرقة موسيقية عسكرية، فأحضر من أوربا ما يلزم الجيش من آلات الموسيقى، كما استعان بعازفين أوربيين لتعليم المصريين الموسيقى العسكرية الغربية، ثم أنشأ في الخانكة مدرسة لتعليم الموسيقى تسع مائة وثلاثين تلميذ ليكونوا في فرق الجيش والأسطول.

ونظرا لأن برنامج هذه المدرسة قام على قاعدة نقل الموسيقى الأوربية بنغماتها وأناشيدها الغربية إلى بيئة شرقية فإنها لم تؤثر التأثير المطلوب في نفوس التلاميذ[١]، مما دفع محمد علي إلى إلغاء هذه المدرسة والاستعاضة بها بأن جعل لكل ألاي من الجيش معلما أوربيا للموسيقى[٢] ولما لم يكن من الميسور لمعلم واحد أن يضطلع بهذه المهمة لم تصل الموسيقى الحربية في مصر إلى مجاراة الموسيقى الأوربية.

واستمرت الأمور على ذلك حتى ظهرت هذه المدرسة من جديد في عصر إسماعيل تحت عنوان "دار الموسيقى" بغرض إبداء فرق الجيش بجنود موسيقيين وألحقت بديوانها الجهادية[٣].

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

(١) كلوت بك: لمحة عامة إلى مصر، جـ٢، ص ١٢١.
(٢) الرافعي: عصر محمد علي، ص ص ٢٩١ ــ ٢٩٢.
(٣) السروجي: مرجع سابق، ص ٢٠٥.

وثيقة رقم (١)

دفتر ٢٠٥٨ ديوان مدارس تركي

ترجمة الوثيقة التركية رقم ١٣٩٤ ص ٢٤ بتاريخ ٢٧ شوال سنة ١٢٥٥

من ديوان المدارس إلى المسيوقاره

قد عقدت لجنة مكونة من رجال ديوان المدارس ولدى قراءة جدول امتحان تلاميذ مدرسة الموسيقى عن سنة ١٢٥٥هـ تبين أن تلاميذ المدرسة عددهم ٢٠٥ تلميذا وأنه صار امتحان ٣٥ تلميذا منهم لكونهم من التلاميذ القدماء وأما التلامذة الآخرين فلم يعمل لهم امتحان لأنهم مستجدون في المدرسة منذ شهرين تقريبا. وأنه اتضح من نتيجة امتحان الخمسة والثلاثين تلميذا أن واحد منهم بدرجة أعلا و ٩ بدرجة عال و ٢١ بدرجة وسط و ٤ بدرجة دون وعلم أيضا أن التلاميذ يزيدون عن نسبة المعلمين، وأنه لا يحتاج الحال إلى بقاء مثل هذا العدد الكبير بالمدرسة في الوقت الحالي ورأت اللجنة الاكتفاء بـ ١٥٠ تلميذا في المدرسة وإحالة الباقين إلى مدرسة المبتديان نظرا لإلحاقهم حديثا بالمدرسة، ومع أن البحث كان جار عن معلمين بدلا من المسيو إيني أحد معلمي المدرسة المطرود من المدرسة بسبب جنحته والمعلم الآخر الذي نقل من المدرسة إلى آلاي الطوبجية بناء على طلب ديوان الجهادية ولكن قلة عدد التلاميذ لم يكن باعثا على البحث بهمة عنهما. وحيث أنه ألحق بالمدرسة قبل شهرين ١٣٥ تلميذا وتقرر نقل ٥٥ تلميذا منهم إلى مدرسة المبتديان فيكون عدد التلاميذ مع التلاميذ القدماء ١٥٠ تلميذا وبما أن المعلمين الموجودين في الحالة الراهنة لا يكفون لتعليم هذا العدد من التلاميذ فإنه يلزم تعيين معلم واحد بدلا من المعلمين الناقصين ولما كان المسيو غاردون معلم الموسيقى لا لزوم له في الأسطول المنصور ورفت من وظيفته وقد تبين من أقوال ذوي الخبرة أنه يستطيع التدريس في المدرسة المذكورة فقد رأت اللجنة تعيينه في الوظيفة التي كان يشغلها المسيو إيني المطرود بمرتبها. وقررت اللجنة أيضا ترقية الأونباشي عبده حسن غنيم إلى رتبة الشاويش بدلا من أحمد محمد الذي عين باشجاويشا. وتعيين محمد حمزة أونباشيا بدلا من الأونباشي شحاتة المنقول إلى مدرسة السواري، وتعيين عمر محمد أونباشيا بدلا من حسن غنيم المعين شاويشا، ورفت محمد درويش من المدرسة بكونه ذا عاهة ولا يصلح للمدرسة. فنرجوكم بذل الهمة في تنفيذ القرارات المذكورة، ونبلغكم بأن المسيو لوبر وناظر مدرسة المبتديان مكلفان بانتخاب الخمسة والخمسين تلميذا المقرر إلحاقهم بمدرسة المبتديان فعليكم رفت التلامذة الذين سيجرى انتخابهم بمعرفتهما وتسليمهم إليهما مع

كشوف استحقاقهم وإبلاغ ديوان المدارس أسماء التلاميذ المنتخبين وتاريخ رفتهم، وعليكم رفت التلاميذ الذين ينتخبهم من التلاميذ المقرر إلحاقهم بالمدرسة المذكورة وإرسالهم إلى ديوان المدارس مصحوبين بكشوف استحقاقهم مع بيان أسمائهم وألقابهم وتاريخ شطب أسمائهم.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تشكيل لجنة من ديوان المدارس لامتحان تلاميذ مدرسة الموسيقى العسكرية.
- ان عدد تلاميذ المدرسة كان ٢٠٥ تلميذا وهو عدد يزيد كثيرا عن الحاجة مما جعل اللجنة ترة الاكتفاء بعدد ١٥٠ فقط وتحويل الباقي إلى مدرسة المبتديان.
- ضرورة تعيين معلمين جدد بالمدرسة بدلا من الذين تم نقلهم منها.
- قيام اللجنة ترقية بعض الطلاب المتميزين ورفت المقصرين منهم.

وثيقة رقم (٢)

دفتر ٢٠٤٨ مدارس ص ١٤٨

أسماء أعضاء لجنة امتحان مدرسة الموسيقى

المقرر عقده يوم ٢٥ شعبان سنة ١٢٥٥هـ

المسيو لوبر

المسيو كلينجر

محمد أفندي مهندي

وثيقة رقم(٣)

الملحق الثاني عشر

أمر عال بإلغاء مدارس ومكاتب المبتديان ومدرستي الموسيقى والتجهيزية[1]

إن هذا الترتيب قد وضعته اللجنة المنعقدة بحضور حضرة صاحب الدولة نجلنا الباشا السر عسكر لأجل ديوان المدارس، ولما عرض علينا رأينا إن القرار الصادر منها بإلغاء مكاتب المبتديان الكائنة بالأقاليم وبالسيدة زينب ومدرسة الموسيقى إلغاء تاما وإلغاء مدرسة التجهيزية أيضا وتوزيع التلاميذ على آلايات البياده والسواري والطوبجية وإرسال الضباط إلى ديوان معاونتنا لاستخدام من يصلح منهم في المصالح ورفت بعض الخدمة من المدارس الأخرى ومن المصالح التابعة للمدارس ممن لا حاجة إلى استخدام موافق لإرادتنا السامية. وعلى ذلك فإننا نأمر بتنفيذه اعتبارا من تاريخ أمرنا ونطلب خصم مبلغ ٥٩٦٠٠ كيس المقتصد من إلغاء هذه المكاتب والمدارس ومن مرتبات المفصولين من ميزانية مصروفات ديوان المدارس.

(١) دفتر ٢٠٧٠ (مدارس تكري) ص ٦٠ رقم ٢٥ في ٢٤ شعبان سنة ١٢٥٧هـ (مترجم من التركية).

١٢- المدرسة البحرية بالإسكندرية

لم يكتف محمد علي بإنشاء المدارس الحربية البرية فأنشأ مدرسة بحرية لتخريج الضباط المصريين البحريين على ظهر إحدى السفن الحربية، ولما اتسع نطاقها قسمت إلى فرقتين كل واحدة في سفينة، وقد نبغ في هذه المدرسة كثير من الضباط البحريين الذين برز اسمهم في الأعمال والحروب البحرية(١)، كما اشتهر بعضهم بحسن العمل عندما نقلوا إلى إدارات أخرى ولم يكتف محمد علي بإنشاء المدرسة البحرية بل كان يختار بعض الضباط ويرسلهم إلى فرنسا وبريطانيا لإتمام علومهم بهما وممارسة الفنون الحربية على أساطيلها (٢) ونتيجة لذلك تطور الأسطول المصري لدرجة أصبح لا يقل معها عن أساطيل الدولة العثمانية من حيث العدد والعدة.

وقد أدى خريجو هذه المدرسة والبعثات البحرية خدمات جليلة للبحرية المصرية فعين بعضهم قباطين للسفن الحربية لقيادتها وتدريب بحارتها على الأعمال البحرية وترجم بعضهم مؤلفات عدة عن البحرية، كما ترجموا الكثير من القوانين واللوائح والأنظمة البحرية المستعملة في سفن الأساطيل الإنجليزية والفرنسية. وقد نشرت هذه المؤلفات بين ضباط البحرية، واتبعت أحكامها في الأسطول المصري فازداد نظاما وقوة(٣).

واستمرت الأمور على ذلك حتى قيدت معاهدة لندن سنة ١٨٤٠م والفرمانات السلطانية التي أعقبتها قدرة مصر على بناء سفن حربية وربطتها بموافقة الباب العالي فأغلقت هذه المدرسة في عصر عباس الأول في فبراير سنة ١٨٤٩م وظلت هذه المدرسة مغلقة حتى عام ١٨٦٥م حيث أمر الخديوي إسماعيل بإعادة افتتاحها وفي عام ١٨٦٨م اقترح علي مبارك مدير المدارس والأشغال العمومية في ذلك الوقت على الخديو أن يرسل بعض الطلاب إلى إنجلترا ليتقنوا بناء السفن والآلات، ووافق الخديو على ذلك الاقتراح، وبدأت هذه المدرسة في إرسال طلابها للدراسة بالخارج بهدف تطوير الفنون البحرية المصرية(٤).

والجدير بالذكر أن هذه المدرسة لعبت دورا هاما في اكتشافات منابع النيل ففي عام ١٨٧٥م أرسلت حملة إلى هناك قادها الأميرالاي عبد الرازق بك وكيل المدرسة إلى جهات مصب جوبا في بلاد الصومال لاكتشافه(٥) وبعد سيطرة الإنجليز على مصر توقف نشاط هذه المدرسة تماما في عام ١٨٨٤م.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) الرافعي: عصر محمد علي، ص ٤٤١.
(٢) إسماعيل سرهنك: حقائق الأخبار عن دول البحار، جـ٢، ص ٢٤٣.
(٣) الرافعي: مرجع سابق، ص ٤٤٣.
(٤) عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في مصر/ عصر إسماعيل، ص ٧٦٤.
(٥) إسماعيل سرهنك: حقائق الأخبار عن دول البحار، جـ٢، ص ٦٠.

وثيقة رقم(١)

محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير المدارس

بأنه وجه رتبة الصاغقول علي اليوزباشي الأول عبد الرحمن فهمي أفندي ناظر مدرسة البحرية اعتبارا من تاريخ أمره هذا ويأمره بقيدها وبالتنبيه عليه بأن يثابر على الجد في الأمور من غير توان يخالف مقتضى العبودية.

في ٢٤ رمضان سنة ١٢٦١هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- ترقية ناظر المدرسة البحرية إلى رتبة اليوزباشي ومطالبته بالمثابرة على الجد في الأمور.

وثيقة رقم (٢)

دفتر ٢١٢١ ديوان مدارس تركي صفحة ٧٩ رقم الوثيقة ٧٨

في ٢٦ من ذي الحجة عام ١٢٦٢هـ= ٧ ديسمبر ١٨٤٧

من ديوان المدارس إلى الباشا الكتخدا

بمناسبة إحالة امتحان مدرسة البحرية الكائنة بالإسكندرية إلى ديوان المدارس انتداب ديوان المدارس إلى تلك الجهة (الإسكندرية) اليوزباشي الأول أبو السعود أفندي لامتحان تلاميذ المدرسة المذكورة حسب نظام المدارس والتحق تلاميذها فرداً فردا بحضور ناظر المدرسة ومعلميها وسئلوا في العلوم التي تعلموها في بحر سنة وأدرجت درجة كل تلميذ في كشف الامتحان تجاه اسمه بحسب الجواب الذي أجاب به وبعد الانتهاء من الامتحان ختم الكشف المذكور في ١٥ شعبان سنة ١٢٦٣هـ من طرف الممتحن الموما إليه وناظر المدرسة ومعلميها وأرسل إلى ديوان المدارس واطلع الديوان عليه.

عدد تلاميذ المدرسة المذكورة ٢٣١ كان أربعة منهم في المستشفى وامتحن الباقي وهو ٢٢٧ تلميذا وقد قسم التلاميذ إلى أربع فرق علمية إحداها تجهيزية والثلاثة الأخرى ابتدائية وقد وضح في النهاية عدد تلاميذ كل فرقة والعلوم التي تعلموها ودرجة اجتهادهم وبالنسبة لجميع الدرجات على وجه العموم ظهر أن خمسة منهم درجتهم أعلى و١٢٧ درجتهم عال و٦٤ درجته٩م وسط و٧ درجتهم دون و٢٤ درجتهم أدنى.

وحيث أن العادة جرت أن ينقل التلاميذ الذين يحصلون على درجات عال وأعلى ووسط بكل فرقة إلى الفرقة الأعلى فيها بموجب الكشف وتعليمهم العلوم المقررة لتلك الفترة بموجب النظام وإبقاء التلاميذ الذين كانت درجتهم دون وأدنى في فرقتهم لإعادة دروسهم، ولكن نظرا لما ورد في الكشف من أن عشرين تلميذا من التجهيزية كانت درجتهم دون وخمسة من الفرقة الثالثة الابتدائية درجتهم أدنى وكلهم أغبياء لا قابلية عندهم للتعليم، وبما أنهم لا يجوز صرف المصروفات على مثل هؤلاء التلاميذ دون فائدة يرى ديوان المدارس نقلهم من المدرسة إلى الترسانة إذا وجد لهم عمل وإلا فإنه يرى طردهم نهائيا وقد كان حضرة البك مدير المدارس شاهدا عند تنظيمه للمدرسة البحرية قبل ثلاث سنوات.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- إحالة امتحان المدرسة البحرية إلى ديوان المدارس، وتشكيل الديوان للجنة الامتحان التي قامت بامتحان الطلاب وتقديم الكشوف الخاصة بدرجاتهم.

وثيقة رقم(٣)

دفتر١٢٣١ مدارس تركي صفحة١٤ رقم الوثيقة١٠
في٤ من ربيع الآخر عام١٢٦٥ هـ =٢٨ فبراير١٨٤٨
نقلا عن إميل فهمي حنا : تاريخ التعليم الصناعي ص٣٣٩
من ديوان المدارس إلى الباشا الكتخدا

جاء في هذا الكتاب أن ناظر المدرسة البحرية أنبأ في كتابه المحرر في ٤ ربيع الآخر عام ١٢٦٥هـ = ٢٨ فبراير ١٨٤٨م أن مدرسة البحرية قد ألغيت بناء على كتاب صاحب العطوفة شريف باشا في ٢١ ربيع الأول ١٢٦٥هـ = ١٥ فبراير ١٨٤٩م الناطق بالأمر الثاني وأنه موجود هنا ٢٢٥ نفرا قد أرسل عشرون منهم إلى ديوان الجهادية كما أرسل ٨١ من الذين تزيد أعمارهم عن عشر سنين إلى مدرسة الأسطول وفصل مائة وأربعة وعشرون منهم وأخلى سبيلهم وأم مدرسيهم وسائر الموظفين قذ فصلوا أيضا ابتداء من تاريخ الإفادة وأن المهمات الموجودة قد وردت وسلمت إلى الجهات المختصة تطبيقا لدفاتر المناظرات وأنه بناء على هذا قد أعطى الناظر المشار إليه كشف ماهيته ومرتباته وأرسل إلى ديوان المدارس فيجب تسجيله بموجب ذلك الكشف.

يتضح من هذه الوثيقة ما يلي:
- إلغاء المدرسة البحرية، وتوزيع طلابها على مدارس أخرى

وثيقة رقم (٤)

خطة الدراسة بالمدرسة البحرية[1] في عهد إسماعيل

كانت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات موزعة على الكيفية الآتية:

السنة الأولى:

جزء أول من فن الملاحة – استعمال الكرة الصناعية – علم الطبيعة – حساب المثلثات الكروية – جغرافيا – خرط البحار – تعليم السلاح- فن المدافع – فن الإرمة – تعليم المجداف – تعليم سير الفلائك – تعليم السباحة – اللغة التركية – القوانين العسكرية – لغة إنجليزية.

السنة الثانية:

جزء ثان من فن الملاحة – الكائنات الجوية – فن الطوبجية البحرية – لغة إنجليزية – جغرافية – تعليم السلاح – القوانين البحرية – خرط البحار – فن المدافع – تعليم المجداف – سير الفلائك بالشراع – تعليم الإرمة – استعمال الكرة السماوية – اللغة التركية – القوانين العسكرية – فن الطوربيد.

السنة الثالثة:

الآلات البخارية – مناورة بحرية – لغة إنجليزية – جغرافيا – التاريخ البحري – القوانين البحرية – خرط البحار – مسائل بحرية – تطبيقات – تعليم السلاح – فن المدافع – تعليم الإرمة – اللغة التركية – القوانين العسكرية – فن الطوربيد.

---

(١) إسماعيل سرهنك: حقائق الأخبار جـ٢، ص ص ٢٨٣ – ٢٨٤.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

أن اهتمام المدرسة بالجانب التمريني والعملي يبدو واضحا كما أن دراسة اللغتين الإنجليزية والتركية شمل السنوات الدراسية الثلاث والجدير بالذكر أن التعليم بهذه المدرسة استمر على هذا المنوال لمدة أربعة اعوام تقريبا وكانت نظارة الحربية تعتني بها وتهتم بشأنها.

وثيقةترجمة تركي

ترجمة الوثيقة رقم(٥) إلى العربية

من ناظر ديوان الداخلية إسماعيل راغب إلى المعية:

سبق أن تقرر فتح مدرسة بحرية وخصص لها محل في ترسانة الإسكندرية ولكن المطبخ والمغسل وغيرهما من الأماكن المماثلة لهما لم يجر ترميمهما وجاءت من نظارة البحرية أنه يقتضى لترميمها خمسة وأربعون ألف قرش فكتبنا لها أن يجرى ترميمها إذا كان يمكن من جملة المبالغ المخصصة في الأبعادية لنظارة البحرية وبما أن فتح هذه المدرسة من جملة المنافع والإصلاحات الجميلة والتلامذة التي تؤخذ لها هم من الراسبين في عموم المدارس فإنه لا يترتب على تأسيسها مصروفات زائدة على نظارة البحرية إلا ماهية معلمين اثنين وذلك أمر جزئى بالنسبة للمنفعة المنتظرة من تلك المدرسة فإذا كان يوافق فتحها إرادة الجناب العالي فنرجو أن تخبرونا لعمل ما يلزم.

في ٢٩ جمادي الأولى(١) سنة ١٢٨٤هـ

ناظر ديوان الداخلية

إسماعيل راغب

---

(١) يوافق ١٨٦٨م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- الموافقة على إعادة افتتاح المدرسة البحرية في عهد الخديوي إسماعيل وتخصيص مكان لها في ترسانة الإسكندرية.
- عدم استكمال ترميم المطبخ والمغسل وبعض الأماكن الأخرى والحاجة إلى مبلغ ٤٥ ألف قرشا لإتمام المطلوب.
- إن فتح هذه المدرسة يعد من جملة المنافع والإصلاحات الجليلة.
- إن طلاب هذه المدرسة كانت يؤخذون من الراسبين في عموم المدارس.

وثيقة ترجمة تركي

سردار جناب خديوى سعادتلو افندم حضرتلرى

[illegible]

[illegible]

وثيقة رقم(٦)

ترجمة الوثيقة التركية

من محمد شريف باشا ناظر ديوان الداخلية إلى مهردار جناب الخديوي بأنه أحاط علما بما اشتملت عليه إرادة الجناب العالي بخصوص المدرسة البحرية وأن سعادة لطيف باشا قال له شفاها أنه بوصول الشخص الموصي عليه من انكلتره للمدرسة المذكورة سيصير افتتاحها وأن جميع ما يلزم لها قد صار إعداده وإلمامه إلا ملابس التلاميذ العشرين فإنها ستتم في أثناء بضع أيام وأن هذا ما لزم عرضه

في ٢١ ربيع الأخر سنة ١٢٨٥هـ

ذيل (١):

جاءنا تلغراف من ضبطية مصر أن النار اشتعلت في مخزن دار الطباعة في مصر ليلة الأحد وأنها أطفئت من غير أن يسرى الحريق إلى محل آخر فلزم عرض ذلك للعلم به.

ذيل (٢):

أن التلاميذ المذكورين سيبلغون في السنة الآتية أربعين تلميذا وفي السنة التي بعدها ستين وهلمجرا وأنه بدئ بتدريس التلاميذ العشرين المذكورين وفي بعض الأحيان ينزل بهم إلى البحر على سبيل التعليم وهذا ما لزم عرضه ذيلا على ما ذكر أعلاه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- وصول أحد الخبراء من انجلترا إلى المدرسة البحرية قبل افتتاح المدرسة البحرية.
- أن الإعداد لافتتاح المدرسة البحرية صار إكماله عدا ملابس عشرين تلميذا.
- أن عدد طلاب المدرسة سيتم زيادته من سنة إلى أخرى.

وثيقة رقم(٧)

من ناظر البحرية عبد اللطيف

إلى: المعية مهردار الخديو

بشأن طلب ترقية محمد صفوت أفندي وعبد الرحمن نشأت أفندي المساعدين الأولين في المدرسة البحرية إلى رتبة الملازم الثاني ومنح تلاميذ الفرقة الأولى الذين أتموا علومهم رتبة المساعد الأول وتوزيعهم على السفن الأميرية وتعيين محمد صفوت أفندي وعبد الرحمن نشأت أفندي في الباخرة "المحروسة".

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- الموافقة على ترقية بعض ضباط الصف إلى رتبة الضباط.
- منح طلاب الفرقة الأولى بالمدرسة البحرية الذين أتموا علومهم رتبة المساعد أول وتوزيعهم على السفن الأميرية.
- تعيين اثنين من ضباط الصف الذين تمت ترقيتهم إلى رتبة الملازم بالباخرة المحروسة.

وثيقة رقم (٨)
بشأن امتحانات طلاب البحرية[(١)]

---
(١) ترجمة هذه الوثيقة في الصفحة التالية.

ترجمة وثيقةرقم(٨)

من ناظر البحرية عبد اللطيف

إلى: مهردار الخديو

يوضح أعلاه "في الأصل" أسماء تسعة تلاميذ من تلاميذ المدرسة البحرية الذين أتموا دراستهم فيها ويطلب توزيعهم على السفن الأميرية ليحلوا محل المساعدين الذين نقلوا منها لبواخر الشركة الخديوية، ويرجو إصدار الإرادة السنية بترقيتهم لرتبة المساعد الأول.

ترجمة:

محمد تيمور يوسف فهيم محمود زيور محمد عاطف إسلام لطفي محمد نظيف

أحمد فهمي محمد بديع محمود عاطف

عدد ٩ فقط لا غير.

حضرة سيدي صاحب السعادة مهردار جناب الخديوي

أنه لما جرى امتحان مدرسة البحرية في هذه السنة حسب المعتاد تبين أن هؤلاء الأشخاص المسطورة أسماؤهم أعلاه وهم أفندية الفرقة الأولى قد أتموا فنونهم واستحقوا الترقية ولقد استحسنا توزيعهم على السفن بدلا عن الأفندية المساعدين الذين أخذوا لبواخر البوسطة الخديوية من السفن الميرية بمقتضى الإرادة السنية العالية فنرجو منك إصدار الإدارة السنية لاعتماد ترقيتهم إلى درجة مساعد أول وإجراء ما يقتضى الحال وهذا ما دعانا إلى المبادرة بعرضه راجين تحقيق ذلك والأمر والإرادة لسيدي.

في غرة صفر سنة ١٢٩٠هـ

ناظر البحرية

عبد اللطيف

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- تعيين تسعة من طلاب المدرسة البحرية الذين أتموا دراستهم فيها على السفن الأميرية.
- المطالبة باعتماد ترقيتهم إلى درجة مساعد أول، وما يتبع ذلك من إجراءات.

وثيقة رقم (٩)

وثيقة باللغة التركية بشأن أسماء تلاميذ البحرية الذين أتمو ادراستهم فيها

عدد		عدد		عدد	
١	خطاب لدمو افندى	١	خليل شاهين افندى	١	مصطفى نسيمى افندى
١	على سرمد افندى	١	على رضا افندى	١	احمد رشدى افندى
١	محمود رفعت افندى	١	على غالب افندى	١	سليمان مكى افندى
١	نجيب ظافر افندى	١	محمود راتب افندى	١	سليم حسنى افندى
١	اسماعيل سراطلك افندى	١	سليم انسى افندى	١	سيد لطفى افندى
١	مصطفى عاطف افندى	١	محمد حبيب افندى	١	احمد فوزى افندى
				١	احمد شاكر افندى
٦		٦		٧	

جمله سى جمعاً اون طقوز نفردر

١٩

[illegible]

١٢- المدرسة المصرية الحربية بباريس

بعد أن قرر محمد علي إرسال بعثاته إلى باريس، أوفد في عام ١٨٤٤م بعثة كبرى من الطلبة لتلقي العلوم والفنون الحربية مؤلفة من سبعين تلميذا اختارهم سليمان باشا الفرنساوي من بين تلاميذ المدارس المصرية، وكان بينهم أربعة من الأمراء منهم اثنان من أبناء محمد علي وهما الأمير عبد الحليم والأميرحسين، واثنان من أبناء إبراهيم باشا وهم (الخديو) إسماعيل والأمير أحمد، ومن أجل ذلك أنشئت مدرسة مصرية حربية بباريس لتأهيل الطلبة على إتقان اللغة الفرنسية، ومسايرة المدارس العليا بفرنسا[١]، وقد جعلت هذه المدرسة تحت رئاسة وزير الحربية الفرنسية، كما عين ناظرها وأساتذتها من رجال فرنسا الحربيين وغيرهم، وقد عمل لها نظام داخلي صدق عليه محمد ونفذ في ٢٠ أكتوبر ١٨٤٤م.

وقد بلغ عدد التلاميذ هذه المدرسة حوالي اثنين وستين تلميذا جاءوا إليها أفواجا على جملة دفعات.[٢]

وقد ألغيت هذه المدرسة في أواخر عصر محمد علي وتوقفت أمورها في زمن عباس الأول وسعيد (١٨٤٩ – ١٨٦٣م) ولكنها أعيدت في عصر إسماعيل لكن نشاطها لم يدم طويلا فقد تسبب قيام الحرب السبعنية بين فرنسا وألمانيا، وعودة أعضاء البعثات المصرية من باريس إلى إلغائها في سبتمبر ١٨٨٢م.

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

---

(١) الرافعي: عصر محمد علي، ص ٤٧٨.

(٢) عمر طوسون: البعثات العلمية في عهد محمد علي ثم في عهدي عباس الأول وسعيد، القاهرة ١٩٣٤، ص ص ١٧٥ – ٢٢٦.

وثيقة رقم(١)

المدرسة المصرية الحربية بباريس(١)

أسس هذه المدرسة بباريس محمد علي باشا ليتعلم فيها التلاميذ المصريون العلوم الحربية. وجلعها تحت رئاسة وزير الحربية الفرنسية، فعين هذا ناظرها وأساتذتها من رجال فرنسا الحربيين وغيرهم.

وقد عمل لها نظام داخلي صدق عليه محمد علي ونفذ في ٢٠ أكتوبر سنة ١٨٤٤م. وهاك نصه:

١- على التلاميذ أن يحترموا الأساتذة والمعيدين والموظفين ويطيعوهم ويحيوهم بإشارة التعظيم العسكرية عند مقابلتهم.

٢- ينادي على التلاميذ في كل صباح بعد النفخ في بوق اليقظة بربع ساعة؛ ويقدم لناظر المدرسة كشف بأسماء الغائبين. وفي حالة وجود الجميع يذكر ذلك.

٣- تتعين ساعة المناداة بحسب فصول السنة. وكل تلميذ لا يجيب عند المناداة يحرم من احد يومي الخروج الأسبوعي. وإذا تكرر منه ذلك يجازى بغرامة.

٤- لا يدخل المدرسة أي كتاب أو رسم إلا بإذن خاص.

٥- ألعاب النرد والورق والميسر كلها ممنوعة.

٦- ليس لتلميذ ما أن يدخل في غير القسم المخصص له.

٧- يجب على كل تلميذ أن يكون داخل المدرسة وخارجها مرتديا الكسوة المقررة له، وعليه الاعتناء بها.

٨- ليس للتلاميذ حق استخدام الخدم في أمور خارج المدرسة إلا بعد الحصول على إذن.

٩- كل حزمة أو ملف معد للدخول في المدرسة باسم أي تلميذ يجب أن يطلع عليه حاجب الباب.

١٠- يمنع دخول أي مادة كيميائية بالمدرسة وكذلك مواد الغذاء والنبيذ وسائر المشروبات الروحية.

١١- أيام الخروج من المدرسة هي الأحد والخميس. ففي يوم الأحد يمكن خروج

(١) عمر طوسون: البعثات العلمية في عهد محمد علي ثم في عهدي إسماعيل الأول وسعيد.

التلاميذ الساعة العاشرة صباحا، وفي يوم الخميس منتصف الساعة الثالثة مساء. ويجب عليهم العودة في الساعة العاشرة مساء عدا الذين يحصلون على إذن بالتأخر من أميرالآلاي ناظر المدرسة؛ وكل طلب من هذا القبيل يجب أن يوجه إليه إذ لا يمكن لأي تلميذ أن يخرج في غير هذه المواعيد أو يتأخر عنها إلا بإذن منه. وعلى التلاميذ أن يوقعوا بإمضاءاتهم في السجل الذي عند حاجب الباب وأن يبيتوا فيه وقت رجوعهم. والذين يرخص لهم بالخروج يوقعون بإمضاءاتهم عندما يزايلون المدرسة.

١٢- لا يسمح لأي تلميذ أن يدخل شخصا أجنبيا في المدرسة.

١٣- لا يسمح للتلاميذ أن يكون لهم غرف في المدينة بأي حجة كانت.

١٤- معاقبة التلاميذ تكون إما بحرمانهم من الخروج مرة أو أكثر وإما يحجزهم في غرفهم وإما بتوقيع غرامات عليهم.

١٥- العقاب يلزم التلميذ أن يواصل الدراسة في يوم الأحد من الساعة العاشرة صباحا إلى منتصف الساعة الثالثة مساء، وفي يوم الخميس من الساعة السابعة إلى التاسعة والربع مساء.

١٦- يجب أن توجه الطلبات إلى ناظر المدرسة بواسطة الجاويشية من التلاميذ.

١٧- يجب على التلاميذ أن يلازموا الصمت حين دخولهم حجرات التدريس. والأماكن توزع عليهم في كل حجرة منها باقتراع مرة واحدة.

١٨- لا يجوز لأي تلميذ أن يغير موضعه في حجرة من حجرات التدريس أو ينتقل إلى حجرة غير حجرته بدون إذن. وهذا النظام يتبع في الفصول جميعا.

١٩- يجب على التلاميذ في أثناء الدراسة أن يمتنعوا عن اللعب بالكلية وألا يحدثوا أي ضوضاء وأن يكفوا عن كل ما ينشأ عنه انصراف جهودهم عن المثابرة في الدرس؛ والكلام بصوت عال منهي عنه وكذلك الاشتغال بغير الدروس.

٢٠- لا ينبغي للتلاميذ أن يتركوا حجرات التدريس لأجل الدخول في غرفهم أو التمشي في الردهات أو الحديقة.

٢١- ليس لتلميذ ما أن يترك حجرة التدريس قبل انتهاء الدرس وقبل الإيذان بالفراغ منه.

٢٢- أعمال الرسوم جميعها يوقع عليها التلاميذ بإمضاءاتهم ثم يضم المعلم بعضها إلى بعض بعد فراغهم منها.

٢٣- محرم على التلاميذ أن يتلفوا أي شئ من الأشياء التي توزع عليهم أو يستعملوها في غير وجوهها.

٢٤- التلاميذ مسئولون عن الإثاث والكتب والآلات التي بعهدتهم وعن كل ما يتلف في غرفهم. فما يستبدل من هذه الأشياء أو ما يصير إصلاحه تكون نفقاته عليهم.

٢٥- كل فرنسي يستخدم في المدرسة ويكون سلوكه موضع الشكوى يمكن فصله بقرار من أمير الآلاي ناظر المدرسة.

هذه هي اللائحة الداخلية في هذه المدرسة التي كان قد تم تأسيسها من مدة غير طويلة ووجد التلاميذ فيها وتلقوا بعض الدروس خصوصا درس اللغة الفرنسية التي كانت تعوزهم أكثر من غيرها. ثم عين بعد ذلك أمير الآلاي مسيو بوانسو Poincot ناظرا عليها فوضع لها اللائحة الداخلية المذكورة قبلا. وقد اشترك في وضعها معه اصطفان أفندي ومسيو جومار، ووضعوا لتلاميذها منهج دراسة مؤقت وقسموهم إلى فصلين بحسب استعدادهم ومحصولهم العلمي؛ وانتخب من بين تلاميذ الفصل الأول أربعة منحوا رتبة الجاويشية وهم عثمان أفندي صبري، وحنفي أفندي هند، وشحاته عيسى أفندي، ومحمد شريف بك، بأمر صدر من ناظر المدرسة في ١٩ أكتوبر سنة ١٨٤٤م هذه ترجمته:

التلاميذ المذكورة أسماؤهم بعد تقرر تعيينهم جاويشية وهم:

عثمان أفندي صبري، وحنفي أفندي ، وشحاته عيسى أفندي، ومحمد شريف بك.

فعلى سائر التلاميذ أن يعرفوا لهم هذه الرتبة وعلى الجاويشية المومي إليهم أعمال وظيفتهم؛ وقد خولت لهم السلطة اللازمة المتعلقة بها، والتي توجب على التلاميذ في كل الأحوال احترامهم وطاعتهم. أهـ.

وأول ما تعين هذا الناظر جمع التلاميذ ووجه إليهم الخطبة التالية وكان ذلك يوم ١٧ أكتوبر سنة ١٨٤٤م.

وإنا نذكرها هنا مترجمة عن نصها الفرنسي لما حوته من الأغراض السامية في تربية التلاميذ:

خطبة ناظر المدرسة

أيها التلاميذ

إن مليككم أرسلكم إلينا لتتلقوا ثقافة عسكرية واسعة النطاق فأهلا ومرحبا بكم؛ وإننا وطدنا العزم على أن نكون عند ثقة الحكومة المصرية بنا.

ولقد اختارني المارشال وزير حربيتنا ورئيس مجلس الوزراء لإدارة مدرستكم فأنا فخور بهذا المنصب وسأبذل قصاري جهدي لأبرهن على أني جدير بهذا الاختيار.

إن النظام هو الأساس لكل ثقافة عسكرية، وسأوجه عنايتي قبل كل أمر لتوطيده بين صفوفكم. غير أني عند القيام بهذه الواجبات الشاقة التي ألقيت على عاتقي سأعرف كيف ألطف من شدة وقعها عليكم نظرا لما أشعر به بل لما تشعر به فرنسا كلها من الحب والعطب على شبان هجروا الأهل والأوطان وحلوا ضيوفا علينا.

إن المهنة العسكرية في كل امة وفي كل بلد هي سلسلة من الابتلاء والحرمان والتعب والشظف. ولأجل القيام بأعبائها كما ينبغي لا بد من الغيرة والحمية والتضحية والمثابرة. ويشهد بذلك تاريخ الأمم كلها وبالأخص تاريخ فرنسا؛ فما عليكم إلا الامتثال والإذعان لهذا الابتلاء؛ فبرضاكم بهذه المحن تكلل أعمالكم بالنجاح الذي تصبو إليه نفوسكم.

وأني لعلى‌لا يقين بأنني سألاقي منكم الطاعة التامة، ونهاية الخضوع لي ولرؤسائكم. ولا يفوتنكم أن أساتذتكم لهم عليكم حق المراعاة والاحترام؛ وعندما أراكم وقد أنبثت في نفوسكم هذه الصفات الشريفة أكون قد نلت ثمرة تعبي. أهـ

أما الجدول اليومي الذي وضع للعمل بمقتضاه فهو:

الساعة:

٥,٤٥	صباحا	النهوض من المراقد
من ٦	إلى ٧ صباحا	المناداة ثم المذاكرة
" ٧	" ٨ "	العناية بالنظافة ثم تناول الفطور.
" ٨	" ١٠ "	درس لغة فرنسية، وخط
" ١٠,١٥	" ١١,١٥ "	غداء، وفسحة، ومناداة
" ١١,٣٠	" ١,٤٥ "	درس علوم رياضية، ودرس جغرافيا، ودرس تاريخ
" ٢	" ٣ مساء	رسم
" ٣,١٥	" ٥ "	مذاكرة
" ٥	" ٦,٤٥ "	عشاء وفسحة
٦,٤٥ "	" ٧,٤٥ "	درس في الجندية
٨ "	" ٩,١٥ "	مذاكرة ومسابقة (اللعب بالسيف)
١٠	مساء	الرقاد وإطفاء الأنوار

وقد تعين ناظر هذه المدرسة يوم ٩ أكتوبر سنة ١٨٤٤م وتسلم إدارتها يوم ١٦ من الشهر المذكور وانضم إليه مسيو جومار واصطفان (بك) لوضع الجدول اليومي للدراسة.

وفي يوم ١٩ أكتوبر كتب إلى أرتين بك ناظر خارجية مصر يقول:

لقد تفضل وزير الحربية الفرنسية ورئيس مجلس الوزراء المارشال دوق دي دالماسي duc de Dalmathine وعينني لإدارة شؤون مدرسة الشبان المصريين الذين بعث بهم سمو والي مصر إلى باريس. ولما كان غرض سموه إدارة هذا المعهد بصورة عسكرية بحته فقد عقدت النية على أن أنظم شؤون هذه المدرسة الداخلية على أسلوب المدارس الحربية الفرنسية. وسأبذل قصارى جهدي لأبرهن على أني أهل للثقة التي نلتها، فاستعين في تأدية وظيفتي بالخبرة التي جنيت ثمارها مدى ست وثلاثين سنة قضيتها في الخدمة وخضت فيها معامع حروب ثلاث؛ فأرجو أن تتكرموا بتقديم فائق الاحترام لصاحب السمو والي مصر وتؤكدوا له رغبتي الأكيدة في وقف كل لحظات حياتي على إنجاح هذا المعهد الذي به اثنان من أمراء بيته الكريم. أهـ.

وفي هذا الوقت لم يكن بين صفوف تلاميذ هذه المدرسة من الأمراء إلا الأميران حسين بك نجل محمد على باشا وأحمد بك نجل إبراهيم باشا.

وبعد مدة تلقى ناظر المدرسة أمرا من سمو الوالي يحتم فيه عليه معاملة أبنائه في المدرسة معاملة باقي أفراد التلاميذ، فكتب إلى وزير الحربية الفرنسية في ٢٧ أكتوبر سنة ١٨٤٤م في هذا الصدد يقول:

يريد سمو والي مصر معاملة أبنائه في المدرسة معاملة باقي التلاميذ. ولكي يتسنى لي إجابة هذا الطلب أشرح لكم الحالة التي وجدت عليه المدرسة:

ينقسم الشبان المصريون إلى ثلاث طبقات: الأمراء، والبكوات، والأفندية. وكل قسم من هذه الأقسام الثلاثة له مساكن ومعاملات خاصة تختلف باختلاف المرتبة. بالأمراء لكل منهم غرفة للنوم وبهو وغرفة مكتب. وكل من البكوات له غرفة نوم ولهم جميعا بهو خاص يجتمعون فيه. والأفندية لكل جماعة منهم غرفة نوم واسعة غير مزينة ولكنها مفروشة فرشا لائقا.

ولكل أمير فراش وللبكوات جميعا فراش واحد وللأفندية فرشان. ومائدة الأمراء مشتركة بينهم وبين البكوات. وهي تزود بالأطعمة الفاخرة الوافرة ثلاث مرات في اليوم.

ففي الساعة الساعة ٧,٣٠ الفطور وتقدم فيه القهوة باللبن والخبز والزبد. وفي الساعة ١٠,١٥ الغداء – صحفتان من اللحم، وصحفتان من الفاكهة. وفي الساعة ٥,١٥

العشاء – حساء (شوربة) وأربع صحاف من الأسماك واللحوم والطيور في البداية وأربع صحاف أخرى من الأطعمة الخفيفة من الخضر والبقول غير المقلوات والحلوى.

وأما الأفندية فيتناولون الوجبتين الأوليين مثل الأمراء. وفي العشاء يقدم لهم الحساء، وصحفتان من اللحم، وصحفتان من الخضر، ثم الجبن والفاكهة.

ويقول الأطباء إن هذه الأطعمة مضرة بالصحة نظرا لكثرتها والتأنق في اختيارها.

وكل شئ هنا ينم عن تباين بين الطبقات سواء المسكن والملبس والمعيشة؛ فالأمراء لا يرتدون كساوى المدرسة الرسمية، ويمتازون في كل شئ حتى في الاستصباح بالشمع؛ فالذي يستعملونه هم والبكوات غير الذي يستعمله الأفندية.

فمظاهر هذا المعهد مناقضة لإرادة ولي الأمر التي أبداها بجلاء، وليس في الإمكان الآن المساواة بين الأمراء والبكوات والأفندية الذين لا يتساوون إلا في قاعات الدراسة ومقاعد الجلوس فيها؛ ولأجل تنفيذ إرادة الوالي كان يجب أن يكون هذا المعهد مؤسسا تأسيسا خاليا من الأبهة والرونق وكان يجب تجرده من كل زخرف؛ ولكن عوضا عن ذلك أنفقت عليه نفقات طائلة خصوصا في محال الاستقبال حتى أصبحت كأنها من بيوت الأمراء وأضحى قاطنوها كأنهم نازلون ضيفانا عند ملك؛ ولم يبق الآن محل لسكن المستخدمين المكلفين بترتيب الأعمال.

وبالاختصار إن هذا المعهد صار قصرا من قصور العظماء وليس بينه وبين المدارس الحربية أو أية مدرسة أخرى أقل مشابهة. أهـ.

وانضم إلى تلاميذها في ١٩ ديسمبر سنة ١٨٤٤م أربعة تلاميذ آخرون كانوا بمدرسة داخلية خصوصية بفرنسا – ثلاثة منهم أنجال ناظر مالية مصر المشير السيد محمد شريف باشا؛ وقد مضى على أكثرهم بفرنسا سنتان، وعلى الاثنين الباقين سنة واحدة، ومع ذلك كانت معلوماتهم ضعيفة فألحقوا بالفصل الثاني بالمدرسة.

ثم خفض بناء على أمر سمو الوالي طعام الأمراء من ثلاثة عشر صنفا إلى أربعة أصناف في الغداء وثلاثة في العشاء: أما الفطور فبقى كما كان، وبذلك تساووا هم والبكوات والأفندية؛ ولكن لم يتيسر تنفيذ إرادة الوالي في اجتماعهم حول مائدة واحدة لعدم وجود قاعة بالمدرسة تسعهم جميعا؛ فبقى الأمراء والبكوات حول مائدة، والأفندية حول مائدة أخرى.

وقد كتب ناظر المدرسة إلى سمو الوالي في ٧ مارس سنة ١٧٤٥م في هذا المعنى يقول:

"تناولت الكتاب الذي تنازلتم سموكم فبعثتم به إليّ؛ وقد تفضل اصطفان أفندي فترجمه لي؛ وإني سأبذل كل ما في وسعي للوصول إلى تحقيق مقصدكم من توجيه العناية كلها إلى التلاميذ المصريين وتثقيفهم جهد المستطاع".

ومن البديهي أن سموكم يهمكم أن تقفوا على الحالة التي عليها سمو الأمراء أنجالكم، فهأنذا أفضي إليكم بشئ عنها:

في الساعة السادسة صباحا ينادى على التلاميذ فيجيبون النداء وفيهم أنجالكم. ثم يبقى هذا الجمع في حجر الدراسة إلى الساعة السابعة. وبعد ذلك يحضر الأمراء الفصول ويجيبون النداء الثاني في الساعة الحادية عشرة والربع. ويوجدون في كل الفصول وفي كل الدراسات حسبما هو مقرر في جدول استخدام الوقت لغاية الساعة التاسعة مساء. وهم يتلقون العلوم بلا فارق بينهم وبين التلاميذ الآخرين؛ فيوجه إليهم الأساتذة الأسئلة مثلما توجه إلى زملائهم؛ وكثيرا ما يدعون للعمل على السبورة ويؤدون نفس الواجبات التي تفرض على زملائهم بل أقل تمييز؛ ويجلسون على نفس المقاعد التي يجلس عليها هؤلاء؛ وهم خاضعون لمراقبة معلمي الدراسة مثل جميع التلاميذ، وتوجه إليهم الأسئلة التي توجه لرفاقهم في الامتحانات التي تعتقد في المدرسة كل ثلاثة أشهر، ورائد لجنة الدراسة في امتحان التلاميذ جميعا المساواة بينهم وعدم محاباة أحد منهم.

وعلى ذلك أرجو أن تكونوا سموكم على يقين من أن الدرجات التي نالها الأمراء في المباراة السابقة هي الدرجات التي استحقوها بالدقة ونالوها بجدارتهم.

ولا يستطيع الأمراء الخروج إلا في أيام الآحاد والأخمسة بعد الظهر حسب قانون المدرسة؛ ويكونون في خروجهم مصحوبين دواما بالأفندي مربيهم؛ ولا يسمح لهم أن يحيدوا عن هذه القاعدة التي تقضي بالخروج مرتين في الأسبوع؛ اللهم إلا عند إجابة دعوات الملك أو الأمراء أو وزراء الوزارات في فرنسا والطعام يقدم لجميع التلاميذ على السواء في الساعات المعينة؛ فمائدة الأمراء والبكوات يمد عليها من الصحاف ما يمد لبقية التلاميذ؛ وقد اضطرنا ضيق المكان ونظام الخدمة في الطعام أن نجعل للتلاميذ جميعا ما ندتين، ولا نجمعهم حول مائدة واحدة كما كان يريد سموكم.

هذه هي أهم الأشياء المفروضة التي أخذت على عاتقي السهر على تنفيذها بدقة.

وإذا وجدت أن النصائح والتقويم بالطرق الحسنة لا تجدى مع الأمراء نفعا، ثم وجدتني بسبب سوء إرادتهم أو جنوحهم إلى الكسل مضطرا إلى استعمال الشدة والعنف،

فإنني لا أتردد عن ولوج هذا الطريق، وعن معاملة أي تلميذ آخر؛ وإني أرجو ألا تلجئني الضرورة إلى الوصول معهم إلى هذا الحد.

هذا، ولدى تعليمات من سعادة المارشال رئيس مجلس الوزراء بأن أرفع إليه كل خمسة عشر يوما تقريرا بالحالة العامة لجميع التلاميذ؛ فإذا طرأت عليّ أحوال هامة عرضها عليه في الحال، وهو يمدني بلا توان بما يلزم من الإرشاد. أهـ

وهذه المدرسة كانت مدرسة تحضيرية للمدارس الحربية العليا بفرنسا؛ وقد وجد فيها من أهل لبعض مدارس فرنسا المدنية. وتقررت مدة الدراسة بها ثلاث سنوات.

وقد قبل مسيو جومار أولا أن تؤلف منه ومن اصطفان أفندي وناظر المدرسة لجنة لتنظيم الدراسة بها، ثم عاد فعدل عن هذا القبول، ورأى ألا يتدخل في تنظيم الدراسة.

والعلوم التي كانت تتلقى بها في بدء افتتاحها هي الخط وأستاذه مسيو دبريه Dibriet واللغة الفرنسية وأستاذها مسيو لتلييه Latellier، والعلوم الرياضية وأستاذها اليوزباشي جانو Ganot، والجغرافيا والتاريخ وأستاذهما اليوزباشي بسكا Baskans، والرسم وأستاذه اليوزباشي لابي Lapie، والمذاكرة وأساتذتها اليوزباشية جرار Gerard، وبيسي Biessy، وبيالوا Billau، وعين مسيو لامرسييه Lemercier، أمين مخازن المدرسة؛ ثم قررت العلوم العسكرية، والرياضة البدنية وتعليم استعمال السلاح الأبيض، واللعب بالسيف؛ وهذه العلوم هي علوم السنة الأولى.

ثم جعلت المواد التي تدرس بها تسعا وهي:

(١) الخط. (٢) اللغة الفرنسية. (٣) تقويم البلدان والتاريخ. (٤) الرياضيات. (٥) الرسم – والطبوغرافيا. (٦) معارف وفنون عسكرية. (٧) علم التحصينات. (٨) المدفعية. (٩) تمرينات عسكرية.

ثم استعيض عن درس الخط بعد استغناء التلاميذ عنه بدرس في الفنون العسكرية.

وعين ضابطا للمدرسة اليوزباشي كونيس Conus في أول ديسمبر سنة ١٨٤٤م. ثم عين في ٥ يناير سنة ١٨٤٥م اليوزباشي ريفري Rivery من أساتذة مدرسة أركان الحرب الفرنسية والقائمقام جلو Gloux رئيس قسم المدفعية الفرنسية، أستاذين للمدفعية والتحصينات؛ وقد تسلم هذا وظيفته حوالي ٢٠ يناير سنة ١٨٤٥م؛ وعين اليوزباشي ليفريه Ldveret من أساتذة مدرسة أركان الحرب الفرنسية أستاذا للفنون العسكرية.

وكان لهذه المدرسة لجنة لتنظيم الدراسة بها وتحضير امتحاناتها وقد تألفت بالكيفية الآتية:

١-	امير الالاي يوانسو ناظر المدرسة	رئيس
٢-	اصطفان أفندي مدير البعثة	عضو
٣-	القائمقام جلو أستاذ المدفعية والتحصينات	"
٤-	اليوزباشي ريفري أستاذ المدفعية والتحصينات	"
٥-	اليوزباشي لابي أستاذ الرسم	"
٦-	اليوزباشي كونيس ضابط المدرسة	سكرتير

وأول اجتماع لهذه اللجنة عقد بمنزل أمير الآلاي ناظر المدرسة وتحت رئاسته في ١٥ فبراير سنة ١٨٤٥م.

وقد أنشئ بالمدرسة مستشفى لمعالجة مرضى التلاميذ، وكان بهذا المستشفى طبيبان أحدهما يدعى مسيو سوبرفيك Subervic والآخر مسيو بود Boude وممرضة وخدم.

وفي أول أبريل سنة ١٨٤٥م التحق بالمدرسة الأمير إسماعيل بك النجل الثاني لإبراهيم باشا؛ وكان قد قدم إليها من عاصمة النمسا حيث كانت عيناه تعالجان بواسطة أحد مشاهير أطباء العيون بفيينا.

ومنذ هذا التاريخ شرعت المدرسة في دراسة الفنون العسكرية دراسة جدية.

وفي ٥ مايو ١٨٤٥م أصدر أمير الآلاي ناظر المدرسة أمرا بمناسبة زيارة سمو ولي عهد فرنسا لها، هذه ترجمته:

سيزور حضرة صاحب السمو الملكي دوق دي نمور due de Nemours غدا (الثلاثاء) المدرسة، فعلى التلاميذ أن يلبسوا كساويهم الرسمية، وأن يكونوا على أتم نظام.

فالمعطف (الريدنجوت) يكون أخضر مزررا، والسروال سنجابيا، والزناق (الياقة) أسود، ولباس الرأس الطربوش.

وبترتدي هذه الملابس بعد دراسة الصباح – أي من الساعة السابعة إلى الثامنة؛ وسيقدم الغداء في الساعة العاشرة صباحا؛ وبعد ذلك توا يتمم عليهم وعلى حسن هندامهم؛ وفي الساعة الحادية عشرة يستعرضهم في فناء المدرسة الضابط المناوب: ومن هذا الوقت محظور على التلاميذ أن يصعدوا إلى غرفهم.

وعندما يصل حضرة صاحب السمو الملكي يكونون مصطفين صفين، ومستعدين للقتال في ساحة المدرسة، ومتأهين لتلقى الأوامر التي تصدر إليهم.

ويجب على الخدم في أثناء هذه الزيارة أن يظلوا في أماكنهم، ويحظر عليهم الرواح والمجئ في دار المدرسة؛ والخدم الخصوصيون يلبثون في مساكن مخدوميهم، وصبية المراقد يبقون في قاعات الأكل، والطباخون في مطابخهم، وسائق العربة والسائس في أماكنهما؛ ويلبس الجميع ثيابا نظيفة، ويتناولون الغداء بعد الفراغ من الزيارة؛ وعلى حاجب الباب أن يمنع دخول أي شخص بالمدرسة.

وعلى الخدم أن يفرغوا من أعمالهم بالمدرسة الساعة العاشرة بعد تنظيمهم الغرف وإصلاحها وكنسها، وغسلهم السلالم؛ وفي أثناء استعراض التلاميذ يجب على صبية المراقد المرور بالغرف لكي يعيدوا النظر مرة أخرى فيها، ويزيلوا ما عسى أن يكونوا قد أغفلوا إزالته منها؛ وتنقل الصناديق اليوم إلى غرفة غير مسكونة؛ ويكون المستشفى على أكمل حال من النظافة، وتكون الممرضة في غرفتها، وترتدي ثيابا نظيفة. أهـ.

وفي صبيحة يوم الثلاثاء الموافق ٦ مايو سنة ١٨٤٥م زار المدرسة حضرة صاحب السمو الملكي ولي عهد المملكة الفرنسية فأبدى سروره من نظامها وتقدم تلاميذها، وتفضل فهنأ ناظرها وأساتذتها ببلوغهم هذه النتيجة الحسنة؛ وقد وصل سموه في منتصف الساعة الثانية عشرة صباحا وبمعيته أركان حربه أمير الآلاي بواير Boier، وكان التلاميذ جميعهم متأهبين للحرب في ساحة المدرسة، وكان الأمراء المصريون مرتدين حلة التشريفة الكبرى، فاستقبله ناظر المدرسة وضباطها أمام بابها: ولما وصل سموه إلى قاعة الاستقبال قدم الناظر إليه ضباط المدرسة وأساتذتها، ثم تفضل فعاين كل شئ وفحص كل أمر، ولفت نظره على الأخص أمر الدراسة فألقيت في حضرته أسئلة على التلاميذ في علم رسم البلاد والقزموغرافيا واللغة الفرنسية ورسوم الطبوغرافيا؛ وكان معلم الرياضة غائبا فلم توجد أسئلة في هذا العلم في غيبة الأستاذ.

وقد لبثت هذه الزيارة ساعة ونصف ساعة لم ينقطع في خلالها سمو ولي العهد عن توجيه الملاحظات مع التعطف والتشجيعات والتهاني بالنتائج التي وصلت إليه هذه المدرسة وهؤلاء الشبان الأجانب في هذه المدة القصيرة؛ وقد دهش سموه من كثرة زخارف المدرسة وتنميقها.

وكان تلاميذ هذه المدرسة سيمتحنون كل ثلاثة أشهر فكانت هذه الطريقة ذات أثر فعال في تنافسهم وتقدمهم في العلوم تقدما حثيثا.

وكان ناظرها يكتب لوزير الحربية الفرنسية كل خمسة عشر يوما تقريرا عن أحوالها. ويتلقى منه الأوامر التي يرى وجوب اتباعها؛ ويكتب أيضا إلى أرتين بك ناظر خارجية مصر تقريرا عنها كل ثلاثة أشهر، ويتلقى أوامر سمو الوالي بواسطته ويعمل بها. وقد أثنى ناظر المدرسة على تلاميذ الفصل الأول منها في تقرير بعث به إلى أرتين بك في ٧ مايو سنة ١٨٤٥م فقال إنهم تقدموا في العلوم الرياضية تقدما يذكر، واستفادوا فوائد جليلة، وأن من بينهم جملة تلاميذ مبرزين سيكون في استطاعتهم أن ينتقلوا إلى مدارس التطبيقات في أول سنة ١٨٤٧م.

وفي ٨ مايو ١٨٤٥م طلب ناظرها من وزير الحربية الفرنسية أربعة جاويشية تعليم من أحد ألايات المشاة الفرنسية، وأن يكون معهم ضارب (طبّال). وأن يعير المدرسة ستا وثلاثين بندقية بحرابها (بسنجها). وستة وثلاثين من أجربة الفشك بعلائقها ليستعملها التلاميذ في المناورات الحربية التي كانوا يقومون بها في الميادين المعدة لذلك بباريس.

وكانت تهدي إلى هذه المدرسة من المعاهد الفرنسية مصورات جغرافية وخرائط ورسوم لبعض المدن؛ واشترى لها ناظرها مجموعة نماذج للمدفعية والتحصينات؛ وكان بين تلاميذها من تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشرة والرابعة والعشرين. ومنهم وهم الأكثر، من هم دون ذلك؛ وكانت قواهم العلمية متفاوتة، فألف منهم فصلان – أول من الضعفاء، وثان من الأقوياء؛ وقد بدأ الفصل الأول يتلقى علوم الهندسة الوصفية وهندسة الاستحكامات من ٢٠ مايو ١٨٤٥م.

الساعة:

٥,١٥	إلى ٦,٤٥		مناداة ومذاكرة كل يوم للفصلين
من ٦,٤٥	إلى ٧,٤٥ صباحا		فطور ونظافة
" ٧,٤٥	" ٩,٤٥	"	معلومات في العسكرية في أيام الإثنين والثلاثاء والخميس للفصلين
" ٧,٤٥	" ٩,٤٥	"	إقامة الحصون في أيام الأربعاء والجمعة والسبت الفصل الأول
" ٧,٤٥	" ٩,٤٥	"	دراسة في أيام الأربعاء والجمعة والسبت للفصل الثاني
" ١٠	" ١٠,٤٥	"	غداء
" ١٠,٥٥			مناداة
" ١١	" ١	مساء	علوم رياضية، ودرس جغرافيا، ودرس تاريخ

" ١,١٥	" ٣,١٥	دراسة ولغة فرنسية بالمناوبة للفصلين
" ٣,١٥	" ٥,١٥	رسم في أيام الثلاثاء والأربعاء والسبت للفصلين
" ٣,١٥	" ٥,١٥	مدفعية في يومي الإثنين والجمعة للفصل الأول
" ٣,١٥	" ٥,١٥	دراسة في يومي الإثنين والجمعة للفصل الثاني
" ٥,١٥	" ٦,٤٥	عشاء
" ٧,٠٠	" ٩,٠٠	تمرينات حربية في أيام الإثنين والأربعاء والجمعة
" ٧,٠٠	" ٩,٠٠	دراسة أو علوم نظرية في يومي الثلاثاء والسبت
١٠		الرقاد

وفي ١٠ يونيه سنة ١٨٤٥م وصل من مصر إلى فرنسا الأمير حليم بك نجل محمد علي باشا ومعه اثنان وعشرون تلميذا؛ وقد حضر هؤلاء إلىباريس يصحبهم خسرو بك سكرتير محمد علي باشا الخاص؛ فصمم ناظر المدرسة على امتحانهم، فامتحنهم فعلا وألحق خمسة منهم بالفصل الثاني، وفتح للباقين فصلا ثالثا يدرس له الخط، واللغة الفرنسية، والجغرافيا؛ وقد ألحق بهذا الفصل الضعفاء جدا بالفصل الثاني أمثال فتاح بك، وعلي بك، ورشاد أفندي، وتلاميذ ضعفاء البصر وهم: الأمير إسماعيل بك، ومحمد بك، وخليل بك، وكان التلاميذ الجدد الذين أتوا فرنسا حديثا أصغر من الأقدمين سنا.

وفي هذا الوقت طلب ناظرها من وزير الحربية الفرنسية أن يعير المدرسة اثنتين وعشرين بندقية أخرى بحرا بها مع اثنين وعشرين من أجربة الفشك بعلائقها ليستعملها هؤلاء التلاميذ الجدد في التمرينات الحربية والمناورات.

وقد بلغ عدد تلاميذ المدرسة إلى هذا الوقت حوالي اثنين وستين تلميذا، ومن هذا يتبين أن تلاميذ هذه البعثة لم يحضروا إلى هذه المدرسة دفعة واحدة، بل جاءوا إليها أفواجا على جملة دفعات؛ فالفوج الأول كان تسعة وثلاثين تلميذا بضم الأمير إسماعيل إليهم الذي لحق بهم متأخرا بعد مداواة عينيه؛ والفوج الثاني كان ثلاثة وعشرين تلميذا؛ وهؤلاء هم الذين جاءوا صحبة خسرو بك الذي مكث بفرنسا بضعة أشهر ثم سافر إلى مصر في أول نوفمبر سنة ١٨٤٥م.

وكانت مدة العطلة المدرسية المقررة بها شهرا واحدا في كل عام يشغل فيه التلاميذ بعمل تمرينات عسكرية وبتلقى بعض دروس في الفنون الحربية وغيرها والقيام برسوم طبوغرافية لحقول الضواحي؛ وها هو جدول استخدام الوقت في أيام العطلة:

الساعة:

٦		صباحا	مناداة
من ٦,٤٥		"	المناداة ثم المذاكرة
" ٧,١٥	إلى ٩,١٥	"	تمرينات حربية أو فن الحرب
" ١٠	" ١١,٥٥	"	غداء
" ١٠,٥٥			مناداة
" ١١	" ١	مساء	طبوغرافيا أو رسم حصون للفصل الأول لغاية يوم ١٥ من الشهر؛ و، ذلك على المدفعية والتحصينات بالمناوبة
" ١١	" ١	مساء	دراسة ورسم للفصل الثاني
" ١١	" ١	مساء	دراسة وخط للفصل الثالث.
" ١	" ٥,٣٠	"	خروج لكل تلاميذ المدرسة من الفصول
" ٥,٤٥			مناداة وعشاء

ومن انتهاء العشاء إلى الساعة ٧ فسحة

٧	إلى ٩	دراسة حرة
١٠	مساء	الرقاد

وإذا كان اليوم صحوا تعطي للفصـــل الأول تمرينات عسكرية في المكان المعد لذلك من الساعة ٩ صباحا إلى وقت الغداء.

ويزور الفصل الثاني والثالث الأماكن العامة مرة أو مرتين في الأسبوع؛ وتمنح رخص لدخول الملاهي في كل يوم خميس واحد.

وفي أول سبتمبر سنة ١٨٤٥م وهو شهر العطلة المدرسية، سافر الأمراء الأربعة بصحبة مربيهم اصطفان أفندي إلى الهافر وساحوا حول شاطئ بحر المنش حتى وصلوا إلى شربرغ؛ وقد لبثوا في هذه السياحة عشرة أيام تمتعوا فيها برؤية منظر البحر الجميل؛ وتنزهوا في المدة الباقية من أيام عطلتهم بالتجوال حول باريس ومشاهدة المساكن الملكية مثل فونتينبلو Fontainebleau، وكامبيني Campigne وغيرهما، ثم السفر إلى مدينة سانجرمان للصيد في غابتها؛ وقد لبثوا يومين اصطادوا فيهما كمية كبيرة من الطيور؛ وفي آخر أيام عطلتهم يمموا منزل مسيو بلييه ويل Pillet Wille أحد أصدقائهم ومن أصحاب البيوتات المالية، واصطادوا أيضا في قريته فليير ليه باكل Villiers-Le Bacle؛ وقد تمتعوا في هذه السياحات العديدة وعادوا منها مسرورين ممتلئين صحة وعافية.

أما سائر التلاميذ فقد زاروا في أثناء هذه العطلة المدرسية متحف الأسلحة، ومتحف التاريخ الطبيعي، وقصر التويلليري Chateou des Tuilleries، ورصيف بيللي وملجا العجزة الملكي ومركز كامار وشاتليون.

وفي ١١ يناير سنة ١٨٤٦م صدر أمر من وزير حربية فرنسا بمنح عشرة من تلاميذها بعض الرتب العسكرية لتفوقهم على أقرانهم في دراستهم وحسن سلوكهم؛ وها هي أسماؤهم مع الرتب التي أعطيت لهم:

١	حماد أفندي عبد العاطي	باشجاويش
٢	سعادة الأمير أحمد بك	جاويش بدلا من محمد شريف بك
٣	علي أفندي مبارك	أونباشي
٤	على أفندي إبراهيم	"
٥	محمد أفندي إسماعيل	"
٦	كوجك حسين بك	"
٧	مراد حلمي أفندي	"
٨	حسين سليمان أفندي	"
٩	محمد عارف أفندي	"
١٠	أحمد راسخ أفندي	"

وقد منح هؤلاء التلاميذ السلطة الخاصة برتبهم والشارات الدالة عليها.

وفي أواخر يناير سنة ١٨٤٦م توفى ناظر المدرسة أمير الألاي بوانسو وحل محله ناظر آخر فرنسي برتبة قائمقام؛ ولما عين هذا الناظر الجديد كتب إلى أرتين بك في ٣٠ يناير سنة ١٨٤٦م الخطاب الآتي:

لقد تكرم حضرة حضرة المارشال رئيس مجلس وزرائنا واستدعاني لأحل محل أمير الألاي بوانسو المتوفي في القيام بإدارة المدرسة الحربية المصرية بباريس؛ وإني سأبذل قصاري جهدي لأكون عند ثقة جناب المارشال بي، ولأستحق أن أكون موضع ثقة سعادتكم.

إن المدرسة مع أنها من المنشئات الحديثة قد بلغت درجة مرضية في سبيل التقدم والفلاح؛ فما على إذن إلا أن أتتبع الخطى الحسنة التي سارت فيها منذ البداية؛ وإذا تراءى لي وجوب إدخال تحسينات بها حتى تكون أشد قربا من المدارس مثيلاتها بفرنسا،

فسأستنير في ذلك بنبراس لجنة الدراسة وبخبرتي التي استفدتها في التعليم منذ نعومة أظفاري< فعند خروجي من مدرسة العلوم والفنون المختلفة ecole Polythecnique اندمجت في هيئة رجال الهندسة حيث كنت الصديق الرفيق لجليس بك، وقمت نظيره بأداء حروب الإمبراطوية الثلاث. وهذا الشق الأول من تاريخ حياتي لا أبني عليه آمالا كثيرة في إفادة ضيوفنا الشبان المصريين بقدر ما أبني على الشق الأخير منه، وهو الذي قضيته بوظيفة مدير للتدريس بمدارسنا الحربية زهاء أربعة وعشرين عاما، ولم أزايلها إلا حديثا.

وإني أرجو سعادتكم أن تتكرموا بتقديم وافر احترامي لسمو والي مصر وتؤكدوا له رغبتي في أن أوقف حياتي من الآن فصاعدا في سبيل نجاح مدرسة تضم بين جوانبها أربعة أمراء من بيته الكريم. ا هـ

وبمجرد ما تعين هذا الناظر رأى أن تكون المدرسة على مثال مدرسة سانسير St. Cyr الحربية الفرنسية، وأن تدخل فيها الإصلاحات التي أدخلت على هذه المدرسة، وأن يلقن تلاميذها دروسا في علم الميكانيكا وعلم الأسلحة. وهذا العلم الأخير ينحصر في معرفة أسماء الأسلحة المستعملة في ذاك الوقت في الجيش الفرنسي والغرض من كل منها وتاريخها وصيانتها وفكها وتركيبها؛ إذ وجد أنهم إذا لم يقفوا على هذه الأشياء التي لابد لكل ضابط من معرفتها، لا تكون لهم قيمتهم الحقيقية عند ذهابهم للإلتحاق بمدارس التطبيقات لا سيما مدرسة سومير Saumur، ويلاقوون صعوبة كبيرة في تلقي بعض العلوم والقيام ببعض التمرينات؛ ولكي ينفذ هذه الفكرة طلب من وزراء الحربية الفرنسية أن تعيره مجموعة مختلفة من هذه الأسلحة لتطبيق تعلم هذا الفن عليها.

وفي مساء يوم ٢٢ أبريل سنة ١٨٤٦م أذن للأمراء على أثر علمهم بوصول إبراهيم باشا إلى تور Tours بالسفر إليها مع مربيهم اصطفان أفندي لاستقبال سموه بها؛ وفي يوم ٢٣ منه وصل إلى تور سمو الأمير إبراهيم باشا فاستقبله هناك الأمراء ومربيهم؛ ثم حضر سموه إلى باريس يوم ٢٤ منه، وعاد الأمراء ومربيهم إليها في هذا اليوم أيضا؛ وفي يوم ٢٥ منه زار سموه المدرسة وتفقد أحوالها ورأى أساتذتها وتلاميذها[1]. وقد كتب ناظر المدرسة في ٢٤ أبريل سنة ١٨٤٦م إلى رئيس الوزارة الفرنسية في هذا الشأن يقول:

أتشرف بأن أحيط سعادتكم أن الأمراء الذين سافروا إلى تور بصاحبة اصطفان

(١) استقبل إبراهيم باشا في فرنسا استقبالا حافلا تقديرا لبراعته العسكرية.

أفندي، وصلوا في منتصف الساعة الثانية إلى قصر الإليزيه بوربون -l'Elisee Bourbon مع سمو الأمير إبراهيم؛ ولقد رافقهم حسن الحظ في هذه الرحلة؛ وإني بادرت عملا بالواجب إلى المثول بين يدى سموه. فتنازل وقابلني بالبشاشة والترحاب، وأعرب عن رغبته في أن يرى الأساتذة والتلاميذ غدا صباحا؛ ولقد علمت من أمير الألاي تييري Thiery المكلف بمرافقة سموه مدى إقامته بباريس، أن جلالة الملك سيقابله غدا بعد الظهر. اهـ

وكان تلاميذ المدرسة يدعون إلى مشاهدة مناورات الجيش الفرنسي الكبرى، ويذهبون إليها بهيئتهم العسكرية؛ وقد إذن لهم ناظر المدرسة بحصول المناورة الكبرى التي قام بها الجيش الفرنسي يوم ٥ مايو سنة ١٨٤٦م بجهة سان مور St. Maure وهي التي أقيمت من أجل تشريف سمو الأمير إبراهيم باشا سر عسكر الجيش المصري.

وفي ٩ مايو سنة ١٨٤٦م كتب ناظر المدرسة إلى المارشال رئيس مجلس وزراء فرنسا الخطاب الآتي يعرض فيه على سعادته النظام الذي سيتبع في الحفلة الرسمية التي ستقام بالمدرسة بمناسبة زيارة سمو الأمير إبراهيم باشا لها مع صاحب السمو دوق مونبنسييه، وتوزيع الجوائز على التلاميذ الأوائل الذين فازوا على أقرانهم في امتحاناتها:

أتشرف بأن أرسل إلى سعادتكم البرنامج الصغير الذي طلبتموه مني؛ وأظن في الوقت نفسه أنكم تودون أن تعرفوا سلفا ما قررناه لإحاطة توزيع الجوائز بشئ من الأبهة والجلال.

والدار وإن كانت ضيقة لا تسمح لنا بدعوة كل من كنا نريد دعوتهم، فهي لائقة جدا ومفروشة بالرياش الجميل؛ ولقد نصبنا مرتفعا لتكون عليه المقاعد الثلاثة الخاصة بصاحبي السمو وسعادتكم.

فعند قدوم سعادتكم، إذا كان الجو صافيا، تجدون التلاميذ واقفين بأسلحتهم في الحديقة، وإلا فسأجعل كل فريق منهم ينتظر في غرفة الدراسة الخاصة به؛ وإذا كنتم تودون توزيع الجوائز بأنفسكم تتجمع التلاميذ طوائف، ثم يدخلون مكان الحفلة بنظام، ويأخذ كل منهم مجلسه.

ويستأذن اصطفان أفندي بوصف أنه يمثل مصر هنا من سعادتكم في إلقاء كلمة تناسب المقام عند افتتاح الحفلة وقبل مناداة أسماء التلاميذ الذين حازوا قصب السبق؛ وقد اتفقنا على ذلك كما أننا اتفقنا على جميع الترتيبات الأخرى؛ ولي الأمل في أن سعادتكم

وكل الحاضرين لا ترون في هذه الخطبة سوى ما هو ضروري ومستحسن كثيرا؛ وقد ترجمت الخطبة المذكورة إلى التركية لعرضها على أنظار سمو الأمير إبراهيم باشا.

وستطرب موسيقى الأورطة السادسة والأربعين الحاضرين عند افتتاح الحفلة وعند المناداة على كل اسم من أسماء الفائزين.

وسيعرض على أنظار سعادتكم نماذج من خطوط التلاميذ ورسومهم الزخرفية، والهندسية، والطبوغرافية، لتبينوا منها مقدار تقدم هؤلاء التلاميذ.

ولقد فكرنا أن نستحضر بعض المرطبات لتقديمها للمدعوين عند ختام الحفلة؛ ومرامي، إذا تفضلتم سعادتكم بموافقتي على ذلك، أن نمنح التلاميذ خروجا فوق العادة بعد الانتهاء منها، وأن نعفي المعاقبين بعقوبات صغيرة.

وقد اتخذنا كل الاحتياطات اللازمة بما في ذلك النظافة وترتيب الدار، ودونا هذا في نشرة أذيعت أمس.

وتجدون سعادتكم ضمن غلاف برنامج الجوائز، صورة أصلية من التذكرة التي ستكون تذكارا لهذه الحفلة؛ وهذه التذكرة ستلصق كما جرت العادة في الجزء الأعلى من الجوائز التي ستوزع. اهـ

وأصدر ناظر المدرسة في هذا اليوم أيضا أمرا بإجراء ما يلزم من الترتيبات ونظام الحفلة، وأعطى نفس التعليمات التي أعطيت في حفلة استقبال سمو ولي العهد المملكة الفرنسية التي ذكرناها آنفا.

وفي اليوم المضروب لهذه الحفلة وهو ١١ مايو سنة ١٨٤٦م، زار المدرسة في الساعة الثانية بعد الظهر حضرتا صاحبي السمو الأميرين إبراهيم باشا سر عسكر الجيش المصري ودوق مونتسييه duc Montpensier وسعادة المارشال رئيس الوزارة الفرنسية؛ وفي أثناء هذه الحفلة أمر رئيس الوزارة الفرنسية ناظر المدرسة أن يوجه إلى التلاميذ الفائزين كثيرا من الأسئلة؛ ومع أنهم سئلوا على غرة فقد أجابوا إجابة حسنة أمام جمع من علية القوم المحتشدين بالمدرسة، فكان ذلك مدعاة لسروره وسرور الجميع سرورا عظيما حتى أنه أدرج مفصـــلات هذه الحفلة بجريدتي المونتيور أونفرسيل le moniteur universel، ولابرس la prese، وقد نشرت هاتان الجريدتان أيضا الخطبة التي ألقاها اصطفان أفندي في هذه الحفلة؛ ثم وزعت الجوائز على التلاميذ الناجحين وكانت تسعا؛ وهذه الجوائز وزعت بأمر من سمو والي مصر على التلاميذ الثلاثة الأوائل من كل فصل من فصولها الثلاثة؛ وإليك بيان هذه الجوائز وأسماء من نالوها:

جوائز الفصل الأول

١- كتاب تاريخ فرنسا إلى سنة ١٨٣٠م تأليف انكتيل Anquetil مع تكملته لمؤلفها مسيو تيودور بريه Theodore Buret؛ واستحق هذه الجائزة حماد أفندي عبد العاطي.
٢- كتاب علم تقويم البلدان تأليف مالت بريم Malte Brem مع الأطالس الطبعة الأخيرة؛ ونال هذه الجائزة علي أفندي مبارك.
٣- بيت إبرة (بوصلة)؛ وهذه الجائزة نالها على أفندي إبراهيم.

جوائز الفصل الثاني

١- كتاب تاريخ الإمبراطورية العثمانية تأليف Hammes؛ وقد نال هذه الجائزة سعادة الأمير أحمد بك.
٢- كتاب تاريخ الثورة الفرنسية تأليف تيير Thiers؛ وقد أخذ هذه الجائزة أحمد أفندي خليل.
٣- علبة فضية. وهذه الجائزة نالها كوجيك حسين بك.

جوائز الفصل الثالث

١- كتاب تاريخ نابليون تأليف نورفان Norvins؛ وقد نال هذه الجائزة محمد أفندي عارف.
٢- كتاب دروس التاريخ الحديث تأليف جيزو Guizot؛ وحاز هذه الجائزة نوبار أفندي.
٣- كتاب تاريخ استكشاف أمريكا تأليف روبستون Robestons؛ وهذه الجائزة نالها بترو أفندي.

وقد أوصى سمو والي مصر بزخرفة هذه الجوائز وتجمليها حتى تكون ذات رونق وبهجة في نظر هؤلاء التلاميذ الذين كوفئوا بها.

وخصص شهر أغسطس سنة ١٨٤٦م لتمرين التلاميذ وإقامة المناورات الحربية في كل يوم سبت من أسابيع هذا الشهر من الساعة السادسة إلى الثامنة مساء.

واستعدادا لهذه المناورات طلب ناظر المدرسة من رئيس الوزارة الفرنسية أن يتكرم بصرف ٢٥٠ حزمة بارود للمدرسة بكل واحدة منها عشرة مظاريف؛ وقد وزع على كل تلميذ أربع حزم ليستنفد منها في كل مناورة حزمة واحدة؛ ومن هنا يفهم أن عدد تلاميذ هذه المدرسة في تلك الوقت كان حوالي الاثنين والستين تلميذا كما ذكرنا ذلك آنفا.

وفي أول أغسطس سنة ١٨٤٦م قام تلاميذ المدرسة جميعا بالمناورة الأولى في ميدان شامب دي مارس Champ de Mars، وكان قد أصدر ناظر المدرسة في ٢٩ يوليه سنة ١٨٤٦م أمرا بشأن هذه المناورة هذا معربه:

ستجرى قيادة التلاميذ بالطريقة العسكرية حسب أمر سعادة المارشال رئيس الوزراء الفرنسية إلى ميدان شامب دي مارس ليقوموا فيه بتمرينات ضرب النار، وهذه هي المرة الأولى التي استدعوا فيها بأمر من سعادته للخروج مسلحين؛ فمن اللائق بهم وقد أتيحت لهم هذه الفرصة أن يكتسبوا حسن الأحدوثة في كل شئ وخاصة في نظامهم وهندامهم وثقافتهم العسكرية؛ وللقائمقام (ناظر المدرسة) وطيد الثقة بأنهم سيحققون حسن ظنه بهم، وأن يكون نصيبهم منه في هذه الرحلة الصغيرة اسداء الحمد والثناء إليهم جميعا.

وسيشترك في هذه التمرينات كافة التلاميذ وفيهم المخصصون للسلك المدني؛ وسيقومون في هذه السنة بأربع مناورات، وسيصرف لكل تلميذ في هذه المناورة حزمة من الخراطيش، ويسير الطبل في مقدمة فرقة الفرسان التي سيقودها اليوزباشي والمعلمون، ويشغل ضباط الصف (الجاويشية) والأونباشية من التلاميذ محال القتال.

ويلزم تفتيش الأسلحة قبل مبارحة ساحة شان دي ماري؛ وعلى اليوزباشي كونيس ملاحظة أنه لا يبقى شئ من المظاريف (الخرطوش) في حوزة التلاميذ؛ والقائمقام معتمد على فطنة اليوزباشي من جهة أخرى في تدريج التمرينات وإدارتها بكيفية لا يترتب عليها وقوع حوادث.

وتبتدئ هذه التمرينات غدا أول أغسطس،وسينادي على التلاميذ في الساعة ٥,٤٥، وخروجهم يكون الساعة ٦. اهـ

وبمناسبة ما ذكر في هذا الأمر عن التلاميذ المخصصين للسلك المدني نقول إن إرادة سنية من محمد علي باشا صدرت إلى ناظر المدرسة أن يعد من تلاميذها تسعة للسلك المدني فاختير أكثر هؤلاء التلاميذ ضعفاء البصر الذين رؤي أن حالة عيونهم لا تسمح ببقائهم في التعليم العسكري والمضي فيه، فكان هذا داعيا إلى افتتاح قسم في المدرسة خاص بتلاميذ السلك المدني يتلقون فيه ما بعدهم للمدارس المختلفة التي سيلتحقون بها وكانوا مع هذا يزاولون التمرينات العسكرية ويحضرون المناورات العامة.

وقد كتب ناظر المدرسة بتاريخ ١٣ يونيه سنة ١٨٤٦م إلى رئيس الوزارة الفرنسية في هذا الصدد يقول:

إن مسألة التلاميذ التسعة قد صدر بشأنها أمر من سمو والي مصر يقضي بإعدادهم للسلك المدني نظرا لضعف بصر أكثرهم، وكان قد تقرر في شأنهم بادئ بدئ توزيعهم على مدارس داخلية مختلفة بفرنسا كما حدث ذلك في سنة ١٨٢٦م مع البعثة المصرية الأولى بفرنسا؛ غير أنه لدى فحص هذا المشروع ظهر عدم ملائمته للمصلحة، إذ أنه يتطلب زيادة في المصروفات قدرها عشرون ألف فرنك فوق تشتيت التلاميذ في أنحاء مختلفة وزجهم في عوائد مباينة لعوائدهم وإقصائهم عن رفاقهم وحرمانهم من مراقبة دقيقة ونظام تام في تناول الطعام؛ وإذا سئلت كيف يكون العمل لإبقائهم بدون ضرر في أحضان المدرسة المصرية، كان جوابي على ذلك أنهم سيمنحون قاعة خاصة، ومعيدا لدروسهم خاصا بهم، وأن توزيع وقتهم في الدراسة سيعدل لهم بطريقة تضمن اشتراكهم في التمرينات العسكرية؛ وعندما يأتي دورهم ويستعدون للالتحاق بالمدارس التي أعدوا لها يتوجهون إليها مثل رفاقهم العسكريين تماما ليلتحق كل منهم بفصول المدرسة الملكية التي سيتعلم فيها ويتخرج منها؛ وهذه التدابير التي وضعتها بالاتفاق مع اصطفان أفندي لا يعوق تنفيذها سوى مصادقة سعادتكم عليها؛ فرجاؤنا من سعادتكم صدور الأمر بالموافقة. اهـ

وقد صدر هذا الأمر فعلا وافتتح القسم المدني المذكور وجعل له فصل خاص به غير فصول المدرسة الثلاثة وكان تلاميذه تسعة من بينهم الأميران إسماعيل بك النجل الثاني لإبراهيم باشا والأمير حليم بك نجل محمد علي باشا الأصغر.

وقد ظل الأمير حسين النجل الأكبر لمحمد علي باشا في هذه البعثة على ما كان عليه منظما في السلك الحربي ومعدا للتخرج فيه والالتحاق بالمدارس الحربية العليا بفرنسا بعد إتمام علوم المدرسة الحربية المصرية. أما الأمير أحمد النجل الأكبر لإبراهيم باشا فقد رغب في إعداد نفسه لمدرسة الفنون والعلوم المختلفة ecole Polytechnique ووافقه والده وسعى له في تحقيق هذه الرغبة مدة زيارته لفرنسا فأدى هذا إلى إعطائه دروسا خصوصية فوق دروس المدرسة المصرية تؤهله لدخول امتحان المسابقة التي ستجري بين راغبي اللاتحاق بتلك المدرسة في أول سنة ١٨٤٧م.

وعلى أثر إعداد الأمير أحمد لهذه المدرسة صدر أمر آخر من محمد علي باشا إلى ناظر المدرسة المصرية بتعرف رغبات من يريد الإلتحاق بها من سائر تلاميذ الفصول الثلاثة والقسم المدني؛ فجمع الناظر التلاميذ جميعا وطرح بين أيديهم هذا الأمر فرغب في الالتحاق بها اثنا عشر تلميذا – اثنان من الفصل الأول، واثنان من الفصل الثاني، وثمانية من الفصل الثالث والقسم المدني المعتبر كجزء من هذا الفصل.

إلا أن الناظر عارض معارضة شديدة في الموافقة على رغبة تلاميذ الفصل الأول والثاني وأدلى بحجج قوية تبرر رأيه هذا وحصر الترشيح لمدرسة الفنون والعلوم المختلفة في تلاميذ الفصل الثالث والقسم المدني مستثنيا من الثمانية الذين رشحوا أنفسهم منه واحدا لعدم لياقته.

ويضم الأمير أحمد الذي رشح من قبل إلى هؤلاء السبعة الذين كان من بينهم الأميران حليم وإسماعيل يكون مجموع من رشح لهذه المدرسة ثمانية تلاميذ؛ وقد قررت المدة التي تلزم لتتميم دراستهم بها ثلاث سنوات للتلاميذ السبعة وسنتين للأمير أحمد لتقدمه عليهم بسنة.

وقد كتب ناظر المدرسة المصرية إلى رئيس الوزارة الفرنسية في ٦ أغسطس سنة ١٨٤٦م بهذا الصدد يقول:

أتشرف بأن أحيط سعادتكم بأن المدرسة المصرية لا تزال سائرة سيرا منتظما للغاية من وجهتي السلوك والدراسة. ولقد أخذت التلاميذ تتمرن على ضرب النار بطريقة تستوجب الرضا؛ ويظهر أن ذلك صادف هوى في نفوسهم وسيستمرون يتمرنون على ضرب النار في هذا الشهر يوما في الأسبوع.

وقد بدأ الأمير أحمد يستعد لدخول مدرسة الفنون والعلوم المختلفة بمجرد ورود مصادقة سعادتكم على ذلك، وأني لا أستطيع أو أوفيه حقه من الثناء على غيرته ونشاطه واجتهاده؛ على أنه مع هذا قد اعترف هو نفسه أنه لا يمكنه أن يتقدم للمدرسة المذكورة ويظفر باندماجه في سلك تلاميذها إلا في السنة القادمة.

ولقد أبدى سمو والي مصر رغبته بخطاب ورد منه أخيرا في توجيه بضعة تلاميذ آخرين إلى مدرسة الفنون والعلوم المختلفة إذا كان ذلك في حيز الإمكان، فبادرت وحررت قائمة بعد أن استشرت التلاميذ في هذا الأمر لم أدرج فيها طبعا إلا الذين سنهم ومواهبهم تسمح باختيارهم؛ وقد كتبت في هذه القائمة عدا صاحبي السعادة حليم بك وإسماعيل بك خمسة تلاميذ؛ فيكون عدد من أدرج اسمه بها سبعة؛ بإضافة صاحب السعادة أحمد بك إليهم يكون المجموع ثمانية. ثم قال:

لما كنت لا أشك في أن سمو الوالي سيوافق على القائمة التي أرسلتها إليه فإني أرجو من سعادتكم أن تحجزوا ثمانية محال خارجية في مدرسة الفنون والعلوم المختلفة. حتى بعد امتحان العدد المذكور ونجاحه يصير التحاقه بها. اهـ

وكانت مدة العطلة المدرسية في سنة ١٨٤٦م أيضا شهرا واحدا هو سبتمبر؛ وقد قضى الأمراء نصف هذه العطلة في سياحة بسويسرة مع مربيهم اصطفان أفندي؛ أما سائر التلاميذ فزاروا في أثنائها بقيادة اليوزباشي ريفري، طائفة من معاهد فرنسا ومصانعها المختلفة مثل: معهد سيفر sèvres ومعهد الفنون والصنائع Conservatoire des arts et métiers والمطبعة الملكية Imprimerie Royal ومعهد العميان Institution des Aveugles ومعهد الصم والبكم Institution des Sourds & Muets ومعهد جابلان Gobelins ومصنع التبغ ومصنع سك النقود والمرصد وجبل فاليريان mont Valérien.

وفي هذه العطلة أوقفت دروس الأساتذة الملكيين التي أضيف إليها فوق المواد السابقة ثلاثة علوم جديدة هي علم الإحصاء التاريخي والطبيعة وعلم رسم المناظر وبقيت دروس الأساتذة العسكريين كما كانت؛ وكان تلاميذ الفصل الأول في مدى شهر العطلة يتمرنون خارج باريس على عمل الرسوم الطبوغرافية للضواحي، كما أنهم كانوا يزورون كثيرا من المنشئات العمومية.

وفي ٦ أكتوبر سنة ١٨٤٦م كتب ناظر المدرسة إلى أرتين بشأن تلاميذ جدد يريد سمو والي مصر إرسالهم إلى باريس ليلتحقوا بالمدرسة يقول:

ينبغي أن يكون قدوم التلاميذ الجدد قبل أول يناير سنة ١٨٤٧م لأنه من المنتظر أن ينجح في الامتحان النهائي تلاميذ الفصل الأول كلهم أو جلهم، فيلتحقوا بمدارس التطبيقات الفرنسية العليا؛ وسيترتب على التحاقهم هذا بالطبع وجود فراغ بالمدرسة من الضروري المبادرة بملئه بهؤلاء التلاميذ الجدد كما هو متبع في فرنسا؛ فيلزم حضور هؤلاء التلاميذ قبل شهر يناير حتى لا يختل نظام سير التعليم؛ وينبغي أن يكون عدد التلاميذ الذين سيرسلون من مصر إلى هنا خمسة عشر أو ستة عشر تلميذا، وأن تتوافر فيه هذه الشروط:

١- أن يكونوا متحلين بالمقدرة والذكاء الفطري على الأقل.
٢- وأن تكون بنيتهم متينة وعيونهم سليمة على الأخص.
٣- وألا يتجاوز أعمارهم ١٩ أو ٢٠ سنة.
٤- وأن تكون لهم دراية بعلم الحساب.
٥- وأن تكون لهم معرفة باللغة الفرنسية.

ثم قال أيضا ضمن هذا الخطاب:

إن المنفعة التي تعود علينا من وراء إبلاغ عدد تلاميذ المدرسة ستين تلميذا، وهو العدد التي يمكن أن تسعه المدرسة الآن، هي منفعة محققة من ناحيتي الزمن والنفقة؛ على أنه يجب تجاوز هذا العدد حتى ولو أدى ذلك إلى بذل نفقات جديدة في المسكن؛ ذا النفقة العامة من إيجار وإدارة ومراقبة وتعليم إلى غير ذلك ستظل كما هي سواء زاد عدد التلاميذ أم قل. اهـ.

وقد زيدت المرتبات الشهرية لبعض أساتذة هذه المدرسة وضباطها في نهاية سنة ١٨٤٦م فكانت كما يأتي:

فرنك	
٧٥٠	مرتب القائمقام جلو
٧٥٠	مرتب اليوزباشي ريفري
٥٠٠	مرتب " كونيس
٥٠٠	مرتب " لابي
٢٥٠	مرتب " جيرار
٢٥٠	مرتب " بيسي
٢٥٠	مرتب " بيللو
٢٠٠	مرتب " ليفري

أما مرتبات التلاميذ فكانت عامة لأكثرهم ٧٥ سنتيما ٦٢ فرنكا، وكانت أكثر من ذلك للأمراء ولبعض التلاميذ الممتازين.

ولما وجد ناظر المدرسة أن مرتبات التلاميذ تزيد على حاجاتهم، أنشأ لهم صندوقا للتوفير، وألزم كلا منهم أن يدخر فيه ما يزيد على الأربعين فرنكا من مرتبه.

وقد رأى الناظر أن إتمام مناهج التعليم بهذه المدرسة كما ينبغي، يتطلب جعل مدة الدراسة بها أربع سنوات، وأن ينفذ هذا النظام على الفصلين الثاني والثالث لأن تلاميذ الفصل الأول سيتخرجون في نهاية هذه السنة، وسيترتب على ذلك نقل الناجحين من تلاميذ الفصل الثاني إلى الفصل الأول، وتلاميذ الفصل الثالث إلى الفصل الثاني، والتلاميذ الجدد الذين سيأتون من مصر قريبا يكون منهم الفصل الثالث.

وفي أول ديسمبر سنة ١٨٤٦م عمل امتحان عام لجميع تلاميذ المدرسة؛ وقد كان هذا الامتحان بالنسبة لتلاميذ الفصل الأول امتحانا نهائيا لنقلهم إلى مدارس التطبيقات

الفرنسية أو مدارس فرنسا الحربية العليا كمدرسة المدفعية، ومدرسة أركان الحرب، ومدرسة الفرسان، وبالنسبة لغيرهم امتحان نقل.

وكان عدد تلاميذ الفصل الأول ستة عشر تلميذا – مات واحد منهم هو مصطفى بك خورشد من جرح قديم كان به ثم عاد واستفحل فقضى عليه في بضعة أيام. وأصيب آخر هو إبراهيم أفندي بخبل خفيف وأعيد إلى مصر لشدة حنينه إلى وطنه بعد تسحن حالته، وأربعة بأمراض مختلفة منعتهم عن مزاولة الدارسة مدة وعن الدخول في الامتحان النهائي فأجل لهم إلى أن يتم شفاؤهم، وهؤلاء الأربعة هم: منصور أفندي عطية، ومحمد أفندي إسماعيل، وحسن أفلاطون أفندي، وأحمد أفندي أسعد، فترتب على ذلك كان أن عدد المتقدمين للامتحان من هذا الفصل عشرة تلاميذ فقط.

وقد أدى هؤلاء التلاميذ العشرة امتحانهم على ثلاث دفع تخلل كلا منها راحة أربعة أيام للمذاكرة والاستعداد؛ فبدءوا امتحانهم أول ديسمبر وفرغوا منه يوم ٢٣ من هذا الشهر؛ وهاك جدول امتحانهم:

من اول ديسمبر إلى ٤ منه	**من ٩ إلى ١٢ منه**	**من ١٧ إلى ٢٣ منه**
حساب المثلثات	الكيمياء	الطبوغرافيا
الهندسة الوصفية	الطبيعة	التحصينات المؤقتة
الإحصاء	اللغة الفرنسية	المدفعية
علم توازن القوى والآلات	التاريخ	الفنون العسكرية
		النظريات
		اللوائح الخاصة بخدمة الحركة

وقد كلفوا فوق ذلك بالاستعداد في علوم أخرى كانوا يدرسونها لاحتمال أن يمتحنوا فيها؛ وهذه العلوم هي:

الجبر، والمبادئ الهندسية، والجغرافيا، والإدارة العسكرية، وفن الحرب، ويشمل هذا العلم الأخير اللوائح العسكرية، وتعليم الجندية، وفرقة الفرسان، وأقسام لائحة الحركة الخاصة بالوقائع الحربية الصغيرة، وقسم الآلاي.

وقد نجح هؤلاء العشرة وها هي أسماؤهم:

حماد أفندي عبد العاطي، وعلى أفندي إبراهيم، وعلي أفندي مبارك، وهؤلاء الثلاثة هم الأوائل على حسب ترتيب ذكر أسمائهم؛ وقد تقرر إلحاقهم بمدرسة متز école de Metz ليتخرجوا ضباطا في المدفعية والهندسة الحربية.

وحنفي أفندي هند، ومحمد بك شريف، وسليمان نجاتي أفندي، وعثمان أفندي صبري؛ وهؤلاء الأربعة تقرر إدخالهم مدرسة أركان الحرب؛ école d"état Major وترتيبهم في هذا الامتحان بعد الثلاثة الأول السابقين حسب ترتيب ذكر أسمائهم أيضا.

وشافعي لإندي رحمي، وأحمد أفندي عجيلة (السبكي)؛ وهذا تقرر إدخالهما مدرسة سومير Saumur للفرسان، وترتيبهما الثامن والتاسع.

أما التلميذ العاشر وهو شحاته عيسى أفندي فقد تقرر بشأنه أن يبقى في المدرسة سنة أخرى لأنه وهو فيها كان متأهبا للدخول في مدرسة الفرسان ثم تغيرت أمياله وأصبحت غير متجهة إلى هذه المدرسة.

وقد تقرر منح هؤلاء التلاميذ التسعة رتبة الملازم الثاني ليكونوا مثل إخوانهم الفرنسيين من تلاميذ هذه المدارس التي التحقوا بها، وأن يبقوا بها مرتدين كساويهم المصرية وطرابيشهم.

وكان من رغبة ناظر المدرسة أن يكونوا كلهم داخلية في المدارس الثلاث التي التحقوا بها؛ إلا أن وزير الحربية الفرنسية وافق على أن يكونوا كذلك في مدرستي متز وأركان الحرب دون مدرسة سومير للفرسان، فإنه رأى أن يكون التلميذان الملتحقان بها خارجية، وأن يقيما هما وخيولهما في هذه المدينة، وأن تكون صيانة هذه الخيول وإيواؤها وعلفها على نفقة المدرسة المصرية، ويؤذن لهما مع ذلك بامتطاء خيول المدرسة وإجراء التمرينات الفنية عليها؛ أما مناورات الكتائب فيمتطيان خيولهما الخصوصية؛ ولكن ناظر المدرسة المصرية كتب إلى رئيس الوزراء الفرنسية يعترض على إيواء هذين التلميذين خارج المدرسة، وقال له أن سمو والي مصر أعرب عن رغبته في إسكان التلاميذ جميعا بالمدارس التي التحقوا بها ووضعهم تحت سيطرة اللوائح التي يخضع لها التلاميذ الفرنسيون؛ وغرضه من ذلك وقايتهم وصيانة أخلاقهم من عبث العابثين، خصوصا أنهم شبان غرباء غير مجربين وقد قضوا كل أطوار حياتهم في أحضان المدارس. هذا ما كتبه الناظر في هذا الشأن ولا ندري ما تم بعد ذلك.

أما تلاميذ الفصلين الثاني والثالث والقسم المدني فقد امتحنوا كذلك في شهر ديسمبر أيضا. وكانت المواد التي امتحن فيها تلاميذ الفصل الثاني والأيام التي أدوا فيها هذا الامتحان كما نراه في هذا الجدول:

من ٤ ديسمبر إلى ٧ منه	من ١٢ إلى ١٥ منه	من ٢١ إلى ٢٤ منه
الحساب	اللغة الفرنسية	المدفعية
الجبر	التاريخ	التحصينات
المبادئ الهندسية	الجغرافيا	العلوم العسكرية
حسب المثلثات		التعليمات العسكرية
الهندسة الوصفية		

والمواد التي امتحن فيها تلاميذ الفصل الثالث والقسم المدني والأيام التي أدوا فيها هذا الامتحان مبينة في الجدول الآتي:

من ٤ إلى ٧ منه	من ٢١ إلى ٢٣ منه
اللغة الفرنسية	الحساب
الجغرافيا	المبادئ الهندسية

هذا، وقد أعدت للثلاث الأوائل من الناجحين في هذه الفصول الثلاثة ولأول تلاميذ القسم المدني جوائز علمية زخرفت لهم كما زخرفت الجوائز التي أعطيت لمستحقيها في حفلة الامتحان السابق، وأقيم لتوزيع هذه الجوائز احتفال أيضا في يوم مشهود هو يوم الأربعاء الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٨٤٦م، وكان مزمعا أن يحضره رئيس الوزارة الفرنسية ويوزع بنفسه هذه الجوائز على مستحقيها؛ ولكنه اضطر إلى التخلف عن حضوره لطوارئ قضت بعقد مجلس الوزراء في هذا اليوم.

أما الجوائز التي وزعت في هذا اليوم فكانت إحدى عشرة جائزة، أنه رؤي إعطاء سعادة الأمير أحمد بك جائزة، وإن كان لم يدخل هذا الامتحان، تشجيعا له ومكافأة له على ما بذله من الجهود واعترافا بما أبداه من الهمة والنشاط وعلامة على رضاء لجنة الدراسة عنه.

والجائزة التي استحقها سعادة الأمير أحمد بك هي أطلس تاريخي للممالك الأوربية تأليف مسيو كروزر Kruser وترجمة ليباس وانسارت Lebas et Ansart؛ والجوائز العشر الأخرى هي:

جوائز الفصل الأول

١- كتاب دروس في فن العمارة تأليف دورند Durand وقد استحقها التلميذ الأول حماد أفندي عبد العاطي.

٢- كتاب علوم الهندسة الوصفية تأليف لفوا Levoy؛ وهذه الجائزة نالها التلميذ الثاني على أفندي إبراهيم.

٣- أما الجائزة الثالثة فاستحقها التلميذ الثالث على أفندي مبارك.

جوائز الفصل الثاني

١- كتاب حياة نابليون ويتبعه أطلس تأليف جاميني Jamini.

٢- بيت إبرة (بوصلة).

٣- كتاب تاريخ فتح النورمانديين لانجلترا.

جوائز الفصل الثالث

١- أطلس جغرافي عمل مسيو لابي Lapie.

٢- كتاب في الرياضيات.

٣- كتاب رحلة الشاب أناخرسيس Anacharsis.

ولم نعلم من أسماء التلاميذ الثلاثة الأوائل من الفصل الثالث الذين نالوا هذه الجوائز إلا سعادة الأمير محمد عبد الحليم بك لأنه كان في هذا الامتحان التلميذ الأول فهو الذي نال الجائزة الأولى.

أما القسم المدني فقد قررت له جائزة واحدة لأن تلاميذه قليلو العدد فقرر مجلس الدراسة بأنه لا لزوم لمنحه أكثر من جائزة واحدة؛ وهذه الجائزة هي:

كتاب دروس الاقتصاد السياسي والصناعي تأليف Say.

ويبلغ عدد تلاميذ الفصل الأول من بدء افتتاح هذه المدرسة إلى هذا التاريخ – أي إلى نهاية سنة ١٨٤٦م ستة عشر تلميذا وقد ذكرناهم سابقا.

وأما تلاميذ الفصل الثاني فكانوا أربعة وعشرين تلميذا، وقد نقصوا إلى أربعة عشر تلميذا في نهاية سنة ١٨٤٦م؛ لأن اثنين منهم هما فتاح بك وعثمان بك فصلا من المدرسة وواحدا هو شاكر أفندي التحق بمدرسة الفلاحة بجرينيون وآخر هو سعادة الأمير أحمد بك التحق بمدرسة الفنون والعلوم المختلفة، وستة كانوا جزءا من القسم المدني الذي كان مؤلفا من تسعة تلاميذ يعدون لدراسة أخرى غير دراسة الفنون الحربية التي أسست لها المدرسة المصرية؛ والأربعة عشر الباقون بقوا بالمدرسة وتقدموا لامتحان النقل إلى الفصل الأول.

وأما تلاميذ الفصل الثالث فكان عددهم خمسة وعشرين تلميذا التحق ثلاثة منهم بالقسم المدني، وسبعة بمدرسة الفنون والعلوم المختلفة، والباقون امتحنوا في نهاية سنة ١٨٤٦م للانتقال إلى الفصل الثاني.

وينتج من هذا جميعه أن التلاميذ الذين التحقوا بالمدرسة المصرية من بدء نشأتها إلى الآن بمن مات ومن بقى ومن فصل ومن تخرج منها، خمسة وستون تلميذا. أما قول علي مبارك باشا السابق من أنهم كانوا سبعين تلميذا فيحمل في رأينا على اعتبار من كان يتعلم بفرنسا من التلاميذ المصريين في غير المدرسة المصرية هذه وضمه إليهم في العدد، وهم تلاميذ كان يتعلم بعضهم الطب البيطري، وبعضهم الطب البشري، وبعضهم الصيدلة؛ وكانوا جميعا يبيتون في هذه المدرسة ويأخذون فيها دروسا خصوصية في اللغة الفرنسية؛ وقد أشار إليهم ناظر المدرسة المصرية في بعض رسائله التي كان يكتبها إلى أرتين بك ناظر خارجية مصر متأففا من وجودهم بهذه المدرسة؛ وهؤلاء جميعا غير التلاميذ الجدد الذين جاءوا فرنسا من بدء سنة ١٨٤٧م.

وسنذكر جميع من عثرنا عليه منهم فيما يلي مع نبذ من تراجمهم ملحقين في العدد بمن سبقوا:

١٣٧ – حماد عبد العاطي أفندي (باشا)

سنة ١٨٤٢ – ١٩٠٤م

ولد بقرية (دير الجنادلة) من قرى أسيوط بمركز أبي تيج في ١٥ أبريل سنة ١٨٤٢م؛ وقد مات والده وهو صغير، فأدخله خاله الشيخ عبد اللطيف مكتبة بالقرية الذي كان يعلم فيه الأطفال ليحفظ القرآن الشريف.

وفي سنة ١٨٣٣م أخذ المترجم له إلى مكتب الحكومة بأبي تيج ومكث به إلى أن نال رتبة باشجاويش؛ وكان أول تلاميذ هذا المكتب، فنقل إلى مدرسة قصر العيني التجهيزية المتوسطة بالقاهرة في عهد مصطفى مختار بك مدير ديوان المدارس، وقد ظل بها إلى أن نقلت إلى قرية أبي زعبل في أواخر سنة ١٨٣٧م؛ ولبث بهذه المدرسة حوالي ثلاث سنوات وانتقل منها إلى مدرسة المهندسخانة ببولاق في أيام نظارة لمبير بك الفرنسي عليها، وكان يتلقى دروسه بها على مشاهير أساتذتها كمحمد بك أبي سن، وأحمد طائل أفندي، ومحمود الفلكي، وإبراهيم رمضان، وإسماعيل محمد، وسلامة بك (باشا)، وأحمد دقلة أفندي، وغيرهم.

وبعد أن أتم علومه بها أختير للسفر إلى فرنسا في بعثة سنة ١٨٤٤م، فدخل المدرسة المصرية بباريس وبدا الدراسة بها من ١٦ أكتور من هذه السنة، وكان مرتبه الشهري ٢٦م ـ ٢٤١ قرش وكان يتلقى بهذه المدرسة الفنون الحربية؛ وفي ١١ يناير سنة ١٨٤٦م منح رتبة باشجاويش لتفوقه على أقرانه وحسن سلوكه؛ وفي ١١ مايو من هذه السنة نال جائزة هي كتاب تاريخ فرنسا تأليف انكتيل Anquetil مع تكملته لمؤلفها مسيو تيودور بريه Théodore Buret، وكان المترجم له أول تلاميذ الفصل الأول من فصول مدرسة باريس الثلاثة.

تتناول الوثائق الخاصة بالمدرسة الحربية بباريس ما يلي:

- النظام الداخلي للمدرسة الذي صدق عليه محمد علي.
- الجدول اليومي لسير الدراسة بالمدرسة والمواد الدراسية التي يتم تدريسها للطلاب.
- رغبة محمد علي في أن يعامل أبناؤه وأقاربه الدارسين بالمدرسة مثل معاملة باقي التلاميذ.
- أساتذة المدرسة وتخصصاتهم.
- اهتمام الحكومة الفرنسية بالمدرسة وزيارة ولي عهد فرنسا لها والاستعدادات التي أقيمت لاستقباله.
- إرسال محمد علي نجله حليم بك ومعه مجموعة من التلاميذ إلى المدرسة كفوج جديد للالتحاق بها، وإصرار ناظر المدرسة على امتحانهم وإلحاق كل منهم في الفصل الذي يتناسب مع مستواه.
- زيارة إبراهيم باشا نجل محمد علي للمدرسة خلال زيارته لفرنسا وعمل استقبال حافل له.
- منح الطلاب المتفوقين بعض الرتب العسكرية والجوائز تشجيعا لجهودهم.

١٣٧ – وثيقة رقم (٢)
دفتر رقم ٣١ معية تركي
ترجمة الوثيقة رقم ٢٢ بتاريخ ١٥ ربيع الآخر سنة ١٢٤٣هـ

بيورلدي (مرسوم)

مفاخر الأماجد والأعيان مهردرانا (حامل أختامنا، عبدي أفندي ودواندارنا (حامل دوائنا) مختار أفندي وحسن أفندي زاد مجدهم(١) وفخر الأقران الأفندية المقيمين بباريس عموما صغيرهم وكبيرهم زادهم الله قدرا(٢) – نقرئكم السلام ثم نقول أننا كنا أرسلناكم إلى باريس رجاء أن تتعلموا اللغة وتدرسوا العلوم وقد مضى على ذلك وقت غير قليل وكان المأمول أن يكون كلا منكم قد تعلم العلوم واكتسب الفضائل بحسب استعداده وقابليته ولكننا علمنا من الأنباء التي أتت من تلك الديار من بعض أصدقائنا القادمين أنكم لم تبذلوا قصاراكم واهتمامكم في تتبع الدراسة بل عملتم بخلاف ما يرضينا وما كنا نرجوه منكم فركنتم إلى اتباع الهوى والشهوات وسلكتم أنواعا من سبل الفساد ونهجتم طرقا معوجة. ولما كان الخروج عن جادة الاستقامة في مدينة كباريس عاصمة الدولة الفرنسية والاجتراء على اقتراف مثل هذه الفعال الشائنة أمرا يخل بالسمعة المصرية ويحط من شرفها فاعلموا أن حماية هذه السمعة مما يؤذيها من النقائض لتبرر انزال عقاب صارم لا بأمثالكم فحسب بل بمن هم أكبر مقاما منكم من أتباعي وهذا اظهر من الشمس. وبيان ذلك إنه خطر على بال من مال إلى الفسق والفجور منكم فكر فاسد وحدثته نفسه وقال إني لفاعل ما أنا فاعله وأمكث هنا وأخيرا اعتنق الديانة العيسوية فإن فكره هذا فاسد وباطل إذ أن الشرع يفرض القتل على مثل أمثال هؤلاء الذين يرضون بالكفر والضلال ويبيح إهلاكهم. فنجد سبيلا لجلبهم وإحضارهم بواسطة أصدقائنا ونتخذ الإجراءات اللازمة. ولقد أصدرت أمرى هذا إيقاظا لكم من سبات الغفلة هذه المرة وأرسلته إليكم. فاقرأوه حين يبلغكم وليفهم بعضكم بعضا مضمونه وتوسلوا بالأسباب التي تساعدكم على ابتغاء مرضاتنا وتمكنكم من تحسين أحوالكم وذلك بمتابعة كبرائكم والكف عن سلوك طرق المفسده ولا تمضوا أوقاتكم سدى واصرفوها في تحصيل المعارف وأقيموا حيث تقيمين

---

(١) في الأصل: زيد مجدهم.

(٢) في الأصل: زيد قدرهم.

محافظين على شرفكم متحللين الآداب وامشوا على أصول باريس وتقاليدها لتنالوا نعما جليلة ورتبا رفيعة عند عودتكم وتكونوا ممتازين بين أمثالكم. فاعتنوا بالعمل لمثل ذلك وتجنبوا خلافه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تحذير محمد علي لبعض الطلاب المقربين إليه، والذين أوفدوا للدراسة في باريس لتعلم اللغة الفرنسية ودراسة العلوم هناك، لأنهم لم يبذلوا قصارى جهدهم في الدراسة، بل انهمكوا في اللهو والملذات، وتهديدهم بأقصى العقوبات إذا لم يعودوا إلى جادة الصواب.

وثيقة رقم(٣)

دفتر٣١ معية تركي وثيقة رقم١٤ بتاريخ١٥ ربيع الآخر سنة١٢٤٣هـ

إلى الإرسالية المصرية بباريس

حضهم على التعلم واكتساب والمهارة في الفنون ومنعهم من إتيان أعمال مخالفة للآداب والشرع.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
أنه بعد وصول الأخبار إلى محمد علي بأن بعض طلاب البعثة المصرية بباريس ينصرفون عن الدراسة إلى اللهو وأرسل إليهم يحضهم على التعلم والدراسة، ويحذرهم من مخالفة الآداب الإسلامية والشريعة.

وثيقة رقم(٤)

دفتر رقم٧٣٧ خديوي تركي ترجمة الوثيقة رقم٦٥ بتاريخ١٧ ربيع الآخر سنة١٢٤٣هـ

شرح من : الديوان الخديوي

إلى : جناب الخواجة بغوص

قد أرسلت طـي هذا كتب يراد إرسالها إلى حضرة ولدنا صاحب العطوفة الأفندي المهردار المقيم بباريس. فنرجو من شيمه محبتكم أن تسلموها إلـى المسـافرين إلـى تلك الديار وترسلوها إليه بوساطتهم وتشعرونا بأنها قد أرسلت.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- متابعة محمد علي لأفراد البعثة المصرية بباريس، وتزويدهم بالنصائح، وحضهم على ضرورة اكتساب المهارات والعلوم.

وثيقة رقم (٥)
محفظة ٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأن إرادته توافق على أن يخصم على جانب الديوان مبلغ ٤٨٤٠ قرشا و ٢٤ فضة قيمة مصاريف السفر والنول لعبد الفتاح بك الذي كان من تلاميذ مدرسة مصر في باريس ورفت منها فجاء لهذا الطرف ويأمره بأن يعطي الرجعة اللازمة حسب الأصول لديوان المبيعات وخصمها على جانب الديوان.

في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٢٦٢هـ

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

أن بعض طلاب مدرسة باريس كانوا لا يستكملون دراستهم بهذه المدرسة ويعودون إلى مصر دون اكتساب أي مهارات حيث كانوا ينصرفون إلى اللهو.

وثيقة رقم(٦)

محفظة٣ ديوان المداس أوامر صادرة إلى ديوان المدارس

من محمد علي الجناب العالي

إلى صاحب السعادة و المودة مدير ديوان المدارس

بأنه أنعم على استفان بك مدير المدارس المصرية بباريس برتبة مير آلاي ابتداء من تاريخ هذا الأمر فيجب على أن يخصص له المرتب والمرتبات المخصصة لهذه الرتبة ابتداء من هذا التاريخ.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
قيام محمد على بالإنعام على مدير المدرسة المصرية بباريس برتبة مير الاي وتخصيص المرتب والمزايا المخصصة لهذه الرتبة.

وثيقة رقم(٧)
محفظة٢ أوامر لديوان المدارس

من محمد علي إلى أدهم بك مدير ديوان المدارس

بأن إرادته توافق على تعيين الشيخ نصر أبو الوفا إماما لمدرسة باريس بماهية خمسماية قرش يصرف له نصفها في باريس ويعطي النصف الثاني لأهله هنا على الأصول ويأمره بأن يصرف له ماهية شهرين ويرسله إلى مدير المدرسة المذكورة حسب طلبه ذلك

في ٢١ شعبان سنة ١٢٦١هـ.

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

موافقة محمد علي على تعيين إماما للمدرسة المصرية بباريس وتحديد راتب له، من المعروف أن رفاعة الطهطاوي كان إماما للبعثة الأولى وتفوق على أقرانه هناك.

وثيقة رقم(٨)

محفظة١ أوامر لديوان المدارس

صاحب السعادة أحمد بك وكيل مدير المدارس

طلب منا جناب وزير الحربية في فرانسه بواسطة كلوت بك أن نرسل له ثلاث نسخ من كل كتاب من كتب تعليمات السواري المدفعية التي ترجمت للعربية والتركية وطبعت ونسخة واحدة من كل كتاب من كتب سائر الأمور الحربية فضعوا الكتب المطلوبة المذكورة في صندوق وأرسلوها مع قواص لنرسلها للوزير المومأ إليه وقيدوا أثمانها بالأبعادية.

في ١٨ رجب سنة ١٢٥٦هـ

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

رغبة وزير حربية فرنسا في إرسال عدد من الكتب الخاصة بالسواري والمدفعية والتي ترجمت إلى العربية والتركية لعرضها على طلاب المدرسة للاستفادة منها.

وثيقة رقم (٩)

لائحة المدرسة المصرية بباريس[1]

(سنة ١٨٦٩م)

المادة الأولى

إنشاء المدرسة. نظامها. قيد الطلاب بها

تنشأ بباريس مدرسة مصرية على مثال المدرسة التي أنشأها سمو جدنا المرحوم المبجل محمد علي. وتستمد هذه المدرسة طلابها من بين طلاب المدارس الأهلية بالقاهرة والإسكندرية، وتخضع للنظام العسكري، وتكون إدارتها من اختصاص ناظر مدارسنا (وزير معارفنا).

المادة الثانية

هيئة المدرسة

تتألف هيئة القيادة بالمدرسة من:

قائد (قومندان).

قائد ثان بصفة كبير للمعلمين (مدير التعليم).

ثلاثة مفتشين للتعليم.

مشرف أو عدد من المشرفين على النظام.

وتتألف هيئة التدريس للسنة المدرسية ١٨٦٩ – ١٨٧٠ من:

ثلاثة أساتذة للرياضيات.

أستاذ للطبيعة والكيمياء.

معيدين لعلوم الطب.

معيد للقانون الفرنسي.

أستاذ للشريعة الإسلامية.

مدرسين للغة الفرنسية.

أستاذ للتاريخ والجغرافيا.

---

(١) ترجمت هذه اللائحة من الأصل الفرنسي المودع بالمحفوظات الأوربية بعابدين بمعرفة المرحوم الأستاذ الدكتور أحمد عزت عبد الكريم

أربعة أساتذة للغة العربية.

مدرس للرسم النظري والزخرفي.

مدرس للخط.

مدرس للشيش.

مدرب للألعاب الرياضية.

معيد للرياضيات ويشرف على الأعمال البيانية.

معيد للطبيعة والكيمياء ويكون أمينا لمعمل الكيمياء والطبيعة.

معيد للغة الفرنسية والتاريخ والجغرافيا ويكون أمينا للمكتبة.

وسيزاد أعضاء هيئة التدريس بالتدريج تبعا لزيادة عدد طلبة المدرسة.

وتتكون هيئة الإدارة من:

أمين للصندوق

مسجل وسكرتير خاص لقائد المدرسة.

مساعد للأمين يكون أمينا على المخازن.

أمين مخزن الملابس.

وتتألف الهيئة الطبية من:

طبيب معالج.

ممرض أو أكثر حسب الحاجة.

وستعقد إدارة المدرسة – فضلا عن ذلك – اشتركا مع طبيب للأسنان ومؤسسة للاستحمام، وتوضع لائحة للخدمة الداخلية – تنفذ بعد نيل موافقتنا عليها – لتحديد اختصاصات كل من الموظفين والأساتذة بالمدرسة، ويلحق بهذا المرسوم بيان بمرتبات كل منهم، وتدفع هذه المرتبات في كل شهر في وقت استحقاقها.

المادة الثالثة

التعليم

يقسم الطلاب إلى أقسام تتفق والخدمات العامة المختلفة التي سيخصصون لها، وعليهم أن يعملوا دائما – فيما عدا في حالة المرض – على أن ينتقلوا من فرقة إلى أخرى أعلى منها في القسم الذي ينتمون إليه. ويقدر مدى تحصيلهم بالامتحانات للطلبة الذين يتقلون دروسهم كلها بالمدرسة، وتؤدي هذه الامتحانات أمام مجلس التعليم بالمدرسة، ويحضرها أساتذة مختصون من غير أعضاء هذا المجلس.

ويرتب التلاميذ بحسب نتائج هذه الامتحانات، ويراعى في هذا الترتيب أيضا الدرجات التي حصلوا عليها في أثناء السنة.

المادة الرابعة

مجلس المدرسة

أولا: __مجلس التعليم:__ يضع مجلس التعليم البرامج العامة للدراسة. وعلى كبير المعلمين والمفتشين أن يراقبوا تنفيذها بدقة. ويقدم المجلس مشورته في كل المسائل التي يعرضها عليه قائد المدرسة خاصة بالتعليم. وإذا خلا محل في هيئة التدريس يقدم المجلس قائمة بالمرشحين ويرفعها قائد المدرسة الوزير.

وأخيرا يقوم المجلس في كل عام بترتيب الطلاب وتخير الطلاب الذين أتموا تعليمهم بالمدرسة وتأهلوا للتقدم إلى المدارس التطبيقية وكليتي الحقوق والطب.

ويجتمع المجلس – بدعوة من قائد المدرسة – كلما دعت الحاجة إلى اجتماعه.

ويتألف مجلس التعليم على النحو التالي:

قائد المدرسة رئيسا.

والقائد الثاني وهو المشرف على الدراسة.

أحد مفتشي التعليم مقررا ويختار بالاقتراع في كل عام.

أحد أساتذة الرياضيات.

أستاذ الطبيعة والكيمياء.

أحد أساتذة المواد الطبية ويختار بالاقتراع.

أستاذ القانون الفرنسي.

أستاذ الشريعة الإسلامية.

أستاذ التاريخ والجغرافيا.

أحد أساتذة اللغة العربية ويختار بالاقتراع.

ويعين الرئيس أستاذين من أعضاء المجلس ليكون أحدهما سكرتيرا للمجلس والآخر مساعدا له.

__ثانيا: مجلس الإدارة:__ يعهد إلى مجلس الإدارة بإدارة وتنظيم جميع شئون المدرسة الإدارية، ويتألف من:

قائد المدرسة رئيسا. قائد ثاني المدرسة.

مفتشين من مفتشي التعليم ليسا عضوين بمجلس التعليم.

أمين صندوق المدرسة.

ويقوم مساعد الأمين بسكرتارية المجلس ولا يكون له صوت في مداولاته.

ويجتمع مجلس الإدارة بدعوة من قائد المدرسة.

ثالثا: مجلس التأديب: يضع مجلس التأديب (النظام) درجات الطلاب في السلوك، ويصدر أحكامه على الطلاب الذين ارتكبوا من الذنوب الجسيمة أو سوء السلوك ما يؤهلهم للفصل من المدرسة، على أن يكون للوزير الرأي النهائي بشأنهم.

ويتألف المجلس من:

قائد المدرسة رئيسا.

قائد ثاني للمدرسة والمشرف على الدراسة بها.

ثلاثة مفتشين، يقوم أحدهم بوظيفة المقرر.

أحد المدرسين ويختار الاقتراع في كل عام ويقوم بسكرتارية المجلس.

ويجتمع المجلس بدعوة من الرئيس.

المادة الخامسة

النظام والمكافآت والعقوبات

الطلبة الذين يتلقون دروسهم كلها بالمدرسة يرتدون ملابسها المقررة (unforme) ويمنحون – على سبيل المكافأة وبالنسب المعينة التالية – رتبا يحلمون شاراتها، ويكون لهم على زملائهم السلطة في الأحوال التي تحددها لائحة النظام الداخلي.

ويكون لكل طالب باشجاويش (sergent-major) ورائد (Fourrier).

ولكل طالب ٢٥ طالبا جاويش.

ولكل ١٢ طالبا أونباشي.

ويمنح قائد المدرسة هذه الرتب، ولا تسحب من صاحبها إلا بقرار من مجلس التأديب. أما التلاميذ الذين يتلقون دروسهم في خارج المدرسة فيعفون من ارتداء ملابسها.

وتوقع على الطلاب من الفريقين العقوبات التالية:

الحجز (أي المنع من الخروج).

قاعة التأديب (la sall de police) (الزنزانة؟) مع تحذير أبوى من قائد ثاني المدرسة والمشرف على التعليم فيها.

السجن مع التأنيب من مجلس التأديب وإدراجه في أوامر المدرسة وتنزيل الرتبة إذا لزم الأمر.

الفصل من المدرسة.

وتعين اللائحة الداخلية الموظفين الذين يوقعون عقوبات الحجز والزنزانة والسجن، كما تحدد مدة كل عقوبة من هذه العقوبات.

تتعرض هذه الوثيقة لإنشاء المدرسة ونظامها وطريقة قيد الطلاب بها وهيئة التدريس بالمدرسة وأسماء المواد المقررة على الطلاب، ومجلس التعليم بالمدرسة.

ثانيا : المدارس العليا التي أنشئت في عصري إسماعيل وتوفيق

نال التعليم نصيبا كبيرا في عصر إسماعيل، فعلى الرغم من أنه تولى الحكم ومعظم المدارس التي أنشأها جده محمد علي مغلقة ولم يكن باقيا منها سوى مدرسة الطب والصيدلة والولادة ومدرسة حربية واحدة فإنه أعاد روح الحياة والنشاط إلى المؤسسات التعليمية بكافة أقسامها ولم يكتف بإصلاح شأن هذه المؤسسات بل أنشأ مدرسة الإدارة والألسن (الحقوق) ١٨٦٨م، ومدرسة المساحة والمحاسبة التي أسست عام ١٨٦٨م، ومدرسة اللسان المصري القديم التي أسست عام ١٨٦٩، ومدرسة دار العلوم التي أسست ١٨٧٢[١]، ومدرسة المعلمين الذي تم التفكير في إنشائها في عهده وإن لم تر النور إلا في عهد ابنه توفيق وفيما يلي نعرض لذلك.

١ - مدرسة الحقوق:

لم تنشأ هذه المدرسة دفعة واحدة بل مر إنشاؤها بثلاث مراحل، وكان إنشاؤها تعديلا لنظم مدارس أخرى سبقتها إلى الوجود فعندما أراد الخديو إسماعيل إصلاح القضاء في مصر للحد من سيطرة الأجانب عليه فكر في إنشاء مؤسسة علمية لإعداد الهيئات القضائية المدربة التي يمكن الاعتماد عليها، ولهذا السبب أنشأ الخديوي إسماعيل مدرسة الإدارة والألسن في عام ١٨٦٨[٢] التي عرفت في المصادر الفرنسية في ذلك الوقت باسم مدرسة الحقوق Ecole De Droit وقد شملت الدراسة بها ناحيتين أولهما دراسة اللغات الشرقية والغربية، والثانية دراسة القانون.[٣]

ورغبة من الخديو إسماعيل في تطوير التعليم وتوسيع نطاقه على النمط الأوربي استقدم لهذه الغاية الخبير السويسري "إدوارد دور Edward Dor" وعينه مفتشا عاما للمدارس في ٢٩ مارس ١٨٧٣ وقد اقترح ذلك الخبير بعض التعديلات في المدارس الموجودة ومنها اقتراحه بتحويل مدرسة الإدارة إلى مدرسة حقوق[٤]، وإنشاء ثلاثة كراسي في القانون.[٥]

ونتيجة لذلك تم فصل قسم الإدارة عن الألسن في ديسمبر ١٨٨٢م وتغير اسمه بما

---

(١) على مبارك الخطط التوفيقية لمصر، القاهرة جـ١، ص٢٢٣.

(٢) عين رفاعة الطهطاوي ناظرا لقلم الترجمة في هذه المدرسة، وبدأ معه تلاميذه في ترجمة القانون الفرنسي Code Napleon انظر جمال الشيال: التاريخ والمؤرخون في القرن التاسع عشر، القاهرة ١٩٥٨، ص ٦٦.

(٣) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في مصر من نهاية حكم محمد علي إلى أوائل عهد توفيق، جـ٢ عصر إسماعيل والسنوات المتصلة به في حكم توفيق، ص ٥٤٦.

(٤) للتفاصيل انظر: محمد شفيق غربال: خبير سويسري في خدمة التعليم، مقال سبق ذكره.

(٥) عزت عبد الكريم: المرجع السابق، جـ٣، ص٢٤٢.

يتناسب مع العلوم التي تدرس به فسمي مدرسة الحقوق اعتبارا من يونيو ١٨٨٦م[٦]، وقد كلف الخديو إسماعيل القانوني الفرنسي الشهير فيكتور فيدال Victor Vidal بتأسيس هذه المدرسة وتنظيمها.

وقد وضع فيدال للمدرسة لائحة قسمت بمقتضاها إلى قسمين: ابتدائي و عال. أما القسم الابتدائي فكان يشمل السنتين الأولى والثانية والغرض منه تخريج المترجمين والمحضرين وكتاب المحاكم والنيابة، وكذلك لأقلام قضايا الحكومة والنظارات. أما القسم العالي فمدته ثلاث سنوات دراسية. والغرض منه إعداد الطلاب للوظائف التي تستدعي معرفة تامة بجميع فروع القوانين بالمحاكم أو النظارات وغيرها مثل وظائف النيابة ورؤساء أقلام الكتاب، وتخريج رجال حقوقيين تكون فيهم الكفاءة للجلوس على منصات القضاء[١]، ويشمل التعليم به مواد الشريعة الإسلامية (الأحوال الشخصية) والقانون المدني، وقوانين المرافعات والتجارة والعقوبات، والقانون الروماني والترجمة والتحرير والإنشاء والتاريخ واللغتين الفرنسية والإيطالية.[٢]

ولقد لعبت مدرسة الحقوق دور مهما في تكوين الزعامات والقيادات الوطنية المستنيرة التي استوعبت مشكلات مجتمعها، وتميزت بخصائص وقدرات لم تتوفر لغيرها من طلاب المدارس العليا الأخرى خاصة وأن منهج الدراسة بها كان يساعد على تنمية الملكات والقدرات، فكانت مناهجها، والجو العلمي والثقافي السائد فيها خير مناخ لإتاحة الفرصة لظهور الزعامات المصرية التي ساهمت في تشكيل وجه مصر الحضاري الحديث، وظلت هذه المدرسة تؤدي دورها التنويري بين جنبات مصر حتى تم انضمامها إلى الجامعة المصرية عام ١٩٢٥م.

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

---

(٧) فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضاء، المجلد الثاني، المطبعة البخارية، ١٨٩١، ص ٤٣١.

(٨) إلياس الأيوبي: تاريخ مصر في عصر الخديو إسماعيل، المجلد الأول، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٩٢٣، ص١٩٤.

(٩) دار الوثائق: ديوان المدارس، دفاتر مدارس عربي، دفتر ٤٦٦ وقاموس الإدارة والقضا، جـ٢، ص٤٣١.

وثيقة رقم (١)

حقوق (مدرسة)

أمر عال صادر في ٩ أغسطس سنة ١٨٨٦م

بعد الاطلاع على المادة ٦٩ من أمرنا الصادر في ٩ شعبان سنة ١٣٠٠ (١٤ يونيه سنة ١٨٨٣) المشتمل على لايحة ترتيب المحاكم الأهلية وبناء على ما عرضه علينا وكيل حقانية حكومتنا المكلف بإدارة أشغالها مؤقتاً وموافقة رأي مجلس النظار أمرنا بما هو آت (م) يجوز لناظر الحقانية أن يلحق بأقلام النيابة العمومية من ينتخبه من الأشخاص المعينين بالمحاكم الأهلية بناء على شهادة من مدرسة الإدارة بتقييم علومهم ويسوغ لمن يلحق بهذه الصورة أن يحضر الجلسات ويؤدي وظائف مساعدي وكلاء النائب العمومي فيها.

حقوق (مدرسة)

قرار من نظارة المعارف العمومية صادر في شهر يونيه سنة ١٨٨٦م

بناء على ما تراءى من لزوم تسمية مدرسة الإدارة بما يناسب علومها قد صار تسميتها بمدرسة الحقوق اعتبارا من شهر يونيه سنة ١٨٨٦م.

حقوق (مدرسة)

قرار من نظارة المعارف العمومية صادر في شهر ٣٠ يونيه سنة ١٨٨٦م

قد تقرر أن تجعل تلامذة مدرسة الحقوق خارجية محضا ابتداء من السنة المكتبية المقبلة التي أولها ١٤ أغسطس سنة ١٨٨٦م وأن يكن بها ثلاثون تلميذا بمرتب لكل منهم ألفان وأربعمائة قرش سنويا باعتبار مائتي قرش شهريا على سبيل الإعانة نظير المأكل والملبس والمسكن ما عدا الكتب وأدوات التعليم فإنها تعطى مجانا من طرف النظارة – وهذا لا يمنع من قبول تلامذة بها يتعلمون العلوم ويدفعون المصاريف المقررة لذلك – ولنظارة المعارف زيادة أو تنقيص عدد التلامذة الذين تدفع لهم الإعانة في كل سنة حسب ما يتراآى لها – تعيين أسماء التلامذة الذين تعطى لهم المصروفات في كل سنة وكيفية دخول التلامذة يكون على حسب المدون بالقانون العمومي لهذه المدرسة.

وثيقة رقم(٢)

حقوق

قرار من نظارة المعارف العمومية صادر في ١٣ يوليه سنة ١٨٨٦م

بشأن القانون الأساسي

(لمدرسة الحقوق)

بناء على قرار مجلس النظار الصادر في ١٣ يوليه سنة ١٨٨٦م (١٠ شوال سنة ١٣٠٣هـ) قرر ما هو آت:

الفصل الأول

(في ترتيب المدرسة)

(م) ١ تنقسم مدرسة الحقوق إلى قسمين قسم ابتدائي وقسم عالي.

(م) ٢ القسم الابتدائي معد لتحضير محضرين ومترجمين ومن يلزم من المستخدمين لأقلام الكتاب والنيابة بجميع المحاكم وكذلك لأقلام قضايا الحكومة والنظارات وسائر المصالح التي تحتاج لأشخاص لهم معلومات قانونية – ومدة الدراسة بهذا القسم سنتان – ويشتمل التعليم به على المواد الآتية (١) اللغة العربية (٢) اللغة الفرنساوية (٣) الترجمة (٤) التاريخ والجعرافيا (٥) الخط العربي (٦) الخط الأفرنكي (٧) مسك الدفاتر (٨) ترتيب المحاكم ومبادئ المرافعات العملية.

(م) ٣ القسم العالي معد لتحضير الكتاب الأول والثواني والنواب وموظفين أهلا لتأدية الوظائف التي تستدعي معرفة تامة بجميع فروع القوانين بالمحاكم أو النظارات وغيرها من سائر المصالح الميرية – ومدة الدراسة بهذا القسم ثلاث سنوات – ويشتمل التعليم به على المواد الآتية (١) الشريعة الإسلامية (الأحوال الشخصية) (٢) القانون المدني (٣) قانون العقوبات (٤) قانون المرافعات (٥) قانون التجارة (٦) القانون الروماني (٧) الترجمة (٨) التحرير والإنشا باللغة العربية فيما يتعلق بالمسائل القانونية (٩) اللغة الفرنساوية (١٠) اللغة التليانية (١١) التاريخ.

الفصل الثاني

(في قبول التلامذة والامتحانات السنوية بالقسم الابتدائي)

(م) ٤ لا تقبل التلامذة إلا بالامتحان.

(م) ٥ يكون الامتحان في محل المدرسة – يصدر من النظارة قرار بتعيين يوم هذا الامتحان وساعة الابتداء فيه بناء على طلب ناظر المدرسة ويعلن هذا القرار في الجرائد الرسمية باللغتين العربية والفرنساوية قبل المسامحة السنوية – ويدرج مرة على الأقل في كل أسبوع مدة المسامحة العمومية بتمامها.

(م) ٦ يجب على راغبي الدخول في المدرسة أن يقدموا قبل اليوم المعين للامتحان بعشرة أيام على الأقل طلبا لناظر المدرسة مبينا فيه أسماؤهم وألقابهم ومحل إقامة آبائهم والمتولين عليهم مع الإيضاح التام – ويرفق بهذا الطلب الأوراق الآتية:

أولا: تذكرة أو شهادة دالة على أن سنهم أكثر من ١٦ سنة وأقل من ١٨ سنة.

ثانيا: شهادة بالدراسة وحسن السلوك من المدرسة التي كانوا بها.

(م) ٧ يشتمل الامتحان لقبول راغبي الدخول في السنة الأولى من القسم الابتدائي على المواد المبينة في بروجرام التعليم الثانوي ويكون تحريريا وشفاهيا – فالامتحان التحريري يشتمل على:

أولا: الخط العربي.

ثانيا: الخط الأفرنكي.

ثالثا: إنشاء حكاية صغيرة باللغة العربية.

رابعا: إملا فرنساوية.

خامسا: ترجمة من الفرنساوي إلى العربي.

سادسا: موضوع في الجغرافيا.

سابعا: موضوع في التاريخ.

ثامنا: عملية صغيرة أو مسألة من علم الحساب ويكون الامتحان في هذه المواد التحريرية بملاحظة هوجات المدرسة وتصليحها بمعرفتهم ومن يرى فيهم لياقة القبول من الراغبين يمتحنون بعد ذلك شفاهيا في اللغتين العربية والفرنساوية والترجمة والتاريخ والجغرافيا.

(م)٨ يعمل الترتيب الانتهائي بحسب مجموع درجات الامتحان ويرسل بمعرفة ناظر المدرسة للنظارة وهي تقرر أسماء المقبولين لتلقى الدروس وتعلن أسماؤهم على باب المدرسة.

(م) ٩ يجب على كل من يقبل في المدرسة من الراغبين:

أولا: أن يثبت بكشف حكيم المدرسة أنه أجرى التطعيم الجدري وأن صحته جيدة.

ثانيا: أن يقدم مكتوبا من والده أو المتولى أمره المقيم بالقاهرة يتعهد فيه بملاحظة سلوك التلميذ في الخارج وبإخطار ناظر المدرسة في حالة الاستقطاع وبإعطاء التلميذ شهادة عند عودته وأخذه إذا حصل أمر يستوجب رفته من المدرسة لتوصيله لعائلته.

(م) ١٠ يجب على التلميذ أن يورد ثلث قيمة المصاريف الدراسية البالغ قدرها خمسة عشرة جنيها مصريا في السنة المكتبية وزيادة على ذلك مبلغ مائة قرش صاغ تأمينا لدفع قيمة الأشياء التي يفقدها أو يتلفها بفعله.

(م) ١١ إذا أخل أحد الراغبين بوفاء هذه الأمور المبينة قبل في ظرف الثمانية أيام التالية لتاريخ إعلانه بالقبول يمحى اسمه لا يجوز قبوله إلا في امتحانات السنة الآتية.

(م) ١٢ يجب على الراغبين المقبولين الذين لا قدرة لهم على دفع المصاريف الدراسية أن يقدموا في الحال مكتوبا من أهلهم لناظر المدرسة يطلب معافاتهم من دفعها ويرفق بهذا المكتوب جميع الأوراق أو المستندات المؤيدة حقيقة حالة فقر العائلة ثم يرسل ناظر المدرسة بعد أعطاء رأيه مجموع الأوراق إلى النظارة وهي تنظر بحسب ما يترأى لها في ذلك – والمعافون من دفع المصاريف الدراسية يسمون تلامذة (مجانية) ولا يجاوز أن يكون عددهم في أي حال من الأحوال أكثر من عشر التلامذة الموجودين بالمدرسة.

(م) ١٣ بجوز ترتيب مبلغ مائتي قرش شهريا على سبيل الإعانة لمن كان في فاقة شديدة من التلامذة.

(م) ١٤ تنشر أسماء التلامذة المقبولين مجانا والذين بمرتبات في الجريدة الرسمية مع توضيح أسماء وألقاب وصناعة ومحل إقامة أهاليهم وكذلك النمر التي تحصلوا عليها في امتحانات القبول.

(م) ١٥ تكون المعافات من دفع المصاريف الدراسية وإعطاء المرتبات لمدة سنة واحدة ويجوز استمرارها للسنة المكتبية التالية إذا ظهر من التلميذ حسن السلوك والاجتهاد في التعليم – وكذلك يحوز حرمانه منها في أي وقت من السنة المكتبية بناء على تقرير يقدم من ناظر المدرسة لنظارة المعارف العمومية.

(م) ١٦ لا يجوز نقل تلامذة السنة الأولى الدراسية للسنة الثانية إلا بعد تأدية الامتحان في جميع فروع التعليم ويكون عمل هذا الامتحان بمعرفة خوجات المدرسة ويقدم عنه

جدول بترتيب التلامذة للتصديق عليه من النظارة – إذا كان متوسط التلميذ في العلوم أقل من ١٢ أو إحدى نمره أقل من ٥ يجب رفته من المدرسة ولا يجوز أن يبقى بفرقته لإعادة دروسها إلا إذا كان ذلك متسببا عن حصول مرض له أو حادثة قهرية في أثناء السنة المكتبية وإذا حصل من التلميذ ما يخل بحسن السلوك أو بموجب عدم الانقياد أو كان مداوما على الكسل فللنظارة رفته في أي وقت من السنة المكتبية بناء على تقرير ناظر المدرسة.

الفصل الثالث

(في قبول التلامذة والامتحانات السنوية بالقسم العالي)

(م) ١٧ عند انتهاء السنة الثانية الدراسية تمتحن تلامذتها في جميع فروع التعليم وتنتخب النظارة أعضاء الامتحان من غير خوجات المدرسة ويكون هذا الامتحان تحريريا وشفاهيا.

(م) ١٨ يرسل جدول الامتحان بترتيب التلامذة موقعا عليه من الأعضاء إلى النظارة بمعرفة ناظر المدرسة الذي يبين أمام كل اسم ملحوظاته على عمل التلميذ وسلوكه – يعطي للتلامذة الذين تحصلوا على متوسط أكثر من ١٢ وليس في إحدى نمرهم ما ينقص عن ٥ شهادة دراسية ابتدائية تخولهم الحق في الدخول إذا شاءوا بالقسم العالي من مدرسة الحقوق ولهم أن يرفقوها مع الطلبات التي يقدمونها للمحاكم والمصالح الميرية للحصول على الوظائف التي يمكنهم من تأديتها.

(م) ١٩ لايجوز انتقال التلامذة من فرقة إلى أخرى بالقسم العالي إلا بعد تأدية الامتحان أمام لجنة خصوصية تشكل كما ذكر قبل – وعند تتميم الدراسة العالية إذا أدوا الامتحان الأخير بنجاح يعطى لهم دبلومة دراسية نهائية وترسل أسماؤهم لنظارة الحقانية ثم تنشر بالجرائد الرسمية.

الفصل الرابع

(في التعليم والتأديب)

(م) ٢٠ (يخصص لكل فرع من فروع التعليم في كل فرقة ثلاث أو ست حصص على حسب أهميته وصعوبته باعتبار ساعة واحدة للحصة.

(م) ٢١ يرتب ناظر المدرسة جدول أوقات الدروس ويقدمه ابتداء للنظارة للتصديق عليه.

(م) ٢٢ لكل خوجة أن يجعل الحصة المقررة عليه درسا أو مذاكرة بحسب ما يراه من الأصوب لتعليم التلامذة وعليه أيضا أن يبين كل يوم في دفتر الدروس بالتفصيل المواد التي علمها أو التي ذاكرتها التلامذة في حضوره.

(م) ٢٣ متى كان مخصصا للعلم ست حصص في الأسبوع تجعل حصة منها لعمل امتحان أو تمرين بالتحريري ويصير تصليح أوراق الامتحان أو التمرينات بمعرفة الخوجة بمنزله ثم يبين للتلامذة الغلط الذي وقع منهم وبعد ذلك يعطيها لناظر المدرسة بعد أن يضع على كل منها الدرجة التي استحقها كل تلميذ ويحفظ الناظر هذه الأوراق في مجموعة خصوصية لكل منهم لآخر السنة.

(م) ٢٤ إذا كان مخصصا للعلم ثلاث حصص في الأسبوع فيعمل في الشهر امتحانان بالتحريري على الأقل وإذا استحسن الخوجة فيمكنه عمل ثلاثة ويجري في أوراق الامتحان مقتضى ما تقدم ذكره في المادة ٢٣.

(م) ٢٥ يكون في كل فرقة يوميا ست دروس أو مذاكرات ولناظر المدرسة أن يحدد ابتداء وانتهاء كل حصة ويغيرها بحسب طول وقصر النهار.

(م) ٢٦ إذا حضر تلميذ بالمدرسة بعد الوقت المحدد للدرس فلا يقبل في يومه وتخبر عائلته بذلك ويجرى إخطار النظارة عنه ويمكن رفته من المدرسة إذا تكرر منه التأخير أو الاستقطاع.

(م) ٢٧ بعد محل مستضاء بالنور وللمذاكرة الليلية مدة ساعة ونصف في كل ليلة لمن يريد الحضور من التلامذة لمذاكرة الدروس ويجوز لناظر المدرسة أن يمنع هذه المذاكرة إذا ترآى له سوء استعمالها.

(م) ٢٨ في آخر كل سنة مكتبية يقدم ناظر المدرسة للنظارة التغييرات التي يرى من الممكن عملها في بروجرامات وجداول أوقات الدروس لتقدم التعليم.

(م) ٢٩ عند تقدم تلامذة الفرقتين الأوليين من القسم العالي في دراستهم نوعا يمكن إرسالهم فئة بفئة إلى المحكمة المختلطة أو المحكمة الاستئنافية الأهلية لحضور الجلسات بهما ويجب عليهم في هذه الحالة أن يحرروا ملخصا عن الجلسات التي حضروا فيها ثم تنظر هذه الملخصات بمعرفة الخوجات ويضعون عليها النمرة المستحقة لكل منهم[١].

١- فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضا، المجلد الثاني، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣ ص ص ٤٣١ ـ ٤٣٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

أن هذه المدرسة دعيت رسميا مدرسة الحقوق اعتبارا من شهر يونيو ١٨٨٦م، وأنها تكونت من ثلاثين تلميذا وأن قانونها الأساسي الصادر في ١٣ يوليو ١٨٨٦م نص على أن المدرسة تنقسم إلى قسمين قسم ابتدائي وقسم عالي، كما نص على المواد الدراسية المقررة على الطلاب وطريقة قبول التلامذة والامتحانات وأوقات الدروس وطريقة تأديب الطلاب.

وثيقة رقم(٣)

تقديم جوائز لأوائل طلاب المدرسة

الجائزة التي قدمها جناب السير جون سكوت المستشار القضائي للتلميذين الأول والثاني من مدرسة الحقوق وكان عرض هذا الموضوع على المجلس بالصورة الآتية:

في يوم ٩ مايو سنة ١٨٩٨ بلغ مدير البنك المصري للنظارة صورة خطاب بعث به إليه جناب السير جون سكوت بهذا المعنى.

حيث أني أرغب إعطاء جائزتين باسم جائزتي في سكوت إلى التلميذين اللذين يكون ترتيبهما الأول والثاني في الامتحان الذي يحصل سنويا بمدرسة الحقوق بحيث يكون مبلغ الجائزة الأولى ستة جنيهات والجائزة الثانية ٤ جنيهات ليشتري بهذه القيمة كتب في القانون ينتخبها ناظر مدرسة الحقوق فأرجوكم أن تبتاعوا من سندات الدين الموحد عددا يبلغ ربحه في السنة قيمة هاتين الجائزتين وأن تحفظوا تلك السندات تحت اسم ناظر المعارف والمستشار القضائي وناظر مدرسة الحقوق معا وعند استهلاك سندات الدين الموحد يكون حق استعواضها منوطا بعضوين من الأعضاء الثلاثة أنفة الذكر بشرط أن تكون السندات الجديدة مكفولة من الحكومة المصرية وبعد ابتياع هذه السندات أرجوكم تبليغ ذلك إلى ناظر المعارف العمومية والمستشار القضائي وناظر مدرسة الحقوق وأن ترسلوا لكل واحد منهم صورة من هذا الخطاب.

وفي ١٢ منه ورد للنظارة من البنك المصري الخطاب الآتية ترجمته:

إلحاقا للخطاب المؤرخ ٩ الجاري الذي أرسلناه إليكم نحيط علمكم أنه قد صار ابتياع سندات من الدين الموحد المصري بقيمة ٢٦٠ ليرة وقد حفظناها باسم وتحت مسئولية كل من ناظر المعارف العمومية والمستشار القضائي وناظر مدرسة الحقوق الخديوية ويصير دفع أرباح السندات المذكورة إلى الثلاثة أعضاء المذكورين وقد رأت اللجنة العلمية الإدارية في جلسة ١٥ مايو سنة ١٨٩٨ قبول هذه الجائزة من مهديها مع ابتداء الشكر لجنابه علي حسن صنيعه.

وبعد المداولة رأى المجلس أن يطلبه من مجلس النظار التصريح بقبول هذه الهيئة توجيه خطاب شكر إلى جناب السير سكوت.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، جلسة ١٥ يونيه سنة ١٨٩٨م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- قدم جناب السير جون سكوت المستشار القضائي جائزتين للأول والثاني من طلاب الحقوق بحيث تكون قيمة الأولى ستة جنيهات والثانية أربعة
- موافقة المجلس على قبول هذه الهبة وتوجيه الشكر إلى صاحبها.

وثيقة رقم(٤)

زيادة المصروفات المقررة على طلاب الحقوق

زيادة فئة المصروفات المدرسية بمدرسة الحقوق الخديوية:

وافق مجلس المعارف على ما رأته اللجنة العلمية الإدارية في مذكرتها الإضافية نمرة ١٤ من جعل فئة المصروفات المدرسية بمدرسة الحقوق الخديوية قريبة جدا مما يتكلفه كل طالب ولما كانت المصروفات المقررة الآن هي ٢٠جنيها وكان ما يتكلفه كل طالب يربو على الخمسين جنيها فقد رأي المجلس إبلاغ هذه المصروفات إلى ٣٠ جنيها في السنة وذلك على جميع الطلبة الذين يطلبون الالتحاق بالمدرسة ابتداء من شهر أكتوبر المقبل.

تحريرا بالقاهرة في ٢٣ يونيه سنة ١٩٠٦

الإمضاءات (إسماعيل سري) – (فنسنت كوربت) – (يعقوب أرتين باشا) – (حسين فخري) – (شارل روكاسيرا).

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى، جلسة ٢٣ يونيه سنة ١٩٠٦م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- ارتفاع المصروفات المقررة على طلبة مدرسة الحقوق الخديوية من ٢٠ إلى ٣٠ جنيها في السنة.

وثيقة رقم(٥)

ملخص التقرير الثاني

المقدم من نظارة المعارف للحضرة الفخيمة الخديوية

عن التعليم في سنة ١٨٨٦م

مدرسة الحقوق

وفي ٢٠ يوليه سنة ١٨٨٦ صدر قرار من نظارة المعارف بناء على ما قرره مجلس النظار في ١٢ يوليه من السنة المذكورة بالتصديق على قانون لمدرسة الحقوق تقضي المادة التاسعة عشرة منه بإعطاء دبلومات رسمية من الحكومة المصرية للمتممين بها وأن تنشر أسماء الناجحين في الجريدة الرسمية وهو أول قانون قضى بإعطاء دبلومات للمتممين بتلك المدرسة وهناك عدد من نال الدبلوم بموجب هذا القانون والقوانين التي صدرت بعد ذلك.

السنون	عدد الحاصلين على الدبلوم		الناجحون في امتحان المعادلة	السنون	عدد الحاصلين على الدبلوم		الناجحون في امتحان المعادلة	السنون	عدد الحاصلين على الدبلوم		الناجحون في امتحان المعادلة
	القسم النهاري	القسم الليلي			القسم النهاري	القسم الليلي			القسم النهاري	القسم الليلي	
١٨٨٧	١٤			١٨٩٧	١٨	٢		١٩٠٧	٥٣		١١
١٨٨٨	١١			١٨٩٨	٩	٨		١٩٠٨	٦١		٣
١٨٨٩	١٣			١٨٩٩	١٣	٢	٤	١٩٠٩	٧٢		٥
١٨٩٠	١١			١٩٠٠	١٦	٦	٢	١٩١٠	٨٩		٨
١٨٩١	١٢			١٩٠١	١٢	١	٧	١٩١١	٦٩		١٠
١٨٩٢	٧			١٩٠٢	١٣		١١	١٩١٢	٤١		
١٨٩٣	٥			١٩٠٣	٣٣		١٠	١٩١٣	٦٥		
١٨٩٤	١٢			١٩٠٤	٣٣		٦	١٩١٤	٩٢		١٤
١٨٩٥	٢٧			١٩٠٥	٣١		١				
١٨٩٦	١٨	١٣		١٩٠٦	٤٠		٥				

أما خطط الدراسة التي اتبعت بتلك المدرسة فواضحة في الملحقات.

وصدر أمر عال في ٩ أغسطس من هذه السنة خاص بالحاصلين على دبلوم مدرسة الحقوق هذا نصه:

يجوز لناظر الحقانية أن يلحق بأقلام النيابة العمومية من ينتخبه من الأشخاص المعينيين في المحاكم الأهلية بناء على شهادة من مدرسة الإدارة (الحقوق) بتتميم علومهم ويسوغ لمن يلحق بهذه الصورة أن يحضر الجلسات ويؤدي وظائف مساعدي وكلاء النائب العمومي فيها.

وجاء في آخر تقرير امتحان تلامذة مدرسة الحقوق سنة ١٨٨٥ وسنة ١٨٨٦ المكتبية الفقرة الآتية:

"وعلى ذلك فلا يطول بنا الزمن حتى نرى من تلامذة هذه المدرسة من يعادل أعظم تلامذة مدارس أوروبا".

وفي سنة ١٨٩٢ أعدت نظارة المعارف دراسة حقوق ليلية بهذه المدرسة ثم ألغي هذا القسم في سنة ١٨٩٩ ونجح من طلبة هذا القسم في امتحان دبلوم حقوق العدد السابق إدراجه بالجدول.

ومن ابتداء سنة ١٨٨٩ تقرر ضرورة إجراء امتحان معادلة للحاصلين على دبلوم قضائي من الخارج على مقتضى نظام ووفق عليه بأمر عال في السنة المذكورة بعد الموافقة على هذا النظام باللجنة الإدارية العلمية ومجلس المعارف الأعلى ومجلس النظار عليه.

أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و١٩١٥ ص ص ٥١ – ٥٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- صدور قرار نظارة المعارف بشأن التصديق على قانون مدرسة الحقوق وتقضي المادة ١٩ منه بإعطاء دبلومات رسمية للمنتهين من دراستهم بها ونشر أسماء الناجحين في الجريدة الرسمية.
- إنشاء قسم ليلي بالمدرسة، وإجراء امتحان معادلة للحاصلين على دبلوم قضائي من الخارج.

وثيقة رقم(٦)

امتحانات تعادل الدبلومات القضائية الأجنبية[1]

قرار وزاري

بتاريخ ٨ يوليه سنة ١٨٩٧

نحن ناظر المعارف العمومية.

بعد الاطلاع على المادة الأولى من الأمر العالي الصادر بتاريخ ٤ نوفمبر سنة ١٨٩٣.

وعلى المادتين الثانية والسابعة من الأمر العالي الصادر بتاريخ ١٠ أبريل سنة ١٨٩٧.

وبعد الاتفاق مع ناظر الحقانية قررنا ما هو آت:

(المادة الأولى)

الحاصلون من مدارس خارج القطر على دبلوم قضائي على حسب الشروط المبينة في المادة الثانية من الأمر العالي الصادر في ١٠ أبريل سنة ١٨٩٧ يتعين على من يريد منهم اعتبار دبلومه معادلا للدبلوم المصري أن يؤدي امتحان بمدرسة الحقوق الخديوية في المواد وعلى حسب الشروط الآتية وأن يقدم طلبا بذلك لناظر مدرسة الحقوق على ورقة تمغة من فئة ثلاثة قروش قبل افتتاح الامتحانات السنوية بخمسة عشر يوما على الأقل وأن يرفق بطلبه الأوراق الآتية:

أولا: تذكرة الولادة.

ثانيا: شهادة الدراسة الثانوية.

ثالثا: الدبلوم القضائي الذي حصل علي خارج القطر.

(المادة الثانية)

يعرض ناظر مدرسة الحقوق الخديوية جميع الطلبات على ناظر المعارف العمومية للإقرار على الطلبة الذين يقبلون في الامتحان المتعلق بمعادلة الدبلومات وذلك قبل اليوم المحدد لافتتاح الامتحانات بثمانية أيام على الأقل.

(المادة الثالثة)

مواضيع الامتحانات هي:
أولا: الشريعة الإسلامية (الأحوال الشخصية).

(١) نظارة المعارف العمومية: مدرسة الحقوق الخديوية، القاهرة، المطبعة الأميرية ١٩١٠.

ثانيا: قانون المرافعات الأهلي.

ثالثا: قانون العقوبات وتحقيق الجنايات الأهليين.

رابعا: القانون الإداري المصري.

وتنقسم الامتحانات إلى تحريرية وشفاهية.

(المادة الرابعة)

الامتحانات التحريرية على قسمين قسم يؤدى باللغة العربية في موضوع الأحوال الشخصية الإسلامية وقسم يؤدى باللغة الأورباوية في موضوع قانوني العقوبات وتحقيق الجنايات الأهليين.

أما الامتحانات الشفاهية فموضوعها المواد الأربع المذكورة في المادة السابقة.

(المادة الخامسة)

الامتحانات التحريرية والشفاهية يكون إجراؤها بمعرفة اللجنة التي تعينها نظارة المعارف العمومية لإجراء امتحانات آخر السنة وتقدير درجات الامتحان يكون على مقتضى أحكام قانون مدرسة الحقوق الخديوية المعمول به وقت الامتحان[١].

(المادة السادسة)

كل طالب نجح في أداء الامتحان تعطى إليه شهادة معادلة تسوغ له الدخول في الوظائف الأميرية وهذه الشهادة يعطيها ناظر المعارف العمومية باسم الحكومة المصرية.

(المادة السابعة)

على كل طالب أن يدفع للمدرسة رسما قدره جنيهان مصريان قبل افتتاح الامتحانات بثلاثة أيام على الأقل بحيث لا يقبل في الامتحان من لم يدفع هذا الرسم ولا يرد الرسم لصاحبه بحال من الأحوال.

(المادة الثامنة)

على السكرتير العمومي تنفيذ هذا القرار.

تحريرا في ٨ صفر ١٣١٥هـ (٨ يوليه سنة ١٨٩٧م)

عن ناظر المعارف

(يعقوب)

---

(١) تعدلت هذه المادة بالقرار الوزاري الصادر في ٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٨.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- يتعين على من يريد من الحاصلين من مدارس خارج القطر المصري على دبلوم قضائي ويريد معادلته بالدبلوم المصري أن يؤدي امتحانا بمدرسة الحقوق في المواد التي تقررها المدرسة، وأن يقدم الأوراق اللازمة حتى يتم امتحانه والنظر في إمكانية معادلة دبلومه.

وثيقة رقم (٧)

نظارة المعارف العمومية

قرار بنشر القانون الأساسي لمدرسة الحقوق الخديوية(*)

ناظر المعارف العمومية.

بعد الاطلاع على القرار الوزاري الصادر في ٢٥ يناير سنة ١٩٠٦ المختص بقانون مدرسة الحقوق الخديوية.

وبعد الاطلاع على ما قررته اللجنة العلمية الإدارية في جلستها المنعقدة في ٢٣ أبريل سنة ١٩٠٧ بشأن التعديلات المقتضى إدخالها في القانون المذكور.

وبعد موافقة مجلس المعارف الأعلى في جلسته المنعقدة في ٣٠ أبريل سنة ١٩٠٧.

وبعد الاطلاع على القرار الصادر من مجلس النظار في جلسته المنعقدة في ٢ مايو سنة ١٩٠٧.

قرر ما هو آت

(المادة الأولى)

يعمل بمقتضى قانون مدرسة الحقوق الخديوية المرفق بهذا المصدق عليه من مجلس النظارفي جلسة ٢ مايه سنة ١٩٠٧ من السنة المكتبية ١٩٠٧ – ١٩٠٨.

ومع ذلك تسرى أحكام المواد ١٥ و١٦ و٢٠ من هذا القانون على الامتحانات العمومية للسنة المكتبية ١٩٠٦ – ١٩٠٧.

(المادة الثانية)

تلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا القانون.

تحريرا بالقاهرة في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣٢٥ (١٢ مايه سنة ١٩٠٧)

ناظر المعارف

سعد زغلول

(*) الوقائع المصرية في ٥ يونيه سنة ١٩٠٧ ملحق.

قانون مدرسة الحقوق الخديوية

الباب الأول

في شـــــروط القبــــــول

(المادة الأولى)

لا تقبل الطلبة بالمدرسة إلا بالامتحان.

وتحدد النظارة في كل سنة عدد الطلبة اللازم قبولهم بناء على طلب ناظر المدرسة.

(المادة الثانية)

يجرى الامتحان في محل المدرسة في الأيام والساعات التي تعين بقرار يصدر من النظارة بناء على طلب ناظر المدرسة.

وتنتخب لجنة الامتحان من مدرسي المدرسة.

(المادة الثالثة)

على طالبي الدخول بالمدرسة أن يقدموا قبل اليوم المعين للامتحان بعشرة أيام على الأقل لناظر المدرسة طلبا على ورقة تمغة مبينة فيه أسماؤهم وألقابهم وموضح فيه بالضبط عنوان آبائهم أو أولياء أمورهم مع بيان عنوان مراسلهم إذا اقتضى الحال ذلك وينبغي أن يصحبوا هذا الطلب بما يأتي:

أولا: استمارة نمرة ٣٤ محررة كما ينبغي وهذه الاستمارة يعطيها ناظر المدرسة ويجب أن يمضيها والد الطالب أو ولى أمره أو يمضيها المراسل إذا اقتضى الحال ذلك.

ثانيا: شهادة ميلاد الطالب.

ثالثا: شهادة الدراسة الثانوية – قسم الأدبيات.

رابعا: شهادة بحسن السلوك من ناظر آخر مدرسة كان بها الطالب إن كانت غير أميرية أو من الجهة المختصة إن كان الطالب درس بمنزله.

وعدا ذلك يجب على الطلبة الذين ينقص عمرهم عن ١٦ سنة أو يزيد عن ٢٥ سنة أن يحصلوا من نظارة المعارف العمومية على ترخيص خاص بالدخول في الامتحان.

(المادة الرابعة)

امتحان الدخول يكون تحريريا وشفهيا.

فالاختبارات التحريرية ينتخبها ناظر المدرسة بناء على اقتراح أعضاء لجنة الامتحان وتتضمن ما يأتي:

أولا: إنشاء باللغة العربية.

ثانيا: إنشاء باللغة الأوربية.

ثالثا: ترجمة من العربية إلى الإنجليزية أو الفرنسية.

والاختبارات الشفهية تكون عبارة عن مطالعة مع شرح المعنى وعن محادثة باللغة الأوربية التي وقع اختيار االطالب عليها وتقدير الدرجات لهذه الاختبارات يكون طبقا لنص المادة ١٦.

(المادة الخامسة)

ترتيب الطلبة النهائي يعمل على حسب مجموع درجات الامتحانات ويرسل هذا الجدول من قبل ناظر المدرسة لنظارة المعارف لتقرر عدد الطلبة الذين ترى قبولهم ويعلق بالمدرسة كشف بأسمائهم.

ومتى قبل الطالب حسب اختياره في قسم من القسمين تعين عليه البقاء فيه حتى يتم الدراسة.

(المادة السادسة)

يدفع الطالب عند بدء أول سنة دراسية له علاوة على المصروفات المدرسية المبينة في قانون نظام المدارس مبلغ ١٠٠ قرش صاغ رسما للدخول بمكتبة المدرسة وهذا المبلغ يبقى حقا مكتسبا للحكومة في جميع الأحوال ولو لم يستمر الطالب على تلقي الدروس بالمدرسة بعد دفعه.

الباب الثاني
في التدريس

(المادة السابعة)

مدة دراسة اللسانس أربع سنوات ولا يجوز بأي طريقة أن يرخص للطلبة بمسامحة تقلل من مدة الدراسة.

(المادة الثامنة)

التدريس بمدرسة الحقوق يتناول المواد الآتية:

١- شريعة إسلامية.

٢- نظام الحكومة والإدارة والقضاء.

٣- مقدمة عمومية لدراسة القوانين.

٤- قانون روماني بالنظر إلى أدواره التاريخية.

٥- اقتصاد سياسي وتاريخ اقتصادي.

٦- القانون الإداري والقانون المالي.
٧- قانون مدني (شرح القانون المدني الأهلي ومقارنته بالقانون المدني المختلط والقوانين الأورنبية الشهيرة).
٨- مرافعات مدنية وتجارية (شرح القانون الأهلي ومقارنته بالقانون المختلط والأوامر العالية المختصة بالمحاكم الشرعية).
٩- القانون الجنائي شرح قانون العقوبات (نظريات عامة أو خاصة بالجرائم المهمة) وقانون تحقيق الجنايات الأهلي ومقارنتهما بقوانين العقوبات الأوربية الشهيرة.
١٠- القانون التجاري (شرح القوانين الأهلي والمختلط ومبادئ عامة للقانون البحري).
١١- القانون الدولي الخاص ومبادئ عمومية للقانون الدولي العام.
١٢- محاضرات إعادة وتطبيق.

وعدا ذلك ففي السنتين الأولى والثانية يتلقى طلبة القسم الإنجليزي دروسا في اللغة الفرنسية وطلبة القسم الفرنسي دروسا في اللغة الإنجليزية.

وتوزيع هذه المواد على السنوات الأربع يكون على حسب خطة الدراسة الملحقة بهذا القانون.

ويجوز لنظارة المعارف بناء على طلب الناظر وموافقة رأي مجلس المدرسة إنشاء دروس جديدة أو تغيير عدد حصص الدروس الموجودة.

(المادةالتاسعة)

محاضرات الإعادة والتطبيق إلزامية.

التمرينات العملية تتناول على الأخص أشغالا تحريرية في قضايا أو مسائل قانونية يقترح مدرس المحاضرات موضوعها كل خمسة عشر يوما وتصحح الأوراق التحريرية وتوضع ملحوظات على هوامشها تحفظ بعد اطلاع الطلبة عليها في ملفاتهم.

وفي امتحان الستة شهور أو الامتحان العمومي توضع درجة للأعمال التحريرية وغيرها من تمرينات المحاضرات.

(المادةالعاشرة)

يعد ناظر المدرسة جدول أوقات الدروس للسنة المكتبية التالية في شهر مايه من كل سنة بعد أخذ رأي مجلس المدرسة ويقدمه للنظارة للتصديق عليه.

(المادة الحادية عشرة)

عند تقدم الطلبة في دراساتهم تقدما كافيا يجوز إرسالهم فئة فئة لحضور جلسات المحاكم ويجب عليهم في هذه الحالة أن يحرروا تقريرا عن الجلسات التي حضروا فيها وهذه التقارير يصححها المدرسون كالموضوعات الإنشائية وهذا التمرين العملي لا يحصل إلا بطريقة استثنائية بعد التحقق من أن القضية التي يحضر الطلبة جلستها في المحكمة مفيدة فائدة قانونية وبعد أخذ الاحتياطات اللازمة للمحافظة على النظام.

(المادة الثانية عشرة)

إذا كثر تأخر الطالب أو تغيبه عن المدرسة أو لم يكن له نصيب كاف في أعمال المحاضرات يبقى للإعادة في سنته ويجوز أيضا فصله نهائيا من المدرسة.

الباب الثالث

في امتحان الستة الأشهر وامتحان آخر السنة وامتحان (اللسانس)

(المادة الثالثة عشرة)

يعمل امتحان الستة الأشهر في النصف الثاني من شهر يناير أمام لجنة مشكلة من مدرسي المدرسة برياسة الناظر وينتخب الناظر الاختبارات بناء على طلب أعضاء لجنة الامتحان وتكون في جميع المواد التي درست أثناء الستة الأشهر الماضية وتقدر الدرجات على حسب نص المادة ١٦ ويرسل جدول الامتحان النظارة.

ويشمل امتحان الستة الأشهر اختبارات تحريرية وشفهية في جميع المواد التي درست ثناء الستة الأشهر.

وامتحان الستة الأشهر إجباري لجميع الطلبة.

وكل طالب لا يحضر امتحان الستة الأشهر لا يقبل للدخول في امتحان آخر السنة ما لم يقرر مجلس المدرسة خلاف ذلك بعد البحث الدقيق في أسباب عدم حضور الطالب في الامتحان.

(المادة الرابعة عشرة)

ينعقد امتحان آخر السنة في أثناء شهر يونيه في جميع فصول المدرسة ويعين تاريخ انعقاده بقرار من النظارة.

ويحصل هذا الامتحان أمام لجنة تختارها نظارة المعارف تحت رياسة أحد أعضاء اللجنة تنتدبه النظارة لذلك.

(المادة الخامسة عشرة)

في امتحان آخر السنة يكون الاختبار التحريري والشفهي في كل مادة على حسب برجرام السنة الدراسية ومع ذلك يجوز للممتحن أن يوجه في الامتحان الشفهي أسئلة خارجة عن مقرر السنة إن كان لها به ارتباط بيّن.

وينتخب رئيس لجنة الامتحان موضوعات الاختبارات التحريرية بعد استشارة الممتحنين ويحدد وقت الامتحان والزمن الذي يخصص لكل اختبار تحريري أو شفهي.

(المادة السادسة عشرة)

تقدر للاختبارات سواء كانت تحريرية أو شفهية درجات من صفر إلى عشرين ويشترط لنجاح الطالب في امتحان آخر السنة أن يكون المتوسط العمومي لدرجاته ١٢ على الأقل وأن لا تنقص درجاته في أي امتحان تحريري أو شفهي عن ٥.

وترسل جداول الامتحانات إلى النظارة.

وإذا سقط في هذا الامتحان أحد من الطلبة يعرض أمره على مجلس المدرسة ليقرر أحد الأمرين إما أن يقبل هذا الطالب للإعادة وإما أن يطلب من النظارة فصله.

ولا يبقى بالمدرسة من يسقط دفعتين في امتحان واحد.

ولا تنعقد لجان للامتحان عند افتتاح المدرسة في شهر أكتوبر.

(المادة السابعة عشرة)

لا يسوغ انتقال طالب من سنة دراسية إلى السنة التي فوقها إلا بعد أن يؤدي امتحان آخر السنة في دروس السنة السابقة وينجح فيه.

(المادة الثامنة عشرة)

بعد امتحان السنة الرابعة يعطي للطلبة المقبولين في الامتحان شهادة الليسانسية المصرية في القوانين.

وتعلن أسماء المقبولين بالجرائد الرسمية.

وتعطى هذه الشهادة الحق في الدخول في الوظائف القضائية والإدارية بغير امتحان.

الباب الرابع

في مجلس المدرسة

(المادة التاسعة عشرة)

يتألف مجلس مدرسة الحقوق من ناظرها ووكيلها ومن ستة مدرسين تعينهم النظارة في كل عام في غضون شهر مايه للسنة المدرسية التالية بناء على اقتراح الناظر.

ويرأس المجلس المذكور الناظر وفي حالة حصول مانع يمنعه من ذلك يرأسه الوكيل ولا تكون مداولاته معتمدة إلا إذا حضره على الأقل خمسة من أعضائه ولا تنفذ إلا بعد تصديق نظارة المعارف العمومية عليها.

وعند تساوي الآراء تكون الأرجحية لرأى الرئيس.

(المادةالعشرون)

اختصاصات مجلس المدرسة إما استشارية وإما تداولية.

ويعرض الناظر على المجلس الأمور الآتية للمداولة فيها وإقرار ما يراه.

أولا: المسائل المتعلقة بقانون المدرسة وخطة الدراسة والبرجرامات.

ثانيا: ما يقرره في شأن الطلبة الذين لم يحضروا في امتحان الستة الأشهر.

ثالثا: ما يقرره في شأن الطلبة الذين لم ينجحوا في امتحان آخر السنة.

رابعا: انتخاب كتب الدراسة.

ويستشيره الناظر في الأمور الآتية:

أولا: قبول الطلبة المستجدين.

ثانيا: أمر الطلبة الذين ليس لهم نصيب كاف في أعمال المحاضرات والذين يضر تكرار غيابهم وتأخرهم بدراستهم.

ثالثا: جدول أوقات الدروس في العام المقبل.

رابعا: كل ما يرى لزوم أخذ رأيه فيه

(الم ادةالحاديةوالعشرون)

ينعقد المجلس حتما مرة في الشهر على الأقل في الوقت الذي يحدده الناظر إلا في المسامحة الصيفية.

ويجوز انعقاده فوق العادة إما بدعوة الناظر وإما بناء على طلب بالكتابة يقدم إليه من ثلاثة أعضاء على الأقل وعلى الناظر أن يدعو المجلس للاجتماع في ظرف ثمانية أيام من ورود الطلب.

ويجب أن ترسل الدعوة وبيان المواد التي ستنظر في الجلسة وكافة الأوراق المتعلقة بالمسائل المعروضة على المجلس إلى الأعضاء قبل الجلسة بأربعة أيام على الأقل.

(المادةالثانيةوالعشرون)

محضر كل جلسة يصدق عليه المجلس ثم يقيد في سجل معد لذلك بالمدرسة.

وترسل صورة طبق الأصل من كل محضر إلى نظارة المعارف العمومية في ظرف الثلاثة الأيام التي تلي الجلسة.

(المادة الثالثة والعشرون)

يجوز لناظر المدرسة أن يستأنف جميع قرارات مجلس المدرسة أمام نظارة المعارف العمومية العمومية.

الباب الخامس

أحكام عمومية

(المادة الرابعة والعشرون)

يقدم ناظر المدرسة كل سنة لنظارة المعارف العمومية بناء على المادة ٣٠ من قانون نظام المدارس تقريرا عن حالة المدرسة المعنوية والحسية والتعديلات المقتضى إدخالها في نظامها وفي هذا التقرير يبدي رأيه فيما اقترحه أعضاء لجنة امتحان آخر السنة في تقاريرهم التي قدموها عن الامتحان المذكور.

(المادة الخامسة والعشرون)

تسرى على مدرسة الحقوق الخديوية جميع أحكام قانون نظام المدارس التي لا تخالف أحكام هذا القانون.

(المادة السادسة والعشرون)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذه اللائحة من أحكام اللوائح السابقة.

(خطة الدراسة)(*)

(السنة الأولى)	عدد الحصص في الأسبوع
مقدمة القوانين	٢
نظام الحكومة والإدارة والقضاء	٢
شريعة إسلامية (معاملات)	٤
قانون روماني بالنظر إلى أدواره التاريخية	٥
اقتصاد سياسي وتاريخ اقتصادي	٥
محاضرات إعادة وتطبيق	٢
لغة إضافية	٤
(السنة الثانية)	٢٤
المجموع	
شريعة إسلامية (أحوال شخصية)	٥
القانون الإداري والقانون المالي	٣
قانون جنائي	٤
قانون مدني	٦
محاضرات إعادة وتطبيق	٢
لغة إضافية	٤
(السنة الثالثة)	٢٤
المجموع	
قانون مدني	٥
قانون جنائي	٣
شريعة إسلامية	٢
مرافعات مدنية وتجارية	٤
محاضرات - تطبيق	٢
قانون تجاري	٣
(السنة الرابعة)	١٩
المجموع	
قانون مدني	٥
قانون التجارة البرية ومبادئ عمومية عن قانون التجارة البحرية	٢
مرافعات مدنية وطرق التنفيذ	٣
قانون دولي خاص ومبادئ عمومية في القانون الدولي العام	٣
محاضرات - تطبيق	٢
شريعة إسلامية	٣
قانون جنائي	١
المجموع	١٩

(*) في السنة المكتبية ١٩٠٧ -١٩٠٨ سيحصل في بروجرام السنة الثانية تحوير يكفل سهولة الانتقال من خطة الدراسة القديمة إلى خطتها الجديدة

(مختصر خطة الدراسة)

مواد الدراسة	عدد الحصص في الأسبوع				المجموع
	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة	
شريعة إسلامية	٤	٥	٢	٣	١٤
قانون مدني	٠	٦	٥	٥	١٦
قانون تجاري	٠	٠	٣	٢	٥
مرافعات مدنية وتجارية	٠	٠	٤	٣	٧
قانون جنائي	٠	٤	٣	١	٨
قانون دولي خاص ومبادئ عمومية في القانون الدولي العام	٠	٠	٠	٣	٣
نظام الحكومة والإدارة والقضاء	٢	٠	٠	٠	٢
قانون إداري وقانون مالي	٠	٣	٠	٠	٣
مقدمة القوانين	٢	٠	٠	٠	٢
قانون روماني بالنظر إلى أدواره التاريخية	٥	٠	٠	٠	٥
اقتصاد سياسي وتاريخ اقتصادي	٥	٠	٠	٠	٥
محاضرات إعادةوتطبيق	٢	٢	٢	٢	٨
لغة إضافية	٤	٤	٠	٠	٨
مجموع	٢٤	٢٤	١٩	١٩	٨٦

تضمن هذا القانون شروط قبول الطلاب بالمدرسة ومدة الدراسة، والمواد التي يتم تدريسها، والامتحانات ومواعيد انعقادها؛ وتكوين مجلس المدرسة واختصاصاته والخطط الدراسية.

وثيقة رقم (٨)

نظـــــــارة المعـــــــارف العموميـــــــة

قانون مدرسة الحقوق الخديوية

الصادر عليه قرار النظارة المؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٢٦ هـ

٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٧

ويليه

لائحة مكتبة مدرسة الحقوق الخديوية

الصـ ادر عليها قرار النظارة المؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٢٦ هـ

٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٩

قرار

من نظارة المعارف العمومية

ناظر المعارف العمومية

بعد الاطلاع على القرار الوزاري الصادر في ١٢ مايه سنة ١٩٠٧ بشأن قانون مدرسة الحقوق الخديوية.

وعلى ما اقترحه مجلس مدرسة الحقوق بجلسته المنعقدة في ١٩ مايه سنة ١٩٠٨ بشأن التعديلات المراد إدخالها على القانون المذكور.

وعلى ما اقترحته اللجنة العلمية الإدارية بجلستها المنعقدة في ٢٠ مايه سنة ١٩٠٨.

وعلى ما رآه مجلس المعارف الأعلى بجلسته المنعقدة في ١٤ يونيه سنة ١٩٠٨.

وعلى القرار الصادر من مجلس النظار بجلسته المنعقدة في ٢ يوليه سنة ١٩٠٨.

قرر ما هو آت

يعمل بمقتضى قانون مدرسة الحقوق الخديوية المرفق بهذا المصدق عليه من مجلس النظار في جلسة ٢ يوليه سنة ١٩٠٨ ابتداء من السنة المكتبية ١٩٠٨ ـ ١٩٠٩.

سان ستيفانو في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٣٦ ـ ٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨.

ناظر المعارف بالنيابة

الإمضاء (أحمد مظلوم)

نظـــــارة المعــــــارف العموميـــــــة

قانون مدرسة الحقوق الخديوية

الصادر عليه قرار النظارة المؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٢٦هـ

٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٧

الباب الأول

في شروط القبول

(المادة الأولى)

الطلبة الحائزون لشهادة الدراسة الثانوية (قسم الأدبيات) يجوز قبولهم بمدرسة الحقوق الخديوية.

وتحدّد النظارة في كل سنة عدد الطلبة اللازم قبولهم بناء على طلب ناظر المدرسة.

(المادة الثانية)

يكون قبول الطلبة علي حسب ترتيبهم في آخر امتحان لشهادة الدراسة الثانوية.

(المادة الثالثة)

على طالبي الدخول بالمدرسة أن يقدموا قبل افتتاح الدراسة بخمسة عشرة يوما على الأقل لناظر المدرسة طلبا على ورقة تمغة مبينة فيه أسماؤهم وألقابهم وموضح فيه بالضبط عنوان آبائهم أو أولياء أمورهم مع بيان عنوان مراسلهم إذا اقتضى الحال ذلك وينبغي أن يصحبوا هذا الطلب بما يأتي:

أولا: استمارة نمرة ٣٤ محررة كما ينبغي وهذه الاستمارة يعطيها ناظر المدرسة ويجب أن يمضيها والد الطالب أو ولى أمره أو يمضيها المراسل إذا اقتضى الحال ذلك.

ثانيا: شهادة ميلاد الطالب.

ثالثا: شهادة الثانوية (قسم الأدبيات).

رابعا: شهادة بحسن السلوك من ناظر آخر مدرسة كان بها الطالب إن كانت غير أميرية أو من الجهة المختصة إن كان الطالب درس بمنزله.

وأما الطلبة الذين ينقص عمرهم عن ١٦ سنة أو يزيد عن ٢٥ سنة فلا يقبل طلب دخولهم بالمدرسة إلا بقرار خصوصي من نظارة المعارف العمومية.

(المادة الرابعة)

إذا كانت طلبات الدخول المقدمة من التلاميذ الحائزين لشهادة الدراسة الثانوية حددته النظارة على مقتضى المادة الأولى يجوز للناظر أن يقبل من الطلبة الذين بيدهم شهادة الدارسة الثانوية من السنة السابقة أو من زمن أسبق ويفضل من الطلبة من كانت شهادته أقرب عهدا وأما الطلبة الذين بيدهم شهادات متحدة التاريخ فيكون انتخابهم أيضا على حسب ترتيبهم في امتحان شهادة الدارسة الثانوية.

(المادة الخامسة)

يرسل ناظر المدرسة كشف طلبات الدخول مشفوعا برأيه إلى النظارة وهي تقرر أسماء الطلبة الذين يقبلون نهائيا بالمدرسة ويعلق بالمدرسة كشف عن أسمائهم.

ومتى قبل الطالب على حسب اختياره في قسم من القسمين الفرنسي أو الإنجليزي تعين عليه البقاء فيه حتى يتمم الدراسة.

(المادة السادسة)

يدفع الطالب عند بدء أول سنة دراسية له علاوة على المصروفات المدرسية المبينة في قانون نظام المدارس مبلغ ١٠٠ قرش صاغ رسما للدخول بمكتبة المدرسة وها المبلغ يبقى حقا مكتسبا للحكومة في جميع الأحوال ولو لم يستمر الطالب على تلقي الدروس بالمدرسة بعد دفعه.

البـــــاب الثـاني

في التدريس

(المادة السابعة)

مدة دراسة اللسانس أربع سنوات ولا يجوز بأي طريقة أن يرخص للطلبة بمسامحة تقلل من مدة الدراسة.

(المادة الثامنة)

التدريس بمدرسة الحقوق يتناول المواد الآتية:

١- الشريعة الإسلامية.

٢- نظام الحكومة والإدارة والقضاء.

٣- مقدمة عمومية لدراسة القوانين.

٤- القانون الروماني بالنظر إلى أدواره التاريخية.

٥- الاقتصاد السياسي والتاريخ الاقتصادي.

٦- القانون الإداري والقانون المالي.

٧- القانون المدني (شرح القانون المدني الأهلي ومقارنته بالقانون المدني المختلط والقوانين الأوربية الشهيرة).

٨- المرافعات المدنية والتجارية (شرح القانون الأهلي ومقارنته بالقانون المختلط والأوامر العالية المختصة بالمحاكم الشرعية).

٩- القانون الجنائي شرح قانون العقوبات (نظريات عامة أو خاصة بالجرائم المهمة) وقانون تحقيق الجنايات الأهلي ومقارنتهما بقوانين العقوبات الأوربية الشهيرة.

١٠- القانون التجاري (شرح القانونين الأهلي والمختلط ومبادئ عامة للقانون البحري).

١١- القانون الدولي الخاص ومبادئ عمومية للقانون الدولي العام.

١٢- محاضرات إعادة وتطبيق.

وعدا ذلك ففي السنتين الأولى والثانية يتلقى طلبة القسم الإنجليزي دروسا في اللغة الفرنسية وطلبة القسم الفرنسي دروسا في اللغة الإنجليزية.

وتوزيع هذه المواد على السنوات الأربع يكون على حسب خطة الدراسة الملحقة بهذا القانون.

ويجوز لنظارة المعارف بناء على طلب الناظر وموافقة رأي مجلس المدرسة إنشاء دروس جديدة أو تغيير عدد حصص الدروس الموجودة.

(المادة التاسعة)

محاضرات الإعادة والتطبيق إلزامية.

التمرينات العملية تتناول على الأخص أشغالا تحريرية في قضايا أو مسائل قانونية يقترح مدرس المحاضرات موضوعها كل خمسة عشر يوما وتصحح الأوراق التحريرية وتوضع ملحوظات على هوامشها تحفظ بعد اطلاع الطلبة عليها في ملفاتهم.

وفي امتحان ستة شهور أو الامتحان العمومي توضع درجة لأعمال التحريرية وغيرها من تمرينات المحاضرات.

(المادة العاشرة)

يعد ناظر المدرسة جدول أوقات الدروس للسنة المكتبية التالية في شهر مايه من كل سنة بعد أخذ رأي مجلس المدرسة ويقدمه للنظارة للتصديق عليه.

(المادة الحادية عشرة)

عند تقدم الطلبة في دراستهم تقدما كافيا يجوز إرسالهم فئة فئة لحضور جلسات المحاكم ويجب عليهم في هذه الحالة أن يحرروا تقريرا عن الجلسات التي حضروا فيها وهذه التقارير يصححها المدرسون كالموضوعات الإنشائية وهذا التمرين العملي لا يحصل إلا بطريقة استثنائية بعد التحقق من أن القضية التي يحضر الطلبة جلستها في المحكمة مفيدة فائدة قانونية وبعد أخذ الاحتياطات اللازمة للمحافظة على النظام.

(المادة الثانية عشرة)

إذا كثر تأخر الطالب أو تغيبه عن المدرسة أو لم يكن له نصيب كاف في أعمال المحاضرات يبقى للإعادة في سنته ويجوز أيضا فصله نهائيا من المدرسة.

الباب الثالث

في امتحان ستة الأشهر وامتحان آخر السنة وامتحان (الليسانس)

(المادة الثالثة عشرة)

يعمل امتحان ستة الأشهر في النصف الثاني من شهر يناير أمام لجنة مشكلة من مدرسي المدرسة برآسة الناظر وينتخب الناظر الاختبارات بناء على طلب أعضاء لجنة الامتحان وتكون في جميع المواد التي درست أثناء ستة الأشهر الماضية وتقدر الدرجات على حسب نص المادة ١٦ ويرسل جدول الامتحان للنظارة.

ويشمل امتحان ستة الأشهر اختبارات تحريرية وشفهية في جميع المواد التي درست في خلالها.

وامتحان ستة الأشهر إجباري لجميع الطلبة.

وكل طالب لا يحضر امتحان الستة الأشهر لا يقبل للدخول في امتحان آخر السنة ما لم يقرر مجلس المدرسة خلاف ذلك بعد البحث الدقيق في أسباب عدم حضور الطالب في الامتحان.

(المادة الرابعة عشرة)

ينعقد امتحان آخر السنة في أثناء شهر يونيه في جميع فصول المدرسة ويعين تاريخ انعقاد بقرار من النظارة.

ويحصل هذا الامتحان أمام لجنة تختارها نظارة المعارف تحت رآسة أحد أعضاء اللجنة تنتدبه النظارة لذلك.

(المادة الخامسة عشرة)

في امتحان آخر السنة يكون الاختبار التحريري والشفهي في كل مادة على حسب برجرام السنة الدراسية ومع ذلك يجوز للممتحن أن يوجه في الامتحان الشفهي أسئلة خارجة عن مقرر السنة إن كان لها به ارتباط بيّن.

وينتخب رئيس لجنة الامتحان موضوعات الاختبارات التحريرية بعد استشارة الممتحنين ويحدد وقت الامتحان والزمن الذي يخصص لكل اختبار تحريري أو شفهي.

(المادة السادسة عشرة)

تقدر للاختبارات سواء كانت تحريرية أو شفهية درجات من صفر إلى عشرين ويشترط لنجاح الطالب في امتحان آخر السنة أن يكون المتوسط العمومي لدرجاته ١٢ على الأقل وأن لا تنقص درجاته في أي امتحان تحريري أو شفهي عن ٥.

وترسل جداول الامتحانات إلى النظارة.

وإذا سقط في هذا الامتحان أحد من الطلبة يعرض أمره على مجلس المدرسة ليقرر أحد الأمرين إما أن يقبل هذا الطالب للإعادة وإما أن يطلب من النظارة فصله.

ولا يبقى بالمدرسة من يسقط دفعتين في امتحان واحد.

ولا تنعقد لجان للامتحان عند افتتاح المدرسة في شهر أكتوبر.

(المادة السابعة عشرة)

لا يسوغ انتقال طالب من سنة دراسية إلى السنة التي فوقها إلا بعد أن يؤدي امتحان آخر السنة في دروس السنة السابقة وينجح فيه.

(المادة الثامنة عشرة)

بعد امتحان السنة الرابعة يعطي الطلبة المقبولين في الامتحان شهادة اللسانسية المصرية في القوانين.

وتعلن أسماء المقبولين بالجرائد الرسمية.

وتعطى هذه الشهادة الحق في الدخول في الوظائف القضائية والإدارية بغير امتحان.

الباب الرابع
في مجلس المدرسة
(المادة التاسعة عشرة)

يتألف مجلس مدرسة الحقوق من ناظرها ووكيلها ومن ستة مدرسين تعينهم النظارة في كل عام في غضون شهر مايه للسنة المدرسية التالية بناء على اقتراح الناظر.

ويرأس المجلس المذكور الناظر وفي حالة حصول مانع يمنعه من ذلك يرأسه الوكيل ولا تكون مداولاته معتمدة إلا إذا حضره على الأقل خمسة من أعضائه ولا تنفذ إلا بعد تصديق نظارة المعارف العمومية عليها.

وعند تساوي الآراء تكون الأرجحية لرأى الرئيس.

(المادة العشرون)

اختصاصات مجلس المدرسة إما استشارية وإما تداولية.

ويعرض الناظر على المجلس الأمور الآتية للمداولة فيها وإقرار ما يراه.

أولا: المسائل المتعلقة بقانون المدرسة وخطة الدراسة والبرجرامات.

ثانيا: ما يقرره في شأن الطلبة الذين لم يحضروا في امتحان الستة الأشهر.

ثالثا: ما يقرره في شأن الطلبة الذين لم ينجحوا في امتحان آخر السنة.

رابعا: انتخاب كتب الدراسة.

ويستشيره الناظر في الأمور الآتية:

أولا: قبول الطلبة المستجدين.

ثانيا: أمر الطلبة الذين ليس لهم نصيب كاف في أعمال المحاضرات والذين يضر بدراستهم تكرار غيابهم وتأخرهم.

ثالثا: جدول أوقات الدروس في الغام المقبل.

رابعا: كل ما يرى لزوم أخذ رأيه فيه

(المادة الحادية والعشرون)

ينعقد المجلس حتما مرة في الشهر على الأقل في الوقت الذي يحدده الناظر إلا في المسامحة الصيفية.

ويجوز انعقاده فوق العادة إما بدعوة الناظر وإما بناء على طلب بالكتابة يقدمه إليه ثلاثة أعضاء على الأقل وعلى الناظر أن يدعو المجلس للاجتماع في ظرف ثمانية أيام من ورود الطلب.

ويجب أن ترسل الدعوة وبيان المواد التي ستنظر في الجلسة وكافة الأوراق المتعلقة بالمسائل المعروضة على المجلس إلى الأعضاء قبل الجلسة بأربعة أيام على الأقل.

(المادة الثانية والعشرون)

محضر كل جلسة يصدق عليه المجلس ثم يقيد في سجل معد لذلك بالمدرسة.

وترسل صورة طبق الأصل من كل محضر إلى نظارة المعارف العمومية في ظرف ثلاثة الأيام التي تلي الجلسة.

(المادة الثالثة والعشرون)

يجوز لناظر المدرسة أن يستأنف جميع قرارات مجلس المدرسة أمام نظارة المعارف العمومية.

الباب الخامس

أحكام عمومية

(المادة الرابعة والعشرون)

يقدم ناظر المدرسة كل سنة لنظارة المعارف العمومية بناء على المادة ٣٠ من قانون نظام المدارس تقريرا عن حالة المدرسة المعنوية والحسية والتعديلات المقتضى إدخالها في نظامها وفي هذا التقرير يبدي رأيه فيما اقترحه أعضاء لجنة امتحان آخر السنة في تقاريرهم التي قدموها عن الامتحان المذكور.

(المادة الخامسة والعشرون)

تسرى على مدرسة الحقوق الخديوية جميع أحكام قانون نظام المدارس التي لا تخالف أحكام هذا القانون.

(المادة السادسة والعشرون)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذه اللائحة من أحكام اللوائح السابقة.

(خطة الدراسة)(*)

(السنة الأولى)	عدد الحصص في الأسبوع
مقدمة القوانين	٢
نظام الحكومة والإدارة والقضاء	٢
الشريعة الإسلامية (معاملات)	٤
قانون روماني بالنظر إلى أدواره التاريخية	٥
اقتصادي سياسي والتاريخ الاقتصادي	٥
محاضرات إعادة وتطبيق	٢
لغة إضافية	٤
(السنة الثانية)	٢٤
المجموع	
الشريعةالإسلامية (أحوال شخصية)	٥
القانون الإداري والقانون المالي	٣
قانون جنائي	٤
قانون مدني	٦
محاضرات إعادة وتطبيق	٢
لغة إضافية	٤
(السنة الثالثة)	٢٤
المجموع	
قانون مدني	٥
قانون جنائي	٣
شريعة إسلامية	٢
مرافعات مدنية وتجارية	٤
محاضرات تطبيق	٢
قانون تجاري	٣
(السنة الرابعة)	١٩
المجموع	
قانون مدني	٥
قانون التجارة البرية ومبادئ عمومية عن قانون التجارة البحرية	٢
مرافعات مدنية وطرق التنفيذ	٣
قانون دولي خاص ومبادئ عمومية في القانون الدولي العام	٣
محاضرات تطبيق	٢
الشريعة الإسلامية	٣
قانون جنائي	١
المجموع	١٩

(مختصر خطة الدراسة)

مواد الدراسة	عدد الحصص في الأسبوع				المجموع
	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة	
الشريعة الإسلامية	٤	٥	٢	٣	١٤
القانون المدني	٠	٦	٥	٥	١٦
القانون التجاري	٠	٠	٣	٢	٥
مرافعات مدنية وتجارية	٠	٠	٤	٣	٧
القانون الجنائي	٠	٤	٣	١	٨
القانون الدولي خاص ومبادئ عمومية في القانون الدولي العام	٠	٠	٠	٣	٣
نظام الحكومة والإدارة والقضاء	٢	٠	٠	٠	٢
القانون الإداري وقانون مالي	٠	٣	٠	٠	٣
مقدمة القوانين	٢	٠	٠	٠	٢
القانون الروماني بالنظر إلى أدواره التاريخية................	٥	٠	٠	٠	٥
الاقتصاد السياسي والتاريخ الاقتصادي	٥	٠	٠	٠	٥
محاضرات إعادةوتطبيق	٢	٢	٢	٢	٨
لغة إضافية	٤	٤	٠	٠	٨
مجموع	٢٤	٢٤	١٩	١٩	٨٦

لا يختلف هذا القانون عن القانون الذي صدر في عام ١٩٠٧ بشأن المدرسة كثيرا فخطط الدراسة كما هي، كما أن مواد القانون لا يوجد بها أي تغييرات جوهرية.

وثيقة رقم (٩)

لائحـــــة

مكتبة مدرسة الحقوق الخديوية

الصادرء ليها قرار النظارة المؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية سنة ١٣٢٦ هـ

٢٣ يوليه سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٣٩

المادة الأولى

تقيد موجودات مكتبة مدرسة الحقوق الخديوية في الدفتر استمراة نمرة ١١٨ ع ح بالتطبيق لما هو منصوص في القانون المالي وللتعليمات الصادرة عن ذلك من نظارة المعارف العمومية.

ولسهولة إجراء الجرد السنوي المؤسس على الوارد بهذا الدفتر يلزم أن يبين فيه أمام كل كتاب نمرة ترتيبه في الدواليب.

أ- أمين المكتبية

(المادة الثانية)

أمين المكتبة مسئول شخصيا عن جميع موجودات مكتبة المدرسة وعن قيد الكتب وترتيبها واستلام ما يرد منها ومراقبة ورود ما وصى عليه وذلك تحت مباشرة الناظر ولجنة الملاحظة.

وعليه الحضور بالمكتبة في الأوقات المحدّدة للمطالعة ومراقبة المشتغلين معه.

وعليه هو ومن يشتغل معه أن يعطوا للمطالعين جميع ما يحتاجون إليه من التعليمات وأن يرشدوهم إلى ما يبحثون عنه.

وعليه أن يعرض لناظر المدرسة كل ما يحصل مخالفا لأحكام هذه اللائحة.

ب- الدفاتر والفهارس

المادة الثالثة

أمين المكتبة مسئول أيضا عن العمل في الدفاتر والفهارس الآتية:

١- دفتر عمومي للكتب الواردة يرتب على حسب تاريخ الورود ويبين فيه عنوان الكتاب واسم المؤلف وتاريخ الاستلام وجهة الورود والثمن ومحل الطبع والحجم ثم النمرة التي أعطيت له في دفتر الحصر.

٢- فهرس مرتب على حسب الحروف الهجائية وآخر على حسب المواد يحرران على بطاقات تكون تحت تصرف المطالعين ويكونان شاملين جميع ما ورد للمكتبة لغاية آخر يوم ويبين في هذه البطاقات محل وضع الكتاب لسهولة البحث عنه.

٣- دفاتر الحصر وتكون بعدد أقسام كتب المكتبة عند توزيعها على العيون على حسب اللغة والحجم يبين فيها النمرة المسلسلة لكل نوع ونمرة القيد بالدفتر العمومي وعنوان الكتاب واسم مؤلفه وعدد الأجزاء ويتخذ فيه أعمدة لما تأذن النظارة بخصمه من الكتب وللملحوظات.

٤- دفتر المؤلفات الناقصة أو التي لها بقية يبين فيه ما وضح في دفاتر الحصر وعند تمام نشر ما قيد به أو صرف النظر عن استكماله يشطب بالمداد الأحمر ويقيد بدفتر الحصر على حسب لغته وحجمه.

٥- دفتر المطبوعات الدورية والفذلكات يعمل فيه لكل مجموعة حصر مخصوص ويبين عنوان الكتاب واسم ملتزم طبعه وعنوانه ومواعيد نشره ويخصص سطر لكل سنة وخانة لكل عدد من أعداد السنة وخانات إضافية لقيد الملحقات أو الذيول وللملحوظات.

ويلحق بهذا الدفتر فهرس مرتب على حسب الحروق الهجائية تذكر فيه المجاميع المقيدة بالدفتر مع بيان الصحف التي بها حصر كل مجموعة وعلى الأمين عند القيد في هذا الدفتر أن يتحقق من ورود الأعداد السابقة.

٦- دفتر التجليد ويشمل عنوان الكتب وحجمها وعدد نسخها وأجزائها وتواريخ إرسالها للتجليد والمدّة التي اتفق عليها لتجليدها واسم المجلد وتواريخ عودتها وقيمة التجليد.

٧- دفتر عمومي العاريات يتخذ فيه لكل مستعير حساب خاص ويبين فيه اسم المستعير ووظيفته وعنوان الكتاب وعدد أجزائه وتاريخ الاستعارة ونمرتها وتاريخ الإعادة أما الاستعارات الاستثنائية للفذلكات ونمر المجلات فيستعمل لها دفتر مخصوص يتخذ فيه حساب لكل مطبوع دوري.

٨- دفتر طلب شراء الكتب ويكون تحت تصرف المدرسين والطلبة والمترددين على المكتبة يقيد فيه الراغب اسمه ووظيفته وتاريخ طلبه وعنوان الكتاب الذي يرى لزوم شرائه وحجمه وثمنه وعدد أجزائه ومحل طبعه وتاريخ نشره واسم ملتزم الطبع.

ويخصص في هذا الدفتر محل يبين فيه ما يقرر لكل طالب.

ج – لجنة الملاحظة

المادة الرابعة

تتركب هذه اللجنة من ناظر المدرسة رئيسا ومن ستة أعضاء تعينهم نظارة المعارف العمومية في مبدأ كل سنة مكتبية يكون ثلاثة منهم على الأقل من مدرسي المدرسة ويكون من أعمال هذه اللجنة على الأخص انتخاب الكتب التي تشترى للمكتبة ومراقبة الأعمال بها ونظام الجرد.

المادة الخامسة

تعقد اللجنة بدعوة من الناظر في كل شهرين على الأقل أثناء السنة الدراسية لانتخاب الكتب اللازم مشتراها للمكتبة ولفحص المسائل الأخرى المختصة بالمكتبة ويحتم انعقادها مرة في شهر نوفمبر وأخرى في الخمسة عشر يوما التي تسبق الامتحان العمومي للبحث في نظام الجرد.

المادة السادسة

تنتخب اللجنة ناموسا (سكرتيرا) يحرر محاضر مداولاتها وقراراتها ويقيدها بدفتر خاص يحفظ بإدارة المدرسة.

المادة السابعة

يوزع الاعتماد المقرر للمكتبة بمعرفة لجنة الملاحظة بناء على اقتراح الناظر بين التجليد الاختياري واقتناء الكتب وذلك بعد خصم مصاريف التجليد الإلزامية وما قد يلزم من النواقص في بحر السنة.

المادة الثامنة

يجوز للناظر أن يسرع بدون توقف على قرار من اللجنة.

أولا: في شراء بقيات المجموعات الموجودة ولا يجوز صرف النظر عن هذه البقيات إلا بموافقة رأى اللجنة.

ثانيا: في شراء ما يكون لازما لزوما مستعجلا بما لا يتجاوز جنيهين.

ثالثا: في شراء الكتب التي يكون شراءها من الفرص التي تغتنم بما لا يتجاوز خمسة جنيهات.

المادة التاسعة

تفصل لجنة الملاحظة في الطلبات الواردة بدفتر طلبات الشراء وتدون ما تقرره بذلك الدفتر مع ما تقترح شراءه من تلقاء نفسها.

ويعرض الناظر عليها في كل جلسة كشف التوصيات التي عملت بعد الجلسة السابقة بمقتضى المادة الثامنة لتنظر اللجنة فيما إذا كان ذلك منطبقا على إحدى الحالات الثلاث المنوه عنها في المادة المذكورة.

المادة العاشرة

تحرر لجنة الملاحظة كشف طلبات الاشتراك في الجرائد والمجلات الذي يرسل سنويا للنظارة بناء على اقتراح الناظر ومراعاة طلبات الأمين المحررة عن النواقص على حسب القانون.

المادة الحادية عشرة

يرسل ناظر المدرسة للنظارة عقب كل جلسة كشف طلبات الشراء التي وافقت عليها لجنة الملاحظة وكشف التوصيات التي أجريت بعد الجلسة السابقة عملا بالمادة الثامنة.

المادة الثانية عشرة

يجرى الناظر التوصيات التي قررتها لجنة الملاحظة مع عدم الخروج عن حد المربوط ومراعاة أحكام القوانين واللوائح المعمول بها.

ومع ذلك فله ألا يجرى هذه التوصيات في الحال متى كانت الكتب المطلوبة من المؤلفات التي نفدت أو كانت نادرة أو من التي يمكن شراءها لقطة بثمن أقل.

المادة الثالثة عشرة

تبلغ طلبات التوصيات لأمين المكتبة بالكتابة وقت إرسالها.

د- استلام الكتب وترتيبها

المادة الرابعة عشرة

يتحقق الأمين عند ورود كتاب أو فذلكة للمكتبة أنه تام وفي حالة جيدة بعدّة الأوراق ومراجعة النمر.

ويكون استلام ما يرد مما قيمته عشرة جنيهات فأكثر بموجب محضر يعمل بحضور الأمين وآخرين من موظفي المدرسة بالتطبيق لأحكام القانون المالي.

وعلى الأمين ألا يستلم ما يرد ناقصا أو يكون به تلف.

المادة الخامسة عشرة

إن لم يتضح وجود شئ من ذلك في الكتب يشرع الأمين في ترتيبها بالمكتبة وينبغي أن يتم ذلك في ميعاد غايته سبعة أيام من يوم الورود ويمدّ الميعاد إلى شهر في قيد المؤلفات الاختبارية (النيرات) الكثيرة الإعداد.

المادة السادسة عشرة

تخابر المدرسة الملتزم عن كل نقص أو تلف وفي نهاية كل ثلاثة أشهر يقدّم أمين المكتبة لناظر المدرسة كشفا عما لم يرد بدله من الكتب والأعداد الناقصة من المجلات والمطبوعات الدورية مع بيان تواريخ طلبها وما تم فيها والمكاتبات التي تصدر في ذلك تقيد بدفتر خاص بإدارة المدرسة.

المادة السابعة عشرة

تعمل الأمور الآتية في كل مجلد:

أولا: يختم بختم المكتبة في العنوان وفي آخر صفحة ويكرر هذا الختم في الألواح والصور.

ثانيا: يقيد في الدفتر العمومي بالكتب الواردة.

ثالثا: يقيد بدفتر الحصر.

رابعا: توضع نمرة قيد المجلد بدفتر الحصر أولا في الزاوية العليا اليمنى من صفحة العنوان – ثانيا على بطاقة صغيرة ملصقة بكعب المجلد أما المؤلفات التي لها عدّة أجزاء فتجرى عملية التنمير المذكورة على كل جزء وتتبع ببيان عدد هذا الجزء في المؤلف.

والمؤلفات التي لها بقية تتبع نمرتها بحرف ب.

خامسا: يقيد في الفهرس المرتب على حسب الحروف الهجائية.

سادسا: يقيد في فهرس المواد.

سابعا: يرتب على الرفوف على حسب المبين في المادة العشرين.

المادة الثامنة عشرة

يتضمن الترتيب المؤقت بالنسبة لكل من أجزاء الكتب الدورية أو العدد الواحد من المجلات ما يأتي:

أولا: الختم على الغلاف وأول صفحة.

ثانيا: القيد بدفتر المطبوعات الدورية.

ثالثا: الكتابة بالحبر على الغلاف وفي الركن الأعلى من الصفحة الأولى بنمرة المجموعة في دفتر الحصر المخصص للمطبوعات الدورية.

رابعا: وضعها في عيون المجلدات أو في الربط.

المادة التاسعة عشرة

محظور قطعيا على الأمين أن يناول مجلد للمطالعين أو يعيره لأحد بمنزله قبل استيفاء جميع الأجراءات السابقة.

المادة العشرون

النمر التي توضع لكل مؤلف في دفاتر الحصر تعين محله على رفوف المكتبة غير أن كتب المراجعة الكثيرة الاستعمال تجمع بأمر الناظر على رفوف خصوصية تسهيلا للمطالعين ويكتب على ظهرها (تحت التصرف) ويوضع مكانها في الرفوف لوحات صغيرة مكتوب عليها نمر ترتيبها بدفاتر الحصر وأنها جمعت على رفوف مخصوصة وكذلك المؤلفات الخاصة بأسماء الكتب تجمع على حدة وتعوض في محالها الأصلية بلوحات صغيرة.

هـ- قاعة المطالعة والاستعارة

المادة الحادية والعشرون

مكتبة المدرسة مفتوحة كل يوم أثناء السنة المكتبية للطلبة والمدرسين في الساعات التي تحدّدها إدارة المدرسة ما عدا أيام الجمع والأعياد وللناظر أن يأمر بإغلاقها مدة الجرد السنوي وفي الحالات التي يتراءى فيها ضرورة ذلك للجنة الملاحظة.

المادة الثانية والعشرون

من لم يكن من المدرسة لا يجوز له مبدئيا أن يتردد على قاعة المطالعة إلا إذا كان حاصلا على تذكرة باسمه عليها إمضاؤه وتصديق نظارة المعارف أو ناظر المدرسة

وتجدد هذه التذكرة سنويا ويجوز للناظر سحبها عند أي مخالفة لهذه اللائحة وكذلك لا يمكنه استعارة الكتب للاطلاع عليها في منزله إلا بتصريح خصوصي من الناظر معتمدا من نظارة المعارف.

المادة الثالثة والعشرون

للمطالعين حرية الاطلاع على جميع المجلدات التي عليها (تحت التصرف) ولكنه لا يجوز لهم أعادتها بأنفسهم في العيون.

ويتناولون المؤلفات الأخرى بمعرفة مستخدمي المكتبة بناء على طلب منهم تحريري أو شفهي.

وغير مصرح لهم بالدخول في مخازن الكتب.

المادة الرابعة والعشرون

المطالعون ممنوعون قطعيا عن كتابة أي شئ في هوامش الكتب أو وضع خطوط تحت الكلمات أو الجمل أو إحداث أي تلف من أي نوع آخر أو الخروج بأي كتاب من كتب المكتبة بغير إذن.

وعليهم عند الخروج أن يعرضوا على مستخدمي المكتبة ما بأيديهم من الكتب والأوراق والمحافظ.

المادة الخامسة والعشرون

ينبغي ملازمة الصمت التام بالمكتبة وممنوع كلية إقلاق الغير بها سواء بالمحادثة أو بالاشتغال مع آخرين كما أن التدخين فيها محظور أيضا.

ولأمين المكتبة أن يوبخ من يرتكب شيئا من ذلك وله طرده إن لم يمتثل.

وللناظر أيضا أن يحرمه من المكتبة مدة ثمانية أيام وهذا لا يمنع من معاقبته زيادة على ذلك بالعقوبات التأديبية الأخرى المقررة باللوائح.

المادة السادسة والعشرون

لا يقبل أي طلب كتب من المكتبة قبل ميعاد الإغلاق بربع ساعة.

ويجب عند انتهاء الوقت أن ترد الكتب التي أخرجت للمطالعين في أمكنتها.

المادة السابعة والعشرون

يجوز للمدرسين والطلبة استعارة كتب من المكتبة لمطالعتها في منازلهم فيما عدا الأحوال المستثناة بعد.

لا يجوز إعارة الطالب أو المدرس دفعة واحدة أكثر من خمسة كتب للأول وعشرين كتابا للثاني إلا بترخيص من الناظر.

المادة الثامنة والعشرون

طلبات الاستعارة بالمنازل تقدم على تذاكر من قسيمة توضع تحت تصرف المطالعين على إحدى أنضاد (تخت) المدرسة ويحررها المستعير مبينا بها عنوان الكتاب الذي يرغب في استعارته ونمرة قيده بدفتر الحصر وعدد أجزائه إن كان له أجزاء ونمرة المجلد وتاريخ الاستعارة وترخيص ناظر المدرسة وإمضاء المستعير بالاستلام ويطلب كل مجلد بتذكرة على حدة وتحفظ هذه القسائم في ملفات خصوصية لكل مستعير يبين على ظاهرها نمر القسائم الموجودة داخلها وتواريخ الاستعارة والإعادة.

وهذه القسائم عبارة عن إيصالات ترد للمستعير عند إعادة الكتب وتبين بالجزء الثاني من هذه القسائم نمرة التسلسل للكتاب ونمرة المجلد وتاريخ الاستعارة ويمضيها أمين المكتبة حتى بعد نقل ما بها بدفتر العاريات يضعها داخل لوحة مشقوقة تحل محل الكتاب المستعار بعيون المكتبة.

المادة التاسعة والعشرون

العاريات شخصية صرفا فغير جائز تسليم الكتب المستعارة للغير.

المادة الثلاثون

يجب ردّ الكتب المعارة بالحالة التي سلمت عليها للمستعير وهو مسئول عن التلف الذي لم ينبه إليه على حسب الأصول وقت العارية.

المادة الحادية والثلاثون

مدة الإعارة خمسة عشرة يوما للطلبة وشهر للمدرسين ويجوز تقليلها متى اقتضت المصلحة ذلك أو طلب الكتاب المستعار مطالع آخر.

ويطلب إطالة مدة الاستعارة من ناظر المدرسة وهو يحدد مدتها ولا يجوز أن تتعدى هذه المدة التي يسمح بها الناظر ميعاد البدء في عمليات الجرد.

وعند البدء في الجرد يجب أن ترد جميع الكتب إلى المكتبة والعاريات التي صرح بها ولم يمض مدة الخمسة عشر يوما عليها تنقضى حتما قبل هذا التاريخ بيومين ويجوز تجديد العاريات بعد انتهاء الجرد مباشرة

المادة الثانية والثلاثون

متى تجاوز المستعير المواعيد التي منحت له ولم يرد الكتب المستعار يرسل له أمين المكتبة إعلانا فإن لم يردها بعد هذا الإعلام بخمسة عشر يوما في الأوقات العادية أو

بعد يومين في أوان الجرد يرسل الناظر له استعجالا فإن لم يردها تعتبر الكتب بعد شهر أنها فاقدة و لا يكون بعدها حق للمستعير في الاستعارة.

المادة الثالثة والثلاثون

إذا فقد كتاب فعلى المسئول عنه تعويضه بالكيفية الآتية:

أولا: بنسخة من طبعته إن أمكن ذلك.

ثانيا: بنسخة من طبعة أخرى متى كانت هذه الطبعة أكثر ثمنا من النسخة الفاقدة أو مماثلة لها في القيمة.

ثالثا: إذا تعذر على من فقد الكتاب الحصول عليه فالمدرسة تستحضره من أحد الكتبية ويلزم هذا الشخص بدفع الثمن.

رابعا: إذا تعذر وجود الكتاب فعلى المدرسة أن تحدّد له قيمة يدفعها من فقده.

المادة الرابعة والثلاثون

في نهاية عمليات الجرد يقدم الأمين إلى الناظر كشفا عن الطلبة الذين خالفوا اللائحة بتأخير كتب من المكتبة عندهم.

وعلى هؤلاء الطلبة أن يثبتوا أنهم أعادوا ما اعتبر من الكتب متأخرا لديهم بغير حق أو أنهم عوضوها من طرفهم إن كانت فقدت (مادة ٣٣) وإلا فلا يسمح لهم بتلقي دروس السنة التالية.

أما الطلبة الذين أتموا الدراسة فلا تسلم إليهم دبلومات أو شهادات دالة على نجاحهم في امتحان آخر السنة إلا بعد إثباتهم ذلك.

المادة الخامسة والثلاثون

المؤلفات الوجيزة والقوانين والمطبوعات الدورية ومجموعات القوانين والأحكام والقواميس والفهارس والموسوعات لا تعار إلا بترخيص من الناظر لمدة بعينها على حسب الأحوال ولكنها لا تزيد بأي حال عن شهر واحد.

المادة السادسة والثلاثون

لا يجوز الإذن بإعارة أعداد من المجلات لأكثر من خمسة عشر يوما ولا يجوز مطلقا إعارة آخر عدد من أي مجلة على انفراده.

المادة السابعة والثلاثون

لا يجوز مطلقا إخراج كتب من المكتبة من المكتوب على ظاهرها (خارجة عن الإعارة) إلا بترخيص من لجنة الملاحظة التي تعمل عنها كشفا وأما الكتب المكتوب عليها (تحت التصرف) فلا يجوز إخراجها من المكتبة إلا بترخيص خصوصي من الناظر.

و- الجـــــرد الســـــــنوي

المادة الثامنة والثلاثون

يعمل الجرد السنوي أثناء امتحان آخر السنة.

المادة التاسعة والثلاثون

يجرى الجرد بحضور أمين المكتبة لجنة تعينها لجنة الملاحظة من أعضائها أو من مدرسي المدرسة.

المادة الأربعون

تنقسم لجنة الجرد في توزيع العمل إلى لجان كل منها مركبة من اثنين يطلب أحدهما النمر المقيدة بدفاتر الحصر والثاني يتحقق من وجود هذه النمر في العيون مع التأكد من حقيقة الكتاب وحالته.

المادة الحادية والأربعون

تأخذ أعضاء اللجنة بيانا بنمر التسلسل ونمر المجلدات عن كل كتاب تجده ناقصا من العيون ولم يكن مكانه لوحة مؤيدة له ثم تثبت ذلك في محضر الجرد.

وبعد إجراء اللازم نحو هذا العجز على حسب ما يقتضيه القانون المالي تجرى المدرسة خصمه في الدفتر استمارة ١١٨ ع ح وتبينه أيضا بدفاتر الحصر.

المادة الثانية والأربعون

يضع الأمين في محل الكتاب الذي وجد ناقصا لوحة دالة على نقصانه وتاريخ ظهور ذلك.

المادة الثالثة والأربعون

متى انتهى الجرد يفتش أعضاء اللجنة على الفهارس والدفاتر ويجرون جميع المراجعات التي يتراءى لهم لزومها ليقفوا على كيفية سير المكتبة.

ويبينون أيضا ما يظهر لهم من المخالفات أثناء الجرد مع ما يرونه من التحسينات اللازم إدخالها.

المادة الرابعة والأربعون

الجرد السنوي المقرر إجراؤه بحسب القانون المالي وقانون نظام المدارس يحصل فيما يتعلق بكتب المكتبة من واقع الجرد الأخير المذكور.

تبين هذه اللائحة كيفية حصر موجودات المكتبة واختصاصات أمين المكتبة ومسئوليته عن العمل في الدفاتر والفهارس، وأعمال لجنة المكتبة، وطرق استلام الكتب وترتيبها، وعملية الإطلاع والاستعارة والجرد السنوي.

وثيقة رقم (١٠)

نظـــــارة المعــــــارف العموميـــــــة

مذكرة إلى مجلس النظار

بشأن تعليم اللغات بمدرسة الحقوق الخديوية

(تعديل المادة ٨ من قانون المدرسة وتعديل خطة الدراسة)

أنه بمقتضى القانون الحالي لمدرسة الحقوق الخديوية يتلقى طلبة القسم الإنجليزي بفرقتي السنين الأولى والثانية دروساً في اللغة الفرنسية مقررا لها أربع حصص في الأسبوع وكذلك يتلقى على الوجه المذكور طلبة القسم الفرنسي دروساً في اللغة الإنجليزية هذا والمواظبة على حضور دروس اللغة إجبارية لطلبة القسمين.

ولا حاجة لبيان الأهمية العظمي لتعلم اللغة الفرنسية بدرجة راقية لطلبة مدرسة الحقوق الذين يدرسون القوانين باللغة الإنجليزية فإن معرفتها لازمة لهم ليتمكنوا من فهم القوانين المصرية المأخوذة عن القانون الفرنساوي ولتتيسر لهم الاستفادة من مطالعة كتب المراجعة التي في الأغلب باللغة الفرنسية.

وعند وضع قانون مدرسة الحقوق الحالي رؤي أن تمضية سنتين في تعلم اللغة الفرنسية باعتبار أربع حصص في الأسبوع علاوة على السنتين المخصصتين لدراسة هذه اللغة بالمدارس الثانوية باعتبار ست حصص في الأسبوع مما يكفي لجعل طلبة القسم الإنجليزي أهلا إن لم نقل للتكلم بسرعة باللغة الفرنسية فعلى الأقل ليتمكنوا من مطالعة نص قانوني مكتوب باللغة الفرنسية في كتاب ما وقد دلت التجربة على أن هذه الطريقة لم تكن وافية بالمقصود ولأجل الوصول إلى الغاية التي كان يرمي إليها إذ ذاك أنشأ سلف الناظر الحالي بصفة غير رسمية وعلى سبيل التجربة دروسا اختيارية في اللغة الفرنسية لطلبة السنة الثالثة لهذا القسم غير أن هذه التجربة لم تنجح إلا من بعض الوجوه لعدم مواظبة الطلبة على حضور هذه الدروس الاختيارية.

وقد أجمعت تقارير رئيس الامتحانات ومفتشو النظارة وناظر المدرسة على ضرورة تقوية تعليم اللغة الفرنسية وأن خير وسيلة تؤدي إلى ذلك هي جعل تعليمها إجباريا في فرقة السنة الثالثة وفضلا عن ذلك فحيث أن معرفة اللغة الإنجليزية غير

ضرورية لطلبة القسم الفرنسي من الوجهة القانونية تراءى جعل دروس اللغة الإنجليزية المقررة بمدرسة الحقوق لهؤلاء الطلبة اختيارية.

هذا وطبقا للمادة ٢٠ من قانون مدرسة الحقوق تداول مجلسها بجلسته المنعقدة في ٣ مارس سنة ١٩٠٩ في هذه المسألة وقرر ضرورة قبول هذه التعديلات.

بناء عليه تقترح النظارة تعديل الفقرة المذكورة بعد من المادة ٨ من القانون الحالي للمدرسة كما يأتي:

النص القديم	النص المقترح
وعدا ذلك ففي السنتين الأولى والثانية يتلقى طلبة القسم الإنجليزي دروسا في اللغة الفرنسية وطلبة القسم الفرنسي دروسا في اللغة الإنجليزية	وعدا ذلك ففي السنين الثلاث الأولى يتلقى طلبة القسم الإنجليزى دروسا في اللغة الفرنسية وتدرس اللغة الإنجليزية بصفة اختيارية في القسم ا لفرنسي في السنتين الأوليين

ويترتب على هذا التعديل تعديل آخر في خطة الدراسة الملحقة بالقانون المذكور ولأجل التوفيق بين خطة الدراسة هذه والمادة الثامنة المعدّلة يكون من الضروري أن تضاف اللغة الفرنسية إلى كشف المواد الإجبارية التي تدرس بالسنة الثالثة وتكون دروس اللغة الفرنسية أربعة في الأسبوع.

وبذلك يكون مجموع الحصص الإجبارية في الأسبوع لطلبة السنة الثالثة بالقسم الإنجليزي ٢٣ بدلا من ١٩.

وحيث أن مجلس المعارف الأعلى وافق على هذه التعديلات بجلسته المنعقدة في ٢٨ مارس سنة ١٩٠٩ فأتشرف بعرضها على مجلس النظار للتصديق عليها.

القاهرة في ٧ أبريل سنة ١٩٠٩

ناظر المعارف العمومية

الختم (سعد زغلول)

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

تعديل خطة الدراسة في مدرسة الحقوق بحيث تضاف اللغة الفرنسية إلى كشف المواد الإجبارية التي تدرس بالسنة الثالثة، وتكون دروس اللغة الفرنسية أربعة في الأسبوع.

وثيقة رقم (١١)

أمر عال بفصل مدرسة الحقوق الخديوية عن نظارة المعارف العمومية وإلحاقها بنظارة الحقانية

نحن خديوي مصر.

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨ بتعيين اختصاص كل واحدة من النظارات.

وبناء على ما عرضه علينا ناظر الحقانية، وموافقة رأي مجلس النظار.

أمرنا بما هو آت

مادة ١: تفصل مدرسة الحقوق الخديوية عن نظارة المعارف العمومية وتلحق بنظارة الحقانية.

مادة ٢: يشكل مجلس لإدارة مدرسة الحقوق يتألف من رئيس محكمة الاستئناف الأهلية والنائب العمومي لدى المحاكم الأهلية وناظر المدرسة ومن عضوين يعينان بقرار من ناظر الحقانية لمدة تتجاوز سنتين

وتكون رئاسة المجلس لرئيس محكمة الاستئناف وعند عدم وجوده للنائب العمومي..

مادة ٣: يعرض ناظر المدرسة على المجلس الاقتراحات المتعلقة بالمسائل الآتي بيانها ليقر فيها ما يراه.

أولا: لائحة المدرسة وبرامج التعليم وخطط الدراسة.

ثانيا: انتخاب المدرسين.

ثالثا: انتخاب أعضاء اللجان للامتحانات المختلفة.

رابعا: تقرير الإجازات التي تعطل فيها االدراسة.

خامسا: إختيار الكتب الدراسية.

سادسا: ما يجب تقرير بالنظر للطلبة الذين لم يحضروا امتحانات نصف السنة.

سابعا: رفت طالب رفتا نهائيا أو حرمانه تأديبيا من حق الحضور في الامتحانات.

وتعرض هذه المقترحات على ناظر الحقانية ومعها محضر جلسة المجلس ليقرر فيها ما يراه.

ويأخذ ناظر المدرسة رأي المجلس في كل المسائل التي يرى فائدة من أخذ رأيه فيها والتي يكلفه ناظر الحقانية بعرضها عليه.

تصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين ويجب ألا يقل عددهم عن أربعة فإذا انقسمت الأصوات إلى قسمين متساويين رجح القسم الذي فيه الرئيس.

مادة ٤: على نظار الحقانية والمعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا الأمر العالي كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجرائد الرسمية.

صدر بسراي القبة في ١١ محرم سنة ١٣٣١ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩١٢).

عباس حلمي

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار

محمد سعيد

ناظر المالية	**ناظر المعارف العمومية**	**ناظر الحقانية**
أحمد حلمي	**أحمد حشمت**	**حسين رشدي**

يتضح من هذا الأمر ما يلي:

١- فصل مدرسة الحقوق الخديوية عن نظارة المعارف وإلحاقها بالحقانية.

٢- تشكيل مجلس لإدارة المدرسة برئاسة رئيس محكمة الاستئناف تعرض مقترحاته على ناظر الحقانية، وتصدر قراراته بأغلبية الأعضاء الحاضرين

وثيقة رقم(١٢)

وزارة الحقانية

قرار بإنشاء جمعية عمومية لأساتذة مدرسة الحقوق الملكية

وزير الحقانية

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ٢٠ ديسمبر سنة ١٩١٢ القاضي بإلحاق مدرسة الحقوق الملكية بوزارة الحقانية.

ولما كان من المفيد إنشاء جمعية عمومية للأساتذة في المدرسة المذكورة لإبداء رأيها فيما يتعلق بالاقتراحات الخاصة بالتعليم ولائحة نظام المدرسة وغيره مما يعرض على مجلس الإدارة طبقا للمادة الثالثة من الأمر العالي المشار إليه.

قرر ما يأتي

مادة ١: ينشأ بمدرسة الحقوق الملكية جمعية عمومية تدعى الجمعية العمومية لأساتذة مدرسة الحقوق الملكية.

مادة ٢: تشكل هذه الجمعية من ناظر ووكيل وجمعية أساتذة المدرسة المذكورة ويصرح أن يدعى لحضور الأساتذة المنتدبون للتدريس بها مؤقتا بقرار يصدر من ناظر المدرسة ويكون سكرتير المدرسة سكرتيرا للجمعية.

مادة ٣: تكون هذه الجمعية تحت رئاسة ناظر المدرسة وعند غيابه أو وجود مانع له عن الحضور تكون تحت رئاسة وكيلها فإن غابا معاً أو وجد ما يمنعهما عن الحضور تكون تحت رئاسة أقدم الأساتذة بها.

مادة ٤: يدعو الجمعية رئيسها للانعقاد وكلما رأى لزوما لذلك ولا يكون اجتماعها صحيحا إلا إذا حضرها ثلث الأعضاء على الأقل وتصدر قراراتها بأغلبية آراء الأعضاء للحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجح القسم الذي فيه الرئيس وتدون قرارات الجمعية في محضر خاص.

مادة ٥: يعرض ناظر المدرسة أو نائبه على الجمعية المقترحات المتعلقة بالمسائل الآتية لتبدي رأيها فيها.

أولا: لائحة المدرسة وبرامج التعليم وخطط المدرسة.

ثانيا: تقرير الإجازات التي تعطل فيه الدراسة.

ثالثا: اختيار الكتب الدراسية.

رابعا: ما يجب تقريره نحو الطلبة الذين يتقرر رفتهم نهائيا أو حرمانهم تأديبياً من الحضور في الامتحانات.

خامسا: توزع المواد المقررة لسنوات الدراسة بالمدرسة على أساتذتها وترفع محاضر جلساتها المشتملة على أرائها لمجلس الإدارة المشار إليه في المادة الثالثة من الأمر العالي الصادر في ٢٠ ديسمبر سنة ١٩١٢ للإستئناس برأيها.

مادة ٦: على ناظر المدرسة الحقوق الملكية تنفيذ قرارنا هذا.

بولكلي في ١١ نوفمبر سنة ١٩٢٠

مصطفى فتحي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- صدور قرار بإنشاء جمعية عمومية لأساتذة مدرسة الحقوق لإبداء رأيها فيما يتعلق بالاقتراحات الخاصة بالتعليم.
- تكون رئاسة هذه الجمعية لناظر مدرسة الحقوق ولا يكون اجتماعها صحيحا إلا إذا حضرها ثلثا الأعضاء على الأقل.

وثيقة رقم (١٣)

قانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٢٣

بشأن مدارس الحقوق الملكية والقضاء الشرعي والطب البيطري والزراعة العليا والزراعة المتوسطة إلى وزارة المعارف العمومية

نحن ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩١٢ القاضي يضم مدرسة الحقوق الملكية إلى وزارة الحقانية.

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٢٣ القاضي بتعديل نظام مدرسة القضاء الشرعي.

وعلى الأمر العالي الصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩١٣ بضم مدارس الزراعة العليا والمتوسطة إلى وزارة الزراعة.

وعلى الأمر العالي الصادر في ٢٠ يناير سنة ١٩١٤ القاضي بضم مدرسة الطب البيطري إلى وزارة الزراعة

وبناء على ما رآه المجلس الأعلى للمعارف العمومية في جلسته المنعقدة في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٢٣.

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأي مجلس الوزراء.

رسمنا بما هو آت

مادة ١: تضم إلى وزارة المعارف العمومية مدرسة الحقوق الملكية ومدرسة القضاء الشرعي التابعتان لوزارة الحقانية. ومدرسة الطب البيطري ومدرسة الزراعة العليا ومدرستا الزراعة المتوسطة بمشتهر وشبين الكوم التابعة الآن لوزارة الزراعة.

مادة ٢: تضم ميزانيات المدارس المختلفة الآنفة الذكر من الآن إلى ميزانية وزارة المعارف ويكون لوزير المعارف من الآن جميع الاختصاصات المخولة لوزيري الحقانية والزراعة فيما يختص بتلك المدارس بموجب القوانين واللوائح المتبعة.

مادة ٣: يلغى الأمر العالي الصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩١٣ والمادة الأولى من الأمر العالي الصادر في ٢٠ ديسمبر سنة ١٩١٢ والمادة الأولى من الأمر العالي الصادر في ٢٠ يناير سنة ١٩١٤ فيما يتعلق بمدرسة الطب البيطري.

مادة ٤: على وزارة المالية والحقانية والزراعة والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

صدر بسراي عابدين في ٣٠ جمادي الأولى سنة ١٣٤٢ (١١ ديسمبر ١٩٢٣)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

يحيى إبراهيم

وزير المالية

أحمد حشمت

وزير المعارف	**وزير الزراعة**	**وزارة الحقانية بالنيابة**
أحمد زكي أبو السعود	**فوزي المطيعي**	**يحيى إبراهيم**

يستخلص من هذا القانون ما يلي:

- إعادة ضم مدرسة الحقوق الملكية لوزارة العارف بدلا من الحقانية، وأن تتبع ميزانيتها هذه الوزارة.

وثيقة رقم (١٤)

مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء

بشأن ضم المدارس العالية والخصوصية التابعة

لوزارتي الحقانية والزراعة إلى وزارة المعارف العمومية

إن المدارس الأميرية العليا تابعة لوزارات متعددة وليس من بين هذه الوزارات وزارة مختصة بأمور التربية والتعليم سوى وزارة المعارف العمومية.

وقد نشأ من هذا التعدد ضعف في الصلات التي يجب أن تربط تلك المدارس بعضها ببعض. إذ كل معهد خاضع لنظام خاص به يختلف عما سواه على حسب تعدد الوزارات مع أن الطلاب الذين يؤمون هذه المعاهد المختلفة قد نشئوا من قبل نشأة واحدة وعوملوا بنظام واحد فكان من الطبيعي أن يسلكوا في التعليم العالي المسلك الذي سلكوه في التعليم الثانوي.

وكما تأثر الطلاب في تلك المدارس بتعدد الوزارات كذلك تأثر أساتذتهم فلم يتسنى أن يعاملوا معاملة واحدة في مختلف شئونهم لتعدد السلطات المشرفة عليها.

وواضح أن للمدارس العالية على اختلاف أنواعها يجب أن تتوافر في طلابها من حيث الكفاية والاستعداد ومتى كانت هذه المدارس غير تابعة لوزارة المعارف العمومية استحال تحقيق هذا الغرض لأن غيرها من الوزارات لا شأن له في المدارس الثانوية التي تغذي المدارس العالية.

على أن المدارس العالية لا تخرج في جوهرها عن كونها معاهد علمية تحتاج في إدارتها إلى رجال خبروا أمور التربية ومرنوا على التعليم لذلك ترى وزارة المعارف أن تضم إليها المدارس العالية لوزارتي الحقانية والزراعة.

ولهذا المشروع مزايا جمه أهمها:

(١) وضع سياسة معينة للتعليم ترمي إلى توسيع نطاقه وتنظيم سيره في المدارس وأحكام الصلة بين حلقاته

(٢) توزيع الأموال التي تخصص للتعلم توزيعا عادلا ينظر فيه إلى حاجة المجموعة لا إلى وحدات لا اتصال بينها.

(٣) توجد إدارة التعليم العالي توطئة لإنشاء الجامعة الأميرية التي تعمل الحكومة على إيجادها قريبا.

ولا يخفى أن إدماج هذه المدارس العالية في وزارة المعارف العمومية سيكون مقرونا بالمحافظة على نظامها الإداري المستقل الذي يضمن حسن القيام عليها وترقية شئونها على أيدي رجال ذوي خبرة واختصاص في أنواع دراستها المتعددة.

وترى وزارة المعارف في حسن إدارة التعليم أن الاتصال بين أساتذة تلك المدارس والوزارات ذات الشأن يظل مرعيا وأن تبقى لهم نفس الحقوق التي يتمسكون بها الآن من حيث الرقى والانتقال من وظائف التدريس إلى غيرها من المناصب الأخرى الفنية أو الإدارية اللائقة لهم.

بقى نوع آخر من المدارس الفنية تابعة لوزارة الزراعة وهو مدارس الزراعة وضمها كذلك إلى وزارة المعارف العمومية لأن هذا النوع من المدارس أشد احتياجا إلى عناية رجال التربية.

وقد وافق المجلس الأعلى للمعـــارف على هذا المشروع بجلسته المنعقدة في يوم ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٢٣ وصرح بأنه يرى فيه تمهيدا لإنشاء جامعة أميرية تفتقر إليها البلاد في الوقت الحاضر أشد افتقار وطلب من الوزارة أن تعمل على إنشاء الجامعة في القريب العاجل.

لهذه الأسباب ترى وزارة المعارف أن يضم إليها مدارس الحقوق الملكية والقضاء الشرعي والطب البيطري والزراعة العليا والمتوسطة ونتشرف بعرض مشروع الرسوم الملحقة بهذه المذكرة في مجلس الوزراء راجية رفعه بعد التصديق عليه إلى حضرة صاحب الجلالة الملك.

حرر في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٢٣

وزير المعارف العمومية

أحمد زكي أبو السعود

يستخلص من هذه المذكرة ما يلي:

- أنه نظرا لأن تعدد جهات الاختصاص للمدارس الأميرية العليا يؤدي إلى ضعف الصلات بينها، ونظرا لأن هذه المدارس لا تخرج عن كونها معاهد علمية تحتاج إداراتها إلى رجال من ذوى المعرفة بأمور التربية والتعليم، فقد رأت المذكرة ضرورة ضم هذه المعاهد إلى وزارة المعارف.
- وقد وافق المجلس الأعلى للمعارف على ذلك، كما صرح بأنه يرى فيه تمهيدا لإنشاء جامعة أميرية تفتقر إليها البلاد.

وثيقة رقم (١٥)

أسماء من تولوا نظارة وعمادة مدرسة الحقوق منذ إنشائها حتى يوليو ١٩٥٢

	الاسم	مدة العمادة	تاريخ التخرج
١	الأستاذ/ فيدال	من أكتوبر ١٨٦٨ إلى أغسطس ١٨٩١	
٢	الأستاذ/ تستو	من ديسمبر ١٨٩١ إلى مارس ١٩٠٢	
٣	الأستاذ جرانمولان	من ٢٤ سبتمبر إلى ٣٠ سبتمبر ١٩٠٦	
٤	الأستاذ/ لامبير	من ٢٣ أكتوبر ١٩٠٦ إلى ٢٥ سبتمبر ١٩٠٧	
٥	الأستاذ/ هيل	من ٢٦ سبتمبر ١٩٠٧ إلى ٣١ ديسمبر ١٩١٢	
٦	الأستاذ/ ايموس	من أول يناير ١٩١٣ إلى ٦ يوليو ١٩١٥	
٧	الأستاذ/ والتون	من سبتمبر ١٩١٥ إلى يناير ١٩٢٣	
٨	الأستاذ/ علي ماهر	من ٣٠ أبريل ١٩٢٣ إلى ١١ نوفمبر ١٩٢٤	١٩٠٢
٩	الأستاذ الدكتور/ عبد الحميد أبو هيف	من أول ديسمبر ١٩٢٤ إلى ٣ مارس ١٩٢٥	١٩٠٩
١٠	الأستاذ/ ليون ديجي	من ٢٩ نوفمبر ١٩٢٥ إلى أول مارس ١٩٢٦	
١١	الأستاذ/ أحمد أمين	من اول أبريل ١٩٢٦ إلى ٢ يوليو ١٩٢٧	١٩٠٧
١٢	الأستاذ الدكتور/ محمد كامل مرسي	من ١٠ أكتوبر ١٩٢٨ إلى ٧ مايو ١٩٣٦	١٩١٠
١٣	الأستاذ الدكتور/ عبد الرزاق احمد السنهوري	من ٨ أكتوبر ١٩٣٦ إلى ١٥ أكتوبر ١٩٣٧	١٩١٧
١٤	الأستاذ الدكتور/ محمد صالح	من ٢٦ أكتوبر ١٩٣٧ إلى أكتوبر ١٩٤٠ ثم من نوفمبر ١٩٤٢ إلى نوفمبر ١٩٤٥	١٩١٢
١٥	الأستاذ/ علي محمد بدوي	من ٢١ أكتوبر ١٩٤٠ إلى ١٠ نوفمبر ١٩٤٢	١٩١٧
١٦	الأستاذ الدكتور/ محمد مصطفى القللي	من ٢١ نوفمبر ١٩٤٥ إلى ٣١ أكتوبر ١٩٤٩	١٩٢٢
١٧	الأستاذ الدكتور/ محمد حامد فهمي	من ١٤ نوفمبر ١٩٤٩ إلى ٢٥ يوليو ١٩٥٢	١٩٢٢

جامعة القاهرة، الكتاب المنوي لكلية الحقوق، القاهرة ١٩٨٠ ص ص ٢٩ – ٣٠.

وثيقة رقم (١٦)

خريجو مدرسة الحقوق الذين تولوا رئاسة الوزراء

	الاسم		تاريخ التخرج
١	محمد توفيق نسيم (باشا)	من ٢١ مايو ١٩٢٠ إلى ١٦ أبريل ١٩٢١ ومن ٢٠ نوفمبر ١٩٢٢ إلى ٩ فبراير ١٩٢٢ ومن ١٤ نوفمبر ١٩٣٤ إلى ٣٠ يناير ١٩٣٦	١٨٩٤
٢	عبد الخالق ثروت (باشا)	من أول مارس ١٩٢٢ إلى ٢٩ نوفمبر ١٩٢٢ ومن ٢٥ أبريل ١٩٢٧ إلى ١٦ مارس ١٩٢٨	١٨٩٣
٣	يحيى إبراهيم (باشا)	من ١٥ مارس ١٩٢٣ إلى ٢٧ يناير ١٩٢٤	١٨٨٠
٤	مصطفى النحاس (باشا)	من ١٦ مارس ١٩٢٨ إلى ٢٥ مايو ١٩٢٨ ومن ٩ مايو ١٩٣٦ إلى ٣١ يوليه ١٩٣٧ ومن أول أغسطس ١٩٣٧ إلى ٣٠ ديسمبر ١٩٣٧ ومن ٤ فبراير ١٩٤٢ إلى ٢٦ مايو ١٩٤٢ ومن ٢٦ مايو ١٩٤٢ إلى ٨ أكتوبر ١٩٤٤ ومن ١٢ يناير ١٩٥٠ إلى ٢٧ يناير ١٩٥٢	١٩٠٠
٥	إسماعيل صدقي (باشا)	من ١٩ مايو ١٩٢٠ إلى ٤ يناير ١٩٣٣ ومن ٤ يناير ١٩٣٣ إلى ٢٧ سبتمبر ١٩٣٣ ومن ٢٦ فبراير ١٩٣٤ إلى ٩ ديسمبر ١٩٣٤	١٨٩٤
٦	علي ماهر (باشا)	من ٣٠ يناير ١٩٣٦ إلى ٩ يوليو ١٩٣٦ ومن ١٨ أغسطس ١٩٣٩ إلى ٢٧ يونيه ١٩٤٠ ومن ٢٧ يناير ١٩٥٢ إلى أول مارس ١٩٥٢	١٩٠٢
٧	حسن صبري (باشا)	من يونيه ١٩٤٠ إلى ١٤ نوفمبر ١٩٤٠	١٨٩٩
٨	أحمد ماهر (باشا)	من ٨ أكتوبر ١٩٤٤ إلى ١٥ يناير ١٩٤٥ ومن ١٥ يناير ١٩٤٥ إلى ٢٤ فبراير ١٩٤٥	١٩٠٨
٩	إبراهيم عبد الهادي (باشا)	من ٢٨ ديسمبر ١٩٤٨ إلى ٢٥ يونيه ١٩٤٩	١٩٢٣
١٠	أحمد نجيب الهلالي (باشا)	من أول مارس ١٩٥٢ إلى ٢ يونيه ١٩٥٢ ومن ٢٢ يوليه ١٩٥٢ إلى ٢٤ يوليه ١٩٥٢	١٩١٢
١١	الدكتور محمود فوزي	من ٢٠ أكتوبر ١٩٧٠ ومن ١٨ نوفمبر ١٩٧٠ ومن ١٤ مايو ١٩٧١ ومن ١٩ سبتمبر ١٩٧١	١٩٢٣

الكتاب المئوي لكلية الحقوق، ص ص ١٦٥ ـ ١٦٦.

وثيقة رقم (١٧)

خريجو مدرسة الحقوق الذين تولوا رئاسة مجالس النواب

	الاسم		تاريخ التخرج
١	مصطفى النحاس (باشا)	من ١٩٢٧/١١/١٧ إلى ١٩٢٨/٦/٢٨	١٩٠٠
٢	ويصا واصف(باشا)	من ١٩٣٠/١/١١ إلى ١٩٣٠/٦/١٧	١٩٠٢
٣	محمد توفيق رفعت (باشا)	من ١٩٣١/٦/٢٠ إلى ١٩٣١/٧/٣١ ومن ١٩٣١/١٢/١٧ إلى ١٩٣٢/٧/٧ ومن ١٩٣٢/١٢/١٥ إلى ١٩٣٣/٦/٢٧ ومن ١٩٣٣/١٢/١٤ إلى ١٩٣٤/٦/٢٨	
٤	الدكتور أحمد ماهر (باشا)	من ١٩٣٦/٥/٢٣ إلى ١٩٣٦/٩/٣٠ ومن ١٩٣٦/١١/٢١ إلى ١٩٣٧/٧/٢٩ ومن ١٩٣٩/١١/١٨ إلى ١٩٤٠/١١/٥ ومن ١٩٤٠/١١/١٤ إلى ١٩٤١/١٠/١٨ ومن ١٩٤١/١١/١٥ إلى ١٩٤٢/٢/٣	١٩٠٨
٥	الدكتور محمد بهي الدين بركات (باشا)	من ١٩٣٨/٤/١٢ إلى ١٩٣٨/١٠/١٧ ومن ١٩٣٨/١١/١٩ إلى ١٩٣٩/٨/٨	١٩٠٩
٦	عبد السلام فهمي جمعة (باشا)	من ١٩٤٢/٣/٣٠ إلى ١٩٤٢/٩/٩ ومن ١٩٤٢/١١/١٩ إلى ١٩٤٣/٧/١٥ ومن ١٩٤٣/١١/١٨ إلى ١٩٤٥/٨/٩ ومن ١٩٥٠/١/١٦ إلى ١٩٥٠/٨/٧ ومن ١٩٥٠/١١/١٦ إلى ١٩٥١/١٢/٢٥ من ١٩٥١/١١/١٥ إلى ١٩٥١/٢/٢٥	١٩٠٦
٧	محمد حامد جوده (بك)	من ١٩٤٥/١/١٨ إلى ١٩٤٥/٨/٧ ومن ١٩٤٥/١١/١٢ إلى ١٩٤٦/٧/٢٥ ومن ١٩٤٦/١١/١٤ إلى ١٩٤٧/٧/١٠ ومن١٩٤٧/١١/١٢ إلى ١٩٤٨/٧/٦ ومن١٩٤٨/١١/١٨ إلى ١٩٤٩/٨/٨	١٩١٠

الكتاب المئوي لكلية الحقوق، ص ص ١٦٧ ـ ١٦٨.

وثيقة رقم (١٨)

خريجو مدرسة الحقوق الذين تولوا وزارتي المعارف والتربية والتعليم

	الاسم		تاريخ التخرج
١	أحمد حلمي (باشا)	من ٥ أبريل ١٩١٤ إلى ١٨ ديسمبر ١٩١٤	١٨٨٣
٢	يحيى ابراهيم (باشا)	من ٢١ نوفمبر ١٩١٩ إلى ٢١ مايو ١٩٢٠ ومن ٢٠ نوفمبر ١٩٢٢ إلى ١٤ مارس ١٩٢٣	١٨٨٠
٣	جعفر والي باشا (باشا)	من ١٧ مارس ١٩٢١ إلى ٢٤ ديسمبر ١٩٢١	١٩٠٣
٤	الدكتور أحمد ماهر (باشا)	من ٢٥ أكتوبر ١٩٢٤ إلى ٢٣ نوفمبر ١٩٢٤	١٩٠٨
٥	أحمد محمد خشبة (باشا)	من ٢٤ نوفمبر ١٩٢٤ إلى ٣٠ نوفمبر ١٩٢٤	١٩٠٤
٦	علي ماهر (باشا)	من ١٣ مارس ١٩٢٥ إلى ٦ يونيه ١٩٢٦ ومن ٢٠ يونيه ١٩٣٠ إلى ١١ يوليه ١٩٣٠	١٩٠٢
٧	أحمد لطفي السيد (باشا)	من ٢٧ يونيه ١٩٢٨ إلى ٣ أكتوبر ١٩٢٩	١٨٩٤
٨	الدكتور بهي الدين بركات (باشا)	من أول يناير ١٩٣٠ إلى ١٩ يونيه ١٩٣٠ ومن ٣٠ ديسمبر ١٩٣٧ إلى ٢٦ أبريل ١٩٣٨	١٩٠٩
٩	مراد سيد احمد (باشا)	من ١٢ يوليه ١٩٣٠ إلى ٩ يونيه ١٩٣١	١٩٠٧
١٠	محمد حلمي عيسى (باشا)	من ١٠ يونيه ١٩٣١ إلى ١٤ نوفمبر ١٩٣٤	١٩٠٢
١١	أحمد نجيب الهلالي (باشا)	من ١٥ نوفمبر ١٩٣٤ إلى ٢٩ يناير ١٩٣٦ ومن ٢٧ نوفمبر ١٩٣٧ إلى ٢٩ ديسمبر ١٩٣٧ ومن ٦ نوفمبر ١٩٤٢ إلى ٩ أكتوبر ١٩٤٤	١٩١٢
١٢	محمد على علوبة (باشا)	من ٣٠ يناير ١٩٣٦ إلى ٩ مايو ١٩٣٦	١٨٩٩
١٣	علي زكي العرابي (باشا)	من ١٠ مايو ١٩٣٦ إلى ٢ أغسطس ١٩٣٧	١٩٠٣

الكتاب المئوي لكلية الحقوق، ص ص ١٧٠ ــ ١٧١.

٢- مدرسة الفنون والصنائع (العمليات)

اهتم الخديوي إسماعيل بالمدارس الصناعية فأسس في عام ١٨٦٨ مدرسة الفنون والصنائع، وكانت تعرف بمدرسة العمليات بهدف تخريج الصناع الفنيين وقد تخرج منها مهندسو صنع عربات السكك الحديدية والبواخر والوابورات والآلات البخارية، وكان برنامجها يشمل العلوم الصناعية والهندسة والتمرينات العملية، كما ألحق بها مدرسة التلغراف وكان طلاب هذه المدرسة يمارسون تمريناتهم العملية في خمسة معامل وهي معمل تركيب الآلات وتصليحها، ومعمل الحدادة والمسبك ومعمل الخراطين والنجارين والعينات التي يطلب عملها، ومعمل قدور القزانات الحديد والنحاس، أما عن مدة الدراسة بهذه المدرسة فكانت ثلاث سنوات[١] وكان برنامج التدريس بها على النحو التالي:

كان الطلاب في السنة الأولى يدرسون الحساب والجبر والهندسة الوصفية والرسم وفن العمارة، واللغات العربية والإنجليزية والفرنسية، وفي السنة الثانية كانوا يدرسون أنواع الرسم واللغات والطبيعة وتطبيقها على الصناعات والميكانيكا والجغرافية والمحاسبة أما في السنة الثالثة فكانوا يدرسون بجانب هذه المواد التاريخ، وتطبيق الكيمياء على الصناعات ورسم الآلات النجارية وتركيبها.[٢] وإلى جانب ذلك فقد كان بالمدرسة قسم لتعليم التلوين بالألوان المختلفة.[٣]

وفي عام ١٨٧٤ أمر ديوان المدارس بزيادة مدة الدراسة بهذه المدرسة إلى خمس سنوات حتى تزداد ثقافة الطلاب الصناعية.

وقد ضمت هذه المدرسة عدة فرق وأقسام مختلفة كانت تفتح وتغلق كلما اقتضت الضرورة ذلك، ومن هذه الفرق فرقة العمليات الجهادية، وفرق عمليات المرور، وقسم لتعليم صناعة النقش وفرش العربات، وفرقة التلغراف.

والجدير بالذكر أن التعليم بهذه المدرسة أخذ يخرج من نطاق الورش والمدرسة ويتخذ صورة محاضرات عامة بفضل جهود علي مبارك الذي أنشأ مدرجا للمحاضرات في سراي درب الجماميز في عام ١٨٧١ ودعا النابهين من طلاب هذه المدرسة للحضور إليه لتثقيف أذهانهم والتزود بالمعلومات.[٤]

---

(١) جورج يانج: تاريخ مصر من عهد المماليك إلى نهاية حكم إسماعيل – ترجمة على أحمد شكري – القاهرة، دار الفرجاني، د.ت، ص ٣٩٨.

(٢) الرافعي: عصر إسماعيل، جـ١، ص ٢٠٠.

(٣) الوقائع المصرية العدد ٣٤١ في ١٩ يناير ١٨٧٠.

(٤) إميل فهمي حنا: تاريخ التعليم الصناعي حتى ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، القاهرة، دار الكاتب العربي ١٩٦٧، ص ص ١٤٩ – ١٥٣.

وظلت هذه المدرسة تؤدي دورها خلال فترة الاحتلال البريطاني ويتضح ذلك من ذكر كرومر لها في تقريره عن عام ١٩٠٤ بأنه يجب تنظيم أمور هذه المدرسة لتخريج صناع مهرة لا مهندسين، و"الواجب اجتناب الكثير من التعليم النظري حتى يحذق الصناع الأعمال اليدوية". (١)

وإلى جانب ذلك فقد تم إنشاء مدرسة أخرى للفنون والصنائع بالمنصورة في عام ١٨٨٩ كما أخذت الحكومة تتوسع في إنشاء المدارس الصناعية حتى انتشرت في معظم البلاد:

وفيما يلي نعرض لأهم وثائق هذه المدرسة.

(١) كرومر: تقرير عن المالية والإدارة والحالة العمومية في مصر والسودان ١٩٠٤، مطبعة المقطم ١٩٠٥، ص ص ١٢٠-١٢١.

وثيقة رقم(١)

الموافقة على المشروع الخاص بمدرسة الفنون والصنائع

ترجمة محضر جلسة ٨ يونيه سنة ١٨٩٩

انعقد المجلس في الساعة العاشرة أفرنكية صباحا من اليوم المذكور تحت رئاسة سعادة حسين فخري باشا ناظر المعارف العمومية وبحضور كل من سعادة يعقوب أرتين باشا وجناب المستر غورست وجناب المسيو روكاسيرا وحضرة إسماعيل بك سري أعضاء.

تلي محضر الجلسة الماضية وتصدق عليه.

ثم نظر المجلس في الأمور الآتية:

أولا: مشروع قانون جديد لمدرسة الفنون والصنايع ومعه بروجرام الدراسة بها ومشروع قانون فرقة التلغراف ومعه بروجرام الدراسة بها أيضا وهذان القانونان صدقت عليهما اللجنة العلمية الإدارية في جلسة أول يونيه سنة ١٨٩٩ بعد أن تداول المجلس في موضوع هذين القانونين، وملحقيهما وافق عليهما بعد إدخال بعض التعديلات في بروجرام الميكانيكا الصناعية السنة الخامسة بمدرسة الفنون والصنايع وفي المادتين الثانية والسادسة عشرة من قانون فرقة التلغراف.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى. جلسة ٨ يونيه ١٨٩٩.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

الموافقة على المشروع الخاص بمدرسة الفنون والصنائع، وعلى برنامج الدراسة بها.

وثيقة رقم(٢)

بيان بالحاصلين على دبلوم مدرسة الفنون والصنائع

ثانيا: صدر قرار من نظارة المعارف في ٨ فبراير سنة ١٨٨٧ بناء على ما قرره مجلس النظار في ٧ منه باعتماد قانون مدرسة الفنون والصنائع المشتمل على ١٩ مادة.

وهاك بياناً للحاصلين على دبلوم من المدرسة بمقتضى هذا القانون والقوانين التي صدرت بعده.

السنون	دبلوم في العلوم والصناعة	دبلوم في الصناعة	دبلوم في التلغراف	دبلوم ميكانيكا	دبلوم مبان	صناعة الزخرف
١٨٨٩	٩	٠	٠			
١٨٩٠	٢٨	٣	٠			
١٨٩١	٢١	٨	٤			
١٨٩٢	٧	٩	٨			
١٨٩٣	١٦	١١	١٣			
١٨٩٤	٨	١٤	١٢			
١٨٩٥	١١	٣	٨			
١٨٩٦	١٠	٢١	١٣			
١٨٩٧	٢١	٢٩	٤٢			
١٨٩٨	٢٠	١٢	٣٢			
١٨٩٩	٢٠	٢٦	٢٨			
١٩٠٠	٢٠	٢٥	٣٨			
١٩٠١	٢٠	٢١	٥٥			
١٩٠٢	١٨	٢٢	٧٠			
١٩٠٣	١٦	١٦	٥١			
١٩٠٤	٢٥	٢٧	٤٧			
١٩٠٥	٤٣	١٦	٣٦			
١٩٠٦	٤٨	١٩	٦٩			
١٩٠٧	٤٣	٢٣	٤٤			
١٩٠٨	٤٤	١٣				
١٩٠٩	٣٠					
١٩١٠	٢٥					
١٩١١	١٦					
١٩١٢	٢٥					
١٩١٣	١٩	٠	٠	٠	٠	٧
١٩١٤	٢٢	٠	٠	١٣	١١	٨

أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و١٩١٥ ص ٥٦.
تتضمن هذه الوثيقة بيان بالحاصلين على دبلوم مدرسة الفنون والصنائع من عام ١٨٩٩ وحتى عام ١٩١٤.

وثيقة رقم(٣)

مذكرة إلى مجلس النظار

بشأن تعديل نظام مدرسة الفنون والصنائع الخديوية ببولاق

القوانين الموجودة الآن إن قوانين وبروجرامات الدراسة والأشغال اليدوية لمدرسة الفنون والصنائع ببولاق الصادر عنها قرار وزاري كانت طبعتها الأخيرة في شهر يونيه سنة ١٩٠٢ وتشتمل تلك القوانين على ثلاثة أقسام دراسية.

أولا: قسم للتعليم النظري والعملي بالمدرسة مدته خمس سنين يضم إليها سنة تمرينية خارجا عن المدرسة والغرض من هذا القسم التأهيل لممارسة سبع صنائع متنوعة.

ثانيا: قسم لتعليم الصنعة مدته كذلك خمس سنين مقصور فقط على ممارسة أشغال الورش العملية.

ثالثا: قسم مدته سنة واحدة والغرض منه تعليم الشبان الذين يخصصون أنفسهم لخدمة تلغرافات الحكومة وقد ألحق القسم الأخير بمصلحة التلغرافات المصرية في شهر أغسطس سنة ١٩٠٧ وأبطل قبول التلاميذ الذين يتعلمون الصنعة من أكتوبر سنة ١٩٠٦ ومن الأسباب التي ترتب عليها إبطال قسم تعلم الصنعة إنشاء الورش الصناعية ببولاق وقد أظهر الواقع أن نظام هذه الورش يفوق كثيرا نظام مدرسة بولاق لإعداده صناعاً وعمالا إعدادا تاما وقد تمت في الوقت الذي حدثت فيه تلك التغييرات من التحريات التي أجرتها اللجان المعينة لفحص هذه المسألة إن نفس الدراسة المنتظمة بالمدرسة لا تؤدي إلى غرض معين تمام التعيين ولا تفيد الفائدة المقصودة ولما أحصيت الصنائع التي زاولها التلاميذ بعد خروجهم من المدرسة المذكورة شوهد أنهم كانوا يميلون كل الميل إلى البحث عن وظائف تدريس رياضة أو كتبة بالمصالح ويفضلونها على الاشتغال بالأمور الفنية.

كما أنه اتضح جليا أن مواد الدراسة لم تكن صالحة تماما لإعداد تلاميذ يشتغلون بصفة صناع أو أعمال شغله مفيدا أو يؤدون كما ينبغي وظيفة فنية بدرجة أرقى من الصنائع التي كان يتعلمونها وقد تبين أن بعض هذه الصنائع وبالأخص صنعة الحفر على الخشب وعلى النحاس والبرشمة الميكانيكية لم يكن يطلب من نوعها

عمل فني مطلقا إلا نادرا وكانت نتيجة ذلك كله أنه عند إنشاء إدارة الزراعة والتعليم الصناعي في سنة ١٩٠٧ قصر التعليم بهذه المدرسة على مواد وأعمال بالورش تقابل الفنون الميكانيكية مثل الخراطة والبرادة والسباكة والحدادة ومن هذا العهد لم تستطع إدارة الزراعة والتعليم الصناعي على الأقل فيما يختص بعمل المدرسة الداخلي سوى اتباع أحدث البروجرامات وطرق التعليم خصوصا في المادة المهمة وهي الرسم وإدخال بعض المعلومات في التعليم العملي لصنائع المباني وذلك في غضون السنة الماضية على أن النتيجة كانت مع ذلك سارة جدا إذ أنه أثناء الثلاث أو الأربع السنين الأخيرة كانت نسبة عدد حائزي دبلوم المدرسة الذين نجحوا في إيجاد وظائف فنية أكثر مما مضى.

هذا وقد وجهت إدارة الزراعة والتعليم الصناعي جل عنايتها وعظيم اهتمامها إلى مسألة مركز المدرسة ونظامها وجعلت نصب عينيها هذه الفكرة وهي هل يوجد حقيقة في خطة التعليم الصناعي العامة مكان مفيد يمكن أن تشغله هذه المدرسة وإن كان كذلك فما هذا المكان وما هي الفائدة من وجوده وما هي أحسن طريقة توصل لذلك.

ولا مبالغة إذا قلنا أننا قد طرقنا كل باب يمكن أن يفيدنا فإننا كلما وجدنا تلاميذ من خريجي هذه المدرسة شاغلين وظائف بجهة من جهات القطر فحصنا نوع عملهم وأحسن الطرق لتأهيلهم له.

وقد استشير في ذلك المقاولون كما سئل المهندسون والمعماريون وغيرهم من المشتغلين بأعمال فنية وطلب من باقي مصالح الحكومة التي لها صبغة فنية مثل الأشغال العمومية وقسم المدن والمباني ومصلحة السكك الحديدية والمجالس البلدية الجديدة للمدن الكبرى أن تبدى رأيها في المسألة التي نحن بصددها وبحث فيها كل من السير وليم جارستن والمستر وبسعادة محمد أنيس باشا حينما كانوا في خدمة الحكومة وظلوا جميعا زمنا طويلا مهتمين بأمرها وقد كانت نتيجة ذلك كله أنه يوجد حقيقة لمدرسة الفنون والصنائع ببولاق مكان يمكن أن تشغله وأن ذلك المكان لم تشغله في هذا القطر في الحالة الراهنة أية مدرسة صناعية أخرى وأن الحاجة

داعية لإعداد فنيين من المصريين للأعمال الصناعية تخرجهم المدرسة وتأييدا لهذه النتيجة يمكن تقديم الاعتبارات الآتية وهي:

إذا صرف النظر عن مدرسة الفنون والصنائع ومدرسة الزراعة نرى ان المعاهد الأميرية الوحيدة الموجودة الآن بالقطر والتي يعطي فيها تعلم صناعي فني أنما هي الورش الصناعية ومدرسة المهندسخانة فالغرض من الأولى إعداد عمال وصناع والقصد من الثانية إعداد مهندسين ومعماريين لأعمال الري والعمارة والورش الصناعية تقوم بحاجات التلميذ الفقير إذ لا يمكث بها أكثر من مكثه بالكتاب وعندما يتم دروسه بالورشة يتعيش من كسب يده بصفة عامل باليومية أو بالمشاهرة أو بالأكثر بصفة رئيس أشغال أو أوسطى أو رئيس محل خصوصي له هذا ومن جهة أخرى فإن مدرسة المهندسخانة لا تقبل إلا من كان حائزا لشهادة الدراسة الثانوية والدروس التي تلقى بها علمية بدرجة راقية وحاملو دبلومها يجدون مع السهولة وظائف مساعدي مهندسين أو معماريين بمرتب مبدؤه ١٢ جنيه في الشهر.

وبين هاتين الفئتين من الشبان المصريين فئة حاملي شهادة الدراسة الابتدائية فلا يلتحقون بالورش الصناعية ولا يقبلون بمدرسة المهندسخانة.

وبينما نحن في حاجة إلى صناع متخرجين من الورش الصناعية ومهندسين أو معماريين متخرجين من مدرسة المهندسخانة نرانا في احتياج إلى طائفة وسطى من العمال الحائزين على معلومات فنية تختلف طريقة تأهيلهم عن الطريق المتبعة بالمعاهد الموجودة اختلافا كبيرا.

والغرض من هذا النظام الجديد لمدرسة الفنون والصنائع ببولاق سد هذا الاحتياج وحينئذ يكون نظام المعاهد الصناعية كما يأتي:

١ ـ مدرسة عالية كمدرسة المهندسخانة يشترط للالتحاق بها الحصول على شهادة الدراسة الثانوية لتخريج المهندسين والمعماريين المتعلمين تعلما علميا.

٢ ـ مدرسة فنون وصنائع بدرجة متوسط كمدرسة بولاق يشترط للدخول بها نيل الشهادة الابتدائية وتعد لتخريج فئة متوسطة من أرباب الصنائع ذوي المعارف الفنية كالرسام وملاحظ الأشغال وهكذا.

٣ ـ الورش الصناعية أو مدارس الصناعات اليدوية لإعداد صناع وعمال.

ويمكن القول بأن قاعدة هذا النظام تماثل مبدنيا القاعدة المتبعة بانجلترا وفرنسا والطريقة التي اتخذتها بعد ذلك إدارة الزراعة والتعليم الصناعي هي تحضير مشروع مذكرة بشأن النظام الجديد المقترح لمدرسة بولاق المذكورة مبينة بها مواد دروس كل سنة دراسية وبروجراماتها بوجه عام وقد عرضت هذه المذكرة بصفة غير رسمية على أشهر مصالح الحكومة الفنية والشركات الأهلية الكبرى التي بها مستخدمون ذوو إلمام بالأشغال الفنية وعلى شركات مهندسين أهلية أخرى على أمل أن تبدى آراءها فيما يتعلق بصلاحية مواد التعليم المقترحة وأن تبين هل في الإمكان قبول تلاميذ في أثناء السنة التمرينية الواجب عليهم إمضاؤها بعد إتمام دروسهم بالمدرسة وهل في وسعها أن تقدم وظائف دائمة للتلاميذ الحائزين على الدبلوم وأن تذكر عدد هذه الوظائف.

فكانت الإجابات مرضية جدا ومع كون المصالح والشركات الآتي ذكرها لم تقترح سوى شئ قليل من مواد التدريس خلاف إدخال اللغات الأوربية قد اجمعت كلها على أنها مستعدة لقبول تلاميذ أثناء سنتهم التمرينية وأن لديها من الوظائف ما يمكن أن يشغلها التلاميذ الحاصلون على دبلوم هذه المدرسة.

نظارة الأشغال العمومية/ قسم المدن والمباني وقسم الهندسة.

مصلحة السكك الحديدية الأميرية: قسم الحركة (الوابورات) الخطوط الدائمة.

مصلحة المساحة ومصلحة المين والفنارات ومصلحة السجون: قلم المعمارين ومصلحة البلديات والمجالس المحلية بنظارة الداخلية وشركة ترام القاهرة وسكة الدلتا الحديدية وورش الخواجات توماس كوك وولده ببولاق.

ديوان عموم الأوقاف: قلم الهندسة. شركة الترام بالإسكندرية وبالرمل.

وتشتمل خطة التعديل المعروض على المجلس الثلاثة الأقسام الآتية:

١- قسم إنشاء المباني وتنظيم المدن.

٢- قسم الهندسة الميكانيكية والكهربائية الصناعية.

٣- قسم الفنون الصناعية التطبيقية.

ويخصص القسم الأول من ذلك لإعداد رسامين وملاحظين للأشغال وآل خبره... ألخ للعمارة وأشغال المباني وعلى الخصوص لإعداد المستخدم المكلف بالأشغال الفنية التي تطلبها مصالح بلديات المدن الكبيرة فإذا استثنينا من ذلك العمارة بمدرسة المهندسخانة تكون هذه أول تجربة بالديار المصرية في سبيل هذا النوع

من التربية الصناعية وللدلالة على ضرورة ذلك وفائدته المنتظرة يمكن أن يقال بأن من رأى الدكتور جرانفيل مدير قسم البلديات بنظارة الداخلية أنه يسهل الآن تعيين ١٢ طالبا ممن تلقوا التعليم على هذه الطريقة بوظائف متى وجدوا ولا ريب في أن يطلب منهم عدد من التلاميذ أكثر من ذلك في المستقبل.

والغرض من القسم الثاني إعداد رسامين صناعيين ومساحين ومفتشي القسم الفني بالسكك الحديدية ومهندسي الأعمال الكهربائية وموظفي فك الزمام ومساعديهم بمصلحة المساحة.

أما القسم الثالث من هذه الدراسة فقد وافق مؤقتا على إنشائه مجلس المعارف الأعلى بجلسته المنعقدة في ٢٠ يونيه سنة ١٩٠٩ ومجلس النظار بجلسته المنعقدة في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٠٩ فلا داعي للرجوع إليه هنا.

وقد حصل النجاح بالتدريس في القسم المذكور في السنة المدرسية الحالية وحضره ١٠ تلاميذ وسيكون الغرض من مدرسة الفنون والصنائع ببولاق خلاف إعداد صناع للحكومة والصناعة الأهلية تخريج مدرسين ورؤساء ورش للمدارس الصناعية الجاري تأسيسها في الوقت الحاضر في جميع أنحاء القطر تقريبا.

ويوجد من هذه المدارس الآن بما فيها الورش الصناعية ١٢ مدرسة جار فيها التدريس ومدرستان جار أنشاؤهما ويؤمل أن برجرام الثلاثة الأقسام المذكورة يكون أساسا حسنا لتربية فئة مخصوصة من المدرسين اللازمين لهاته المدارس.

<u>مواد التعليم</u> من المتعذر بداهية الحكم على صلاحية مادة أو عدم صلاحيتها قبل الاطلاع على البرجرامات بأكملها ولهذا فإنه جار تحضير هذه البرجرامات وستعرض فيما بعد على المجلس ليقرها وحسبنا الآن أن نقول أن الغرض المقصود بوجه عام هو تنظيم أقسام لها صبغة صناعية وعملية فقط وكل ما يدخل في دائرة العلوم الطبيعية يشمل أشغالا عملية في المعمل تمارس في خلالها التلاميذ بأنفسهم سلسلة تجارب منتظمة يكون بها صبغة عملية محضة ويعتادون وحدهم على البحث فيما يراد تعليمهم إياه بدلا من تلقينه لهم وهذا كل ما ترمي إليه طرائق التعليم كلها ويكون ترتيب غرفة الرسم بطريقة عملية كما في مكاتب المهندسين ومقاولي المباني.

هذا وتضم أعمال المعمل إلى أشغال الورشة والرسم يكون معظم وقت التلاميذ مخصصا للأشغال اليدوية فيتعود التلميذ على الفكر والملاحظة والابتكار والتعلم

من مزاولة العمل بنفسه أما برجرام الرياضيات العملية فهو نفس البرجرام الذي أقرته حديثا نظارة المعارف العمومية بإنجلترا وهو منتشر بمدارس الفنون والصنائع الإنجليزية المشابهة لمدرسة بولاق بدلا من الرياضيات المحضة التي كانت تلقي في السابق.

وستدخل المساحة في مقرر الهندسة الملكية لأنه ظهر أن في بلاد مثل القطر المصري يجب على كل مهندس في غير المدن الكبرى أن يكون من ذوى الأهلية لعملية رفع الأراضي بواسطة الجنزير واستعمال ميزان التسوية وكذا الهندسة الوصفية حيث الغرض وصف أعمال الري الخاصة بالقطر المصري بوجه عام حتى أن من يشتغل بصفة مهندس بالأقاليم يجب أن يكون على الأقل ملما ببعض معلومات على القواعد الأساسية للعمارات وأعمال الري ثم تعليم الأعمال الحسابية والطرق التجارية حتى يتسنى في المستقبل إعطاء مبادئ مفيدة في التعليم العملي لهذه المواد وأننا فيما يختص بإدخال اللغات في البرجرام يمكننا القول بأن المصالح والشركات المذكورة بعد ترى ضرورة معرفة لغة أوربية لتأدية وظيفة لديها.

مصلحة المدن والمباني.

سكة حديد الحكومى.

ترامواي القاهرة.

سكك حديد الدلتا.

شركة المياه بالقاهرة.

ترامواي الإسكندرية.

وفي كل من القسمين الأول والثاني سيكون البرجرام واحدا في السنتين الأوليين ما عدا ما يختص بالرسم وأشغال الورشة في القسم الأخير من السنة الثانية.

وبخلاف مواد التعليم فأهم التغييرات في اللوائح الحالية هي الآتية:

<u>مدة الدراسة:</u> أن مدة الدراسة بالمدرسة هي الآن خمس سنين ثم سنة تمرينية في الخارج قبل استلام الدبلوم وللتلاميذ الخيار في تعيين الجهة التي يقضون فيها هذه السنة وكيفية العمل فيها مما يترتب عليه عدم ارتباطهم بشرط تقيدهم في التعليم.

ويقترح في التعديل الجديد أن تكون مدة الدراسة أربع سنين يعقبها سنة للتمرين في الخارج تحت مراقبة المدرسة وقد رؤي أن قضاء أربع سنين بالمدرسة يكون كافيا حسب البرجرام الجديد إذ يؤمل إعداد التلاميذ الذين يلتحقون بها أعدادا يكونون به أرقى درجة في التعليم من ذي قبل على أن مدة الدراسة بمدرستي الزراعة والمهندسخانة هي كذلك أربع سنين ولا يخفى أن التلاميذ يفضلون مدرسة الزراعة على مدرسة الفنون والصنائع بالقاهرة لأن الدرسة بها تنقص سنة هذا ومتى قضيت السنة التمرينية بشروط موافقة مع الأربع السنين السابق تمضيتها ينظر أن يكون ذلك أنجح في إعداد التلاميذ مما إذا أمضيت بالمدرسة كما هو جار الآن إذ أنه يصعب دائما تعويد الطلبة وهم في المدرسة على إدراك أهمية الوقت وقيمة عملهم التجارية.

غير أنه لقضاء السنة التمرينية بالشررط المناسبة من حيث العمل والملاحظة والنظام يتعين وضع هذا الأمر تحت عهدة المدرسة كما هو الحال في العمل المدرسي.

وليس ثمة ما يحول دون ذلك متى وجدت المساعدة من قبل الحكومة والشركات السالفة الذكر وما دامت المدرسة يتعين عليها أن تتكفل بنظام الدراسة مدة الخمس سنوات تحت مسئوليتها ويقترح أنه في السنة الخامسة تدفع المدرسة أو صاحب المحل لكل تلميذ جنيها واحدا في الشهر أو اثنى عشر جنيها في السنة بصفة مكافأة بحث لا يدفع ذلك إلا من أحدهما لا من كليهما بعد خصم ما يكون قد فرض عليه من الغرامات لإهمال أو مخالفة للوائح حسب القاعدة العمومية المتبعة لدى أصحاب المحال التي يستخدم العمال فيرى أن هذا النص يساعد على تشجيع التلاميذ لحفظ النظام خصوصا لأن عقوبة الغرامة هي القاعدة التأديبية الأكثر انتشارا في هذا البلد وعليه لا يتجاوز الاعتماد المراد تقريره بميزانية المدرسة لتنفيذ هذا الاقتراح ٥٠٠ جنيه في السنة تقريبا.

ملحوظات عمومية: مطلوب سريان اللائحة الجديدة فقط على تلاميذ فرق السنة الأولى الذين يقبلون في أكتوبر القادم في القسمين الأول والثاني وكذلك على التلاميذ المقيدين الآن والذين يستجدون بالقسم الثالث وبناء عليه يستمر العمل بمقتضى القوانين والبرجرامات الحالية بالنسبة لتلاميذ السنين الأولى

والثانية والثالثة والرابعة الموجودة ماداموا بالمدرسة أي مدة أربع سنين على الأقل وفي أثناء هذه المدة يتبع القانون الجديد بالنسبة لجميع التلاميذ المستجدين ولا حاجة لبيان صعوبة هذه الحال لأنها من الأسباب التي ينبني عليها طلب عدم الموافقة على اللائحة الجديدة وقبولها إلا بصفة مؤقتة.

وهناك سبب آخر في في فائدة تجربة اللوائح الجديدة والبرجرامات الحديثة قبل الموافقة عليها نهائيا وبصفة قطعية.

فإذا نظرنا إلى اتساع دائرة وأهمية هذه التغييرات المقترحة نجد أنه من الصواب الاقتصار في الوقت الحاضر على الموافقة على هذه التغييرات بصفة مؤقتة وعلى سبيل التجربة ابتداء من السنة المكتبية المقبلة ولذلك رؤي تقديم المقترحات الآتية:

أولا: الترخيص لإدارة الزراعة والتعليم الصناعي بتعديل قانون مدرسة الفنون والصنائع الخديوية ببولاق ومواد الدراسة بها على الكيفية السابق شرحها وسريان التعديل المذكور بصفة مؤقتة فقط على تلاميذ فرق السنة الأولى الذين يقبلون في أكتوبر القادم في القمسين الأول والثاني وكذلك على التلاميذ المقيدين الآن والذين يستجدون بالقسم الثالث وبناء عليه يستمر العمل بمقتضى القوانين والبرجرامات الحالية بالنسبة لتلاميذ السنين الأولى والثانية والثالثة والرابعة الموجودة ماداموا بالمدرسة.

ثانيا: الترخيص للإدارة المذكورة بأن تعرض على المجلس في أبريل سنة ١٩١٢ على الأكثر اللائحة وبرجرامات التدريس التي تسن بصفة نهائية لجميع المدرسة وذلك للتصديق عليها نهائيا.

وبما أن مجلس المعارف الأعلى قد وافق على ذلك بصفة مؤقتة بجلسته المنعقدة في ٢٢ يونيه سنة ١٩١٠ فنتشرف بعرضها على مجلس النظار لإقرارها..

تحريرا في ٢٩ سبتمبر سنة ١٩١٠

وثيقة رقم(٤)

خامسا : مذكرة مرفوعة من اللجنة العلمية الإدارية لمجلس المعارف الأعلى بشأن مشروع قانون بروجرام مدرسة الصنائع بالمنصورة[1]

مدرسة الصناعة بالمنصورة المؤسسة بناء على تقرير مقدم من جناب مونبييه بك ناظر مدرسة الفنون والصنائع ببولاق بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٨٩٤ تشتمل إلى الآن على قسم لنجارة المباني ونجارة الأثاثات المنزلية وقسم لنجارة العربات وقسم للبرادة إلا أنه قد ثبت بالتجربة شيئا فشيئا أن المدرسة تصبح أكثر ملاءمة للوسعة الموجودة فيه إذا قصرت أعمالها على تخريج صناع مهرة في نجارة المباني والأثاثات المنزلية وقد قدم جناب مونبييه بك عقب تفتيشه عليها تقريرا بتاريخ ١٦ مايو ١٩٠١ طلب فيه أن يلغى قسم نجارة العربات وقسم البرادة من المدرسة وأن يوسع نطاق قسم النجارة الأخرى. وبناء عليه قد وضعت النظارة مشروع قانون للمدرسة المذكورة شاملا للتعديلات المقتضى إدخالها على بروجرامها طبقا للحالة الجديدة التي ستكون عليها المدرسة وهذا المشروع قد وافقت عليه اللجنة العلمية الإدارية ولذلك ترفعه النظارة إلى مجلس المعارف الأعلى للتصديق عليه.

بعد أن فحص مجلس المعارف الأعلى مشروع قانون مدرسة الصناع بالمنصورة صدق عليه في جلسته المنعقدة في ١٩ يونيه سنة ١٩٠١.

(١) أنشئت هذه المدرسة على غرار مدرسة الفنون والصنائع بهدف تخريج ما يلزم لجهاز الحكومة من الفنيين المدربين

وثيقة رقم(٥)

نظـــــارة المعـــــارف العمومية

مدرسة الصناع بالمنصورة

مشروع قانون وبروجرام الدراسة والأشغال اليدوية

أولا : مشروع القانون

المادة الأولى

الغرض من مدرسة الصناع بالمنصورة تخريج شبان قادرين على أن يكونوا من مهرة الصناع في صناعة نجارة العمارت والأثاثات المنزلية.

الما دة الثانية

مدة التعليم بهذه المدرسة ثلاث سنوات وهو عملي محض ويشتمل على الأشغال اليدوية في الورش والحساب والهندسة العمليين والرسم كل ذلك كما هو مبين في الجدول الآتي:

عدد الحصص في الأسبوع

مواد التعليم	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة
أشغال يدوية	٤٠	٤٠	٤٠
رسم عملي	٦	٤	٦
حساب عملي	٢	٢	٠
هندسة عملي	٠	٢	٢
المجموع	٤٨	٤٨	٤٨

البروجرام التفصيلي لهذه المواد مبين في ذيل هذا القانون.

المادة الثالثة

لا تقبل مدرسة الصناع بالمنصورة إلا تلامذة خاريجة بمصروفات.

المادة الرابعة

كل من يرغب الدخول في المدرسة يجب أن يكون عمره من ١٤ إلى ١٦ سنة وعليه أن يقدم لناظر المدرسة قبل يوم ١٥ سبتمبر من كل سنة الأوراق الآتية:

أولا: طلب الدخول محررا على ورقة تمغة من فئة الثلاثة قروش.

ثانيا: تذكرة الميلاد.

ثالثا: شهادة بحسن السلوك من ناظر آخر مدرسة أو كتاب كان به الطالب.

رابعا: تعهدا على نسخة من استمارة حرف هـ نمرة ٣٤ محررا من والد الطالب أو ولي أمره يتعهد فيه بدفعه المصاريف المدرسية في المواعيد المحددة في المادة السادسة من هذا القانون ويصرح بأنه عارف بقانون نظام المدارس قابل المعاملة بأحكامه فيما يتعلق بالتلميذ.

المادة الخامسة

يكشف على طالبي الدخول بمعرفة حكيم المدرسة ومن تتضح لياقتهم بدنيا للأشغال اليدوية يمتحنون امتحان الدخول بالكيفية التي يقررها ناظر المدرسة وهذا الامتحان يشمل القراءة والكتابة العربية والأربع عمليات الحسابية ويعلن ميعاد حصوله سنويا في الجريدة الرسمية.

المادة السادسة

المصاريف المقررة على التلامذة في هذه المدرسة هي خمسة جنيهات في السنة وهذه المصاريف تشتمل ثمن الغذاء والأدوات المدرسية وملابس الورش وجميع نفقات التعليم في الورش.

وتدفع هذه المصاريف على قسطين متساويين الأول عند افتتاح السنة المكتبية والثاني في أول يناير.

المادة السابعة

كل تلميذ لم يقم بسداد المصاريف المدرسية في المواعيد المحددة لها في المادة السابقة لا يقبل في المدرسة وتخطر عائلته بذلك فإذا لم يدفع القسط في مدة الأيام الخمسة عشر التالية لتاريخ ميعاده يرفت من المدرسة وإذا انفصل التلميذ عن المدرسة لأي سبب في أي وقت من أوقات السنة لا يكون له حق في استرداد ما دفعه كله أو بعضه.

المادة الثامنة

امتحانات المدرسة هي:

أولا: امتحان الستة أشهر ويحصل في نهاية الستة الأشهر الأولى من كل سنة في فرقة المدرسة الثلاثة.

ثانيا: امتحان الانتقال من فرقة إلى أرقى منها ويحصل في نهاية السنة المكتبية لفرقتي السنتين الأولى والثانية.

ثالثا: امتحان تميم الدراسة لنوال شهادة الشورى على الصناعة ويحصل في نهاية السنة المكتبية لتلامذة السنة الثالثة وتعين النظارة في كل سنة مواعيد هذه الامتحانات وتنتخب لها مجانا تعهد إليها إجراءها وتشتمل هذه الامتحانات على اختبارات تحريرية وشفهية في الحساب والهندسة.

ولتقدير درجات الشغل في الورش ودرجات الرسم والسلوك والمواظبة يؤخذ متوسط الدرجات التي حصل عليها التلميذ في كل مادة من هذه المواد أثناء السنة المكتبية.

المادة التاسعة

تقدر نتيجة امتحانات الستة أشهر وامتحانات الانتقال بدرجات تختلف من صفر إلى عشرين ولا يسوغ لأي تلميذ إعادة دروس أي سنة من سنى الدراسة بالمدرسة إلا بعذر قوى مثبوت ولا ينقل التلميذ من فرقة إلى أرقى منها إلا إذا حصل على درجة ١٠ على الأقل في كل فرع من فروع التعليم باعتبار أن النهاية الكبرى هي ٢٠ وبشرط أن لا ينقص المتوسط العمومي بما فيه درجات السلوك والمواظبة عن ١٢.

المادة العاشرة

تقدر نتيجة امتحان السنة الثالثة لنوال شهادة الندريب على الصناعة بالدرجات الآتية:

أشغال يدوية	٤٠
رسم عملي	٣٠
حساب	٢٠
هندسة	٢٠
سلوك	٢٠
مواظبة	٢٠

ولا تعطى الشهادة إلا للتلامذة الذين يحصلون على ٦٠ في المماية على الأقل من مجموع الدرجات المقررة لجميع مواد التعليم وعلى ٥٠ في الماية على الأقل في كل مادة من مواد الامتحان.

ويذكر في هذه الشهادة أن التلميذ أمضى بالمدرسة السنوات الثلاثة المقررة للتدريب على الصناعة وأنه نجح في إداء الامتحان النهائي.

المادة الحادية عشرة

يجب على جميع التلامذة بعد انقضاء مدة تدربهم على الصناعة بالمدرسة أن يمضوا خارجها سنتين كاملتين في إحدى ورش النجارة لإتمام تعليمهم العملي.

المادة الثانية عشرة

وفي نهاية سنتي التمرين الذي ينبغي أن يثبته صاحبه إثباتا كافيا بشهادة أو جملة شهادات تتحقق النظارة من صحتها يعطى للتلميذ بدل شهادة التدريب على الصناعة شهادة صانع نهائية تدل على أنه أمضى السنوات الثلاث المقررة للتعليم بالمدرسة وشتى التمرين في إحدى الورش خارجها.

المادة الثالثة عشرة

هذه الشهادة النهائية دون غيرها تعفي حاملها من الخدمة العسكرية.

المادة الرابعة عشرة

لا تتعهد النظارة مطلقا باستخدام التلامذة المتخرجين من مدرسة الصناع بالمنصورة بعد خروجهم منها.

المادة الخامسة عشرة

تسرى على مدرسة الصناع بالمنصورة جميع أحكام قانون نظام المدارس التي لا تخالف نصوص هذا القانون.

ثانيا : مشروع بروجرام الدراسة

حساب عملي

السنة الأولى: قواعد العدية اللفظية والعدية الكتابية – قراءة وكتابة الأعداد الصحيحة ابتداء من الوحدة لغاية ١٠٠ ٠٠٠ – حساب عقلي على الجمع والطرح تطبيقا بالذهن على أعداد أقل من عشرين – جدول الضرب والقسمة لغاية ١٢ × ١٢ – تمرينات شفاهية على جدول الضرب والقسمة – إيجاد حاصل الجمع وباقي طرح الأعداد الصحيحة بالكتابة – قواعد الجمع والطرح – مسائل شفاهية وكتابية على جمع وطرح وضرب الأعداد الصحيحة – العملة المصرية – تعريفات شفاهية على الأوزان المكاييل المصرية.

القاعدة المترية الإعشارية – تعريفات شفاهية على المتر واللتر والجرام ومضاعفاتها وإجزائها قسمة على قواسم لا تزيد عن ١٢ – القسمة بواسطة العوامل على شرط أن لا يستعمل إلا القواسم الممكن وجودها في جدول الضرب – قاعدة إيجاد باقي القسمة – قسمة الأعداد الصحيحة على العموم – تعريف وتفسير العوامل والأعداد الأولية والقواسم

والمضاعفات ومضاعفات المضاعفات – خواص قابلية قسمة الأعداد على ٢ و٣ و٥ و٩ – تحليل الأعداد إلى عواملها الأولية القاسم المشترك الأعظم وأصغر قاسم مشترك لجملة أعداد بطريق العوامل الأولية.

السنة الثانية: الكسور الاعتيادية – كتابة وقراءة الكسور الاعتيادية – تحويل الأعداد الصحيحة والكسور إلى أعداد كسرية – استخراج العدد الصحيح من كسر أكبر من الوحدة – بيان أن قيمة الكسر لا تتغير بضرب أو وقسمة حدية على عدد واحد – اختصار الكسور – اختصار الكسر إلى أصغر درجة – اتحاد مقامات الكسور – جمع وطرح الكسور – ضرب الكسر في عدد صحيح – ضرب كسر في كسر وقسمة كسر على كسر – كسور الكسور - مجموعة عموم الأوزان والمقاييس والعملة المصرية – الأعداد الإعشارية – قراءة وكتابة الأعداد الإعشارية – تحويل عدد إعشاري إلى كسر اعتيادي – ضرب وقسمة الأعداد الصحيحة على قوى ١٠ جمع وطرح وضرب وقسمة الأعداد الإعشارية – تحويل كسر اعتيادي إلى كسر إعشاري – العملة الإنكليزية والعملة الفرنساوية – تحويل العملة المصرية إلى عملة إنكليزية وإلى عملة فرنسية وبالعكس – تحويل العملة الإنكليزية إلى كسور اعتيادية وإلى كسور إعشارية مساوية لها في القيمة – المجموعة المترية الإعشارية حاوية أيضا قياس الأسطح والأحجام – الأوزان والمقاييس المترية المستعملة في مصر – اختصار وتحويل الأوزان والمقاييس المصرية إلى أوزان ومقاييس إعشارية وإلى ما يساويها من الأوزان والمقاييس الإنكليزية وبالعكس – تمرينات على الكسور الاعتيادية والأعداد الإعشارية – طريقة الاختصار إلى الوحدة – النسبة والتناسب – المقدار المثني – المكسب والخسارة – الربح البسيط – حساب رأس المال والسعر والزمن – الحطيطة الداخلية والحطيطة الخارجية – تربيع وتكعيب الأعداد الصحيحة والأعداد الإعشارية والكسور الاعتيادية – الجزر التربيعي والجزر التكعيبي للأعداد الصحيحة والأعداد الإعشارية والكسور الاعتيادية – تمرينات على قياس الأسطح والأحجام.

الهندسة العملية

السنة الثانية: تعريفات – مبادئ أولية – تعريف الخطوط – الزوايا – السطوح – الأشكال – المضلعات – المثلثات – الأشكال الرباعية – محيط الدايرة – الدايرة – الزوايا المرسومة داخل دايرة – النسبة والتناسب – الخطوط المتناسبة – الأجسام – كثير الأوجه.

كثير الأوجه المنتظمة والغير منتظمة – المنشورات – متوازيات الأسطح – الأهرامات – الأجسام المستديرة – الاسطوانة – المخروط – الكرة – الآلات الكثيرة الاستعمال في الرسم المسطرة المسطحة المثلث المسطرة (ت) البرجل – الرق والمنقلة – ميزان الماء والتسوية – المثلث العادي – الشنكار – تخطيط برواز رسم.

التخطيط الهندسي – الخطوط المستقيمة – الأعمدة – المتوازيات – تقسيم الخطوط المستقيمة – رسم الزوايا – تقسيم الزوايا – تقسيم الأقواس – تقسيم محيط الدايرة – الخطوط المتناسبة – مقياس الرسم – تكوينها واستعمالها – تصغير وتكبير رسم – رسم المثلثات – رسم الأشكال الرباعية – رسم الأقواس ومحيط الدواير – رسم المماسات – تقاطع المستقيمات – تخطيط الأرانيك – تخطيط المنحنيات الكثيرة الاستعمال – الشكل البيضاوي – شبه البيضاوي – الشكل الستيني – القاطع الناقص – البريمة – المضلعات المنتظمة – المضلع المنتظم المرسوم داخل دايرة أو خارجها – المضلعات المتساوية – المضلعات المتشابهة – الأشكال المتشابهة – المضلعات المتكافأة.

السنة الثالثة: قياس السطوح والأحجام – تقسيم وتضعيف السطوح – مبادئ على مقياس المساحات – وحدة السطوح – خاصية المثلث القائم الزاوية – مساحة المثلث والمربع والمستطيل ومتوازي الأضلاع والمعين وشبه المنحرف والمخمس والمسدس والمثمن وذو الأثنا عشر المنتظم – مساحة أي مضلع – نسبة محيط الدايرة إلى قطرها – طول محيط الدايرة – الدايرة – القطاع – القطعة – مساحة الدايرة – مساحة القطاع – مساحة القطعة.

مساحة التاج – شبه المنحرف الدائري – مساحة القطع الناقص – المنشور القائم – المنشور المايل – مساحة المنشور القائم – مساحة المنشور المايل والناقص – مساحة الهرم المنتظم والغير منتظم.

المساحة الجانبية والكلية للاسطوانة القائمة والمائلة والناقصة.

المساحة الجانبية والكلية للمخروط القائم والمائل والناقص.
المساحة الكلية لكثير الأوجه المنتظم.
قياس الأحجام والسعة.
حجم كثير الأوجه والمكعب.
حجم المنشور وحجم المنشور الناقص.
حجم الهرم وحجم الهرم الناقص.
حجم الاسطوانة.
حجم المخروط وحجم المخروط الناقص
حجم كثير الأوجه المنتظم.
حجم الكرة.
حجم عربية صندوق – حجم كوم حجر
حجم الحوض أو الآنية.
قياس حجم الأخشاب.
قياس حجم حائط.
قياس سعة البرميل.
الثقل النوعي للأجسام الشهيرة وتعيين أثقال الأجسام.

رسم عملي

سنة أولى: رسم نظري وخطي فقط لقطع بسيطة للزخارف المستعملة وهذا على حسب أمشق مطبوعة.- رسم نظري وخطي فقط لأشياء مستعملة ولبعض عدد (أدوات) على حسب أمشق مطبوعة. - رسم خطي بمسطرة ت وبمثلث وبالدوبل ديسمتر لسور ولكرسي صغير بدون مسند ولتختة مكتب ولقاعدة عامود ولحاجز خشب (درابزين) ولأرصفة مبلطة ولباب ولشباك صغير ولشباك بسيط ولصليب ولسقيف ولجمالون ولدرابزين ألخ وهذه الرسومات تعمل على حسب أمشق مطبوعة.

سنة ثانية: رسم هندسي بالبرجل وبمسطرة ت وبمثلث
عمل التخطيطات الأساسية الهندسية للرسم العربي.
التخطيطات الهندسية المستعملة في الرسم ورسم المسائل المختلفة المكونة لدروس الهندسة للسنة الثانية.
رسم الخليات والعدد المختلفة المستعملة في النجارة

سنة ثالثة: رسم بالمقياس لوجهة قطاع ومسقط للتعاشيق المختلفة التي عملت بالورشة في السنة الأولى
رسم بالمقياس لجملة موبليات بسيطة تشتمل على سلم منابري وكرسي مكسح وسلالم خشب وأبواب وشبابيك ودلف شمسية وترابيزات ودواليب أدوات سفرة (بوفيه)
وكتبخانات وجميع الأشغال العادية التي عملت بورشة النجارة في السنة الثانية وفي السنة الثالثة رسم عربيات زراعية.
وهذه الرسومات تعمل على حسب كروكيات مرقومة عملت بمعرفة التلامذة سواء كان في الورشة أو أخذت من أرانيك من الخشب صنعت بالمدرسة.

ثالثا: بروجرام الأشغال اليدوية

السنة الأولى: استعدال الألواح بالسبوتسين والرابوة.
سن العدد – تربيع قطعتين من خشب بالضبط.
تمرينات على منشار القطع والشق والدوران – التخطيط بالشنكار.
تمرينات على النقر والتلسين.
تعاشيق بسيطة – تعاشيق نقر ولسان.
تعشيق مربع – تعشيق بجملة ألسنة – تعشيق زاوية ٤٥° – تعشيق النصف على النصف – تعشيق مفتاح – تعشيق ينقر ولسان – تعشيق بألسنة – تعشيق غنفاري.
تطبيق هذه التعاشيق في أشغال النجارة البسيطة.
تعشيق مركب – تعشيق بمثقبين ولسانين – تعشيق بنقرين ولسانين - تعشيق زاوية ٤٥° – تعشيق بألسنة – تعشيق بجناح غنفاري مفتوح – التعشيق بالمفتاح – التعشيق بالطول – التعشيق بالعرض – التحلية - التفرية.
تطبيق هذه التعاشيق في أشغال النجارة البسيطة.

السنة الثانية: الخليات المستعملة في النجارة – آلات الحلية – الكرانيش والشعاعات – الحلوق والأعمدة – البرورة النجارة النائمة والمتحركة.
التخت المعتادة – التخت المفرزة – الأرضية المعتادة – الأرضية المفرزة – الآلات اللازمة للأرضية – كيفية وضع الأرضية – الحلوق – الدواليب – الفواصل – الشعاعات – الأسقف – السلالم البسيطة –

مشايات السلالم – الأفخذ المستقيمة والمنحنية – أبواب بدرفة واحدة وباثنين – أبواب بألواح زجاج – الشبابيك – الشماسي الثابتة والمتحركة.

السنة الثالثة: موبليات نجارة – موبليات من خشب موسكي وعزيزي – سلالم وكراسي – سلالم بسيطة ومزدوجة – نمليات – تخت – دواليب – بوفيهات – كونسولات – كتبخانات وهكذا.

التلوين الصناعي لألخشاب – الورنشة بالفرشة بالأسطر.

تنبيه: (أ) التمرينات المختلفة وأشغال النجارة تعمل في الورشة طبقا للرسومات ومقايسها المعطاة للتلامذة.

(ب) تشتمل الدراسة العملية خلاف ذلك على تعليمات تكنولوجية تعطي بواسطة رؤساء الورش طبقا للبروجرام الآتي:

التكنولوجيا – حفظ الأخشاب – قوة ومقاومة الأخشاب – قطع الأخشاب – الأخشاب الشهيرة – المستعملة في الأشغال بمصر كالموسكي الشمالي والعزيزي والأخشاب التركية وموسكي تريستا – الجوز – الزيزفون – الدردار – لسان العصفور – البلوط – السنديان – الزان – المفنا – التيك – اللبخ – الليمون – الأبنوس – الشوم – الجميز - السنط

قياس وتسمية وأثمان الأخشاب التجارية.

العدد – البنك – مكبس التفريه – مكبس التعشيق – المنجلة – منشار الشق والقطع والدوران – الفارة – السبوتسين – فارة التشريب – الأزميل – الدفرة – المنقار – البريمة – المثقاب – الملف – المقشطة – الكفة.

أنواع البراجل – المساطر – خيط الشاغول – روح التسوية – الزاوية – المثلث العادي – الزاوية ذات الجناح – الشنكار.

آلات تصوير الحليات – فارات الحلية

سن وحفظ الآلات – حجر الماء والزيت.

تقدير وقياس أشغال النجارة الشهيرة.

تمرينات على المقايسات والتصميمات المتعلقة بأعمال النجارة.

وثيقة رقم(٦)

نظـــــارة المعـــــارف العمومية

إدارة التعليم الزراعي والصناعي والتجاري

لائحة

بشأن قبول تلاميذ مجانا بمدرسة الفنون والصنائع والخديوية بالقاهرة الصادر عليها قرار النظارة المؤرخ في ٢٥ من يونيو سنة ١٩٠٨ نمرة ١٣٢٦ – متحف التعليم بالقاهرة.

قرار نمرة ١٣٢٦ – يعمل بمقتضى اللائحة الآتية بعد التصدق عليها من مجلس النظارة في جلسته المنعقدة في ١٨ من يونيو ١٩٠٨ بقول تلاميذ مجانا بمدرسة الفنون والصنائع الخديوية بالقاهرة ابتداء من السنة المكتبية ١٩٠٨ – ١٩٠٩.

تحريرا بالقاهرة في ٢٦ جمادي الأولى سنة ١٣٢٦ = ٢٥ من يوليو ١٩٠٨.

ناظر المعارف

سعد زغلول

ص – ٥ المادة الأولى: تمنح نظارة المعارف العمومية في كل سنة عددا من المحال المجانية بمدرسة الفنون والصنائع الخديوية لبعض التلاميذ أما داخلية أو خارجية بنصف تعيين.

المادة الثانية: لا يتجاوز عدد المحال كل سنة (المجانية) عن ربع مجموع عدد التلاميذ الذين يمكن قبولهم في المدرسة كما أن عدد المحال المجانية التي تمنح كل سنة لا تزيد أبدا عن ربع المحال الخالية بها.

المادة الثالثة: يجب أن تتوافر الشروط الآتية في كل طالب بمحل مجاني وهي:

١- ألا يكون سن الطالب أقل من ١٤ سنة ولا أكثر من ١٦ سنة طبقا لنص المادة السادسة من قانون المدرسة.

٢- أن يكون حاصلا على شهادة الدراسة الابتدائية.

٣- أن يقدم شهادة دالة على أن حالته لا تسمح له بدفع المصروفات المدرسية مبينا فيها مقدار إيراده وإيراد كل شخص ملزم شرعيا بالانفاق عليه وينبغي أن يوقع على هذه الشهادة موظفان في الحكومة لا يقل مرتبهما عن ٢٠ جنيها في الشهر.

المادة الرابعة: يمنح كل مجاني لمدة الدراسة بأكملها بشرط أن ينجح الحاصل على المحل المجاني في امتحانات الانتقال في نهاية كل سنة مكتبية وإذا سقط الطالب في هذه الامتحانات يحرم من المحل المجاني.

إميل فهمي: تاريخ التعليم الصناعي ص ص ٣٤١ – ٣٤٢.

يتضح من هذه الوثيقة ما يلي:

شروط منح المجانية لطلاب مدرسة الفنون والصنائع ابتداء من السنة المكتبية ١٩٠٨ – ١٩٠٩.

وثيقة رقم(٧)

نظـــــارة المعـــــارف العمومية

اللا جنة العلمية الإدارية- متحف التعليم بالقاهرة

محضر جلسة يوم الاثنين ١٠ يناير سنة ١٩١٠

موضوع الوثيقة" إعطاء شهادة صانع المادة ٣ من القانون إلى ثمانية تلاميذ بمدرسة الفنون والصنائع الخديوية بالقاهرة أتموا دراستهم وأمضوا سنة التمرين القانونية".

بعد أن اطلعت اللجنة العليا الإدارية على الخطاب الوارد من إدارة الزراعة والتعليم الصناعي بتاريخ ١٦ من ديسمبر عام ١٩٠٩ رقم ٨٩٩ وافقت على إعطاء شهادة صانع المنوه عنها في المادة ٣٠ عن اللائحة إلى ثمانية تلاميذ موضحة أسماؤهم بعد من مدرسة الفنون والصنائع الخديوية بالقاهرة أتموا دراستهم سنة ١٩٠٨ وقضوا سنة تمرينية القانونية وهم:

١- تربانا تبلوس ميداس	شهادة برادة
٢- حامد محمد عبد الباقي	شهادة برادة
٣- جوزيف روميو	شهادة برادة
٤- محمد علي كتشيك	شهادة خراط
٥- عبد العزيز السيد	شهادة خراط
٦- محمد محمد عفيفي	شهادة خراط
٧- أحمد مختار نيازي	شهادة سباك ميكانيكي
٨- عبد العزيز مراد	شهادة نجار

يتضح من هذه الوثيقة ما يلي:
إعطاء شهادة صانع لعدد من الطلاب أتموا دراستهم بمدرسة الفنون والصنائع.

وثيقة رقم(٨)

نظـــــارة المعـــــــارف العمومية

إدارة التعليم الزراعي والصناعي والتجاري

متحف التعليم بالقاهرة

موضوع الوثيقة : لائحة مؤقتة لمدرسة الفنون والصنائع الخديوية بالقاهرة والتعليمات المتعلقة بـ ها صادق مجلس النظارة على المذكرة المختصة باللائحة بجلسة ٢٨ من رمضان سنة ١٣٢٨ – ٢ أكتوبر سنة ١٩١٠.

ص ــ ٥ الغرض من مدرسة الفنون والصنائع "تعليم المعارف النظرية والعملية بدرجة متوسطة" في الأقسام الآتية:

القسم الأول: إنشاء المباني وهندسة البلديات (التنظيم).

القسم الثاني: الميكانيكا والكهربائية الصناعيتان.

القسم الثالث: الفنون والصناعة والزخرفة.

من ينال الدبلوم يلزم أن يشتغل مدة سنة في الشركات أو المعارف أو المعامل التابعة لمصلحة من المصالح الحكومية أو التابعة لمصلحة أو مقاولة للأفراد أو المدرسة من المدارس الصناعية أو بالإحصال لأي محل آخر يمكنه أن يكتسب منه تجارب عملية في عمل مماثل لما كان يشتغل به في المدرسة والمدرسة ملزمة بالبحث عن الصالح أو المحال التي يتمنى للتلاميذ أن يستفيدوا من تمضية سنتهم التمرينية فيها ويجب عليهم في كل حالة أن يكونوا خاضعين للشروط والنظم المتبعة في تلك المصالح أو المحال

صفحة ١٨: مادة (١٩): يستولى كل تلميذ أثناء السنة التمرينية على مكافأة قدرها في النهاية العظمي جنيه واحد في الشهر أو ١٢ جنيها في السنة تدفع إليه من المصلحة القائم بالعمل فيها.

مادة ٢١: لا تعطي الدبلوم للتلميذ إلا إذا مضى سنة تمرينية كاملة في الأشغال العملية خارج المدرسة وقدم شهادة من موظف مسئول في المحل الذي مضى فيه سنة التمرين دالة عن الرضا عن عمله واجتهاده وحسن سلوكه ومواظبته.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
أن الغرض من مدرسة الفنون والصنائع تعليم المعارف النظرية والعملية في بعض الأقسام الفنية والهندسية ثم يلزم من يحصل على دبلوم هذه المدرسة العمل لمدة عام في الشركات والمصالح الحكومية وغيرها للتمرين نظير مكافأة، وألا يعطي الدبلوم للطالب إلا إذا أتم ذلك

وثيقة رقم (٩)

موضوع الوثيقة : نماذج من الدروس المقررة على طلاب مدرسة الفنون والصنائع

(تابع فهرست الجزء الأول من كتاب مجمع البدائع في الفنون والصنائع)

صحيفة

نماذج من الموضوعات التي كانت تدرس لطلاب مدرسة الفنون والصنائع. انظر مجمع البدائع في الفنون والصنائع: القاهرة: بولاق ١٨٩٦م.

صحيفة

صحيفة

صحيفة

الباب التاسع

(في فن التلغراف – وفيه أربعة فصول)

الباب العاشر

(في شرح المطبعة – وفيه أربعة فصول)

الباب الثالث

(في البناء وأدواته اللازمة – وفيه خمسة فصول)

الباب الرابع

(في الزجاج – وفيه خمسة فصول)

الباب الخامس

(في الخزف – وفيه أربعة فصول)

الباب السادس

(في صناعة البرشمة والنحاسين – وفيه خمسة فصول)

الباب السابع

(في الزراعة – وفيه خمسة فصول)

الباب الثامن

(في الحرف المتعلقة بالجلود – وفيه ثلاثة فصول)

الباب التاسع

(في فن الموسيقى – وفيه أربعة فصول)

الباب العاشر

(في الرياضة الجسدية)

٣- مدرسة المساحة والمحاسبة

رأى الخديوي إسماعيل إنشاء مدرسة خاصة للمساحة والمحاسبة بهدف إعداد المساحين الذين يقومون بقياس الأراضي ومسحها وفك زمامها، وقد خرج هذا المشروع إلى حيز العمل بعد أن شرع ديوان المدارس في افتتاح هذه المدرسة في جناح من سراي درب الجماميز حيث ديوان المدارس ومدرسة المهندسخانة وغيرها وبدأ بتعيين أساتذة لتدريس علوم المساحة والمحاسبة، وكانت مدة الدراسة بهذه المدرسة عامين، وكان تلاميذها يدرسون فيها المحاسبة ومسك الدفاتر والطبوغرافيا والهندسة الوصفية والجبر والرسم والطبيعة والكيمياء واللغات العربية والتركية والفرنسية والإنجليزية والخط.

وبدأت المدرسة تخرج أول فريق من طلبتها بعد أن وزعتهم بين دواوين الحكومة ليمرنوا على أيدي رؤساء كتابها.

وفي السنوات الأخيرة من حياة المدرسة اتجهت المدرسة إلى العناية بتخريج المساحين خاصة للعمل في (فك زمام) القطر المصري الذي شرع فيه بناء على الأمر العالي الصادر في العاشر من أغسطس ١٨٧٩.

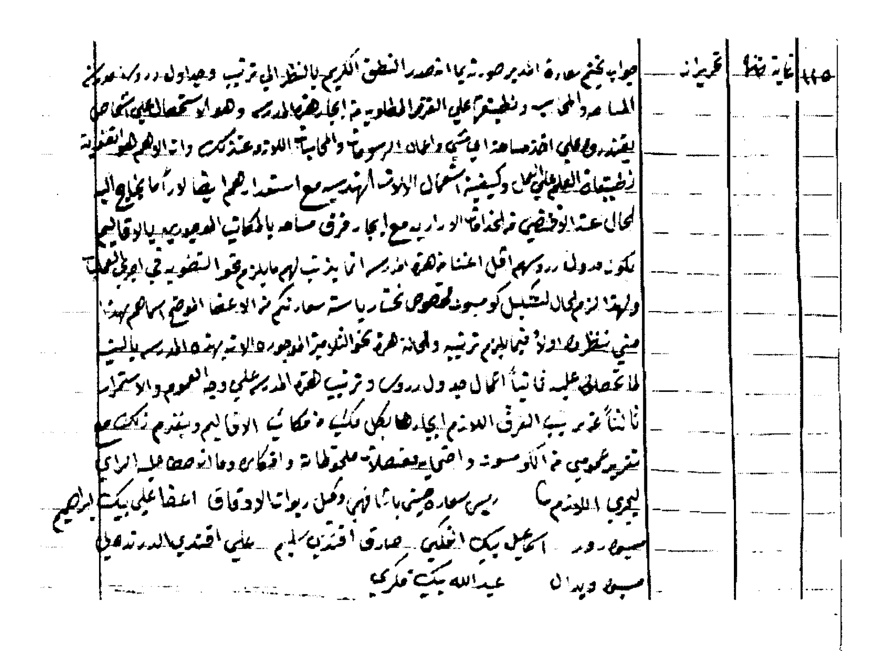
وظلت المدرسة تؤدي دروها في تخريج المساحين حتى تم إلغاؤها في عام (١٨٨٤ ـ ١٨٨٥)[1].

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

ـ أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم من نهاية حكم محمد علي إلى أوائل عهد توفيق، جـ ٢، ص ص ٥٣١ ـ ٥٣٩.

وثيقة رقم (١)

تشكيل لجنة لوضع برامج التعليم بمدرسة المساحة والمحاسبة



١١٥ | غاية ٩٠ | تحريرات

جواب بخدمة سعادة المدير صورته يا ما صدر النطق الكريم بالنظر الى ترتيب وجداول دروس مدرسة
المساحة والمحاسبة والتحري على الفرق المطلوب ايجادها بالمدارس وهو الاستحصال على اشخاص
يقتدرون على اخذ مساحة اي شيء واعمال الرسومات والمحاسبات اللازمة عن ذلك وان الاهم هو تقوية
تطبيقات العلم على العمل وكيفية استعمال الالات الهندسية مع استعدادهم ايضا لاداء ما يحتاج اليه
الحال عند الاقتضى من الخدمات الادارية مع ايجاد فرق مساحة بالمكاتب العمومية بالاقاليم
يكون جدول دروسهم [illegible] فهذه المدرسة انما يترتب لهم ما يلزم [illegible]
ولهذا لزم الحال لتشكيل كومسيون مخصوص تحت رياسة سعادتكم من الاعضا الموضح اسمائهم بهذا
مبني بنظر [illegible] فيما يلزم ترتيبه [illegible] الموجودة الان بهذه المدرسة
لما تحصل عليه ثانيا اكمال جدول دروس وترتيب الفرق المدرسية على وجه العموم والاستمرار
ثالثا [illegible] الفرق اللازم ايجادها بكل مكتب من مكاتب الاقاليم ويتقدم ذلك مع
تقرير عمومي من الكومسيون واضح به تفصيلات ملحوظاته وافكاره [illegible] على الرأي
ليجري اللازم

رئيس سعادة حسين باشا فهمي وكيل ديوان الاوقاف اعضا علي بك ابراهيم
مسيو دور اسماعيل بك الفلكي صادق افندي سليم علي افندي الدرنده لي
مسيو فيدال عبد الله بك فكري

مدارس عربي، دفتر ٤٦٧ ص ٦٤ رقم ١١٥ إلى ديوان الأوقاف في غاية ذي الحجة ١٢٩٠.

يستخلص من هذه الوثيقة مما يلي:-

- أن ديوان المدارس شكل لجنة لوضع برنامج لمدرسة المحاسبة والمساحة، وكانت هذه اللجنة مكونة من حسين باشا فهمي وكيل ديوان الأوقاف رئيسا وعلي بك إبراهيم ناظر المدرسة التجهيزية، ودور بك المفتش العام، وإسماعيل بك الفلكي ناظر المهندسخانة، وصادق أفندي سليم، وعلى أفندي الدرنده لي المدرسين بها ومسيو فيدال ناظر مدرسة الألسن، وعبد الله بك فكري وكيل ديوان المكاتب الأهلية أعضاء وقد عهد إلى اللجنة وضع خطة للدراسة بالمدرسة بغرض "الاستحصال على أشخاص يقدرون على أخذ مساحة أي شئ، وأعمال الرسومات والمحاسبات اللازمة عن ذلك، وأن الأهم هو تقوية تطبيقات العلم على العمل، وكيفية استعمال الآلات الهندسية مع استعدادهم أيضا لأداء ما يحتاج إليه الحال عند الاقتضى من الخدمات الإدارية" وكذلك عهد إليها بوضع برنامج لفرق للمساحة تنشأ بمدارس الأقاليم.

وثيقة رقم (٢)

الغرض من إنشاء مدرسة المساحة

٤٧٦	[illegible]	تحريرات	الى حضرة وكيل ديوان المكاتب الاهلية نرجو تفهيم سعادة الناظر صورة ما انبنا عليها صدر به اللطف الكريم من النظر الي ترتيب جداول دروس مدرسة المساحة والمحاسبة وتطبيقها على الغرض المقصود من ايجاد هذه المدرسة مع ايجاد فرق مساحة بالمكاتب الموجودين بالاقاليم لكون جدول دروسها اقل ايضا من هذه المدرسة انما يترتب لهم ما يلزم نحو التقوية في اجرا العمليات فقد [illegible] قومسيون تحت رياسة سعادة وكيل ديوان الاوقاف [illegible] [illegible] حضرتكم [illegible] وباتفاق راى الجميع صار اعمال بروجرام عن المواد المقتضى ترتيبها للتلامذة المدرسة مدة السنتين التي اتفق عليها الراي لكون تلامذة المدرسة بخلاف تلامذة الارياف فلا يتزايد من ذلك الا ما هو [illegible] التلامذة [illegible] السنة الاولى وان يكون ذلك [illegible] بدون اشتغالهم باللغات الاجنبية وقدموه للديوان [illegible] وافق اعتماده فقد صار [illegible] صورة [illegible] لاعتماده والاجرا على مقتضاه [illegible] [illegible] في كل مدرسة من المدارس المركزية [illegible] من [illegible] فن المساحة والمحاسبة على حسب هذا البروجرام [illegible] جناب موسيو دور المفتش وحضرة على ابراهيم بك واسماعيل بك الفلكي في اعمال بروجرام مفصل [illegible] هذه الفرقة [illegible] [illegible] بهذا البروجرام [illegible]

مدارس عربي، دفتر ٤٦٧ ص ٦٤ رقم ٤٧٦ ص ١٦٨ تاريخ هذه الوثيقة ١٦ محرم ١٢٩١ هـ / ١٨٧٤م.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:-

أن الغرض من إيجاد مدرسة المساحة هو إيجاد فرق مساحة بالمكاتب الموجودة بالأقاليم.

تشكيل ديوان المدارس لجنة فرعية من عبد الله بك فكري، ومسيو دور وعلى بك إبراهيم وإسماعيل بك الفلكي وضع برنامج مفصل لهذه الخطة الدراسية. وقد بلغت خطة الدراسة ومنهاجها لمدرسة المساحة أسوة بخطط مناهج المدارس الأخرى في القاهرة في عام ١٨٧٤م.

للتفاصيل: انظر عزت عبد الكريم: المرجع السابق – عصر إسماعيل ص ٥٣٥.

وثيقة رقم (٣)

خطة الدراسة لمدرسة المحاسبة (١٢٩١هـ) ١٨٧٤ م

الفرقة الأولى:

علوم رياضية: طبوغرافيا – حساب الأرباح – رسم منحنيات – حساب مثلثات

لغة عربية: قواعد – مطالعة – إنشاء تحريرية.

لغات أجنبية: الفرنسية والإنجليزية (قواعد – مطالعة وإملاء – حفظ وترجمة)

حساب ومسك دفاتر.

رسم: نسبي وعمل من على الأرض.

خط: ثلث ونسخ ورقعة.

الفرقة الثانية:

علوم رياضية: طبوغرافيا – علوم رياضية – رسم منحنيات – حساب مثلثات

لغة عربية: قواعد – مطالعة – إنشاء تحريرية.

لغات أجنبية: الفرنسية والإنجليزية (قواعد – مطالعة وإملاء – حفظ وترجمة)

حسابات ومسك دفاتر.

رسم: نسبي وعمل من على الأرض.

وقد بقيت هذه الخطة في مجموعها قائمة حتى إلغاء المدرسة.

أحمد عزت عبد الكريم: المرجع السابق ص ٥٣٦.

والجدير بالذكر إن برنامج التعليم بالمدرسة لم ينظم إلا في أوائل عام ١٨٧٤وأنه في السنوات الأولى لإنشاء المدرسة كان يدرس لطلبة الفرقة الأولى مادة الشريعة الإسلامية، كما تم إضافة بعض العلوم بعد ذلك مثل الجبر والهندسة والكيمياء والطبيعة والتاريخ الطبيعي وقد ظلت مدة الدراسة بالمدرسة عامين فقط.

وثيقة رقم (٤)

بشأن تدريب طلاب مدرسة المحاسبة بالمصالح الحكومية

نمرة	تاريخه	تحريرات

جواب بختم حضرة الوالي صورته بان تلامذة المدارس الملكية معتاد في كل عام فرزهم
وتوزيعهم على جهات [illegible] حسب درجة ما تحصلوه من العلوم والفنون في ظل الحضرة
الخديوية ولما انه يوجد تلامذة المحاسبة عام تاريخه وجد فيهم جملة اشخاص لهم معلومية
في اللغات الاجنبية والهندسة وتعلموا علم الحساب الجاري العمل به الآن بالدواوين ومصالح
الميري الآن يلزم لهم التمرين مدة ستة اشهر بالدواوين لاجل ممارستهم في القواعد
الحسابية والتحريرات الجارية ودستور العمل بموجبها لتعود منهم المنفعة على الوجه المرغوب
بالحضرة الخديوية وحيث بتخصيص التلامذة المذكورين على الدواوين و[illegible]
[illegible] المرور والثلاثة اشخاص افندية الموضح اسماهم ادناه [illegible]
التلامذة [illegible] من المدارس نقلا على المرور ولزم ترقيتهم [illegible]
مرسولين للمرور [illegible]
العمل الجارية ويترتب لكل منهم ما هية شهري [illegible]
[illegible] الستة اشهر [illegible]
حسب درجة استعداد كل منهم [illegible] بوصولهم للمالية [illegible]
[illegible] في حق كل الموضح [illegible]

/ حسن وصفي

/ رمضان [illegible]

/ محمد [illegible]

Footnote:

دفتر ٢٤٦ ص ١٢٢ رقم ٨٠ في ٢١ شوال ١٢٨٦ هـ (١٨٦٩م).

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- معرفة بعض طلاب مدرسة المحاسبة بعض اللغات الأجنبية والهندسة والحساب.
- ضرورة تمرين هؤلاء الطلاب مدة ستة أشهر بالدواوين.
- إرسال ثلاثة من الطلاب للمرور للتدريب على الأعمال الجارية هناك.

وثيقة رقم(٥)

قانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٢٣

بشأن إنشاء مجلس إدارة لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا

نحن ملك مصر.

بناء على ما رآه المجلس الأعلى للمعارف العمومية في جلسته المنعقدة في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٢٣.

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأي مجلس الوزراء.

رسمنا بما هو آت

مادة ١: يشكل مجلس إدارة لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا يتألف من ناظر المدرسة واثنين من أساتذتها تنتخبها جمعيتهم العمومية المنعقدة تحت رياسة الناظر بشرط أن يكون أحدهما على الأقل مصرياً وعضوين آخرين يعينهما وزير المعارف العمومية بشرط أن يكون أحدهما على الأقل مصريا كذلك تكون رياسة هذا المجلس لمن ينتخبه وزير المعارف العمومية من العضوين الآخرين وناظر المدرسة.

مادة ٢: بقوم مجلس إدارة المدرسة بالأعمال الآتية:

أولا: إبداء رأيه في مقترحات الجمعية العمومية للأساتذة الحاصة باللائحة الداخلية للمدرسة والمسائل الأخرى التي من اختصاص هذه الجمعية.

ثانيا: عرض اقتراحات على الوزير بشأن انتخاب المدرسين.

ثالثا: تعيين عدد من يقبل بالمدرسة من الطلبة المستجدين وتحديد مبدأ المسامحات وتقدير مدتها وتحديد مواعيد الامتحانات وتشكيل لجانها ويكون ذلك كله متوقفا على مصادقة من الوزير.

رابعا: النظر في ميزانية المدرسة التي يجب على الناظر أن يعرضها على المجلس وكذلك النظر في طلب الاعتمادات الإضافية التي تطرأ أثناء السنة.

خامسا: إبداء رأيه في جميع المسائل التي يرى الناظر فائدة من أخذ رأي المجلس فيها أو التي يكلفه وزير المعارف عرضها عليه.

مادة ٣: يجتمع المجلس بناء على طلب ناظر المدرسة وتصدر قرارته بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين ولا تكون هذه القرارات صحيحة إلا إذا كان عدد الاعضاء

(١) الوقائع المصرية/ العدد ١١٤ لسنة ١٩٢٣.

الحاضرين أربعة على الأقل فإن انقسمت الأصوات إلى قسمين متساويين رجح القسم الذي فيه الرئيس وإذا غاب أحد الأعضاء غيابا طويلا يترتب عليه تعطيل في العمل يعين وزير المعارف من يحل محله من المدرسين أو من الخارج على حسب الأحوال.

مادة ٤: تعرض اقتراحات المجلس على وزير المعارف مشفوعة بمحضر الجلسة ليقرر فيها ما يراه.

مادة ٥: على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون الذي يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بسراي عابدين في ١٣ ربيع الثاني سنة ١٣٤٢ (٢٢ نوفمبر ١٩٢٣)

فؤاد

بأمر صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية
أحمد زكي أبو السعود

رئيس مجلس الوزراء
يحيى إبراهيم

يستخلص من هذا القانون ما يلي:
إنشاء مجلس إدارة لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا، لإبداء الرأي في الموضوعات الخاصة باللائحة الداخلية للمدرسة، ونظام قبول الطلاب والنظر في ميزانية المدرسة وغيرها من المسائل الأخرى الخاصة بنظام المدرسة

وثيقة رقم(٦)

وزارة المعـــــــارف العمومية

قرار وزاري رقم ٢٤١٧ بشأن إنشاء جمعية عمومية لأساتذة مدرسة المحاسبة والتجارة العليا

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على قانون نظام المدارس الصادر عليه قرار الوزارة في ١١ يوليه سنة ١٩٠٣ رقم ٩٦٨.

وبناء على ما رآه المجلس الأعلى للمعارف العمومية في جلسته المنعقدة في ٣٠ أكتوبر ١٩٢٣.

وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بإنشاء مجلس إدارة لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا والمشار فيه إلى إنشاء جمعية عمومية لأساتذة المدرسة وعلى ما قرره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢٢ نوفمبر ١٩٢٣.

قرر ما هو آت

مادة ١: ينشأ بمدرسة المحاسبة والتجارة العليا جمعية عمومية تدعى الجمعية العمومية لأساتذة مدرسة المحاسبة والتجارة العليا تحت رياسة ناظر المدرسة وتجتمع بناء على طلبه كلما رأى لزوما لذلك وعند عدم استطاعته الحضور ينوب عنه أقدم الأساتذة ويكون الكاتب الأول بالمدرسة سكرتيرا للجمعية.

مادة ٢: يكون اجتماع الجمعية صحيحا إذا حضره أكثر من نصف الأعضاء وتصدر قراراتها بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين فإن تساوت الأصوات رجح القسم الذي فيه الرئيس وتدون قرارات الجمعية في محضر خاص.

مادة ٣: تقوم الجمعية العمومية للأساتذة بالأعمال الآتية.

أولا: تحضير لائحة المدرسة الداخلية وخطط الدراسة ومناهج التعلم.

ثانيا: اختيار الكتب المدرسية وكتب المراجعة والمجلات العلمية.

ثالثا: توزيع مواد الدراسة على الأساتذة والمدرسين.

رابعا: اختيار الطلبة للبعثات العلمية وتعيين المعاهد التي يرسلون إليها.

خامسا: اتخاذ الإجراءات التأديبية الآتية:

فصل الطبة نهائيا من المدرسة وحرمانهم من التقدم للامتحانات.

سادسا: إنشاء صلات بين المدرسة والمعاهد العلمية الأخرى في القطر أو في الخارج.

وقرارات هذه الجمعية استشارية محضة ويرفعها الرئيس إلى مجلس الإدارة مع دفتر محاضر الجلسات.

مادة ٤: يلغى كل ما جاء بقانون نظام المدارس الصادر بتاريخ ١١ يوليه سنة ١٩٠٣ مخالفا لنصوص هذا القرار الوزاري والقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بإنشاء مجلس إدارة لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا.

مادة ٥: على ناظر مدرسة المحاسبة والتجارة العليا تنفيذ هذا القرار.

صدر في القاهرة في ١٧ ربيع الثاني سنة ١٣٤٢ (٢٦ نوفمبر ١٩٢٣)

أحمد زكي أبو السعود

يستخلص من هذا القانون ما يلي:
تشكيل جمعية عمومية لمدرسة المحاسبة والتجارة العليا لإبداء الرأي في الموضوعات الخاصة باللائحة الداخلية للمدرسة والمسائل الأخرى الخاصة بها مثل اختيار الكتب وتوزيع مواد الدراسة على الأساتذة، واختيار الطلاب للبعثات العلمية، واتخاذ الإجراءات التأديبية للطلاب.

٤- مدرسة اللسان المصري القديم (اللغة الهيروغليفية)

أمر الخديوي إسماعيل في عام ١٨٦٩ بتأسيس مدرسة لتعليم الآثار المصرية وتاريخ مصر وكلف المستشرق الألماني هنري بوركش H. Brugsch الأمين الأول لمتحف الآثار المصرية ببرلين بمتابعة ذلك العمل، وذلك بهدف تكوين جيل من الشباب المصري المتخصص في علم الآثار والدراسات المصرية القديمة Egyptology فأنشئت مدرسة اللسان المصري القديم في سراي الشيخ الشرقاوي بالقرب من مسجد القللي في بولاق وكان من طلابها العالم الأثري "أحمد كمال" الذي يعد أول مصري يكتب عن حضارة مصر القديمة كتابة علمية سليمة وأحمد نجيب الذي صار مفتشا للأثار المصرية بعد ذلك، وكثيرون غيرهما من الذين خدموا في أعمال مختلفة بالوظائف الحكومية.[١]

أما أساتذتها فكانوا "إميل بروكش" لتدريس اللغة الألمانية و"ميخائيل أفندي" نزيل بطرخانة الأقباط مدرسا للغة الحبشية (الأمهرية) وأساتذة آخرون لتدريس اللغات الفرنسية والإنجليزية والعربية.

وقد استمرت هذه المدرسة في نشاطها حتى تم إلغاؤها في عام ١٨٧٦[٢] وفي أكتوبر ١٨٨١ ظهرت محاولة إحياء هذه المدرسة من جديد فأصدر مجلس النظار بناء على المشروع الذي رفعه مدير الآثار المصرية إلى نظارة الأشغال قرارا بإنشاء المدرسة ولكن ذلك لم يتحقق.

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

---

١) أعلام المقتطف تحت عنوان أحمد كمال الأثري، ص ٣١٥.

٢) الرافعي: عصر إسماعيل، جـ ١، ص ٢٠١.

وثيقة رقم(١)

نقل بعض المعلمين من المدارس الأميرية إلى مدرسة اللسان المصري القديم

جواب بختم دولتلو أفندم الناظر صورته بما أنه كان موجود بالمكاتب الأهلية معاونين ومترجمين أصلهم من تلامذة المدارس الملكية جرى نقلهم لديوان الأشغال وللأوقاف وخوجات ومعيدين دروس بالمدارس الملكية، وللزوم استعواضهم بمن يليق خلافهم ممن تربوا بالمدارس الميرية ممن لهم وثوق ومعرفة تامة بالأشغال المقضية بالمكاتب والترجمة والسبعة أفندية الموضح أسماؤهم بهذا فيهم اللياقة والاستعداد التام لتأدية وإنجاز ما يعرض على كل منهم بما أنهم الآن تلامذة بمدرسة اللسان القديم ولهم معرفة باللغة الحبشية والفرنساوية والنمساوية ولهذا فقد عمل الجدول الموضح بهذا ثم الماهيات اللازم ربطها لهم على المكاتب الأهلية وقدرها ألفين وثمنمائة قرش، وتوضح بيان ما هو جارٍ صرفه لهم الآن مدة التلمذة من تعيينات وكساوي وماهية وغيره.

دفتر ٤٥٧ ص ٣٥ رقم ٢٦ في ٢٤ شوال ١٢٨٩هـ، ودفتر ٢٠ مجلس خصوصي ص ٦٥ رقم ٢٧ من المجلس الخصوصي إلى ديوان المدارس.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:-

نقل بعض المعاونين والمترجمين والمدرسين الذين لهم معرفة باللغات الحبشية والفرنسية والنمساوية (الألمانية) من المدارس الأميرية إلى مدرسة اللسان المصري القديم، وربط الماهيات اللازمة لهم، وهؤلاء كانوا سبعة وهم محمد وصفي – أحمد كمال – محمد فخري – أحمد حسن – حسين زكي – محمد عصمت – إبراهيم نجيب وكان على بارك يعلق على نشاطهم في ترجمة الكتب آمالا كبيرة للتفاصيل انظر: عزت عبد الكريم: مرجع سابق جـ ٢ صر إسماعيل ص ٥٧٣.

وثيقة رقم(٢)

مدرسة الآثار المصرية

منشور من نظارة الأشغال بتاريخ ٧ الحجة سنة ٩٨ "٣١ أكتوبر سنة ٨١ " نمرة ٤٣

صورة قرار صادر من مجلس النظار لنظارة الأشغال العمومية نمرة ٦٢

بالمجلس المنعقد في يوم الاثنين غرة ذي الحجة سنة ٩٨ الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٨١ تليت المذكرة المقدمة من سعادتكم بتاريخ ١٦ أكتوبر سنة ٨١ بأن جناب مدير عموم الأنتيقخانة عرض على نظارة الأشغال مشروعا بخصوص إنشاء مدرسة للآثار المصرية لكي يتعلم فيها عدد كاف من الوطنيين اللغة والآثار الهيروجليفية إذ من ذلك ينتج للأنتيقاخانة في المستقبل فايدة عظيمة وقد استحسنتم سعادتكم ذلك ورغبتم الترخيص بإنشاء المدرسة المحكي عنها من أول سنة ٨٢ وأن تكون تابعة للأنتيقخانة وتحت ملاحظة مديرها رأسا وأن المصاريف اللازمة لإنشائها تبلغ ٥٠٠ جنيها سنويا مرغوب التصريح بدرجها بميزانية عموم الأنتيقخانة سنة ٨٢ وبالمذاكرة في ذلك تقرر بالتصريح بإنشاء المدرسة المذكورة ويدرج مبلغ الخمسمائة جنيه مصري قيمة مصروفاتها بميزانية مصلحة عموم الأنتيقخانة سنة ٨٢ القابلة وبناء عليه لزم تحريره لسعادتكم لإجراء مقتضاه.

فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضاء، المجلد الرابع الإسكندرية، ١٨٩٢ ص ص ١٨٨ – ١٨٩.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

موافقة مجلس النظار على التصريح بإنشاء مدرسة الآثار المصرية (اللسان المصري) بعد أن عرض مدير عموم الإنتيكخانة على نظارة الأشغال بإنشاء هذه المدرسة لكي يتعلم فيها بعض الوطنيين اللغة والآثار الهيروغليفية.

الموافقة على درج مبلغ خمسمائة جنيه مصري قيمة مصروفات هذه المدرسة.

وثيقة رقم (٣)

نظـــــارة المعــــــارف العمومية

بخصوص الإقرار بصفة مؤقتة على إنشاء تعليم اللسان المصري القديم

نظارة المعارف العمومية — بخصوص الاقرار بصفة مؤقتة على انشاء تعليم اللسان المصرى القديم

ادارة التفتيش والسجلات — نمـــرة ٢٢

قلم التفتيش — الصفحة والجزء

الكرّاسة

تحريراً بالقاهرة فى ١٤ رمضان سنة ١٣٢٨ (١٨ سبتمبر سنة ١٩١٠) عدد المرفقات

رئيس مجلس النظار عطوفتلو افندم حضرتلرى

أتشرف بأن ارفق مع هذا لعطوفتكم مذكرة مقدمة من جناب المسيو ماسبرو / M. Maspero / مدير عموم المتحف المصرى خاصة بانشاء تعليم اللسان المصرى القديم ويكون ذلك بمدرسة المعلمين الخديوية بالقاهرة وستكون الدراسة فيها من أول السنة المكتبية المقبلة التى تبتدئ فى ٨ اكتوبر سنة ١٩١٠ وقد أقر مجلس المعارف الأعلى على انشاء هذا التعليم فى جلسته المنعقدة فى ٢٢ يونيه سنة ١٩١٠

وبما ان مجلس النظار قد صدق فى جلسة ١١ سبتمبر سنة ١٩١٠ على الاعتماد اللازم لهذا التعليم

فالمرجو الآن الاقرار بصفة مؤقتة على انشائه لحين تقديم القانون والبرنامج الخاصين به

وتفضلوا بقبول فائق احتراماتى افندم —

ناظر المعارف

الختم (احمد حشمت)

طبق الاصل —



مذكرة

مرفوعة من مسيو جريبو الى المعارف بشأن تعليم اللسان المصري القديم

يوجد بمصلحة الآثار وظيفة مساعدامين واحدىعشرة وظيفة مفتش محلى مشغولة جميعها بموظفين مصريين وفى سنة ١٨٨١ كنت حصلت من سعادة شريف باشا الذى كان وقتئذ رئيس الوزارة على الاحوال اللازمة لانشاء مدرسة صغيرة لتعليم علم الآثار المصرى بمتحف بولاق لتخريج الموظفين اللازمين للوظائف المذكورة وكان يدرس بها احمد بك كمال وقد الغيت هذه المدرسة فى يوليه سنة ١٨٨٦ بعد ان خرجت ثلاثة من افضل الطلبة وهم محمد افندى شعبان وحسن افندى حسنى المفتشان الآن بالمصلحة من الدرجة الاولى ومحمد افندى فريد رئيس حسابات المصلحة ولما كان احمد بك كمال قد وصل الى السن التى يحال فيها على المعاش ولا يوجد من يحل محله فى وظيفة مساعد امين من بين الوطنيين فضلا عن ان تسعة من مفتشى المصلحة لا يعرفون شيئا مما يختص بلغة واثار مصر ايام الفراعنة وليس هذا بالمستحسن فى مصلحتنا بدا لى انه يمكن اصلاح هذه الحالة السيئة لا بانشاء مدرسة صغيرة لتعليم الآثار المصرية كما حصل فى سنة ١٨٨١ بل بتعليم هذا الفن لاربعة او خمسة من الشبان المصريين الذين ينتخبون من بين تلاميذ مدارس الحكومة المصرية بحيث لا ينقطعون عن الاستمرار فى دراستهم بل يحضرون الى المتحف كل اسبوع مدة سنوات لتعلم قراءة الحروف الهيروجليفية وترجمتها على الاقل فيما يختص بالكتابات الدارجة ومعرفة التاريخ وآثار مصر القديمة واذا شوهد فى اثناء الدراسة ان لبعضهم استعدادا علميا يمكن توسيع معلوماته بارساله الى اوربا لتتميم الدراسة على مدرسى علم الآثار المصرية وربما يخرج منهم بهذه الكيفية عالم او عالمان فى الجيل المقبل واما الآخرون فيمكن تعيينهم مفتشين بالمصلحة عند وجود محال خالية على ان خلو تلك المحال حالة تحدث فى النادر ولذلك اظن انه ليس من المفيد انشاء مدرسة خاصة لتعلم فن الآثار المصرية فى الوقت الحاضر لان الشبان الذين يتخرجون فيها لا يستطيعون لان يشغلوا وظائف غير الوظائف الموجودة بمصلحة الآثار وعند ما يجدون هذه الوظائف غير خالية يعجبون بالاعمل ويكون الامر على العكس من ذلك اذا اتبعت الطريقة التى اشرت اليها فان الشبان الذين يحضرون الدروس بالمتحف ولا يجدون وظائف خالية بمصلحة الآثار يمكنهم التوظف فى مصالح اخرى ويكون المدرس ايضا احمد بك كمال كما كان فى سنة ١٨٨١ ويقوم بتمرين التلاميذ واعطائهم المعلومات الضرورية لوظيفة مفتش ويمكنه ان يتدرج فى توسيع معلومات من يراه منهم ذا استعداد لتعلم فن الآثار المصرية وفى هذه الحالة يهتم الموظفون الاوربيون بالمصلحة بالامر ويساعدون المدرس كما هو الحاصل فى باريس فان معيرى متحف اللوفر يلقون على تلاميذ مدرسة الدراسة العالية ما اكتسبته ايام الخبرة فى

الآثار وليس ما قدمته في هذه المذكرة الا نموذجا مختصرا أما ما يختص بعمر التلاميذ
وبالنظام المادي للدروس وبمدة الدراسة وبمكافأة المدرس فنظارة المعارف
ادرى مني بذلك ويمكنها تنظيمه بايضاح ويلوح لي ان الطريقة التي اوضحتها تسمح
لنا بايجاد خلف لاحمد بك كمال وبايجاد موظفين متعلمين وباعطاء الديار
المصرية علماء في فن الآثار —

التوقيع (ماسبيرو)

القاهرة في ١٦ ابريل سنة ١٩١٠

صادق عليه مجلس المعارف الاعلى في جلسته المنعقدة في ٢٢ يوليه سنة ١٩١٠
تحريرا في ١٨ سبتمبر سنة ١٩١٠

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

قيام المسيو ماسبيرو مدير عموم المتحف المصري بتقديم مذكرة بإنشاء مدرسة لتعليم علم الآثار المصرية بعد أن تم إلغاء مدرسة متحف بولاق وذلك لتخريج موظفين للعمل كمفتشين بمصلحة الآثار.

مصادقة مجلس المعارف على ذلك في جلسته بتاريخ ٢٢ يولويه سنة ١٩١٠م.

TRADUCTION.

MINISTÈRE DE L'INSTRUCTION PUBLIQUE.

Le Caire, le 18 septembre 1910.

Monsieur le Président,

J'ai l'honneur de transmettre ci-joint à Votre Excellence une note présentée par M. Maspéro, Directeur Général des Musées Égyptiens, relative à la création d'un cours d'Egyptologie à l'Ecole Normale Khédiviale du Caire.

Ce cours commencera à la dite école au début de l'année scolaire prochaine, soit le 8 octobre 1910.

Le Conseil Supérieur en a approuvé la création dans sa séance du 22 juin 1910, et le Conseil des Ministres a approuvé le crédit y relatif dans sa séance du 11 septembre 1910. Nous prions pour le moment le Conseil des Ministres d'approuver provisoirement la création de ce cours, et cela jusqu'à ce que nous puissions lui présenter le règlement et le programme relatifs à cet enseignement.

Veuillez agréer, Monsieur le Président, l'assurance de ma haute considération.

LE MINISTRE DE L'INSTRUCTION PUBLIQUE,

Cachet : AHMED HECHMAT.

A Son Excellence
le Président du Conseil des Ministres.

LE MINISTRE DE L'INSTRUCTION PUBLIQUE,

Cachet : AHMED HECHMAT.

MINISTÈRE DE L'INSTRUCTION PUBLIQUE.

NOTE concernant l'institution d'un cours d'Egyptologie, soumise au Conseil Supérieur.

Le Service des Antiquités possède une place de Conservateur adjoint et onze places d'inspecteurs locaux qui ont toujours été réservées à des Egyptiens. Pour pourvoir au recrutement, j'avais en 1881 obtenu de Chérif Pacha, alors premier Ministre, les fonds nécessaires à établir au Musée de Boulaq une petite école d'Egyptologie dont Ahmed Bey Kamal avait été le professeur. Elle fut supprimée en juillet 1886, après avoir fourni trois bons élèves, Mohammed Effendi Chaaban et Hassan Effendi Hosni, qui sont aujourd'hui inspecteurs de première classe au Service, et Mohammed Effendi Farid qui est chef-comptable dans nos bureaux. Actuellement, Ahmed Bey Kamal arrive à l'âge de la retraite, et je n'ai personne pour le remplacer comme conservateur adjoint, parmi les gens du pays, et neuf de nos inspecteurs ne connaissent rien à la langue et aux antiquités de l'Egypte pharaonique, ce qui n'est pas sans inconvénient pour notre Service. Il me semble qu'on pourrait obvier à ce fâcheux état de choses, non pas en créant comme en 1881 une petite école d'Egyptologie, mais en donnant l'instruction égyptologique à quatre ou cinq jeunes gens choisis parmi les élèves des écoles du Gouvernement Egyptien.

Ces jeunes gens n'interrompraient point leurs études ordinaires, mais ils viendraient chaque semaine, pendant plusieurs années, recevoir au Musée l'instruction hiéroglyphique. Ils apprendraient ainsi à lire les hiéroglyphes, à les traduire au moins lorsqu'il s'agira des inscriptions courantes, à connaître l'histoire et l'archéologie de l'Egypte antique. Si, au cours de leurs études spéciales, on s'aperçoit que tels ou tels d'entre eux ont vraiment la vocation scientifique, on pourra pousser leur éducation à fond et les envoyer en Europe achever auprès des maîtres de l'Egyptologie peut-être en sortira-t-il un ou deux savants dans la génération prochaine. Les autres pourraient, par la suite, être retenus comme inspecteurs de notre

Service lorsque nous aurions quelque place vacante. C'est là toutefois une éventualité qui se produira rarement, et c'est pour cela que je crois qu'il y a intérêt à ne pas créer pour le moment d'école d'Egyptologie spéciale : les jeunes gens qui en sortiraient ne seraient plus bons pour d'autres carrières que les nôtres, et, les trouvant remplies, ils risqueraient de devenir des déclassés. Au contraire, par le procédé que j'indique, ceux des jeunes gens ayant suivi les cours du Musée qui ne trouveraient pas immédiatement de postes chez nous, pourraient être employés dans d'autres Administrations.

Le professeur serait, comme en 1881, Ahmed Bey Kamal. Il dégrossirait les élèves de manière à leur donner les notions nécessaires au métier d'inspecteur, et il pourrait pousser plus loin ceux d'entre eux qui auraient la vocation égyptologique. Il est certain d'ailleurs que, si une vocation de ce genre se manifestait, le personnel européen du Service s'y intéresserait et viendrait en aide au professeur, de la même manière qu'à Paris, par exemple, les conservateurs du Louvre sont heureux de faire profiter de leur expérience des monuments les élèves de l'Ecole des Hautes Etudes.

Ceci n'est qu'une esquisse sommaire : pour tout ce qui est de l'âge des élèves, de l'organisation matérielle des cours, de la durée des études, de la rétribution du professeur, le Ministère de l'Instruction Publique est mieux placé que moi et réglera mieux le détail. Il me semble seulement que le procédé que j'indique est celui qui nous permettra le plus aisément de créer un successeur à Ahmed Bey Kamal, de recruter un personnel instruit, et de donner des Egyptologues à l'Egypte.

Le Caire, le 16 avril 1910.

Signé : G. MASPERO.

Approuvé par le Conseil Supérieur dans sa séance du 22 Juin 1910.

Le 18 Septembre 1910.

٥ - مدرسة دار العلوم

أنشئت في عصر إسماعيل بعد صدور الأمر العالي في ٢٧ من جمادي الثانية ١٢٨٩ هـ الموافق أول سبتمبر ١٨٧٢ في موقع البهو الملحق بدار الكتب بسراي درب الجماميز بهدف إعداد مدرسين في اللغة العربية والذين يستطيعون مسايرة أساليب الدراسة العلمية الحديثة.

وقد بدأت هذه المدرسة حياتها العملية بمحاضرات علمية وتثقيفية كان يحضرها "علي مبارك"، وكبار موظفي الحكومة وموظفي نظارة المعارف ومدرسيها.

وقد أختير طلاب هذه المدرسة من نجباء تلاميذ الأزهر وكانت العلوم التي تدرس فيها تنقسم إلى قسمين علوم أزهرية وعلوم غير أزهرية أما العلوم الأزهرية فشملت علوم الأدب وفقه الحنفية والتفسير والحديث أما العلوم الأخرى فكانت التاريخ والفلك والطبيعيات والنبات. وقد تغير اسم هذه المدرسة في عام ١٨٩٥ بعد انتقالها إلى المدرسة الناصرية فأصبحت تسمى قسم المعلمين العربي بالمدرسة الناصرية كما صدر قرارا في عام ١٩٠٠ بتسميتها بمدرسة المعلمين الناصرين، وظلت تحمل هذا الاسم حتى عام ١٩٢٠ حيث عاد إليها اسمها القديم.(١)

وقد أدت هذه المدرسة مهمتها خير قيام، وكان لها الفضل على نهضة الأداب واللغة العربية لدرجة أن الشيخ محمد عبده أشاد بها في تقريره عن المدرسة في عام ١٩٠٤ بقوله "فإن باحثا موفقا إذا أراد أن يعرف أين تموت اللغة العربية وأين تحيا، وجدها تموت في كل مكان ووجدها تحيا في هذا المكان".

كما أشاد بها الدكتور محمد حسين هيكل أثناء توليه شئون وزارة المعارف بقوله "إن دار العلوم قد استطاعت بجهد رجالها أن تعيد الضياء الخابي إلى اللغة العربية في قواعدها وأدبها وبلاغتها واستمرت هذه المدرسة تؤدي دورها، ونظرا لأهمية هذا الدور المهم فقد قرر مجلس النواب والشيوخ قانونا في ٥ مارس ١٩٤٦(٢) صارت بعده مدرسة دار العلوم كلية من كليات جامعة فؤاد الأول ومنذ ذلك التاريخ أخذت الكلية الجديدة تواصل مهمتها كمركز للإشعاع الثقافي في العالمين العربي والإسلامي بحيث يمكن القول أنها كانت ولا تزال حصنا للحفاظ على اللغة العربية والتراث الإسلامي.

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

---

(١) وزارة المعارف العمومية إسماعيل بمناسبة مرور خمسين عاما على وفاته، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٩٤٥ ص ٣٨٩.

(٢) مضابط مجلس النواب: الجلسة الثامنة عشر في ٥ مارس ١٩٤٦، ص ١١٧٤.

وثيقة رقم(١)

اللائحة المؤقتة للمدرسة التجهيزية

التي تعد الطلبة لمدرسة دار العلوم

المادة الأولى

الغرض من المدرسة التجهيزية بدار العلوم

تنشأ مدرسة تجهيزية الغرض منها إعداد الطلبة للدخول بمدرسة دار العلوم.

المادة الثانية

مدة الدراسة

مدة الدراسة بهذه المدرسة أربع سنوات

المادة الثالثة

طلبات الالتحاق

على من يريد الانتظام في سلك طلبة المدرسة التجهيزية أن يقدم لناظرها الأوراق الآتية في ميعاد لا يتجاوز التاريخ الذي يعلن في الجريدة الرسمية:

أولا: طلب اللالتحاق محررا على ورقة تمغة من فئة ٣ قروش

ثانيا: تذكرتي الميلاد والتطعيم.

ثالثا: شهادة بحسن الخلق موقعها عليها ممن يوثق بشهادتهم ومصدقا عليهم من جهة الاختصاص

المادة الرابعة

الكشف الطبي

يختبر كل طالب اختبارا طبيا بالمدرسة ويعلن تاريخ هذا الاختبار في الجريدة الرسمية.

المادة الخامسة

امتحان الدخول

يؤدي الناجحون من الطلبة في الاختبار الطبي امتحان الدخول بالمدرسة التجيهيزية في المواد الآتية:

أ- العبادات.

ب- حفظ القرآن الكريم – خمسة أجزاء على الأقل.

اللغة العربية – على نحو ما هو مقرر بالمدارس الابتدائية.

الحساب - على نحو ما هو مقرر بالمدارس الابتدائية.

الجغرافية - على نحو ما هو مقرر بالمدارس الابتدائية.

الخط - على نحو ما هو مقرر بالمدارس الابتدائية.

الرسم - على نحو ما هو مقرر بالمدارس الابتدائية.

وتاريخ الامتحان ومنهاجه مفصلا يعلنان في الجريدة الرسمية

المادة السادسة

المجانية والإعانات

يكون التعليم بالمدرسة التجهيزية مجانا.

ويعطي للنابغين من طلبتها إعانة شهرية على حسب نظام يوضع لذلك.

المادة السابعة

سن القبول

لا يقبل الطالب بهذه المدرسة إذا زادت سنة عن سبع عشرة سنة.

المادة الثامنة

لباس الطلبة

لباس الطلبة في هذه المدرسة هو العمامة والجبة والقفطان.

المادة التاسعة

خطة الدراسة

العلوم التي تدرس في المدرسة وعدد الحصص الأسبوعية المخصصة بكل مادة مبينة في الجدول الآتي: لغة التعليم هي اللغة العربية.

أسماء المواد	عدد الحصص			
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة
اللغة العربية	٨	٨	٩	٩
الفقه	٥	٥	-	-
الدين الإسلامي	٢	٢	-	-
القرآن الكريم وتفسيره والحديث الشريف	-	-	٥	٥
علم الحياة (بيولوجيا)	-	-	٣	٣
التاريخ والجغرافية	٤	٤	٦	٦
نظام الحكومات الأجنبية مع التوسع في نظام الحكومة المصرية	-	-	٢	٢
الرياضيات (حساب – هندسة – جبر)	٨	٨	٤	٤
العلوم الطبيعية	٢	٢	٢	٢
الخط	٢	٢	٢	٢
الرسم	٢	٢	-	-
الرياضة البدنية	١	١	١	١
مجموع الحصص في الأسبوع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

وتعطي دروس اختيارية في اللغة الإنجليزية في غير الأوقات المبينة في الجدول السابق بكل سني الدراسة ويشترط في انتخاب من يتلقى هذه الدروس أن يكون من المتقدمين في العلوم التي يلتقاها بالمدرسة وأن يكون استعداده صالحا لتلقي هذه اللغة.

الما دةالعاشرة

علاقةهذهالمدرسةبالتعليم الثانوي

تسير هذه المدرسة على حسب منهاج الدراسة الثانوية في المواد المشتركة في خطتي الدراسة بهذه المدرسة والمدارس الثانوية.

المادةالحاديةعشرة

تطبيق أحكام قانون نظام المدارس

ينطبق على هذه المدرسة جميع أحكام قانون نظام المدارس المخصوصة بالمدارس الثانوية وذلك فيما لا يخالف أحكام هذه اللائحة.

المادةالثانيةعشرة

امتحان شهادةالدراسةالثانوية

يدخل طلبة المدرسة التجهيزية في نهاية السنة الثانية والرابعة امتحان شهادة الدراسة الثانوية بقسميها الأول والثاني الأدبي. وينطبق عليهم جميع أحكام لائحة امتحان شهادة الدراسة الثانوية العام فيختبرون في جميع مواد هذا الامتحان ما عدا اللغات الأجنبية والترجمة.

ففي القسم الأول يؤدون الامتحان في الفقه تحريريا وشفهيا وقت امتحان الآخرين في اللغة الأجنبية. وكذلك ويمتحنون في الدين الإسلامي وقت امتحان الآخرين في الترجمة أما الخط والرياضة البدنية فلا يؤدون فيها امتحانا.

وفي القسم الثاني يمتحنون في القرآن الكريم وتفسيره والحديث الشريف تحريريا وشفهيا وقت امتحان الآخرين في اللغة الأجنبية الأصلية ويمتحنون في علم الحياة وقت امتحان اللغة الأجنبية الإضافية وفي نظام الحكومات وقت امتحان الترجمة.

أما الخط والرياضة البدنية فلا يؤدون فيهما امتحانا.

المادةالثالثةعشرة

يلغى كل ما يخالف أحكام هذه اللائحة من أحكام اللوائح والقوانين السابقة المتعلقة بمدرسة المعلمين الناصرية.

المادةالرابعةعشرة

يعمل بهذه اللائحة بصفة مؤقتة بمجرد نشرها بالجريدة الرسمية.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:-

إنشاء مدرسة تجهيزية بغرض إعداد الطلبة للدخول بمدرسة دار العلوم وطريقة التقدم إليها ومدة الدراسة بها والمواد الدراسية وعدد الحصص الأسبوعية، والامتحانات.

وثيقة رقم(٢)

دار العلوم[1]

قرار صادر من نظارة المعارف العمومية

بتاريخ ٣٠ يونيه سنة ١٨٨٦م

قد تقرر أن يكون بمدرسة دار العلوم ثلاثون طالبا يترتب لكل منهم ألف ومائتا غرش سنويا باعتبار مائة غرش شهريا على سبيل الإعانة نظير المأكل والملبس والمسكن ما عدا الكتب وأدوات التعليم فإنها تعطي له مجانا من طرف النظارة.

- ولنظارة المعارف زيادة أو تنقيص عدد التلاميذ الذين تدفع لهم الإعانة كل سنة حسبما يتراءى لها
- ـ تعين أسماء التلامذة الذين تعطى لهم المصروفات في كل سنة وكيفية دخول التلامذة يكون على حسب المدون بالقانون العمومي لمدة المدرسة.

١) المصدر فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضا. المجلد الثاني، القاهرة، الطبعة الثالثة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ٢٠٠٣ ص ص ٩٠٣ ـ ٩٠٥.

وثيقة رقم(٣)

دار العلوم

قرار صادر من نظارة المعارف العمومية

بتاريخ ٣٠ يونيه سنة ١٨٨٦م

قد تقرر أن تجعل تلامذة قلم الترجمة الملحق بمدرسة دار العلوم خارجية محضا ابتداء من السنة المكتبية المقبلة التي أولها ١٤ أغسطس سنة ١٨٨٦

- وأن يكون به اثنا عشر تلميذا يرتب لكل منهم ألفان وأربعمائة قرش سنويا باعتبار مائتى قرش شهريا على سبيل الإعانة نظير المأكل والملبس والمسكن ما عدا الكتب وأدوات التعليم فإنها تعطي لهم مجانا من طرف النظارة
- وهذا لا يمنع من قبول تلامذة به يتعلمون العلوم ويدفعون المصاريف المقررة لذلك
- ولنظارة المعارف زيادة أو تنقيص عدد التلامذة الذين تدفع لهم الإعانة في كل سنة حسب ما يتراءى لها.
- تعيين أسماء التلامذة الذين تعطى لهم المصروفات في كل سنة وكيفية دخول التلامذة يكون على حسب المدون بالقانون العمومي لهذه المدرسة.

وثيقة رقم(٤)

دار العلوم

قرار صادر من نظارة المعارف

في ٣٠ أبريل سنة ١٨٨٧م

بعد الاطلاع على ما قرره مجلس النظار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ أبريل سنة ١٨٨٧ (أول شعبان سنة ١٣٠٤) تقرر ما هو آت:

(ترتيب مدرسة دار العلوم)

(الفصل الأول- أحكام عمومية)

(م ١) الغرض من مدرسة دار العلوم أنما هو تربية معلمين للتدريس بالمكاتب والمدارس الابتدائية في جميع العلوم القررة لها ما عدا اللغة التركية واللغات الأجنبية والرسم.

(م ٢) تعتبر هذه المدرسة من المدارس العالية الأميرية.

(م ٣) تلامذة هذه المدرسة جميعهم خارجية ويقدر عددهم سنويا بمعرفة النظارة منهم تلامذة يعطي لهم مائة قرش شهريا على سبيل الإعانة يكونون من الأنجاب يعين عددهم بمعرفة النظارة وتلامذة يحضرون الدروس بدون أن يأخذوا إعانة ويكونون مجانا.

(م ٤) لا يثبت صرف تلك الإعانة بصفة دائمية لأي تلميذ مدة إقامته بالمدرسة إلا إذا تحصل في آخر كل سنة على درجة تحصيل وحسن خلق يؤهلانه لاستمرار صرفها إليه فعلى هذا يقدم ناظر المدرسة في آخر كل سنة مكتبية تقريرا للنظارة عن التغيرات التي يمكن حدوثها في التلامذة ذوي المرتبات وغيرهم من حيثية استمرار صرف المرتب إليهم أو نقله لغيرهم من المستحقين الذين ظهرت زيادة استحقاقهم وامتيازهم.

(م ٥) تصرف أدوات التعليم والكتب مجانا لتلامذة المدرسة ذوي المرتبات وإما الآخرون فلا يعرف لهم مجانا سوى أدوات التعليم وإما الكتب فيتداركونها من طرفهم.

(م ٦) إذا رفت أحد من ذوي المرتبات في أثناء السنة المكتبية فلناظر المدرسة انتخاب من يحل محله من الآخرين بعد أخذ رأي الخوجات ويكون ذلك مع مراعاة التقدم وحسن الخلق ويعرض عنه للديوان ليصدر أمره بالاعتماد.

(الفصل الثاني في التأديب)

(م ٧) كل تلميذ لم يتحصل في الامتحان العمومي على درجة تؤهله للانتقال من فرقة إلى فرقة أعلى منها فإنه يرفت إلا إذا تسبب تأخيره عن حصول مرض له أو حادث قهري في أثناء السنة المكتبية.

(م ٨) إذا حصل من أحد الطلبة ما يخل بحسن سلوكه مع إخوانه أو معلميه أو كان مداوما على الكسل أو كثير الاستقطاع ولم ينفع فيه زجر المدرسة فللنظارة رفته بناء على طلب ناظر المدرسة.

(م ٩) كل تلميذ انقطع عن المدرسة خمسة عشر يوما متوالية بدون عذر فللنظارة رفته بناء على طلب ناظر المدرسة.

(الفصل الثالث – في كيفية قبول التلامذة)

(م ١٠) لا يقبل أحد بالمدرسة إلا بالامتحان ويكون هذا الامتحان شفاهيا وتحريريا بالمدرسة بواسطة لجنة تشكل من خوجاتها تحت رئاسة الناظر.

(م ١١) امتحان الطالبين يكون في الأمور الآتية:

١- حفظ القرآن الشريف مع حسن آدائه.

٢- حفظ ألفية ابن مالك مع القدرة على حل أبياتها واستخراج الأحكام منها.

٣- معرفة العقيدة الإسلامية.

٤- المطالعة مع تطبيق القواعد العربية عليها – وما سوى ذلك يعد مرجحاً.

(م ١٢) يعمل جدول بعد انتهاء الامتحان مشتملا على أسماء الطالبين ودرجات اختبارهم في المواد المذكورة بالمادة السابقة وبعد امضائه من اللجنة برفق بتقرير من ناظر المدرسة مبينا فيه أسماء الطالبين الذين وقع عليهم الانتخاب لتكميل العدد المقرر للمدرسة ويرسلان للنظارة لصدور أمرها بالاعتماد.

(م ١٣) لا يجوز قبول طالب بهذه المدرسة يزيد سنه على خمس وعشرين سنة ولا تكون أحد درجاته في الامتحان أقل من اثنى عشر باعتبار أن أكبر نمرة هي عشرين.

(م ١٤) يشترط في قبول الطلبة أن يكونوا سليمي البنية خالين عن الأمراض المعدية ويكون سبق لهم تطعيم الجدري وبناء عليه فيجب على كل راغب الإلحاق بهذه المدرسة أن يقدم لناظرها قبل انتهاء الميعاد المحدد للقبول بعشرة أيام الأوراق الآتية:

أولا: ورقة طلب الدخول مبينا فيها أسماؤهم وألقابهم وبلادهم.

ثانيا: تذكرة تطعيم الجدري أو شهادة من حكيم المدرسة تقوم مقامها.

ثالثا: شهادة من المحل الذي كان يتعلم فيه دالة على حسن أخلاقه.

رابعا: تذكرة ميلاده أو شهادة تقوم مقامها.

(م ١٥) تعلن النظارة في آخر كل سنة مكتبية في الجرائد الرسمية عدد الطلبة اللازمين للمدرسة في العام المقبل مع بيان شروط القبول والميعاد المحدد له واليوم الذي يكون فيه الامتحان.

(م ١٦) لا يجوز قبول أحد بالمدرسة بعد انتهاء الميعاد المحدد للقبول.

(م ١٧) يعلن بالجرائد الرسمية أسماء وبلاد الطلبة الذين صار قبولهم.

(الفصل الرابع- في التعليم)

(م ١٨) مدة التعليم بهذه المدرسة أربع سنوات.

(م ١٩) العلوم التي تدرس بهذه المدرسة هي: لغة عربية (نحو وصرف) رسم الحروف (الاملاء) علوم أدب (بيان ومعاني وبديع) عروض وقوافي – منطق – إنشاء – فقه حنفي – تفسير قرآن – حساب – هندسة – جبر – تاريخ عام - جغرافيا – طبيعة – كيميا – تاريخ طبيعي – ثلث – نسخ ورقعة – طريقة تعليم الأطفال – ويجوز لكل تلميذ من تلامذة هذه المدرسة أن يتعلم فيها بحسب رغبته اللغة التركية أو لغة أجنبية (فرنساوي أو إنكليزي).

(٢٠) تخصص حصة في الأسبوع لتلامذة الفرقة الأولى والثانية لتمرينهم على طرق التعليم بمعرفة ناظر المدرسة.

(٢١) كل معلم له أن يجعل الحصة المقررة عليه درسا أو مذاكرة على حسب ما يتراءى له من الأصوب في تقدم التعليم وعليه أن يبين كل يوم في دفتر الدروس المواد التي علمها أو التي ذاكرتها التلامذة بحضوره.

(م ٢٢) كل معلم مكلف باتباع سير البروجرام الذي يتقرر للمدرسة.

(م ٢٣) على كل معلم أن يقدم لناظر المدرسة مرة في كل ستة أسابيع كشفا مشتملا على درجات تلامذته التحريرية في كل علم من العلوم التي يلقيها إليهم مرفوقا بنفس الأوراق التحريرية بعد تصحيحها بمعرفته خارج الدرس ووضع الدرجات عليها.

(م ٢٤) يقدم للنظارة كل ثلاثة أشهر جدول مشتمل على مواد العلوم التي تحصلت عليها التلامذة في بحر المدة المذكورة ودرجاتهم فيها وعلى متوسط درجات أخلاقهم يكون ممهورا من خوجات المدرسة وناظرها.

(م ٢٥) علـى ناظـر المدرسـة أن يقدم للنظارة ضمن تقريره السنوي التعديلات التي يرى مـن الممكن عملهـا فـي بروجـرام الـدروس لتقدم التعليم في العام التالي حسبما يراه هو ومعلمو المدرسة.

(الفصل الخامس– في الامتحان العمومي وإعطاء الشهادات)

(م ٢٦) يكون الامتحان العمومي شفاهيا وتحريريا ويتعين وقته بمعرفة النظارة.

(م ٢٧) يجرى هذا الامتحان بمعرفة خوجات المدرسة لجميع فرقها ما عدا تلامذة الفرقة التـي أتمـت دروسـها وتأهلت للخـروج منـها فـإن امتحانها يكون بمعرفة مندوبين تعينهم النظارة.

(م ٢٨) يعطـي لكل تلميذ في جدول الامتحان العمومي درجة في الأخلاق تكون متوسطة مجموع درجات أخلاقه التي تحصل عليها من جميع معلميه وضابطه.

(م ٢٩) كل طالب بلـغ متوسط درجاته في جميع فروع التعليم بجدول الامتحان العمومي اثنى عشر فما فوق ولم تكن إحدى درجاته في العلوم الأساسية (علوم اللغة العربية والرياضة) أقل من اثنى عشر فإنه يترقى من فرقة إلى أخرى أعلى منها.

(م ٣٠) يعطـى مـن النظارة لكل طالـب أتم دروسـه بعد الامتحان العمومـي شـهادة تعليم نهائي (دبلوم).

(خاتمة)

(م ٣١) يجوز إذا ساعدت الميزانية انتخاب أنجب تلامذة الفرقة الأولـى الذين تحصلوا علـى شـهادة تعليم انتهائـي ولـم ينقص متوسط درجاتهم عن خمسة عشر لتوزيعهم علـى المدارس لأجل تمرينهم علـى طرق التدريس في جميع العلوم التي درسوها وذلك يكون تحت ملاحظـة الخوجـات بحيث يكونـون بصـفة نشـاوريين بهـا تحت الاستخدام ويكـون توزيعهم بمعرفة النظارة علـى حسب لياقة كل منهم واستعداده في تدريس العلوم التي تلقاها.

دار العلوم

قرار من نظارة المعارف العمومية

بتاريخ ٥ نوفمبر سنة ١٨٨٨م

بعد الاطلاع على قرار النظارة الصادر بتاريخ ٣٠ أبريل سنة ١٨٨٧ على ما قرره مجلس النظار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ أبريل سنة ١٨٨٧ بشأن ترتيب مدرسة دار العلوم وبعد الاطلاع على ما قرره مجلس النظار أيضا بجلسته المنعقدة في يوم ٦ أكتوبر سنة ١٨٨٨ بالتصديق على ما قررته الجمعية المؤلفة من حضرة شيخ الجامع الأزهر وبعض العلماء المنعقدة بنظارة المعارف في يوم ٢٦ القعدة سنة ١٣٠٥ (٤ أغسطس ١٨٨٨) للنظر فيما يؤهل طلبة تلك المدرسة لوظائف القضاء والافتاء علاوة على ما أعدت إليه هذه المدرسة قررنا ما هو آت:

(م ١) أولا: ما يؤهل الطالب لوظيفتي القضاء والافتاء هو أن يكون تلقى الكتب الآتية:

١- **من فن الفقه:** شرح مراقي الفلاح وشرح الطائي وشرح ملا مسكين وشرح العيني وشرح الدرر وشرح الدر المختار والأشباه والسراجية ببعض شروحها إن كان حنفيا والتوثيقات والمحاضر وما يوازي تلك الكتب إن كان غير حنفي بشرط أن يكون تلقى الدر المختار.

٢- **ومن فن التوحيد:** متن السنوسية ومتن الجوهرة وبدء الأمالي وشرح المصنف وشرح عبد السلام.

٣- **ومن فن المنطق:** متن السلم وشرح الملوي الصغير وشرح الخبيصي على التهذيب وشرح مختصر السنوسي.

٤- **ومن فن الحديث دراية:** نحو التقريب للنووي بشرح السيوطي كشرح الزرقاني على البيقونية أو شيخ الإسلام على ألفية العراقي فأحد هذه الثلاثة كاف ورواية البخاري.

٥- **ومن فن التفسير:** رواية الجلالين.

٦- **ومن فن النحو:** الأجرومية والشيخ خالد والأزهرية والقطر والشذور وابن عقيل والأشموني.

٧- **ومن فن الصرف:** زيادة على ما في الأشموني ومتن البنا والمراح وشرح السعد على تصريف العذي.

٨- **ومن كتب البلاغة:** شرح مختصر السعد على التلخيص.

٩- **ومن فن الأصول:** أما شرح جمع الجوامع وإما شرح المنار وشرح التوضيح على التنقيح.

ثانيا: (شروط قبول التلامذة بمدرسة دار العلوم) أن يكون الطالب قد تلقى خارج المدرسة في فنون البلاغة والنحو الصرف والأصول والتوحيد والتفسير والمنطق جميع الكتب السابق توضيحها في التأهل لتلك الوظيفتين مخيرا في كتب الأصول بين ما تقدم ذكره أما فن الحديث فالمشترط منه ما يختص بالدراية فقط وإما فن الفقه فيشترط حضوره جميع كتبه السالفة الذكر ما عدا الدر فإن سابقة حضوره ليست بشرط في الدخول وكذا لو وجد في الطلبة من لم يسبق له خارج المدرسة تلقى ما يوازي الدر من المعقول في البلاغة والأصول فقط كالسعد وجمع الجوامع وكان ظاهر النجابة والذكاء فإنه يقبل في المدرسة ويتلقاها فيها غير أن المستكمل جميع الكتب السابقة يرجح على من سواء كما أن حفظ القرآن الكريم وألفية بن مالك غير شرط في قبول التلامذة وإنما هو من المرجحات وإن كان الطالب غير حنفي اشترط في قبوله بالمدرسة حضوره خارجها في مذهبه ما يوازي كتب الحنفية السابقة الذكر.

ثالثا: (مايقرأ في المدرسة المذكورة هو الكتب الآتية) شرح الدر المختار والتمرينات على التوثيقات والمراجعات ودرس عام في الحديث الشريف ومثله في اللغة والتفسير والسعد وجمع الجوامع لمن لم يسبق له حضورها خارج المدرسة.

(م ٢) يجعل هذا القرار ذيلا لقانون تلك المدرسة المصدق عليه من مجلس النظار بتاريخ أول شعبان ١٣٠٤ (٢٥ أبريل سنة ١٨٨٧) بحيث أن ما صرح به في هذا الذيل مما يخالف القانون المذكور يعمل به وما لم يتعرض له في هذا مما في ذلك القانون يكون باقيا على ما هو عليه.

(م ٣) على ناظر مدرسة دار العلوم تنفيذ مقتضى هذا القرار والعمل بما فيه.

يستخلص من القرارات السابقة ما يلي:

(١) أن الغرض من إنشاء هذه المدرسة هو تكوين معلمين للتدريس بالمدارس.

(٢) ن عدد طلاب المدرسة كان ثلاثون طالبا.

(٣) إن طريقة القبول بالمدرسة كانت تتم عن طريق امتحان في مواد الدين الإسلامي واللغة العربية.

(٤) أن مدة التعليم بالمدرسة كانت أربع سنوات.

(٥) أن المدرسة قامت بتأهيل بعض الطلاب لوظيفتي القضاء والافتاء.

(٦) أن قانون المدرسة أوضح المواد المقررة على الطلاب في السنوات الأربع

وثيقة رقم (٥)
صادر الفروع والدواوين لعموم المدارس الملكية جـ٤
رقم ٤٣٥ في ١١ ربيع ثان ١٢٨٨ هـ
بشأن إبلاغ شيخ الجامع الأزهر بافتتاح دار العلوم

جواب إلى شيخ الجامع الأزهر بختم سعادة المدير صورته مما يحاط به لشريف علمكم أنه بعناية الله سبحانه وهمة ولي النعم الخديوي الأفخم قد حصل افتتاح دار العلوم بجوار الكتبخانة بسراي درب الجماميز لإلقاء الدرس العام بها في أوقات مقررة ورخص في حضور دروسها لكل من أراد أن يحضر من جميع اجناس الناس من أهل الوطن وغيرهم على أي هيئة وصفة كانوا، وقد رتب فيها بعض مدرسين في فنون مختلفة، وأعلن ذلك في صحايف الوقائع المصرية والمقصود الآن تعيين ثلاثة من الجهابذة الأعلام والأساتذة الفخام أحدهما لتدريس التفسير، والثاني للحديث، والثالث لتدريس الفقه على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة. فالمرجو من همة سعادتكم انتخابهم ممن يكن فيهم مزيد اللياقة والأهلية للقيام بمثل هذه الوظائف المهمة المستلزمة للمنافع الجمة من أهل الفضل والبراعة والتفنن، ومزيد التمكن فإن هذا المحل نعرض لأن يرد عليه العالم والجاهل من الأجانب وغيرهم والتدريس في كل من هذه الوظائف يكون في يومين من الأسبوع ويربط لكل وظيفة منها من ثلثمائة قرش إلى أربعمائة قرش. وإنما المرجو إحاطتنا باسم من يعين لذلك قبل تعيينه بالطريقة الرسمية.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إبلاغ شيخ الجامع الأزهر بافتتاح دار العلوم، ومطالبته بالموافقة على إرسال ثلاثة من علماء الأزهر بالتدريس في هذه المدرسة على أن يكون أحدهم لتدريس التفسير، والثاني للحديث والثالث للفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة.

وثيقة رقم (٦)
صادر الفروع والدواوين لعموم المدارس الملكية جـ٤
رقم ٤٣٦ تحريرات في ١٣ ربيع ثان ١٢٨٨ هـ (١٨٧١م)

إلى شيخ الجامع الأزهر:

جواب بختم سعادة المدير صورته مما يحاط به شريف علمكم أنه بعناية الله سبحانه وهمة ولي النعم الجناب الخديوي الأفخم قد حصل افتتاح دار العلوم بجوار الكتبخانة بسراي درب الجماميز لإلقاء الدرس العام بها في أوقات مقررة ورخص في حضور دروسها لكل من أراد أن يحضر من جميع اجناس الناس من أهل الوطن وغيرهم على أي هيئة وصفه كانوا وقد رتب فيها بعض مدرسين في فنون مختلفة، وأعلن ذلك في صحائف الوقائع المصرية، والمقصود الآن تعيين ثلاثة من الجهابذة الأعلام والأساتذة الفخام إحدهما لتدريس التفسير والثاني للحديث، والثالث لتدريس الفقه على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة، فالمرجو من همة سعادتكم انتخابهم ممن يكون فيهم مزيد اللياقة والأهلية للقيام بمثل هذه الوظائف المهمة المستلزمة للمنافع الجمة من أهل الفضل والبراعة والتفنن ومزيد التمكن، فإن هذا المحل معرض لأن يرد عليه العالم والجاهل من الأجانب وغيرهم.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

افتتاح مدرسة دار العلوم بجوار الكتبخانة بسراب درب الجمامير والسماح لكل من أراد الحضور للاستماع إلى دروسها بالحضور وتعيين أساتذة في فنون مختلفة للتدريس بها، والمطالبة بتعيين ثلاثة أساتذة من الأزهر لتدريس التفسير والحديث والفقه.

وثيقة رقم (٧)
صادر الفروع والدواوين لعموم المدارس الملكية جـ٤
صورة الصادر إلى ديوان الأوقاف
رقم ٩٦ تحريرات في ١٥ ربيع ثان ١٢٨٨ هـ (١٨٧١م)

خطاب بختم سعادة المدير صورته قد صدر لنا أمر كريم رقم ٩ الجاري نمرة ٦ عربي للأوقاف مشيرا بمنطوقه السامي أن مبلغ الأربعة آلاف وتسعمائة وسبع وخمسين قرشا شهري الذي كان مرتب أوقاف الحرمين شهري لمن يعين لنظارة ديوان الأوقاف يجرى ربطه لمدرسة الكتبخانة ليعطي منه لمن يتخصص للتدريس بها كلا منهم على حسبه وأن يصير تسمية محل التدريس المحكي عنه باسم دار العلوم فعملا لما ذكر قد صار توزيعه كالمبين بهذا على الوظائف اللازمة للكتبخانة والإنفتياتر ومحل الآلات وجاري اللازم في تدارك الأشخاص المقتضية للوظائف المذكورة ولزم ترقيمه لسعادتكم للمعلومية وعند تفهم يومها بتحرير لسعادتكم عما يلزم نحو قيدهم إينما تم كون في ضمن الوظائف المذكورة وظيفة مدرس علوم الأدب السابق قيد الشيخ حسين المرصفي بها فالقصد اعتبار ماهيته السابق ترتيبها المبينة في ضمن هذا المبلغ حسبما تدعوه الأصول أفندم.

قروش	
٤٠٠	وظيفة مدرس علوم الأدب
٤٠٠	وظيفة مدرس التفسير والحديث
٣٠٠	تدريس الفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة
٢٠٠٠	محضر آلات الطبيعة وأدوات الكيمياء بموجب كونتراتو
٥٠٠	مساعد أول للمحضر المذكور وعملية صيانة الآلات المذكورة وحفظها ومسك
٣٠٠	دفاترها
٢٥٠	تلميذ مساعد ثاني وعملية نظافة محل الإنفتياتر ومحل الجلوس ومحل الآلات المذكورة
٨٠٧	طلبه علم ١٠ نفر ممن لهم معرفة بالنحو لينتخب منهم بعض ما يلزم من
٤٩٥٧	الخوجات للمكاتب الأهلية باعتبار ٢٥ قرشا لكل منهم
	تحت المشتروات اللازمة للكتبخانة من ورق وحبر وخلافه في المصاريف الضرورية

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

تخصيص مبلغ ٤٩٥٧ قرشا من الأوقاف لمدرسة دار العلوم للصرف منها على الماهيات الشهرية للمدرسين لإلقاء المحاضرات في الأدب ووالتفسير والحديث والفقه وعلوم الفلك والطبيعة والعمارة والنبات وشراء الأوراق الكتابية والحبر اللازم للمدرسة.

وثيقة رقم(٨)
مدرسة دار العلوم(المعلمين الناصرية)
التماس من علي مبارك إلى الخديوي إسماعيل لإنشاء دار العلوم

أسست بناء على التماس من المرحوم علي مبارك باشا مقدم للمعية السنية في ٢٤ جمادي الأولى سنة ١٢٨٩هـ نمرة ٢٧، ٣٠ يوليو سنة ١٨٧٢ وهذا نصه.

بما أن مرغوب الجناب الخديوي الأفخم نشر أنوار التمدن والتقدم بتوسيع دائرة التربية والتعليم ولذلك حصل بعنايته السنية وفي ظل حضرته العلية بتجديد ما تجدد من المكاتب الأهلية ولم يزل حاصلا مزيد الاهتمام بحسن تنظيمها وازديادها وتعميمها في سائر جهات الوطن العزيز وذلك يحتاج بالضرورة لوجود كثيرين من مهرة المعلمين يقومون بواجبات حسن التربية والتعليم على الوجه الأتم كمرغوب جناب ولي النعم، وقد تلاحظ أن المشتغلين الآن بوظيفة التعليم في اللغة العربية والتركية ليس فيهم الكفاية بالنسبة لذلك فإن وافق الحضرة العلية ينتخب قدر خمسين من نجباء الطلبة من سن العشرين إلى الثلاثين يؤخذون بالامتحان ممن يرغبون لذلك ويوجد فيهم الأهلية واللياقة ويدرس لهم في دار العلوم الملحقة بالكتبخانة العامرة ما يلزم لتكميل معلوماتهم واستعدادهم لأداء وظيفة التعليم وحسن التربية على الوجه المطلوب والأسلوب المرغوب ويحضرون جميع الدروس التي تلقى إليهم ويربط لكل منهم مدة إقامته تحت التعليم مائة قرش شهري من ضمن المتحصل للكتبخانة من الرسوم بديوان الأوقاف وعند تعيين أحد منهم بوظيفة في مكتب من المكاتب بعد تمام تعليمه وظهور براعته بالامتحان يربط له بدل المايه قرش المذكورة على الجهة التي يعين لها الماهية اللازمة على حسب الوظيفة التي ينتخب إليها فإن بهذه الواسطة يمكن الاستحصال على ما فيه الكفاية من المعلمين للغة العربية والتركية ويؤخذ منهم لجهات الاقتضاء على حسب اللزوم وبذلك يتقدم ويستقيم أمر العلم والمتعلمين.

فبناء عليه لزم ترقيمه ليعرض عن ذلك للأعتاب السنية وترد الإفادة عنما يصدر به الأمر الكريم للإجراء بمقتضاه.

وهذا نص الأمر الكريم:

عرض لنا إنهاكم رقم ٢٤ ج سنة ٨٩ نمرة ٢٣ مدارس الذي به استحسنتم انتخاب

---

(١) أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و١٩١٥ ص ص ٢٦ ـ ٢٧.

قدر خمسين شخصا من نجباء الطلبة من سن العشرين إلى الثلاثين يؤخذون بالامتحان ممن يرغبون ذلك لإجعالهم معلمين في اللغة العربية والتركية بالمدارس الأهلية نظرا لعدم كفاية المعلمين الموجودين والحالة هذه بالنسبة لما تجدد من المكاتب الأهلية وإن انتخاب أولئك يكون ممن يوجد فيهم الأهلية واللياقة ويدرس لهم في دار العلوم الملحقة بالكتبخانة ما يلزم لتكميل معلوماتهم ويحضروا من جميع الدروس التي تلقى إليهم ويربط لكل منهم مدة إقامته تحت التعليم مائة قرش شهري من ضمن المتحصل للكتبخانة من الرسوم بديوان الأوقاف وعند تعيين أحدا منهم بوظيفة في مكتب من المكاتب بعد تمام تعلمه وظهور براعته بالامتحان يربط له الماهية اللازمة له الجهة التي يتعين لها حسب الوظيفة التي ينتخب إليها لآخر ما ذكر توه وحيث وافق لدينا استحسانكم هذا فأصدرنا أمرنا لكم بالإشعار للمعلومية والمبادرة بالإجراء على الوجه المشروح حسبما تعلقت به إرادتنا.

الختم

إسماعيل

وقد احسن صاحب الدولة ناظر المعارف بصرف مكافآت للنابغين من تلامذة المدارس الأميرية الأهلية عموما وعددهم ٣٣٦ وقد شرف سراي درب الجماميز المرحوم إسماعيل باشا ووزعها بيده الكريمة في ديسمبر سنة ١٨٧٢م.

يتضح من هذه الوثيقة ما يلي:

- أن مدرسة دار العلوم أسست بناء على التماس قدمه على مبارك إلى الخديوي إسماعيل.
- موافقة الخديو على أن تبدأ المدرسة بخمسين طالبا من نجباء الطلبة الذين تتوافر فيهم الأهلية واللياقة للدراسة في دار العلوم وإعدادهم لأن يكونوا معلمين في اللغة العربية والتركية بالمدارس الأهلية نظرا لافتقار هذه المدارس للمعملين المتخصصين في هذا النوع من التعليم.
- صرف المكافآت للطلاب الدارسين بهذه المدرسة والماهيات للذين يتم تعيينهم بعد انتهاء دراستهم.

و ثيقة رقم(٩)
مدرسة دار العلوم والعناية باللغة العربية

من ضمن الإصلاحات الجديدة التي أدخلتها نظارة المعارف في التعليم بالمدارس العناية بأمر تعليم اللغة العربية فقد وجهت التفاتها في هذه الأيام لحل هذه المسألة حلا نهائيا لتصبح هذه اللغة التي هي لغة البلاد سهلة المجتني قريبة التناول للطلاب بحيث لا يضيع المتعلم كبير زمن في الحصول على ما لا يستغنى عنه منها في المحاورات والتحريرات كما حاصل ولا يخفى ما صادفته النظارة من المصاعب ولاقته من العقبات في سبيل هذا الإصلاح بل لا نخطئ إذا قلنا إن اللغة العربية في مصر هي إلى الآن تعد محتكرة بين طائفة من الناس ينتفعون بكنوزها ويستأثرون بفوائدها فأكثر الناس محجوبون عن نتائجها محرمون من ورود مناهلها مع ما يحصل من أكثرهم من الجد في طلبها والشغف لاقتنائها وهي لا تزداد إلا تمنعا واحتجابا وما ذلك إلا من التقاعس في تسهيلها بحسب ما تقتضيه ظروف الأزمنة واستعدادات الطالبين وقد كان ذلك سببا لاستلفات دقة أنظار أسلافنا المتقدمين إليها وموجبا علينا بأن نصرف في تقريب تحصيلها جل عنايتنا ونوجه لتقدمها مزيد التفاتنا ورعايتنا حتى يسهل تعليمها بقدر الإمكان وتعم منافعها جميع السكان فقد تقدم الزمن وهي واقفة وتحرك العالم وهي ساكنة ومن ثم عقدت النظارة العزم على بذل ما في وسعها لمعالجتها بالدواء الشافي والعلاج الكافي مع عدم تجاوز أصولها وضوابطها ومراعاة اصطلاحاتها وروابطها ليتخرج فيها تلامذة يقتدرون على التعبير بها عن أغراضهم والتفنن في أساليبها والاستعانة بفنونها على فهم غيرها من العلوم والآداب ولا يحتاجون لاستمرار دراسة النحو في المدارس العالية التي يقصد منها تعلم الفنون الخاصة بها.

ولما كانت مدرسة دار العلوم معدة لتخريج معلمين يقومون بتعليم العلوم في مدارس الحكومة وبالأخص اللغة العربية تعين على النظارة إذن أن تسارع إلى النظر في أمر هذه اللغة بها وأن تتخذ بقدر الإمكان الوسائل الفعالة لتوسيع نطاقها إذ هي المقصودة بالذات من تلك المدرسة.

أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و ١٩١٥ ص ص ٥٢ ـ ٥٣.

تتضمن هذه الوثيقة ما يلي:

ضرورة الاهتمام بأمر اللغة العربية، خاصة وأن مدرسة دار العلوم معدة لتخريج معلمين يهتمون بتعليم اللغة العربية وغيرها في المدارس الحكومية.

وثيقة رقم(١٠)

جدول بأعداد الطلاب الذين حصلوا على دبلوم دار العلوم

المدارس العالية(دار العلوم)

صدور قرار من نظارة المعارف في ٣٠ أبريل سنة ١٨٨٧ باعتماد قانون مدرسة دار العلوم بناء على ما قرره مجلس النظار في ٣٠ منه.

ومن الجدول الآتي يعلم عدد من حصل على دبلوم هذه المدرسة وفقا للقانون المذكور والقوانين الآتية بعده:

السنون	عدد المتخرجين	السنون	عدد المتخرجين	السنون	عدد المتخرجين
١٨٨٨	٨	١٨٩٧	١٠	١٩٠٦	١٥
١٨٨٩	٧	١٨٩٨	٩	١٩٠٧	٢٩
١٨٩٠	٤	١٨٩٩	٨	١٩٠٨	١٩
١٨٩١	١١	١٩٠٠	١١	١٩٠٩	٤٧
١٨٩٢	١١	١٩٠١	٦	١٩١٠	٤٣
١٨٩٣	٩	١٩٠٢	٤	١٩١١	٢٩
١٨٩٤	٢٣	١٩٠٣	٨	١٩١٢	٦٠
١٨٩٥	١٦	١٩٠٤	١٠	١٩١٣	٤٤
١٨٩٦	٦	١٩٠٥	١٦	١٩١٤	٥٣[١]

وأما من تخرجوا في هذه المدرسة قبل ذلك فكانوا يعطون شهادات ويعلم عددهم من البيان الآتي:

السنون	الحاصلون على شهادات	السنون	الحاصلون على شهادات	السنون	الحاصلون على شهادات
١٨٧٣	٢	١٨٧٨	٦	١٨٨٣	٦
١٨٧٤	٥	١٨٧٩	٣	١٨٨٤	١٠
١٨٧٥	٨	١٨٨٠	١٨	١٨٨٥	٢
١٨٧٦	٣	١٨٨١	٢	١٨٨٦	١
١٨٧٧	٣	١٨٨٢	٢٣		

وأما خطط الدراسة بهذه المدرسة فيعلم منها أن أحسن خطة من تلك الخطط هي التي كانت متبعة من سنة ١٩٠٩ لغاية ١٩١١ لأنها كانت على جانب عظيم من الأحكام بما أنها خلاصة تجارب طال أمدها فلا بدع في أنها كفيلة بترشيح مدرسين يقومون بتدريس اللغة العربية ومعظم المواد التي تدرس بها.

فجملة المتخرجين منها ٦٠٨ منهم ٩٢ بشهادات و ٥١٦ بدبلومات أغلبهم موظف بنظارة المعارف ما بين مدرس ومفتش وناظر مدرسة و ٩ موظفون بنظارة الحقانية ما

(١) من هؤلاء ٣ من الخارج..

بين مستشارين بمحكمة الاستئناف ورؤساء أقلام وغير ذلك وواحد بنظارة الخارجية واثنان بنظارة الداخلية واثنان بديوان عموم الأوقاف وواحد وكيل دائرة شقيقة سمو الخديو واثنان بحكومة السودان واثنان يدرسان بكليتي كمبردج واكسفورد وواحد بالكلية الشرقية بألمانيا و ١٩ طالبا بأوروبا بعضهم بأرسالية الحكومة وبعضهم بإرسالية الجامعة والبعض على نفقة أنفسهم وثلاثة بمجلس شورى القوانين وتسعة يشتغلون بالمحاماة وسبعة بأشغال حرة وعشرون يشتغلون بأشغال متنوعة وواحد من أكابر العلماء يدير إدارة مدرسة واثنان قاضيان وذلك عدا من أحيلوا على المعاش ومن توفاهم الله تعالى.

أمين سامي: التعليم في مصر ص ص ٥٩ – ٦٠.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- صدور قرار ناظر المعارف في ٣٠ أبريل ١٨٨٧ باعتماد قانون مدرسة دار العلوم.

أن الخطة الدراسية المتبعة من ١٩٠٩ إلى ١٩١١ كانت من أفضل الخطط المتبعة في المدرسة لأنها كانت كفيلة بإعداد مدرسين على مستوى متميز لتدريس اللغة العربية ومعظم المواد التي تدرس بها.

وثيقة رقم(١١)

إلغاء مدرسة دار العلوم وإلحاقها بالمدرسة الخديوية

قد انعقدت اللجنة الاستشارية العاليـة في يوم ٣٠ يناير سنة ١٨٩٥ برئاسة صاحب العطوفة حسين فخري باشا وحضور كل من جناب السير بالمر وصاحبي السعادة يعقوب أرتين باشا وإبراهيم باشا حسني وجناب بلتر بك والمستر دنلوب والمسيو تستو وذهني بك تلى محضر الجلسة الماضية وتصدق عليه.

ثم عرضت النظارة على اللجنة النظر في مسألة إبراهيم بك مصطفى ناظر مدرسة دار العلوم وتلى التقرير المقدم من سعادة وكيل المعارف إلى سعادة الناظر بتاريخ ٤ يوليو سنة ٩٤ المتضمن التعديلات المقتضى إدخالها في نظام مدرسة دار العلوم المختتم بإلغاء نظارة هذه المدرسة وإلحاقها بالمدرسة الخديوية تحت إدارة ناظرها مع تسميتها بقسم المعلمين العربي بحيث تكون إدارة هذا القسم موكولة إلى موظف خاص يكون عنوانه.

صدر قرار من النظارة في ٣٠ مارس سنة ١٨٩٥ نمرة ٤٣٠ بإلغاء السنة الخامسة من مدرسة دار العلوم بناء على ما قرره مجلس النظار بجلسة ٢٥ فبراير سنة ١٨٩٥.

وقررت اللجنة العلمية الإدارية في ٢ يوليو سنة ٩٥ القانون الذي يعمل به في قسم المعلمين العربي وأن يكون العمل به من السنة المكتبية التي تبدأ من أكتوبر سنة ٩٥ على سبيل التجربة وصدر به قرار النظارة في ١٧ يوليو سنة ٩٥ نمرة ٤٦.

ثم قال سعادة يعقوب باشا أرتين أن اللجنة العلمية نظرت في هذه المسألة ورأت الواقعة على ما جاء في تقريره هذا وقد قال سعادته أيضا أن حضرات الشيخ حمزة فتح الله وعبد الرازق أفندي عناية المفتشين بالنظارة كلنا بالتفتيش على المدرسة دار العلوم وقدما تقريرا غير سارة عن حالة إدارة هذه المدرسة.

ثم بعد التحية والباقية رأت اللجنة:

حيث أنه من عهد إنشاء فرقة خاصة بوقف كشف القضاء والافتاء بمدرسة دار العلوم (من شهر أكتوبر سنة ٨٨ لم يوظف أحد في هذه الوظائف. وحيث أن فرقة السنة الخامسة وهي الفرقة الخاصة بتلك الوظائف لم يدخلها في السنة الماضية من تلامذة السنة الرابعة إلا طالبان من تسعة لهم حق الدخول فيها. وحيث أنه هذين الطالبين عند

خروجهما في المدرسة المذكورة توظفا في هذه كشف التدريس لعدم إمكانهما التوظف بنظارة الحقانية.

وحيث أن فرقة السنة الخامسة خالية الطلبة في هذه السنة لعدم من يرغب الدخول بها من كونه الذين أتموا دراسة السنة الرابعة هم واحد وعشرون طالبا. لذلك تقرر إلغاء الفرقة المخصصة لتخريج القضاة والتفتيش في دار العلوم وتأجيل النظر في إلحاقها إلى الجلسة المقبلة وتقرر أيضا أن يعهد إلى اللجنة العلمية النظر في سن قانون جديد لمدرسة دار العلوم

(الإمضاءات) حسن فخرى (يعقوب)

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى: مكاتبات تحت رقم ١٠ – ١ – ٤ محضر جلسة ٣٠ يناير ١٨٩٥.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- إلغاء مدرسة دار العلوم وإلحاقها بالمدرسة الخديوية مع تسميتها بقسم المعلمين العربي وإلغاء السنة الخامسة بهذه المدرسة على أن يعمل بذلك ابتداء من السنة المكتبية التي تبدأ في أكتوبر سنة ١٨٩٥.

وثيقة رقم(١٢)

إلحاق مدرسة دار العلوم بالمدرسة الناصرية

١٣ فبراير سنة ١٨٩٥ ترجمة محضر جلسة يوم الأربعاء ١٨ شعبان سنة ١٣١٢ الموافق ١٣ فبراير سنة ١٨٩٥ عقدت اللجنة بديوان النظارة في هذا التاريخ الساعة ٩ أفرنكي صباحا تحت رئاسة صاحب العطوفة فخري باشا ناظر المعارف وحضور جناب السير اتوين بالمر المستشار المالي وأصحاب السعادة يعقوب أرتين باشا وكيل النظارة وإبراهيم باشا حسني ناظر مدرسة الطب وحسن باشا محمود وحضرات المستر دنلوب المفتش بالنظارة وبلتيه بك ناظر المدرسة التوفيقية والمسيو تستو ناظر مدرسة الحقوق وذهني بك ناظر مدرسة المهندسخانة ثم أعضاء وتلى محضر الجلسة الماضية وتصدق عليه.

ثم نظرت المسائل الآتية:

أولا: مسألة دار العلوم:

بناء على طلب الريس قررت اللجنة باتحاد الآراء إلحاق هذه المدرسة حالا بمدرسة الناصرية تحت إدارة أمين بك سامي وأن تلغى وظيفة ناظر مدرسة دار العلوم.

صدر باعتماد ذلك قرار في النظارة في ١٠ مارس سنة ١٨٩٥ نمرة ٤٣٠.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى: محضر جلسة الأربعاء ١٣ فبراير ١٨٩٥.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إلحاق مدرسة دار العلوم بمدرسة الناصرية، وإلغاء وظيفة ناظر مدرسة العلوم.

وثيقة رقم (١٣)
قرار إلحاق مدرسة دار العلوم بمدرسة الناصرية

قرر مجلس النظار في جلسة يوم الاثنين ٢٥ فبراير سنة ١٨٩٥ تسمية مدرسة دار العلوم بقسم المعلمين العربي وإحالة إدارته من أول مارس من تلك السنة على حضرة أمين سامي بك ناظر مدرسة الناصرية ومضاعفة عدد طلبتها من ٥٠ طالبا إلى ١٠٠ طالب ابتداء من أكتوبر من تلك السنة وإلغاء القسم الثاني الملحق بها اكتفاء بتلك المضاعفة بعد أن تخرج في هذا القسم ٣٣ طالبا.

وجاء عن ذلك في تقرير جناب اللورد كرومر الصادر في سنة ١٨٩٦ عن حوادث سنة ١٨٩٥ بهذا الصدد ما نص ترجمته.

(وفي أثناء العام الماضي حصل إصلاح مهم في قسم المعلمين المعروف بدار العلوم الذي غايته ومقصده أن يرشح طالبيه لأن يكونوا معلمين بلغة هي لغة أمتهم ولسان قومهم وكان ذلك الإصلاح من وجهتيه الإدارية والدراسية. فقد جمعته مع أكبر المدارس الابتدائية بالقاهرة وأكثرها نجاحا (الناصرية) وحدة إدارية فأحيلت نظارته على من هو أوفر النظار الوطنيين التابعين لنظارة المعارف حظا من المهارة والمقدرة).

أمين سامي: التعليم في مصر ص ص ٧٩ ــ ٨٠.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

صدور قرار مجلس النظار بإلحاق مدرسة دار العلوم بالمدرسة الناصرية وتغيير اسمها إلى القسم العربي بالمدرسة الناصرية.

وثيقة رقم (١٤)
مدرسة المعلمين الناصرية
الخطة القديمة المؤقتة (سنة ١٩١٣)

العلوم التي تدرس بالمدرسة وعدد الحصص الأسبوعية المخصصة لكل مادة تكون على حسب المبين في الجدول الآتي:

مواد الدارسة	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
اللغة العربية والعلوم الشرعية	١١	١١	٧	٧	٦
العلوم الرياضية	٦	٦	٦	٦	٦
العلوم الطبيعية	٢	٢	٢	٢	٢
الجغرافيا	٢	٣	٣	٣	٣
التاريخ	٢	٢	٢	٢	٢
علوم التربية (بما في ذلك علم النفس وقانون الصحة)	٠	٠	٤	٥	٦
اللغة الإنجليزية	٦	٦	٦	٦	٦
تحسين الخط	٣	٢	٢	١	١
الرسم	٢	٢	٢	٢	٢
المجموع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

والرياضة البدنية تعلم في أوقات خارجة عن حصص هذا الجدول

وثيقة رقم (١٥)
مدرسة المعلمين الناصرية (دار العلوم)
خطة الدراسة المقترحة للطلبة المقبولين
بالمدرسة على النظام القديم

العلوم التي تدرس بالمدرسة وعدد الحصص الأسبوعية المخصصة لكل مادة تكون على حسب المبين في الجدول الآتي:

مواد الدارسة	عدد الحصص في الأسبوع				
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
اللغة العربية وآدابها	٨	٨	٨	٨	٨
تفسير القرآن الكريم والحديث الشريف والأصول والفقه والتوجيه	٣	٣	٣	٣	٣
الرياضة	٦	٦	٦	٦	٦
الطبيعة والكيمياء	٣	٣	٣	٢	٢
الجغرافيا والتاريخ	٦	٦	٦	٥	٥
التربية والمنطق والأخلاق والصحة	٤	٤	٤	٦	٦
الخطة والرسم	٤	٤	٤	٤	٤
المجموع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

لغة التعليم هي اللغة العربية.

وتعطى دروس اختيارية في اللغة الإنجليزية وفي غير الأوقات المبينة في هذا الجدول بكل سني الدراسة للطلبة المتقدمين الذين يرى ناظر المدرسة أن استعدادهم صالح لتلقى هذه اللغة.

أما الرياضة البدنية فتعلم في أوقات يقترحها ناظر المدرسة وتوافق الوزارة عليها.

وثيقة رقم(١٦)

خطاب محرر من المرحوم علي مبارك باشا مدير ديوان المدارس إلى صاحب الفضيلة شيخ الجامع الأزهر

تاريخ ١٨ من ربيع الآخر سنة ١٢٨٨ هـ (٧ من يوليه سنة ١٨٧١)

نمرة ٤٥٢ سايرة وهذا نصه:

حضرة فخر العلماء الأعلام، مولانا الأستاذ شيخ الجامع الأزهر.

علم ما أشير بما ورد من سعادتكم رقم ١٧ ر سنة ١٢٨٨ نمرة ١٤٠، بخصوص الاستفهام من حضرات الجهابذة والأعلام والأساتذة الفخام، المقتضى تعيينهم لأداء تدريس التفسير، وتكون ماهيته أربعمائة قرش. وعليه حصتان في كل أسبوع. كل حصة مقدار ساعة واحدة ونصف. وأما الطلبة المراد تعيينهم كما سبق تحريره لسعادتكم، فيما أن الذي يطلب منهم هو حضور دروس العلوم العربية والشرعية، وهذا مقدار نحو ساعة ونصف في كل يوم. والحالة هذه لا يكون في ذلك تعطيل عن دروسهم بالأزهر ولا معايشهم. وإنما إذا أرادوا من تلقاء أنفسهم حضور دروس أخرى بهذا الطرف، كدرس الفلك أو الطبيعة مثلا فيكون ذلك باختيارهم ورغبتهم. كما أن كل سائر آجاد الناس، من أراد حضور أي درس من الدروس العامة، الذي صار الإعلان عنها في الوقائع المصرية فلا يمنع. ومبلغ الخمسة وعشرين قرشا، الذي تقرر ترتيبه لكل من العشرة المطلوبين، ليس هو من قبيل الماهية، وإنما المراد منه مجرد الإعانة فقط. لا سيما والقصد من تعيين العشرة المذكورين هو أنه عند لزوم خوجات في بعض المكاتب ينتخب منهم عند الاقتضاء. وبوقت ذلك كل من صار انتخابه منهم، تقرر له الماهية اللازمة. وقد حضر لهذا الطرف اثنان من أهل العلم ورغبوا أن يكونوا من ضمنهم، فصار باقي المطلوب الآن ثمانية. فإن أمكن الحصول عليهم الآن بمعرفة سعادتكم وإرسالهم، وإلا فعند وجود من يرغب لذلك ينظر فيه. ولهذا اقتضى ترقيمه لسعادتكم أفندم.

مدير ديوان المدارس

(الختم) علي مبارك

محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم ص ٨.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

طلب مدير المدارس من شيخ الأزهر تعيين بعض العلماء للتدريس بدار العلوم، واختيار عشرة من نجباء الطلاب لحضور الدروس.

وثيقة رقم(١٧)

صورة ماورد من مشيخة الأزهر إلى ديوان المدارس

في٢١ سنة١٢٨٨ (١٠ من يوليه١٨٧١) نمرة١٤١

ديوان مدارس مديري سعادتلو أفندم حضرتلري

صار معلوم ما ذكرتموه سعادتكم بالإفادة باطنه رقم ١٨ ر سنة ١٢٨٨ نمرة ٤٥٢ والحال، أما عن درس التفسير، فقد تعين له حضرة العلامة الفاضل الشيخ أحمد شرف الدين المرصفي بماهية شهري أربعماية قرش. وحضرته اختار في إعطاء الدروس المذكورة يوم السبت والخميس من كل أسبوع؛ وسيتوجه لطرف سعادتكم لإجراء اللازم، وأما الطلبة الثمانية فقد تيسر وجودهم، وهم المذكور أسماؤهم أدناه، وسينبه عليهم بالتوجه لذاك الطرف، ولهذا اقتضى شرحه لسعادتكم أفندم.

الفقير محمد العباسي المهدي الحنفي

(الختم)

أما الطلاب الثمانية المشار إليهم في هذا الكتاب. فبإضافتهم إلى الطالبين الاثنين المشار إليهما في الكتاب المرقوم بالمرقم ٤٥٢ سايرة، الذي سبق ذكره، يكون عدد الفرقة التي تألفت حينئذ عشرة وهم:

الشيخ أحمد بركة	الشيخ محمد الطحلاوي
الشيخ محمد عمر الزعفراني	الشيخ إبراهيم عمر القناوي
الشيخ إسماعيل أحمد الحفناوي	الشيخ مصطفى عبد الله
الشيخ علي الجرجاوي	الشيخ أحمد محمد القاضي
الشيخ محمد العمروسي	الشيخ علي بدوي

ومن هؤلاء الطلاب العشرة وأستاذ التفسير، مع الأساتذة السابقين، تكونت نواة "مدرسة دار العلوم".

يستتخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

موافقة شيخ الأزهر على طلب علي مبارك مدير المدارس بتعيين بعض علماء الأزهر للتدريس بدار العلوم، واختيار عشرة من الطلاب ليكونوا نواة لهذه المدرسة.

وثيقة رقم(١٨)

صورة ماورد من ديوان المدارس إلى ديوان الأوقاف

في ٢٤ ر سنة ١٢٨٨ (١٣ من يوليه ١٨٧١) نمرة ١٠٦

ديوان عموم الأوقاف ناظري سعادتلو أفندم

لما كتب لحضرة الأستاذ شيخ الجامع الأزهر، عن تعيين من يلزم لتدريس التفسير، مع الطلبة اللازم حضورهم بدار العلوم بسراي درب الجماميز، فورد شرح سعادته المسطر يمينه رقم ٢١ ر سنة ١٢٨٨ نمرة ١٤١، بأنه، عن درس التفسير قد تعين له حضرة العلامة الفاضل الشيخ أحمد شرف الدين المرصفي، بماهية شهري ٤٠٠ أربعمائة قرش، مع الثمانية الطلبة الموضح أسماؤهم بأعلى إفادة حضرته، من المطالعة يعلم. وحيث ذلك، ومن اللازم قيدهم بديوان الأوقاف: ما هو الشيخ أحمد شرف الدين المرصفي بماهية شهري أربعمائة قرش والطلبة الثمانية كل منهم بماهية شهري ٢٥ خمسة وعشرون قرش، حسب ما هو لازم بموافقة الأصول.

مدير ديوان المدارس

علي مبارك(الختم)

صورة إذن سعادة ناظر الأوقاف المؤرخ ٢٧ رجب سنة ١٢٨٨ (١٦ من يوليه سنة ١٨٧١) إلى كتاب ورثة الاستحقاقات

يقتضى بموجب هذا، وما توضح بشرح سعادة مدير المدارس المسطر قرينه الرقيم ٢٤ ر سنة ١٢٨٨ نمرة ١٠٦ يجرى قيد الشيخ احمد شرف الدين المرصفي، بوظيفة مدرس التفسير بالكتبخانة الميرية، بماهية ٤٠٠ أربعمائة قرش، مع قيد الثمانية أشخاص المشروح أسماهم بأدناه، إفادة حضرة شيخ الجامع الأزهر الواردة للمدارس نمرة ١٤١ سايرة من تعيينهم لدروس العلوم العربية والشرعية بدار العلوم، بجوار الكتبخانة بماهية شهري خمسة وعشرين قرش لكل منهم. ويكون قيدهم من ابتداء التواريخ المشروحة تاريخ تعيينهم وذلك على مصروفات الكتبخانة. ويحفظ هذا سندا للإجراء كالأصول.

مدير عموم الأوقاف

مصطفى بهجت (ختم)

يستخلص من هاتين الوثيقتين ما يلي:
أن مدرسة دار العلوم في أول إنشائها كان ينفق عليها ديوان الأوقاف، ثم نقلت أمور المدرسة المالية إلى ميزانية نظارة المعارف بعد ذلك.

وثيقة رقم (١٩)

أسماء موظفي المدرسة ومرتباتهم في المدة من سنة ١٨٧٢ إلى سنة ١٨٨١

أسماء المدرسين	المواد	المرتب من سنة ١٨٧٢						ملاحظات
		٧٢	٧٣	٧٤	٧٧	٨٠	٨١	
		جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	
الشيخ حسين المرصفي	مدرس عام	٤	٦	٦	٦	١١	١٥	كان ناظر المدرسة في سنة ٧٤ هو حامد نيازي أفندي ومرتبه ١٠ جنيهات شهريا وخلفه محمود أفندي فوزي بمرتب ٧,٥ شهريا ثم ٨,٥ وخلفه على بك فهمي بمرتب ١٥ جنيها ثم حامد نيازي بك للمرة الثانية بمرتب ٢٥ جنيها سنة ١٨٨٠
الشيخ أحمد شرف الدين المصرفي	مدرس تفسير	٤	٤	٤	٤	٤	٤	
الشيخ عبد الرحمن الجيزاوي	مدرس فقه	٣	-	-	-	-	-	
الشيخ سليم عمر القلعاوي	مدر س فقه	-	٣	٣	-	-	-	
الشيخ حسونة النواوي	مدرس فقه حنفي	-	-	-	٣	٣	٣	
يعقوب أفندي صبري	مدرس حساب وجغرافيا	-	-	٣	٣	-	-	
محمد أفندي جعفر	مدرس خط	-	-	١,٥	١,٥	١,٥	١,٥	
يوسف أفندي وعدي	مدرس حساب	-	-	-	-	٣	٣	
يوسف أفندي أمين	مدرس طبيعة	-	-	-	-	٣	٣	
الشيخ محمد أحمد صالح	معيد	-	-	-	-	-	٥	خلاف ٦ جنيهات المرتب له على مدرسة التجهيزية
الشيخ محمود عمر	معيد	-	-	-	-	-	٥	

محمد عبد الجواد: تقديم دار العلوم ص ١١.

وثيقة رقم (٢٠)

(١) جواب بختم سعادة أفندم ناظر الأشغال والأوقاف للمعية السنية بتاريخ ٢٤ ج سنة ١٢٨٩ (٢٩ أغسطس سنة ١٨٧٢م)(نمرة ٢٣ مدارس)

بما أنه من مرغوب الجناب الخديوي الأفخم، نشر أنوار التمدن والتقدم. بتوسيع دائرة التربية والتعليم. ولذلك حصل بعنايته السنية، وفي ظل حضرته العلية، بتجديد ما تجدد من المكاتب الأهلية، ولم يزل حاصلا مزيد الاهتمام بحسن تنظيمها، وازديادها وتعميمها، في سائر جهات الوطن العزيز، وذلك يحتاج بالضرورة لوجود كثيرين من مهرة المعلمين، يقومون بواجبات حسن التربية والتعليم، على الوجه الأتم، كمرغوب جناب ولي النعم. وقد تلاحظ أن المشتغلين الآن بوظيفة التعليم في اللغة العربية والتركية، ليس فيهم الكفاية بالنسبة لذلك. فإن وافق الحضرة العلية ينتخب قدر خمسين من نجباء الطلبة من سن العشرين إلى الثلاثين، يؤخذون بالامتحان ممن يرغبون لذلك، ويوجد فيهم الأهلية واللياقة، ويدرس لهم في دار العلوم الملحقة بالكتبخانة العامرة، ما يلزم لتكميل معلوماتهم واستعدادهم لأداء وظيفة التعليم، وحسن التربية على الوجه المطلوب، والأسلوب المرغوب، ويحضرون جميع الدروس التي تلقى إليهم، ويربط لكل منهم مدة إقامته تحت التعليم مائة قرش شهري من ضمن المتحصل للكتبخانة، من الرسوم، بديوان الأوقاف. وعند تعيين أحدا منهم بوظيفة في مكتب من المكاتب، بعد تمام تعليمه، وظهور براعته في الامتحان، يربط له بدل المائة قرش المذكورة على الجهة التي يعين لها الماهية اللازمة، على حسب الوظيفة التي ينتخب إليها، فإن بهذه الواسطة يمكن الاستحصال على ما فيه الكفاية من المعلمين، للغة العربية والتركية، ويؤخذ منهم لجهات الاقتضاء على حسب اللزوم.

وبذلك يتقدم ويستقيم أمر العلم والتعليم. فبناء عليه لزم ترقيمه ليعرض عن ذلك للأعتاب السنية، وترد الإفادة عما يصدر به الأمر الكريم للإجراء بمقتضاه.

(٢) الأمر العالي الصادر في ٢٧ ج سنة ١٢٨٩ (أول سبتمبر سنة ١٨٧٢) (نمرة ٣ بإجابة الملتمس المذكور)

عرض علينا إنهاكم رقم ٢٤ ج سنة ١٢٨٩ نمرة ٢٣ مدارس. الذي به استحسنتم انتخاب قدر خمسين شخصا من نجباء الطلبة من سن العشرين إلى الثلاثين، يؤخذون بالامتحان ممن يرغبون ذلك، لإجعالهم معلمين في اللغة العربية والتركية بالمدارس

الأهلية. نظرا لعدم كفاية المعلمين الموجودين والحالة هذه، بالنسبة لما تجدد من المكاتب الأهلية، وأن انتخاب أولئك الطلبة يكون مما يوجد فيهم الأهلية واللياقة. ويدرس لهم في دار العلوم الملحقة بالكتبخانة ما يلزم لتكميل معلوماتهم. ويحضرون جميع الدروس التى تلقى إليهم ويربط لكل منهم مدة إقامته تحت التعليم. مائة قرش شهري من ضمن المتحصل بالكتبخانة من الرسوم بديوان الأوقاف، وعند تعيين أحدا منهم بوظيفة في مكتب من المكاتب بعد تمام تعلمه وظهور براعته بالامتحان، يربط له الماهية اللازمة على الجهة التي يتعين لها حسب الوظيفة التي ينتخب لها لآخر ما ذكرتموه. وحيث وافق لدينا استحسانكم هذا فأصدرنا أمرنا لكم بالإشعار للمعلومية. والمبادرة بالإجراء على الوجه المشروح، حسبما تعلقت به إرادتنا.

الختم

(إسماعيل)

يستخلص من هاتين الوثيقتين ما يلي:
نجاح علي مبارك في جعل دار العلوم مدرسة مستقلة بعد أن حصل على موافقة الخديو إسماعل بذلك، وذلك بهدف إعداد مدرسين بالمدارس لتعليم اللغة العربية والتركية.

وثيقة رقم(٢١)

بناء على هذا الأمر الكريم الصادر في ٢٧ ج سنة ١٢٨٩ نمرة ٣ حرر جواب بختم سعادة مدير عموم المدارس إلى ديوان الأوقاف بتاريخ ٢٩ ج سنة ١٢٨٩ (٣ من سبتمبر سنة ١٨٧٢) نمرة ١٧٧ صورته:

المسطر أعلاه صورة الأمر الكريم الصادر لديوان أشغال عمومية ومعارف أوقاف رقم ٢٧ ج سنة ١٢٨٩ نمرة ٣ المشير بمنطوقه السامي، استحسان انتخاب قدر خمسين شخصا من نجباء الطلبة من سن العشرين إلى الثلاثين، يؤخذون بالامتحان ممن يرغبون ذلك لإجعالهم معلمين في اللغة العربية والتركية بالمدارس الأهلية من المطالعة يعلم. وحيث أن انتخاب المذكورين بالامتحان هو يكون بمعرفة المدارس. وكلما وجد موافق يتحرر عنه للأوقاف أول باول لقيده لمنطوق الأمر الكريم فلزم ترقيمه لسعادتكم للمعلومية.

وبموجب هذا الأمر قبل بالمدرسة الطلبة الآتية أسماؤهم بعد في السنة المذكورة.

الطلبة الذين انتخبوا عملا بالأمر المشار إليه في سنة ١٥٨٩ توت _ ١٢٨٩ هجرية) (١٧٨٢ ميلادية)

عدد		
١	الشيخ على عيسى العابدي	تخرج سنة ١٨٧٩. وعين خوجة بمدرسة المبتديان
٢	الشيخ محمد علي المنياوي	هو محمد بك المنياوي. تخرج سنة ١٨٧٥ وكان مدرسا بالمدرسة التوفيقية الثانوية سنة ١٩١٤.
٣	الشيخ أحمد عسكر	مكث بالمدرسة ٣ سنوات ثم رفت لوفاة والده
٤	الشيخ حسن اللبيدي بن محمد	تخرج سنة ١٨٧٦، وتوفى رحمه الله.
٥	الشيخ حسن نايل المرصفي	رفت في السنة الأولى
٦	الشيخ أحمد رشوان الدشناوي	مكث بالمدرسة ٤ سنوات، ورفت سنة ١٨٧٦ بناء على التماسه. وهو أحمد رشوان بك، كان من رجال الثورة العرابية وقد نفي إلى سوريا، وعاد بعد ذلك وصار محاميا أمام المحاكم الأهلية والشرعية.
٧	الشيخ أحمد خطاب الشبلنجي	تخرج سنة ١٨٧٩، وكان مدرسا بدمنهور والقربية، وفصل سنة ١٩٠٨
٨	الشيخ محمد أحمد المنيري	تخرج في يناير سنة ١٨٧٩، ووعين بمدرسة عابدين، وكان مدرسا بمعلمات بولاق سنة ١٩١٤

أحمد عبد الجواد : تقويم دار العلوم ص ص ١٤ - ١٥

٩	الشيخ محمد علي الجريسي	تخرج سنة ١٨٧٦ وعين بمدرسة رشيد، وفصل
١٠	الشيخ محمد عبد الرؤوف	تخرج أول فرقة سنة ١٨٧٣ وعين ببني سويف
١١	الشيخ حسن جلال المصري	تخرج سنة ١٨٧٥، وعين مدرس حساب بمدرسة المبتديان، وهو المرحوم حسن باشا جلال الذي كان مستشارا بمحكمة الاستئناف العليا الأهلية
١٢	الشيخ عبد العظيم مصطفى	تخرج سنة ١٨٧٧ وعين بمدرسة القبة، وهو المرحوم عبد العظيم مصطفى بك الذي كان وكيلا لدائرة الأميرة نعمت الله خاتم.
١٣	الشيخ مصطفى الشنواني	مكث بالمدرسة سنة، ورفت لداعي أن والده استخدم بجهات خارج مصر
١٤	الشيخ مصطفى محمود القناوي	تخرج سنة ١٨٧٩ وكان كاتبا بالمحاكم الأهلية سنة ١٩١٤
١٥	الشيخ حسنين جاد المصري	تخرج سنة ١٨٧٥ وعين بمدرسة القربية ثم انفصل وتوفى
١٦	الشيخ عبد الكريم عيسى العابدي	تخرج سنة ١٨٧٨ وكان مدرس خط وديانة بمدرسة طنطا سنة ١٩١٤
١٧	الشيخ عبد الله المنصوري المكي	تخرج سنة ١٨٧٥ وكان مدرسا بمدرسة بنها
١٨	الشيخ محمود محمد الدشناوي	رفت سنة ١٨٧٥ لعدم تقدمه في الامتحان، بعد أربع سنوات
١٩	الشيخ محمد محمد الدشناوي	تخرج سنة ١٨٧٨ وعين بمدرسة بور سعيد والجيزة وتوفى
٢٠	الشيخ أبو النعمان عمران	تخرج سنة ١٨٧٦، وهو المرحوم أبو نعمان عمران بك الذي كان قاضيا بالمحاكم الأهلية
٢١	الشيخ عبد المنعم النقيب المليجي	تخرج سنة ١٨٧٩ وعين بمكتب الفشن وكان مدرسا بمدرسة الفنون والصنايع، وله كتاب في الصناعات، ودرس بحلوان وتوفى سنة ١٩١٠
٢٢	الشيخ عمر إبراهيم السمالوطي	تخرج أول فرقة سنة ١٨٧٣ وعين بمدرسة المنية
٢٣	الشيخ عبد الواحد وافي	مكث بالمدرسة ٤ سنوات ولم يتقدم للامتحان النهائي ثم عين بمدرسة رشيد

محمد عبد الجواد: مرجع سابق ص ١٥

٢٤	الشيخ محمد علي الفشني الشوبكي	رفت لوفاته بعد بقائه بالمدرسة ٣ سنوات
٢٥	الشيخ السيد أيوب العابدي	تخرج سنة ١٨٧٦ وكان عمدة كفر أيوب مركز بلبيس شرقية وهو الذي أزاح الستار عن صورة المرحوم علي مبارك باشا بدار العلوم سنة ١٨٩٣
٢٦	الشيخ عبد الباري وهبه	تخرج سنة ١٨٧٥ وعين بمدرسة بني سويف وكان مدرسا بالخديوية وقاضي محكمة خط طبهار بالفيوم سنة ١٩١٤ وهو في المعاش
٢٧	الشيخ قطب محمد الإبياري	تخرج سنة ١٨٧٩ وكان مدرسا بمدرسة عابدين ثم بالإصلاحية سنة ١٩١٤
٢٨	الشيخ إبراهيم بيومي	رفت لعدم تقدمه في الامتحان. بعد أن مكث بالمدرسة ٤ سنوات
٢٩	الشيخ إبراهيم اللقاني	رفت كطلبه، بعد أن مكث بالمدرسة سنتين
٣٠	الشيخ إبراهيم الحنفي	تخرج سنة ١٨٧٦ نقلا على الفرقة الخاصة بالبحرية بالإسكندرية
٣١	الشيخ عمر نور	أقام بالمدرسة سنتين ورفت حسب التماسه
٣٢	الشيخ مصطفى بركات	رفت لعدم تقدمه في الامتحان بعد أن مكث بالمدرسة ٣ سنوات

وبذلك تكونت المدرسة من ٣٢ طالبا وخمسة مدرسين، منهم ثلاثة من علماء الأزهر الشريف. أما ناظر المدرسة فكان المرحوم حامد نيازي أفندي وكان معاونا بدار الكتب، وأحيلت عليه ملاحظتها، ثم عين ناظرا لها من ٢٦ من أبريل سنة ١٨٧٤.

وقد استمر عدد طلبة المدرسة أقل من خمسين طالبا إلى سنة ١٨٨٢ – ١٨٨٣ حين بلغ عدد طلبتها ٥٦.

وبعد سنة من افتتاحها احتيج لمدرسين بالمدارس والمكاتب، فابتدئ بتخريج من رئيت فيه اللياقة لذلك.

وكان أول من تخرج فيها سنة ١٨٧٣ الشيخان محمد عبد الرءوف وعمر إبراهيم السمالوطي، عين الأول بمدرسة بني سويف والثاني بمدرسة المنية.

محمد عبد الجواد: مرجع سابق ص ص ١٦ – ١٧.

وثيقة رقم (٢٢)

المواد الدراسية المقررة على طلاب دار العلوم

في سنة ١٨٧٤ – ١٨٧٥ وزعت هذه المواد على خمس سنوات. بحسب الخطة التي وضعتها لجنة المناهج والخطط في الجدول الآتي:

السنة	تفسير	فقه	علوم أدبية	تاريخ عام	جغرافيا	حساب	هندسة	كيمياء وطبيعة	خط	جملة الدروس في الأسبوع
الأولى	٢	٢	٩	٢	٦	٦	٥	٢	٣	٣٣
الثانية	٢	٢	٩	٢	٦	٦	٥	٢	٣	٣٣
الثالثة	٢	٢	٩	٢	٦	٦	٥	٢	٣	٣٣
الرابعة	٢	٢	٩	٢	٦	٦	٥	٢	٣	٣٣
الخامسة	٢	٢	٩	٢	٦	٦	٥	٢	٣	٣٣

وفي ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٩٠ صدر قرار بتعديل منهج الدراسة "عمل به من أكتوبر سنة ١٨٩٠"وقد جاء في المادة الثانية منه:

قد صار توزيع عدد الحصص في الأسبوع على الوجه الآتي:

أسماء العلوم	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة
فقه	٥	٥	٥	٥
تفسير	-	-	٢	٢
تاريخ طبيعي	٢	٢	-	-
علوم بلاغة	٢	٢	-	-
أصول فقه	-	-	٢	٢
حكمة عملية "دروس أشياء"	١	-	-	-
جبر حساب هندسة (رياضة)	٤	٤	٤	٤
جغرافية	٢	٢	٢	٢
تاريخ عام	١	١	١	١
إنشاء	٣	٣	٤	٤
خطوط متنوعة	٤	٤	٢	٢
رسم	١	١	-	-

تابع توزيع عدد الحصص في الأسبوع:

أسماء العلوم	سنة أولى	سنة ثانية	سنة ثالثة	سنة رابعة
أدبيات اللغة العربية	-	-	٣	٣
"هيئة" قسموغرافية	-	-	١	١
طبيعة وكيميا	-	-	٢	٢
"تربية"بيداجوجيا	-	-	-	١
حديث، توحيد، منطق	-	٢	١	-
نحـــو، صـــرف، رســم الحـــروف، حروف المعاني وعروض وقوافي	٣	٢	-	-
	٢٨	٢٨	٢٩	٢٩

يستخلص من هذا الجدول ما يلي:
يتضح من خطة الدراسة بمدرسة دار العلوم أن مدة الدراسة خمس سنوات وكانت معظم المواد التي تدرس للطلاب مواد غير أزهرية فمواد الحساب والهندسة والتاريخ والجغرافية والكيمياء والطبيعة كانت تزيد في عدد ساعاتها عن حصص التفسير والفقه والعلوم الأدبية.

وثيقة رقم(٢٣)

خطة مدرسة دار العلوم حسب قانون مدرسة قسم" المعلمين العربي " سنة ١٨٩٥[1]

المواد	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة
فقه	٢	٢	٢	٢
أصول وتوحيد ومنطق	١	١	١	١
تفسير وحديث	-	١	١	١
بلاغة	-	٢	١	-
أدبيات	١	١	١	-
إنشاء	١	٢	٢	٢
صرف ورسم حروف	٢	-	-	-
نحو وحروف معان	٢	٢	-	-
عروض وقوافي	١	-	-	-
بيداجوجيا "علمي وعملي"	٣	٢	٢	٥
حساب	٣	٣	٣	١
هندسة	٢	٢	٢	٣
جبر	-	١	١	١
هيئة	-	-	١	١
أشياء	١	-	-	-
تاريخ طبيعي	-	١	١	-
كيميا وطبيعة	-	-	٢	٢
جغرافيا وتاريخ	٤	٤	٤	٤
خطوط عربية	٤	٣	٣	٣
رسم	١	١	١	١
قانون صحة	-	-	-	١
لغة أجنبية	٥	٥	٥	٥
مجموع الحصص	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣

رياضة بدنية يقرر الناظر زمنها في غير أوقات الدرس

(١) محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم ص ٣١
يستخلص من هذه الخطة ما يلي:
دراسة قانون الصحة ودراسة الرسم في جميع سنوات الدراسة، وجعل دراسة اللغة الاجنبية إجبارية بعد أن كانت اختيارية، وزيادة دروس التربية في جميع سنوات الدراسة وجعلها ١٢ بدلا من حصة واحدة، وإدخال الرياضة البدنية كجزء من المنهج

وثيقة رقم (٢٤)

خطة الدراسة التي اتبعت بمدرسة دار العلوم من سنة ١٨٩٦[1]

أسماء العلوم	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة
فقه	٢	٢	٢	٢
أصول وتوحيد ومنطق	١	١	١	١
تفسير وحديث	-	١	١	١
بلاغة	-	٢	١	-
أدبيات، وعروض وقوافي	١	١	١	-
إنشاء	١	٢	٢	٢
صرف ورسم حروف	٣	-	-	-
نحو وحروف معان	-	٢	١	١
فن التربية "علمي وعملي"	٤	٢	٢	٤
حساب	٥	٢	٢	١
هندسة	-	٣	٣	٣
جبر	-	١	١	١
هيئة	-	-	١	١
أشياء	١	-	-	-
تاريخ طبيعي	١	١	-	-
كيميا وطبيعة	-	-	٢	٢
جغرافيا وتاريخ	٣	٣	٣	٣
رسم خرط	١	١	١	١
خطوط عربية	٤	٣	٣	٣
رسم	١	١	١	١
قانون صحة	-	-	-	١
لغة أجنبية	٥	٥	٥	٥
مجموع الحصص	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣

رياضة بدنية يقرر الناظر زمنها في غير أوقات الدرس

(١) محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم ص ٣٣
والجدير بالذكر أن هذه الخطة صدرت في ٢٥ يوليو ١٨٩٦ ولا تختلف كثيرا عن سابقتها

وثيقة رقم (٢٥)

خطة الدراسة بالسنة التحضيرية بمدرسة دار العلوم[1]

المواد		الحصص الأسبوعية		
		سنة ١٨٩٧	سنة ١٨٩٨	سنة ١٨٩٩
لغة عربية	إملاء، منشئات منتخبة. وتمرين على الإنشاء البسيط	٦	٥	٦
العلوم الرياضية	حساب، مسائل عملية بسيطة من الهندرسة	٦	٥	٦
الجغرافيا	ويدخل فيها النظام المدني، وتعريفات تاريخية ابتدائية	٣	٤	٤
علم الأخلاق		٢	٢	٢
دروس الأشياء		٣	٣	٢
خطوط عربية		٦	٥	٤
رسم نظري		٢	٢	٢
رسم خرط		١	-	-
لغة أجنبية		٤	٥	٥
خط أفرنكي		-	٢	٢
المجموع		٣٣	٣٣	٣٣

رياضة بدنية يقرر الناظر زمنها في غير أوقات الدروس، ومدتها ثلاث ساعات في الأسبوع.

(١) محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم ص ٣٥
والجدير بالذكر أن هذه الخطة صدرت في عام ١٨٩٧ بهدف تعويد الطلاب على البيان التحريري الذي لم يألفوه بالمعاهد الدينية، وأدخلت فيها دراسة علم الأخلاق وفن الإملاء، واعتبرت هذه السنة التحضيرية أساساً لاختيار من يتمم مقررها، ويظهر كفاءة للانتظام في سلك طلاب المدرسة.

وثيقة رقم(٢٦)

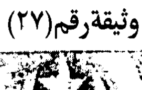
خطة الدراسة التي اتبعت بمدرس دار العلوم من سنة ١٨٩٦[(١)]

أسماء العلوم	السنة التحضيرية	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة
اللغة العربية[(١)]	٦	٦	٦	٦	٦
الخط العربي	٣	٣	٣	٣	٣
العلوم الشرعية والمنطق[(٢)]	-	٣	٣	٢	٢
اللغة الإنجليزية	٦	٥	٥	٥	٥
الخط الإنجليزي	٢	١	-	-	-
فن التربية العلمي	٢	٢	٢	١	١
فن التربية العملي	-	-	١	٣	٣
العلوم الرياضية (حساب – هندسة – جبر)	٦	٦	٦	٦	٥
الهيئة	-	-	-	١	١
الجغرافيا (منها حصة الرسم)	٣	٣	٣	٣	٣
التاريخ	١	١	١	١	١
العلوم الطبيعية[(٣)] والأشياء	٢	١	١	١	٢
الرسم النظري	٢	٢	٢	١	١
مجموع الحصص	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣

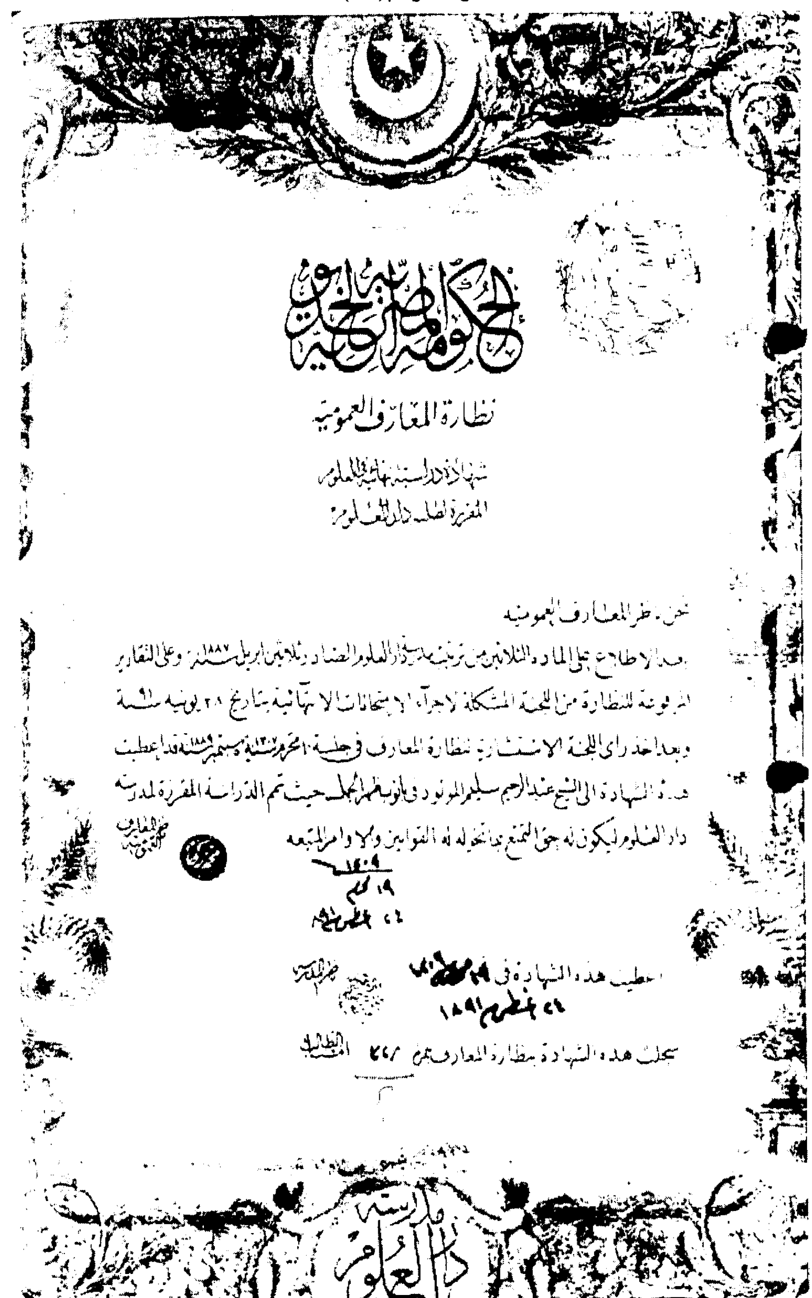
والنظام والرياضة البدنية - يقرر الناظر زمنها في غير أوقات الدرس ومدتها ثلاث ساعات في الأسبوع.

ولنظارة المعارف أن تعدل في هذا الجدول بناء على طلب ناظر المدرسة.

(١) محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم ص ٣٩
(٢) المطالعة – الإملاء – الصرف والنحو والتطبيق عليهما – العروض والقافية – المعاني والبيان والبديع – تاريخ آداب اللغة – الإنشاء
(٣) التوحيد – التفسير والحديث – الأصول – الفقه - المنطق
(٤) فوائد من قانون الصحة والتاريخ الطبيسعس – الطبيعة - الكيمياء
والجدير بالذكر أن نظارة المعارف بعد أن أصدرت في ٦ يوليو ١٩٠١ هذه الخطة قامت بإلغاء جميع القوانين والقرارات التي كان يعمل بها من قبل، وأصبحت العلوم تدرس وعدد الحصص الأسبوعية لكل علم حسب هذه الخطة.



وثيقة رقم (٢٧)



الحكومة المصرية الخديوية

نظارة المعارف العمومية

شهادة دراسية نهائية للعلوم
المقررة لطلبة دار العلوم

نحن ناظر المعارف العمومية

بعد الاطلاع على المادة الثلاثين من ترتيب مدرسة دار العلوم الصادر في ثلاثين ابريل سنة ١٨٨٧ وعلى التقارير المرفوعة للنظارة من اللجنة المشكلة لاجراء الامتحانات الانتهائية بتاريخ ٢٨ يونيه سنة ١٨٩١ وبعد اخذ راي اللجنة الاستشارية لنظارة المعارف في جلستها المحررة سنة ١٣٠٧ و سبتمبر سنة ١٨٨٩ قد اعطيت هذه الشهادة الى الشيخ عبد الرحيم سليم المولود في ... حيث تمم الدراسة المقررة لمدرسة دار العلوم ليكون له حق التمتع بما تخوله له القوانين والاوامر المتبعة

١٩ محرم ١٣٠٩
٢٤ اغسطس ١٨٩١

اعطيت هذه الشهادة في ١٩ محرم ١٣٠٩
٢٤ اغسطس ١٨٩١

سجلت هذه الشهادة بنظارة المعارف نمرة ٢٢/

مدرسة دار العلوم

٦- مدرسة المعلمين الخديوية

استقدم الخديوي إسماعيل الخبير السويسري إدوارد دور Edward Dor لبحث مشاكل التعليم في مصر، واقتراح السبل الموصلة إلى حلها وتوسيع نطاقها على النمط الأوربي، وقد قام الخبير السويسري بمهمته المكلف بها فأجرى بعض التعديلات في المدارس الموجودة كتحويله مدرسة الإدارة إلى مدرسة حقوق، وكجعله مدرسة اللغات معهدا لتخريج مترجمين يشتغلون في الإدارة، وكإضافة قسم طب بيطري إلى مدرسة الطب، وكالدعوة إلى إنشاء مدرسة مركزية لتخريج المتعلمين يلحق بها بعض المدارس الفرعية على أن يتلقى فيها الطلاب طرق التربية والتعليم الحديثة والمواد العلمية غير التقليدية وإرسال مجموعة من الطلاب إلى أوربا للدراسة في مدارس المعلمين بها ليكونوا نواة لهيئة التدريس في المدرسة المقترحة.

ولما عرضت الفكرة على الخديو إسماعيل في أوائل ١٨٧٣ أقرها ولكن الضائقة المالية التي تعرضت لها مصر في ذلك الوقت وأزمة الديون التي كانت تمسك بخناق المصريين أرجأت تنفيذها، وتوقف المشروع تماما[١] إلى أ، بدأت الفلكرة تظهر من جديد في عهد الخديوي توفيق حيث وافق مجلس النظار في الثالث عشر من يوليو ١٨٨٠ على إنشاء مدرسة للمعلمين بنظام جديد يخرج عن دائرة الأزهر ويهتم بتعليم اللغات الأجنبية والرياضيات والعلوم والطبيعة والتاريخ والجغرافيا[٢] فتأسست مدرسة المعلمين المركزية (النورمال) École Nornale Centrale على أن تكون هذه المدرسة فيما بعد نواة لمدرسة معلمين عالية. ورغبة في تثبيت دعائم هذه المدرسة ضمت إليها دار العلوم وكونت أحد أقسامها.[٣]

وقد بدأت هذه المدرسة أولى خطواتها، وبعد عامين من إنشائها جثم الاحتلال البريطاني على صدر مصر، وخضع التعليم فيها لسيطرة الإنجليز الذين جعلوا المدارس المصرية بمثابة مسابك لإعداد آلات بشرية تفي بحاجات الدواوين.

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

---

(١) إسماعيل القباني: سياسة التعليم في مصر، القاهرة، ١٩٤٦، ص ٦.
(٢) محمد شفيق غربال: خبير سويسري في خدمة التعليم المصري، مقال سابق، ص ص ٢٣٧ – ٢٨٢.
(٣) محمد عبد الجواد: تقويم دار العلوم، القاهرة، دار المعارف، ص ٢٠.

وثيقة رقم (١)

ترتيب دار المعلمين[1]

بيان الأسباب الموجبة لإنشاء دار المعلمين وثمرتها

من المعلوم أنه بحسب مساعي الحضرة الخديوية الجليلة وفيض مكارمها الجزيلة وما جبلت عليه من العواطف والعوارف قد كثرت في مصر المدارس المعدة لنشر المعارف، حتى صارت جديرة بما نالته من التقدم في أقرب وقت أن تنافس الأمم وتكون بما لها من المنزلة الرفيعة بين الدول المعتنية بنشر علم العلم راسخة القدم. نعم إن بعض الأمم قد بلغ في طرف التعليم درجة أدنى من درجة مصر، إلا أنه لم يتفق أن أمة من الأمم بلغت من سرعة التقدم في الزمان اليسير ما بلغته مصر في هذا العصر. فصار من الواجب المهم لها الآن تثبيت ما حصل من هذا الخير العظيم بزيادة انتشار التعليم والتربية بأحسن الطرق النافعة في كل جهة من هذا الوطن الكريم، وذلك لأن بين الكتاتيب العادية الأولية الباقية على الحالة الأصلية وبين المدارس الملكية والمكاتب المنتظمة الخيرية والأهلية فرقا عظيما وتفاوتا جسيما بالنسبة لما هو موجد بهذا من التحصيلات المفيدة وطرق التعليم السهلة الجديدة، فلا يتأتى لمن يتخرج بتلك الكتاتيب المعتادة أن ينتظم في سلك نجباء الشبان السالكين في المدارس والمكاتب المنتظمة سلك طريقة التعليم الجارية الآن، وليس هنا مانع حقيقي لإجرى مقاصد الحضرة الخديوية في تعميم التعليم ونشر أنوار المعارف بأحسن الطرق وأكمل الوجوه في كل إقليم سوى عدم وجود قدر الكفاية من المعلمين المستعدين لنشر المعارف العمومية وإلقائها إلى الخاص والعام بأنفع الطرق المرضية. فالحاجة داعية لإنشاء مدرسة مخصوصة بهذا الغرض، يستخرج بها الصفة المرغوبة قدر الكفاية من المعلمين البارعين. ولا بأس من أن تسمى هذه المدرسة الجديدة (بدار المعلمين) ولأجل الحصول على هذا المأمول ينبغي لتلامذة المدرسة المذكورة دروس كافية من فن طريقة التعليم الموصل إلى معرفة كيفية حسن التدريس بالطريقة المرغوبة، ليتمهروا في ذلك ويتقنوا معرفته، ويعتني مع ما ذكر بحسن تربيتهم وتهذيبهم ليكونوا مع كمال العلم والمعرفة على الغاية المطلوبة من محاسن الأدب ومكارم الأخلاق.

---

(١) دفتر ٣٣ (معية عربي) صفحة ٥٥ رقم ٥٧ في ٤ المحرم سنة ١٢٩١ (سنة ١٨٧٤)، أحمد عزت عبد الكريم: المرجع السابق ص ص ٩٦ ــ ١٠٥.

فإذا تخرجوا بهذه الصفة وحصلوا على الدرجة المطلوبة من العلم والمعرفة أمكن بواسطتهم في المستقبل إنشاء جملة مدارس للمعلمين من هذا القبيل، يعلمون فيها غيرهم ما تعلموه ويفيدونهم ما استفادوه، وهكذا يكون الحال في من يتعلمون منهم ويأخذون عنهم فينتشرون في البلاد ويتصدرون لنفع العباد. وبذلك يتيسر تعميم التعليم في جميع الأقاليم على أجمل حال وأكمل منوال.

بيان فروع التعليمات اللازمة لدار المعلمين.

أولا: علم العربية

ثانيا: علم الدين

ثالثا: فن طريقة التعليم

رابعا: تعليم لغة أجنبية من اللغات المتداولة بمصر.

خامسا: تعليم تاريخ مصر ومعرفة الوقائع الشهيرة من التواريخ العمومية مع الوقوف على علاقتها بتاريخ مصر.

سادسا: تعليم الجغرافيا ومبادئ الهيئة ووصف تخطيط أراضي مصر متصلا بما يلائمه من علم التاريخ.

سابعا: تعليم الحساب والجبر والهندسة وتطبيق الهندسة على الرسم العملي.

ثامنا: تعليم أصول العلوم الطبيعية ومناسبتها بقوانين الصحة والزراعة والفنون.

بيان المعلمين اللازمين لهذه المدرسة

أولا: ناظر المدرسة وعليه إلقاء دروس فن طريقة التعليم.

ثانيا: معلم للتاريخ والجغرافيا مع لغة أجنبية.

ثالثا: معلم العلوم الرياضية والتاريخ الطبيعي واللغة الأجنبية أيضا.

رابعا: معلم آخر للغة الأجنبية.

خامسا: معلم لعلمي العربية والشريعة.

سادسا: بعض معلمين من المدارس الملكية يحول عليهم إعطاء دروس في دار المعلمين بالفرق الأصلية وما يتبعها من الفرق التجهيزية والابتدائية.

فالناظر والمعلمان المذكوران بعده يصير إحضارهم من بلاد أوربا، ويرتب للناظر في الشهر أربعون جنيها ولكل من الاثنين الاخرين ثلاثون جنيها. أما معلم اللغة العربية وغيره من المعلمين الموجودين بمصر فيصير تعيين مرتباتهم فيما بعد. وفي مدة السنين الأولى لهذه المدرسة يلزم تعيين اثنين بوظيفة مترجمين لتعريب دروس المعلمين الأورباويين.

وتكون مدة التعليم بالمدرسة في الفرق الأصلية ثلاثة سنين، ويدخل فيها كل سنة خمسة عشر تلميذا فأكثر إلى عشرين، ممن لهم علم بمبادئ اللغات الأجنبية، ويكون انتخابهم من تلامذة المدارس الميرية إلى أن يتكامل انتظام دار المعلمين المذكورة، وعند ذلك يؤخذ ما يلزم للفرق الأصلية بهذه المدرسة مما يوجد بها من الفرق التجهيزية، وتكمل التجهيزية من الفرق الابتدائية.

وذلك بأن يجعل في هذه المدرسة فرق تجهيزية تشتمل على خمسة وأربعين من التلامذة: ثلاثون منهم داخلية وخمسة عشرة خارجية. وتكون هذه الفرق معدة لأن يؤخذ منها ما يلزم للفرق الأصلية من ابتدى السنة الثالثة. ويجعل بها أيضا ثلاثة فرق ابتدائية من التلامذة الخارجية تكون أنموذجا للمكاتب الخيرية والأهلية، ويؤخذ منها ما يلزم للفرق التجهيزية. وتكون هذه الفرق معدة لتمرين المتقدمين من تلامذة الفرق الأصلية على التعليم وتعويدهم على إلقاء بعض الدروس بالفرق التجهيزية والابتدائية بطريق الدور والمناوبة تحت ملاحظة معلميهم، بحيث يحضر كل منهم أربعة دروس متقدمة على الدرس الذي يباشر إلقاه ليكون على بصيرة فيما يلزم تعليمه وتدريسه ويلتئم درسه بما قبله.

وبعد أن يتم تلامذة دار المعلمين دروسها المقررة عليهم يرسلون بمدة ثلاثة سنين إلى ما يستحسن من مدارس المعلمين الموجودة ببلاد أوربا، بحيث يوزعون على جملة مدارس من هذا القبيل، إذ لا يوافق اجتماعهم في محل واحد.

وحيث لا ضرورة لإرسالهم إلى مدارس المدن الكبيرة الكثيرة السكان لما بها من غلاء الأسعار وزيادة المصاريف وكثرة الملاهي فيكفي لكل منهم أن يترتب له في الشهر سبعة جنيهات مصرية في الأكثر غير مصاريف السفر، ويجعل مرتب كل منهم تحت ملاحظة ناظر المدرسة التي يرسل إليها، أو يجعل عند معلم من معلميها يقوم له بوفاء ما يلزمه من المأكل وغيره في مقابل هذا المبلغ. وبهذه الواسطة يشتهر في جميع اوروبا الوسطى تقدم التربية ونجاح أمر التعليم بالديار المصرية. وعند رجوع هؤلاء التلامذة من بلاد أوروبا إلى أوطانهم بعد الحصول على رتبة التدريس والتعليم يفوض للمتقدمين منهم إنشاء مدارس معلمين في البنادر والمدن الكبيرة بأقاليم مصر. وتحول على باقيهم إدارة الدروس والتعليم فيما يستحدث من المكاتب الأهلية والخيرية بالطريقة الجديدة، ثم إن إرسال هؤلاء التلامذة إلى الجهات الأوربية كما ذكر يكون بعد ثلاثة سنين من افتتاح هذه المدرسة. فإذا مضى على هذه الإرسالية ستة سنين تكون دار المعلمين بمصر قد استكملت

ما لزمها من الترتيب والتوطين وبلغت درجة كافية من التنظيم والتحسين، وحينئذ يكون إرسال التلامذة إلى البلاد الأوربية غير ضروري جدا، وإن كان لا يخلوعن نفع في الجملة.

وفائدة إنشاء دار المعلمين كما ذكر وما يترتب عليها من الخير العظيم والنفع العميم في أمر التربية والتعليم أشهر من أن يذكر وأكثر من أن تحصر.

فإذا دخل هذه المدرسة كل سنة خمسة عشر تلميذ لا غير تنتج من ذلك أنه في مدة ستة عشر سنة يتجدد تسعة عشر مدرسة معلمين يتخرج بها ألف وثلثمائة وتسعة وأربعون مدرسا، وبعد ذلك يتخرج بمدارس المعلمين المذكورة كل سنة ثلثمائة معلم يصلحون للقيام بوظائف التعليم في المكاتب. وأريد تعجيل الحصول على النتايج المطلوبة والمنافع المرغوبة وألحق بدار المعلمين عشرون تلميذا في السنة أمكن أن تنتج منها في مدة ثلاثة عشر سنة تسعة عشر مدرسة تتخرج بها ألف وثلثمائة وأربعة وعشرون معلما. وعند ذلك يحصل لمصر من مدارس المعلمين المذكورة أربعمائة مدرس في كل سنة إلى أن يتمكن أمر التعليم والتربية ويتوطن وينتشر في البلاد ويسير بمصر في كل وادي. فعند ذلك يمكن الاختصار على ما تقدم بالضرورة ويكتفي بعدد يسير من مدارس المعلمين المذكورة.

وعلى الناظر الذي يعين لدار المعلمين مسئولية الضبط والربط والنظام الداخلي بها في الفرق الأصلية وما يلحق بهذه المدرسة من الفرق الابتدائية والتجهيزية كما مر ذكره.

وعلى التلامذة أن يدرسوا بهذه المدرسة فن طريقة التعليم ويتعلموه علما وعملا، ويقرءون اللغة العربية ولغة أجنبية من اللغات الأجنبية المتداولة بمصر ويعرفون تاريخ مصر وجغرافيتها والجغرافية العمومية والهيئة والحساب والجبر والهندسة والعلوم الطبيعية ويتعلمون الرسم والخط العربي والأفرنكي. والدروس المذكورة تتوزع في الأسبوع على الوجه الآتي:

ساعة	السنة الأولى والسنة الثانية		ساعة	السنة الأولى والسنة الثانية
٣	فن طريقة التعليم		٤	علوم رياضية
٤	لغة عربية وعلوم شرعية		٣	رسم
٧	لغة أجنبية		٣	خط
٢	تاريخ		٢	علوم طبيعية
٢	جغرافيا		٣٠	

ساعة	السنة الثالثة		ساعة	السنة الرابعة
٣	طريقة التعليم		٣	علوم رياضية
٢	لغة عربية		٣	رسم
٦	لغة أجنبية		٣	خط
٢	تاريخ		٢	علوم طبيعية
٢	جغرافيا		٢٦	

وينتخب تلامذة الفرقة الأصلية لهذه المدرسة في السنين الأولى من المدارس الملكية من التلامذة المتقدمين بالمدرسة التجهيزية، ويرتب لهم شهرية مثل تلامذة المهندسخانة. وتكون إقامتهم وأكلهم بالمدرسة. ويعمل لهذه المدرسة نظام يتعلق بأمورها الداخلية وتعيين الأوقات والساعات.

بيان المصروفات اللازمة لترتيب مايلزم من الفرش والأثاث في دار المعلمين اللازم للفرق الأصلية والتجهيزية

بيان المصروفات	عدد	قرش	—	الجملة		
				عدد	قرش	—
سرير نوم	٧٥	١٨٧٥٠				
مراتب	٧٥	٥٧٩٥				
مخدات	٧٥	٨٧٥				
بطانيات	٧٥	٩٣٧٥				
صناديق	٧٥	٣٧٥٠				
تختات خشب لسفر الأكل	٨	١٢٠٠				
تختات للرسم	٥	١١٥٦				
كراسي خشب بدون سند	٤٥	١١٢٥				
كراسي أفرنكي	١٤	٣٣٠				
تخت كتابة سود	١٠	١٢٥٠				
ديوان خشب بوشة	١	١٠٠٠				
دولاب	١	٢٥٠				
ترابيزة	١	١٠٠				
دولاب لحفظ أدوات الرسم	٤	١٠٠٠				
نحاس لزوم المطبخ		٦٠٠٠				
صحون وخلافه		١١٠٠				
تختات للفرق	٣٥	١٧٥٠٠				

اللازم للفرق الابتدائية

بيان المصروفات	عـــدد	قرش	ـــــ	الجملة	
				عـــدد	قرش
تخت سفر للأكل	٥	٥٠٠			
تخت للفرق	١٠	٤٠٠٠			
كرسي	٦	٩٣٥		٢١	٤٦٣٥

بيان المصروفات السنوية في دار المعلمين للفرق الأصلية والتجهيزية والابتدائية

تلامذة		قرش	ـــ	قرش	ـــ
	ماهيات معلمين ومشايخ	١٧٥٢٠٠			
٤٥	تعيينات لتلامذة الفرق الأصلية	٣٣٦٢٨			
٣٠	تعيينات لتلامذة الفرق التجهيزية الداخلية	٢٢٤١٩			
٤٥	كسوة تلامذة الفرق الأصلية	٢٢٩٩٨			
٤٥	كسوة تلامذة الفرق التجهيزية الداخلية والخارجية	١٥٣٣٢			
	ما يلزم من أدوات التعليم للفرق الأصلية	١٣٥٠٠			
	ما يلزم من أدوات التعليم للفرق التجهيزية	٥٤٨٢			
	للخدمة على وجه العموم	٣٣٣٠٠			
١٥	ماهيات تلامذة الفرق الأولى من الفرق الأصلية وهم الذين يجعلون كالمعيدين	٤٥٠٠٠			
٣٠	ماهيات باقي الفرق الأصلية	٥٤٠٠			
٤٥	ماهيات باقي الفرق التجهيزية الداخلية	٥٤٠٠			
	ماهية وتكاليف لعشرة تلامذة يصير إرسالهم لبلاد أوربا	٨٤٠٠			
	ملايات وفوط سنوي إلى تلامذة الفرق الأصلية والتجهيزية الداخلية عدد ٧٥	٤٥٧٥			
٣٠	تعيين جراية إلى الفرق الابتدائية	٢٥٤٠			
٦٠	أدوات تعليم لزوم التلامذة	٧٣١٠		٤٧٦٠٨	ـــ
				٤	ـــ
				٥٥٢٢٧٥	ـــ

بيـــــان

قرشا

٧٦١٩١ ثمن موجودات

٤٧٦٠٨٤ مصاريف سنوية

٥٥٢٢٧٥

المـأمول بعـد مطالعـة هـذا الترتيـب المحـرر بـالديوان عـن مدرسـة دار المعلميـن المقتضى تجديدها يتكرم بعرضه للأعتاب السنية واستعجال الأمر بما يتبع.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

إن الغرض من إنشاء مدرسة المعلمين هو حاجة البلاد إلى معلمين مهرة يتلقون دروسا في فن طريقة التعليم ويتقنون معرفتها حتى إذا تخرجوا أمكن بواسطتهم في المستقبل إنشاء العديد من المدارس التي يتيسر عن طريقها تعميم التعليم، كما أوضحت هذه الوثيقة المواد اللازم تدريسها في هذه المدرسة، وبيان المعلمين اللازمين ومدة التعليم، ونوعيات التلامذة والفرق الدراسية المعدة لهم والبعثات العلمية، وطريقة توزيع الدروس وبيان المصروفات اللازمة لترتيب مستلزمات هذه المدرسة من الفرش والأثاث وخلافه.

وثيقة رقم (٢)

لائحة إنشاء مدرسة المعلمين المركزية

المادة الأولى

بضم مدرسة العلوم الحالية ومدرسة المعلمين الجديدة تتكون مدرسة المعلمين المركزية التي تتألف بذلك من قسمين.

الفصل الأول

أحكام عامة لكلا القسمين

المادة الثانية

الغرض من مدرسة المعلمين المركزية إعداد معلمين للمدارس الابتدائية من الدرجات الثلاث، وبالتالي مدرسين للتعليم الثانوي.

المادة الثالثة

تمنح مدرسة المعلمين المركزية:

١- إجازات للتعليم الابتدائي من نوعين: إجازة التعليم بالمدارس الابتدائية من الدرجتين الثالثة والثانية وإجازة التعليم بالمدارس الابتدائية من الدرجة الأولى.

٢- إجازات للتعليم بالمدارس الثانوية (التجهيزية).

المادة الرابعة

هذه الإجازات تكون من درجة جيد جدا وجيد ومقبول.

المادة الخامسة

مدة الدراسة في مدرسة المعلمين للحصول على إجازة التعليم بالمدارس الابتدائية من الدرجتين الثالثة والثانية سنتان: تخصص السنة الأولى لإعادة وتعمق مواد التعليم الابتدائي، وفي السنة الثانية يضاف إلى هذه الدروس المبادئ الأساسية في التربية ودروس عملية كثيرة.

المادة السادسة

مدة الدراسة للحصول على إجازة التعليم الابتدائي (الراقي من الدرجة الأولى) سنتان: تخصص السنة الأولى منهما لإعادة مواد التعليم الثانوي مع تبسيطها وجعلها ملائمة للحياة العملية خاصة، وفي السنة الثانية يتلقى الطلبة دروسا في مبادئ التربية ويمرنون كثيرا على التدريس.

المادة السابعة

يسمح للتلاميذ الذين ينالون إجازة التعليم الابتدائي الراقي من درجة جيدا جدا أو جيد أن يقضوا سنة تكميلية يتلقون فيها دروسا تعدهم للتدريس بالمدارس الثانوية، وتخصص هذه السنة لإكمال دراسة مواد التعليم الثانوي وإعادة دروس التربية التي تلقوها في إجازة التعليم الابتدائي الراقي ودروس عملية كثيرة.

المادة الثامنة

بعد انتهاء السنوات الدراسية الخمس يسمح للطالب أن يتقدم للحصول على إجازة التعليم الثانوي من إحدى الدرجات: جيد جدا أو جيد أو مقبول.

المادة التاسعة

لا يسمح للطالب الذي يرسب في امتحانات النقل آخر السنة أو الذي لا ينال إجازة التدريس من أي درجة كانت أن يعيد الدراسة في فرقته إلا مرة واحدة طول مدة إقامته بالمدرسة، إلا في حالة المرض الذي يثبت قانونا.

المادة العاشرة

لا يسمح للطالب في مدرسة المعلمين المركزية الذي ينال إجازة من أي درجة كانت قبل أن يبلغ العشرين من عمره أن يشغل بالتدريس قبل أن يبلغ هذه السن إلا بصفة عريف.

المادة الحادية عشرة

كل طالب يلتحق بمدرسة المعلمين المركزية عليه أن يثبت أن سلوكه قبل التحاقه بها كان لا غبار عليه وأنه صحيح الجسم وأن ليس به أي نقص جسماني قد يعوقه عن مهنة التعليم، ولا يلحق تلميذ بالمدرسة قبل سن السادسة عشرة.

المادة الثانية عشرة

يؤخذ من كل طالب عند التحاقه بمدرسة المعلمين المركزية تعهد توضع صيغته القانونية بأن يخدم الحكومة عددا من السنين يساوي ضعف المدة التي قضاها بالمدرسة. فإذا نقض الطالب هذا التعهد – إلا في حالة الاستغناء عنه أو فصله بقرار وزاري بسبب عجزه الجسمي أو العقلي أو الخلقي – فعليه أن يدفع لخزينة النظارة مبلغا من المال يساوي النفقات المادية التي صرفت عليه في مدة من الزمن تعادل نصف المدة التي مازال مقيدا بها في خدمة المدارس – و لا يترتب علي هذا التعهد الذي يؤخذ من الطالب أي حق له في الاستخدام في الحكومة.

المادة الثالثة عشرة

يقبل بمدرسة المعلمين المركزية طلبة خارجيون وطلبة داخليون. ولا تمنح المحلات الداخلية إلا للطلبة الفقراء أو أولئك الذين لا تقيم أسراتهم بالقاهرة. وينتهي قبول الطلبة بانتهاء الشهر الأول من العام الدراسي. والطلبة الذين يودون أن يؤدوا على نفقتهم المصاريف المادية التي تطلبها الإدارة أثناء إقامتهم في المدرسة لا يلزمون – حتى بعد الحصول على أية إجازة – أن يقدموا التعهد المذكور في المادة السابقة. ويرخص لإدارة المدرسة – بقدر ما يتسع له بناء المدرسة – أن تأذن لمن يود بالاستماع لجميع الدروس أو بعضها، وتظل هذه الرخص اختيارية، ويحق لإدارة المدرسة سحبها إذا أساء صاحبها استعمالها.

المادة الرابعة عشرة

للطلبة الخارجين النظاميين الحق في مكافأة شهرية قدرها مائة قرش وللطلبة النظاميين الداخليين ثلاثون قرشا. ويجوز خصم شئ من هذه المكافآت لأسباب تتعلق بالنظام، ولكن لا يخصم منها شئ لشراء الكتب أو الأدوات المدرسية التي تقدمها المدرسة مجانا.

المادة الخامسة عشرة

يسمح للمعلمين الحاليين في المدارس الابتدائية من الدرجات الثلاث أن يلتحقوا بمدرسة المعلمين المركزية باختيارهم أو بقرار وزاري مدة من الزمن لا تزيد على العام، وفي هذه الحالة يتابعون دروس السنة الثانية أ الرابعة. ولهم الخيار بين الاحتفاظ بمرتباتهم أو التمتع بالمزايا التي تمنح للتلاميذ الداخليين أو الخارجيين. فإذا فضلوا الاحتفاظ بمرتباتهم ورغبوا في تناول وجبة الغداء بالمدرسة يخصم منهم في كل شهر عشرون قرشا، وفي جميع الأحوال تقدم لهم ادوات التعليم مجانا.

المادة السادسة عشرة

لا يعفى الطلبة النظاميون الخارجيون بأي حال من الأحوال من حضور أشغال أو دروس الماء التي قد تأمر بها إدارة المدرسة، وفي هذه الحالة تقدم إليهم وجبة غداء مجانا بالمدرسة.

المادة السابعة عشرة

تلحق بمدرسة المعلمين المركزية مدرسة ابتدائية تجريبية تخصص لدروس التربية العملية. ويلحق بهذه المدرسة – طبقا لما تراه النظارة – تلاميذ داخليون أو خارجيون، ويكون بها معلم لكل فرقة، ويجوز أن تنشأ بها فيما بعد فرق للتعليم الثانوي.

المادة الثامنة عشرة

يعين لمدرسة المعلمين المركزية عدد كاف من الأساتذة ذوي الكراسي، وعليهم أن يكرسوا كل وقتهم وجهدهم للمدرسة. وكذلك يعين بها أساتذة يعهد إليهم بدروس خاصة. ويكون لكل من القسمين ناظر خاص، ويجوز لأحد هذين الناظرين لأن يسكن بالمدرسة.

المادة التاسعة عشرة

يدير المفتش العام للمدارس مدرسة المعلمين المركزية ، ويعاونه في القيام بواجبات وظيفته عضوان من مجلس المعارف، ويحلان محله في وقت الحاجة، ويعينهما ناظر المعارف.

المادة العشرون

يتكون من هيئة الإدارة والأساتذة ذوي الكراسي مجلس المدرسة الذي يعهد إليه النظر في جميع المسائل الخاصة بسير المدرسة وتقدم التعليم فيها، ويجوز – إذا دعت الحاجة – أن ينقسم المجلس أو يضم إليه لدراسة المسائل الخاصة أساتذة ممن عهد إليهم بالتدريس بالمدرسة أو معلمي المدرسة التجريبية.

المادة الحادية والعشرون

تنشأ بمدرسة المعلمين المركزية مكتبة تحتوي على كتب التعليم ومتحف ينتظ فيه الأدوات المردسية من كل نوع.

المادة الثانية والعشرون

عندما يحين الوقت الذي ترى فيه المدرسة من خريجها من توافرت له الكفاية من كل ناحية تنشأ بالتدريج مدارس تابعة (فروع) لها في المراكز الكبيرة بالأقاليم، وهذه المدارس الجديدة لا تخرج سوى معلمين للتعليم الابتدائي، فلا يجوز لها أن تمنح إجازات إلا لهذا التعليم، وتكون في ذلك تحت إشراف مدرسة المعلمين المركزية.

الفصل الثاني

القسم الأول

المادة الثالثة والعشرون

الغرض من القسم الأول إعداد شيوخ أو عرفاء للتدريس بالمدارس الابتدائية من الدرجات الثلاث والمدارس التجهيزية.

المادة الرابعة والعشرون

ويستمد هذا القسم طلبته من:

١- تلاميذ المدارس الابتدائية الراقية (من الدرجة الأولى) الذين يكونون قد احتفظوا بلباس البلاد وعادات الأهالي وأتموا حفظ القرآن ونالوا شهادة إتمام الدراسة بهذه المدارس من درجة جيد جدا أو جيد.

٢- العرفاء الحاليين بهذه المدارس والفقهاء الذين يشتغلون بالتعليم ولم يتعدوا الثلاثين سنة، على شرط أن يؤدوا جميعا امتحانا في المعارف الأولية تحددها لائحة ستصدر فيما بعد.

٣- طلاب الأزهر وغيره من المساجد مع مراعاة السن السالفة وبعد امتحان ستحدد شروطه كالسابق في لائحة خاصة.

المادة الخامسة والعشرون

فروع الدراسة في القسم الأول: التربية وشرح كتب المدارس الابتدائية في القراءة وغيرها، وتكون مواد الدارسة في السنتين الأوليين هي مواد الدراسة الابتدائية من الدرجة الأولى (الراقية) وفي السنتين التاليتين مواد التعليم التجهيزي ومبادئ الفقه الحنفى والتوحيد والأدب.

المادة السادسة والعشرون

كل شيخ أو طالب يثبت في امتحان خاص عند التحاقه بالمدرسة معرفة تامة بالمواد التي تدرس في السنة الأولى أو في السنة الثالثة بالقسم الأول يسمح له بأن يتابع مباشرة الدروس والتمرينات العملية التي تلقى بالسنة الثانية أو الرابعة.

المادة السابعة والعشرون

إذا توافرت طلبات الدخول من المشايخ والعرفاء الذين يشتغلون بالتعليم في الوقت الحاضر يجوز أن تنظم لهم دراسة خاصة تكون أكثر ملاءمة لحاجتهم وتحل محل دروس السنة الأولى.

المادة الثامنة والعشرون

يسمح لطلبة القسم الأول – بالإضافة إلى الدروس العملية التي عليهم أن يتلقوها أن يحضروا دروس التربية العملية جماعات مع طلبة القسم الثاني.

المادة التاسعة والعشرون

مبادئ الفقه الحنفي والتوحيد والأدب والنحو والتربية والدروس العملية هي مواد الدراسة الأساسية في القسم الأول. أما مواد الدراسة الأخرى فهي مواد ثانوية مساعدة، وتعليم اللغات الأجنبية اختياري و لا تلقى دروسها إلا في القسم الثاني.

المادة الثلاثون

اللغة العربية والخط العربي والنحو ومبادئ الفقه والتوحيد والأدب هي المواد الأساسية التي تطلب من طلبة القسم الأول للحصول على إجازة التعليم الثانوي. أما مواد الدراسة الأخرى فتعتبر مواد ثانوية مساعدة، وتعلم اللغة التركية واللغات الأجنبية اختياري.

وفضلا عن ذلك يمكن لأي طالب بالقسم الأول – إذا طلب ذلك – أن يمتحن في مادة أو أكثر من مواد الدراسة الأساسية الخاصة بالقسم الثاني. وفي هذه الحالة ينص على هذه المادة أو المواد في إجازته.

المادة الحادية والثلاثون

إذا وجد طالب غير مقبول في أحد فروع الدراسة الثانوية لا يمنح سوى إجازة عريف.

الفصل الثالث

القسم الثاني

المادة الثاني والثلاثون

الغرض من القسم الثاني إعداد معلمين أو عرفاء للتعليم في المدارس الابتدائية من الدرجتين الثانية والأولى والمدارس التجهيزية.

المادة الثالثة والثلاثون

ويستمد هذا القسم طلبته من:

١- تلامذة المدارس الابتدائية الراقية أو المدارس الابتدائية الأميرية الحائزين لشهادة إتمام الدراسة بهذه المدارس من درجة جيد جيدا أو جيد.

٢- العرفاء الحاليين المشتغلين بالتعليم ممن لا يتعدون الثلاثين سنة.

٣- تلامذة المدارس التجهيزية أو الخصوصية الذين يؤيدون طلبات التحاقهم بالشهادات الطيبة التي نالوها عند إتمام دراستهم أو في نهاية العام الدراسي.

٤- تلاميذ المدارس غير الحكومية الذين يطلبون أن يؤدوا امتحانا أمام لجنة خاصة في جميع مواد التعليم الابتدائي أو الثانوي تبعا لدرجة إجازة التدريس التي يرغبون في الحصول عليها.

المادة الرابعة والثلاثون

مواد الدراسة في القسم الثاني هي:

للسنتين الأوليين: مواد التعليم الابتدائي من الدرجة الأولى مع مبادئ التربية وشرح كتب التعليم الابتدائي.

للسنتين التاليتين: مواد التعليم الثانوي، ويضاف إليها التربية والمواد التي ينتظر تدريسها في السنة الخامسة بالمدارس الابتدائية من الدرجة الأولى بالمحافظات أو مدن الأقاليم.

المادة الخامسة والثلاثون

طلبة القسم الثالث (كذا في الأصل وصحتها القسم الثاني) يقبلون بنفس الشروط المذكورة في المادة ٢١ الخاصة بالقسم الأول. الطلبة الذين يتخرجون من المدارس الخصوصية ممن يحملون شهادة إتمام الدراسة في المدارس التجهيزية بدرجة جيد جدا أو الطلبة الذين يأتون من مدارس غر اميرية ويؤدون بنجاح امتحانا في جميع مواد التعليم التجهيزي يقبلون مباشرة في السنة الخامسة من القسم الثاني.

على أنه لا يمكن منحهم إجازة التعليم الثانوي إلا إذا اظهروا قدرة خاصة في التدريس العملي، وإلا فإنه يباح لهم أن يعيدوا مرة ثانية دروس السنة نفسها.

المادة السادسة والثلاثون

الطلبة الذين لا يجيبون إجابة مرضية في إحدى المواد الثانوية لا يمنحون سوى إجازة عريف.

الطلبة الحائزون لإجازة التعليم الابتدائي من الدرجة السفلى (أي من الدرجتين الثانية والثالثة) لا يجوز تعيينهم إلا في المدارس الابتدائية من الدرجة الثانية.

المادة السابعة والثلاثون

يمنح طلبة القسم الثاني إجازات من أنواع مختلفة:

فلنيل الإجازات من النوع الأول تعد المواد الآتية هي المواد الأساسية: التربية، الرياضيات، الطبيعة، التاريخ الطبيعي، مبادئ الصحة، وتعد المواد الأخرى مواد ثانوية

وظل تعلم اللغة التركية أو الفارسية اختياريا، ويمنح الطلبة الذين تلقوها إجازات خاصة، والطالب الذي يتفوق في الرسم أو الخط الأوربي ينص في إجازته على ذلك.

والطلبة الذين – على سبيل الاستثناء – يؤدون امتحانا في جميع مواد الدراسة الثانوية يجوز منحهم إجازة جامعة.

المادة الثامنة والثلاثون

المدرسون الحائزون لإجازة التدريس بالمدارس الثانوية لا يجوز لهم أن يدرسوا في المدارس التجهيزية سوى المواد الأساسية التي كانت موضوع امتحانهم النهائي.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
أن مدرسة المعلمين المركزية تتكون من مدرسة دار العلوم ومدرسة المعلمين، وأن الغرض منها هو إعداد المعلمين للمدارس بمختلف أنواعها، كما تطرقت هذه الوثيقة إلى نوعية الشهادات التي تمنحها لخريجها، وإلى مدة الدراسة بالمدرسة، ونظام الامتحانات والقبول ونوعيات الأساتذة، والمكتبة، والدروس المقررة.

وثيقة رقم(٣)

بيان بأعدادا لحاصلين على دبلوم المدرسة

مدرسة المعلمين التوفيقية

في ٢٤ أبريل سنة ١٨٨٦ صدر قرار من نظارة المعارف بناء على ما قرره مجلس النظار في ١٢ أبريل سنة ١٨٨٦ بالتصديق على قانون بروجرام مدرسة المعلمين والتي سميت فيما بعد بمدرسة المعلمين التوفيقية وهناك بيانا لمن حازوا دبلومها بمقتضى هذا القانون.

السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون
١٨٨٨	٧	١٨٩٣	٧	١٨٩٧	٤	١٩٠١	٧
١٨٨٩	٩	١٨٩٤	٦	١٨٩٨	٤	١٩٠٢	٦
١٨٩١	١٣	١٨٩٥	٤	١٨٩٩	٨	١٩٠٣	٤
١٨٩٢	٤	١٨٩٦	٥	١٩٠٠	٧	١٩٠٤	٤

أمين سامي: التعليم في مصر في سنتي ١٩١٤ و ١٩١٥ ص ٥٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- صدر قرار نظارة المعارف في ١٢ أبريل ١٨٨٦ بالموافقة على قانون مدرسة المعلمين.
- بيان بأعداد الطلاب الحاصلين على دبلوم هذه المدرسة بمقتضى هذا القانون.

وثيقة رقم(٤)

ملخص التقرير الخامس

المقدم من نظارة المعارف للحضرة الفخيمة الخديوية

عن التعليم في سنة ١٨٨٩ و١٨٩٠

التعليم العالي

قد حول من أول نوفمبر سنة ١٨٨٩ قلم الترجمة المنشأ في سنة ١٨٨٥ إلى مدرسة معلمين سميت بالمعلمين الخديوية لتكون على المنهج الذي عليه مدرسة المعلمين التوفيقية وبها ٢٩ طالبا وعين لنظارتها المرحوم أحمد بك نظيم، وهي لغرض تخريج مدرسين مصريين لتعليم اللغة الإنجليزية بالمدارس الابتدائية: وهاك بيانا لمن تخرج من تلك المدرسة.

السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون	السنون	الناجحون
١٨٨٨	١٩	١٨٩٥	٢	١٩٠٢	٠	١٩٠٩	٩
١٨٨٩	٩	١٨٩٦	٠	١٩٠٣	٠	١٩١٠	٨
١٩٩٠	٠	١٨٩٧	٣	١٩٠٤	٠	١٩١١	١٦
١٨٩١	٨	١٨٩٨	٤	١٩٠٥	٠	١٩١٢	٢٥
١٨٩٢	١٣	١٨٩٩	٢	١٩٠٦	٣	١٩١٣	٢٨
١٨٩٣	٦	١٩٠٠	٠	١٩٠٧	٤	١٩١٤	٥٥
١٨٩٤	٤	١٩٠١	٠	١٩٠٨	٠		

أمين سامي: التعليم في مصر ص ٦٦.

وثيقة رقم (٥)

وفي ٢٩ أغسطس سنة ١٩٠٠ صدر قرار من نظارة المعارف بنمرة ٦١٥ بتسمية قسم المعلمين العربي بمدرسة المعلمين الناصرية.

وجاء في تقرير المرحوم الإمام الشيخ محمد عبده رئيس الامتحان بمدرسة المعلمين الناصرية في سنة ١٩٠٤ ما نصه:

(وأنني أنتهز هذه الفرصة للتصريح بمكانة هذه المدرسة في نفسي وما أعتقد من منزلتها في البلاد المصرية ومن اللغة العربية. أن الناس لا يزالون يذكرون اللغة العربية وإهمال أهلها في تقويمها ويوجهون اللوم للحكومة لعدم عنايتها بأمرها ولم أسمعهم قط ينصفون هذه المدرسة ولا يذكرونها من حسنات الحكومة فإن باحثا مدققا إذا أراد أن يعرف أين تموت اللغة العربية وأين تحيا وجدها تموت في كل مكان ووجدها تحيا في هذا المكان وإن أول فضل في تقدم اللغة العربية بتسهيل طرق تناولها وتأليف بعض الكتب المفيدة للمتعلمين في المدارس الابتدائية كان للمتخرجين منها. ثم هم أساتذة المدارس الابتدائية والثانوية ولا يشك عاقل في أن تلاميذ تلك المدارس يكتبون وينطقون على نمط أقوم مما كان يكتب وينطق عليه أساتذتهم من قبل. هذه المدرسة جديرة بعناية سعادتكم ومن حقها أن يزدا في عدد طلبتها وأن يختار لهم من الوسائل ما يتلقون به منتهى ما يراد من أساتذة البلاد المصرية بأسرها خصوصا في اللغة العربية والفنون الدينية).

أمين سامي: التعليم في مصر ص ٨١.

صدور قرار نظارة المعارف بتسمية قسم المعلمين العربي بمدرسة المعلمين الناصرية.

تقريظ الشيخ محمد عبده لهذه المدرسة في تقريره عنها في عام ١٩٠٤.

وثيقة رقم(٦)

قرار نظارة المعارف العمومية نمرة ٤٣١

ناظر المعارف بشأن قانون مدرسة المعلمين الخديوية

بعد الاطلاع على ما قرره مجلس النظار في جلسة ٩ رمضان سنة ١٣٠٦ (٩ مايو سنة ١٨٨٩) من جعل قلم الترجمة مدرسة من المدارس العليا تسمى بالمدرسة الخديوية لتخريج معلمين لتدريس اللغة الإنكليزية بالمدارس والمكاتب المصرية.

وبعد الاطلاع على ما قرره مجلس النظار في جلسة ١١ رمضان سنة ١٣١٢ (٧ مارس سنة ١٨٩٥).

قررنا ما هو آت

قانون مدرسة المعلمين الخديوية

الغرض من المدرسة

(المادة الأولى)

الغرض من مدرسة المعلمين الخديوية أنما هو تخريج مدرسين مصريي الجنس للتعليم في المدارس الابتدائية التي تحت نظارة المعارف العمومية.

وتعتبر هذه المدرسة من المدارس العليا المصرية.

شروط القبول

(المادة الثانية)

لا يقبل الطالب إلا لإذا كان حائزا على شهادة الدراسة الثانوية.

(المادة الثالثة)

على من يريد الانتظام في سلك تلامذة المدرسة أن يقدم لناظرها الأوراق الآتية:

أولا: طلبا محررا طبق الاستمارة الأصلية.

ثانيا: شهادة الدراسة الثانوية.

ثالثا: شهادة حسن السلوك من ناظر المدرسة التي كان بها الطالب أخيرا وتقدم هذه الأوراق لناظر المدرسة قبل افتتاح الدراسة بعشرة أيام على الأقل.

(المادة الرابعة)

يكشف على جميع الطالبين بمعرفة حكيم المدرسة للإقرار على قوة بنيتهم واستعدادهم لوظائف التدريس.

(المادة الخامسة)

بعد إجراء الكشف يمتحن الطالبون امتحانا يعين مواده وشكله ناظر المدرسة للتحقق من لياقتهم وكفاءتهم للقيام بأعباء التدريس ثم يرسل ناظر المدرسة للنظارة كشفا بأسماء من يمكن قبوله منهم.

(المادة السادسة)

بعد أن يرد للنظار الكشف المذكور تصرح نظارة المعارف لناظر المدرسة بقبول من ستصرح بقبولهم.

مدة الدراسة

(المادة السابعة)

مدة الدراسة بمدرسة المعلمين الخديوية سنتين.

مواد الدراسة

(المادة الثامنة)

العلوم التي تدرس واللغات التي تدرس بها تلك العلوم وعدد الحصص المخصصة لكل علم هي المبينة في الجدول الآتي.

مواد الدراسة	اللغة المستعملة في التدريس	عدد الحصص في الأسبوع
لغة عربية	عربي	٤
لغة إنكليزية	إنكليزي	٥
بيداجوجيا	"	٦
رياضة	"	٥
جغرافيا	"	٢
علوم طبيعية	"	٢
تاريخ	"	٢
خط إفرنكي	"	١
لغة فرنساوية	فرنساوي	٣
رسم		٣
		٣٣

جنباز (يقرر الناظر زمنه في غير أوقات الدروس.

(المادة التاسعة)

لنظارة المعارف العمومية أن تعدل في الجدول السابق بناء على طلب ناظر المدرسة.

(المادة العاشرة)

يعرض ناظر المدرسة على النظارة في آخر كل سنة مكتبية جدول مواد الدروس للسنة المكتبية التالية مبينا فيه الحصص المقررة لكل علم موزعة على أيام الأسبوع بحيث يشتمل هذا الجدول على تمرينات عملية على التعليم تعمل في المدرسة الابتدائية الملحقة بمدرسة المعلمين وتؤخذ حصصها من الحصص المقررة للبداجوجيا.

طريقة التعليم

(المادة الحادية عشرة)

يمتحن تلامذة كل سنة من السنتين المقررتين للدراسة على يد ناظر المدرسة ومدرسيها امتحانين عموميين الأول في آخر ثلاثة شهور الأولى والثاني في آخر الثلاثة شهور الثانية.

(المادة الثانية عشرة)

في آخر كل سنة مكتبية تمتحن تلامذة السنتين الأولى والثانية امتحانا خصوصيا على يد لجنة تشكلها النظارة سنويا من ناظر المدرسة ومدرسيها ومن مندوبين من قبلها (النظارة).

(المادة الثالثة عشرة)

امتحان آخر السنة لتلامذة السنة الأولى يكون في المواد المقررة للدراسة في هذه السنة وبسمى امتحان الانتقال من فرقة إلى أعلى.

(المادة الرابعة عشرة)

امتحان آخر السنة لتلامذة السنة الثانية يكون في جميع المواد المقرر تدريسها في السنين معا ويسمى امتحان الحصول على إجازة تدريس في التعليم الابتدائي.

(المادة الخامسة عشرة)

الامتحانات التي تحصل في آخر السنين الأولى والثانية تكون تحريرية ولكن امتحان اللغتين الإنكليزية والفرنساوية يشمل عدد الاختبارات التحريرية اختبارات شفاهية

في المطالعة والحفظ والمحادثة وكذلك البيدجوجيا (طرق التعليم) يكون الامتحان فيها على تمرينات عملية في التدريس أو الجنباز فيكون له اختبار خصوصي.

(المادةالسادسةعشرة)

يحصل الامتحانات في كل علم باللغة المقررة لتدريس هذا في المدرسة.

(المادةالسابعةعشرة)

تقدير الدرجات في الامتحان يكون بالكيفية الآتية:

مواد	درجات نهائية	مواد	درجات نهائية
عربي	٤٠	تاريخ	٢٠
إنكليزي تحريري	٤٠	خط أفرنكي	٢٠
إنكليزية شفاهي	٢٠	لغة فرنساوية تحريرية	٢٠
بيداجوجيا نظرية	٤٠	لغة فرنساوية شفاهي	١٠
بيداجوجيا عملية	٤٠	رسم	٢٠
رياضة	٤٠	جنباز	٢٠
جغرافيا	٣٠		
علوم طبيعية	٢٠		

(المادةالثامنةعشرة)

لا يعد الطالب مقبولا في الامتحانات التي تحصل في آخر السنة الأولى والسنة الثانية إلا إذا حصل على نصف الدرجات النهائية في كل من البيدجوجيا والعربي والإنكليزي والرياضة والجغرافية والخط وعلى نصف مجموع الدرجات النهائية لجميع العلوم.

(المادةالتاسعةعشرة)

لا يسوغ لأي تلميذ من تلامذة السنة الأولى تلقى دروس السنة الثانية إلا إذا نجح في الامتحان الخصوصي الذي يحصل آخر السنة الأولى.

(المادةالعشرون)

إذا رغب أحد الطلبة الذين ليسوا من تلامذة مدرسة المعلمين الخديوية الدخول في امتحان للحصول على إجازة تدريس في التعليم الابتدائي يقبل منه بشرط أن يثبت أنه

لا تدخل المواد الثلاث (فرنساوي -- رسم -- جنباز) جميعها أو إحداها ضمن مواد امتحانات آخر السنة إلا بعد أن يقررها ناظر المعارف بناء على طلب ناظر المدرسة

حائز شهادة في الدراسة الثانوية وأنه اشتغل بالتدريس في إحدى المدارس التي تحت نظر نظارة المعارف مدة ثلاث سنوات من تاريخه حصوله على هذه الشهادة ويقدم طلبا بذلك إلى النظارة قبل الامتحان بخمسة عشر يوما.

(المادة الحادية والعشرون)

تعلن نظارة المعارف في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الذين أدوا الامتحان بنجاح للحصول على إجازة مدرس في التعليم الابتدائي أما هذه الإجازة فلا تعطي إليهم إلا بعد أن يمضوا سنتين في التدريس تحت التمرين وتحسن الشهادة في حقهم من مفتشي النظارة.

في المرتبات

(المادة الثانية والعشرون)

مدرسة المعلمين الخديوية لا تقبل إلا تلامذة خارجية والتعليم فيها يكون مجانا ولنظارة المعارف أن تعين مبلغا في ميزانية المدرسة على ذمة توزيعه على التلامذة بصفة مرتبات مدرسية يختلف مقدارها باختلاف حاجات التلميذ وعمله وسلوكه واستعداده.

(المادة الثالثة والعشرون)

المبلغ المخصص للمرتبات المدرسية يصرف بموجب كشف يحرره ناظر المدرسة شهريا بأسماء من يترآى موافقة توزيعه عليهم من التلامذة معتمدا في هذا التوزيع على رأي المدرسين.

النظام في المدرسة

(المادة الرابعة والعشرون)

لا يسوغ لأي تلميذ أن يتأخر عن الحضور في درس ما لسبب آخر غير المرض إلا بإذن من ناظر المدرسة كتابة أما إذا كان التغيب لأسباب مرضية فعلية أن يخطر الناظر في الحال بمكتوب يحرره إليه.

(المادة الخامسة والعشرون)

ليس لأي تلميذ أن يؤدي امتحانا خارج المدرسة ولا أن يشتغل بشئ ما يترتب عليه تأخره في الدروس ما لم يتحصل أولا على تصريح من الناظر.

(المادة السادسة والعشرون)

لناظر المدرسة أن يعاقب التلامذة بالعقوبات الآتية:

أولا: توبيخ التلميذ منفردا.

ثانيا: توبيخه جهرا.

ثالثا: قطع مرتبه كله أو بعضه لمدة ما (راجع مادة ٢٣).

(المادة السابعة والعشرون)

إذا رأى ناظر المدرسة أن وجود أحد الطلبة مضرا أو غير مفيد يقدم تقريرا للنظارة موضحا به الأسباب كي تصدر أمرها برفته.

(المادة الثامنة والعشرون)

ما يكون من القوانين والمنشورات المتعلقة بمدرسة المعلمين الخديوية مخالفا لما تدون في هذا القانون يعتبر لاغيا .

(المادة التاسعة والعشرون)

على قلم عربي النظارة تنفيذ هذا القرار.

تحريرا في ١٨ رمضان ١٣١٢ – ١٤ مارس ١٨٩٥

ناظر المعارف

حسن فخري

يستخلص من هذا القانون ما يلي:
أوضح هذا القانون الغرض من إنشاء هذه المدرسة، وشروط القبول بها ومدة ومواد الدراسة، وطريقة التعليم والامتحانات وطريقة النظام بالدرسة، والعقوبات التي يعاقب بها ناظر المدرسة الطلبة غير الملتزمين بآداب المدرسة ونظامها.

وثيقة رقم (٧)

تعديل المادة ١٢

من قانون مدرستي المعلمين التوفيقية والخديوية

قد أقر المجلس على ما عرضته النظارة من تعديل المادة ١٢ من قانوني مدرستي المعلمين التوفيقية والخديوية بالصورة الآتية:

تشكل النظارة في كل سنة لجنة لامتحان التلامذة في آخر السنة المكتبية امتحانا خصوصيا هذه اللجنة يرأسها من ينتخبه ناظر المعارف من بين أعضائها.

ومع ذلك لناظر مدرسة المعلمين التوفيقية أن يساعد لجنة الامتحان ولكن بصفة عضو استشاري فقط.

أقفلت الجلسة حيث كانت الساعة ١١½.

متحف التعليم: مجلس المعارف الأعلى جلسة ٣ فبراير ١٨٩٨.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

تعديل المادة ١٢ من قانوني مدرستي المعلمين التوفيقية والخديوية فبعد أن كان نصها "في آخر كل سنة مكتبية يمتحن تلامذة السنتين الأولى والثانية امتحانا خصوصيا على يد لجنة تشكلها النظارة سنويا من ناظر المدرسة ومدرسيها ومن مندوبين من قبلها" أصبح نصها "تشكل النظارة في سنة لجنة لامتحان التلامذة في آخر السنة المكتبية امتحانا خصوصيا، وهذه اللجنة يرأسها من ينتخبه ناظر المعارف من بين أعضائها، وأن يكون ناظر المدرسة عضوا استشاريا فقط".

وثيقة رقم(٨)

Inst. Publique

نظارة المعارف العمومية

ادارة التفتيش والسجلات

«قلم التفتيش»

نمـــــرة ٧

الصفحة والجزء ١٢ – ١

الكوبيـــا ٤٣٣ – ٢

تحريرا بالقاهرة في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٢٦ (٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨) عدد المرفقات ١٥

مجلس النظار رئيس عطوفتلو افندم حضرتلرى

نتشرف بان نعرض على مجلس النظار قانون مدرسة المعلمين الخديوية الذى صدق عليه مجلس المعارف الأعلى فى جلسته المنعقدة فى ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨

ومعه مذكرة تفصيلية عن هذا القانون والاسباب التى دعت الى وضعه

فنرجو التصديق عليه افندم

ناظر المعارف

[illegible]

مجلس الوزراء محفظة ١/١٤ اب.

نظارة المعارف العمومية

مذكرة الى مجلس النظار
بشان مشروع قانون مدرسة المعلمين الخديوية

الغرض من مدرسة المعلمين الخديوية اعداد شبان مصريين لمهنة التدريس وهى لا تقتصر على تخريج مدرسين للمدارس الابتدائية بل للتعليم على اختلاف درجاته وتشتمل بناء على ذلك على قسمين عظيمين

ا مدرسة المعلمين العالية
ب مدرسة المعلمين الابتدائية

فمدرسة المعلمين العالية لا تقبل من الطلبة الا من كان حائزا لشهادة الدراسة الثانوية أما مدرسة المعلمين الابتدائية فلا يشترط للقبول بها سوى الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية

ولما كان مذكورا بالشهادات الثانوية لطلبة مدرسة المعلمين العالية إما لفظ (علوم) وإما لفظ (آداب) فيؤخذ من ذلك ان كل فصل من فصول المدرسة يجب ان ينقسم ابتداء من السنة الأولى الدراسية الى قسمين احدهما علمى والآخر أدبى أما فى مدرسة المعلمين الابتدائية فلا يعمل هذا التقسيم الا ابتداء من السنة الثانية الدراسية أى متى تحقق الناظر من كفاءة واستعداد كل طالب بعد انقضاء السنة الأولى فى دراسة عامة هذا وعند وضع خطة الدراسة لكل قسم من قسمى مدرسة المعلمين العالية ومدرسة المعلمين الابتدائية لوحظت تربية الطلبة العامة وكذلك تربيتهم الخاصة بالتدريس فان هذه لا تأتى بنتائج حسنة الا اذا كانت مؤسسة على تثقيف عام متوسع فيه بقدر الامكان على أنه قد عنى كثيرا بالمواد التى ربما كلف الطلبة بتدريسها يوما ما كما انه لما كان فى النية ارسال بعض الطلبة الذين يتمون دراستهم بمدرسة المعلمين العالية الى خارج القطر لاتقان دروسهم هناك قد روعيت نوعا الاشتراطات التى وضعتها الجامعات الاجنبية لقبول الطلبة الاجانب

ونظرا لقلة عدد المدرسين فى الوقت الحاضر وللقيام فى اسرع ما يمكن بما تمس اليه حاجات التعليم رؤى انه كان فى الامكان جعل مدة الدراسة بمدرسة المعلمين الابتدائية وكذلك بمدرسة المعلمين العالية ثلاث سنوات مع قبول أمر اصلاحى فيما يتعلق بهذه المدرسة وهو ارسال عدد من طلبتها فى كل سنة الى خارج القطر لاتقان تربيتهم العامة والخاصة بالتدريس غير انه نظرا لقصر مدة الدراسة اضطر الاقتصار على تخريج اختصاصيين سواء بمدرسة المعلمين الابتدائية أو بمدرسة المعلمين العالية مع العناية بالتربية العامة ودراسة طرق التعليم النظرية والعملية والقصد من ذلك تخريج مدرسين أكفاء ذوى معارف عامة تؤهلهم لتدريس المواد التى خصصوا لتدريسها بنجاح

هذا وقد وضعت مشروع القانون المقدم لمجلس النظار لجنة مشكلة من نظار المدارس ومفتشى النظارة الواقفين تمام الوقوف على امور التربية وحاجات المدارس ثم فحصته اللجنة العلمية الادارية وهذبته مع الاعتناء التام وعرض بعد ذلك على مجلس المعارف الأعلى فى جلسته المنعقدة فى ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨ فادخل عليه بعض تحسينات ثم قرر الموافقة عليه

ولذلك تتشرف النظارة بعرض هذا القانون على مجلس النظار ليقرره ناظر المعارف

تحريرا بالقاهرة فى ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨ الختم [illegible]

تعرضت هذه الوثيقة للغرض من إنشاء مدرسة المعلمين الخديوية، وشرط القبول فيها، وسنوات الدراسة بها وتقسيم الفصول بها.

وثيقة رقم(٩)

نظارة المعارف العمومية

قرار شامل قانون مدرسة المعلمين الخديوية(*)

٣٠ يناير سنة ١٩٠٩

ناظر المعارف العمومية

بعد الاطلاع على ما اقترحته اللجنة العلمية الإدارية في جلستها المنعقدة في ١٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨ بشأن قانون مدرسة المعلمين الخديوية.

وعلى ما رآه مجلس المعارف الأعلى في جلسته المنعقدة في ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨.

وعلى ما قرره مجلس النظار في جلسته المنعقدة في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩.

قرر ما هو آت

يعمل بمقتضى قانون مدرسة المعلمين الخديوية المرفق بهذا المصدق عليه من مجلس النظار في جلسته المنعقدة في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩ من السنة المكتبية ١٩٠٨ – ١٩٠٩.

ومع ذلك لا تسرى المواد ٧ و١٧ و١٨ و٣١ و٤١ و٤٢ من هذا القانون في السنة المكتبية المذكورة على الطلبة الموجودين الآن بفرقة السنة الثالثة من مدرسة المعلمين العالية وبفرقة السنة الثالثة من مدرسة المعلمين الابتدائية لأن هؤلاء أحكاما خاصة ستعلن فيما بعد.

تحريرا بالقاهرة في ٨ محرم سن ١٣٢٧ – ٣٠ يناير سنة ١٩٠٩

ناظر المعارف

سعد زغلول

(*) الوقائع المصرية في ١٣ فبراير سنة ١٩٠٩ ملحق.

قانون

مدرسة المعلمين الخديوية

المصدق عليه بقرار النظارة في ٨ محرم سنة ١٣٢٧

(٣٠ يناير سنة ١٩٠٩) نمرة ١٣٦٨[1]

(المادة الأولى)

الغرض من مدرسة المعلمين الخديوية ترشيح طلبتها بما يلقى عليهم من الدروس العلمية والتربية الفنية للقيام بوظائف التدريس بالمدارس المصرية.

(المادة الثانية)

تشتمل هذه المدرسة على:

(أ) مدرسة المعلمين العالية.

(ب) مدرسة المعلمين الابتدائية.

(المادة الثالثة)

تعد مدرسة المعلمين العالية طلبتها للتدريس بالمدارس على اختلاف درجاتها.

وتعد مدرسة المعلمين الابتدائية طلبتها للتدريس بالمدارس الابتدائية فقط.

مدرسة المعلمين العالية

(المادة الرابعة)

تعد هذه المدرسة من المدارس العالية التابعة لنظارة المعارف العمومية.

(المادة الخامسة)

ينقسم التعليم في هذه المدرسة إلى:

(أ) أدبي

(ب) علمي.

(١) نظارة المعارف العمومية: قانون مدرسة المعلمين الخديوية الصادر عليه قرار النظارة بتاريخ ٨ محرم ١٣٢٧هـ، القاهرة، المطبعة الأميرية ١٩٠٩.

(المادة السادسة)

يشترط فيمن يطلب الالتحاق بهذه المدرسة أن يكون حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية من نظارة المعارف العمومية ويفضل في القبول الحاصلون على أحدث الشهادات على حسب ترتيب السنين التي نالوها فيها ويكون الانتخاب من حائزي الشهادات في سنة واحدة على حسب ترتيبهم في جداول امتحان شهادة الدراسة الثانوية.

ويقبل في القسم الأدبي من الطلبة الذين تتضح صلاحيتهم من كانت شهادة دراسته الثانوية من قسم الآداب وفي القسم العلمي من كانت شهادته من قسم العلوم.

(المادة السابعة)

مدة الدراسة بهذه المدرسة ثلاث سنوات.

المادة	عدد الحصص في الأسبوع					
	سنة أولى		سنة ثانية		سنة ثالثة	
	أدبي	علمي	أدبي	علمي	أدبي	علمي
اللغة العربية وآدابها	٥	٠٠	٤	٠٠	٣	٠٠
اللغة الإنجليزية وآدابها	٩	٣	٩	٢	٩	٢
الترجمة	٢	٣	٢	٣	٢	٣
الرياضة (نظرية وتطبيقية)	٠٠	١٠	٠٠	١٠	٠٠	٩
الكيميا (نظرية وعملية)	٠٠	٥	٠٠	٥	٠٠	٥
الطبيعة (نظرية وعملية)	٠٠	٥	٠٠	٥	٠٠	٥
التاريخ الطبيعي (نبات وحيوان وعلم طبقات الأرض)	٢	٢	٢	٢	٢	٢
أصول التربية وما معها من المنطق وعلم النفس وقانون الصحة ودروس النقد	٤	٤	٥	٥	٦	٦
التاريخ	٦	٠٠	٦	٠٠	٦	٠٠
الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٤	٠٠	٤	٠٠	٤	٠٠
الرسم	٢	٢	٢	٢	٢	٢
المجموع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

(المادة الثامنة)

في كل من نصفي السنة تتمرن طلبة السنة الثالثة على التدريس بمدارس النظارة مدة أسبوعين في الوقت الذي يعينه الناظر لذلك ويخطر النظارة به قبل الميعاد بأسبوعين على الأقل.

وفي خلال هذه المدة تقوم الطلبة بالتدريس تحت مراقبة بعض موظفي مدرسة المعلمين وناظر المدرسة التي تتمرن بها الطلبة.

(المادة التاسعة)

على من يريد الانتظام في سلك طلبة هذه المدرسةأن يقدم لناظرها الأوراق الآتية في ميعاد لا يتجاوز التاريخ الذي يعلن في الجريدة الرسمية:

أولا: طلب التحاق محررا على ورقة تمغة من فئة ثلاثة قروش.

ثانيا: شهادة الدراسة الثانوية.

ثالثا: شهادة الميلاد.

رابعا: شهادة بحسن الخلق موقعا عليها من ناظر آخر مدرسة كان بها الطالب إذا كان ممن تعلموا بمدارس حرة أو من جهة الاختصاص إذا كان الطالب ممن تعلموا بمنازلهم.

خامسا: تعهدا من والد الطالب أو ولي أمره بما في استمارة نمرة ٣٤ المنوه عنها في قانون نظام المدارس.

سادسا: تعهدا على استمارة مخصوصة بمزاولة حرفة التدريس.

(المادة العاشرة)

لا يقبل الطالب إلا إذا كشف عليه طبيب المدرسة وظهر ليقان بنيته لوظيفة التدريس وتعلن النظارة تاريخ الكشف الطبي بالجريدة الرسمية.

(المادة الحادية عشرة)

تقبل الطلبة بهذه المدرسة مجانا على أن كل طالب يخرج من المدرسة قبل اتمام دراسته أولا يقوم بالتدريس مدة سبع السنين التالية مباشرة لإتمام دراسته بالشروط التي تقرها نظارة المعارف يطالب بدفع مصورفات تعلمه بالمدرسة بحساب خمسة عشرة

جنيها في السنة كما أنه يطالب بدفع المبالغ التي كانت تصرف له على سبيل الإعانة أثناء دراسته.

ويجوز منح الطلبة مكافأة شهرية لا تزيد عن جنيهين يتوقف منحها على مواظبتهم وسلوكهم واجتهادهم في أعمالهم.

وعلى الناظر أن يقدم للنظارة في ميعاد لا يتجاوز العشرين من كل شهر كشفا مبينا فيه أسماء الطلبة ومقدار المكافأة التي يرى منحها لكل منهم هذا ويحرم من تلك المكافأة كل تلميذ تقرر بقاؤه للإعادة مدة السنة التي يعيد دروسه فيها

(المادة الثانية عشرة)

تبتدئ السنة المكتبية من أول سبت في شهر أكتوبر وتمتد إلى نهاية الامتحان في شهر يونيه.

(المادة الثالثة عشرة)

تمتحن طلبة المدرسة امتحانين في السنة أولهما في النصف الثاني من شهر يناير ويسمى امتحان وسط السنة وثانيهما في شهر يونيه ويسمى امتحان الانتقال للسنتين الأولى والثانية وامتحان الإجازة (الدبلوم) للسنة الثالثة.

(المادة الرابعة عشرة)

تقوم بامتحان وسط السنة لجنة تشكل من مدرسي المدرسة تحت رياسة الناظر الذي ينتخب الأسئلة بناء على ما يقترحه أعضاء لجنة الامتحان من جميع المواد التي درست من أول السنة الدراسية إلى وقت الامتحان ويكون تقدير الدرجات بناء على ما نص بالمادة (١٧) وترسل جداول الامتحان المختصة للنظارة.

(المادة الخامسة عشرة)

يعمل امتحان الانتقال لطلبة السنتين الأولى والثانية وامتحان الدبلوم لطلبة السنة الثالثة في شهر يونيه ويبتدئ في التاريخ الذي تعينه النظارة بقرار منها والنظارة تشكل لجنة وتعين لها رئيسا من أعضائها للقيام بهذين الامتحانين.

(المادة السادسة عشرة)

وينتخب الرئيس أسئلة امتحان الامتحان التحريري باستشارة الممتحنين وعليه أن يعمل جدول أوقات الامتحان مبينا فيه الوقت الذي يخصصه للامتحان التحريري في كل مادة والذي يخصصه للامتحان الشفهي.

(المادة السابعة عشرة)

في جميع الامتحانات تكون نهاية الدرجات العظمي لكل مادة كالمبينة في الجدول الآتي:

المادة	القسم الأدبي	القسم العلمي
اللغة العربية وآدابها (تحريري وشفهي)	٤٠	٠٠
اللغة الإنجليزية وآدابها (تحريري وشفهي)	٦٠	٣٠
الترجمة	٣٠	٣٠
الرياضة (نظرية وتطبيقية)	٠٠	٦٠
الكيميا (نظرية وعملية)	٠٠	٤٠
الطبيعة (نظرية وعملية)	٠٠	٤٠
التاريخ الطبيعي (نبات وحيوان وعلم طبقات الأرض)	٢٠	٢٠
التربية النظرية وما معها من المنطق وعلم النفس وقانون الصحة	٦٠	٦٠
التربية العملية	٦٠	٦٠
التاريخ	٥٠	٠٠
الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٤٠	٠٠
الرسم	٢٠	٢٠

(المادة الثامنة عشرة)

في جميع الامتحانات تكون النهاية الصغري للدرجات كالآتي:

(أ) القسم الأدبي

(١) ٤٠ % لكل من المواد الآتية: اللغة الإنجليزية والترجمة معا – التاريخ والجغرافيا والفيزيوغرافيا معا – التربية النظرية والعملية معا.

(٢) ٢٠ % لكل من المواد الأخرى (المادة ١٧).

(٣) ٥٠ % لمجموع درجات جميع المواد (المادة ١٧).

(ب) القسم العلمي

(١) ٤٠ % لكل من المواد الآتية: الرياضة – الكيميا والطبيعة معا – التربية النظرية والعملية معا.

(٢) ٢٠ % لكل من المواد الأخرى (المادة ١٧).

(٣) ٥٠ % لمجموع درجات جميع المواد (المادة ١٧).

(المادة التاسعة عشرة)

يعطى لكل طالب نجح في امتحان (الدبلوم) طبقا للمادة (١٨) من هذا القانون (دبلوم) ليسانس في العلوم أو الآداب تخول له حق التدريس في المدارس المصرية.

(المادة العشرون)

يرسل رئيس لجنة الامتحان للنظارة:

(أ) جداول امتحان الانتقال وامتحان الدبلوم.

(ب) تقريرا متضمنا ما ورد في تقارير أعضاء لجنة الامتحان من الملاحظات.

(ج) تقارير الممتحنين.

أما أوراق امتحان الطلبة فتحفظ في ملفاتهم بالمدرسة.

(المادة الحادية والعشرون)

ترسل النظارة نسخا من جداول الامتحان وتقرير رئيس اللجنة إلى ناظر المدرسة وهو يبدى رأيه في الطلبة الذين لم ينجحوا أما ببقائهم للإعادة أو بفصلهم من المدرسة.

(المادة الثانية والعشرون)

تعلن نظارة المعارف العمومية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الناجححين في امتحان الدبلوم.

(المادة الثالثة والعشرون)

إذا تغيب طالب عن امتحان الانتقال بسبب مرض شديد أو أي طارئ لم يستطع منعه فله أن يتقدم للامتحان في أول السنة المكتبية متى قدم للناظر ما يقنعه أنه لم يتغيب إلا مضطرا.

فإذا كان لغياب بسبب المرض وجب عليه أن يقدم في أقرب وقت ممكن شهادة طبية مصدقا عليها من طبيب المدرسة لحفظها في الملف الخاص به وبشرط أن يكون تقديمها قبل انعقاد امتحان الانتقال.

(المادة الرابعة والعشرون)

طلبة السنة الثالثة الذين يتخلفون عن امتحان البدلوم لأسباب مقبولة يسوغ لهم بناء على طلب الناظر وتصديق النظارة إعادة دروس تلك السنة.

(الم ادة الخامسة والعشرون)

يفصل من المدرسة كل طالب نقصت درجاته في السلوك أو المواظبة عن ٥٠% .

(المادة السادسة والعشرون)

يرجع إلى قانون نظام المدارس في كل ما لم ينص في هذا القانون.

(المادة السابعة والعشرون)

يلغى من اللوائح والأوامر السابقة كل ما كان مخالفا لهذا القانون.

مدرسة المعلمين الابتدائية

(المادة الثامنة والعشرون)

تعد هذه المدرسة من المدارس الخصوصية التابعة لنظارة المعارف العمومية.

(المادة التاسعة والعشرون)

ينقسم التعليم في هذه المدرسة بعد انتهاء السنة الأولى إلى قسمين:

(أ) أدبي

(ب) علمي

وبعد انتهاء امتحان السنة الأولى يختار الناظر لكل من القسمين العلمي والأدبي الطلبة الذين يرى ليقانهم له.

(المادة الثلاثون)

يقبل بهذه المدرسة من كان حاصلا على شهادة الدراسة الابتدائية من نظارة المعارف العمومية بشرط ألا يقل سنه عن خمس عشر سنة.

ويفضل في القبول الحاصلون على أحدث الشهادات على حسب ترتيب السنين التي نالوها فيها ويكون الانتخاب من حائزي الشهادات في سنة واحدة على حسب ترتيبهم في جدول امتحان شهادة الدراسة الابتدائية.

(المادة الحادية والثلاثون)

مدة الدراسة ثلاث سنوات.

والمواد التي تدرس بهذه المدرسة وعدد الحصص المخصصة في الأسبوع لكل مادة مبينة بالجدول الآتي:

المادة	عدد الحصص في الأسبوع				
	سنة أولى	سنة ثانية		سنة ثالثة	
		أدبي	علمي	أدبي	علمي
اللغة العربية	٦	٥	٥	٥	٥
اللغة الإنجليزية	٨	١١	٤	١١	٤
الترجمة	٢	٢	٢	٢	٢
الرياضة	٨	٣	١٠	٣	١٠
العلوم	٢	٢	٤	٢	٤
أصول التربية وما معها من قانون الصحة ودروس النقد	-	٣	٣	٤	٤
التاريخ	٢	٢	٢	١	١
الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٤	٤	-	٤	-
الرسم	٢	٢	٤	٢	٤
المجموع	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤

أما الرياضة البدنية فتعلم في غير الأوقات المبينة بهذا الجدول.

(المادةالثانيةوالثلاثون)

في كل من نصفي السنة تتمرن طلبة السنة الثالثة على التدريس بالمدارس الابتدائية التابعة للنظارة لمدة أسبوعين في الوقت الذي يعينه الناظر لذلك ويخطر النظارة به قبل الميعاد بأسبوعين على الأقل وفي خلال هذه المدة تقوم الطلبة بالتدريس تحت مراقبة بعض موظفي مدرسة المعلمين وناظر المدرسة التي تتمرن بها الطلبة.

(المادةالثالثةوالثلاثون)

على من يريد الانتظام في سلك طلبة هذه المدرسة أن يقدم لناظرها الأوراق الآتية في ميعاد لا يتجاوز التاريخ الذي يعلن في الجريدة الرسمية.

أولا: طلب التحاق محررا على ورقة تمغة من فئة ثلاثة قروش.

ثانيا: شهادة الدراسة الابتدائية.

ثالثا: شهادة الميلاد.

رابعا: شهادة بحسن الخلق موقعا عليها من ناظر آخر مدرسة كان بها الطالب إذا كان ممن تعلموا بمدارس حرة أو من جهة الاختصاص إذا كان الطالب ممن تعلموا بمنازلهم.

خامسا: تعهدا من والد الطالب أو ولي أمره بما في استمارة نمرة (٣٤) المنوه عنها في قانون نظام المدارس.

سادسا: تعهدا على استمارة مخصوصة بمزاولة حرفة التدريس.

(المادةالرابعةوالثلاثون)

لا يقبل الطالب إلا إذا كشف عليه طبيب المدرسة وظهر ليقان بنيته لوظيفة التدريس وتعلن النظارة تاريخ الكشف الطبي بالجريدة الرسمية.

(المادةالخامسةوالثلاثون)

تقبل طلبة هذه المدرسة مجانا على أن كل تلميذ يخرج من المدرسة قبل إتمام دراسته أولا يقوم بالتدريس مدة سبع السنين التالية مباشرة لإتمام دراسته بالشروط التي تقرها نظارة المعارف يطالب بدفع مصروفات تعلمه بالمدرسة بحساب خمسة عشر جنيها في كل سنة.

(المادةا لسادسةوالثلاثون)

تبتدئ السنة المكتبية من أول سبت في شهر أكتوبر وتمتد إلى نهاية الامتحان في شهر يونيه.

(المادةالسابعةوالثلاثون)

تمتحن طلبة المدرسة امتحانين في السنة أولهما في النصف الثاني من شهر يناير ويسمى امتحان وسط السنة وثانيهما في شهر يونيه ويسمى امتحان الانتقال للسنتين الأولى والثانية وامتحان الإجازة (الدبلوم) للسنة الثالثة.

(المادةالثامنةوالثلاثون)

تقوم بامتحان وسط السنة لجنة تشكل من مدرسي المدرسة تحت رياسة الناظر الذي ينتخب الأسئلة بناء على ما يقترحه أعضاء لجنة الامتحان من جميع المواد التي درست من أول السنة الدراسية إلى وقت الامتحان وتقدر الدرجات طبقا للمادة (٤١) وترسل للنظارة الجداول الخاصة بذلك.

(المادةالتاسعةوالثلاثون)

يعمل امتحان الانتقال لطلبة السنتين الأولى والثانية وامتحان (الدبلوم) لطلبة السنة الثالثة في شهر يونيه ويبتدئ في التاريخ الذي تعينه النظارة بقرار منها والنظارة تشكل لجنة وتعين لها رئيسا من أعضائها للقيام بهذين الامتحانين.

(المادةالأربعون)

تنتخب أسئلة امتحاني الانتقال والشهادة (الدبلوم) في كل مادة لكل سنة دراسية من برنامجها الخاص وينتخب الرئيس أسئلة الامتحان التحريري باستشارة الممتحنين وعليه أن يعمل جدول أوقات الامتحان مبينا فيه الوقت الذي يخصصه للامتحان التحريري في كل مادة والذي يخصصه للامتحان الشفهي.

(المادةالحاديةوالأربعون)

في جميع الامتحانات تكون نهاية الدرجات العظمى للمواد المختلفة على الوجه الآتي:

المادة	السنة الأولى	السنتان الثانية والثالثة	
		القسم الأدبي	القسم العلمي
اللغة العربية تحريري وشفهي	٤٠	٤٠	٤٠
اللغة الإنجليزية تحريري وشفهي	٥٠	٦٠	٤٠
الترجمة	٣٠	٣٠	٣٠
الرياضة	٥٠	٠٠	٦٠
العلوم	٢٠	٢٠	٣٠
أصول التربية وما معها من قانون الصحة	٠٠	٦٠	٦٠
التربية العملية	٠٠	٦٠	٦٠
التاريخ	٢٠	٢٠	٢٠
الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٤٠	٤٠	٠٠
الرسم	٢٠	٢٠	٤٠
الرياضة البدنية	٢٠	٢٠	٢٠

(المادة الثانية والأربعون)

في جميع الامتحانات تكون النهاية الصغري للدرجات كالآتي:

<u>السنة الأولى</u>

(١) ٥٠ % لمجموع درجات جميع المواد (المادة ٤١)

(٢) ٢٠ % لكل مادة على حدتها (المادة ٤١).

<u>السنتان الثانية والثالثة:</u>

<u>القسم الأدبي</u>

(١) ٤٠ % لكل من المواد الآتية: اللغة الإنجليزية على حدتها وأصول التربية والتعليم العملي معا.

(٢) ٢٠ % لكل مادة على حدتها من باقي المواد (المادة ٤١).

(٣) ٥٠ % لمجموع درجات جميع المواد (المادة ٤١).

<u>القسم العلمي</u>

(١) ٤٠ % لكل من المواد الآتية: الرياضة على حدتها وأصول التربية والتربية العملي معا.

(٢) ٢٠ % لكل مادة على حدتها من باقي المواد (المادة ٤١).

(٣) ٥٠ % لمجموع درجات جميع المواد (المادة ٤١).

(المادة الثالثة والأربعون)

يعطى لكل طالب نجح في امتحان (الدبلوم) طبقا للمادة (٤٢) من هذا القانون شهادة (الدبلوم) مدرس في التعليم الابتدائي تخول له حق التدريس في المدارس الابتدائية.

(المادة الرابعة والأربعون)

يرسل رئيس لجنة الامتحان للنظارة:

(أ) جداول امتحان الانتقال وامتحان الدبلوم.

(ب) تقريرا متضمنا ما ورد في تقارير أعضاء لجنة الامتحان من الملاحظات.

(ج) تقارير الممتحنين.

أما أوراق امتحان الطلبة فتحفظ في ملفاتهم بالمدرسة.

(المادة الخامسة والأربعون)

ترسل النظارة نسخا من جداول الامتحان وتقرير رئيس اللجنة إلى ناظر المدرسة وهو يبدى رأيه في الطلبة الذين لم ينجحوا أما ببقائهم للإعادة أو بفصلهم من المدرسة.

(المادة السادسة والأربعون)

تعلن نظارة المعارف العمومية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الذين نجحوا في امتحان الدبلوم.

(المادة السابعة والأربعون)

إذا تغيب طالب عن امتحان الانتقال بسبب مرض شديد أو أي طارئ لم يستطع منعه فله أن يتقدم للامتحان في أول السنة المكتبية متى قدم للناظر ما يقنعه أنه لم يتغيب إلا مضطرا.

فإذا كان لغياب بسبب المرض وجب عليه أن يقدم في أقرب وقت ممكن شهادة طبية مصدقا عليها من طبيب المدرسة لحفظها في الملف الخاص به بشرط أن يكون تقديمها قبل انعقاد امتحان الانتقال.

(المادة الثامنة والأربعون)

طلبة السنة الثالثة الذين يتخلفون عن امتحان الشهادة (الدبلوم) لأسباب مقبولة يسوغ لهم بناء على طلب الناظر وتصديق النظارة إعادة دروس تلك السنة.

(المادة التاسعة والأربعون)

يفصل من المدرسة كل طالب نقصت درجاته في السلوك أو المواظبة عن ٥٠٪ .

(المادة الخمسون)

يرجع إلى القانون نظام المدارس في كل ما لم ينص في هذا القانون.

(المادة الحادية والخمسون)

يلغى من اللوائح والأوامر السابقة كل ما كان مخالفا لهذا القانون.

أوضح هذا القانون الغرض من المدرسة، ودورها، وشروط اللالتحاق بها، والمواد الدراسية المقررة على الطلاب، وطرق الامتحان والنهايات الصغري والكبرى له، ومدة الدراسة، والشهادات الممنوحة للخريجين.

وثيقة رقم(١٠)

نظارة المعارف العمومية

مذكرة مرفوعة لمجلس النظار بشأن توسيع نطاق القسم العالي بمدرسة المعلمين الخديوية وإلغاء القسم الابتدائي بها تدريجيا

إن تكوين رجال التدريس في وسعهم القيام بما يعهد إليهم به حق قيام لأمر من الأهمية بمكان بذلت ولا تزال تبذل نظارة المعارف العمومية إلى الآن ما في وسعها لدرسه غير أنه وقف أمام مجهوداتها في هذا السبيل عدم اهتمام الشبيبة المصرية بمهنة التدريس بل كراهيتها له لأنه كان يحملها السعي وراء الحرف التي تجلب إليها رزقا أوسع على إيثار الاشتغال بعلوم أخرى خصوصا بدرس علم القانون وكان يظهرها أن في التحلي بصفة مدرس نوعا من عدم الاعتبار بين الناس.

فتلافيا لذلك لم تزل نظارة المعارف العمومية تشتغل بتحسين حالة المدرسين ماديا وتفهيمهم ما لأعمالهم من المكانة والأهمية في المجتمع إلى أن بلغ عدد الشبان المتعملين من الزيادة ما بلغ ثم ساعدتها في هذا الصدد ازدحام الحرف الأخرى حتى ابتدأت إذ يكون لديها امل انتخاب المدرسين بشروط أرقى من التي كانت قبلا.

وكما يرى من الأرقام الآتي ذكرها بعد لم يكن الأمر كما ذكرنا منذ أربع سنين واستحالة انتخاب جميع طلاب مدرسة المعلمين الخديوية في أكتوبر سنة ١٩٠٧ من حاملي شهادة الدراسة الثانوية وقت تجديد إنشائها كانت اضطرت النظارة إلى أن توجد بها قسم خصوصيا اسمه مدرسة المعلمين الابتدائية مخصصا لإعداد مدرسين للمدارس الابتدائية اقتصر الآن على أن يكتفي باشتراط القبول به أن يكون الطالب حائزا للشهادة الابتدائية.

على أن ذلك لم يتخذ إلا الأمر دعت إليه ضرورة لم تلبث إذ زالت ومنذ ذلك العهد لم يظل عدد الشبان المصريين الحاملين لشهادة الدراسة الثانوية آخذا في الازدياد حتى بلغ ٤٤٥ في سنة ١٩١١ بعد أن كان ٢٢٠ في سنة ١٩٠٧ أعني أنه زاد عن الضعف في خلال أربع سنين قصار من الجائز أن نوجه أنظارنا من الآن إلى إمكان اختيار المدرسين المصريين ولو للمدارس الابتدائية مع عدم قبولنا بمدرسة المعلمين الخديوية طلابا حائزين للشهادة الابتدائية.

وتكاد لا توجد حاجة إلى أن نذكر ما يجر إليه إخراج مشروع كهذا من حيز القوة إلى الفصل من الفوائد الجمة التي تعود علينا بترقية حالة الدراسة وتقدم التعليم على العموم.

ويمكننا في المستقبل أن نكون بمدرسة المعلمين الخديوية العالية مدرسين حائزين لكامل الصفات سواء من جهة المعارف العملية أو من جهة الاستعداد والكفاءة في فن التربية وذلك باختيارهم من الشبان الحاملين لشهادة الدراسة الثانوية ونكون بهذا الأمر تلافينا تدريجيا قلة عدد المدرسين المصريين ذوي الأهلية والاختصاص وأول خطوة خطوناها في هذا السبيل كانت في مبدأ السنة المدرسية الحالية وفي الواقع لم توجد طلبات للقبول بمدرسة المسلمين الخديوية العالية قدمت من حاملي شهادة الدراسة الثانوية أقل من ١٠٤ منها ٦٤ للالتحاق بقسم الآداب و٤٠ للالتحاق بقسم العلوم وهذا عدد اكبر من الذي تقدم منها في السنين السابقة فإنه كان في خلالها على التوالي ١٨ طالبا في سنى ١٩٠٧ و ١٧ في سنة ١٩٠٨ و٤٩ في سنة ١٩٠٩ و٧٣ في سنة ١٩١٠.

فأمام هذا الإقبال الزائد من الطلاب فكرت النظارة في أنه قد حان وقت الشروع في تنفيذ المشروع السالف الذكر واقترحت لأجل أن تضيع سنة مدرسية بأكملها على نظارة المالية بخطاب أرسلته إليها بتاريخ ٢٤ أغسطس سنة ١٩١١ نمرة ٧٠٨٩ ف تتمه لطلب أرسل إليها بهذا الصدد من ناظر مدرسة المعلمين الخديوية في ٦ أغسطس سنة ١٩١١ نمرة ٣٦٠ أن تدون بالميزانية اعتمادا تكميليا قدره ١٢٠ جنيه لاستبدال فرقتي السنة الأولى بمدرسة المعلمين الخديوية الابتدائية اللتين اقترح إلغاؤهما بفرقتين مقابلتين لهما بمدرسة المعلمين الخديوية العالية وقد صدق مجلس النظار على إيجاد هذا الاعتماد بالميزانية ولذا أمكن أن تبتدئ مدرسة المعلمين الخديوية العالية في أول السنة المكتبية الحالية ١٩١١ و١٩١٢ بفرقتين بزيادة عما كان فيها بالسنة الأولى من قبل.

وغرضنا الآن أن نستمر في توسيع نطاق هذه المدرسة باستبدال الفرق الموجودة بمدرسة المعلمين الخديوية الابتدائية سنة فسنة بالتدريج بفرق مقابلة لها بمدرسة المعلمين الخديوية العالية.

وحيث أن مجلس المعارف الأعلى قد وافق على هذا المشروع بجلسته المنعقدة في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩١١ فتتشرف النظارة بعرضه على مجلس النظار للتصديق عليه

القاهرة في ٢٣ يناير سنة ٩١٢

ناظر المعارف

الختم (أحمد حشمت)

طبق الأصل،

نظارة المعارف العمومية

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

١- عدم إقبال الطلاب على مهنة التدريس، ومحاولات نظارة المعارف تشجيعهم على مزاولة هذه المهنة عن طريق تحسين أحوال المدرسين ماديا مما ساعد على زيادة طلبات التقدم للقبول بالمدرسة خاصة من الطلاب الحاصلين على الدراسة الثانوية.

٢- رغبة النظارة في توسيع نطاق مدرسة المعلمين العالية باستبدال الفرق الموجودة بمدرسة المعلمين الخديوية الابتدائية بفرق مقابلة لها بمدرسة المعلمين الخديوية العالية.

وثيقة رقم(١١)

١١

مجلس شورى القوانين

رئيس مجلس النظار عطوفتلو افندم حضرتلري

بناء على خطاب عطوفتكم المؤرخ في ١٦ يوليه سنة ١٩١٢ نمرة ٢٢ الوارد معه مذكرة ومشروع قانون بتوسيع نطاق مدرسة المعلمين الخديوية العالية

قد عرضنا المشروع المذكور على هيئة المجلس فوافقنا عليه كما هو بالجلسة المنعقدة امس تاريخه

فنحيط علم عطوفتكم بذلك ونرسل مع هذا صورة من المشروع افندم

الاربعاء ٢٧ نوفمبر سنة ١٩١٢

نمرة الكوبيا ٢٧١

نمرة الصادر ٢٥

مجلس الوزراء – نظارة المعارف ١/١٤/ب
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي
موافقة مجلس النظار على طلب مجلس المعارف الأعلى بتوسيع نطاق مدرسة المعلمين الخديوية العالية.

وثيقة رقم (١٢)

نظارة المعارف العمومية

قانون نمرة (   ) لسنة ١٩١٢
بشأن توسيع نطاق مدرسة المعلمين الخديوية العالية

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ٥ الصادر فى سنة ١٩١٠
وعلى قانون مدرسة المعلمين الخديوية المصدق عليه بقرار من مجلس النظار بجلسته المنعقدة فى ١٨ يناير سنة ١٩٠٩ والصادر بمنه قرار النظارة نمرة ١٣٦٨ فى ٣٠ يناير [illegible]
وعلى مداولة مجلس المعارف الاعلى فى ٢٣ دسمبر [illegible]
وبناء على ما عرضه علينا ناظر المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس النظار
وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هو آت

المادة الأولى

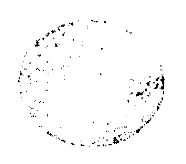
تلغى مدرسة المعلمين الابتدائية التى هى قسم من مدرسة المعلمين الخديوية وفى مقابل ذلك يزاد عدد تلاميذ وفصول مدرسة المعلمين العالية التى هى القسم الثانى من مدرسة المعلمين بحيث ان كل فصل يلغى من القسم الابتدائى يستعاض عنه بفصل على الاقل مقابل له فى القسم العالى

المادة الثانية

يكون هذا التعديل تدريجيا ابتداء من السنة المكتبية ١٩١١- ١٩١٢

المادة الثالثة

على ناظر المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون --



محافظ مجلس الوزراء – نظارف المعارف ١/١٤/ب
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
إلغاء مدرسة المعلمين الابتدائية وتحويل فصولها إلى مدرسة المعلمين العليا.

وثيقة رقم(١٣)

وزارة المعارف العمومية

مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء

بشأن مشروع تعديل لائحة مدرسة المعلمين السلطانية

أنه من عهد تنظيم مدرسة المعلمين السلطانية بمقتضى اللائحة المصدق عليها من مجلس النظار بجلسة ١٨ يناير سنة ١٩٠٩ قد اتسع نطاق هذه المدرسة اتساعا كبيرا واستمر ذلك حتى اليوم فقد كان عدد طلبتها في ذاك الحين ٤٦ طالبا ولم يزل هذا العدد يزداد وينمو على رغم تقرير المصروفات المدرسية بها ابتداءا من أكتوبر سنة ١٩١٥ وقدرها ١٥ جنيها في السنة عن كل طالب بحيث لا يعفى من دفع هذه المصروفات إلا الطلبة المجانيون البالغ عددهم الآن أحد عشر طالبا وذلك طبقا للقرار الوزاري رقم ١٩٤٧ الصادر في ٢٩ يوليه سنة ١٩١٦ الخاص بإنشاء مجل مجانية بالمدارس العالية الأميرية.

وبالجدول الآتي تتبين الزيادة المطردة في عدد الطلبة.

السنة الدراسية	عدد الفصول	عدد الطلبة	
١٩٠٨ ـ ١٩٠٩	٥	٤٦	
١٩٠٩ ـ ١٩١٠	٦	٦٩	
١٩١٠ - ١٩١١	٦	٩٢	
١٩١١ - ١٩١٢	٨	١٤٠	
١٩١٢ - ١٩١٣	١٠	١٨٨	
١٩١٣ - ١٩١٤	١٢	٢٣٥	
١٩١٤ - ١٩١٥	١١	٢٣٢	
١٩١٥ - ١٩١٦	١١	٢٤١	
١٩١٦ - ١٩١٧	١١	٢٥٧	
١٩١٧ - ١٩١٨	١١	٢٧٣	
١٩١٨ - ١٩١٩	١٢	٣١٠	على حسب التقدير الأخير

محافظ مجلس الوزراء: نظارة المعارف محفظة رقم ١٤/أ/ب بعنوان مدارس المعلمين قوانين ولوائح.

ومثل هذا الاتساع في نطاق التعليم مما يسترعى الأنظار فضلا عن أن النهضة المستمرة لتعميم التعليم تحمل على الاعتقاد بأنه سيخطو خطوات واسعة وأنه من المستحسن تشجيعه ومساعدته وذلك برفع مستوى التربية العامة والتعليم لا لمجرد زيادة عدد الطلبة.

وقد علت الشكوى منذ عهد بعيد من أن الطلبة عند دخولهم المدارس العالية لم يكونوا قد حصلوا على درجة من الرقي تؤهلهم للاستفادة كثيرا من المحاضرات والدروس التي تلقى بهذه المدارس فرأت وزارة المعارف العمومية ريثما يتم إنشاء الجامعة الأميرية التي ستشمل قسما إعداديا وسطا بين التعليم الثانوي والتعليم العالي يتسنى به إيجاد العلاج الشافي لملاقاة هذا الأمر إن تبدأ بهذا الإصلاح النافع في مدرسة المعلمين السلطانية تمهيدا لتنفيذ وجوه التوسيع الهامة التي عزمت على إجرائها في نطاق التعليم في القريب العاجل.

ذلك لأن مدرسة المعلمين السلطانية هي أهم معهد يعول عليه في ترقية التعليم ومهمتها ليست مقصورة على أن تكون أكبر مورد لتخريج المعلمين – غير المشايخ – لجميع المدارس (عدا المكاتب) بل يجب أيضا أن تكون النواة التي تشكل منها فصول كليات الآداب والعلوم وفن التربية بالجامعة المزمع إنشاؤها كما سبق إيضاح ذلك بالمذكرة الخاصة بمشروع إنشاء الجامعة الأميرية التي صدق عليها مبدئيا مجلس المعارف الأعلى في ١٩ فبراير سنة ١٩١٧ ومجلس الوزراء في ٢٧ منه.

واما كانت مدة الدراسة الآن بالمدرسة المذكورة ثلاث سنوات فيقترح جعلها أربعا مع تخصيص السنتين الأوليين للدراسة العامة وقصر السنتين الأخريين بوجه خاص على إعداد الطلبة إعدادا فنيا لمهنة التدريس ويكون إدخال نظام الدارسة الجديدة بالمدرسة على التدريج ابتداء من السنة المدرسية ١٩١٨ – ١٩١٩ بحيث يبدأ بتنفيذه على الطلبة الذين يقبلون بفصول السنة الأولى أما الطلبة الذين هم الآن بالسنتين الثانية والثالثة فيرخص لهم بإتمام دراسة مقرر الثلاث السنوات على حسب اللائحة الحالية.

وقد وضعت خطة الدراسة الجديدة بحيث ترمي إلى تعليم الطلبة تعليما عاما متينا يؤهلهم فيما بعد إلى تلقى الدروس التي يرون أنها أوفق لمصلحتهم بالجامعة الأميرية المقرر إنشاؤها مع إفساح المجال لإعداد الطلبة لفن التربية وهو الفن الضروري لمن يتخصص منهم للتدريس لأن تقرير أربع سنوات للدراسة بدلا من ثلاث سنوات يجعل

تلقيها أتم وأتقن وقد خفض عدد الحصص الأسبوعية من ٣٤ حصة إلى ٢٦ حصة ليتسنى تقرير نظام المراجعة والاستذكار الذي يستهل على كل مدرس الاهتمام خارج الفصول بأمر فريق من الطلبة والاشتغال بما يرقيهم مع مراعاة ما تمس إليه حاجة كل والغرض من الدراسة في السنتين الأوليين هو على الأخص ترقيه مدارك الطلبة ترقية عامة وأن يكون إعدادهم في فن التربية مقصورا على السنتين الأخيرتين أي في الوقت الذي يرجى فيه أن تقرن أعمالهم بالنجاح لما قد أحرزوا من المعارف وما اكتسبوه من التجارب بتقدم السن.

ومما هو جدير بالذكر أنه قد أضيف إلى مواد التعليم بقسم الآداب تدريس اللغة الفرنسية وآدابها والاقتصاد السياسي والعلوم السياسية وذلك لتوسيع مدارس طلبة هذا القسم ليتسنى لهم الانتفاع بما تلقوه من مبادئ هذه اللغة بالمدارس الثانوية هذا إلى أن تعليم اللغة الإنجليزية والتربية قد وسع كثيرا حتى صار عظيم الفائدة.

وترى الوزارة أنه من المناسب رفع فئة المصروفات المدرسية بمدرسة المعلمين السلطانية بحيث تكون مساوية على الأقل للمصروفات المقررة بالمدارس الثانوية فتقترح جلعها عشرين جنيها في السنة كالمقرر على التلاميذ الخارجين بهذه المدارس لأن مدرسة المعلمين السلطانية لا تقبل الوقت الحاضر إلا طلبة خارجين ولا تسرى هذه المصروفات الجديدة إلا على الطلبة المستجدين كما حصل ذلك في أحوال سابقة مماثلة لهذه الحالة ويعفى من دفعها ضرورة الطلبة المجانيون ولكن يلزم بدفعها كل طالب قبل بالمدرسة في عهد اللائحة القديمة متى أخفق في امتحان آخر السنة.

ويلخص التعديلات المتقدم بيانها في المقترحات الآتية:

أولا: زيادة سني الدراسة بمدرسة المعلمين السلطانية وجعلها أربع سنوات بدل ثلاث سنوات مع تخصيص السنتين الأوليين للدراسة العامة وقصر السنتين الأخريين على إعداد الطلبة إعدادا فنيا لمهنة التدريس خاصة.

ثانيا: تعديل فئة المصروفات المدرسية السنوية وجعلها ٢٠ جنيه على كل طالب خارجي.

ثالثا: أحكام وقتية تسمح للطلبة المقيدين الآن بالمدرسة بالسنتين الثانية والثالثة بإتمام دروسهم بها والحصول على الدبلوم (إجازة التدريس) على حسب اللائحة القديمة ما عدا ما يختص بالمصروفات المدرسية فإن الطلبة الباقين بفرقهم للإعادة يلزمون بدفعها على حسب الفئة الجديدة.

هذا ويترتب على العمل بالمقترحات المذكورة تعديل لائحة مدرسة المعلمين العالية المصدق عليهـا من مجلس المعـارف الأعلى في ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٠٨ ومن مجلس النظار في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩ على حسب مشروعي القانون والقرار المرفقين بهذه المذكرة وقد سبق تعديل هذه اللائحة بالقانون نمرة ٣٥ لسنة ١٩١٢ الخاص بإلغاء القسم الابتدائي بمدرسة المعلمين والقانون نمرة ١٩ لسنة ١٩١٥ الخاص بتقرير مصروفات مدرسية بمدرسة المعلمين السلطانية.

أما ما يتعلق بالمصاريف التي يستلزمها تنفيذ خطة الدراسة الجديدة أثناء الستة الأشهر الباقية من السنة المالية الحالية اعتبارا من السنة المدرسية ١٩١٨ – ١٩١٩ فإن الترتيبات الموضوعة تسمح بإجراء التعدل المقترح بواسطة المبالغ الموجودة بدون أن يكون هناك ضرورة لطلب اعتماد إضافي من وزارة المالية.

هذا وقد وافق المجلس الأعلى للمعارف العمومية على المقترحات المتقدم بيانها وعلى مشروعي القانون والقرار الخاصين بتنفيذها كما صدقت اللجنة الاستشارية لسن القوانين واللوائح على مشروع القانون.

وبما أن هذين المشروعين سيعمل بهما من أول السنة الدراسية ١٩١٨ – ١٩١٩ أي من ٥ أكتوبر المقبل فأتشرف بعرضها على مجلس الوزراء ليتكرم بتصديقه العالي عليها.

بولكلي في ١٠ سبتمبر سنة ١٩١٨

وزير المعارف العمومية

التوقيع (عدلي يكن)

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- نظرا لاتساع نطاق المدرسة وزيادة عدد طلابها اقترحت وزارة المعارف العمومية على مجلس الوزراء ما يلي:

١- زيادة مدة الدراسة بالمدرسة من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات مع تخصيص السنتين الأوليين للدراسة العامة، وقصر السنتين الأخريين على إعداد الطلبة إعدادا فنيا لمهنة التدريس.

٢- إعداد الطلبة تربويا في السنتين الثالثة والرابعة، بينما تقتصر الدراسة في السنتين الأوليين على ترقية مدارك الطلاب ترقية عامة.

٣- إضافة مواد جديدة بقسم الآداب مثل اللغة الفرنسية وآدابها والاقتصاد السياسي والعلوم السياسي.

٤- رفع المصروفات المقررة على الطلاب إلى عشرين جنيها في السنة.

وقد صدرت موافقة المجلس الأعلى للمعارف على هذه المقترحات.

وثيقة رقم(١٤)

وزارة المعارف العمومية

مذكرة

بشأن زيادة الإقبال على مدرسة المعلمين السلطانية

إن تحسين شروط قبول الطلبة بمدرسة المعلمين السلطانية من الأمور التي لم يسع وزارة المعارف العمومية إلا توجيه أنظارها إليها منذ زمن مدفوعة بدافع الضرورة الشديدة التي تقضي بالمبادرة إلى النظر في هذا الأمر اتقاء لتكرار ما حدث في السنتين الماضيتين من النقص الكبير في عدد طالبي الالتحاق بهذه المدرسة إذ نزل هذا العدد من ١٢٩ في السنة الدراسية ١٩١٧ ـ ١٩١٨ إلى٧٣ في السنة التالية وإلى ٢٦ في السنة الدراسية الحالية ١٩١٩ ـ ١٩٢٠.

ولا يخفى أن مهنة التعليم لم يكن لها في أي زمن مضى معنى كبير ميل في نفوس الشبان المصريين. على أن وزارة المعارف لم تدخر وسعا في سبيل رفع شأنها وخاصة تحسين حال المعلمين من الوجه المادية وقد صادفت مساعيها هذه نجاحا سريعا أثناء بضع سنوات ففي المدة من سنة ١٩٠٧ إلى سنة ١٩١٧ أخذ عدد الطلبة الذين قبلوا بالسنة الأولى بمدرسة المعلمين السلطانية يزيد زيادة مطردة فبعد أن كان ٢٣ في سنة ١٩٠٨ بلغ ١٠١ في سنة ١٩٠٣ و١٢٩ في سنة ١٩١٧ وقد بلغ من أمر هذه الزيادة أن تقدم لهذه المدرسة في السنة الدراسية ١٩١٤ ـ ١٩١٥ من الطلبة ما يقرب من ضعف عدد المحال الخالية بها ولم يسع المدرسة إذ ذاك أن تقبل سوى ٧٢ طالبا من المتقدمين للالتحاق بها في السنة المذكورة فكان هذا الاقبال العظيم وما دعت إليه الضرورة من طرق أبواب الاقتصاد بها في السنة المذكورة فكان الإقبال العظيم وما دعت إليه الضرورة من طرق أبواب الاقتصاد في أوائل الحرب من أسباب الاعتقاد بإمكان جعل مدرسة المعلمين السلطانية تدريجيا في مستوى المدارس العالية الأخرى ولذلك صد ر القانون نمرة ١٩ سنة ١٩١٥ بإلغاء المجانية التي كان يتمتع بها طلبة هذه المدرسة عن طريق الاستثناء وقد جرت الوزارة على هذه الخطة في السنوات التالية جادة في تقدم المدرسة تقدما كبيرا فاستصدرت في سنة ١٩١٨ القانون نمرة ١٦ القاضي بمد مدة الدراسة بهذه المدرسة إلى

أربع سنوات بدلا من ثلاث وذلك ابتغاء رفع مستوى معلومات الطلبة من الوجهة الفنية وزيادة العناية بأعدادهم لمهنة التدريس وهما بغيتان أثبتت التجارب شدة الحاجة إلى نيلها على أن ما ينجم عن ذلك من زيادة النفقات حمل الوزارة على زيادة الأجور المدرسية السنوية فأصدرت في ٢١ سبتمبر سنة ١٩١٨ القرار الوزاري المرقوم بالرقم ٢٠٧٤ الشامل للائحة التنفيذية للقانون السالف الذكر القاضي برفع الأجور المدرسية من ١٥ جنيها إلى ٢٠ جنيها في السنة.

على أن هذين الأمرين – مد أمد الدراسة وزيادة الأجور المدرسية – يلبثا أن ظهر لهما أثر سئ في إقبال الطلبة على هذه المدرسة وقد زاد هذا الأثر سوءا وقوعهما في وقت انتهاء الحرب أي في زمن سهلت السبل فيه لرجوع الطلبة إلى سابق عادتهم من النزوح إلى الخارج طلبا للعلم. هذا إلى أن طائفة المعلمين وراء إخوانهم من موظفي الحكومة بمراحل من الوجهة المادية فباب الرقي أمامهم أضيق وما يصح أن يطمح نظرهم إليه من المناصب الرفيعة أقل عددا ومرتبا. فليس من العجب إذن أن يولى أنجب الطلبة الحاصلين علىشهادة الدراسة الثانوية وجوههم شطر مدارس الطب والحقوق والهندسة دون مدرسة المعلمين السلطانية وإلا يلحق بهذه المدرسة إلا المتوسطون ممن نبذتهم المدارس العالية الأخرى إما لتأخرهم في الترتيب في امتحان شهادة الدراسة الثانوية وإما لعدم وجود محال بها وهو الغالب وقوعا ثم إن ما هو مزمع إجراؤه في القريب العاجل من توسيع نطاق مدرستي الطب والهندسة من شأنه أن يزيد في قلة الإقبال على مدرسة المعلمين السلطانية.

فينتج من ذلك أن الافتقار إلى رجال التعليم يعظم ويشتد في الزمن الذي يتطلب توسيع التعليم فيه الإكثار من المعلمين ومن البديهي أنه ينبغي انتقاء المعلمين من بين أقوى أهل البلاد مدارك وأوسعهم علما إذا ما أريد منهم القيام بأعمالهم على الوجه الأكمل، فإنه لا تراع في أن المعلمين بما له من الفضل الأكبر في إعداد النشء أقل ما يقال عنهم أنهم لا يقلون في نفع البلاد عن الأطباء والقضاة والمهندسين ولذلك وجب أن يعني بتثقيف عقولهم وإعدادهم لمهنتهم عناية تامة.

لهذا لا شك في أن رقي التعليم بمصر يتوقف توقفا تاما على حسن الإقبال على مدرسة المعلمين السلطانية. وأن العمل على زيادة هذا الإقبال لمن الأمور الجليلة القدر الخطيرة الشأن وقد عنيت وزارة المعارف العمومية بفحص هذا الموضوع فحصا مستفيضا فوجدت أن خير السبل لتحسين الحال التي سبق بسطها هي ما يأتي:

أولا: أن تعود الوزارة إلى سلوك المنهج الذي كانت تسير فيه من قبل القاضي بأن يؤخذ على التلاميذ المجانيين بالمدارس الثانوية عهد أن يلتحقوا بمدرسة المعلمين السلطانية حتى إذا ما أتموا دراستهم بها اشتغلوا بمهنة التدريس سنين معدودة على شرائط خاصة تفرضها الوزارة.

ثانيا: أن يعفى بعض طلبة مدرسة المعلمين السلطانية من دفع الأجور المدرسية كما يجتذب إليها الشبان الأقوياء المدارك المتعطشون إلى العلم الذين من الطبقة الفقيرة من الأمة.

ثالثا: أن ينشأ بمدرسة المعلمين السلطانية مكافآت على سبيل التشجيع لعدد محدود من الطلبة حتى يرغب في مهنة التعليم طلبة ذوو مدارك أرقى من المتوسط.

واتخاذ الوسائل المتقدم ذكرها يستوجب إنفاذ التعديلات والمقترحات الآتي بيانها:

(١) تعديل المادة الثانية من القرار الوزاري المرقوم بالرقم ١٩٤٦ الصادر في ٢٩ يوليه سنة ١٩١٦ بشأن المحال المجانية بالمدارس الثانوية الأميرية:

النص القديم	النص الجديد
لا يقبل طلب الحصول على محل مجاني إلا إذا أثبت مقدمه عدم قدرته على دفع المصروفات المدرسية واستجمع علاوة على ذلك الشروط اللازمة للالتحاق بالمدارس الثانوية.	لا يقبل طلب الحصول على محل مجاني إلا إذا أثبت مقدمه عدم قدرته على دفع الأجور المدرسية وتوافرت فيه علاوة على ذلك الشروط اللازمة للالتحاق بالمدارس الثانوية وعلى الطالب أيضا بالاشتراك مع والده أو ولي أمره أن يتعهد بالالتحاق بمدرسة المعلمين السلطانية بعد حصوله على شهادة الدراسة الثانوية (القسم الثاني) وأن يشتغل بالتدريس بعد نيله دبلوم هذه المدرسة مدة خمس سنوات على الأقل على الشرايط التي تقرها وزارة المعارف العمومية لهذا الغرض.

(٢) اقتراحات بشأن إعفاء طلبة مدرسة المعلمين السلطانية من دفع الأجور المدرسية:

أولا: يجوز إعفاء عشرين طالبا كل سنة في النهاية العظمي من دفع المصروفات المدرسية المقررة بمدرسة المعلمين السلطانية بناء على اقتراح ناظرها وبعد

موافقة وزارة المعارف العمومية ولا يعفى الطالب من دفع الأجور المدرسية المذكورة إلا إذا توافرت فيه الشروط الآتية:

(أ) أن يكون قد حصل على شهادة الدراسة الثانوية (القسم الثاني).

(ب) أن يثبت بأدلة كافية احتياجه إلى المساعدة المالية التي يطلبها (أنظر المادة الخامسة من القرار الوزاري الصادر في ٢٩ يوليه سنة ١٩١٦ رقم ١٩٤٧ بشأن المحال المجانية بالمدراس العالية التابعة لوزارة المعارف العمومية.

(ج) أن يرفع تقريرا حسنا من ناظر آخر مدرسة كان بها.

(د) أن ينجح في الكشف الطبي المعتاد الدال على ليقان بنيته بوظيفة التدريس (أنظر المادة العاشرة من قانون مدرسة المعلمين السلطانية المصدق عليه من مجلس النظار في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩.

(هـ) أن يتعهد بأنه بعد حصوله على إجازة التدريس يقوم بالاشتغال بمهنة التعليم مدة خمس سنوات على الأقل على الشرائط التي تفرضها وزارة المعارف العمومية لهذا لهضا الغرض.

(و) أن يقدم إقرارا يتعهد فيه والده أو ولي أمره بتحمل تبعه حسن سير الطالب ومواظبته على تلقى الدروس بالمدرسة.

ثانيا: يكون انتخاب الطلبة على حسب ترتيبهم في جدول الناجحين في شهادة الدراسة الثانوية على أنه يجوز لناظر المدرسة المعلمين السلطانية بعد مواجهة الطلبة رفض من يتبين له منهم أنه غير حائظ للصفات التي تتطلبها مهنة التدريس.

ثالثا: يجوز إلغاء الإعفاء من دفع الأجور المدرسية بقرار وزاري في الحالتين الآتيتين:

(أ) إذا رسب الطاب في امتحان الانتقال أو في امتحان إجازة التدريس وكان من رأي ناظر المدرسة أن ذلك ناشئ عن عدم اجتهاده.

(ب) إذا وقعت من الطالب أمور خطيرة توجب عدم الرضا عن سلوكه.

<u>(٣) اقتراحات بشأن منح مكافآت على سبيل التشجيع لطلبة مدرسة المعلمين السلطانية:</u>

١- يجوز بناء على اقتراح ناظر مدرسة المعلمين السلطانية وموافقة وزارة المعارف العمومية أن تمنح في كل سنة للطلبة الذين يعدون أنفسهم لمهنة التدريس بمدرسة المعلمين السلطانية مكافآت على سبيل التشجيع قيمة كل منها ٢٤ جنيها مصريا على أن لا يزيد عدد الطلبة الذين يمنحون هذه الإعانة على ١٠ كل سنة في النهاية العظمي. ولا يمنح الطالب هذه الإعانة إلا إذا توافرت فيه الشروط الآتية:

(أ) أن يكون قد نجح في امتحان شهادة الدراسة الثانوية (القسم الثاني) وحصل على ٦٠% من النهاية العظمي على الأقل لدرجات هذا الامتحان في اللغة العربية والإنجليزية والتاريخ والجغرافيا إن كان من القسم الأدبي وفي اللغة الإنجليزية والرياضة والكيمياء والطبيعة إن كان من القسم العلمي.

(ب) أن يقدم تقريرا حسنا من ناظر آخر مدرسة كان بها.

(جـ) أن ينجح في الكشف الطبي المعتد ويظهر ليقان بنيته لوظيفة التدريس (أنظر المادة العاشرة من قانون مدرسة المعلمين السلطانية الذي أقره مجلس النظار في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩).

(د) أن يتعهد بأنه بعد حصوله على إجازة التدريس يقوم بالاشتغال بالتعليم مدة خمس سنوات على الأقل على الشرائط التي تفرضها وزارة المعارف العمومية لهذا الغرض.

(هـ) أن يقدم إقرارا يتعهد فيه أو ولي أمره بتحمل تبعة حسن سير الطلاب ومواظبته على تلقى الدروس بالمدرسة.

٢- يكون انتخاب الطلبة على حسب ترتيبهم في جداول الناجحين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية على أن يجوز لناظر مدرسة المعلمين السلطانية بعد مواجهة الطلبة رفض من يتبين له منهم أنه غير حائز للصفات التي تتطلبها مهنة التدريس.

٣- يجوز إلغاء الإعانة بقرار ووزاري في الحالتين الآتيتين:

(أ) إذا رسب الطالب في امتحان الانتقال أو في امتحان إجازة التدريس وكان من رأى ناظر المدرسة أن ذلك ناشئ من إهمال الطالب.

(ب) إذا حدث من الطالب أمور خطيرة توجب عدم الرضاء عن سلوكه.

هذا وحرصا على مصلحة مدرسة المعلمين السلطانية ومصلحة التعليم من الوجهة العامة تدعو الضرورة إلى إنفاذ ما جاء بهذه المذكرة من التعديلات والمقترحات في الوقت المناسب حتى يتسنى فيه لطلبة هذه المدرسة الانتفاع بها من أول السنة الدراسية المقبلة ١٩٢٠ ـ ١٩٢١.

بولكي في ٢٨ يوليه سنة ١٩٢٠

وزير المعارف العمومية

التوقيع (محمد توفيق رفعت)

محافظ مجلس الوزراء: نظارة المعارف محفظة رقم ١٤/أ/ب بعنوان مدارس المعلمين قوانين ولوائح.

وثيقة رقم (١٥)

قانون نمرة لسنة ١٩٢١

بشأن لائحة مدرسة المعلمين السلطانية

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على قانون مدرسة المعلمين الخديوية المصدق عليه من مجلس النظار في جلسته المنعقدة في ١٨ يناير سنة ١٩٠٩.

وعلى القانون نمرة ٣٥ لسنة ١٩١٢ والقانون نمرة ١٩ لسنة ١٩١٥ الصادرين بتعديل القانون المذكور.

وعلى القانون نمرة ١٦ لسنة ١٩١٨ الصادر بتعديل لائحة مدرسة المعلمين السلطانية. وقرار وزير المعارف العمومية رقم ٢٠٧٤ بتاريخ ٢١ سبتمبر سنة ١٩١٨ الشامل للائحة التنفيذية للقانون المذكور.

وعلى القانون نمرة ١٣ لسنة ١٩٢٠ ببيان الأحكام المتعلقة بالتعليم التي يقتضي تنفيذها صدور مراسيم.

وعلى ما رآه المجلس الأعلى للمعارف العمومية في ٢٣ يوليه سنة ١٩٢١.

ونظرا إلى ضرورة جمع القوانين والأحكام المعمول بها الآن بمدرسة المعلمين السلطانية في قانون واحد يشمل ما قضت الضرورة بإدخاله من التعديلات.

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارفف العمومية وموافقة رأي مجلس الوزراء.

رسمنا ما هو آت:

(المادة الأولى)

الغرض من مدرسة المعلمين السلطانية ترشيح طلبتها بما يلقى عليهم من الدروس العلمية والتربية الفنية للقيام بوظائف التدريس بالمدارس المصرية.

(المادة الثانية)

تعد هذه المدرسة من المدارس العالية التابعة لوزارة المعارف العمومية

(المادة الثالثة)

ينقسم التعليم في هذه المدرسة إلى: (أ) أدبي (ب) عملي.

(المادة الرابعة)

يشترط فيمن يطلب الالتحاق بهذه المدرسة أن يكون حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية من وزارة المعارف العمومية ويفضل في القبول الحاصلون على أحدث الشهادات على حسب ترتيب السنين التي نالوها فيها ويكون الانتخاب من حائزي الشهادات في سنة واحدة على حسب ترتيبهم في جداول امتحان شهادة الدراسة الثانوية.

على أنه يجوز استثناءً بهذه القاعدة الأخيرة أن تمنح وزارة المعارف العمومية الخمسة المحال الأخيرة الخالية بالمدرسة إلى أبناء المدرسين المشتغلين بالمدارس الأميرية أو المدارس الحرة التي تعترف الحكومة بها ولو كان ترتيبهم في امتحان شهادة الدارسة الثانوية لا يخولهم ذلك.

ويقبل في القسم الأدبي من الطلبة الذين تتضح صلاحيتهم من كانت شهادة دراسته الثانوية من قسم الآداب وفي القسم العلمي من كانت شهادته من قسم العلوم.

(المادة الخامسة)

مدة الدراسة بمدرسة المعلمين السلطانية أربع سنوات.

ومواد التعليم وعدد الحصص المخصصة في الأسبوع لكل مادة مبينة بالجدول الآتي:

مواد الدراسة	عدد الحصص في الأسبوع							
	السنة الأولى		السنة الثانية		السنة الثالثة		السنة الرابعة	
	القسم الأدبي	القسم العلمي	القسم الأدبي	القسم العلمي	القسم الأدبي	القسم العلمي	القسم الأدبي	القسم العلمي
(١) اللغة العربية وآدابها	٤	-	٤	-	٣	-	٣	-
(٢) اللغة الإنجليزية وآدابها	٩	٤	٨	٤	٥	٣	٥	٣
(٣) اللغة الفرنسية وآدابها	٤	-	٤	-	٣	-	٣	-
(٤) الرياضة النظرية والتطبيقية	-	١٠	-	٩	-	٦	-	٦
(٥) الطبيعة والكيمياء والتاريخ الطبيعي	-	١٠	-	١٠	-	٦	-	٤
(٦) التاريخ والاقتصاد السياسي والعلوم السياسية	٦	-	٦	-	٣	-	٢	-
(٧) الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٣	-	٣	-	٣	-	٢	-
(٨) التربية العلمية والعملية	-	-	-	-	٨	٨	١٠	١٠
(٩) المنطق	-	-	١	١	١	١	١	١
(١٠) الرسم	-	٢	-	٢	-	٢	-	٢
المجمــــــوع	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦

(المادةالسادسة)

تتمرن طلبة السنتين الثالثة والرابعة في التدريس في الأوقات التي يقترحها ناظر المدرسة وتوافق عليه الوزارة.

(المادة السابعة)

على من يريد الانتظام في سلك طلبة هذه المدرسة أن يقدم لناظرها الأوراق الآتية في ميعاد لا يتجاوز التاريخ الذي يعلن في الجريدة الرسمية:

أولا: طلب التحاق محررا على ورقة تمغة من فئة ثلاثة قروش.

ثانيا: شهادة الدراسة الثانوية.

ثالثا: شهادة الميلاد.

رابعا: شهادة بحسن الخلق موقعا عليها من ناظر آخر مدرسة كان بها الطالب إذا كان ممن تعلموا بمدارس حرة أو من جهة الاختصاص إذا كان الطالب ممن تعلموا بمنازلهم.

خامسا: تعهدا من والد الطالب أو ولي أمره بالكيفية التي تقررها وزارة المعارف العمومية وعلى الطالبة الذين يخصصون أنفسهم لمهنة التدريس أن يقدموا علاوة على ما تقدم إلى ناظر المدرسة الاستمارة المنوه عنها في المادة التاسعة الآتية.

(المادةالثامنة)

لا يقبل الطالب إلا إذا كشف عليه طبيب المدرسة وظهر ليقان بنيته لوظيفة التدريس وتعلن النظارة تاريخ الكشف الطبي بالجريدة الرسمية.

(المادةالتاسعة)

يكون التعليم بمدرسة المعلمين السلطانية مجانيا للطلبة الذين يعدون أنفسهم لمهنة التدريس وعلى كل طالب من هؤلاء الطلبة أن يقدم إقرارا وفق الصورة التي تعينها وزارة المعارف العمومية يتعهد فيه بما يأتي:

أولا: أن يقوم بالتدريس مدة خمس سنين على الأقل حسب الشروط التي تقرها وزارة المعارف العمومية وذلك بمجرد حصوله على إجازة التدريس من المدرسة.

ثانيا: إذا لم يقم بإنفاذ الشرط السابق يرد المصروفات التي تكون المدرسة قد أنفقتها عليه محسوبة باعتبار عشرين جنيها عن كل سنة وكذلك المبالغ التي تكون قد صرفت إليه على سبيل المكافأة حسب الشروط المنصوص عليها بالمادة العاشرة الآتية.

ثالثا: أن يرد كذلك الأجور المدرسية والمكافآت المتقدم ذكرها إذا ترك المدرسة قبل إتمامه الدراسة بغير عذر مقبول لدى الوزارة أو إذا فصل عن المدرسة لسبب تأديبي.

ويكفل تنفيذ هذا التعهد بالتضامن والد الطالب أو ولي أمره أو من يقبله ناظر المدرسة ممن في قدرتهم الوفاء بهذا التعهد.

(المادة العاشرة)

يجوز بناء على اقتراح ناظر مدرسة المعلمين السلطانية وموافقة وزارة المعارف العمومية أن تمنح في كل سنة للطلبة الذين يوقعون على التعهد المنصوص عليه في المادة السابقة مكافآت على سبيل التشجيع قيمة كل منها ٢٤ جنيها مصريا على أن لا يزيد عدد الطلبة الذين يمنحون هذه المكافأة على ١٠ كل سنة في النهاية العظمي. ولا يمنح الطالب هذه المكافأة إلا إذا توافرت فيه الشروط الآتية:

(أ) أن يكون قد نجح في امتحان شهادة الدراسة الثانوية (القسم الثاني) وحصل على ٦٠ في المائة على الأقل من النهاية العظمي لدرجات هذا الامتحان في اللغة العربية والإنجليزية والتاريخ والجغرافيا إن كان من القسم الأدبي. وفي اللغة الإنجليزية والرياضة والكيمياء والطبيعة إن كان من القسم العلمي.

(ب) أن يقدم تقريرا حسنا من ناظر آخر مدرسة كان بها.

(ج) أن يقدم إقرارا يتعهد فيه والده أو ولي أمره بتحمل تبعة حسن سير الطالب ومواظبته على تلقى الدروس بالمدرسة.

(المادة الحادية عشرة)

يكون انتخاب الطلبة على حسب ترتيبهم في جدول الناجحين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية على أنه يجوز لناظر المدرسة بعد مواجهة الطلبة رفض من يتبين له منهم أنه غير حائز على المصنفات التي تتطلبها مهنة التدريس بشرط أن يوافق على هذا الرفض وزير المعارف العمومية.

(المادة الثانية عشرة)

يجوز إلغاء المكافأة بقرار وزاري في الحالتين الآتيتين:

(أ) إذا رسب الطالب في امتحان الانتقال أو في امتحان إجازة التدريس وكان من رأي ناظر المدرسة أن ذلك ناشئ من عدم اجتهاده.

(ب) إذا وقعت من الطالب أمور خطيرة توجب عدم الرضاء عن سلوكه.

(المادة الثالثة عشرة)

الطلبة الذين يرغبون في الاستزادة من العلم من غير أن يعدوا أنفسهم لمهنة التدريس يجوز قبولهم بهذه المدرسة نظير قيامهم بدفع أجور مدرسية قدرها عشرون جنيها في السنة.

(المادةالرابعةعشرة)

تعين مدة السنة الدراسية بقرار وزاري.

(المادةالخامسةعشرة)

في نهاية السنة المدرسية يعقد بمدرسة المعلمين السلطانية امتحان الانتقال أو آخر السنة لطلبة السنين الثلاث الأولى وهي الأولى والثانية والثالثة وامتحان (الدبلوم) لطلبة السنة الرابعة.

(المادةالسادسةعشرة)

تختار وزارة المعارف العمومية لجنة تتولى امتحان الانتقال أو امتحان آخر السنة لطلبة السنين الأولى والثانية والثالثة وامتحان إجازة التدريس (الدبلوم) لطلبة السنة الرابعة.

(المادةالسابعةعشرة)

تكون اختبارات كل مادة في امتحان الانتقال الذي يعقد آخر السنة في الثانية في مقرر السنتين الأولى والثانية واختبارات امتحان إجازة التدريس (الدبلوم) الذي يعقد في آخر السنة الرابعة في مقرر السنتين الثالثة والرابعة.

ويتخذ رئيس لجنة الامتحان تحت تبعته وفي كل حالة على حدجتها جميع الاحتياطات المتعلقة بنظام وسير الامتحان المعهود إليه.

(المادةالثامنةعشرة)

في جميع الامتحانات تكون نهاية الدرجات العظمي لكل مادة كالمبينة في الجدول الآتي:

مواد الدراسة	عدد الحصص في الأسبوع					
	السنة الأولى		السنة الثانية		السنة الثالثة والرابعة	
	القسم الأدبي	القسم العلمي	القسم الأدبي	القسم العلمي	القسم الأدبي	القسم العلمي
(١) اللغة العربية وآدابها	٤٠	-	٤٠	-	٣٠	-
(٢) اللغة الإنجليزية وآدابها	٦٠	٤٠	٦٠	٤٠	٥٠	٣٠
(٣) اللغة الفرنسية وآدابها	٤٠	-	٤٠	-	٣٠	-
(٤) الرياضة النظرية والتطبيقية	-	٨٠	-	٨٠	-	٦٠
(٥) الطبيعة والكيمياء والتاريخ الطبيعي	-	٨٠	-	٨٠	-	٦٠
(٦) التاريخ والاقتصاد السياسي والعلوم السياسية	٥٠	-	٥٠	-	٤٠	-
(٧) الجغرافيا والفيزيوغرافيا	٤٠	-	٤٠	-	٣٠	-
(٨) التربية العلمية والعملية	-	-	-	-	١٢٠	١٢٠
(٩) المنطق	-	-	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
(١٠) الرسم	-	٣٠	-	٣٠	-	٣٠
المجموع	٢٣٠	٢٣٠	٢٥٠	٢٥٠	٣٢٠	٣٢٠

(المادة التاسعة عشرة)

تكون النهاية الصغرى للدرجات في جميع الامتحانات ٤٠% لكل مادة أو مجموعة مواد و ٥٠% لمجموع جميع المواد.

(المادة العشرون)

يعطى لكل طالب نجح في امتحان الإجازة (الدبلوم) طبقا للمادة (١٩) السابقة (إجازة) ليسانس في الآداب أو العلوم تخول له حق التدريس في المدارس المصرية.

وتعلن وزارة المعارف العمومية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الناجحين في امتحان الدبلوم.

(المادة الحادية والعشرون)

يرسل رئيس لجنة الامتحان للنظارة:

(أ) جداول امتحان الانتقال وامتحان الدبلوم.

(ب) تقريرا متضمنا ما ورد في تقارير أعضاء لجنة الامتحان من الملاحظات.

(ج) تقارير الممتحنين.

أما أوراق امتحان الطلبة فتحفظ في ملفاتهم بالمدرسة.

ترسل الوزارة نسخا من جداول الامتحان وتقرير رئيس اللجنة إلى ناظر المدرسة.

(المادة الثانية والعشرون)

تعلن نظارة المعارف العمومية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الناجحين في امتحان الدبلوم.

(المادة الثالثة والعشرون)

إذا تغيب طالب عن امتحان الانتقال بسبب مرض شديد أو أي طارئ لم يستطع منعه فله أن يتقدم للامتحان في أول السنة المكتبية متى قدم للناظر ما يقنعه أنه لم يتغيب إلا مضطرا.

فإذا كان لغياب بسبب المرض وجب عليه أن يقدم في أقرب وقت ممكن شهادة طبية مصدقا عليها من طبيب المدرسة لحفظها في الملف الخاص به بشرط أن يكون تقديمها قبل انعقاد امتحان الانتقال.

(الما دة الرابعة والعشرون)

الطلبة الذين يحدث لهم ما يمنعهم عن تأدية امتحان إجازة التدريس (الدبلوم) بأسباب مقبولة يجوز الترخيص لهم في إعادة دروس سنتهم إذا رأى ناظر المدرسة ذلك وأقرته الوزارة.

(المادة الخامسة والعشرون)

يفصل من المدرسة كل طالب نقصت درجاته في السلوك أو المواظبة عن ٥٠% .

(المادة السادسة والعشرون)

العقوبات التي يمكن توقيعها على طلبة مدرسة المعلمين السلطانية هي:

(١) توبيخ الطالب منفردا.

(٢) توبيخه أمام طلبة الفصل.

(٣) الرفت المؤقت لمدة لا تتجاوز ثمانية أيام.

(٤) حرامانه من المجانية إذا كان الطالب مجانا.

(٥) قطع المكافأة كلها أو بعضها لمدة يحددها الناظر إذا كان الطالب من ذوي المكافآت.

(٦) حرمانه من التقدم للامتحانات التي حصل في السنة التي هو فيها.

(٧) رفته نهائيا من المدرسة.

العقوبتان الأولى والثانية من اختصاص المدرسين أو الناظر والثالثة من اختصاص ناظر المدرسة فقط أما الأربع العقوبات الأخيرة فمن اختصاص وزارة المعارف العمومية بناء على الاقتراح الذي يقدمه ناظر المدرسة مبينة به الأسباب.

إذا فصل أي طالب من المدرسة لسبب خطير جدا فلوزارة المعارف العمومية فضلا عما ذكر أن تمنعه من الدخول بباقي مدارسها وحتى من قبوله في الامتحانات العمومية وفي هذه الحالة تبلغ الوزارة قرارها بذلك إلى جميع المدارس الأميرية وسائر مصالح الحكومة.

(المادة السابعة والعشرون)

حكم مؤقت

يعفى الطلبة المقيدون الآن بالمدرسة الذين يدفعون الأجور المدرسية من دفع هذه الأجور ابتداء من تاريخ العمل بمقتضى هذا القانون إذا قدموا التعهد المنصوص عنه في المادة التاسعة.

(المادة الثامنة والعشرون)

تلغى القوانين نمرة ٣٥ لسنة ١٩١٢ ونمرة ١٩ لسنة ١٩١٥ ونمرة ١٦ لسنة ١٩١٨، وكذلك جميع ما يخالف هذا القانون من اللوائح والنصوص الأخرى.

أمـا الأحكـام العامـة الصـادرة مـن وزارة المعـارف العمومـية باسـم قـانون نظـام المدارس فتبقى سارية بمدرسة المعلمين السلطانية متى كانت لا تخالف أحكام هذا القانون.

(المادة التاسعة والعشرون)

علـى وزيـر المعـارف العمومية تنفيذ هذا القـانون الذي يعمـل بـه ابتداء مـن السـنة الدراسية ١٩٢١ ـ ١٩٢٢.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
تعديل مدرسة المعلمين السلطانية في قانون واحد يشمل الغرض من المدرسة، وأقسام التعليم بها، ومدة الدراسة وطريقة التقدم للإلتحاق بالمدرسة، وأسماء المواد والدرجات العظمي الخاصة بكل مادة، ونظام الحضور والغياب والجزاءات التي توقع على الطلاب المخالفين ... ألخ.

٧- مدرسة البوليس[1]

يرجع عهد إنشاء هذه المدرسة إلى عام ١٨٩٦ بهدف إمداد جهاز البوليس بالضباط المدربين، بعد إن كانوا يعينون من ضباط الجيش وفي عام ١٩٠٦ تغير اسمها إلى مدرسة البوليس والإدارة بعد أن أصبحت مدرسة لتخريج الضباط ومعاوني إدارة وتحدد شروط القبول بها في عام ١٩١١م طبقا للأمر العالي الصادر في ٣٠ أبريل ١٩١١م حيث اشترط ضرورة الحصول على الشهادة الابتدائية لمن يرغب في الالتحاق بالمدرسة مع جعل مدة الدراسة أربع سنوات منها سنتان للتحضير وسنتان لدراسة الحقوق والإدارة كما قضت المادة الحادية عشر من هذا الأمر بقبول الحائزين على الشهادة الثانوية بالسنة الثالثة مباشرة.

وفي عام ١٩١٢م صدر قانون جديد للمدرسة اشترط في الطالب الحصول على شهادة الثانوية العامة فإذا لم يتقدم العدد الكافي يؤخذ الطلبة من راسبيها الذين أمضوا امتحان الشهادة الثانوية قسم أول كما جعلت مدة الدراسة سنتين فقط.

واستمرت الأمور على ذلك المنوال حتى عام ١٩٢٥ حيث صدر مرسوم جديد بنظام مدرسة البوليس والإدارة اشترط لقبول الطالب أن يكون حائزا على الثانوية العامة قسم ثان وجعلت مدة الدراسة ثلاث سنوات.

وفي عام ١٩٣١ أنشئ بمدرسة البوليس والإدارة قسم يلحق به الحاصلين على ليسانس الحقوق ليدرسوا به أربعة أشهر فقط ولكن ذلك القسم لم يستمر طويلا حيث تم إلغاؤه في عام ١٩٣٧.

وفيما يلي نعرض لوثائق هذه المدرسة.

---

١) لم تستعمل كلمة البوليس في مصر إلا منذ عام ١٨٦٣ عندما استدعى الخديو إسماعيل ضابطين إيطاليين أوكل إليهما تشكيل قوة نظامية لحفظ الأمن تحل محل طائفة (القواسة) الأتراك النظاميين، فاستعمل اللفظ الأوروبي البوليس.

للتفاصيل انظر ناصر الأنصاري: تاريخ الشرطة في مصر، القاهرة، دار الشروق ١٩٩٠ ص ٦ – ٧.

وثيقة رقم(١)

موافقة مجلس شورى القوانين على مشروع قانون مدرسة البوليس
صورة مذكرة مرفوعة لرياسة مجلس النظار من نظارة الداخلية
بتاريخ ١٣ أبريل سنة ١٩١١ نمرة ٢ مطبوعات

وافق مجلس شورى القوانين بجلسته المنعقدة في ٧ مارس سنة ١٩١١ على مشروع قانون مدرسة البوليس والإدارة ولكنه أدخل عليه التعديلات الآتية التي اقترحتها اللجنة التي كلفت لفحص هذا المشروع:

المادة الثانية: رأى المجلس أن يكون ثلاثة من أعضاء لجنة المدرسة معينين بحكم وظائفهم وهم: رئيس نيابة الاستئناف وحكمدار بوليس القاهرة ووكيل مدرسة الحقوق وأن يكون انتخاب الثلاثة الأخرين لمدة سنة وقد وافقت نظارة الداخلية على هذا التعديل.

المادة الثالثة: رأى المجلس تعديل الفقرة الثانية منها بكيفية لا تعطى اللجنة الإدارية حق وضع بروجرامات الدراسة وأن يكون اختصاص اللجنة قاصرا على حق توزيع المواد الدراسية على سنة الدراسة وقد وافقت نظارة الداخلية على هذا التعديل وزادت على اختصاص اللجنة حق تقسيم الساعات على العلوم لأنها لم تجاري الشورى على رغبتها في إبقاء ذكر الساعات في القانون كما سيأتي الكلام عن ذلك بمناسبة المادة ١٤.

المادة الثامنة: رأى المجلس اشتراط الجنسية المصرية في قبول التلاميذ وقد وافقت نظارة الداخلية على ذلك لأن المتخرجين من المدرسة لابد من استخدامهم في فروع النظارة بعد نجاحهم في الامتحان الأخير.

ورأى المجلس أن ينص ضمن شروط القبول عن قيمة المصاريف المدرسية وترى النظارة أنه لا بأس من ذكر ذلك بالقانون.

وقد عدل أيضا الفقرة الثانية بكيفية تقضي بتفضيل من أمضى مدة في المدارس الثانوية الأميرية من الشباب الحاصلين على الشهادة الابتدائية على من يساويه في ترتيب الناجحين والنظارة تقبل هذا التعديل أيضا.

المادة الرابعة عشر: رأى مجلس الشورى أن يعدل هذه المادة بكيفية تبين جميع المواد التي تدرس بالمدرسة وعدد الحصص التي تخصص لكل مادة وقد عارض مندوب النظارة في ذلك ولكن قد ترآى بعد إعادة البحث أن لا ضرر من

ذكر مواد التدريس بالقانون دون الساعات المخصصة لدراسة كل علم وقد تلاحظ أنه يحسن أبقاء توزيع الساعات من خصائص لجنة الإدارة لأن كثيرا ما تقضي الظروف بإجراء بعض التعديل في توزيع الساعات ويكون من الصعب انتظار الإقرار على ذلك من مجلس الشورى.

المادة السابعة عشر: رأى مجلس الشورى أن يكون صرف الكساوي مجانا والداخلية لا توافق على هذا التعديل نظرا **"أولا"** لأن المصاريف الدراسية نقصت من ٦٠ جنيها إلى ٣٠ جنيها و**"ثانيا"** لأن تكاليف الحكومة بتحمل نفقات الكساوي يجعل الدراسة مجانية في الواقع لأن الكساوي تبلغ قيمتها الثلاثين جنيها تقريبا وهي قيمة ما يدفعه التلميذ سنويا ولا يخفى ما تتكبده الحكومة من المصاريف الطائلة التي تستلزمها إدارة المدرسة.

المادة الثلاثون: رأى المجلس إنشاء قسم للكونستبلات ولأنفار القرعة بالمدرسة لابد من أن يصدر به قانون جديد يؤخذ فيه رأى الشورى ويكون شاملا لنظام هذا القسم ولخطط التدريس فيه.

والداخلية لا توافق على ذلك لأن قسم الكونستبلات والعساكر فضلا عن لنه لم يستقر للآن بصفة قطعية فإن التعليم الذي يعطى فيه أكثره عسكري بالنسبة لأنفار القرعة وأما بالنسبة للكونستبلات فهو قاصر على بعض مواد قليلة الأهمية قابلة للتغيير في كل وقت يقصد منها ترقية مدارك عساكر البوليس وهذا مما لا يستدعى أن يوضع له خطط دراسية بالمعنى الصحيح.

وبناء على ما تقدم فقد وضع المشروع المرفق بهذا بأمل التصديق عليه من مجلس النظار.

ناظر الداخلية

ختم (محمد سعيد)

يستخلص من هذه المذكرة ما يلي:

إبلاغ ناظر الداخلية رئاسة مجلس النظار بما يلي:

موافقة مجلس شورى القوانين على مشروع قانون مدرسة البوليس والإدارة بعد إضافة بعض التعديلات عليه والتي يمكن حصرها في تعيين بعض أعضاء لجنة المدرسة وبرامج الدراسة بها، واشتراط الجنسية المصرية في قبول الطلاب، وشروط القبول، وإنشاء قسم الكونستبلات بالمدرسة.

وثيقة رقم (٢)

الوقائع المصرية

قانون نمرة ٩ لسنة ١٩١١

القانون النظامي لمدرسة البوليس والإدارة

نحن خديوي مصر

بناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة مجلس النظار.

وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين.

أمرنا بما هو آت

(المادة الأولى)

الغرض من إنشاء المدرسة

مدرسة البوليس معدة لتخريج ضباط بوليس ومعاوني إدارة.

(المادة الثانية)

لجنة الإدارة

يكون للمدرسة لجنة إدارة تتألف من:

وكيل نظارة الداخلية أو من ينتدبه ناظر الداخلية للنيابة عنه — رئيسا

ومن رئيس نيابة محكمة الاستئناف الأهلية

وحكمدار بوليس القاهرة

ووكيل مدرسة الحقوق الخديوية — أعضاء

ومن ثلاثة ينتخبهم ناظر الداخلية لمدة سنة واحدة (ويصح تجديد انتخابهم)

ومن ناظر المدرسة أو وكيله – وعليه القيام بأعمال سكرتارية اللجنة

(المادة الثالثة)

تختص لجنة الإدارة بما يأتي:

(١) اقتراح إدخال المدرسين وترقيتهم في القانون النظامي للمدرسة.

(٢) توزيع المواد الدراسية المبينة في المادة الرابعة عشرة على سني الدراسة وانتخاب كتب التدريس وتقسيم الساعات المقررة في المادة الثالثة عشرة على العلوم.

(٣) انتخاب المدرسين وترقيتهم وزيادة مرتباتهم.

(٤) انتخاب أعضاء لجان امتحانات آخر السنة.

(٥) النظر في مشروع ميزانية المدرسة عن كل سنة.

(٦) ما تطلب منها نظارة الداخلية النظر فيه.

(٧) البحث في كافة ما يهم نظام المدرسة وتقدمها واقتراح ما يعن لها في ذلك.

(المادة الرابعة)

تجتمع اللجنة بناء على دعوة الرئيس كلما كان لديها من الأعمال ما يستدعي إنعقادها وفي الأحوال التي ترى النظارة ضرورة إنعقادها.

(المادة الخامسة)

لا تنعقد اللجنة إلا إذا حضر أكثر من نصف أعضائها.

(المادة السادسة)

تصدر القرارات بأغلبية الآراء وعند التساوي يرجح الفريق الذي ينضم إليه الرئيس.

(المادة السابعة)

قرارات هذه اللجنة تكون نافذة بعد تصديق نظارة الداخلية عليها.

(المادة الثامنة)

شروط القبول

يشترط في قبول التلاميذ بهذه المدرسة ما يأتي:

أولا: أن يكون الطالب مصري الجنس وحائزا لشهادة الدراسة الابتدائية من نظارة المعارف العمومية.

ثانيا: أن يكون حميد السيرة ولم يسبق الحكم عليه بما يشين سمعته.

ثالثا: أن يكون سليم البنية والنظر خاليا من العاهات.

رابعا: أ، لا يقل عمره عن ١٦ سنة ولا يزيد عن ٢١ سنة.

خامسا: أن يدفع المصروفات السنوية في نظير التعليم والغذاء وقدرها ٣٠ جنيها.

وينتخب المقبولون بمن حائزي شهادة الدراسة الابتدائية حسب ترتيبهم في جدول الناجحين. ويفضل عند التساوي من أمضى زمنا في المدارس الثانوية الأميرية ثم من كان تاريخ حصوله على الشهادة متأخرا فإن تساوى كل ذلك يفضل الأصغر سنا. ويعلن بالجريدة الرسمية عن الأوراق المقتضى أرفاقها بطلب الانتظام في سلك تلاميذ المدرسة وعن الميعاد الذي ينبغي تقديمها فيه.

(المادة التاسعة)

لا يقبل الطالب إلا إذا أقرت لجنة إدارة المدرسة لياقته وكشف عليه القومسيون الطبي بمصلحة الصحة بالقاهرة وظهرت صلاحيته طبيا.

وتعلن نظارة الداخلية عن تاريخ الكشف الطبي بالجريدة الرسمية.

(المادةالعاشرة)

مدةالدراسةوموادالتعليم

مدة الدراسة في هذه المدرسة أربع سنوات منها سنتان للتحضير وسنتان للدراسة القضائية والإدارية

(ا لمادةالحاديةعشرة)

ويقبل الحائزون على شهادة الدراسة الثانوية من نظارة المعارف العمومية بالسنة الثالثة مباشرة أما الناجحون في القسم الأول من امتحان الشهادة المذكورة فيقبلون بالسنة الثانية ويكون الانتخاب بحسب الطريقة المدونة في المادة الثامنة.

(المادةالثا نيةعشرة)

ينقسم التعليم إلى تعليم علمي وتدريب عسكري.

(المادةالثالثةعشرة)

تنقسم ساعات العمل في أيام الدراسة كما يأتي:

مواد التعليم	سنة الدراسة					
	أولى		ثانية		ثالثة	
	ق	ت	ق	ت	ق	ت
تعليم عملي	١٠	٤	١٠	٤	٠	٥
تدريب عسكري	٥٠	١	٥٠	١	٠	١
مذاكرات	٠٠	٢	٠٠	٢	٠	٢
المجموع	٠٠	٨	٠٠	٨	٠	٨

(المادةالرابعةعشرة)

المواد التي تدرس بالمدرسة هي الآتي بيانها:

١- لغة عربية

٢- لغة إنكليزية

٣- لغة فرنسية

٤- أخلاق وديانة

٥- قانون الصحة.

٦- كيميا وطبيعة.

٧- تاريخ وجغرافيا.

٨- رياضة.

٩- رسم.

١٠- نظام القضاء

١١- مقدمة القوانين.

١٢- شريعة إسلامية (أحوال شخصية).

١٣- قانون العقوبات عام وخاص.

١٤- قانون تحقيق الجنايات.

١٥- قانون البوليس بما فيه القسم المالي.

١٦- اللوائح والقوانين الخاصة بتحصيل الضريبة.

١٧- القانون الإداري.

١٨- إنشاء المحاضر وعمل التحقيقات الجنائية

١٩- مبادئ القانون المدني.

٢٠- إسعافات طبية ومبادئ طب شرعي.

(المادة الخامسة عشرة)

اللغة العربية هي لغة التعليم.

(المادة السادسة عشرة)

تبتدئ الدراسة في أوائل شهر أكتوبر في اليوم الذي يحدده ناظر المدرسة بناء على طلب لجنة الإدارة وتمتد إلى نهاية الامتحان العمومي في شهر يوليو.

تسامح التلاميذ في الأيام والأوقات التي يحددها ناظر الداخلية بناء على رأي لجنة الإدارة وذلك فضلا عن المسامحات العمومية التي تعطي لهم في فصل الصيف.

والمسامحات العمومية يقضيها التلاميذ خارج المدرسة. أما المسامحات الأخرى فلا يجوز للطالب قضاؤها خارج المدرسة إلا إذا طلب ولي أمره.

(المادة السابعة عشرة)

تقبل جميع التلاميذ داخلية بمصروفات وتصرف الأدوات الدراسية.

(المادة الثامنة عشرة)

الامتحانات

يعمل امتحانان في السنة أولهما في النصف الثاني من شهر يناير ويسمى امتحان وسط السنة وثانيهما في شهر يونيو ويسمى امتحان الانتقال في السنين الأول وامتحان الترقية للسنة الرابعة.

(المادة التاسعة عشرة)

يكون انتخاب الأسئلة لكل سنة دراسية من المواد التي درست بها من أول السنة المكتبية إلى وقت الامتحان عدا امتحان الترقي فإنه يكون من مقرر السنتين الثالثة والرابعة.

(المادة العشرون)

يقوم بامتحان آخر السنة وامتحان الترقي لجان من الخارج تنتخب أعضاءها لجنة الإدارة ثم تعرض على نظارة الداخلية للتصديق عليها أما امتحان وسط السنة فيقوم به المدرسون برياسة الناظر أو الوكيل.

(المادة الحادية والعشرون)

تكون الامتحانات في آخر السنة بمقتضى جداول أوقات يعملها رئيس لجنة الامتحانات بالاتحاد مع ناظر المدرسة بحيث تقدم للجنة الإدارة قبل ميعاد الامتحان بأسبوعين على الأقل.

(المادة الثانية والعشرون)

في جميع الامتحانات تكون النهاية العظمي للدرجات "٣٠" ولا ينقل طالب في سنة إلى أعلى منها ولا يعد ناجحا في امتحان الترقي إلا إذا حصل في كل عام في كلا الامتحانين الشفهي والتحريري على ثلث هذه النهاية وبشرط أن يكون مجموع درجاته في كليهما مساويا على الأقل لنصف مجموع النهايات العظمي لدرجات جميع المواد أما بالنسبة للتدريب العسكري فيكتفي بوضع إحدى العلامات الآتية:

فائق – عال – وسط – دون.

(المادة الثالثة والعشرون)

يقدم المعلمون والضباط إلى ناظر المدرسة البيانات التي تساعده على إعطاء درجات المواظبة والأخلاق للتلاميذ.

وتفصل لجنة إدارة المدرسة في رفت كل طالب منها نقصت درجاته في السلوك والمواظبة عن نصف النهاية العظمي وقدرها "٣٠".

(المادة الرابعة والعشرون)

ترتيب التلاميذ في الفصول يكون بحسب مجموع درجات الامتحان التحريري والشفهي مضافا إليه درجات السلوك والمواظبة.

(المادة الخامسة والعشرون)

يعطى لكل طالب نجح في امتحان الترقي شهادة تخول له الاستخدام في جهات الإدارة ابتداء من وظيفة معاون إدارة أو ملاحظ بوليس.

(المادة السادسة والعشرون)

تنظر لجنة الإدارة في جداول نتيجة الامتحان وتبدء رأيها عن الطلبة الذين لم ينجحوا إما ببقائهم للإعادة أو بفصلهم من المدرسة.

(المادة السابعة والعشرون)

تعلن نظارة الداخلية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الناجحين في امتحان الترقي.

(المادة الثامنة والعشرون)

إذا تغيب طالب عن امتحان الانتقال لسبب مرض شديد أو طارئ لم يستطع منعه فله أن يتقدم للامتحان في أول السنة المكتبية أمام لجنة مشكلة من ناظر المدرسة أو الوكيل ومدرسيها متى قدم الطالب للجنة الإدارة مايقنعها أنه لم يتغيب إلا مضطرا. وإذا كان الغياب لسبب المرض وجب عليه أن امكن أن يقدم نفسه في الحال لطبيب المدرسة للكشف عليه وتقرير ما يراه في حالته أو يقدم قبل الامتحان شهادة من اثنين من الأطباء أحدهما موظف بالحكومة.

أما طلبة السنة الرابعة الذين يتخلفون عن امتحان آخر السنة لأحد السببين المذكورين ويثبت عذرهم فلهم أن يعيدوا دروسهم.

(المادةالتاسعةوالعشرون)

التأديب

العقوبات البدنية ممنوعة منعا باتا.

والعقوبات التي يمكن تقريرها هي:

(١) توبيخ الطالب منفردا.

(٢) توبيخه أمام طلبة الفصل.

(٣) توبيخه أمام طلبة المدرسة.

(٤) زيادة عدد الطوابير التي يؤديها الطالب في وقت الفراغ من الدرس.

(٥) حجزه بالمدرسة يومي الخميس والجمعة.

(٦) حرمانه من التقدم لامتحان آخر السنة.

(٧) رفته نهائيا من المدرسة.

العقوبتان الخمس الأولى هي من اختصاصات ناظر المدرسة. وللمدرس معاقبة الطالب بالعقوبتين الأولين. أما العقوبتان الأخيرتان فتقررهما لجنة الأدارة بناء على طلب ناظر المدرسة.

(المادةالثلاثون)

الثلاثون

لناظر الداخلية أن يلحق بهذه المدرسة قسما خاصا لتعليم الكونستابلات وأنفار القرعة بقرار منه ويبين فيه خطة التعليم ومدة الدراسة. وله إصدار التعليمات المختصة بتنفيذ هذا القانون.

صدر بسراي القبة في أول جمادي الأولى سنة ١٣٢٩ (٣٠ أبريل سنة ١٩١١)

عباس حلمي

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمد سعيد

يستخلص من هذه القانون ما يلي:

اشتراط الحصول على الشهادة الابتدائية للالتحاق بمدرسة البوليس، وقبول الحاصلين على الشهادة الثانوية بالسنة الثالثة مباشرة.

مدة الدراسة بالمدرسة اربع سنوات منها سنتان للتحضير وسنتان للدراسة القضائية والإدارية، وتحديد الموادالمقرر على الطلاب.

وثيقة(٣)

بيان بخريجي مدرسة البوليس والإدارة

مدرسة الشرطة(البوليس)والإدارة

في سنة ١٨٩٦ أنشأت نظارة الداخلية مدرسة الشرطة (البوليس) والإدارة ومن البيان الآتي يعلم عدد خريجيها من يوم إنشائها حتى ١٩١٤.

السنون	عدد المتخرجين	ملاحظات	السنون	عدد المتخرجين	ملاحظات
١٨٩٧	١٦	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٨٩٦	١٩٠٦	٥٠	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٥
١٨٩٨	١٧	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٨٩٧	١٩٠٨	٢٧	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٦
١٨٩٩	١٣	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٨٩٨	١٩٠٩	٢٧	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٧
١٩٠٠	١١	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٨٩٩	١٩١٠	١٨	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٨
١٩٠١	١٠	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٠	١٩١٢	١٧	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩١٠
١٩٠٢	٢٤	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠١	١٩١٣	١٨	منهم ١١ من الملحقين بالمدرسة ١٩٠٩ منهم ٢ من الملحقين بالمدرسة ١٩١٠ منهم ٥ من الملحقين بالمدرسة ١٩١١
١٩٠٣	٢٤	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٢	١٩١٤	٦٩	منهم ٩ من الملحقين بالمدرسة ١٩٠٩ منهم ٢١ من الملحقين بالمدرسة ١٩١٠ منهم ٣٩ من الملحقين بالمدرسة ١٩١٤
١٩٠٤	٣٢	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٣	١٩١٥	٢٩	منهم ١ من الملحقين بالمدرسة ١٩١٠ منهم ٢ من الملحقين بالمدرسة ١٩١١ منهم ٢٦ من الملحقين بالمدرسة ١٩١٣
١٩٠٥	٣٩	وهم الملحقون بالمدرسة سنة ١٩٠٤	الجملة	٤٤١	

أمين سامي: التعليم في مصر ص ص ٨٠ – ٨١.
يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
- إنشاء نظارة الداخلية مدرسة للشرطة في عام ١٨٩٦
- بيان بعدد خريجي المدرسة في عام ١٨٩٧ وحتى ١٩١٥.

وثيقة رقم (٤)

الوقائع المصرية

مرسوم خاص بمدرسة البوليس والإدارة

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ٢٢ لسنة ١٩١٢ الخاص بنظام مدرسة البوليس والإدارة؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأي مجلس الوزراء؛

رسمنا بما هو آت

مادة ١ :مدرسة البوليس معدة لتخريج ضباط بوليس ومعاوني إدارة.

مادة ٢ :يكون للمدرسة لجنة إدارة تتألف من: .

(١) وكيل نظارة الداخلية أو من ينتدبه ناظر الداخلية للنيابة عنه رئيسا

(٢) أحد مديري الأقاليم

(٣) حكمدار بوليس مصر.

(٤) رئيس نيابة محكمة الاستئناف الأهلية

(٥) وكيل كلية الحقوق

(٦) مدير المدرسة أو من ينوب عنه وعليه القيام بأعمال سكرتارية المجلس

(٧) اثنين ينتخبهما وزير الداخلية لمدة سنة واحدة ويصح تجديد انتخابهما

أعضاء

إذا طرأ عذر يمنع بعض أعضاء المجلس من الحضور فيجوز لوزير الداخلية عند الاقتضاء أن ينتدب من ينوب عنهم.

مادة ٣ :يختص مجلس الإدارة بما يأتي:

(١) توزيع المواد الدراسية المنوه عنها في المادة الرابعة عشرة على سني الدراسة وتحديد ساعات الدراسة لكل حصة وانتخاب كتب التدريس.

(٢) انتخاب المدرسين وترقيتهم وزيادة مرتباتهم.

(٣) انتخاب أعضاء لجان امتحانات آخر السنة.

(٤) النظر في مشروع ميزانية المدرسة عن كل سنة.
(٥) ما تطلب منها وزارة الداخلية النظر فيه.
(٦) البحث في كافة ما يهم نظام المدرسة وتقدمها واقتراح ما يعن لها في ذلك.

مادة٤ :يجتمع المجلس بناء على دعوة الرئيس كلما كان لديها من الأعمال ما يستدعي إنعقاده وفي الأحوال التي ترى الوزارة ضرورة إنعقاده.

مادة٥ :لا ينعقد المجلس إلا إذا حضر أكثر من نصف أعضائه.

مادة٦ :تصدر القرارات بأغلبية الآراء وعند التساوي يرجح الفريق الذي ينضم إليه الرئيس.

مادة٧ :قرارات هذا المجلس تكون نافذة بعد تصديق وزارة الداخلية عليها.

مادة ٨ :يشترط في قبول التلاميذ بهذه المدرسة ما يأتي:

أولا: أن يكون الطالب مصري الجنس وحائزا لشهادة الدراسة الثانوية (قسم ثان) من وزارة المعارف العمومية.

ثانيا: أن يكون حميد السيرة ولم يسبق الحكم عليه بما يشين سمعته.

ثالثا: أن يكون سليم البنية والنظر خاليا من العاهات.

رابعا: أن لا يقل عمره عن ١٨ سنة ولا يزيد عن ٢٢ سنة.

خامسا: أن يدفع المصروفات السنوية وقدرها ثلاثون جنيها ويكون سداد هذه المصروفات على قسطين..

مادة٩ : ينتخب المقبولون حسب ترتيبهم في جدول الناجحين. ويفضل من كان تاريخ حصوله على الشهادة متأخرا وعند التساوى يفضل الأصغر سنا. ويعلن بالجريدة الرسمية عن الأوراق المقتضى أرفاقها بطلب الانتظام في سلك تلاميذ المدرسة وعن الميعاد الذي ينبغي تقديمها فيه.

مادة١٠ :لا يقبل الطالب إلا إذا ظهرت صلاحيته طبيا وأقر مجلس إدارة المدرسة لياقته وتعلن وزارة الداخلية عن تاريخ الكشف الطبي بالجريدة الرسمية.

مادة١١ :يقبل جميع التلاميذ داخلية وعليهم القيام بدفع نفقات ملابسهم وأدواتهم الشخصية وما عدا ذلك يكون على طرف الحكومة.

مادة١٢ :مدة الدراسة في هذه المدرسة ثلاث سنوات.

مادة١٣ :ينقسم التعليم إلى تعليم علمي وتدريب عسكري.

مادة١٤ :المواد التي تدرس بالمدرسة هي الآتي بيانها:
(١) اللغة عربية
(٢) اللغة الإنكليزية والفرنسية
(٣) مقدمة القوانين مع مبادئ القانون المدني العام.

(٤) الشريعة الإسلامية (الأحوال الشخصية) ونظام المجالس الحسابية.
(٥) قانون العقوبات عام وخاص.
(٦) قانون تحقيق الجنايات.
(٧) قانون البوليس بما فيه القسم المالي.
(٨) القانون الإداري بما فيه لوائح وقوانين الضرائب.
(٩) تحقيق الجنايات العملي (إنشاء المحاضر وعمل التحقيقات الجنائية و المباحث).
(١٠) مبادئ التشريح والفسيولوجيا ومبادئ الطب الشرعي والإسعافات الطبية وقانون الصحة.
(١١) محاضرات في تهذيب الأخلاق وفي الآداب الدينية.

مادة١٥ :اللغة العربية هي لغة التعليم.

مادة١٦ :تبتدئ الدراسة في أوائل شهر أكتوبر في اليوم الذي يحدده وزير الداخلية بناء على طلب مجلس الإدارة وتمتد إلى نهاية الامتحان العمومي في شهر يونيه. وتسامح التلاميذ في الأيام والأوقات التي تعطل فيها مدارس الحكومة وهذا فضلا عن المسامحات العمومية التي تعطي لهم في فصل الصيف. والمسامحات العمومية يقضيها التلاميذ خارج المدرسة. أما المسامحات الوقتية الأخرى فلا يجوز للطالب قضاؤها خارج المدرسة إلا إذا أذنت إدارة المدرسة بذلك على طلب ولي أمره كتابة.

مادة١٧ :يعمل امتحانان في السنة أولهما في النصف الثاني من شهر يناير ويسمى امتحان (وسط السنة) وثانيهما في شهر يونيو ويسمى (امتحان الانتقال) في السنتين الأولى والثانية و(امتحان الترقي) للسنة الثالثة.

مادة١٨ :يكون انتخاب الأسئلة لكل سني الدراسة من المواد التي درست بها من أول السنة المكتبية إلى وقت الامتحان وفي السنة ا لثالثة يعمل امتحان شفهي عام يشمل جميع المواد الآتية التي تدرس في الثلاث سنوات وهي:
قانون العقوبات وتحقيق الجنايات وتحقيق الجنايات العملي وقانون البوليس.

مادة١٩ :يقوم بامتحان آخر السنة وامتحان الترقي لجان من الخارج في السنتين الثانية والثالثة وينتخب أعضاءها مجلس الإدارة ثم تعرض على وزارة الداخلية للتصديق عليها أما امتحان وسط السنة وامتحان آخر السنة للسنة الأولى فيقوم به المدرسون برياسة مدير المدرسة أو من ينوب عنه.

مادة٢ :تكون الامتحانات في آخر السنة بمقتضى جداول أوقات يعملها رئيس لجنة الامتحانات بالاتحاد مع مدير المدرسة أو من ينوب عنه بحيث تقدم لمجلس الإدارة قبل ميعاد الامتحان بأسبوعين على الأقل. ويكون الامتحان بالسنتين الثانية والثالثة بنمر سرية توضع على أوراق الإجابة.

مادة٢١ :في جميع الامتحانات تكون النهاية العظمي للدرجات (٣٠) ولا ينقل تلميذ من السنة الأولى إلى الثانية أو من الثانية إلى الثالثة ولا يعد ناجحا في امتحان الترقي إلا إذا حصل في كل علم في كلا الامتحانين الشفهي والتحريري على ثلث هذه النهاية وبشترط أن يكون مجموع درجاته في كليهما مساويا على الأقل لنصف مجموع النهايات العظمي لدرجات جميع المواد أما بالنسبة للتدريب العسكري فيكتفي بوضع إحدى العلامات الآتية:

فائق – عال – وسط – دون.

وكل تلميذ حصل على درجة (دون) يعرض أمره على مجلس الإدارة.

مادة٢٢ : يقدم المعلمون والضباط إلى ناظر المدرسة البيانات التي تساعده على إعطاء درجات المواظبة والأخلاق للتلاميذ.

ويفصل مجلس إدارة المدرسة في رفت كل تلميذ منها نقصت درجاته في السلوك والمواظبة عن نصف النهاية العظمي وقدرها (٣٠).

مادة٢٣ :ترتيب التلاميذ في الفصول يكون بحسب مجموع درجات الامتحان التحريري والشفهي مضافا إليه درجات السلوك والمواظبة.

مادة٢٤ :يعطى لكل تلميذ نجح في امتحان الترقي شهادة تؤهله للاستخدام في جهات الإدارة ابتداء من وظيفة معاون إدارة أو ملاحظ بوليس.

مادة٢٥ :ينظر مجلس الإدارة في جدول نتيجة الامتحان آخر السنة ويبدأ رأيه عن التلاميذ الذين لم ينجحوا إما ببقائهم للإعادة أو بفصلهم من المدرسة ولا يبقى في المدرسة من يسقط دفعتين في امتحان آخر السنة الواحدة.

مادة٢٦ :تعلن نظارة الداخلية في الجريدة الرسمية أسماء الطلبة الناجحين في امتحان الترقي.

مادة٢٧ :إذا تغيب تلميذ عن امتحان الانتقال لسبب مرض شديد أو طارئ لم يستطع منعه فله أن يتقدم للامتحان في أول السنة المكتبية أمام لجنة مشكلة من مدير المدرسة أو من ينوب عنه ومدرسيها متى قدم الطالب لمجلس الإدارة مايقنعها أنه لم يتغيب إلا مضطرا.

وإذا كان الغياب لسبب المرض وجب عليه أن امكن أن يقدم نفسه في الحال لطبيب المدرسة للكشف عليه وتقرير ما يراه في حالته أو يقدم قبل الامتحان شهادة من اثنين من الأطباء أحدهما موظف بالحكومة.

أما تلاميذ السنة الثالثة الذين يتخلفون عن امتحان آخر السنة لأحد السببين المذكورين ويثبت عذرهم فلهم أن يعيدوا دروسهم.

مادة٢٨ :التأديب العقوبات والعقوبات التي يمكن تقريرها هي:

(١) توبيخ التلميذ منفردا.

(٢) توبيخه أمام تلاميذ الفصل.

(٣) توبيخه أمام تلاميذ المدرسة.

(٤) حجزه من الخروج في المسامحات.

(٥) حبسه منفردا لمدة لا تزيد عن أربعة عشر يوما متوالية منها سعة أيام غذاء الجزاءات وسبعة أيام غذاء اعيتادي.

(٦) حرمانه من التقدم لامتحان آخر السنة.

(٧) رفته نهائيا من المدرسة.

العقوبات الخمس الأولى هي من اختصاصات مدير المدرسة أو من ينوب عنه وللمدرس معاقبة التلميذ بالعقوبتين الأولين. أما العقوبتان الأخيرتان فتقررهما مجلس الأدارة بناء على طلب مدير المدرسة أو من ينوب عنه.

مادة٢٩ :لوزير الداخلية أن يلحق بهذه المدرسة قسما خاصا لتعليم الكونستابلات وأنفار القرعة بقرار منه يبين فيه خطة التعليم ومدة الدراسة. وله إصدار التعليمات المختصة بتنفيذ هذا المرسوم.

مادة٣٠ :يلغى القانون نمرة ٢٢ الصادر في ١٨ يوليه سنة ١٩١٢.

مادة٣١ :على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ويكون العمل به بعد عشرة أيام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بسراي المنتزه في أول ذي الحجة سنة ١٣٤٣ (٢٣ يونيه سنة ١٩٢٥)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

أحمد زيور

وزير الداخلية

إسماعيل صدقي

يستخلص من هذه المرسوم ما يلي:

- أنه اشترط لقبول الطلاب ضرورة الحصول على الثانوية العامة (قسم ثان) من وزارة المعارف العمومية.
- تحديد مدة الدراسة بثلاث سنوات.
- تحديد مقررات الدراسة والتي يلاحظ فيها طغيان النواحي النظرية على النواحي العملية.
- بيان العقوبات التي يمكن فرضها على الطلاب المقصرين.

ملحقات بأهم

وثائق التعليم العالي في مصر

القرن التاسع عشر

ملحق رقم(١)

أهم الوثائق الخاصة بإنشاء شورى وديوان المدارس[١]

١- تنظيم التعليم ومشروع إنشاء شورى المدارس:

سجل ٢١٢ (عابدين) ص ٢٩ رقم ١٧٧ من المعية إلى الباشا السـر عسـكر في ١٩ رمضـان ١٢٥١.

يتحدث الكاتب بشأن الإرادة السنية التي سبق صدورها بعقد مجلس عام للنظر في تنظيم المدارس، وكيف اجتمع هذا المجلس المؤلف من جملة أكابر المصريين ونظار المدارس في قاعة مجلس الملكية، فقر قرارهم على أن يكتب كل منهم على حده ما يقترح عمله وأن تتألف لجنة من بينهم لدرس هذه المقترحات، فإذا تم درسها عاد المجلس إلى الالتئام فنظر فيها بعد تصنيفها وترتيبها، ثم كيف أبى سكويرا بك ناظر مدرسة المدفعية هذا القرار قائلا إنه لا يرضى تدخل أحد في شأنه وإنه لا يعمل برأي أحد غيره، فكان ذلك سبب عزله لاعتباره أجنبيا عن مصلحة الجناب العالي وليس من العقل ائتمان الأجنبي المتجنب على المصالح، كما كان عزله سببا لمطاوعة بقية نظار المدارس ولتنفيذ القرار، بأن انصراف الأعضاء لتدوين مقترحاتهم التي مازالوا في تدوينها. ثم يستطرد الكاتب إلى إبلاغ السر عسكر أن الجناب العالي أمر بعد ذلك بتأليف لجنة دعى إليها حبيب افندي والباشا ناظر الجهادية، فاجتمعوا بديوان المعاونة لتنظيم ما هو معلوم من تبعية هذه المدارس للإدارة الجهادية. وبعد بحث طويل في هذا الصدد وافقوا على إقامة لجنة مؤلفة من بضعة رجال من خريجي مدارس أوربا لتتولى المحافظة على النظام المزمع قبوله ولتبحث فيما سيعرض عليها دواما من امور القراءة والكتابة والتعليم والتعلم الخاصة بالمدارس. كما قرروا أن تفرد غرفة مناسبة بدائرة مجلس الملكية، فتخصص لهذه اللجنة التى لا بد من أن يكون قوامها مختار بك واستفان افندي وأرتين افندي والشيخ رفاعة وواحد أو اثنين من أضرابهم الذين تخرجوا مثلهم في مدارس أوربا. وفعلا حرر مختار بك مذكرة بصورة تأليف هذه اللجنة وعرضها على الجناب العالي فاستحسنها، إلا أنه أمر الكاتب بأن يعرضها على السر عسكر أيضا ليلطع على هذا النظام. ولذلك قدم الكاتب صورة المذكرة طي كتابه هذا. (خلاصة)

٢- تعيين مصطفى مختار بك ناظرا للشورى وإخطار المدارس:

---

(١) مرتبة بحسب تاريخ قيدها في الدفاتر.
د. أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ٦٧٦ – ٦٨٠.

مستخرج من مضبطة جلسة شورى المدارس بتاريخ ١٧ ذي القعدة ١٢٥١ دفتر ٢٠٠١ (مدارس تركي) – صورة المكاتبة المحررة من لدن حضرة البك ناظر شورى المدارس إلى نظار مدارس الطب البيطري والطب البشري والسواري: "وبما أنه صار ترتيب شورى المدارس للنظر في شئون ومصالح كافة المدارس وما أن نظارة الشوى المذكورة قد أحيلت على بموجب المرسوم الخديوي المؤرخ ٩ ذي القعدة سنة ١٢٥١، فإننا نأمل أن تعرضوا علينا من الآن فصاعدا كل ما ستعرضوه وتطلبونه خاصا بالخدم المأمورين بها".

١٣ ذي القعدة سنة ١٢٥١

٣- تعيين أرتين أفندي وكيلا للشورى:

محفظة ٣ (مجلس ملكية) وثيقة رقم ٢٥٢ من الجناب العالي بمنوف إلى مختار بك في ٨ ذي الحجة سنة ١٢٥١ بالموافقة على تعيين بوشناق أحمد أفندي وكيلا لناظر الملكية وأرتين أفندي وكيلا لشورى المدارس أثناء غياب مختار بك لعيار الكتاب في الأقاليم البحرية. (خلاصة).

٤- قصر مختار بك على نظارة الشورى:

دفتر ٢١٢ (عابدين) ص ٢٦ رقم ٤٠٧ من الجناب العالي إلى مختار بك (ليس له في السجل تاريخ ولكنه بين ٢١ جماد أول وغرة جماد آخر سنة ١٢٥٢ – المترجم)

يخطره بأن كبره وغروره ما فتئا يحولان دون فهمه للمزايا التي تنطوي عليها أوامر الجناب العالي وأنه كثيرا ما أوقع بذلك مجلس الملكية في مآزق وورطات، فمن ذلك أنه لم يصغ إلى إرادة الجناب العالي الآمر بأن يقتصر على تنفيذ ما يصدره المجلس من خلاصات الأحكام فلا يكتب بنفسه مذكرات، بل ركب رأسه وتمادى في اتباع عادته فكتب مذكرات تنافي أحكام المجلس منافاة أوقعت أصحاب المصالح في الارتباك وكانت موضع قيل الناس وقالهم، وأنه قد علم الجناب العالي بسلوكه فهو يكتب إليه بهذا مؤذنا بأنه قد عزله من نظارة مجلس الملكية، ولكنه لم يقطع أمله هذه المرة في أن ينتهي عن فرط جبروته واستبداده، ولا أن ينزل فيندمج في صفوف بني آدم، ولذلك فقد صرف النظر عن معاقبته فأبقى في عهدته نظارة المكاتب ومجلس شورى المدارس، حتى لا يبرح به الخجل والحياء بين الأقران والزملاء، ثم ينصحه بأن يستر سابق جرائمه ويحصر وقته في حسن تنظيم المدارس والمثابرة على إدخالها في المحور الصالح لها، فإن لم ينتصح فليفكرن كيف تكون عقباه. (خلاصة)

٥- بدء إنشاء ديوان المدارس:

بمضابط شورى المدارس بدفاتر ديوان المدارس التركية:

إمضاءات المحاضر لغاية آخر جلسة، وهي بتاريخ ٢٥ شوال ١٢٥٢:
ناظر شورى المدارس
(مصطفى مختار)
والجلسة اللاحقة كانت بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٥٢ والإمضاءات:
ناظر ديوان المدارس
(مصطفى مختار)
واستمر على ذلك في المحاضر التالية:

٦- إنشاء ديوان المدارس:

دفتر ٢٠٠٩ (مدارس تركي) وهو فهرست قيد الخلاصات من ١٥ جمادي الأولى ١٢٥٢ إلى ٢٧ صفر سنة ١٢٥٣ – ترجمة الوارد يوم السبت ٥ ذي القعدة سنة ١٢٥٢ ص ٣٣ – لائحة تركية موشح عليها بمرسوم عال (أي مصدق عليها من الجناب العالي) بشأن تفريق المدارس من ديوان الجهادية (تبين من بحث الأوامر أن الجناب العالي كان متنقلا في هذا التاريخ بين بني سويف والفيوم والفشن وأن الأوامر كانت تقيد بهذا السجل بعد تاريخ صدورها بيوم أو يومين – المترجم).

٧- تنظيم الديوات عقب إنشائه:

دفتر ٢٠٢١ (مدارس تركي) بيان مستخرج من مضبطة جلسة شورى المدارس المنعقدة يوم ٥ ذي القعدة سنة ١٢٥٢ تحت رئاسة مختار بك وعضوية كل من استفان رسمي افندي والمسيو لوبر والمسيو لا ميير ومظهر افندي مهندس حوض الخبرية والمسيو بروتو تعليمجي مدرسة الطوبجية وبهجت افندي مدير مدرسة الطوبجية ومحمد أمين بك وواسيل بك مدير مدرسة السواري ولينان افندي الباشمهندس وأدهم بك.

جاء في تقرير مختار بك: "صدر أمر عال بتفريق كافة المدارس من ديوان الجهادية وترتيب ديوان خاص لها، كما أنه صدر الأمر بتعيين محمد أمين بك خزينة دارا (خازنا) للديوان المذكور، وحيث أن المأمول بعناية الله وببركة الهمم الخديوية أن يكون هذا الديوان ذي فائدة للجميع وحيث أن المدارس (أي ديوان المدارس) نقل إلى مكان على حدة، فيقتضى حضور جناب باسيليوس بك للنظر فيما يلزم نحو ترتيب باشكاتب وكتاب لديوان المدارس وضبط عملية الديوان المذكور وحضور بعض المأمورين المكلفين لتعليم التلاميذ فن الحساب".

ختم	**ختم**	**ختم**	**ختم**
لوبر	**اسطفان رسمي**	**الميرالاي محمد أمين**	**مصطفى مختار**
		خازن ديوان المدارس	**ناظر ديوان المدارس**

٨- أمر محمد علي إلى مختار بك بإنشاء ديوان المدارس:

ترجمة وثيقة مستخرجة من ملف شهر ذي القعدة سنة ١٢٥٢ من المحفظة رقم ١ (مدارس):

حضرة صاحب السعادة الحائز لمودتي مختار بك ناظر شورى المدارس:

عرض علينا وكيل ناظر الجهادية في مكاتبته المؤرخة ٩ ذي القعدة سنة ١٢٥٢ أن يكون شرح وبصم الخلاصات التي ستصدر من شورى المدارس من طرف ديوانه لا من طرف ديوان الجهادية لأنه أصبح ديوانا مستقلا، وقد وافقنا على ذلك فنأمركم أن يكون شرح وبصم الخلاصات التي ستصدر فيما بعد من طرف شورى المدراس.

من الفشن في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٥٢.

خاتم

محمد علي

٩- أمر محمد إلى الجهادية بإنشاء ديوان المدارس:

ترجمة وثيقة مستخرجة من ملف شهر ذي القعدة سنة ١٢٥٢ من المحفظة رقم ١ (الجهادية):

حضرة صاحب السعادة والمودة ولدي وعزيزي الباشا المحترم وكيل ناظر الجهادية: قد اطلعت على مكاتبتكم المؤرخة ٩ ذي القعدة سنة ٥٢ المتضمنة طلب شرح الخلاصات التي ستصدر من ديوان المدارس وبصمها من طرف شورى المدارس أيضا لأنه أصبح ديوانا مستقلا، فتوافق على ذلك ونخطركم بأنه كتب إلى مختار بك ليكون الشرح والبصم من طرف ذلك الديوان.

من الفشن في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٥٢.

خاتم

محمد علي

(وهذا الأمر مقيد بالسجل رقم ٧٧ (معية) ص ٧٣ رقم ٣١١ بنفس التاريخ)

١٠- تعيين بعض موظفي الديوان عقب إنشائه:

دفتر ٩٠٤ قلم الخزينة الخديوية – باب قيد خلاصات المدارس نمرة الخلاصة ٣٩ تاريخ المعاملة ١٢ ذي القعدة ١٢٥٢ تاريخ الورود ١٩ ذي القعدة ١٢٥٢.

محرر باللغة العربية:

حيث أن عملية المدارس انفصلت من ديوان الجهادية ومقتضى ترتيب ديوان مخصوص إلى عملية كافة المدارس والمكاتب ولازم لذلك باسمه كاتب وريس مخلة

(كأمين محفوظات أو كاتب قيودات) ونفر كاتب إيكنجي (أي ثان) ونفر كاتب آخر ونفر صراف ونفرين عدادين، ومن حيث موافق لهذه العملية الشيخ يحيى من المأمورين في تعليم أصول الحسابات للتلاميذ بورشة المحاسبة (أي قلم المحاسبة) فيصير ترتيب الشيخ يحيى المذكور باش كاتب لهذه العملية. فيتقيد عوضه الشيخ عباس بماهيته القديمة، فيجرى العمل على الوجه المشروح من ابتداء تاريخ الخلاصة. (خلاصة).

يستخلص من هذه الوثائق ما يلي:
- تشكيل مجلس للنظر في شئون المدارس واقتراح السبل اللازمة لتطويرها.
- الموافقة على تعيين ناظر ووكيل لهذا المجلس.
- إنشاء ديوان للمدارس بعيدا عن ديوان الجهادية وتعيين بعض الموظفين له.

ملحق رقم(٢)

من مضبطة أول جلسة لشورى المدارس في ١٧ ذي القعدة ١٢٥١. وفيها صورة المكاتبة التي أرسلها مختار بك إلى نظار مدارس الطب البيطري والطب البشري والسواري إخطارا لهم بإنشاء شورى المدارس وتعيينه ناظرا عليه. وفي آخر المضبطة أختام (مصطفى مختار) و(أرتين شكري) و(استفان رسمي) وتوقيع مسيو لوبير ثم إشارة بأن (الجناب العالي الخيديوي) اطلع على المضبطة.

ملحق رقم(٣)

جداول بماهيات ضباط وخوجات وتلاميذ المدارس (١)

الجدول الأول المتعلق بالأشخاص

تعيينات	ماهية قرشا	درجة	أجناس المستخدمين
يوزباشي	٤٥٠	١ جي	خوجة عربي
ملازم	٣٠٠	٢ "	كذا
كذا	٢٠٠	٣ "	"
"	١٠٠	٤ "	"
"	٧٥	٥ "	"
يوزباشي	٤٥٠	١ "	خوجة عربي تركي
ملازم	٣٥٠	٢ "	كذا
يوزباشي أو صاغقول	-	١ "	بأن يكون من الملة خوجة هندسة
ملازم أو يوزباشي	-	٢ "	" " " " " "
يوزباشي	٤٥٠	١ "	خوجة حسن الخط
ملازم	٢٠٠	٢ "	" " "
صاغقول أغاسي	١٠٠٠	١ "	خوجة الرسم
يوزباشي	٧٥٠	٢ "	" "
صاغقول أغاسي	١٠٠٠	٣ "	خوجة اللسان الفرنساوي
بكباشي	١٥٠٠	١ "	مترجم
صاغقول أغاسي	١٠٠٠	٢ "	"
يوزباشي	٧٥٠	٣ "	"
يوزباشي	٤٥٠	١ "	مصحح
ملازم	٣٠٠	٢ "	"
بكباشي	١٥٠٠	١ "	خوجة الطب
صاغقول	١٠٠٠	٢ جي	خوجة الطب
صاغقول	١٢٥٠	١ "	خوجة بيطري
يوزباشي	٧٥٠	٢ جي	" "

(١) فنون متنوعة تركية بدار الكتب المصرية – وقد وضعت هذه "الجداول" عند تنظيم التعليم في سنة ١٢٥٢ – ١٨٣٦م.
د. عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ٦٨٦ – ٦٩٢.

تابع الجدول الأول المتعلق بالأشخاص

تعيينات	ماهية قرشا	درجة	أجناس المستخدمين
صاغقول	١٠٠٠	١ "	معلم الموزيقة
يوزباشي	٧٥٠	٢ جي	" "
صاغقول	١٠٠٠		معلم سرعة الرمح
يوزباشي	٧٥٠		معلم فن الركوب
		١ "	ناظر
		٢ جي	ناظر
		٣ "	ناظر
ملازم	٢٥٠	١ "	وكيل خرج
ملازم	١٥٠	٢ جي	كذا
نفر	٢٥	٣ "	"
ملازم	٢٥٠	١ "	كاتب
ملازم	١٥٠	٢ جي	كذا
ملازم	٧٥	٣ "	"
يوزباشي	٥٠٠		أوسطة الآلات الحكمية والجراحية
ملازم	١٠٠	١ "	مخزنجي
نفر	٤٠	٢ جي	كذا
ملازم	١٠٠	١ "	قباني
كذا	٧٥	٢ "	كذا
ملازم	٧٥	١ "	طباخ
نفر	٥٠	٢ "	"
نفر	٦٠		ترزي
نفر	٦٠		مركوبجي
نفر	٧٥	١ "	مزين
نفر	٥٠	٢ "	مزين
نفر	٣٠		غسال
جراية	٣٠		فراش
جراية	٣٠		سقا
جراية	٣٠		كسار
جراية	٣٠		بواب
-	-		خراط

الجدول الثاني المتعلق بماهيات التلامذة

إلى ١ جي قرش	إلى ٢ جي قرش	إلى ٣ جي قرش	إلى ٤ جي قرش	إلى ٥ جي قرش	بيان المدارس
٨	١٠	١٢			مدارس المبتدئين
١٥	٢٠	٢٥	٣٠		المدارس التجهيزية
٤٠	٥٠	٦٠	٧٠	٨٠	" الخصوصية
٨٠	٩٠	١٠٠			مهندسخانة خديوي

النفرات التي تكون من المهندسخانة وتكون في تلامذة الطويجية أو سائر المدارس فالذين في رتبة الأومباشية يكونون أزيد من أحد تلامذة أهل فرقهم خمسة قروش والذين في رتبة الجويشية عشر قروش والذين فى رتبة الباش شاويشية خمسة عشرة قرشا.

بيان تعيينات التلاميذ

مدارس الخصوصية	مدارس التجهيزية	مدارس المبتدئين
درهم	درهم	درهم
٣٠٠ خبز	٣٠٠ خبز	٣٠٠ خبز
٤٥ لحم ضاني	٤٥ لحم ضاني	عدس
٤٠ رز	٤٠ رز	٦ ملح
١٠ عدس	١٠ عدس	٣٠ فول
٢٥ دقيق	٢٠ دقيق	١٠ مسلي
١٤ مسلى	١٤ مسلى	٤ زيت
٥ عسل أسود	٥ عسل أسود	٢ صابون
١٥٠ خضار	١٠٠ خضار	٣ شمع
٦ ملح	٦ ملح	٢٠٠ وقد
٤ زيت	٤ زيت	٧٥ لحم في الجمعة مرة
٣ شمع	٣ شمع	
٣٠٠ وقد (وقود)	٣٠٠ وقد (وقود)	
٣ صابون	٣ صابون	

الجدول الثالث المتعلق بملابس التلامذة

كساوي مدارس التجهيزية والخصوصية عبارة عن عنترى (صديري) وبطور (بنطلون) وكمر (حزام) وأزررة للعناتر مدورة الشكل كما في مدارس السواري يعني الخيالة وفي المدارس الأخرى تكون الأزرة مسطحة ووسطها مستخرج ونهايات البطورات تكون معمولة من جلد ولها كوستك (مطاط) والكمر المذكور يكون من جلد أسود على اطرافه من نحاس أصفر.

بيان ألوان الكساوي المذكورة فيما سيأتي:

مدرسة الطب البشري	سمائي مفتوح وياقته سمائي غامق
المدرسة التجهيزية	بني مفتوح وكنار الياقة احمر
مدرسة الألسنة	أخضر غامق والياقة فيروزي
المهندسخانة الخديوية	سمائي غامق والياقة صفرى (صفراء). وطرف الياقة سمائي
مدرسة الطوبجية	سمائي والياقة أحمر دم غزال
مدرسة البيادة	أخضر غامق وياقته حمراء
مدرسة السواري	العنتري أخضر والبطور وأطراف الياقة والأكمال دم غزال
مدرسة الطب البيطري	سمائي غامق والياقة سمائي مفتوح

يلزم لأجل تلامذة مدارس المبتدئين:

سنوي	قميصين	سنوي	لباسين
"	تكتين	"	عرقيتين
كل ثمانية عشر شهرا	طربوش	كل سنة	عرقيتين قماش
" " " "	عرى صوف	كل ستة أشهر	جوز مركوب
كل سنة	بشكرين		

يلزم لأجل تلامذة مدارس التجهيزية والخصوصية:

سنوي	ثلاث قمصان	سنوي	ثلاثة ألبسة
"	ثلاثة تكك	"	ثلاثة عراقي
كل ثمانية عشر شهرا	طربوش	كل أربع سنين	كسوة جوخ
كل سنة	كسوتين قماش	كل ستة أشهر	"كوز" جوز مركوب

لاجل مدرسة السواري كل سنتين جوز جزم.

لأجل مدرسة الطوبجية كل سنتين جوز جزم.

الأشياء التي تلزم إلى التلامذة لاجل التعليم والتحصيل تترتب بمعرفة شورى المدارس بالنظر إلى ما يخص المدرسة أي مدرسة كانت.

الجدول الرابع المتعلق بالسفرة وفرش النوم

مدارس المبتدئين:

أولا: كل عشرة تلاميذ سفرة مدورة من ألواح. (طبلية).

ثانيا: " " " " قرة وانتين

ثالثا: " تلميذ له ملعقة من خشب.

مدارس التجهيزية:

أولا: كل عشرة تلاميذ سفرة مدورة من خشب

ثانيا: " " " " ثلاث قروانات

ثالثا: " " " " قلتا ماء

رابعا: " تلميذ له ملعقة من خشب.

مدارس الخصوصية:

أولا: كل عشرة تلاميذ سفرة مدورة من طويلة.

ثانيا: " " " " دكتين.

ثالثا: " تلميذ ثلاثة اطباق صفيح كبار.

رابعا: " عشرة تلاميذ معلقتين من حديد كبيرتين مبيضتين.

خامسأ: " عشرة تلاميذ شوكة حديد كبيرة.

سادسا: " عشرة تلاميذ سكينة كبيرة.

سابعا: " عشرة تلاميذ قلتين فخار.

ثامنا: " " عشرة تلاميذ تبسيين (أي غطاءان) صفيح للقلتين.

تاسعا:: كل تلميذ ثلاثة أطباق صفيح. (انظر ثالثا).

عاشرا: كل تلميذ معلقة حديد مبيضة.

حادي عشر: كل تلميذ له شوكة حديد.

ثاني عشر: كل تلميذ سكينة حرفها مدحرج.

ثالث عشر: كل تلميذ قدح من صفيح.

رابع عشر: كل تلميذ قصورة محرمة. (أي فوطة).

بيان أدوات فرش النوم

مدارس المبتدئين:

أولا: كل تلميذ نخ حصير.

ثانيا: " " سجادة عسكرية.

ثالثا: مخدة مملوءة بالقطن ومعلقة.

رابعا: كل تلميذ حرام بلدي.

مدارس التجهيزية والخصوصية:

أولا: كل تلميذ ثلاثة ألواح من خشب وسرير من حديد.

ثانيا: لكل واحد مرتبة نوم قطن.

ثالثا: لكل واحد مخدة قطن.

رابعا: لكل واحد أربع ملايات.

خامسا: لكل واحد بطانية بلدي.

الأدوات التي تلزم إلى أوض المطبخ بالنسبة إلى ما يخص كل مدرسة تترتب بمعرفة شورى المدارس.

يستخلص من هذا الملحق ما يلي:

- بيان بماهيات ضباط ومدرسي وتلاميذ.
- بيان بالتعيينات المقررة لتلاميذ المدارس وملابسهم وألوانها، والأدوات الخاصة بالسفرة وفرش النوم.

ملحق رقم (٤)

أمر "محمد علي" إلى "مختار بك" بإنشاء ديوان المدارس

أمر « محمد على » الى « مختار بك » بإنشاء ديوان المدارس

حضرة صاحب السعادة الحائز لودتى مختار بك ناظر شورى المدارس

عرض علينا وكيل ناظر الجهادية فى مكاتبته المؤرخة ٩ ذى القعدة سنة ٥٢ أن يكون شرح وبصم الخلاصات التى ستصدر من شورى المدارس من طرف ديوانه لا من طرف ديوان الجهادية لأنه أصبح ديوانا مستقلا وقد وافقنا على ذلك فأمركم أن يكون شرح وبصم الخلاصات التى ستصدر فيما بعد من طرف شورى المدارس ؟

١٠ ذو القعدة سنة ٥٢ — خاتم (محمد على)

من القشن

محفظة (١) مدارس من ملف شهر ذى القعدة ١٢٥٢

محفظة (١) مدارس من ملف شهر ذي القعدة ١٢٥٢هـ.

ملحق رقم(٥)

(ديوان مدارس)

الخاتم الذى صنع لديوان المدارس عقب إنشائه بأيام



(مديريت عموم المدارس)

الخاتم الذى كانت تختم به أوراق الدفاتر العربية لديوان المدارس



(دور مدارس)

الخاتم الذى كانت تختم به أوراق الدفاتر التركية لديوان المدارس

ملحق رقم (٦)

من مضبطة جلسة شورى المدارس في ٥ ذي القعدة ١٢٥٢ وتقرأ فيها تقرير مختار بك عن صدور الأمر الكريم بفصل المدارس عن ديوان الجهادية وترتيب ديوان خاص بالمدارس

ملحق رقم (٧)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

مستديم مودتي صاحب السعادة مختار بك ناظر شورى المدارس.

اطلعت في المضبطة المؤرخة في ١٠ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٢ أنه تقرر أن يعمل زجاج منافذ إجزاخانة مستشفى الطب البشري وغرفة أمورها الطبية على حساب الميري ولكن قبلا كان تقرر أن من كسر زجاجا بعمل بدل منه ويقطع من مرتبه فما الذي دعا إلى أن يقرر عمل البلور المتكسر لحساب الميري في هذه المرة يا ترى ألم يعمل بذلك القرار وإلا فأن السخاء دعا إليه هذا بشئ ما أمكنت معرفته نطلب منكم أن تبادروا بإعلامنا به.

في ٢٢ جمادي الأخرى سنة ١٢٥٢

محمد علي

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
رفض محمد علي أن يتم عمل زجاج منافذ أجزاخانة مستشفى الطب البشري الذي كسر على حساب الحكومة لأن ما أتلف شيئا فعليه إصلاحه، وأن يلزم ما كسره باستبداله وأن يدفع ثمنه من مرتبه.

ملحق رقم (٨)

دفتر نمرة ٢٠٢١ ديوان المدارس جلسة ٩ القعدة سنة ١٢٥٢

	قرش	—
لديوان المدارس	٣٨٦٧٦	٠٠
لمدرسة الألسن	١١٨٨٣	٠٨
لمدرسة الفقرسان (السواري)	٣٩٦٢٠	٠٨
لمدرسة المدفعية	٣٠٩٤٩	٣٥
لمدرسة المشاة (البيادة)	٢٧٩٦١	٣٤
لمدرسة الطب البشري	١٩٠٩٠	٣٤
لمدرسة الطب البيطري	٠٤٧٢٢	١١
للمهندسخانة	٢٨٠٢٧	٧
لمدرسة المحاسبة	١١٠٠٠	٠٠
للمدرسة التجهيزية	٣٧٤٢٤	٢٩
للاسطبل الكبير بشبرا	١٠٢٢٩	٠٠
	٢٥٩٥٨٥	٠٦

تقرير مختار بك:

"في المجلس الذي عقد بشورة المدارس وحضرة باسليوس بك وسائر الذوات اتفق الحاضرون على عمل مقايسة (ميزانية) للنقود اللازمة لخزينة شورى المدارس شهريا ودرج الميزانية المذكورة في محضر الجلسة حتى تصدر الإرادة السنية إلى الجهة التي يرى جناب تخصيص المبالغ منها وبناء على ذلك الاتفاق صار إخراج الميزانية المحررة أعلاه من كشوف ماهياتهم عن شهر رمضان ولكن من الأمور الواضحة أن عدد الأشخاص ومقدار الماهيات قد زادت الآن عما كانت عليه في التاريخ المذكور كما أنه سيحتاج إلى النقود للمشتروات التي سيشتريها شورى المدارس فلو صار إبلاغ مبلغ الـ ٠٦ ٢٥٩٥٨٥ قرش المذكور أعلاه إلى ٣٠٠ ٠٠٠ قرش فأنه يكفي لإدارة مصالحنا الخيرية إدارة حسنة ولذلك فإني أرى تسجيل هذا التقرير في المضبطة حتى يتفضل الجناب العالي بإصدار الأمر السامي لناظر الديوان الذي يرى جنابه أن يخصص المبلغ المذكور منه شهريا والرأي في كل الأحوال لحضرات أعضاء المجلس.

قد وافق حضرات الأعضاء على تسجيله بالمضبطة وصدر قرار بذلك.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- عمل مقايسة لميزانية شورى المدارس شهريا وتسجيلها في مضبطة الجلسة حتى تصدر الإدارة السنية بها.
- المطالبة بزيادة المبالغ المقررة في الميزانية نظرا لزيادة عدد الموظفين وماهياتهم.

أسماء المدارس الخصوصية والتجهيزية	مدرسة المدفعية	مدرسة الفرسان	مدرسة المشاة	المهندسخانة الخديوية	مدرسة الطب البشري	مدرسة الطب البيطري	مدرسة الألسن	مدرسة التجهيزية	مدرسة المحاسبة	
التلاميذ الجدد	=	=	=	=	=	=	=	=	=	
الخارجون من المدرسة	=	=	=	=	=	=	=	=	=	
الهاربون	=	=	=	=	=	=	=	=	=	
العائدون من القرار	=	=	=	=	=	=	=	=	=	
الموجودن في المستشفى	٩	٨	٢٣	٧	١١	٣	٢٣٥	١٧٥	١	٢٣٨
الداخلون في المستشفى	=	=	=	=	=	=	=	٧	٤	١١
الراجعون من المستشفى بعد الشفاء	=	=	=	=	=	=	=	=	=	١
المتوفون	=	=	=	=	=	=	=	=	=	=
ذوو العاهات	=	=	=	=	=	=	=	=	=	=
الموجودن في الإجازة	=	=	١٣	١	=	=	=	٤	١	١٩
مجموع عدد التلاميذ	١٨٤	٤١٧	٣٥٦	٢٠٦	٢٤٩	١٢٢	١٤٨	١٥٨٩	٣١٦	٣٥٨٧
ملحوظات		مع ضباطهم	دون ضباطهم							

ملحق رقم (٩)
دفتر نمرة ٢٠٦٧ مدارس ترجمة المكاتبة نمرة ٣٥٦
بتاريخ ٥ جمادي الأولى سنة ٥٦[1]

من: ديوان المدارس إلى: حسين باشا (الباشمعاون)

ورد كتابكم الكريم المتضمن الإشعار بإرسال تراب المعدن المكون من أربعة نماذج الواردة في زنبيل من كريد مع القواس عثمان وطلب جمع الكيماويين والمعدنين وذوى الاختصاص في هذه المسائل لامتحان المعاون وتجربتها وتحليلها وأن هذه المعادن الواردة مع كتابي محافظ كريد في ١٤ رجب سنة ٥٥ و ٢٦ رمضان سنة ٥٥ كانت أرسلت إلى البك الخازن فلم يقدم على امتحانها حسب المرام فطلبتم في كتابكم المؤرخ ١٠ ربيع الأول سنة ٥٦ الواصل إلى يدي في ١٥ منه أن أسعى إلى إجراء الامتحان والتجربة اللازمة وأرسل تقريرا بالنتيجة لإزالة الشك واللبس، وعلمت أيضا مآل الأمر الخديوي الصادر في غرة جمادي الأولى سنة ٥٦ المتضمن تطليعنا سرعة الامتحان والتحليل والإفادة عن النتيجة عاجلا.

إن المعدن المذكور عبارة عن خمسة نماذج ولما كان من اللازم الوصول إلى معرفة حقيقتها فقط طلبنا في ١٥ ربيع الأول المسيو لامير ناظر المهندسخانة والمسيو بيرون ناظر مدرسة الطب البشري وكلفناهما الحضور إلى ديوان المدارس فجاءا وشاهدنا المعادن واقتضى الأمر تخصيص مكان مناسب للتحليل فاستقر الرأي إجماعا إجراء عملية التحليل في المهندسخانة وعلى ذلك أرسلت النماذج إلى المدرسة المذكورة وفي يوم الخميس ١٩ ربيع الأول ذهبت مع رجال ديوان المدارس وبقية الأشخاص الواجب حضورهم إلى المهندسخانة وبدئ في عملية التحليل وقد وصلنا سريعا إلى معرفة حقيقية بعض النماذج ولكن اقتضى الحال تحليل المعدن على كمية أكبر من الحديد على طرق متعددة فنبهنا على السيد لامبير المضي في عملية التحليل ولكن الظروف لم تساعدنا فحصل تأخير حقيقة، ولما صدر الفرمان العالي الأخير كتبنا تقريرا عن نتيجة التجارب باشتراك المسيو لامبير والمسيو بيرون وقدمناه مطويا على هذا وقد اتضح أن أربعة من النماذج لا تعتبر معدلا وإنما الصنف الخامس وجد أنه يحتوي على ٤٣ في المائة من الحديد ويمكنه اعتباره معدن حديد غني لاحتوائه على الكمية المذكورة ولكن المتركبة منها بالنسبة المئوية.

---

(١) توافق ١٨٤٠ م.

ملحق رقم(١٠)

دفتر نمرة ٢٠٦٧ مدارس ترجمة المكاتبة نمرة ٣٥٦

بتاريخ ٥ جمادي الأولى سنة ٥٦

في المائة			
١٠	من أجزاء حجر الزند	(حجر الولاعة)	
٢٠	حجر جيري يحتوي على حموضة فحمية		
٢٠	حديد كبريتي بنسبة	كبريت ١٢	
		حديد ٨	
٥٠	حديد يحتوي أجزاء	حديد ٣٥	} ٤٣
	حموضية بنية	كبريت ١٥	

وثلاث وأربعين في المائة من هذا المعدن حديد ويعتبر غنيا من وجهة الحديد ولكن لاحتوائه على ١٢ في المائة من الكبريت يجعله غير صالح للتشغيل وأن الكبريت مانع في تشغيله.

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

محاولات محمد علي البحث عن المعادن في شتى الأنحاء لاستخدامها في نهضته الصناعية، واكتساب تراب معدني في كريت وتشكيل لجنة من ذوى الاختصاص لتحليل وتجربة تراب ذلك المعدن وتخصيص أماكن مناسبة في مدرسة الهندسة لذلك، وبعد التحليل والتجارب التي تمت اتضح أن هذا المعدن يتكون من عدة جزئيات يحتوي الجزء الخامس منها على ٤٣% من خام الحديد ولكن وجود نسبة ١٢% من الكبريت يجعله غير صالح للتشغيل.

ملحق رقم(١١)

دفتر نمرة ٢٠٦٧ مدارس ترجمة المكاتبة نمرة ٣٥٦

بتاريخ ٥ جمادي الأولى سنة ١٢٥٦ (١٨٤٠م)

من ديوان المدارس إلى ناظر المهندسخانة

صدر فرمان عالي مؤكد بسرعة إيضاح كيفية المعدن الذي صار امتحانه بمدرسة المهندسخانة وكان ورد فيما تقدم من كريد. فنكلفكم وضع التقرير اللازم والحضور ومعكن التقرير إلى ديوان المدارس.

ووردت مكاتبة من حضرة خسرو افندي الترجمان الثاني الخديوي بشأن الرسامين المقرر إرسالهم إلى البحر الأبيض فنرجوكم الحضور اليوم إلى ديوان المدارس للمذاكرة في هذا الموضوع.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
اكتشاف معدن جديد في كريت، وتشكيل لجنة لفحصه في مدرسة المهندسخانة.

ملحق رقم(١٢)

تقرير عن ترتيب سنة١٨٤١ (١٢٥٧هـ)(١)

بناء على إرادة الجناب العالي القاضية بأن تتولى اللجنة المؤلفة من ذوي المناصب أمر تنسيق المدارس وترتيبها على نظام نهائي موافق للمرام وبأن ينظر في أمر المكاتب الابتدائية والمدرسة التجهيزية الملغاة جميعا فيقتصر منها على فتح العدد الذي تمس الحاجة إلى فتحه سواء في القاهرة أو في الأقاليم باعتبار هذه المدارس أصلا وأساسا للمدارس الخصوصية وبأن تحيا مدرسة الزراعة التي ليس من الجائز إلغاؤها بعد أن جئ لها حديثا من فرنسا بمعلم مخصوص متعاقد والحكومة ومع ما بذل ولا يزال يبذل في سبيل علم الزراعة من سعى وهمة وبأن يعمل على تخريج التلاميذ من المدارس العسكرية عند الاقتضاء مع ملاحظة الظروف التي يتيسر فيها تأليف القدر الكافي من الآلايات.

وبما ان مما يقتضيه الأمر الكريم أن يكون ترجمان الجناب العالي حاضرا في لجنة التنسيق وحضرة سليمان باشا مدعوا إليها وبأن تلتزم اللجنة نظاما ملائما لحالة الوقت محترزا فيه من ابتداع زائد النفقات فقد دعي إلى الاجتماع بديوان المدارس كل من سليمان باشا والبك ترجمان الجناب العالي وكاني بك معاون ديوان الجهادية كما دعي أيضا أعضاء شورى الأطباء ودعى من نظار المدارس الخصوصية حكاكيان بك ناظر مدرسة العمليات وواسيل بك ناظر مدرسة السواري وجناب المسيو لامبير ناظر المهندسخانة العامرة والمسيرو برون ناظر مدرس الطب البشري والشيخ رفاعة ناظر مدرسة الألسن وأمين بك ناظر مدرسة الطب البيطري ودعى أيضا المعلم لافرج وسائر أعضاء اللجنة. فكانت المدارس العسكرية هي أول ما تناوله البحث إذا تشاور الحضور شفويا بشأن عدد طلابها متداولين كثيرا من الآراء، ولكن لما كان هذا الأمر معتبرا أساسا لقوة مصر العسكرية وكان من شأن هذا الاعتبار أن يجعله منوطا بكثير من الملاحظات المالية مربوطا بمقدار العساكر اللازمة للمحافظة على تلك الفوة العسكرية لم يكن في الإمكان الانتهاء فورا إلى قرار يصح الركون إليه في تعيين مثل هذا العدد. ولذلك اكتفى

---

(١) دفتر ٢٠٧٣ (مدارس تركي) في ٢٠ ذي القعدة١٢٥٧ رقم ٥٦٥ قلم ورقم ٢١٩ شطب – ترجمة التقرير المقدم إلى شورى المعاونة بشأن تنسيق المدارس. د. عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ٧٣٩ - ٧٥٣

بالائتمار فيه زهاء ثلاثة أيام قدم عقبها جناب واسيل بك ناظر مدرسة الفرسان ترتيبا اتخذه نصابا لمدرسته، وكان ترتيبا أدنى إلى الاقتصاد من التوفير الذي تقدمه فضلا عن عدم إخلاله بالقواعد المتبعة في إدارة المدرسة إدارة حسنة وعن كونه باعثا على إصلاح مرتبات المدرسة الشهرية بالقياس إلى سائر المدارس فقبلته اللجنة بعد أدخلت عليه بعض التصحيح وكان قبل قوام هذه المدرسة أورطتين من التلاميذ وجنودا مخصصة لفئة من ضباط الصف تكفي لأورطتين وكانت ماهية كل تلميذ ثلاثين قرشا وماهية كل جندي خمسة عشر قرشا. أما التنسيق الجديد فقد قصر الأمر على أورطة تلاميذ واحدة وجعل ماهية التلميذ ٢٠ قرشا سواء في ذلك تلاميذ الأورطة المذكورة والبقية المختلفة من التلاميذ القدماء، لأن التلاميذ يكادون الآن أن يكونوا كلهم من المصريين كما نقص ماهيات الأونباشية والجاويشية بحيث جعل كل ماهية منها أقل عشرة قروش مما كانت عليه في النظام القديم. وها هم التلاميذ المنقولون أخيرا من المدرسة التجهيزية إلى مدرسة السواري قد قيدوا بماهية قدرها ١٥ قرشا شأنهم في ذلك شأن عساكر الأورطة الأخرى سواء بسواء. أما الاثنان والأربعون تلميذا الذين أسفر امتحان هذا العام عن بقائهم دون أترابهم وعن قلة استعدادهم للتقدم فقد أخرجوا من المدرسة وأرسلوا إلى آلايات الفرسان جنودا (أنفار) بغير رتب.

وكذلك عالج التنسيق الجديد ما هو مشاهد بالتجربة من زيادة في جرايات الطلبة فعدل هذه الزيادة وسواها ولم يدخل في عداد التلاميذ سوى أفراد الأورطة الأولى وضباط صف الأورط الأخرى.

ثم تناولت اللجنة خدمة التلاميذ وهل يجب أن يعين لها من يقوم بها من الخدم كالفراشين والسقايين والسياس أم لا. فتداولت الرأي في ذلك بضعة أيام حتى استقر قرارها على أن تختص طائفة التلاميذ وحدها بالخدم حسبما يسمح به قانون المدرسة، لأن التلاميذ إذا تولوا أمر خدمتهم بأنفسهم حرموا من تلقى ما أعد لهم من الدروس اليومية ومن يتخلف من التلاميذ يوما عن حضور درس من دروسه يلقى في غده هو ومعلمه مشقة ونصبا في تكرار هذا الدرس وإن في ذلك لعرقلة للتعليم فضلا عن تسخير التلاميذ الذين ينفق على تقيف الواحد منهم في كل سنة ألف قرش على أقل تقدير في أعمال الخدم الذين مرتب احدهم الشهري ٢٠ قرشا. فمن ثم رؤى أن القصد الأكبر والوفر الأوفر إنما يكون بتخرج التلاميذ في الأوقات المقررة وبمواظبتهم على دروسهم في مواعيدها المقدورة. أما الأورط الأخرى والتلاميذ المستجدون الذين أخذوا من المدرسة التجهيزية فلا يعين لهم خدم بل هم الذين يقومون بخدمة أنفسهم كما يفعل الجنود.

وقد لوحظ أنه لو فصل معلم الهوارية (لعل الهوارية في فروسية الإعراب – المترجم) ومعلم النفخ في البوق ومدرس الرسم لخرجت المدرسة من حالتها المنظمة إلى حيث تصبح آلايا من الآلايات العادية فضلا عما يطرأ على الدرس والتدريب من الشلل والتعطيل. ولذلك أبقى على هؤلاء المعلمين الثلاثة بعد ما رد الرســام ومعلم نفخ البوق إلى الصنف الثاني فاقتصــد شهريا من ماهيتهما نحو ٥٠٠ قرش وهكذا بعد تنظيم أمور المدرسة وتسوية شئونها من حيث الطبيب والممرض وسائر ما إلى ذلك أمكن تحقيق ما هو مثبت في سجل التنسيقات من وفر سنوي لهذه المدرسة قد بلغ مقداره (٢٠٧٧٦٨) قرشا وهو وفر يزيد زيادة كبيرة عن الوفر الذي سبق اقتصاده من نفقاتها. وبهذا التنسيق يتسنى لمدرسة السواري أن تخرج بعد تعليم عامين أو ثلاثة أعوام ضباطا يكفون لإدارة ثلاثة آلايات أو أربعة أي أن هذه المدرسة مع كونها معدة لتخريج أربعين أو خمسين ضابطا في كل عام ستظل مؤلفة كما كانت من أربع أورط وسيكون لديها من قوة المقاومة ما يجعلها حين الحاجة بمثابة آلاي من الفرسان. ولا لبس في هذا ولا خفاء على أولى البصر والتجربة من الكبراء والعظماء ولذا اكتفى بهذا القدر من الشرح والتفصيل.

ولننتقل الآن إلى مدرسة الطوبجية وهي تلك المدرسة التي لم يتيسر لآلايات الطوبجية أن تأخذ منها كل من كانت تأمل من ضباط لأن هذه المدرسة ما كادت تؤسس حتى أعطت مكتب المحاسبة فريقا كبيرا من تلاميذها ولم تلبث بعد ذلك إلا قليلا حتى انتزع منها خيار تلاميذها فأرسلوا إلى السفائن للانتظام في السلك البحري ثم أرسل منها في العام الماضي ٦٥ تلميذا إلى الإسكندرية ليتدربوا فيها على رماية الهاون (المدفع القصير) وقذف القنابل كما اقتصر عمل بقية التلاميذ على حركات الوحدات الكبرى كالآلاي واللواء فكان من جراء ذلك أن المدرسة المذكورة لم يكن يتاح لها أن تكون مهيأة لتخريج الضباط المقرر تخرجهم منها في كل عام.

كانت آلايات الطوبجية تقنع قديما بتخريج ضباطها ممن يعرفون القراءة والكتابة، تأخذهم من النخيلة إو من الخارج. ولكن لما كان هؤلاء لا يعدون ضباطا مدفعيين بالمعنى الصحيح فقد لوحظ مسيس الحاجة إلى أخذ ضباط من مدرسة كمدرسة المدفعية. لذلك قررت اللجنة أن تظل مدرسة الطوبجية بلوكين كما كانت لتفى بحاجة ما هو موجود الآن من الآيات المدفعية أي أن يكون قوام هذه المدرسة عددا من التلاميذ كافيا لإدارة بطاريتين اثنتين. وهكذا أكمل نصاب تلاميذ مدرسة الطوبجية بتلاميذ نقلوا إليها من المدرسة التجيهيزية ثم سويت ماهيات التلاميذ كل بحسب الفرقة التي أهله الامتحان إلى الالتحاق بها والانتماء إليها وبذلك انتهى تنسيق هذه المدرسة بعد أن بلغ الوفر المقتصد من تسوية الفرق وتعديل التعيينات ومن بعض فروق أخرى (٣١٦٥٣) قرشا.

وكذلك مدرسة البيادة فإن الذي أوجب تأسيسها هو حاجة آلايات المشاة إليها ولكن نظرا لإمكان الحصول على الضباط من خارج الآلايات في الوقت الحاضر فقد رؤي اختصار هذه المدرسة إلى أصغر حد ممكن. ولما كان قانون المدارس ينص على اعتبار مدرسة البيادة أورطة واحدة سواء ركبت هذه الأورطة من أربعة بلوكات أو من ستة أو من ثمانية وكان في المستطاع أن يحصر تلاميذها بما فيهم الواردون من المدرسة التجهيزية في أربعة بلوكات فقد أبقيت على حالها الأولى مؤلفة من أربعة بلوكات في كل بلوك مائة تلميذ وعشرة ما دعا ضباط الصف ونظمت أمور المدرسة من حيث الضباط والناظر والمدرسين وفقا للأصول الثابتة والقوانين المرعية فكانت النتيجة من تعديل التعيينات وما إلى ذلك مما شمل تطبيقه هذه المدرسة أيضا أن ظهر وفر مقداره (٤٥٢٢٧) قرشا وهو أكبر من الوفر الذي أسفر عن الترتيب السابق. حقا إن هذه المدرسة كانت مركبة من أربعة بلوكات إلا أنها كانت تامة الضباط ناقصة الأفراد وها هي الآن فضلا عن إكمالها وإتمامها قد أصبحت من امتلاء البلوكات بحيث تزيد بلوكاتها الأربعة مائة وعشرين نفسا على ترتيبها الأصلي وبذلك صار في الإمكان استغناؤها نحو سنتين عن أخذ الأفراد من المدرسة التجهيزية. ومهما يكن من تقليل عدد آلايات البيادة فإن ما كان من إلغاء معهد النخيلة وهو المورد الأصلي للضباط لا يدع مجالا للشك في أن الحاجة سوف تمس بعد عامين أو ثلاثة أعوام إلى أخذ الضباط من مدرسة البيادة التي يكفي أن توصف بأنها بمثابة أورطة منظمة.

أما المهندسخانة فلما كان تلاميذها محتاجا إليهم في الأمور العسكرية والأمور الملكية على السواء كان من البداهة أنه كلما تقدمت البلاد ازدادت حاجتها إلى المهندسين فإن اللجنة لم تر من الحكمة أن تجعل هذه المدرسة أصغر وأشد اختصارا مما هي عليه الآن وإنما نظرت إلى تلاميذها فوجدتهم مائة وسبعين بما فيهم الاثنان والعشرون الذين أخذوا في هذه السنة المباركة من المدرسة التجهيزية فعمدت إلى ١٦ تلميذا تبين من جدول الامتحان أنهم متوسطو الدرجات وفهم عدد استعدادهم العلمي للتقدم وأرسلتهم إلى مدرسة العمليات ليتعلموا فيها بعض الأمور العلمية المتعلقة بالرسم والصنعة وعمدت إلى ١٢ تلميذا كانوا دون أترابهم ولا قدرة لهم على الاستزادة من العلم ففصلتهم من المدرسة باعثة بهم إلى الجهادية وغيرها من الجهات. كما أعطت ذوي المزاج العليل تذاكر الاذن والانصراف. وبذلك بقى في المدرسة ١٤٢ تلميذا كانوا هم الحائزين في امتحان هذا العام المبارك على درجتي عال وأعلا ولا سيما ثلاثون ونيف من تلاميذ الفرقة الأولى رأت اللجنة أنهم وصلوا من العلوم الرياضية إلى أعلى درجاتها فلم يبق لإتمام دراستهم في

المهندسخانة إلا نحو عام واحد يصيرون بعده أهلا للتخرج ثم تتوالى تخريج المهندسين سنة فسنة بغير فاصلة.

ولا ريب في أن المهندسخانة بكل تقدمها هذا إلى دقة ناظرها وهمة أساتذتها غير أن معظم الفضل إنما يرجع إلى ترجمة المدرسين للدروس وإلى الإسراع في طبع التراجم بمطبعة الحجر ثم جمعها في كراسات وكتب ولقد كانت كتب العلوم الرياضية التي في متناول اليد من القلة والندرة وكانت ترجمتها من الأشكال والصعوبة بحيث لم يتيسر قبل اليوم تنشئة المهندسين الفحول على الوجه الصحيح الموافق لأسلوب فرنسا، ولكن ها هو البكباشي محمد بيومي أفندي واليوزباشية أحمد طائل أفندي وإبراهيم رمضان أفندي وأحمد دوقلي أفندي وأحمد فايد أفندي يتولون بفضل بركا ت الخديوي ترجمة الدروس التي وكل إليهم تعليمها، ثم لا يقفون عند حد الترجمة بل يطبعونها على الحجر ويجعلون منها كتبا و أسفارا. والواقع أن الامتحان الأخير كان مشهدا لما جمعته هذه الكتب بين دفاتها من شتى العلوم. وقد تناول التنسيق الجديد البكباشي بيومي أفندي فنصبه رئيسا لقمل ترجمة فروع العلوم الرياضية وبذلك نقله من المهندسخانة وزاد في واجبات الأربعة الآخرين من المدرسين اليوزباشية الذي قضت الحال بأن يشجعوا بالمكافأة على الترجمة فأضيف إلى ماهية كل منهم مائتان وخمسون قرشا لتبلغ ٧٥٠ قرشا. وقد وضع قانون متفق وخدماتهم روعيت فيه أيضا خدمات سائر مدرسي المدرسة المذكورة ومستخدميها كل على قدر الخدمة المفروضة عليه بحسب القواعد المقررة بحيث عدلت ماهياتهم بنسبة ما أظهره الامتحان من درجات تلاميذ فرقهم، كما نفذ تعديل تعييناتهم على النمط الذي سويت به التعيينات في المدارس الأخرى.

وصفوة القول إنه بعد تنسيق هذه المدرسة وبعد وضع كل شأن من شئونها في محوره الموافق قد أمكن اقتصاد (٦٠٦٩٣) قرشا من نفقاتها السنوية وهو وفر يفوق وفر التنسيق السابق ويزيد عليه زيادة كبيرة.

ثم وضعت مدرسة الطب موضع البحث والفحص فلئن طال مع شورى الأطباء الائتمار وتداول الأفكار فإننا آخر الأمر قد انتهينا إلى قرار، ولئن استوجب الأمر إعادة ناظرها ونفر من معاونيه عرفنا أن الحال تقتضي تلاميذ هذه المدرسة تقليلا ملائما لحاجة الوقت الراهن.

نعم إن النصاب الأصلي لمدرسة الطب البشري هو ٢٥٠ تلميذا ولكن هذه المدرسة كانت دائمة النقصان، فكان حقا على اللجنة انتقاص تلامذتها البالغ عددهم ٢٣ تلميذا، غير أن اللجنة لم تسوغ إخراج الأعلين من التلاميذ فجئ بجدول امتحان التلاميذ المبين لنتيجة

هذه السنة وبمراجعته اختير منه من حسنت إجابتهم في الامتحان واتضحت كفايتهم لأن يكونوا أطباء وازدانت نفسهم بكريم الأخلاق فاستبقوا في المدرسة مكتفى بهم تلاميذ للطب والصيدلة وكان عدهم ١٢٦ تلميذا فحسب. وكذلك كان على اللجنة أن توزع النفاية الباقية على مختلف الجهات لولا أن وجدت بينهم من درسوا العلوم وبلغوا فيها درجة كفء بل درجتي عال وأعلى ولاحظت الإرادة العلية القاضية بفتح مدرسة الزراعة فألحقت بها ١٤ تلميذا من طلاب الصيدلة الذين درسوا علم النبات كما ادخلت ١٧ تلميذا في مدرسة الطب البيطري بدلا من الذين أخرجوا منها وعمدت إلى الباقين فمحت أسماءهم محوا من سجلات المدارس قاطبة لكونهم في العلوم بين وسط ودون الوسط مرسلة جيدي الخط منهم ليستخدموا في المصالح ومسرحة مرضى المزاج والذين لا يصلحون لخدمة المصالح إجابة لما طلبوا من الرجوع إلى أهليهم ثم اتبعت هذه التصفية بتعديل رتب التلاميذ وتسوية تعييناتهم فرقة فرقة. وقد رؤي أحد المدرسين زائدا عن الحاجة فأخرج من مدرسة الطب ونصب رئيسا لقلم الأطباء في غرفة الترجمة التي أنشئت حديثا وهكذا تم وضع المدرسة المذكورة على القاعدة المرعية ودبرت أمور مستخدميها بموجب القانون فكان هذا التنسيق منتجا لوفر سنوي مقداره (١٢٣٠٠٤) قروش وهو بضعة أضعاف وفرها السابق.

ثم نظر في تنسيق مدرسة الطب البيطري وكان عدد تلاميذها من قبل ٦٤ فلما أضيف إليهم الـ١٧ الواردون من مدرسة الطب البشري صاروا ٧١ تلميذا، ولكن اللجنة أخرجت الذين لم تستصوب بقاءهم في المدرسة مرسلة فئة قليلة منهم إلى الجفالك بوظيفة أمير أخور (رئيس اسطبل) فلم يبق والحالة هذه سوى ٥٠ تلميذا هم النصاب الذي جرى عليه تنظيم المدرسة. وكذلك نسقت أمور الأساتذة والمستخدمين بهذه المدرسة بحسب الأصول إلا مترجمها المسمى "فرعون" فلئن كان التنسيق السابق قد أقاله فإن اللجنة قد إأبقته بعد أن تباحثت في شأنه زهاء يومين ولم تجد مسوغا لرفته لكونه رجلا ذا خدمة سابقة قد ترجم إلى الآن عشرين كتابا عشرة منها مطبوعة وبضعة مما بقى مهيأة للطبع. هذا إلى ما كان من تأليفه إفهام التلاميذ أقوال معلمهم الإفرنجي حين إلقائه الدروس عليهم.

أما مدرسة الزراعة الملحقة بهذه المدرسة فنظرا لما كان من تعلق الإرادة العالية بإعادة فتحها فقد رتبت بحيث يكون نصابها ٢٥ تلميذا واحتفظ بأستاذها المسمى "تارديو" لأنه متعاقد والحكومة، فلو أنه سرح لتقاضى ماهيته عن السنتين القادمتين، فضلا عن أن افتتاح المدرسة والأمر العالي الصادر بتاريخ ١٦ رمضان ١٢٥٧ يوجبان مكثه وبقاءه. كما دبرت أمور الناظر والمصحح والمستخدمين، وبعد إجراء ما اقتضى من التسوية والتعديل وجد أن وفر هذه المدرسة السنوي هو (٨٥٩٠٥) قروش.

وأما الاسطبل الكبير الملحقة به هاتان المدرستان (الطب البيطري والزراعة) فقد نسقت أمور سياسه وسائر مستخدميه بحسب الأصول وفقا للقرار المتقدم، إلا أن مدرسة الطب البيطري ومدرسة الزراعة وهذا الاسطبل كان لها جميعا أربعة معلمين من الأوربيين وكان التنسيق القديم قاضيا باستبقاء أحدهم وفصل الثلاثة الآخرين، مما كان أن أبقى منهم "تارديو" مراعاة لافتتاح مدرسة الزراعة التي هو أستاذها وإجابة للأمر العالي لأنه بعقد. فتشاورت اللجنة زهاء يومين في أمر الاثنين الباقيين أيلبثان أم ينصرفان، ثم قر قرارها على عدم جواز استخدام مدرس النبات رادة على شورى الأطباء بأنها بعد استبقاء مدرس الزراعة لم يظهر لها من مدرس النبات كبير ثمرة غير عبء نفقته. وأما المسيو (لابتو) المدرس الآخر فإنه – وقد انحصرت خدمته في مدرس الطب البشري – ليس في وسعه الإشراف على شئون الاسطبل الكبير، ولما كان هذا الاسطبل من المرافق المهمة التي تتطلب إدارتها معلما حاذقا في الفن فقد انتخب المسيو "لافرج" لأن يستخدم هو الآخر في الاسطبل، لأن عشماوي أفندي مع كونه معلما بالمدرسة ليس له من سابق التجربة ما يؤهله لأداء هذه المهمة. وهكذا استبقى هنالك ثلاثة من الأوربيين أحدهم أستاذ مدرسة الزراعة.

وكذلك نظر في تنسيق مدرسة الولادة فجرى تعديلها وتسوية أمورها على أساس تلميذاتها ٤٠ ووجد الطبيب اليوزباشي الذي هو أستاذ فيها شيخا عليلا لا يرجى مه في المستقبل كبير نفع فاعتبر محالا على المعاش بنصف ماهيته وفصل من الخدمة وقد عهد بأعماله إلى أستاذ من أساتذة مدرسة الطب البشري.

وأيضا نظر في تنسيق مدرسة العمليات فوقع الاختيار على أربعة من تلاميذها الذين فازوا في امتحان هذا العام بدرجة أعلى في فني الرسم والاستحكامات ومارسوا التجارة وخصصوا للالتحاق بحاشية جناب الكولونيل جالبيس المهندس ليستخدمهم جنابه في أعمال القلاع والحصون ثم عين أربعة آخرون في إمرة المهندسين العمليين الذين بالبواخر النيلية وأخرج قليل من غير ذوي الكفاية فسيقوا إلى الجهادية ثم عمد إلى مصنع (ورشة) الآلات الجراحية التي بهذه المدرسة فخففت صناعته وضيفت. وبعد تعديل هذه المدرسة وتسوية سائر امورها وجد الوفر المقتصد من نفقاتها السنوية (٥٠٣٨٥) قرشا، وقد أصبحت مدرسة فيها من التلاميذ ٤٢ ولها أساتذة ومعلمون مرتبون.

إن مدرسة الألسن إنما أنشئت في البداية لمقصدين: اولهما تخريج المترجمين والثاني إمداد المدارس الخصوصية بتلاميذ نابهين قد تعلموا اللغة الفرنسية. فإذا كان مضمون القصد الأول أنها هي مدرسة خصوصية فإن فحوى المقصد الثاني هي أنها

ليست سوى مدرسة تجهيزية عادية لمدارس العلوم الأخرى. غير أنها لم يتيسر من المترجمين. وهؤلاء المترجمون مهما يكن من قدرتهم على ترجمة كتب التاريخ والقانون والجغرافيا وما أشبهها فإنهم بلا شك عاجزون عن أن يستقلوا بترجمة الكتب المتعلقة بالعلوم ككتب الرياضة والطبيعة والطب. فتلافيا لهذا النقص لزم تكليف هذه المدرسة إعطاء تلاميذ للمدارس الأخرى، فمن ثم اقتضى الأمر إفراغ قس منها في قالب مدرسة تجهيزية عادية.

والمدرسة التجهيزية إنما أنشئت لتغذي المدارس الأخرى بالتلاميذ فينبغي أن يكون نصاب تلاميذها متناسبا والعدد الذي تخرجه المدارس الأخرى كل عام، وقد فهم من هذا أن المدرسة التجهيزية تكون محتاجة إلى نحو ٧٠٠ تلميذا إلا أنه لما كانت مدرستا البيادة والسواري قد أخذتا من تلاميذ التجهيزية ما يكفيها سنتين وكانت المهندسخانة قد أخذت ما يكفيها سنة وكانت المدارس الأخرى محتوية في الوقت الحاضر على القدر اللازم لها من التلاميذ فقد رأت اللجنة هذا التنسيق الجديد أن يكون بالمدرسة التجهيزية من التلاميذ ما لا يقطع مددها ولا يخل بنظام المدارس فقررت استكفاءها بثلاثمائة تلميذ مع إلحاقها بمدرسة الألسن وكان قبل بمدرسة الألسن مائة وخمسون تلميذا ستدرس أيضا بالفرقة الرابعة من المدرسة التجهيزية فقد أفرد الفائقون من تلاميذ مدرسة الألسن وهم ٦٠ تلميذا وأطلق عليهم وحدهم لقب تدمك "تلاميذالألسن" ثم عمد إلى الباقين فألحق الذين أتموا الدراسة منهم بفرقة الترجمة. وبالجملة فقد أسفر التنسيق الجديد عن جعل مجموع تلاميذ المدرستين ٣٦٠ تلميذا وجعلتا تحت نظارة حضرة الشيخ رفاعة. وقد أتاح هذا التنسيق للجنة أن تقتصد نفقات كل من المدرسة التجهيزية القديمة ومدرسة الألسن القديمة (٣٨٧٦٨٦) قرشا وهو وفر يكاد يبلغ ضعفي الوفر الأول لكلتا المدرستين.

وكذلك المدارس الابتدائية لما كان واجبا أن يراعى في تنسقها حادة المدرسة التجهيزية فقد رأت اللجنة أن يكون عدد تلاميذها ٧٨٠ تلميذا منهم ٣٠٠ بمكتب الناصرية الذي بحي السيدة زينب بالقاهرة لاتساع المكتب المذكور لهذا العدد وأن يفتتح في الأقاليم أربعة مكاتب كل منها يحوي مائة وعشرين تلميذا على أن يكون أحد هذه المكاتب في أسيوط والآخر في المنيا والثالث في الجيزة والرابع في ميت غمر[1]. ولقد حسبت نفقات هذه المكاتب على اعتبار أنها كاملة النصاب من المدرسين والمستخدمين وأدرج جسابها في سجل التنسيقات. ولكن الواقع أن إكمال نصاب المكاتب في العام الأول والعام الثاني لم ير له لزوم في البداية بل نظر إلأى تدرج الدراسة من فرقة إلى أخرى فلزم العمل على أن يبدأ العام الأول بثلث النصاب أو بنحو نصفه ثم يكون في العام الثاني زهاء الثلثين

حتى إذا حل العام الثالث استوفت المكاتب كامل نصابها ولا ريب في أن هذا التدبير أيضا سينتج وفرا آخر في التنسيق الجديد.

ولنرجع البصر الآن إلى أمر تنظيم الفرق وتسوية التعيينات لأنه امر إن كان قد مر ذكره فإنما كان ذلك إجمالا لا تفصيلا ولهذا أوثر توضيحه هنا على وجه الاختصار.

إن قانون التنسيق المطبوع الذي سبق وضعه كان قاضيا بأن يقسم تلاميذ المدارس فرقا تبعا للعلوم المقرر دراستها في كل عام وبأن يرتبوا بحيث ينقل الظافرون لدرجة أعلى في امتحان آخر العام ويصعد بهم من فرقة إلى أخرى. وإذ كان الامتحان هو الحكم في نقل التلاميذ من فرقة إلى أخرى فقد جعل القانون المذكور ماهيات الفرق متفاوتة تمييزا للفائزين المنقولين على المخفقين الراسبين. وبدئ بالدراسة الابتدائية فرتب للتلاميذ بالفرقة المبتدئة في مدرسة المبتديان ثمانية قروش شهريا وللفرقة الثانية عشرة وللفرقة الثالثة اثنا عشر قرشا رتب للفرقة المبتدئة بالمدرسة التجهيزية خمسة عشر قرشا شهريا وللفرقة الثانية عشرون قرشا وللفرقة الثالثة خمسة وعشرون وللفرقة الرابعة ثلاثون ثم رتب للفرقة المبتدئة بالمدارس الخصوصية أربعون قرشا شهريا وللثانية خمسون وللثالثة ستون وللرابعة خمسة وسبعون. واستمر حكم هذا القانون جاريا عدة سنين حتى كان ما كان من حرمان التلاميذ الذين انتقلوا من المدرسة التجهيزية إلى المدارس الخصوصية إذ أبقوا بماهياتهم القديمة ولم يؤبه لتفاوت الفرق واختلاف مراتبها. وكانت مدرسة السواري كذلك تؤوي من قبل تلاميذ ماهية الواحد منهم خمسون قرشا فخففت ماهيات تلاميذها عامة قبل عامين حتى ردتها إلى ثلاثين قرشا. ولكن تنظيم الماهيات لم يصب إذ ذاك من التوفيق ما يجعله شاملا لجميع المدارس، بل بقيت هذه مختلفة في الماهيات زيادة ونقصا حتى أن التلاميذ ذوي الرتبة الواحدة وأتراب الفرقة الواحدة في مدرسة بعينها كانوا متبايني الماهيات تباينا ناشئا عن التنسيق القديم. وصفوة القول إن أمر الماهيات ظل فرطا لا نظام له ولا قاعدة.

وبما أن التنسيق كان هذه المرة عاما شاملا فقد جعل للمدارس نظام أساسه ترتيب الفرق على مقتضى القانون مع البدء بالمدارس الابتدائية. واجتنابا لزيادة النفقة ربط للفرقة الأولى من المبتديان مرتب قدره ستة قروش وللثانية سبعة وللثالثة ثمانية. كما رتب للفرقة الأولى من المدرسة التجهيزية عشرة قروش وللثانية أحد عشر قرشا وللثالثة اثنا عشرة قرشا وللرابعة ثلاث عشر وجعل للفرقة المبتدئة لكل مدرسة من المدارس الخصوصية خمسة عشر قرشا وللثانية عشرون وللثالثة خمسة وعشرون وللرابعة ثلاثون وللخامسة خمسة وثلاثون. ولكي يساوي بين مدرسة السواري وبين هذه المدارس عمد

إلى التلميذ الوراد من المدرسة التجهيزية فترك بماهيته القديمة وهي خمسة عشر قرشا وإلى التلميذ السواري القديم فاعتبر بالفرقة الثانية وجعلت ماهيته عشرون قرشا. ونظر إلى المدارس العسكرية بالعين التي نظر بها إلى مدرسة السواري، إذ ليس فيها ما يعد مقدما على الفرقة الثانية بل فيها رتب برتبة أونباشي ورتبة جاويش.

وبذلك ردت اللجنة المدارس إلى نظام مناسب لمكانة كل منها من الأخرى كما وجدت اللجنة شيئا من الزيادة في التعيينات فسوته وعدلته مسترشدة بتجارب نظار المدارس. وهكذا اقتضى الأمر تصحيح القانون على الوجه الآنف الذكر.

إن المراد من مدرسة الألسن هو تخريج المترجمين وقد رأت اللجنة أن تلاميذ الفرقة الأولى بهذه المدرسة قد ختموا دروسهم بتأديتهم امتحان هذه السنة فأصبحوا كزملائهم الذين تقدموهم في التخرج وصار ازاما أن يبدأوا مثلهم في الترجمة. ولكن لما كانت الكتب الجاري ترجمتها معدودة آثارا خيرية من مآثر سمو مولانا الخديو الأعظم التي تخلد اسمه الكريم إلى أبد الآبدين فلا شك في أن الواجب يقضي بأن تكون التراجم مضبوطة مستوفية حقها من الصحة سليمة من الخطأ. فلهذا ولكون ترجمة كتب العلوم والفنون ليست مقصورة على معرفة اللغة فحسب، بل متوقفة أيضا على الإلمام بالعلم أو الفن المترجم كتابه فقد أنشأت اللجنة غرفة الترجمة الخاصة بالمترجمين وقسمتها أربعة أقلام:

القلم الأول: قلم ترجمة الكتب المتعلقة بالعلوم الرياضية وبعملياتها وقد نصب البكباشي محمد بيومي أفندي رئيسا لهذا القلم وجعل في إمرته ملازم متخرج في مدرسة الألسن وخمسة من تلاميذ فرقتها الأولى.

القلم الثاني: قلم الترجمة كتب العلوم الطبية والطبيعية ورئيسه اليوزباشي مصطفى واطي أفندي من مدرسي الطب البشري وفي إمرته ملازم من ملازمي مدرسة الألسن وثلاثة من التلاميذ.

والقلم الثالث: نيط به ترجمة كتب علوم الأدبيات مثل التاريخ والقصص والقوانين والجغرافيا وجعل رئيسه الملازم الأول خليفة محمود أفندي من مدرسة الألسن بعد أن أصبح ملازما ثانيا وثلاثة تلاميذ.

والقلم الرابع: قلم الترجمة التركية وقد نصب ميناس أفندي المترجم بديوان المدارس رئيسا له وأعطى بطانة من أربعة تلاميذ ومن عثمان أفندي أخي حضرة كاني بك.

ودبر لهذه الأقلام الأربعة ما يعوزها من المبيضين. وهكذا تم إحداث غرفة الترجمة شاملة لأربعة أقلام تحتوي جميعها على ستة وعشرين موظفا بين رئيس ومترجم

ومبيض كلهم منقول إلى الغرفة من وظيفته القديمة، إلا تلاميذ الفرقة الأولى فإنهم لحداثة تخرجهم من المدرسة قد أضيف لماهية كل منهم شئ من العلاوة، وكان عرف المدرسة قاضيا بمنحهم رتبا لولا أن قررت اللجنة إرجاء البت في ذلك إلى أن يترجم كل منهم كتابا يجوز الرضاء وينال القبول.

وما أن أتمت اللجنة هذه التنسيقات حتى حولت نظرها إلى تنظيم ديوان المدارس وترتيب أقلامه وكتابه، فرأت أعماله خارجة عن محورها نابية عن غايتها إذ كانت الأقلام خلوا من الكتاب القديرين محرومة من نظارها الذين نزعوا منها قبل مدة ولم يكن قد عين من يخلفهم.

وكان الديوان مرتبا من ثلاثة أقلام: أحدها للخزينة والآخر للأشخاص والمهمات والثالث للهندسة، فأبقته اللجنة بعد المشاورة والمذاكرة قائما على ثلاثة أقلام كما كان، إلا أنها وحدت قلميه العربيين مطلقة عليهما اسم القلم العربي وسمت القلمين الاخرين القلم التركي وقلم الهندسة، أما نظار الأقلام فقد عهدت اللجنة بقلم الهندسة إلى البكباشي مصطفى بهجت أفندي ناظره القديم ونصبت البكباشي رأفت أفندي ناظر المدرسة التجهيزية السابق ناظر القلم العربي لما رأته في هذا القلم من ضخامة وجسامة ولما أتصف به رأفت أفندي من علم باللغة العربية واللغة التركية وصناعة الكتابة ومن معرفة بالحساب والهندسة واللغة الفرنسية ومن خبرة وإحاطة بالأمور المتعلقة بالمدارس، فضلا عن أنه سبق له أن شغل مقام البكباشي استفان أفندي في نظارة القلم بديوان المدارس عندما نقل استفان أفندي إلى وطيفة أخرى. وعينت اللجنة علي علوي أفندي كاتب الديوان وأمين خزانته ناظرا للقلم التركي ثم فصل في التنسيق الذي قبل هذا، وقد عهد إلى عهدة علوي أفندي ملاحظة أمانة الخزانة والإشراف عليها.

وأما الكتبة فقد اصطفوا من ذوي الكفاية والمقدرة تبعا لحالة العمل ووفقا لما اقتضت المصلحة. وهكذا اقتصد من نفقات الديوان السنوية وفر قدره ٥٠٧٣٠ قرشا فبلغت بذلك جملة الوفر المقتصد من جميع المدارس والمكاتب وفروع المدارس ٥٢٢١ كيسا وبعض الكيس. أما الوفر في التنسيق السابق فكان ٥٩٦٠ كيسا وبعض الكيس، فإذا نقص الوفر الجديد عن الوفر الذي تقدمه بمقدار ٢٣٨ كيسا فإنما يقابل ذلك ما يمتاز به التنسيق الجديد وهو إعادة فتح مدرسة الزراعة والمكاتب الابتدائية المحتوية على ٧٨٠ تلميذا وإعادة المدرسين وبعض المستخدمين الخارجين من المدرسة التجهيزية وإدخال جميع نفقات القراءة والكتابة وغيرهما بالمدرسة التجهيزية وجانب من نفقات مخازن القنطرة الخيرية ومجموع نفقات هذا الإدخال وتلك الإعادة هو ١٤٣٧ كيسا.

علـى أنـه إذا كانت نفقات المدارس قد ربطت وحددت فإن هذا لن يحول بالطبع دون نشوء بعض الفروق في أثناء السنة بسبب الفصل والعزل والقبول والدخول ومن جراء بعض التقلبات والتحولات.

والوفر السالف البيان إنما هو الفرق بين التنسيق الجديد والنظام القديم ولذلك فلابد لنفقات المدارس من أن تظهر عند الصرف أقل من مبلغ الـ١٠ بارات و٣٣٧ قرشا و ١٣٢٥٧ كيسا الذي هو جملة باقي السجل المقدم.

وها نحن أولاء نقدم سجل التنسيقات المؤلف من أربع وثلاثين صحيفة والذي أكبت اللجنة منذ شهر على تنظيمه وترتيبه عسى أن يحظى من الأنظار العالية باطلاعها على مضمونه، حتى إذا وقع موقع القبول تفضلتم فتوجتموه وزينتموه بالأمر العالي الكريم ثم رددتموه إلينا لاتباعه والعمل بموجبه.

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:
بعد عقد معاهدة لندن ١٨٤٠ والتي تحدد فيها أعداد الجيش المصري وتوقفت الفتوحات المصرية تم إلغاء العديد من المدارس وتوقف معظمها عن العمل، ونتيجة لذلك أمر محمد علي بإعادة النظر في الموضوع، وفتح العدد الذي تمس الحاجة إليه من المدارس، وأن يقتصر تخريج الطلاب من المدارس العسكرية على الحاجة إليهم.

ملحق رقم (١٣)

محفظة ١ أوامر لديوان المدارس

حضرة مستديم مودتي صاحب السعادة مدير ديوان المدارس.

لقد أحلنا تفتيش تعليم مدارس المدفعية التي هي في الترعة، والسواري التي هي في الجيزة والبيادة التي هي في دمياط والنظر في ما تقرأه إلى عهدة ولدما صاحب السعادة سليمان باشا رئيس رجال فمطلوبنا منكم أن لا تزيدوا شيئا في المدارس، ولو تنقصوا منها شيئا لا يكون له علم به.

تحريرا في ٥ رمضان سنة ١٢٥٧هـ

محمد علي

رقم الإحالة سيرسل لكم فيما بعد

مع إرادة أو إفادة

٥ ن سنة ٥٧

محمد علي

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

إحالة مهمة تفتيش تعليم مدارس المدفعية والسواري والبيادة إلى عهدة سليمان باشا.

ملحق رقم (١٤)
تقرير بورنج Bowring عن المدارس العالية
وأحوال التعليم في عصر محمد علي[1]

قدم جون بورنج John Bowring إلى مصر في عام ١٨٣٧ موفدا من قبل حكومته لوضع تقرير عن حالة مصر في عصر محمد علي، فعكف على جمع المعلومات والإحصاءات عن كافة أحوال البلاد بما فيها التعليم والمدارس التي أنشأها محمد علي مثل المهندسخانة، والبيادة، والألسن، والطب والطب البيطري، والمشاكل والعقبات التي اعترضته خلال ذلك.

أما المهندسخانة فقد أنشئت على غرار زميلتها في باريس، والغرض منها تخريج ضباط مهندسين، ومهندسين للأشغال العامة والمناجم، ومدبرين لمصانع البارود وملح البارود، وضباط يعرفون علم هيئة الأرض ومساحتها "الجيوديزيا" لأعمال أركان الحرب، وأساتذة في علوم الرياضة والطبيعة.

ويؤخذ طلبتها من المدارس التجهزية، ومدة الدراسة ثلاث سنوات، وعدد الفرق ثلاثة، والمواد التي تدرس هي: (١) الهندسة العالية (٢) الجبر العالي (٣) حساب المثلثات (المستقيمة والكروية) (٤) الهندسة الوصفية (٥) الإحصاء (٦) الهندسة التحليلية (٧) التفاضل والتكامل (٨) الميكانيكا (٩) هيئة الأرض ومساحتها (الجيووديزيا) (١٠) الآلات (١١) الطبيعة (١٢) الكيمياء (١٣) الفلك (١٤) علم المعادن (١٥) هندسة المباني (١٦) الجيولوجيا (١٧) فكرة عامة عن الآلات وتركيبها (١٨) رسم الخطط (١٩) الرسم الخطي والطبوغرافي.

ويقوم مجلس إدارة المدرسة بتنظيم منهج الدراسة سنة بعد أخرى، وبصادق على ذلك شورى المدارس والموظفون هم المدير والوكيل واثنان من أساتذة الرياضة واثنان من المساعدين وأستاذ للطبيعة والفلك والكيمياء وأحد المساعدين وأستاذ للجيوديزيا وتصميم المشروعات والرسم الخطي وأستاذ للمناجم والجيولوجيا والمعادن وأمين لحفظ الأثاث وأستاذ للهندسة المعمارية وفن البناء وأعمال الهيدروليكا وأستاذ لصنع الآلات وأمين لحفظ النماذج وصانع لها واثنان من الخراطين.

---

(١) محمد فؤاد شكري: مرجع سابق ص ٦٤٤ – ٦٤٥، ص ٦٥٥ – ٦٦١.

وتسير المهندسخانة، فيما يتصل بموظفها الإداريين، والقسم الطبي التابع لها، وتنظيمها العسكري، ونظام العقوبات بها، والنظم الموضوعة لتفتيشها، ورفع تقرير عنها إلى شورى المدارس كل ثلاثة شهور وفي نهاية كل سنة، وفي تأليف مجلسها الخاص، على النحو والمتبع في المدارس التجهيزية، وقد سبق تبيانه.

وتلاميذ المهندسخانة الذين ينجحون في إتمام دراستهم يرشحون لرتبة الملازم الثاني بعد الحصول على موافقة الوالي. أما الراسبون فيصبحون صف ضباط.

وفي قسم المعادن تتبع المناهد الآتية: (١) الكيمياء والصناعة وتطبيقها على المصنوعات والمواد الخام وعلى الأشياء النافعة الموجودة في مصر أو المستوردة من الخارج على أن يشتغل الطلبة بأيديهم ويزوروا المصانع بأنفسهم (٢) مناهد في الجيولوجيا وعلم المعادن مع السفر إلى الجهات الجبلية والقيام برحلات أخرى (٣) الآلات وإدارة المناجم (٤) رسم الآلات والأفران وما إليها، وكذلك رسوم المحاجر وصنع الزجاج (٥) صنع الآلات والخراطة.

وفي قسم الأشغال العام (١) منهاج عن أعمال الهيدروليكا والكباري وفتحات القناطر وحواجز لصد الأمواج خارج المواني والسدود والترع والطرق وما إليها (٢) الهندسة الوصفية مع تطبيقها على بناء السقوف وقطع الأحجار (٣) علم المعادن.

المهندسخانة:

أنشئت المهندسخانة في عام ١٨٣٤، وكان بها ٢٢٥ طالبا عندما زرتها في العام الماضي. وكان مديرها حكيكيان أفندي، وقد تعلم في انجلترة.

مدرسة البيادة:

يلتحق بمدرسة البيادة كذلك تلاميذ من المدارس التجهيزية، ومدة الدراسة بتلك المدرسة ثلاث سنوات، وبها فرق ثلاث، يدرس فيها (أولا) مبادئ التحصين والهجوم على الحصون والدفاع عنها (ثانيا) الطبوغرافية ورسم الخطط (ثالثا) مناورات المشاة والتمرين على استخدام السلاح (رابعا) واجبات الخدمة الداخلية والشرطة ونظام الحاميات والأورطة والبلوكات.

والقائمون بالتعلم هم مدير المدرسة (قومندان) ووكيل المدير ووكيل القومندان وأستاذ للطبوغرافية والخطط وآخر للتحصين والهجوم والدفاع وأربعة يوزباشية من المشاة وأربعة ملازمين ومدرب للسلاح ومعلم للرياضة البدنية.

وهي تشبه المدارس التجهيزية في إدارتها الداخلية. ويرأس هيئة الامتحان السنوي عند عقده أحد جنرالات الجيش.

مدرسة السواري:

يلتحق بمدرسة السواري (أولا) ضباط يعدون ليكونوا معلمين بالجيش، (ثانيا) تلاميذ من المدارس التجهيزية، (ثالثا) جنود من الشبان ليكونوا ضباط صف وأمراء آلايات و"بروجية" وعلى كل آلاي من الفرسان والمدفعية الراكبة من آلايات الحرس والجيش أن يرسل في كل عام ضابطا إلى مدرسة السواري. أما بلوكات المدفعية المشاة (على العربات) وسلاح المهندسين والمهمات، فترسل كل سنتين ضابطا برتبة ملازم لا تقل سنه عن الثلاثين ويجب أن ترشحه هيئة الضباط للمفتش العام، وأن يكون هذا الترشيح راجعا إلى كفايته وحسن مسلكه. ويقضي هؤلاء الضباط سنتين أو ثلاث سنوات على الأكثر في مدرسة السواري، وعليهم أن يستحضروا معهم خيولهم، وأن يظلوا تحت الاختبار ثلاثة أشهر يقبلون في أثنائها بالمدرسة رسميا.

أما تلاميذ المدارس التجهيزية، فعليهم أن يختاروا ما يعقد لهم من امتحانات مبدئية، ومدة الدراسة ثلاث سنوات أو أربع على الأكثر، يوزعون بعدها على آلايات الجيش المختلفة.

والتعليم في مدرسة الفرسان عسكري من أوله إلى آخره. ويشمل خدمة السواري في الميدان وفي الحصون والمعسكرات، كما يشمل الفروسية وتعليم البيادة والسواري وإطلاق البنادق والمسدسات والمناورات وسياسة الخيل، أما نظام الامتحان والترقي فعلى غرار ما يجري في غيرها من المدارس الخصوصية.

والقائمون بالتعليم هم القومندان (المدير) ونائب المدير واثنان من البمباشية وثمانية يوزباشية ورئيس الاسطبلات ومساعد له ورئيس لملاحظة الخيول ومدرب لركوبها ومدرس رسم ومدرس موسيقى ومعلم لألعاب السيف واثنان من الرؤساء وأستاذ للطب البيطري وثلاثة من الضباط برتبة صاغقول أغاسي.

أما الموظفون الإداريون فهم الناظر وأمين البلوك وكاتب الحسابات ووكيل الخرج و"المخزنجي" ومساعد الطبيب البيطري وبيطاران ويوزباشي وأمير الاي "للبروجية" وستة عشر "بروجيا" وأربعة من صانعي الدروع وأربعة من السروجية وأربعة من الترزية وأربعة من صانعي الأحذية ورئيس للطهاة وبعض الطهاة ومساعدوهم وغسالون وحلاق و"كلاف" وصانعو السيوف وسقاءون وسائس لكل أربعة من الخيول.

وثم هيئة طبية على غرار ما في سائر المدارس. ويطلب إلى التلاميذ في الشهور الثلاثة الأولى من دراستهم أن يتعهدوا خيولهم بأنفسهم. ويؤلف الطلبة في مدرسة الفرسان كتيبتين كل منهما تتألف من:

١	رئيس البيطارية
٨	بيطارية
١	رائد
١	أمير ألايا
١١٢	تلميذا
٤	من "البيروجية"

ويختار الضباط وأمراء الآلايات من بين التلاميذ. وتطبق على الفرسان قوانين الخدمة العسكرية. أما العقوبات التي توقع على التلاميذ طبقا لما يحدده القانون فهي: ١- الاعتقال ٢- المحاكمة أمام ضباط النظام ٣- السجن – أو السجن مع الاقتصار على الخبز والماء ٤- الحبس في غرفة مظلمة (الزنزانة) ٥- الجلد ٦- الطرد.

أما عقوبات الضباط فهي ١- الحجز ٢- الحبس ٣- السجن ٤- الطرد.

ويتبع في إجراءات الطرد ما يتبع في سائر المدارس الخصوصية، فلابد من سماع أقوال المتهم ورفع الأمر إلى شورى المدارس.

ويعقد كل ثلاث شهور وفي آخر كل سنة امتحان كما هو الشأن في سائر المدارس. ويرفع إلى الشورى تقريرا خاص عن مدى تقدم كل تلميذ.

مدرسة الطوبجية:

تستمد مدرسة الطوبجية تلاميذها من المهندسخانة، فإذا لم يكن العدد كافيا أخذ الباقي من مدرسة طرة. ويقسم الطلبة الثلاثمائة الذين تضمهم الآن مدرسة بلاق أربعة أقسام في كل منها خمسة وسبعون طالبا يتعلمون:

١- الرياضيات: أي الحساب ومبادئ الهندسة والجبر وحساب المثلثات والهندسة الوصفية.

٢- الطبوغرافيا الخطية ورسم الخطط.

٣- مناورات البيادة والسواري.

٤- مناورات المدفعية.

٥- إنشاء البطاريات.

٦- عمل المفرقعات الحربية.

٧- عمل المدفعية في الآلايات والميدان والحصون.

٨- منهج في الاستحكامات المؤقتة والدائمة ومهاجمة الحصون والدفاع عنها.

٩- بناء الكباري.

١٠- الاحتطاب وعمل فتيل البارود وأكياس الرمل ألخ.

ويدرب التلاميذ في الميدان. وتتألف الفرقة الأولى من تلاميذ يلحقون بالجيش في نهاية العام برتبة الملازم الثاني. أما رتب الفرق الأخرى فتتناسب ومدى تقدمهم.

اما القائمون بالتعليم فهم قومندان يشغل منصب مدير المدرسة، ووكيل، واثنان من اليوزباشية قسم المدفعية، واثنان من الملازمين، وأستاذ للرياضة، وأستاذ للاستحكامات، ومدرس للمناورات والمدفعية، ومعلم لاستخدام السلاح، ومدير للأسلحة وثلاثة مساعدين من ضباط الصف.

وتشبه هيئة الإدارة والقسم الطبي وقوانين النظام وقواعد الامتحان والنقل مثيلاتها في المدارس الأخرى الخصوصية. وللمدرسة مجلس للتعليم يعقد جلسات شهرية ويعرض عليه تقرير الوكيل فيقترح ما يراه من ضروب الإصلاح. ونظام المدرسة هو النظام الذي تتبعه المدارس التجهيزية والمدارس الخصوصية. أما قوانين الامتحانات والنقل، فعلى غرار ما أوضحناه في المدارس التي سبقت الإشارة إليها.

مدرسة الألسن:

الغرض من مدرسة الألسن إعداد مترجمين للمصالح العامة المختلفة و"ألفوات" (تلاميذ مدرسين) للمدارس التجهيزية. ويؤخذ تلاميذها من المدارس التجهيزية. ومدة الدراسة خمس سنوات قد تمتد إلى ست. وهناك خمس فرق تمثل مراحل التعليم المختلفة، ولكن الانتقال من فرقة إلى أخرى لابد أن يكون نتيجة امتحان. والمواد التي تدرس هي اللغات العربية والتركية والفرنسية ومبادئ الرياضة والتاريخ والجغرافية. ويستطيع شورى المدرسة النظر في تعديل المناهج خلال الاجتماعات السنوية التي يعقدها.

أما المدرسون فهم المدير واثنان من مراقبي الدراسة وأستاذان من الدرجة الأولى اللغة العربية وأستاذ من الدرجة الأولى للتركية وثلاثة أساتذة للفرنسية يكلفون فوق ذلك تدريس الرياضة والتاريخ والجغرافية. ويعهد إلى مراقبي الدراسة بملاحظ دراسات الطلبة في غير أوقات الدراسة. أما الموظفون الآخرون الذين يتولون الإدارة والقسم الطبي فإنهم يسيرون وفق النظام المتبع في المدارس الخصوصية التي سبقت الإشارة إليها. ونظام المدرسة عسكري، ويوزع الطلبة على بلوكين يضم كل منهما خمسة وسبعين طالبا ويرأسهما مراقبو الدراسة، أما أمناء البلوكات فيختارون من بين التلاميذ.

وقانون العقوبات هو نفس القانون المتبع في سائر المدارس الخصوصية، وكذلك الحال فيما يتصل بشورى المدرسة والنظام والتفتيش كل ثلاثة شهور أو كل سنة. ويتألف المجلس السنوي من أحد أعضاء شورى المدارس ومن المدير وسائر أعضاء مجلس لإدارة المدرسة.

مدرسة الطب:

الغرض من مدرسة الطب تخريج ضباط للقسم الطبي في الجيش وللخدمة المدنية وتستمد طلبتها من المدارس التجهيزية. أما مدة الدراسة فأقلها خمس سنوات قد تمتد إلى ست، إذا قدم لشورى المدرسة ما يستدعى ذلك من الأسباب.

وهناك خمس فرق تمثل سنوات الدراسة. أما المناهج فهي: ١- علم التشريح ٢ - علم وظائف الأعضاء ٣- الباثولوجيا الجراحية ٤- الباثولوجيا الطبية ٥- علم الصحة ٦ - الجراحة الكيماوية ٧- الطب الكيميائي ٨- علم الأقرباذين ٩- علم الطبيعة ١٠ – علم النبات ١١- علم الحيوان ١٢- العقاقير الطبية ١٣- الصيدلة (تركيب الأدوية) ١٤- الولادة.

وتوضح المناهج السنوية بمعرفة مجلس إدارة المدرسة وبمصادقة شورى المدارس. والقائمون بالتعليم هم المدير، ويتولى تدريس أحد المناهج، وستة أساتذة وثلاثة أساتذة مساعدين وسبعة معيدين، يختارون من بين الطلبة الذين أتموا دراستهم، ومدرس الرسم ومترجمان ومصححان.

على أن الأساتذة والمساعدين والأطباء والجراحين مطالبون، إلى جانب اشتغالهم بالتدريس بأن يشرفوا على المستشفى، فيكون مدير المدرسة كبير الأطباء، وأستاذ الصيدلة كبير الصيادلة، وباقي الأساتذة رؤساء للأقسام.

ويحل محل المدير عند مرضه أستاذ يرشح من قبل.

ويحل الأساتذة المساعدون محل الأساتذة في حالة غيابهم، ويعهد إليهم بالإشراف على المكتبة والمتحف والمجموعات.

ويكلف المعيدون مراجعة المحاضرات مع الطلبة.

ويقوم المترجمون بترجمة ما يقدم إليهم من الكلمات أي من المحاضرات التي يلقيها الأساتذة الأوربيون. ويعهد إلى المصححين بالتحقق من صحة الترجمة.

وهيئة إدارة المدرسة كهيئة إدارة المستشفى التي توجد فيه بزيادة اثنين من المساعدين إلى قسم التشريح، وموظف يقوم بحفظ الآلات الجراحية وإصلاحها، وبسانتين

وصبيان للمعامل وخياطين، وغسالين وحلاقين وخدم للأبهاء وعنابر النوم وغرف الأكل.

ويخصص جناح للمرضى ويعاملون معاملة الضباط.

وتخضع المدرسة للنظام العسكري، فيعيش الطلبة في ثكنات، ويقسمون ثلاثة بلوكات كل منها يتألف من مائة، ويختار أمناء البلوك من بين الطلبة.

ولا تختلف العقوبات بالمدرسة عنها في سائر المدارس الخصوصية.

ويؤلف مجلس إدارة المدرسة على نمط المجالس في المدارس الأخرى، كما يتبع النظام نفسه في الامتحان والنقل، وكل من يطرد من الطلاب يعين في خدمة المستشفى أو يصبح جنديا في الجيش.

وفي كل عام يحدث تغيير بين الأساتذة الأربعة في مجلس إدارة المدرسة، إذ يقتعد كل منهم مكانه في هذا المجلس بالتناوب طبقا لنظام الأقدمية.

مدرسة الطب:

يلتحق بمدرسة الطب البيطري تلاميذ من المدارس التجهيزية ومدرسة الألسن. وتستغرق الدراسة خمس سنوات قد تصل إلى ست على الأكثر. أما الفرق التي تمثل مراحل التقدم من سنة إلى أخرى فخمس.

والمناهج هي: ١- علم التشريح ٢- علم وظائف الأعضاء ٣- الباثولوجيا الجراحية ٤- الباثولوجية الطبية ٥- علم الصحة ٦- الجراحة الكيميائية ٧- الطب الكيميائي ٨- الكيمياء ٩- الطبيعة ١٠- علم النبات ١١- العقاقير الطبية ١٢- العيادة الخارجية ١٣- البيطرة: ويقوم شورى المدرسة بتوزيع مواد الدراسة سنويا.

والقائمون بالتعليم هم المدير، ويدرس إحدى المواد، وثلاثة أساتذة، وأستاذان مساعدان، وأربعة معيدين، ومترجمان، ومصححان وبيطار، ويشتغل الأساتذة الأطباء في المستشفى، شأنهم في ذلك شأن زملائهم في مدرسة الطب وينطبق هذا القول أيضا على الإدارة والنظام العام بالمدرسة فيما يتصل بالثواب والعقاب.

التعليم الإجباري:

هذه النظم تغلب عليها روح الحكمة والسداد وتلائم الشعب المصري، ويلاحظ أن النظام الإجباري من أوله إلى آخره لأن طريقة التجنيد تمتد حتى تشمل التعليم نفسه، إذ يطلب إلى الجهات المختلفة أن تقدم عددا معينا من الأطفال الصغار يرسلون إلى المدارس

العامة، حيث تتكفل الحكومة بطعامهم وكسائهم ومسكنهم وتعليمهم على نفقتها، وكثيرا ما يحدث أن يزيد عدد التلاميذ الذين تضمهم جدران المدارس على عدد من انتزعوا بالقوة فقد يطغى على المدارس في بعض الجهات سبيل من التلاميذ يحضرون بملء إرادتهم، وقد وجدت في إحدى المدارس ذات مرة ثلاثين ومائة تلميذ ولم يكن المكان معدا لغير مائة. ولما كانت الحكومة تقوم بجميع ما يحتاج إليه الأطفال، فقد يوافق آباؤهم في بعض الأحيان على إرسالهم إلى المدارس، غير أنه تبدو على الآباء في أحوال كثيرة دلائل السخط، خشية أن يحتجز أبناؤهم لإلحاقهم بالجيش، وبذلك يجبرون على مفارقة نيلهم المحبوب، والابتعاد عن مواطن يكنون لها كل حب وتقدير.

حالة التعليم بوجه عام:

لا جدال في أن المدارس التي أنشأها الباشا كانت خيرا من المدارس التي أنشئت قبل ذلك ولو أنها دون المدارس الأوربية التي تفوقها كثيرا في حسن النظام، ولعل أظهر وجوه النقص هي الحاجة إلى مدرسين أكفاء، وكتب ملائمة، وتغيير طريقة التأديب القائمة على العقوبة البدنية وحدها. فالمؤلفات التركية والعربية التي تطبعها مطبعة الحكومة في بولاق عسيرة الفهم على تلاميذ المدارس الابتدائية، إذ تغلب عليها الصبغة العلمية. وربما كان الخطأ راجعا إلى أن الرغبة منصرفة إلى إيجاد تعليم عال لعدد قليل، أكثر من انصرافها إلى إيجاد وسيلة لنشر التعليم الابتدائي بين عدد كبير. فضعف التعليم الابتدائي ظاهر الأثر حتى في المدارس العالية، إذ أن المواد التي تدرس بها تستند إلى أساس متداع إلى أبعد الآماد، حتى أن الجمهرة العظمى تجهل البديهيات الأولية في العلوم. وتشبه الجهود التي بذلت في سبيل التعليم تلك الجهود التي بذلت في سبيل إدخال الآلات الصناعية في مصر، فقد استورد عدد وافر من تلك الآلات تلائم أمة على جانب كبير من التقدم في العلوم الآلية، ولكنها لا تلائم قط شعبا بدأ يزايل أسوأ حالات البداوة والجهل التي كان عليها، ذلك بأن الرغبة منصرفة إلى بلوغ حد معين دون المرور بالمراحل الأولى، وإلى جمع الثمر قبل أن يمضي من الوقت ما يكفي لنضجه، وإلى جني المحصول غب إلقاء البذور.

عقبات في الطريق:

غير أن هناك كثيرا من الآراء المستقرة في الأذهان يجب التغلب عليها، وما بذل من الجهود في هذا السبيل حتى الآن يستحق كل تقدير. فليس للقراءة عند المسلمين قيمة

أكثر من أنها تساعدهم على فهم الكتب المقدسة. ومازالت روح الخليفة عمر مسيطرة على العلماء، وقد يرد على ألسنتهم في بعض الأحيان كلام يشبه ما أثر عن الفاتح العربي، فهو يقولون "إن القرآن يحوي كل شئ وجميع ما لم يرد فيه لا وزن له ولا قيمة".

أثر الأوربيين:

لما كان الأوربيون يضطلعون بالنصيب الأكبر من التعليم في مصر، فإنهم يصادفون عقبات كأداء بسبب اختلاف طرائق التفكير والمشاعر بين المسلمين والمسيحيين، فتم ذلك التباين في المران العقلي، والأسلوب اللغوي، وتلك الحيرة التي تصيب العلماء الأوربيين كلما هموا بالبحث في اللغتين العربية والتركية عن ألفاظ وآراء تعبر عما في أذهانهم. وثم التقاليد المنزلية والاجتماعية والدينية التي رسخت في الأذهان. ولكن يجب أن نضيف إلى ذلك أن عددا قليلة جدا من الأوربيين أنفسهم هم الذين حصلوا في بلادهم على قدر كاف التعليم يؤهلهم لأن يكونوا معلمين ومشرفين على التعليم في الخارج.

ملحق رقم(١٥)
محفظة٤ أوامرصادرةإلىالمدارس
في١٧ من رجب سنة٦٦

من الخديوي عباس حلمي باشا إلى مدير ديوان المدارس:

عزيز صاحب العزة مدير المدارس،

اطلعت على قرار المجلس الخصوصي هذا الصادر في ١٥ من رجب سنة ٦٦ ووافقت أنا أيضا على العمل بموجبه فوقعت هذا الشرح لتبادروا إلى تنفيذه بكل اهتمام.

الختم: (عباس حلمي)

قرار المجلس الخصوصي: في١٥ من رجب سنة ٦٦

أن الأقاليم السودانية لديار وسيعة ولما تنشأ بها مع عظيم ساحتها مدرسة من أجل أبناء سكانها الأصليين من مشايخ وأهلين ولا لأولاد أحفاد الأتراك الذين استوطنوا تلك الديار منذ سنين ليتعلموا صنعتي القراءة والكتابة وليدرسوا العلوم والمعارف. ولقد تناقش المجلس الخصوصي عندما انعقد هذه المرة في إنشاء مدرسة تلك الديار وتنظيمها لإنقاذ أبناء أهلها ومستوطنيها من حضيض الجهل وإعدادهم لاكتساب المعارف بمقتضى آيات مراحم جناب الخديو الأعظم ومكارمه السنية التي شملت جميع الرعية والبرية – فاستحسن (المجلس) إنشاءها. ولما كانت تلك المدرسة ستنشأ بالخرطوم وكان المطلوب أن تكون تابعة لأصول المدارس المصرية ولا سيما على نسق المبتديان والتجهيزية ونظامهما المرغوب وأن يقيد بها نحو مائتين وخمسين طفلا من بلاد دنقلة والخرطوم وسنار وتاكة وملحقاتها من أولاد مشايخها وأهلها ومن أبناء الأتراك الذين توطنوا تلك الديار وأحفادهم وأن يولي عليها ناظرا ملما بأصول المدارس لينسقها كما ينبغي وينظمها نظاما حسنا، فاستحسن المجلس أن يعهد نظارتها إلى أمير الآلاي رفاعة بك الموظف بديوان المدارس ثم يرسله وأن يكون له الخيرة في اصطفاء المدرسين الذين تحتاج إليهم تلك المدرسة وكتب إلى حضرة صاحب العزة الباشا مدير المدارس في ٦ من رجب سنة ٦٦ وبرقم ١٦٠ بأن يبلغ رفاعة بك المشار إليه مهمته ويرسل بيانا بضعه ويذكر فيه المدرسين الذين يصطفيهم ويحضرهم المشار إليه ويبين مبلغ ما يصرف في المدرسة المذكورة شهريا وسنويا من المأكولات والملبوسات على النسق المتبع في المدارس المصرية وموافقا للأصول المتخذة بالمبتديان والتجهيزية فأنبأنا المدير المشار إليه في

كتابه رقم ٧٢ المسطور في ١٣ من رجب سنة ٦٦ أن المدرسين الذين تبتغيهم تلك المدرسة قد انتخبوا من بين رجال أكفاء وأنه وضع بيانا عن سائر الموظفين وعن الملبوسات والفرش والجرايات والمرتبات فوافق عليه الجناب العالي عندما رفع إليه وأن حاجة أولئك الطلبة من الأشياء التي ذكرت في هذا البيان قد حددت أثمانها موافقة لأسعار القاهرة وأن على المدرسين المذكورة أسماؤهم في البيان أن يدرسوا الطلبة ويقوموا بمهمة الضابط وأن باقي الموظفين والخدمة من كاتب ووزان ووكيل خرج وغسال وسقاء وطاه ينبغي اختيارهم واستخدامهم من تلك البلاد وأنه قد خصص لكل طالب ستة قروش شهريا إذ أنهم يعتبرون مبتدئين في مبدأ دخولهم المدرسة فيستطيعون أن يكونوا طلبة للتجهيزية في مدة ثلاث أو أربع سنين. وقد أرسل إلينا البيان السالف ذكره فقرأناه وتبين لنا أن جميع نفقات تلك المدرسة تبلغ ثلاثة مائة ألف وثمانمائة وثلاثين ألف وثلاثة وثلاثين قرشا وتسعا وثلاثين بارة سنويا. فاستحسن المجلس الخصوصي بمقتضاه وقرر استصدار أمر إلى رفاعة بك المشار إليه بأن يسارع إذ يبلغه القرار فينطلق إلى محل مهمته مستصحبا الأحد عشر مدرسا والطبيب الذين احتفظوا من هنا وذكرت أسماؤهم في البيان السالف الذكر وأن يخابر حضرة الباشا حكمدار السودان عند بلوغه الخرطوم فيبادر إلى تنسيق المدرسة المذكورة وتنظيمها وفق ما يأمله الجناب العالي وأن لا يخلو عن مراقبة المعلمين وتذكيرهم وأن يجعل الطلبة موضع اهتمامه فيحملهم على السعي والاجتهاد ليكتسبوا المعارف ويتقدموا؛ وأمر إلى حضرة صاحب العزة الباشا مدير المدارس بأن يقطع علاقة البك المشار إليه والمعلمين والطبيب الذين مر ذكرهم من حيث توجد قيودهم فيرسل إلى حضرة صاحب السعادة الباشا حكمدار السودان كشفا عن مرتباتهم وبدل تعييناتهم ليقيدوا في محل استخدامهم بتلك الجهة جريا على الأصول؛ وأمر إلى حضرة صاحب السعادة الباشا حكمدار السودان بأن يخصص بالخرطوم عند وصول البك المشار إليه محلا مناسبا لتلك المدرسة وأن يقيد البك المشار إليه وأولئك المعلمين والطبيب بموجب الكشف الذي سيرسل إليه من ديوان المدارس وأن يتخذ سائر الخدم الوارد ذكرهم في البيان من تلك الجهة وأن يقبل لتلك المدرسة طلبة بمشورة البك المشار إليه كلما جاءها تلميذ من البلاد التي سلف ذكرها من أولاد المشايخ والأهلين أو من أبناء الأتراك الذين سكنوا في تلك الديار منذ القدم حتى يبلغ عددهم مائتين وخمسين نفسا كما قدمنا وأن يقيد كما جاء في البيان فيصرفها لهم أصولا عند حلول مواعيد صرفها وقد قرر أيضا إرسال صورة من ذلك البيان إلى كل من المشار إليهم مرفقة بالقرار.

(كتب إلى الحسابات – والحالية والجهادية وغيرها من الجهات المختصة بهذا الشأن لما يجب عمله وأرسلت إلى الحسابات صورة من البيان في ٢١ من رجب سنة٦٦.

الإمضاءات والأختام

أرتين شكري	عبده شكري	إبراهيم شفيق	أحمد
مدير الخارجية	مدير المدارس	كاتب الديوان الخديو	مأمور القبطية
السيد أبو بكر راتب	سليم	محمد أمين	حسن فؤاد
مدير المالية	رئيس مجلس الأحكام	مدير الجهادية	كتخدا الخديو
			رئيس مجلس عسكري
			أحمد الفلكي

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

إن عباس باشا لم يكتف بإعلاق معظم المدارس بل أرسل إلى السودان مجموعة من كبار علماء مصر في ذلك الوقت مثل رفاعة الطهطاوي، ومحمد بيومي وغيره بحجة إنشاء مدرسة بالخرطوم لتعليم أولاد مشايخ السودان

وغيرهم من الأهالي وأولاد وأحفاد الأتراك الذين استوطنوا تلك الديار منذ سنين والسبب الحقيقي هو إبعاد رفاعة الطهطاوي وبعد زملائه من مصر، وقد مات منهم هناك محمد بيومي كبير أساتذة الهندسة والرياضيسات في مدرسة المهندسخانة وقد عهد بنظارة هذه المدرسة إلى رفاعة بط الطهطاوي.

ملحق رقم(١٦)

محفظة٤ أوامرصادرةإلىالمدارس

صاحب العزة الباشا مدير المدارس.

إذا علمتم إن ابن أخينا عباس باشا انتقل إلى دار البقاء وأن دور إجراء الحكم في القطر المصري منحصر بشخصنا بالإرث والاستحقاق بمقتضى المرسوم السلطاني المرشح بخط جلالة الملك وأننا سنأتي إلى مصر لمدى يوم أو يومين فأنكم يلزمكم أن تهتموا بحسن إدارة مصلحة ديوان المدارس كما كنتم عليه وكما هو مخول لعهدتكم وهذا ما نعلمكم به بصفة خاصة.

في ٢١ شوال سنة ١٢٧٠

الختم: (محمد سعيد)

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

- إبلاغ مدير المدارس بوفاة عباس باشا الأول والي مصر وانتقل الحكم إلى محمد سعيد باشا حسب الفرمان السلطاني والذي سيصل إلى مصر في حدود يوم أو يومين.
- مطالبة مدير المدارس بالاهتمام بحسن إدارة مصلحة ديوان المدارس.

ملحق رقم(١٧)

عرض نتائج المدارس العليا على الخديوي إسماعيل

١٨ القعدة سنة ٨٧

جواب بختم سعادة المدير صورته بما أنه في كل عام مفاد تقديم نتيجة امتحان تلامذة المدارس الملكية للمعية السنية لعرضها للأعتاب الخديوية لاجل الوقوف على معرفة ما تحصلوا عليه التلامذه الإنجاب في ظل خديوي مصر رفيع الجناب وحيث أنه بتلاوة نتيجة امتحان هذا العام والوقوف على ثمرة ما تحصل عليه تلامذة المدارس الملكية من اللغات والعلوم والفنون تظاهر منها أن تلامذة الفرقة الأولى من المهندسخانة البالغ عددها عشرة وتلامذة الفرقة الأولى من مدرسة المساحة والمحاسبة الذي عددهم ستة عشر وتلامذة الفرقة الأولى من مدرسة الإدارة الذي عددهم سبعة عشر قد تمموا دروسهم واستحقوا الخروج من مدارسهم فهذه السنة يقومون بخدمة الوطن ويعود عليه النفع مما تعلموه بعناية المكارم الداورية والمراحم الخديوية ولهذا بادرنا بترقيم العرض حتى إذا تصوب وتحسن لدى الأعتاب السنية بصدور الأمر السامي بتوزيع تلامذة الفرقة الأولى من المهندسخانة البالغ قدرهم عشرة على الأشغال الهندسية الميرية الجاري مباشرتها بثغر الإسكندرية والسويس وجميع الجهات التي بها ذلك كما وعمل الميزانية والأعمال الجاري الشروع فيها بمعرفة المهندسين الأورباوية وخلافهم ويكونون تحت يد الباشمهندسين المنوطين بهذه الإجراءات حتى يسر لهم تطبيق العلم على العمل فيمثل هذه الأشغال الجديدة ليكون فيهم اللياقة والاستعداد فيما بعد للقيام بواجبات الوطن المألوف كما ويجري توزيع تلامذة الفرقة الأولى من مدرسة المساحة والمحاسبة على المديريات بحيث يكون المستعدون فهم في المساحة برفقة الباشمهندس والمستعدون منهم في الكتابة والحسابات برفقة باشكتاب المديريات المذكورة ويربط لكل واحد من تلامذته الفرقتين المحكي عنهما خمسماية غرش تهتدي حتى يتمرنون على الأعمال ويصير فيهم استعداد للقيام بالوظائف التي يناطون بها ويستحقوا الماهيات المقررة لكل وظيفة تصير فيهم أهلية لأداءها عند ذلك يعطى لهم مربوطها وأما تلامذة الفرقة الأولى من مدرسة الإدارة الذي عددهم سبعة عشر فإما إن يصدر الأمر بإرسالهم إلى ناحية أكسن[1] مملكة فرانسا لتمرنوه على الأحكام.

---

(١) جامعة إكس أن بروفانس باعتبارها من أقدم الجامعات لتدريس القانون والإدارة في فرنسا.

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

- عرض نتائج امتحان المدارس العليا على الخديوي إسماعيل في عام ١٨٧٠م.
- المطالبة بتوزيع الطلاب الناجحين على المصالح والأشغال الحكومية، وإرسال طلاب مدرسة الإدارة إلى فرنسا للتدريب على الأحكام هناك.

ملحق رقم(١٨)
ترتيب عما يصير إجراءه في قبول التلامذ بالمدارس الملكية الميرية(١)

بما أنه من مقتضى القواعد الأساسية والنظامات العمومية الجاري عليها العمل في إدارة المدارس والمكاتب بكافة الجهات أن تلامذة كل مدرسة من المدارس تنقسم إلى قسمين: قسم داخلي وقسم خارجي، كما أن من يكون مقتدرا على أداء مصاريف ولده في التعليم من مأكل وملبس وخلاف ذلك لا يتكلف غيره به، ومن يكون فقيرا محتاجا أو يتيما يصرف عليه من طرف الحكومة أو من طرف أهل الخيرات إحسانا، ولذلك اقتضى الحال إعمال هذا الترتيب ليكون من الآن فصاعدا دستورا للعمل بديوان المدارس:

المادة الأولى

لا يختص قبول تلامذة في المدارس الملكية بجنس أو ديانة بل يعم ذلك كل واحد.

المادة الثانية

ينقسم تلامذة المدارس إلى قسمين: داخلية وخارجية. ويكون مبيت التلامذة الداخلية بداخل المدرسة، والخارجية مبيتهم بالخارج بطرف أهلهم. وكل من القسمين يتفرع إلى ثلاثة درجات كما سيأتي إيضاحه.

المادة الثالثة

التلامذة الداخلية بالمدارس الملكية على ثلاث درجات، وكل ما يلزم لهذه الدرجات الثلاث في المكتب من الملبس والمأكل والمشرب وأدوات التعليم ونحو ذلك يكون من طرف الديوان.

الدرجة الأولى: يلتزم أهليهم بدفع كافة مصارفهم المكتبية وقدرها ٣٦٠٠ قرش (ألفين وستمائة قرش) عن كل تلميذ بالعملة الصاغ سنويا.

الدرجة الثانية: يدفع أهليهم سنويا ١٤٠٠ قرش (الف وأربعمائة قرش) عن التلميذ الواحد ولا يكلفون بدفع قيمة مصاريف التعليم وهي ١٢٠٠ قرش (ألف ومائتان قرش).

الدرجة الثالثة: يكون مصاريفهم على طرف الحكومة إحسانا وهم الأيتام والفقراء.

(١) دفتر رقم ٣٣ (معية عربي) صفحة ٤٢ (الصادر عليه الأمر العالي إلى سعادة مدير المدارس) رقم ٦ بتاريخ ١٨ ذي الحجة سنة ١٢٩٠ (١٨٧٤). د. أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ٦١ ــ ٦٥.

المادة الرابعة

التلامذة الخارجية على ثلاث درجات.

الدرجة الأولى: يلتزم أهلهم ٣٦٠٠ قرش (ألفين وستمئاة قرش) عن التلميذ الواحد.

الدرجة الثانية: يلتزم أهليهم بدفع ١٢٠٠ قرش عن كل تلميذ عن قيمة مصاريف التعليمات وما يلزم لهذه الدرجة والتي قبلها من أدوات التعليم والكتب والورق وخلافه يكون من طرف الميري، وما عدا ذلك من مأكل ومليبس وخلافه فيكون على أهلهم.

الدرجة الثالثة: لا يلتزم أهلهم بدفع شئ للميري، وكل ما يلزم لهم من أدوات التعليم وخلافه يكون من طرف أهلهم كذلك المأكل والملبس.

المادة الخامسة

تفريق درجات التلامذة الداخلية والخارجية كما سبق أيضاحه يكون على حسب تفاوت أحوال الناس في القدرة والميسرة حسب ما يرى برأي ناظر ديوان المدارس.

المادة السادسة

سداد مبالغ المصاريف المذكورة في البنود السابقة يكون معجل مقدما بأن يدفع ما يخص مرتبه ستة أشهر عند قيد التلميذ في المدرسة، ثم في أول الشهر السادس يدفع مصاريف ستة أشهر غيرها، وهكذا يستمر الأجري في تسديد مصاريفه مادام من ضمن تلامذة المدارس.

المادة السابعة

التلامذة الذين يصير قبولهم من الآن فصاعدا لاجل التعليم يلزم أن يكونوا ما بين سن ثمان سنين واثنى عشر سنة في مدرسة المبتديان ولغاية سن خمسة عشر سنة في التجهيزية ولغاية سن سبعة عشر سنة في المدارس الخصوصية. فإ كان من التلامذة الخارجية فلابد أيضا أن يكون في قيافة تلامذتها الداخلية. وعلى أي حال يشترط أن يكون فيه القابلية والأهلية لتلقى الفنون الحربية في المدرسة التي يراد إلحاقه بها سواء كانت تجهيزية أو خصوصية.

المادة الثامنة

من كان من التلامذة الخارجية وأراد أن يأكل مع التلامذة الداخلية في وقت الغذاء من طرف الميري فعليه أن يدفع قيمة ذلك وهي مبلغ ٣٠٠ قرش سنويا.

المادة التاسعة

إذا أراد أهل التلامذة الخارجية أن يصرف له شئ من الكساوي الميرية بأثمانها الأصلية سوعدوا على ذلك.

المادة العاشرة

من كان من الدرجة الثالثة من التلاميذ الخارجية وأراد أهله أن يصرف له من المدارس شئ من الأدوات التعليمية الموجودة فلا مانع من صرف ما يلزم من ذلك إليه مع تحصيل ثمنه.

المادة الحادية عشرة

التلامذة التي تلزم من الآن فصاعد لمدرسة الولادة تؤخذ من مدرسة البنات.

المادة الثانية عشرة

بما أن مدرسة الطب تعد بمناسبة المدارس العسكرية لأنها معدة لما يلزم للحكومة من الخدمات الطبية سواء أكانت عسكرية أو ملكية، فهذه المدرسة يكتفى بتحديد مقدار تلامذتها إلى خمسة وسبعين نفر بمصاريف كاملة على طرف الحكومة، وإنما يشترط أن يكونوا من الفقراء والمحتاجين والأيتام، ويؤخذ كلما يلزم لها لاستكمال هذا العدد من التجهيزية. وأما من يريد الدخول فيها وتلقى العلوم الطبية بمصاريف من طرف أهله فيتبع الإجرى على هذا الترتيب.

المادة الثالثة عشرة

يقبل بالمدرسة الطبية مجانا على طرف الحكومة غير الخمسة والسبعين السابق ذكرهم في المادة المتقدمة خمسة وعشرون من الأغراب، يكون منهم العشرة المرخص قبولهم من الشوام من السابق. ولا يختص المقدار المذكور بأهل قطر أو دين مخصوص، بل يعم أهل كل قطر وملة وديانة من الأغراب الذين يحضرون إلى مصر من بلادهم لهذا الغرض بالخصوص ليتعلموا الطب ويعودوا إلى أوطانهم أو غيرها ويقيموا بعد التعليم بأي جهة أرادوا. ولا يدخل في ضمن هذا القدر أحد من الأغراب المستوطنين بديار مصر، فإن المستوطنين بها مرخص لهم الدخول في المدارس الملكية خصوصية كانت أو تجهيزية أو ابتدائية على حسب الأول المقررة لها. وبهذه الواسطة قد يوجد في مدرس الطب كغيرها جملة من هؤلاء المستوطنين في ضمن الوطنيين الأصليين. ولابد أن يكون كل من الخمسة والعشرين المذكورين من الفقراء والمحتاجين، وبمعرفة الديوان يجري ما يلزم للوقوف على أحوالهم ولياقتهم المقتضية والتحريات اللازمة.

المادة الرابعة عشرة

من يكون من التلامذة الداخلية في المدارس مجانا على طرف الحكومة ليس لأهله حق في طلب إخراجه من المدارس إلا بعذر صحيح، وهكذا النقل من مدرسة إلى غيرها.

صورة شرح سعادة مدير المدارس والأوقاف في ٢٥ ذي القعدة

صنة ٩٠ رقم ١٤ الوارد للمعية السنية

إن هذا فهو ترتيب صادر إعماله فيما يصير إجراه نحو قبول التلامذة بالمدارس الملكية من الآن فصاعدا سواء كانوا داخلية أو خارجية على حسب الدرجات التي توضحت بمواده المبينة به البالغ تعدادها أربعة عشرة مادة. وأما من هم موجودين من التلاميذ بالمدارس والحالة هذه فهؤلاء صار يجرى اللازم نحو تطبيق أحكام هذا الترتيب في حقهم أيضا، إنما بحسب الإمكان. وحيث مقتضى عرض ما بالترتيب المذكور على المسامع الزكية فلزم تحريره لسعادتكم أفندم.

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

- تقسيم طلاب المدارس إلى قسمين داخلي وخارجي.
- عدم اقتصار قبول الطلاب على جنس أو دين معين.
- أن يشترط في قبول طلاب المدارس العليا القابلية والأهلية لتلقى الفنون الحربية في المدرسة.

ملحق رقم(١٩)

قانون داخلية المدارس الملكية والمكاتب الأهلية

صورة الأمر الكريم الصادر باعتماد هذا الترتيب دستور للعمل في ٤ المحرم سنة ١٢٩١ (٢١ فبراير سنة ١٨٧٤)[1]

مدارس وأوقاف مديري سعادتلو باشا حضرتلري

صار منظورنا هذا القانون الوارد بإنهاكم المسطر عليه رقم ٦ ذي الحجة سنة ٩٠ رقم ١٧ المشتمل على ما يجب على كل من نظار المدارس والضباط والخوجات والمعلمين والتلاميذ ونحو ذلك بحسب وظائف كل منهم للإجرا على موجبه بالمدارس الملكية والمكاتب الأهلية. وحيث أنه وافق إرادتنا اعتماد الإجراء على مقتضاه فلزم أمرنا لكم شرحا عليه. وهذا ما اقتضته إرادتنا.

الامضاء: (إسماعيل)

البنـــــد الأول

نظارة المدارس على نوعين: الأول النظار الذين يكون محولا على عهدتهم تدريس بعض العلوم بالمدرسة التي منوطون بنظارتها، الثاني النظار الذين يكنوا منوطين بخصوص إدارة المدرسة لا غير.

البنـــد الثـــاني

كل ناظر مسئول للديوان عن حسن سير مدرسته التي هو موكل بنظارتها، فعليه ملاحظة سير الدروس وتوزيع الساعات الزمنية عليها والأمور الأخرى وصرف تلك الساعات في نفع المدرسة، وعليه أن يدخل المكاتب وأود النوم والمطبخ ليلاحظ أمورها بنفسه، ويلزم أن يحضر في أغلب أوقاته ما يعطي بالمدرسة من الدروس، ويحضر مع التلاميذ أيضا وقت الأكل في اليمكخانة، ولابد له من أن يكون متحققا من أن الترتيب النظامي بالمدرسة جار العمل به من كل من المعلمين والضباط والمعيدين والتلامذة والخدامين، وكذلك يكون متحققا من أن تقيد يومية الدروس وغيرها من المفروض بالقانون جار بلا إهمال يوميا في الدفاتر المكتبية، ولابد من التصديق عليها كل يوم بخطه وختمه، وكذلك يتعرض بنفسه لمساعدة الضباط متى تراه له عدم كفاية نفوذ المعلمين والضباط والمعيدين فيه.

(١) دفتر ٣٣ معية عربي ص ٤٨ رقم ٥٦ أمر كريم رقم ٧ إلى ديوان المدارس في ٤ المحرم ١٢٩١، وأحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ٨٦ – ٨٧.

البنــــد الثـــالث

يجب على كل ناظر مع الاهتمام في المحافظة على وحدة طريقة التعليم وكيفيات الضبط والربط أن يترك المعلمين والمعيدين يفعلون كا ما يريدونه في أمر التعليم مما يكون نافعا.

البنــــد الـــرابع

يجب على كل ناظر أن يسلك دائما الخير والوقار حتى يكون قوله وحكمه نافذا مطاعا، وأن يسلك مع جميع المعلمين مسلك التوقير والاعتبار حتى يدوم حسن الائتلاف والتودد بينهم وبينه، وأن يجتهد في أن يكون التلامذة محافظين على الاحترام الواجب عليهم لمعلميهم، ولا يجوز له أن يلوم أحدا من المعلمين على شئ أو توبيخه بشئ ما أمام التلامذة.

البنـــد الخــــامس

على الناظر أن يستعمل جميع الطرق والتدابير النافعة لإدارة المدرسة وحسن سيرها وحركتها، وأن يكاتب الديوان فيما يرى لزوم المكاتبة عند الاقتضا، وأن يبادر بالإجابة عن كل ما يسأل عنه طرف الديوان وتفتيش المدارس.

البنــــد الســـادس

على الناظر ملاحظة مخازن المدرسة وحسن انتظامها ومناظرة ما يرد إليها ويصرف منها بحيث يكون الإيراد والصرف على غاية من الدقة والضبط، وأن يكون ما يستلم بها موافقا للفيات ومستوفيا لجيمع الشروط، ويرتب ما فيها من الموجودات على وجه منتظم بقدر الإمكان بحيث تكون تلك الموجودات غير معرضة للتلف، وكذلك ما يصرف فعلى الناظر أن يلاحظ استهلاكه واستعماله فيما له بحسب درجات اللزوم وأن لا يضيع منه شئ هدرا أو يستعمل في غير لزوم.

البنــــد الســـابع

يجب على ناظر المدرسة أن يفتش في أكثر الأوقات إدراج التلامذة ودواليهم وصناديقهم، وكذلك من أهم الواجبات عليه أن يلاحظ بنفسه مأكولات التلامذة وجودة طبخها ونظافة السفرة ومحلها والأواني والمطبخ وصرف التعيينات من المخزن بالضبط والدقة وطبخها بالكامل بغير أن يحصل أدنى تداخل في شئ منها من احد المستخدمين أو المأمورين المنوطين بوظيفة مباشرة تعيينات التلامذة، وكذلك يجب على الناظر زيادة الدقة والاعتنا بنظافة ملابس التلامذة وجودة غسلها في أوقاته المحدودة له وملاحظة الخدم المكلفين بالقيام بكل وظيفة كما يجب، وكذلك أود النوم وفروشاتها ومياه الشرب

وأوانيها وكافة ما يتعلق بهذه الأمور المذكورة، فمن أهمل منهم مداومة الالتفات والاهتمام بها كانت الملامة في إهماله عليه ولا سيما على ناظر المدرسة، إذا تبين أنه أهمل في إجبار كل موظف على تأدية وظيفته.

البنـــدالثــــامن

على ناظر المدرسة التي لا يوجد بها استبالية مخصوصة أن يلاحظ أمورها ويهتم بحسن إدارتها ونظافتها ومواظبة حكيمها وساير خدمتها علىأشغالهم وأداء وظايفهم بأوقاتها على الوجه الأتم وكل ما يلزم لراحة المرضى وتحسن أحوالهم، وعليه أيضا مزيد الالتفات لمنع اختلاط أحد من ذوي الأمراض السارية لغيرهم في الاستبالية أو المدرسة فيجرى فرزهم بمعرفة الحكيم. فإن كان ما بهم من الأمراض السارية خفيفا يمكن مداوته باستبالية المدرسة فيبقى إقامتهم بها في محل مخصوص بحيث لا يختلطون بغيرهم، وإن لم يمكن ذلك يرسلوهم إلى الاستبالية الكبرى لمعالجتهم وإعادتهم بعد شفائهم، فإن لم يكن بالمدرسة استبالية مخصوصة فعلى ناظر المدرسة أن يلاحظ مواظبة الحكيم المأمور بالعيادة، فإن رأى منه عدم المداومة يبادر الناظر إلى إخبار الديوان عنه.

البنـــدالتـــاسع

كل ناظر مكلف زيادة عما ذكر بالبنود السابقة بتسعة أشياء وهي:

أولا: أن يقيد أسماء التلامذة في دفتر.

ثانيا: يقيد أسماء التلامذة على حسب فصولهم في دفتر لاجل أن يقيد فيه غيابهم عن الدروس وعقوباتهم وإجازاتهم أمام أسما من يحصل منه شئ من ذلك.

ثالثا: يقيد استقطاع المعلمين أو تأخرهم عن الدروس وأسباب كل منها.

رابعا: إذا غاب أحد المعلمين مدة فعلى ناظر المدرسة أن يعين في مدة غيابه من المعلمين أو المعيدين من يقوم مقامه بأداء درسه إن أمكن ذلك، فإن لم يمكن فعليه أن يتبصر في عدم ضياع وقت التلامذة إما بأن يشغلهم بدرس معلم آخر من الموجودين بالمدرسة أو يجعل معهم من يشغلهم بالمذاكرة في درس المعلم الغائب ولا يتركهم وأنفسهم، فإن امتدت مدة غيابه ثمانية أيام فأكثر لزم الناظر أن يكاتب الديوان بالمخابرة عمن يقوم مقامه.

خامسا: أن يبعث للديوان الشكايا أو الطلبات التي تحصل من المعلمين أو الضباط والمعيدين والتلامذة والخدامين بعد أن يكتب عن ملحوظاته الضرورية، إذا لم يكن ذلك مما يتأتى له أن يجرى ما يلزم بمعرفته.

سادسا: أن يلاحظ جداول الامتحان المقيدة فيها درجات التلامذة في أمور التربية والتعليم.

سابعا: أن يلاحظ امتحان التلامذة الذي يعمل كل ثلاثة أشهر مرة، ويحضر امتحانهم الذي يكون في آخر السنة ويبعث بنتايجها للديوان بلا تأخير.

ثامنا: أن يلاحظ مهمات التعليم وأدوات المدرسة ومحلاتها.

تاسعا: أن يحرر تقرير في آخر السنة المكتبية يبين فيه أحوال المعلمين والتلامذة وحركة المدرسة وتعليماتها في مدة السنة، ويقدم للديوان ويوضح فيه جميع التحسينات التي يراها نافعة للمدرسة في العام القابل ويرسل منه نسخة إلى تفتيش المدارس.

البند العاشر

إذا أهمل أحد من النظار أداء شئ من واجباته فالديوان يلومه ويزجره ويجازيه على حسب تفاوت درجات التفريط والإهمال وتكررهما.

وظايف ضباط التلامذة بالمدارس المذكورة

البند الحادي عشر

كل ضابط عليه مسئولية عموم الضبط والاستقامة.

البند الثاني عشر

على الضابط أن يلاحظ استعمال ساعات التعليم فيما خصصت له بغاية الدقة كما هو مقرر في جدولها، ويأمر بضرب النفير أو خلافه لابتداء كل درس وانتهائه ووقت الفسحة والأكل، وينادي كل واحد باسمه وهم على هيئة طابور حتى يعلم الغائب منهم، ويضرب النفير كذلك أو خلافه لتقويمهم من النوم أو اصطفافهم وعند دخولهم محلات النوم وغير ذلك من أمور وظيفته. وبالجملة فلابد من الانتظام الكلي في آداء وظيفته بالضبط.

البند الثالث عشر

يجب على الضابط أن ينادي على التلامذة بالندا العسكري ويحكمهم في مشيتهم ودخلوهم في اليمكخانة وخروجهم منها بعد تناول الطعام وعند غسيل أيديهم ودخولهم المكاتب كعادة العسكرية في ذلك كله.

البند الرابع عشر

على ضابط المدرسة أن يلاحظ خدمة الفراشين والطباخين وأن يفتش في أكثر الأوقات ساير أماكن المدرسة ليتحقق من نظافتها، ويلاحظ البوابين لقصد منع التلامذة من كل إختلاط غير مأذون فيه بينهم وبين أحد من الخارج.

البند الخامس عشر

على ضابط المدرسة أن يرتب خفر للتلامذة بالليل ويتحقق من كون ملاحظتهم في محلات النوم جارية على أكمل من الضبط والدقة ، وإن حصلت أمور مخلة ليلا يقدم تقريرها للناظر ويتداول معه في شأنها ويعطي رأيه في ترتيب عقوباتها التي من خصوصياتهما أن يرتباها على من يرتكب أمرا مخلا.

البند السادس عشر

على الضابط أن يأخذ عن الناظر جميع الإجازات التي تصدر منه بالخروج عن المدرسة للتلامذة ويتحرى في معرفة من حضر ومن لم يحضر منهم في الساعة المعينة للحضور بالمدرسة عن الإجازة.

البند السادبع عشر

يجرى ضابط المدرسة بغاية التشديد جميع العقوبات التي يأمر بها ناظر المدرسة أو المعلمين أو التي تصدر منه هو نفسه.

البند الثامن عشر

يتعاون الضابط والمخزنجي على توزيع الملبوسات العادية وملبوسات التجمل والأشياء الضرورية للنظافة.

البند التاسع عشر

يجب على ضابط المدرسة أن يحضر على الديوان أوقات تناول التلامذة الطعام ويلاحظ سلوكهم وحركتهم في تلك الأوقات.

البند العشرون

إذا كان لضابط المدرسة مساعدون كما هو حاصل بالضرورة في المدارس الكبيرة فله أن يقتسم معهم وظيفة الضبط بشروط أن تكون مسئولية كل واحد منهم عن أشياء معلومة كل العلم بحيث يعلم الواجب على كل منهم.

مايخص المعلمين

البند الحادي والعشرون

يجب على المعلمين أن يحضروا بالمدرسة قبل الساعة المحدودة لابتدئ دروسهم. فيدخلون المكاتب متى حل وقت الدرس ولا يخرجون منها إلا بعد انتهاء الوقت المحدد، ما لم يكونوا مكلفين بالتعليم في مكتبين في آن واحد كما قد يحصل في دروس الرسم أو الخط.

البند الثاني والعشرون

يجب على المعلمين الحضور في المكاتب وهم على هيئة لايقة وقيافة مناسبة، ولا يجوز لهم أن يؤدبوا تلميذا قط بالضرب ولا بالسب بكلام فاحش لا يليق التفوه به ولا أن يزجروا وينهوا أحدا منهم مدة التدريس إلا بما يؤذنون به من ذلك في هذا القانون.

البند الثالث والعشرون

يجب على المعلمين أن يتبصروا في طرق سياسية يتحصلون بها على طاعة التلاميذ لكل منهم واحترمهم إياهم بالتي هي أحسن كما يستحسنون، قبل أن يستعينوا على طاعتهم لأوامرهم واحترامهم إياهم بنفوذ كلمة الناظر.

البند الرابع والعشرون

على المعلمين أن يعلموا التلامذة بالطرق والكتب التي صدق عليها الديوان أو بينها لهم وأمرهم أن يتبعوها، ومن واجباتهم أن يكثروا من امتحان التلامذة فيما تعلموه ويقيدوا في دفتر حسن إجابة كل تلميذ يمتحنوه وحسن سلوكه وقبحه، وهذا الدفتر ينبغي أن يتخذ أساسا لتحقيق درجة النجاح التي تعطى للتلامذة في جداول الامتحانات الجارية في كل ثلاثة شهور مرة والامتحانات السنوية، وإذا طلب ناظر المدرسة أو مفتش المدارس والمكاتب والديوان أن يطلع على دفتر معلم فلا بد من إحضاره إليه.

البند الخامس والعشرون

إذا تحقق المعلم من دوام التكاسل وقبح السلوك في تلميذ بمكتبه فلا بد من إخبار ناظر المدرسة بذلك، فإن لم ينفع زجره وجبره على ترك الكسل وقبح السلوك واستمر عليهما فلابد للناظر من إخبار الديوان أو مفتش المدارس والمكاتب بذلك.

البند السادس والعشرون

يقسم كل معلم الدروس المفروضة عليه وعلى تلامذته في بحر السنة المكتبية عدة أقسام يجعل لكل شهر قسما منها بشرط أن يكون قد فرغ من تعليمها للتلامذة قبل الامتحان العام السنوي بشهر، ولابد له بعد إتمام كل قسم من أقسام دروسه الشهرية من أن يمتحن التلامذة ويكون على يقين من حفظهم وفهمهم لما تعلموه.

البند السابع والعشرون

على المعلم أن يصرف ما في وسعه في تعليم التلامذة جميعا على السوية لا استثنى، ولا يجوز له أن يصرف الوقت في تعليم تلميذ واحد أو عدة تلامذة في المكتب ويهمل الآخرين.

البنـــد الثـــامن والعشــــرون

يجب على المعلم بعد انتهاء الدرس أن يكتب اسمه بخط يده على دفتر الفصل ويقيد فيه بيان مادة الدرس الآتي.

البنـــد التـــاسع والعشـــرون

كل معلم تكون دروسه أكثر من غيره في المكتب عليه ملاحظة سير عموم الفرقة التي هو فيها.

البنـــد الثـلاثــون

كل معلم يعطي أول درس صباحا أو بعد الظهر في أي مكتب من المكاتب يتفقد التلامذة قبل ابتداء الدرس بندا كل منهم اسمه في أسرع وقت حتى يعرف الحاضر منهم والغائب، ثم يعطي الناظر قائمة بأسماء التلامذة المستقطعين والمتأخرين عن الحضور، فيكتب الناظر صورتها في دفتر مخصوص لذلك عنده ويبين هل الاستقطاع بإجازة أم لا، ومن يكن استقطاعه بلا إجازة يصير عقابه بمعرفة الناظر عند عودته إلى المدرسة.

البنـــد الحـــادي والثـلاثــون

من واجبات المعلم المكلف بالملاحظة العامة على مكتب من المكاتب التي يعلم فيها أن يفتش في بعض الأحيان على وجه السرعة كل من إدراج التلامذة وكتبهم وكراريسهم وساير الأدوات اللازمة للتعليم، ومتى تراء نقصان شى منها يخبر عنه الناظر.

البنـــد الثـــاني والثـلاثــون

يجب على معلمي اللغات أن يتكلموا مع تلامذتهم باللغة التي يعلمونها لهم بقدر الإمكان.

البنـــد الثـــا لث والثـلاثــون

لا يجوز لأحد من المعلمين أن يستقطع عن درسه من غير أن يخبر ناظر المدرسة بذلك من قبل وقت اقتضا الغياب عن الدرس، ويوضح له السبب المستوجب لذلك الغياب. وعلى الناظر أن يتدارك من يقوم مقامه كما هو موضح في وظايفه.

البنـــد الرابـــع والثـلاثــون

كل دعوى أو طلب يصدر من المعلمين يلزم أن يتقدم إلى ناظر المدرسة، فإن كان من تعلقاته النظر فيه أجرى المقتضى له، وإلا لزم أن يبلغه للديوان مع توضيح ما تراءى له من الملحوظات.

البنـــد الخـــامس والثـلاثــون

كل معلم يهمل أداء وظيفته يوجه إليه اللوم أول مرة من طرف الناظر، فإن تكرر منه الإهمال لزم الناظر أن يرفع أمره إلى الديوان ليكتب إليه بالزجر، فإن لم ينته فللديوان أن يعاقبه بحرمانه من ماهية بعض أيام أو بأشد من ذلك.

مايتعلق بالمعيدين

البنـــد الســـادس والثـلاثــون

المعيدون بالمدارس مكلفلون بملاحظة الضبط والربط وملاحظة التعليم معا في آن واحد. وبناء على هذا يكونون مساعدين للضباط والخوجات.

البنـــد الســـابع والثـلاثــون

يجب على المعيدين أن يحضروا دايما الدروس التي تخصص لهم إعادتها، ويجب عليهم أن تكون ملبوساتهم وهيئتهم لائقة وثيابهم نظيفة، ويكون من واجبات وظيفتهم الاجتهاد في كون التلامذة يفهون جيدا معاني القواعد والألفاظ وساير الدروس التي تعطيها المعلمون.

البنـــد الثـــامن والثـلاثــون

الواجب على المعيدين المكلفين بالإقامة في محلات الدروس أن يلاحظوا دوام حسن الانتظام على مقتضى قانون المدارس ودخول التلامذة في المكاتب وخروجهم منها في الساعات المحدودة لذلك، ثم يقيدون الدروس وإعادات الدروس التي تعطى للتلامذة كل يوم في دفاتر مخصوصة عليها ختم الديوان، ويكونون في أثناء تلك الدروس تحت أمر المعلمين وملاحظتهم.

البنـــد التـــاسع والثـلاثــون

يجب على المعيدين أن يخبروا ناظر المدرسة باستقطاع المعلمين وبما يقع من التلامذة في فرقتهم.

البنـــد الأربعـــون

يجب على المعيدين الموظفين في إعادة دروس اللغات والمعيدين الموظفين في إعادة دروس العلوم إذا كانوا يعرفون لغة أجنبية غير اللغة العربية أن يكلموا تلامذة المكاتب المقدمة في الدرجات باللغات التي هم موظفون في إعادة دروسها، ومن أهمل العمل بهذا البند من المعيدين فلا بد من عقابه.

البنـــد الحـــادي والأربعـــون

كل من تعين من المعيدين لحضور دروس معينة أو مخصصة يجب عليه أن لا يقصر عن حضورها في الأوقات المعينة لها، وإن منعه مانع فعليه أن يطلب من ناظر المدرسة أن يعين بدله من رفقائه الخالين عن المشغولية.

البند الثاني والأربعون

يلزم أن يعين للمعيدين بعض أوقات لأجل أن يتقووا في اللغات والعلوم التي يعلمونها ويتعلمونها فيها، ولا بأس بإرسالهم إلى مدرسة المعلمين لأجل أن يحضروا فيما بعض الدروس.

البند الثالث والأربعون

ومن الواجبات على المعيدين الذين يعرفوا لغة أجنبية أن يشتغلوا بترجمة بعض الكتب من تلك اللغة إلى اللغة العربية أو التركية، وبعد تصحيح الترجمة بمعرفة المعلمين والمصححين يكتبها في كراريس نظيفة ثم يقدمها للديوان، فإما أن يؤمر بطبعها ونشرها وإما أن يؤمر بحفظها بالكتبخانة.

البند الرابع والأربعون

يحدد لمعيدي الرسم المكلفين بالمكث في المكاتب مدة من الزمن لا تكون أقل من ساعتين كل يوم لكي يشتغلوا فيها وهم مقيمين بمكاتبهم الخصوصية بعمل لوحات من الرسم يقدمونها في الامتحان زيادة على الرسومات التي يمكن أن يكلفوا بها لمطبعة المدارس.

البند الخامس والأربعون

وحيثما كان المعيدون معدودين من جملة مستخدمي الحكومة يجب على كل واحد منهم حسن السلوك وأن يلتفت إلى الوفاء بواجبات وظيفته بغاية الدقة والمواظبة حتى يكون للتلميذ أسوة حسنة بهم في جميع ما يتعلق بالملابس والهيئة والمعلومات والأدب في الأقوال والأفعال ثم النظافة.

البند السادس والأربعون

ومن واجبات معيدي الرسم أن يلاحظوا توزيع الورق وأقلام الرسم والمشوق وساير الأدوات، وأن يلتفتوا إلى كون الرسومات التي تمم التلاميذ رسمها بأيديهم ممضاة مختومة من المعلمين ومؤرخة في يوم إتمام رسمها رسميا ثم يحفوظنها لاجل عرضها في الامتحان.

البند السابع والأربعون

يكلف أحد المعيدين في كل فرقة من فرق التعليم بملاحظة دفتر تقييد الدروس بالفرق ويحض على وضع إمضاء المعلمين عليه.

البنـــد الثـــامن والأربعـــون

مـا ذكر مـن بند ٣٢ إلى بند ٣٥ في حق المعلمين يجب على المعيدين أن يعلموا به أيضا.

البنـــد التـــاسع والأربعـــون

كل مـن خـالف منطوق البنود المقررة أعلاه من المعيدين يقتضـي أن يعامل باللوم والزجر في أول مرة، وإن تكرر منه ذلك عومل في المرة الثانية بقطع جزء من مرتباته مدة معينة، وفي المرة الثالثة يرفع أمره ناظر المدرسة للديوان لترتيب ما يستحقه من الجزاء.

فيما يتعلق بالتلامذة

البنـــد الخمســـون

يجب علـى التلامذة مزيد الطاعة لكل من ناظر المدرسة والضباط والمعلمين ولمن ترقى منهم إلى رتبة ضباط الصفوف حسب المعارف.

البنـــد الحـــادي والخمســـون

يجب علـى التلامذة أن يسلكوا مـع بعضـهم سبيل الأدب والحشمة ويعتنوا غاية الاعتنا بملبوساتهم وملبوسات التجمل وأدوات التعليم التـي تسلم إليهم، ويجعلون دائمـا أدراجهم وكتبهم وكراريسهم وغير ذلك في غاية النظافة والانتظام.

البنـــد الثـــاني والخمســـون

إذا كـان لأحد من التلامذة شكوى أو طلب شئ يجب عليه أن يقدمه بالكتابة للناظر فيكتب عليه ملحوظاتـه التـي يستصـوبها ثـم يبعثه إلـى الديـوان، ولا يجـوز للتلامذة أن يوجهوا طلبا ولا دعوى مطلقا إلـى الديوان ولا لأحد مـن كبار أربـاب الوظائف بطريق مباشر بل يجب عليهم أن يوجهوا طلباتهم إلى ضباطهم وناظر مدرستهم، ويلزم ترتيب العقاب علـى مـن يخـالف هذا الحكم إلا فـي صـورة ما إذا كان التلميذ المشتكى قد تكررت منه الشكاوى والدعاوي إلى ضابط المدرسة وناظرها ولم يقبلاها منه.

البنـــد الثـــالث والخمســـون

لا يجوز لأحد من التلامذة أن يغيب عن أي درس كان من درسه ولا أن يخرج من المدرسة بدون إجازة بالكتابة يطلع عليها الضابط عند الذهاب ويسلمها إليه عند الإياب.

البنـــدالرابـــعوالخمســـون

يقتضـي أن تكون درجـات العقوبـات التـي يلـزم إجراها علـى من يقصر في أداء ما يجب عليه من التلامذة على الوجه الآتي:

أولا: أن ينبه المعلم علـى التلميذ المذنـب بـأن ذنبه كذا وكذا وينهاه عن مثل ذلك الذنب أمـام تلامذة المكتب، فهذا العقاب يكفي في تأديب التلامذة على جميع أنـواع التقصير والهفوات الحقيقية ا لتـي تحصـل منهم أول مرة ولم تكن تكررت منهم.

ثانيا: أن يكتـب المعلـم ذنـب التلميذ وملامته عليه فـي دفتر يومية الدروس، وإذا استصوب أن يكتبه ويخبر بـه أهل التلميذ فلا مـانع. فهذا العقاب يكفي من المعلم في تأديب التلامذة علـى مـا تكرر حصوله منهم من أنـواع التقصير والهفوات الصغيرة.

ثالثا: أن يكتب ذنـب التلميذ لناظر المدرسة بيوبخه ويزجره عليه بما يوافق الذنب أمام تلامذة مكتبه أو يعاقبه بأحد العقوبات المرخصة له، ويصير قيد ذلك في دفتر العقوبات.

رابعـا: حجـز المذنبيـن مـن الـتلامذة فـي المكتـب وقـت الفسـحة المكتبيـة مـع دوام الملاحظة عليم من أهل الضبط، ولا يتركون في المكتب وحدهم بلا ملاحظة وضبط البتة، ولابد من إشـغالهم مدة ذلك الحجز بشئ يتمونه قبل خروجهم من الحجز، ويجب أن يقيد هذا الحجز فـي دفتر العقوبـات مـع بيان مدتـه وأسبابه، وإذا أمكن إخبار أهلهم بـه فلا مـانع، وهذا العقاب يكفي في تأديب كل تلميذ علـى أي غياب عن الدروس بلا سبب مدة يسيره وعلى إظهار قلة الامتثال وقلـة الاكتراث بالضـبط والربط والإصرار علـى الكسل وإهمـال الواجب عليه عملـه، وكذلك يجرى العقاب بالحجز في المكتب في جميع يوم الجمعة إذا كان الذنب جسيما يستوجب ذلك العقاب.

خامسا: حبس المذنبين في القره قول جميع يوم الجمعة وتقييده بدفتر العقوبات وإذا أمكن إخبار أهل المحبوس بذلك العقاب فلا مـانع. وهذا العقـاب يكفـى فـي تأديب التلامذة الذين يستقطعون عن المدرسة بلا إجازة ولا سبب مستوجب للاستقطاع يومـا فأكثر وفـي تأديبهم علـى ما يحصل منهم من جميع الذنوب المبينـة فـي البند السـابق إذا كانت بكيفية جسيمة وكذلك في حالة ما إذا شرب

التلميذ دخانا، ويجوز ترتيب هذا الجزا بمدة ثلاثة أيام جمع متوالية، وإذا خرج أحد من المعتاد مبيتهم بالمدرسة يوم الجمعة بالإجازة ولم يعد في الوقت المعين له فجزاه أن يمنع من الإجازة بالخروج في أيام الجمع التالية مدة شهرين.

سادسا: الحبس بالقره قول مع الاقتصار في الغدا اللازم على مجرد الخبز والماء لا غير في حق من يضرب من التلامذة تلميذا ويسبه مسبة فاحشة ولا يحترم أحد معلمينه أو رؤساء الضبط وأمنايه أو يسرق شيئا لو كان قليل القيمة، وإذا كانت هذه الجنح جسيمة صاغ للناظر أن يشدد في العقاب المذكور فيضع المذنب في الحديد زيادة على كونه محبوسا في القره قول، غير أنه لا يزيد وضع الحديد في رجليه أكثر من أسبوع إلا بإذن الديوان.

سابعا: إخبار الديوان بالذنب وهو يرتب العقاب الضروي لمرتكبه، ولابد من تقيد هذه العقوبة في دفتر العقوبات وذلك في صورة ارتكاب أفعال جسيمة جدا من قبيل شراسة الأخلاق وعدم الامتثال لأصول الضبط.

البند الخامس والخمسون

من تكرر منه العود إلى ارتكاب جنحة أو لايزال مصرا على جنحة بعد عقابه عليها يعاقب بعقاب الدرجة التالية لدرجة جنحته.

البند السادس والخمسون

العقوبات المذكورة ببند ١ وببند ٢ وببند ٣ من بند ٥٤ تختص بالمعلمين في تأديب تلامذتهم والعقوبات المذكورة إلى بند ٤ تختص بضباط المدرسة في تأديب التلامذة وجميع النمر السبعة تختص بناظر المدرسة في تأديب تلامذتها.

البند السابع والخمسون

ساير العقوبات المقيدة في سجل الأخلاق مما تقرر بالبنود السابقة تقتضي أن تؤثر على درجة النجاح التي تعطي للتلميذ في لآخر السنة. فيصوغ أن يترتب عليها امتناع ترقيته إلى فرقة أعلا.

مايختص بالامتحانات السنوية وتوزيع المكافآت

البند الثامن والخمسون

تجرى الامتحانات السنوية العامة في شهر شعبان بحضور مجلس مخصوص من أرباب المعارف يعينهم الديوان بمعرفته لامتحان التلامذة.

البنـــدالتـــاسع والخمســـون

يلزم أن يكون لكل مجلس من مجالس الامتحان ريس يعين من طرف الديوان.

البنـــــدالستـــــــون

تنقسم أرباب الامتحان إلى فرق متعددة على حسب فروع التعليم.

البنـــدالحـــادي والستـــــــون

يلزم أن يكون امتحان التلامذة شفاها وبالكتابة في الورق.

البنـــدالثـــاني والستـــــــون

والامتحان بالكتابة عبارة عن أن يؤمر التلميذ بشرح بحث يعين له أو مسألة نظرية وعلمية من الرياضيات توجه إليه فيحلها بالكتابة ويضع اسمه عليها، وأما الامتحان في اللغات الأجنبية فيكون بإعطا التلميذ شيئا من الكلام العربي بالصدفة والاتفاق فيترجمه إلى تلك اللغة بالكتابة أيضا ويضع اسمه.

البنـــدالثـــالث والستـــــــون

يكون امتحان التلميذ فيما ذكر في البند السابق أمام أرباب الامتحان والمعلمين وتحت ملاحظتهم ويجب عليهم التزام غاية الصداقة والأمانة والدقة وغاية الحقيقة وعدم التفريط في ذلك.

البنـــدالرابـــع والستـــــــون

تطلع أرباب الامتحان على ما تكتبه التلامذة في الامتحان بالكتابة كما مر ويبينون درجة كل تلميذ في ذلك بحسبما يستحقه وهم حضوريا بالمجلس ويتبين في نفس الورقة التي كتبها التلميذ

البنـــدالخـــامس والستـــــــون

وأما الامتحان الشفاهي فهو عبارة عن أن يأخذ التلميذ نمرة من نمر الأسئلة بالصدفة ويتكلم عليها ويشرحها أمام جمهور الامتحان.

البنـــدالســـادس والستـــــــون

وفي الامتحان الشفاهي يقتضي أن يكون لكل تلميذ الحق في أن يتفكر ويتدبر في المسألة التي وجهت إليه بالصدفة في مدة امتحان التلميذ السابق عليه.

البنـــدالـ ســـابع والستـــــــون

يجوز لأرباب الامتحان أن يمتحنوا التلميذ في أشياء خارجة عن السؤال الأصلي الذي خرج له بالصدفة، ولكن لابد من اجتهادهم في أن تكون تلك الأسئلة الزايدة عن المسألة الأصلية داخلة في حدود السؤال الأصلي ما أمكن.

البند الثامن والستون

ينبغي لأرباب الامتحان في الامتحانات الشفاهية أيضا أن يتبينوا درجة كل تلميذ ويكتوبها وهم حضور بالمجلس.

البند التاسع والستون

متوسط درجات الامتحانات الشفاهية والتحريرية لكل تلميذ هو الذي يؤخذ منه درجة نجاحه في الامتحان السنوي.

البند السبعون

وأما امتحان التلامذة في الرسم والخط فهو عبارة عن الاطلاع على جميع رسوم التلامذة وخطوطهم التي رسموها وكتبوها في مدة السنة المكتبية وتعتبر درجاتهم بحسبها.

البند الحادي والسبعون

لا حاجة إلى إخطار أرباب الامتحان بأن من واجبات شرفهم أن يؤدوا مأمورية الامتحان للتلامذة بغاية الصداقة والأمانة وأن يعطي لكل تلميذ درجة امتحانه بحسب ما يستحقه بغاية التحقيق والتدقيق من غير مراعاة خاطر أحد، فإن ذلك يعود بالنفع على نفس التلميذ فضلا عن المدرسة، ويكتب كل منهم بغاية الدقة والديانة ما يتراء له من الملحوظات اللازمة في شأن معلومات التلامذة وتقدمهم في كل أمر من الأمور.

البند الثاني والسبعون

يليلزم أن يعمل جدول قبل الامتحان العام يذكر فيه متوسط درجات التلامذة في بحر السنة وفي الامتحانات التي تعملها المعلمون للتلامذة كل ثلاثة أشهر مرة وعلى موجب متوسط تلك الدرجات التي تظهر من الامتحان العام السنوي لكل تلميذ تقيد درجة السنة الانتهائية.

البند الثالث والسبعون

لا يسوغ لأحد من التلامذة أن ينتقل من مكتب إلى مكتب أعلا منه إلا إذا كان متوسط درجاته الانتهائية الذي في آخر السنة قد بلغ أربعة عشر أقل ما يكون، وينظر في سلوك كل تلميذ ويعد كفرع من فروع التلميذ، فيعطي لكل واحد درجته في السلوك وتدرج في جملة درجاته.

البند الرابع والسبعون

يلزم تحرير جداول المواد التي حصل تعليمها في كل فرع من فروع التعليم لأجل أن يجري على مقتضاها الامتحان على وجه بحيث يشتمل على مسايل منمرة محتوية

علـى جميع مـا قرئ في السنة من الفرع الجاري تعليمه، ولا يجوز أن يدرج من ضمنها مسألة محفوظة على ظهر قلب ليجاب عليها بمجرد التلاوة عن ظهر قلب فقط.

البنــــدالخــــامس والسبعـــــــون

يصير الامتحان العام الحافل كل سنة بعد عمل الامتحانات الخصوصية لتلامذة كل مدرسة.

البنــــدالســــادس والسبعـــــــون

لأجل مكافأة التلامذة وتقوية قلوبهم وزيادة رغبتهم في الاجتهاد يلزم أن كل من حصل منهم في مدرسته أعلى درجة في فرع التعليم المستعملة بالمدرسة بحسب نتائج الامتحانات الخصوصية يمتحن في مجلس الامتحان العام.

البنــــدالســــابع والسبعـــــــون

إذا انتهى امتحان التلاميذ الفايقين بمجلس الامتحان العام بلا بأس من أن توزع عليهم المكافآت، ولا يجوز إعطا مكافآت لتلميذ منهم إلا إذا كان متوسط درجاته في هذا الامتحان السنوي قد بلغ ١٧ درجة لا أقل.

البنــــدالثــــامن والسبعـــــــون

يكون توزيع المكافآت على مستحقيها في محفل عام يعقد في كل شهر شوال.

البنــــدالتــــاسع والسبعـــــــون

كل من منعه من مجلس الامتحان مانع مقبول يثبت ثبوتا صحيحا يلزم امتحانه عند الدخول في الدروس في أول السنة التالية.

البنــــدالثمانــــــون

يجب على كل ريس مجلس امتحان في مبدأ الامتحان أن يقرأ في مفتتح الامتحان هذا القانون على من معه من أرباب الامتحان.

هذا القانون صار إعماله بمعرفة ديوان المدارس لخصوص المدارس الملكية والمكاتب الأهلية ويرام عرضه على الأعتاب السنية.

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

- تحديد مسئولية النظار والضباط والمدرسين والطلاب وتحديد درجات العقوبة اللازمة لكل من يقصر في أداء واجباته.
- إجراء الامتحانات السنوية العامة في شهر شعبان كل عام، يحدد أعضاؤه عن طريق الديوان، وأن يكون امتحان الطلاب شفويا وتحريريا.

ملحق رقم(٢٠)

" ترتيب يتعلق بالخوجات بالمدارس وترقيتهم"

" مع مايلزم من المكافأة"

صادر عليه أمر كريم للمدارس

في ١٢ ربيع الأول سنة ١٢٩١ (١٨٧٤)[١]

البنـــد الأول

لا يجوز أن يقبل أحد من بعد في وظيفة التدريس بالمكاتب الأهلية والمدارس الملكية ابتدائية كانت أو خصوصية إلا بامتحان علني وانتخاب رسمي يكون إجراه بالكيفية الآتي بيانها في هذا الترتيب.

ويعفى من الامتحان من كان من أهل مصر أو البلاد الأجنبية معروفا بالفضل معرفة تامة بتأليف معتبر أو مباشرة تعليم عام في الفن المطلوب، ويجوز أيضا أن يعفى من الامتحان من يوجد بيده ورقة شهادة دار العلوم أو المدارس المزمع فتحها بمصر باسم دار المعلمين أو من إحدى الجمعيات العلمية بالبلاد الأوروبية.

البنـــد الثـــاني

قطع الحكم في امتحان الطالبين للوظيفة والمفاضلة بينهم وإعفاء من يلزم إعفاؤه من الامتحان منهم بالنظر لما يرى معه من اوجه الاستحقاق للوظيفة من شهادة في يده أو كتاب من تأليفه أو نحو ذلك يناط بمجلس يتركب من ريس وأربعة أعضاء يندبون لذلك من طرف ديوان المعارف إن كان محل الوظيفة المطلوبة بمحروسة القاهرة، فإن كان بجهة غيرها فلا بأس بإجراء ذلك في تلك الجهة وتشكيل المجلس فيها، بأن يعين الديوان المذكور بمعرفة رئيس المجلس اثنين من أعضائه من أهل الجهة أو غيرهم وتعين المديرية أو المحافظة التابعة لها تلك الجهة اثنين من الأعضاء أيضا فيجتمعون لإجراء ما ذكر، ولا بأس لمجلس الانتخاب بأن يستصحب مع من ذكر غيرهم من أهل الفضل والمعرفة.

البنـــد الثـــالث

يلزم مجلس الانتخاب أن يحرر تقريرا تفصيليا بنتيجة ما أجراه من الامتحان لمن رأى لزوم امتحانهم ودرجة ما رآه من أوجه الاستحقاق لمن يرى لزوم معافاتهم من

---

(١) دفتر ٣٣ (معية عربي) ص ٦٨ رقم ٦٩. د. أحمد عزت عبد الكريم مرجع سابق ص ص ٨٨ – ٩٥.

الامتحان على ما تقدم ذكره، ثم يبدي رأيه مع الإيضاح والصراحة.

البنـــدالـــرابع

يلزم مجلس الانتخاب المذكور أن يهتم في إجراء التحريات اللازمة لمعرفة أخلاق الطالبين للوظيفة واستقامة أحوالهم، ويعطي رأيه في ذلك مع بيان أسبابه، ولديوان المعارف أن يعيد النظر في التحريات المذكورة ويصدق عليها بعد التحقق منها.

البنـــدالخـــامس

ديوان المعارف العمومية هو الذي يعين في وظيفة التدريس المطلوبة من يرى استحقاقه من الطالبين بناء على رأي المجلس المتقدم ذكره، فإن تراه له عدم تعيين من انتخب منهم للوظيفة المطلوبة فله أن يأمر باستئناف الانتخاب ويتدارك من يقوم بأداء الوظيفة الخالية مؤقتا إلى أن يوجد لها من يرى لزوم تعيينه.

البنـــدالســـادس

كلما لزم أحد لوظيفة تدريس أو تعليم بالمدارس والمكاتب لزم أن يعلن ذلك بمنشور عام يعلق على الجدران فيساير المدارس بمدة شهر لا أقل قبل يوم الانتخاب، وينشر الإعلام أيضا في صحايف النشر العمومية مع تعيين محل الانتخاب ووقته ليحضر فيه كل من يطلب تلك الوظيفة.

البنـــدالســـابع

كلما لزم انتخاب ناظر لمكتب أو مدرسة من المدارس ينبغي أن يحول النظر في أمره وملاحظة لياقته لتلك الوظيفة على مجلس الانتخاب ما لم يكن من ذوي الرتب المعروفين المعلوم حسن لياقتهم بالديوان.

البنـــدالثـــامن

كل من يمتحن للزوم الانتخاب لوظيفة التعليم بالمدارس والمكاتب يلزم أن يمتحن في علم أصلي وهو العلم المطلوب له المدرس وعلمين بتعيين يعينهما الطالب مما يعمله غير العلم الأصلي، ويكون امتحانه في العلم الأصلي علىوجه أدق من امتحانه في غيره.

البنـــدالتـــاسع

يتركب الامتحان من ثلاثة أمور: أولا: الامتحان بالكتابة، ثانيا الامتحان الشفاهي، ثالثا الامتحان العملي.

البنـــدالعـــاشر

الامتحان بالكتابة عبارة عن أمرين: الأول أن يعين لمن يراد امتحانه موضوع من العلم الأصلي المطلوب له ليكتب عليه في منزله ويستعين على التأليف فيه بجميع الوسائل

التي يريدها، ويعطي له أجل لا ينقص عن خمسة عشر يوما، وينظر المجلس فيما يكتبه قبل يوم الامتحان، والمجلس مناقشته والتكلم معه فيما كتبه للتحقق من قوته. الثاني أن يعين له مسألة يتبصر شرحها في مدة يسيرة ليكتب عليها فورا تحت نظر وملاحظة من المجلس في مدة ثلاثة ساعات قبل وقت الامتحان بدون استعانة بشئ مطلقا. ومن يمتحن للتوظيف في تعليم لغة من اللغات يكون امتحانه في كل من هذين الأمرين في اللغة المذكورة.

البند الحادي عشر

الامتحان الشفاهي يلزم أن لا يزيد عن مدة ساعتين لكل علم أصلي وساعة واحدة لكل علم تبعي، وهكذا يكون العملي في من يمتحن للتوظيف في تعليم لغة من اللغات.

البند الثاني عشر

الامتحان العملي عبارة أن كون الطالب يباشر بنفسه درسا أو عدة دروس بالفصل في فرقة من فرق الدروس تتعين له من طرف مجلس الانتخاب ليدرس فيها بحضور أعضاء المجلس لقصد أن يعرفوا درجة مهارته في التعليم والإلقاء، ولا يقتضى أن يطلب منه أن يباشر بنفسه على سبيل التجربة أكثر من ثلاثة دروس في كل علم، وينبغي لأرباب مجلس الانتخاب شدة العناية والتدقيق في هذا القسم من الامتحان.

البند الثالث عشر

يعفى من الأمر الأول من امور الامتحان المقررة مما ذكر من يمتحن لوظيفة تعليم الخط أو الرسم، وإنما يلزم الطالبين لكل من هاتين الوظيفتين أن يقدموا لمجلس الانتخاب عدة نموذجات من عمل أيديهم مما صنعوه بمنازلهم، ويلزمهم مع ما ذكر أن يعملوا بأيديهم تحت نظر ملاحظ من طرف المجلس بعض قطع من ذلك ليتحقق بها المجلس من أن الأنموذجات التي قدموها إنما هي من صنعتهم وعمل يدهم، ويعطوا دروس التجربة المقررة أعلاه، ويسأل المجلس كلا منهم عما يعرفه من الفنون غير الخط والرسم، فإن كان لأحد منهم معرفة شئ من ذلك يقدم على من يساويه في الصناعتين المذكورتين.

البند الرابع عشر

ومن يمتحن للانتخاب لوظيفة تعليم القرآن الكريم ينبغي أن يكون امتحانه في حفظ القرآن الشريف وحسن أدائه وفي المطالعة والإملاء وينبغي أن يكون له حسن خط في الثلث والنسخ بقدر الإمكان.

البنـــد الخـــامس عشـــر

متى لزم تعيين أحد بالمدارس والمكاتب في وظيفة تدريس أو تعليم تجددت أو خلت ممن كان فيها فلكل من هو في وظيفة دونها والمعلمين والمدرسين والمدارس والمكاتب أن يدخل في ضمن المتطلبين لها ويحضر مجلس الانتخاب الذي يقيد لجلها، وأن يسافر لهذا القصد إن كانت في جهة غير التي هو بها، وعليه أن يستنيب عنه غيره من طرفه ليقوم بأداء خدمته في مدة غيابه شرط أن يكون من يستنيبه عنه ممن فيهم الكفاية والأهلية لحسن القيام بوظيفته، وأن يدفع مصاريف السفر من عنده، فإذا انتخبه المجلس المذكور لتعيينه للوظيفة المطلوبة أو حكم أنه في درجة من انتخب لها يرد له من طرف الديوان أجرة السفر.

البنـــد الســـادس عشـــر

كل من توظف بوظيفة المدرس والمعلم في المكاتب سوى من يدعى لهذه الوظيفة بمقتضى عقد شروط مخصوصة إلى مدة معلومة يلزم أن يكون توظيفه بها في أول الأمر مؤقتا مدة سنة على سبيل التجربة ليثبت فيها أهليته للقيام بوظايف التعليم وحسن التربية، وفي مدة هذه السنة يلاحظ أحواله ناظر المكتب أو المدرسة بأن يحضر بعض دروسه بنفسه أو بأمر من يعتمده ليحضر ذلك في بعض الأحيان ويخبره بما يراه، ويكتب الناظر في آخر السنة تقريرا تفصيليا بما تراءى له فيه من حسن التعليم والتربية والمداومة والاستقامة وخلاف ذلك، فإذا تبين من هذا التقرير ومن نتيجة الامتحان السنوي لتلامذته حسن قيامه بتلك الوظيفة وكمال أهليته فعند ذلك يعين في تلك الوظيفة بصورة قطعية، وفي مدة هذه السنة التجريبية يعطى له مرتب الوظيفه بالكامل في نظير قيامه بها.

البنـــد الســـادبع عشـــر

عدد السنوات الخدمة التي يقيمها المدرس والمعلم بوظيفته في المدارس والمكاتب لا يكفي وحدة لاستحقاق الترقية وزيادة الماهية، وإنما يجوز له مع مقامه في وظيفته أن يحضر في كل خمس سنوات مرة ليثبت استحقاقه الترقية في مجلس يعين من طرف الديوان، فإن ثبت بالمجلس المذكور ثبوتا صحيحا أنه استحث ذلك بالتقدم في العلم والتعليم إما باتباع طرق جديدة نافعة أو تقريب للتعليم بطريق سهلة مفيدة أو نحو ذلك مع حسن السلوك وتربية تلامذة مستعدين، يلزم أن يزاد له قدر خمس مرتباته الأصلية، ولا بأس بأن يقلد مع ذلك برتبة مناسبة لمرتباته أو ينقل إلى درجة أعلا من الدرجة التي هو بها حسب الإمكان.

البنـــد الثـامن عشـر

إذا تـراءى لـناظر المعـارف أن أحـد المدرسـين أو المعلميـن أو الـنظار بالمكاتـب والمدارس أبدى براعة فايقة يستحق بها الزيادة المذكورة في البند السابق في مدة أقل من ا لخمس سنوات المذكورة فله أن يحول النظر في ذلك على المجلس المذكور، فإذا حكم المجلس بأنه يستحق ذلك تضم له تلك الزيادة.

البنـــد التـاسع عشـر

يعامل المعلمون والمدرسون بالمدارس والمكاتب في استحقاق معاش التعاقد كسائر مستخدمي الحكومة، ما عدا من يكونوا مستخدمين بقونطرانات أي شروط مخصوصة.

البنـــد العشــرون

يجب على المدرسين بالمكاتب والمدارس أن يجتهدوا في ازدياد معارفهم الشخصية وأن يساعدوا على مصلحة المدارس والتربية العامة بتأليفاتهم الخصوصية. ولأجل تقوية قلوبهم على ذلك يقتضى أن يعين في أبعادية المدارس بكل سنة مبلغ مخصوص يعد المكافأة على ما يحكم له بالنفع والبراعة من مؤلفاتهم. والتأليف على نوعين: الأول ما يؤلفه المدرس باختياره ومن تلقاء نفسه بدون أن يأمر الديوان بتأليفه، وهذا النوع يقتضي أن ينظر فيه مجلس من طرف الديوان ليحكم أولا في درجة نفعه للمدارس، ثانيا في درجة قيمته من حيث التأليف ويحكم بالمكافآت لمن يستحقها على حسب نفع تأليفه. الثاني ما يطلب ديوان المدارس تأليفه، وهذا النوع يقتضى أن يعين من طرف الديوان موضوعه وكيفيته وأسلوبه ويحدد لإتمامه مدة معينة، ويقرر له مكافأة على أحسن مؤلف يقدم فيه، ويناط بالمجلس قطع الحكم في تعيين أحسن المؤلفات التي تعرض عليه من هذا القبيل وإعطاء مؤلفه مبلغ المكافأة المعد لذلك من قبل.

البنـــد الحادي والعشــرون

يلزم أن يعين في كل سنة بعد انتهاء مجالس امتحانات المدارس مجلس مخصوص لقصد الحكم فيما حسن من حسن السلوك والاجتهاد من المدرسين والمعلمين الذين امتازوا على غيرهم في مدة السنة بالنتائج المتحصلة من تعليمهم، ولا بأس بأن يعطي لمن يستحق منهم من يحرر له تذاكر وشكر وثناء تمضي من نظارة المعارف وأعضاء المجلس، ومنهم من يعطي له إنعام نقدية لغاية ألف قرش أو بعض هدايا تذكارية أو نشان شرف/ وكل ذلك يكون بمناسبة حال كل شخص بحسبما يرى مناسبا بالمجلس، وينبغي مزيد الالتفات والعناية بمن يكرر استحقاقه لذلك.

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

- طريقة اختيار الأساتذة للكتدرس بالمدارس، وقيام ديوان المعارف بتعيين من يصلح لهذه الوظائف.
- أن يتم تعيين من يتم اختياره لمدة سنة أولا على سبيل التجربة ليثبت فيها أهليته للقيام بوظائف التعليم وحسن التربية.
- تطبيق مبدأ الثواب والعقاب بين المدرسين فكانت هناك مكافأة لمن يحكم له بالنفع والبراعة وعقوبات للمقصرين.

ملحق رقم(٢١)

الوثائق الخاصة بحركة إصلاح التعليم في سنة ١٨٨٠

أولا- الوثائق الخاصة بتشكيل لجنة إصلاح التعليم

(أوقومسيون تنظيم المعارف

ترجمة أمر كريم[١])

نحن خديو مصر

من بعد الاطلاعه على التقرير المقدم لنا من رئيس مجلس نظارنا أمرنا بما هو آت:

البند الأول: قد صار تشكيل قومسيون للنظر في تنظيم التدريس العام وفيما يقتضى إجراؤه من التعديلات.

البند الثاني: أعضاء هذا القومسيون هم:

سعادة علي باشا إبراهيم	ناظر المعارف	رئيس
عبد الله باشا فكري		أعضاء
لارميه باشا		
سالم باشا		
دور بك		
روجرس بك		
فيدال بك		

البند الثالث: على ناظر المعارف تنفيذ أمرنا هذا.

(إمضاء) محمد توفيق

صدر بسراي عابدين في ٢٧ مايو ١٨٨٠ — **بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية**

رئيس مجلس النظار

إمضاء (رياض)

ناظر المعارف

إمضاء (علي إبراهيم)

(١) نقلا عن مجموعة الديكريتات والتقريرات وما يتبعهما ص ٢٤٤ – ٢٤٨ (بولاق ١٢٩٨هـ).
د. أحمد عزت عبد الكريم: مرجع سابق ص ص ١٨٣ – ١٩١.

خطاب مقدم للحضرة الفخيمة الخديوية من حضرة عطوفتلو رياض باشا رئيس مجلس النظار

مولاي

أتشرف بأن أقدم لسيادتكم السنية تقريرا أرسله من عهد قريب سعادة ناظر المعارف لمجلس النظار، وقد تدون في هذا التقرير مسائل أكسبتها الحالة الحاضرة أهمية خصوصية، فإن تنظيم مصالح الحكومة بأنواعها الذي صار الشروع فيه من زمن قريب يستلزم في جميع درجات صنوف الإدارة وجود موظفين يكونون قد اكتسبوا معلومات ومعارف خصوصية وتعلموا حق التعلم العلوم والفنون الابتدائية وفي إمكانهم البرهنة على ذلك، وطالما صار البحث عن مثل هؤلاء المستخدمين الذين نحن في احتياج لمساعدتهم لنجاح العمل الذي أحالت سدتكم الرفيعة نجازه على عهدتنا، فما أمكننا وجودهم في نفس القطر. ولا يتأتى دفع هذه الحالة إلا بتحسين طرق التعليم والتدريس العام، فهذه هي الوسيلة الوحيدة لإزالتها. وقد تراءى للمجلس أن من المناسب أن يتشكل قبل الشروع في وضع الإصلاحات اللازمة قومسيون للبحث وإمعان النظر في الحالة الراهنة وتقديم ما يتراءى له لزوم إجرائه من التعديلات في تلك الحالة، فلذا أتشرف بأن أرفع لتصديق دولتكم السامي ديكريتو بتشكيل القومسيون السابق ذكره الذي يمكنه بلا شك أن يتمم عمله في وقت لزومه ليقدم تقريره قبل نهاية السنة الجارية، حتى يمكن تخصيص المبالغ اللازمة لتنجيز الإصلاحات ودرجها في ميزانية العام القابل، فإن الإصلاحات المذكورة تستلزم زيادة المصاريف، إلا أن منافع الوطن ومصالحه الواجب زيادة مراعاتها تقضي بالتسليم وعدم التوقف في تخصيص المبالغ اللازمة للمصاريف التي تكون من هذا القبيل، ومع ذلك فإن القومسيون عند اشتغاله بما يتعلق بهذه المسألة من جهة المالية يجب عليه أن يراعي حالة البلد الاقتصادية وأن ينظر بغاية الدقة والالتفات في القدر الذي يمكن الأهالي تقديمه من النقود لمساعدة مع مصاريف ما يتراءى لزوم تجديده وإنشائه من محلات التعليم.

تحريرا بالمحروسة في ٢٦ سنة ١٨٨٠

وإني بالنسبة للحضرة الفخيمة الخديوية
عبده الخاضع ومحسوبه المخلص المتواضع
رئيس مجلس النظار
إمضاء (رياض)

تقرير مقدم من سعادة ناظر المعارف

بالنظر لما في عزيمة مجلس النظار على أن يوجه معظم افكاره إلى انتشار المعارف العمومية ويصرح للديوان بالنقود اللازمة تدريجا لأجل اتساع دائرتها وخروجها من الحالة التي أوجدها عليها لغاية الآن مربوطها الغير كافي لحسن إدراتها، أقدم إلى المجلس الملحوظات الوجيزة الآتية:

من الواجب على ديوان المعارف أن يوجه فكره إلى تنظيم وتحسين المدارس الموجودة الآن، لأنها بالنسبة لمربوطها وبروجراماتها وانتخاب تلامذتها ليست في حالة مستحسنة كافية وخالية عن السير الضروري لحسن تقدمها، أما من خصوص انتخاب التلامذة فلا يمكن إبعاد وإخراج الغير أذكياء من هؤلاء التلاميذ بالتدريج، إلا إذا وجد عدد عظيم منهم.

وحيث كان التعليم الابتدائي قليل الاتساع ولم ينتشر في أي جهة بين الأهالي ما خلا المحروسة، فلا يسمح لمدارس التجهيزية بانتخاب تلامذة أنجاب مستعدة للتعليمات التجهيزية. وكذا من هذا القبيل المدارس الخصوصية التي لم تجد سنويا إلا عددا قليل من التلامذة الضعفاء جدا الخارجين من مدارس التجهيزية، فتنجبر في أكثر الأحوال على قبول تلامذة لم يستوفوا الحالة التجهيزية اللازمة. ويستمر هذا الخلل عند خروج التلامذة بعد انتهاء مدة الدراسة ودخولهم في الوظائف العمومية. ثم إن المصالح الميرية لما لم يمكنها أن تتحصل على توظيف أشخاص بلغوا درجة إكمال التعليم فتوظف في أكثر الأحوال بعض تلامذة في خدامات ليسوا أهلا لها. وقد سرى الاعتقاد وتشعب في قلوب الجميع أن الحكومة المصرية ملزومة على أن تخدم جميع التلامذة الخارجين من المدارس بعد انتهاء الدراسة، حتى من لم يصلوا إلى درجة الاستعداد اللازم.

ولا يمكن جبر هذا الخلل من الآن فصاعدا بشئ خلاف اتساع دائرة التعليم الابتدائي والمتوسط وهو إيجاد الشهادات الدراسية التي لم يتصرح للمدارس بإعطائها إلى وقتنا هذا، وتلك الشهادات التي تمنع أولا انتقال أي تلميذ غير مستوف إلى فرقة أو إلى مدرسة أعلى درجة من مدرسته تكون الغاية من تشكيلها وتحريريها عدم خروج التلامذة من المدارس الخصوصية قبل أن يتحصلوا على الاستعدادات اللازمة. وسيعرض على مجلس النظار تقرير تتعلق تفاصيله بضرورة هذه الشهادات للنظر والتروي فيها.

وحيث أنه قد زاد احتياج الأهالي إلى انتشار المعارف بينهم، وأن عدم انتشارها متسبب عن قلة عدد المدارس، فالصعوبات الأصلية متولدة عن أمرين: أحدهما عدم كفاية النقود الضرورية لإيجاد بعض مدارس جديدة. الثاني عدم وجود الأشخاص المنوطين

بالتعليم في درجاته المتنوعة. فالأمر الأول يمكن مداركته بحسن التفات المجلس، والأمر الثاني يمكن مداركته بتحسين مدرسة دار العلوم الموجودة الآن وإيجاد مدرسة عظيمة للخوجات في عهد قريب. والغاية من مدرسة دار العلوم هي تعليم بعض المشايخ المنتخبين من طلبة الجامع الأزهر لاستوفائهم التعليم اللازم لخوجات المدارس الابتدائية. وقد ظهر بهذا المقصد منها نتائج في الواقع شافية مرضية، إلا أنه لا يوجد بهذه المدرسة دروس الطرق المنهاجية اللازمة لتعليم الأطفال والتمرينات العملية التي عليها بمفردها مدار تكوين الخوجات الجديرين بهذه الوظيفة. ثم إن مدرسة الخوجات التي غايتها أيضا بهذا المشروع تعليم اللغات الأجنبية والرياضيات والتاريخ والجغرافية والعلوم الطبيعية هي من أعظم احتياجات الأهالي لأجل انتشار المعارف بينهم.

ثم إن التعليم الخصوصي لا يمكن وصوله لدرجة الكمال كما ذكرت ذلك آنفا إلا إذا كان مؤسسا على أقوي أساس من التعليمات التجهيزية، وهذا الشرط واجب مراعاته ما بين التعليم المتوسط والابتدائي مراعاة تامة. فبالنظر لما ذكر وللمنافع العائدة على الإنسان من التعليم ينبغي اتساع دائرة المعارف بين جميع أهالي الديار المصرية وسريانها بالتدريج حتى تصل إلى أهالي الأرياف، لكي توجد عند ذرياتهم المستجدة احتياجا إلى التعليم وإحساسا بما لهم من الحقوق الوطنية وما عليهم من الواجبات في حق أنفسهم وحق عائلاتهم وحق الحكومة. وهذا الإحساس لا يوجد الآن في أي جهة من جهات هذه الديار إلا قليلا. فينبغي حينئذ أم نحكم بأن من الوجوب أن يوجد في كل قرية مهمة مدرسة ابتدائية من الدرجة الثالثة، وفي كل بندر من قسم أو مديرية صغيرة أو قرية كبيرة مدرسة من الدرجة الثانية، وفي كل قاعدة مديرية أو مركزمهم عدد من المدارس الابتدائية اللازمة إلى الأهالي من الدرجة الأولى، وسيعرض على المجلس ترتيب يشتمل على تنظيم هذه المدارس وبرفقته قوائم المصاريف التقريبية اللازمة لها.

وقد استصوب بالديوان طلب مساعدة محدودة من الأهالي لهذا المشروع وتوسط عمدهم والحكومات المحلية في ذلك، لأني أعلم أن الأهالي ترغب زيادة في المدارس التي يصرفون عليها أكثر من المدارس المستجدة التي تنسب للميري خاصة. ومع ذلك سواء استصوب المجلس هذ االرأي أو جعل تحت تصرف ديوان المدارس النقود الضرورية لهذا المشروع يجب الاهتمام بهذا الأمر ومراعاته بعين الاعتبار الكلي. وأن تساعد الحكومة ديوان المدارس المساعدة الكلية خلاف ما يلزم لهذا المشروع من الأدوات اللازمة، ويلزم أن الحكومة توسع دائرة المعارف اتساعا حقيقيا، ويجب على جميع أرباب الوظائف الميرية على اختلاف طوائفهم ورتبهم ومصالح كل منهم أن يعظوا الناس ويحثوهم على ضرورة انتشار المعارف بينهم ومساعدة تلك المدارس بالرغبة فيها والميل

الكلي إليها، ولا يمكن الوصول إلى تمام نوال هذا المشروع إلا بواسطة اجتماع جميع القوى المتعددة مهما كانت ضعيفة بانفرادها.

ويرتب ديوان المعارف لأجل تتميم وانتظام إدارة حركة تلك المدارس مجلس معارف مكفل بأن يبين للديوان التحسينات اللازمة للمدارس ويطلب إجراءها منهم ويطلع على بروجرامات التعليم المقننة لأي درجة من درجات المدارس وينقح تلك البرروجرامات وينوعها إذا لزم الحال إلى تنويعها وينتخب الكتب الدراسية الضرورية أو يأمر بتأليفها أو ترجمة الكتب الأجنبية التي تعود من انتخابها الفائدة، ثم إن المبالغ الضرورية لهذا المشروع ولإيجاد مصلحة ترجمة كثيرة الاتساع عن الموجودة الآن يسمح بها للديوان لأجل الصرف منها. وحيث أن ديوان المعارف بالنسبة للمشروع قليل المساعدة عن المصالح الميرية الأخرى التي يمكنها أن ترى في أوقات قصيرة نتائج أتعابها فلا يمكنه أن يتحصل على فوائد سريعة بعد التحسينات والتنقيح التي يشتغل بها من أجل هذا الغرض. ولا يمكن مع بذل المجهود تقدر الزمن اللازم لاتساع دائرة المعارف بالسنين، بل يمكن تقديره في الغالب بالأجيال. ثم إن العزيمة الثابتة والمداومة على الوصول إلى المقصود بدون فتور شيئان قليلا الوجود بمصر الآن. فلا يمكني بناء على ذلك تقديم هذه الملحوظات للمجلس أن أعشمه بحصر تغيير كلي في زمن قريب مستقبل، إنما أقول إن المواد التي وجهت أفكار المجلس هي أقوى وسائل لنجاح المشروع الذي نحن بصدده. وإني واثق بنجاحه بواسطة التفات الحكومة المصرية.

* * *

ثانيا- تقرير لجنة إصلاح التعليم[1]

بناء على مرسوم سمو الخديو المؤرخ ٢٧ مايو ١٨٨٠ شكلت لجنة لدراسة تنظيم التعليم وتقديم الاقتراحات التي تراها لإصلاحه.

وقد بدأت اللجنة عملها منذ ٢ يونيه في نظارة المعارف العمومية تحت رئاسة صاحب السعادة علي باشا إبراهيم.وبعد أن أحيطت اللجنة علما بالتقرير الذي رفعه سعادة رئيس مجلس النظار إلى سمو الخديو وبجميع الوثائق التي قدمت إليها، درست على التوالي الحالة الراهنة لجميع الفروع التي توجهت إليها عنايتها، وكذلك درست التحسينات التي ترى أنت من الممكن إدخالها عليها في الوقت الحاضر.

وقد ألحقت محاضر الجلسات بهذا التقرير الذي يرى إلى أن يقدم – في إيجاز وترتيب – الآراء النهائية التي وصلت إليها اللجنة والتي تتشرف برفعها إلى مجلس النظار.

وتعلن اللجنة بالغ أسفها لأن الظروف القاسية لم تمكنها من كسب المعونة الثمينة التي قدمها دور بك المفتش العام إلا في المراحل الأولى من عملها، فإن خبرته الدقيقة بجميع دقائق العمل وسمو آرائه عن سير العمل في مختلف فروع التعليم.. كل هذا كان خير ما يؤهله لوضع هذا التقرير، وقد اتيح للجنة في كثير من المناسبات الفرص لتقدر الأهمية البالغة لمعونته القيمة، وهي لهذا تشعر بأن من واجبها أن تسطر هنا عبارات الأسف لفقد هذا الموظف الجليل.

ومن المؤكد أن سيبدو في هذا التقرير – في الظروف التي وضع فيها – فجوات مختلفة. فإن بعض المقترحات لم يتسن تأييدها بالإحصاءات الكافية، وهي الوسيلة الوحيدة للوصول إلى الإقناع حين يتعلق الأمر بإجراء إصلاح شامل لفرع من فروع الخدمة العامة، ولكن اللجنة لم تتقدم بإجراء ما إلا بعد استيفاء أقصى ما تستطيع من معلومات.

ونضيف إلى هذا أننا لم نقصد إلى تقديم صورة كاملة للتعليم في مصر، فإنه يعوزنا – للقيام بعمل ضخم كهذا – الزمن والبيانات.

وفضلا عن ذلك لم يكن هذا العمل من مهمة اللجنة، بل كان واجبنا أن نتوف على بحث النواحي التي يعترف بقصورها. ولهذا فإن هذا التقرير لن يتناول سوى أوجه النقص والقصور في النظام الحالي، ويستبعد – في الوقت الراهن على الأقل – كل ما يكون صالحا للبقاء.

---

١) هذا التقرير وضع أولا ونشر باللغة الفرنسية ثم ترجم إلى اللغة العربية بأمر من نظارة المعارف في ذلك الوقت ونشرت هذه الترجمة العربية بعنوان (تقرير قومسيون تنظيم المعارف).

يستخلص من الوثيقة ما يلي:

تشكيل لجنة لإصلاح التعلمي وتقديم المقترحات اللازمة لمعالجة أوجه النقص والقصور في نظام التعليم.

ملحق رقم(٢٢)

الحكومة المصرية
نظارة المعارف العمومية

مذكرة

من اللجنة العلمية الادارية لمجلس المعارف الأعلى

بشأن المبالغ اللازم علاوتها على الميزانية في سنة ١٩٠٦
لاتساع نطاق التعليم على اختلاف درجاته

ان اللجنة العلمية الادارية بعد ان امعنت النظر بدقة في احتياجات المدارس على اختلاف درجاتها رأت ضرورة زيادة مبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه في سنة ١٩٠٦ على اعتمادات الميزانية الموضوعة تحت تصرف النظارة

وهذه الزيادة موزعة بين درجات التعليم على اختلافها كما يأتي :

	جنيه
اولاً ـ لتوسيع نطاق التعليم الأولي (الكتاتيب)	٨٠٠٠
ثانياً ـ لتوسيع نطاق التعليم الابتدائي [illegible]	٥٨١٠
ثالثاً ـ لتوسيع نطاق التعليم لمدارس [illegible]	١٥٢٠
رابعاً ـ لتوسيع نطاق التعليم الثانوي	١١٠٠٠
خامساً ـ لتوسيع نطاق التعليم الفني والعالي	٥٧٧٠
سادساً ـ لتحسين حال الموظفين بالمدارس على اختلاف انواعها وبالديوان العمومي	٧٩٠٠
الجملة	٤٠٠٠٠

اولاً ـ لتوسيع نطاق التعليم الأولي (الكتاتيب)

	جنيه
الزيادة المطلوبة لتوسيع نطاق التعليم الأولي بين طبقة الفقراء من الاهالي تبلغ	٨٠٠٠
وهذه الزيادة لازمة للشؤون الآتية :	
(أ) ـ لانشاء مدرسة معلمين جديدة تخرج فقهاء للكتاتيب (مستخدمون ومصروفات)	٩٩٤
(ب) ـ لتوسيع نطاق التعليم بمدرسة عبد العزيز لمعلمي الكتاتيب (مستخدمون ومصروفات)	٣٣٨
(ج) ـ لتوسيع نطاق الدروس الخصوصية [illegible] في الاقاليم لاعداد فقهاء للكتاتيب	١٤٠٠
(د) ـ لتوسيع نطاق التفتيش على الكتاتيب وادارتها (مستخدمون ومصروفات)	١٢٦٨
(هـ) ـ لزيادة الاعانات التي توزع على الكتاتيب [illegible]	٤٠٠٠
الجملة	٨٠٠٠

(أ) ـ هذه المدرسة الجديدة ستنشأ في [illegible] لمدرسة [illegible] الابتدائية التي ستنتقل الى [illegible] حديثاً
(ب) ـ سيبلغ عدد هذه [illegible] في سنة ١٩٠٦ [illegible] اكثر من [illegible] فقيه [illegible]
(ج) ـ في سنة ١٩٠٦ يحتمل [illegible] [illegible] كتاب [illegible] في سنة ١٩٠٥
ملحوظة ـ هذه الزيادات [illegible] على [illegible] نظام التعليم الاولي [illegible] بين طبقة فقراء الاهالي [illegible]
[illegible] المعارف الاعلى
[illegible] ان زيادة مبلغ ٨٠٠٠ جنيه تعادل [illegible] زيادة ايرادات النظارة التي [illegible] في سنة ١٩٠٦
[illegible]

ثانياً - لتوسيع نطاق التعليم الابتدائي العالي

تبلغ الزيادة المطلوبة في الاعتمادات اللازمة للتعليم الابتدائي لسنة ١٩٠٦ جنيه ٥٨١٠

وهذه الزيادة مخصصة للشئون الآتية :

	جنيه
(أ) - الوظائف جديدة داخلة هيئة العمال - - - - - - - - - -	١٩٩٠
(ب) - الوظائف خدمة جديدة وتحسين حال الموجودين - - - - - - - -	٩٩٦
(ج) - المصاريف التفتيش (مصاريف انتقالات وغيرها) - - - - - - - -	٢٠٠
(د) - شراء كتب وأدوات تعليم - - - - - - - - - - - -	١٥٦٠
(هـ) - المصاريف أخرى - أدوات مدرسية وأثاثات وغيرها - - - - - -	٨٦٣
جملة	٥٨١٠

(أ) - سبب إيجاد هذه الوظائف هو زيادة عدد التلاميذ بعض المدارس الابتدائية وعلى الأخص بمدارس راس التين والمنصورة وطنطا وقنا

(ب) - إيجاد وظائف خدمة هو بسبب تنفيذ الشروط الجديدة للتعليمات التي تقضي بهذه الشروط على النظارة بإحضار الطباخين والسفرجية من طرفها وكان الشغل في أدي بعموم بدلك قبل الآن

أما الزيادات الأخرى فلازمة لحسن انتظام سير الأعمال

ثالثاً - التوسيع نطاق مدارس البنات

الزيادة المطلوبة لمدارس البنات تبلغ جنيه ١٥٣٠

وبيان هذه الزيادة هو

	جنيه
(أ) - الوظائف معلمات جديدة - - - - - - - - - - - - -	٥٤٠
(ب) - تعيين حكيمة للعيادة الطبية في مدارس البنات - - - - - - -	٣٦٠
(ج) - الوظائف خدمة جديدة وتحسين حال الموجودين - - - - - - -	٣٣٤
(د) - زيادة المصروفات المتنوعة - كتب وأدوات وأثاثات وغير ذلك - - -	٢٩٦
جملة	١٥٣٠

(أ) - إيجاد وظائف المعلمات هو بسبب زيادة عدد الفصول المدرسة السنية (فصلان جديدان) وهذه الوظائف تشمل وظيفة مدرسة انجليزية من درجة جنيه ١٨٣ الى ٢٤٠ وثلاث وظائف لمدرسات وطنيات من درجة جنيه ٩٦ الى ١٢٠

(ب) - تعيين الحكيمة أصبح ضرورياً إجابة لطلبات الأهالي الذين لا يثقون الا في العيادة الطبية على بناتهم بمعرفة أنثى من الحكيمات

رابعاً - التوسيع نطاق التعليم الثانوي

ان توسيع نطاق التعليم الثانوي تدريجياً الأمر الذي رأت عليه نظارة المعارف العمومية منذ عشر سنين يستلزم زيادة جديدة بميزانية النظارة لسنة ١٩٠٦ تبلغ جنيه ٦٠٠٠ لأن الزيادة التي حصلت في عدد فصول السنتين الأولى والثانية اثناء السنتين الماضيتين وأثرها على المدارس الا في يسع عنها زيادة سيما في اتساع نطاق التعليم

زيادة فصل لفصول السنتين الثانية والثالثة في السنة المكتبية المقبلة فيزاد فصلان بالمدرسة التوفيقية وفصلان بمدرسة رأس التين جنيهاً للسنة الثانية واثنان للسنة الثالثة أما في المدرسة الخديوية فيزاد فصل للسنة الثالثة وتختصر فصول السنة الثانية من ٥ الى ٤ بحيث يبقى مجموع عدد الفصول في هاتين السنتين الدراسيتين بدون تغيير

والسبب في تنقيص فصول السنة الثانية كما ذكر هو نقصان فصول السنة الأولى في العام الماضي من ٥ الى ٤ وذلك لعدم ازدحام التلامذة بهذه المدرسة

ومن جهة أخرى ينتظر أن يزداد عدد طالبي الدخول بالمدارس الثانوية في هذا العام بنسبة عظيمة فان من قبلوا بالمدارس الثانوية في سنة ١٩٠٤ بلغ عددهم ٣٠٠ طالباً ويقدر أن يكون عدد طالبي الدخول في امتحان شهادة الدراسة الابتدائية حيث بلغ في هذا العام ٣٣٣ بزيادة ٢٧١ عن عدد من تقدموا للامتحان في العام الماضي فمن المرجح ان يزداد عدد طالبي الالتحاق بالمدارس الثانوية في السنة المكتبية المقبلة بمقدار ١٠٠ طالب وعليه يكون عدد التلامذة المستجدين ٤٠٠ تقريبا لذلك يلزم اعداد فصول السنة الأولى حتى تكون صالحة لأن تسع ٦٦٠ طالبا على الأقل منهم ١٨٠ موجودون و٤٨٠ مستجدون والا يزاد عدد فصولها من ١٣ الى ١٨ بحيث يكون متوسط التلامذة في الفصل أكثر من ٣٦ تلميذا

اذن ينبغي زيادة خمسة فصول جديدة للسنة الأولى الدراسية ٣ بالمدرسة الخديوية وواحد بالمدرسة التوفيقية وواحد بمدرسة رأس التين

وبالاجمال يلزم ايجاد ٩ فصول جديدة بالمدارس الثانوية للسنة المكتبية المقبلة سنة ١٩٠٥ – ١٩٠٦ وذلك بالنسبة للترقي المنتظم في الدراسة ولامكان قبول ٤٠٠ طالبا جديداً وبذلك سيزداد عدد تلامذة المدارس الثانوية بمقدار ٣٠٠ طالباً تقريباً بعد اسقاط من يخرجون من هذه المدارس متى أتموا دراستهم الثانوية وللقيام بحاجة التعليم في هذه الفصول التسعة ينبغي ايجاد (أولا) ١١ وظيفة مدرس جديد للغة الانجليزية والمواد التي يدرس بها من درجة ٢٨٨ الى ٣٨٤ جنيه (ثانيا) ٣ وظائف مساعد من درجة ١٤٤ الى ١٩٢ جنيه اثنان منها لمدرسة رأس التين المعدة لقبول اغلب الطلبة الذين يقبلون الالتحاق بالقسم الداخلي وواحدة لكل من المدرستين الأخريين

وعليه فالزيادة المطلوبة في الميزانية للقيام بالمصروفات التي تستلزمها التسعة الفصول المطلوب انشاؤها وما يلزم للتلامذة المستجدين تبلغ ٩٠٠٠ جنيه موزعة كما يأتي

فصل أول – مصروفات

(أ) لايجاد ١١ وظيفة لمدرسين أوروبيين من درجة ٢٨٨ الى ٣٨٤ جنيه	--	جنيه ٤٢٧٠٤
(ب) « ٣ وظائف مدرسين للغة العربية من درجة ١٠٥ الى ١٩٢ جنيه	--	٥٠٤
(ج) « ٤ وظائف مساعد من درجة ١٢٠ الى ١٩٢	--	٦٧٢
(د) « ١٢ وظيفة خدمة سايرة		٢٢٠
	جملة الفصل الأول	٦١٠٠

فصل ثان – مصروفات متنوعة

(هـ) ثمن تغييرات	--	جنيه ١٦٠٠
(و) ثمن كتب وأدوات تعليم	--	١٠٠٠
(ز) مصروفات متنوعة – أدوات مدرسية وغيرها	--	٣٠٠
	جملة الفصل الثاني	٢٩٠٠
	الجملة العمومية	٩٠٠٠

وعدا ماذكر يجب تقرير زيادة أخرى مقدارها ٣٠٠٠ جنيه للقيام بتموين المخزن العمومي من كتب وأدوات تعليم لازمة للتعليم الثانوي

ولبيان هذه الزيادة الاخيرة يجب أن يلاحظ كون تموين المخزن في سنة ١٩٠٦ هو في الحقيقة لازم للتلامذة الذين سيكونون بالمدارس الثانوية في السنة المكتبية ١٩٠٦-١٩٠٧ ولذا يجب مراعاة الزيادة العظيمة التي من المؤكد حصولها في عدد تلامذة المدارس الثانوية عند افتتاح الدراسة في أكتوبر سنه ١٩٠٦ على أثر السير بمقتضى المشروع الجديد لنظام هذه المدارس

وعليه تبلغ زيادة الاعتمادات التي تترتب على توسيع نطاق التعليم الثانوي في سنة ١٩٠٦ — جنيه ١١٠٠٠

خامساً - لتوسيع نطاق التعليم الفني والعالي

ان توسيع نطاق التعليم الفني والعالي يقتضي زيادة في ميزانية سنة ١٩٠٦ مقدارها — جنيه ٥٧٧٠

وهذه الزيادة موزعة كما يأتي :

		جنيه	
(أ) - بمدرسة الطب			
	لايجاد وظيفة مدرس من درجة ٨٠٠ جنيه	٨٠٠	
	لتعيين اثنين مساعدي تدريس من الخارج من هيئة المدارس ٤٠٠ جنيه لكل منهم	٨٠٠	١٦٠٠
(ب) بمدرسة الحقوق الخديوية			
	لايجاد وظيفة مدرس فرنساوي من درجة ٦٠٠ جنيه الى ٨٠٠	٦٠٠	
	لايجاد وظيفة مساعد امين مكتبة " ٤٨ الى ٧٢	٦٠	
	لزيادة المكافآت المتنوعة	٣٠٠	٩٦٠
(ج) - بمدرسة المهندسخانة			
	لايجاد وظيفة ضابط من درجة ١٤٤ جنيه الى ١٩٢		١٦٨
(د) - بمدرسة المعلمين الناصرية			
	لايجاد وظيفتي مدرس من درجة ١٩٢ جنيه الى ٢٤٠		٤٣٢
(هـ) - لايجاد وظائف خدمة سائرة وتحسين حال الموجودين			٣٠٠
(و) - لزيادة المصروفات المتنوعة			٢٤١٠
	الجملة		٥٧٧٠

(أ) - ايجاد الوظائف بمدرسة الطب هو بسبب النظام الجديد الذي ادخل في سير الاعمال بهذه المدرسة فوظيفة المدرس المراد تجديدها من درجة ٨٠٠ جنيه خصصت للدكتور لويس الذي هو من ضمن موظفي هذه المدرسة منذ سنوات عديدة وكان يأخذ حتى الآن مكافأة محسوبة من المقرر للمباحث العلمية ومن المتحصل من ايراد المعمل الكيماوي بالمدرسة المذكورة اما مساعدا التدريس اللذان سيعطى لكل منهما مكافأة قدرها ٤٠٠ جنيه فسينتخبان من خارج القطر

(ب) - وأما وظيفة المدرس الجديدة اللازمة لمدرسة الحقوق الخديوية فهي مخصصة للقسم الانجليزي بها ونظراً لأنه موجود الآن بهذا القسم وظيفة خالية لذلك سينتخب من خارج القطر مدرسان جديدان يقومان مقام موظفي نظارة الحقانية الذين لا يمكنهم الاستمرار على التدريس بالمدرسة وسيكلفان بتدريس بعض مواد باللغة الاجنبية كانت تدرس حتى الآن باللغة العربية

أما فيما يختص بالقسم الفرنساوي من هذه المدرسة فسيكون أيضاً من اللازم اجراء المقتضى لتدريس بعض مواد باللغة الاجنبية جار تدريسها الى الآن باللغة العربية ولذا فالنظارة ترى ان يكلف بتدريس هذه المواد مدرسون من الخارج داخلين هيئة المحاكم المختلطة يعطى لهم مكافآت. ولهذا الغرض تقترح النظارة زيادة مبلغ ٣٠٠ جنيه على المقرر للمكافآت بمدرسة الحقوق المذكورة

(ج) - أما زيادة الضابط المطلوبة لمدرسة المهندسخانة فقد أصبحت ضرورية بسبب انشاء قسم داخلي بهذه المدرسة

(د) - وأما ايجاد وظيفتي مدرسين جديدين بمدرسة المعلمين الناصرية فلازم بسبب انشاء قسم جديد بهذه المدرسة

(هـ) - وايجاد وظائف خدمة سائرة جديدة ناشئ عن نقل كثير من المدارس العالية الى مبان جديدة أوسع من محالها القديمة

(و) - تشمل الزيادة في المصروفات ما يأتي . ٨٠٠ جنيه تعيينات بمدرسة المهندسخانة ومدرسة المعلمين الناصرية والمدارس الخصوصية و ٨٠٠ جنيه للكتب وأدوات التعليم خصوصاً لمدرسة المعلمين الناصرية و ٣٦٠ للمرتبات التي تعطى لطلبة هذه المدرسة الذين سيزيد عددهم بمقدار ٢٠ و ٥٠٠ جنيه لمصروفات متنوعة وللأثاثات وأدوات وغير ذلك

سادساً - تحسين حال الموظفين

قد أبانت اللجنة المالية الادارية في مذكرتها التي رفعتها في العام الماضي لمجلس المعارف الاعلى بشأن مشروعات ميزانية سنة ١٩٠٥ الاسباب التي تستوجب ترقية ماهيات موظفي نظارة المعارف العمومية وقد بلغت الاعتمادات التي أقرها مجلس المعارف الاعلى لهذا الغرض ١٠٦٧٦ جنيه

وهذا التحسين قد أتى بالفوائد العظيمة حيث أنه لم يتقدم للنظارة في هذه السنة استعفاآت من المدرسين مثل ما كان في السنين الماضية ونتج عليه بان هذا النجاح الأول يعين على تحقيق الغرض الذي تسعى النظارة وراءه وهو ترغيب عدد عظيم من الشبان المصريين في مزاولة مهنة التعليم للقيام بحاجات التي هي كل يوم في ازدياد ولهذا الغرض تطلب الجديد في هذا العام مبلغ ٧٩٠٠ وهذا المبلغ هو أقل ما يلزم لسد الاحتياجات الضرورية جداً ومع ذلك فيلوح لنا انه كاف لأن يفهم موظفو النظارة مقدار اهتمام أولياء الامور بشأنهم وعدا مبلغ ٧٩٠٠ المتقدم ذكره تخصص مبلغ ٣٦٠ جنيه لترقية مساعدي مفتشي الكتاتيب ضمن الاعتماد الخصوصي المقدر بمبلغ ١٣٦٨ المطلوب لتوسيع نطاق التفتيش في هذه الكتاتيب

النتيجة

وخلاصة القول فان مشروعات ميزانية نظارة المعارف العمومية لسنة ١٩٠٦ المعروضة على مجلس المعارف الاعلى

للتصديق عليها تقدر بمبلغ ---------- ٢٧٤٨٠٠

وحيث ان مربوط ميزانية سنة ١٩٠٥ كان ---------- ٢٣٤٨٠٠

فتكون الزيادة في المصروفات ---------- ٤٠٠٠٠

وللقيام بهذه الزيادة حيث ان النظارة لا يمكنها ان تصرف الاحتياطي في الايرادات بمقدار ٢٠٠٠٠ جنيه المتحصل من المصروفات المدرسية التي تدفعها التلامذة والناتج على الأخص من التعديلات التي ادخلت في فئة هذه المصروفات ومن زيادة عدد التلامذة في المدارس الثانوية فالباقي وقدره ٢٠٠٠٠ جنيه تدفعه نظارة المالية وما ينبغي ملاحظته أنه لم يحسب الاتساع والاقتراحات السالفة الذكر في الاحتياجات الخصوصية للكتاتيب التي تديرها النظارة ويقوم بالصرف عليها ديوان عموم الاوقاف لأنه في عزم النظارة ان تطلب فيها بعد من الديوان المشار اليه زيادة الاعانة التي يدفعها سنوياً

وبهذه الزيادة يجب ان تخصص لترميم بعض الكتاتيب التي بعضها آيل للسقوط ولتعليم ثلاثين كتاباً جديداً لجعل بعضها حديثاً من الاوقاف على النظارة والبعض الآخر سيحال قريباً وقد منح ديوان الاوقاف في سنة ١٩٠٠ مبلغ ٥٠٠٠ جنيه لتحسين حالة مباني الكتاتيب وتأمل النظارة بأن مثل هذا المبلغ او اكثر منه يعطى اليها كل عام الى أن تصير هذه المباني في حالة مرضية

هذا ولم يرد كذلك في هذه المذكرة شئ عن ميزانية الكتبخانة الخديوية فان هذه الميزانية تحت البحث والنظر وستعرض فيما بعد على مجلس المعارف الاعلى ليقرها

وعلاوة على ما ذكر فان زيادة عدد التلاميذ وانشاء الفصول الجديدة بالمدارس الثانوية والابتدائية لابد وأن يحصل عند افتتاح الدراسة اى في أواخر سبتمبر المقبل ولذا تضطر النظارة لانتخاب المدرسين اللازمين للتعليم في تلك الفصول الجديدة قبل ١٥ سبتمبر على الأقل

لهذه الاسباب المبينة آنفاً تتشرف اللجنة المالية الادارية بأن ترجو مجلس المعارف الاعلى التصديق على ما يأتى :

أولاً ـ تقرير مشروعات موازين النظارة لسنة ١٩٠٦ بمبلغ ٢٧٤٨٠٠ جنيه اعنى بزيادة ٤٠٠٠٠ جنيه عن مربوط سنة ١٩٠٥

ثانياً ـ الحصول على هذه الزيادة البالغ قدرها ٤٠٠٠٠ جنيه من (١) زيادة ٣٠٠٠٠ جنيه في ايرادات نظارة المعارف العمومية المتحصلة من المصروفات المدرسية (ب) من علاوة ٢٠٠٠٠ جنيه على الاعتمادات التي تصرفها نظارة المالية على مصروف نظارة المعارف العمومية وتبلغ هذه الاعتمادات في سنة ١٩٠٥ ١٤٩٣٠٠ جنيه وستكون في سنة ١٩٠٦ ١٦٩٣٠٠ وكمالة الـ ١٠٥٠٠٠ جنيه لابلاغ الموازين الى ٢٧٤٨٠٠ جنيه تؤخذ من ايرادات المدارس التابعة للنظارة (المكاتب) البالغة الآن ٨٥٠٠٠ جنيه وسيضم عليها في سنة ١٩٠٦ ٢٠٠٠٠ جنيه

ثالثاً ـ انه بالنظر لتعذر انعقاد مجلس المعارف الاعلى قبل شهر اكتوبر المقبل يرخص للنظارة بأن تقدم في الوقت اللازم لنظارة المالية اعنى قبل أول اكتوبر المقبل مفصلات موازينها طبقاً للتعديلات المدونة في هذه المذكرة بحيث يعد الاقرار عليها من مجلس المعارف الاعلى دون احتياج للحصول على اقرار جديد من المجلس المشار اليه

رابعاً ـ الترخيص للنظارة كذلك بما يأتى

(١) ان تعين من أول سبتمبر المقبل الموظفين اللازمين للوظائف للسنة المكتبية المقبلة التي من الضرورى ايجادها

(ب) ان تحتسب المصاريف اللازمة في الاشهر الاخيرة من السنة الحالية لماهيات الموظفين المقتضى تعيينهم ومصاريف سفر الموظفين الذين سيحضرون من خارج القطر وكذلك المصاريف اللازمة لـ ٣٨٠ تلميذاً المطلوب زيادتهم بالمدارس الثانوية من وفورات فصل الماهيات بميزانية السنة الحاضرة التي يمكن تقديرها بمبلغ ٨٠٠٠ جنيه حيث ان مجموع هذه المصروفات سواء للمستخدمين او للتلامذة لا ينبغي ان يتجاوز ٥٠٠٠ جنيه

تحريراً في ٢٠ مايو سنة ١٩٠٥

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

- زيادة المبالغ المخصصة في اعتمادات الميزانية لاتساع نطاق التعليم على مختلف درجاته.
- توسيع نطاق التعليم الفني والعالي.

الفهرس